

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية أصول الدين

قسم العقيدة و المذاهب المعاصرة

## الفروق العقديّة

في مسائل الإيمان و ما يضاذه عند أهل السنة والجماعة

جمعا و دراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في قسم العقيدة و المذاهب المعاصرة

إعداد الطالب

أمير حمزة حميد وف

الإشراف

أ.د/ محمد بن عبد الله السمهري

الأستاذ بقسم العقيدة و المذاهب المعاصرة

العام الجامعي

١٤٣٠/٢٩هـ

## المقدمة

الحمد لله فالحق الإصباح، و فارق أهل الغي من أهل الصلاح، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي بعثه الله بالهدى و دين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، ففرق به بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغي، والصدق والكذب، والعلم والجهل، والمعروف و المنكر، وطريق أولياء الله السعداء وطريق أعداء الله الأشقياء، وبين ما عليه الناس من اختلاف، فصلوات الله عليه و على آله و صحبه و من تبعهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين. أما بعد:

إن علم الفروق له أهمية عظيمة في الدين الإسلامي، حيث نرى أن الله سبحانه و تعالى أرسل الرسل، وأنزل الكتب مفرقا بهم بين الحق و الباطل و الهدى والضلال، وكذلك من جاء بعد النبي صلى الله عليه و سلم من الصحابة رضي الله عنهم و التابعين رحمهم الله و من بعدهم إلى يومنا هذا الذين سلكوا نفس الطريق و نهجوا نفس المنهج و ساروا على ما سار عليه النبي صلى الله عليه و سلم.

ولأهمية هذا الموضوع تمنى ابن القيم - رحمه الله - أمنية نفيسة، فهو في كتابه " الروح " يقول: و هذا باب من الفروق الطول و لعل إن ساعد القدر أن نفرده فيه كتابا كبيرا و إنما نبهنا بما ذكرنا على أصوله، و اللبيب يكتفي ببعض ذلك و الدين كله فرق وكتاب الله فرقان.....

و لما رأيت مكانة هذا الموضوع و أهميته رغبت أن أكون أحد الباحثين في جزء من أجزاء هذا الموضوع فهيات نفسي و رغبتها في البحث فيه بعد أن استشرت بعض مشايخي الفضلاء و بعض طلبة العلم و سميته " الفروق العقديّة في مسائل الإيمان وما يضافه عند أهل السنة و الجماعة \_\_\_\_\_ جمعا و دراسة \_\_\_\_\_ "

و قد اقتصر في هذه المسائل الواردة في الإيمان و ما يضافه دون غيرها من مسائل الاعتقاد، لأن عنوان بحثي مرتبط بهذا الجزء فقط ، و إضافة مسائل أخرى تحتاج إلى وقت أوسع ، فلا يمكن إنهاؤه في المدة المحدودة لذا اقتصر على بحث الفروق المتعلقة بهذا الباب من أبواب الاعتقاد.

## أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تظهر أهمية هذا الموضوع في أمور متعددة من أهمها:

- ١- إن التفريق بين الحق و الباطل هو منهج النبي صلى الله عليه و سلم، و صحابته الكرام و من تبعهم من سلف هذه الأمة.
- ٢- إن معرفة الفرق بين مسألة وأخرى تسهل على الباحث أو القارئ فهم النصوص الشرعية و وصوله إلى الحقيقة، وبالتالي صحة تنزيل الأحكام على ما يناسبها منها.
- ٣- إن في هذا البحث جمعا لمتفرق و توضيحا لمشكل كلام أهل العلم، و هذا في حد ذاته مقصد عظيم من مقاصد التصنيف و التأليف.
- ٤- عدم وجود بحث أو دراسة علمية أُفردَ في هذا المجال، فكل ما ذكره أهل العلم مسائل متفرقة في مؤلفاتهم.
- ٥- أهمية وجود مؤلف يجمع الفروق في علم العقيدة، و لعل وجود هذا البحث يكون مستوفيا لجزء من مباحث العقيدة.
- ٦- احتواء البحث على مسائل كثيرة في مسائل الإيمان و ما يضاده و هذا يتيح للباحث فرصة للاطلاع و المتابعة على قدر كبير من مؤلفات أهل العلم و خاصة علماء أهل السنة و الجماعة في علم العقيدة.

## هدف البحث:

جمع الفروق العقدية الواردة في مسائل الإيمان و ما يضاده عند أهل السنة و الجماعة، مع بيان أوجه الاختلاف و التشابه بين تلك الفروق و الآثار المترتبة عليه.

## الدراسات السابقة:

بعد البحث و النظر في المؤلفات و الرسائل العلمية لم أجد دراسة علمية تتعلق بموضوع الفروق العقدية في مسائل الإيمان و ما يضاده ، إلا أن هناك رسالتان علميتان قد سجلتا في موضوع الفروق، و لكنهما اختصتا بجانب آخر من جوانب الاعتقاد:

الرسالة الأولى عنوانها: الفروق العقدية في التوحيد و ما يضاده عند أهل السنة و الجماعة - جمعا و دراسة-.

الرسالة الثانية عنوانها: الفروق العقديّة في النبوات و القضاء و القدر عند أهل السنة والجماعة -جمعا و دراسة-.

و هناك مؤلفات اختصت بعلوم أخرى منها:

أ- كتاب "الفروق اللغوية " لأبي هلال العسكري -رحمه الله- (٤٠٠هـ) وألف هذا الكتاب في علم اللغة ،

ب- كتاب " الفروق " للإمام القرافي -رحمه الله- (٦٢٦ - ٦٨٤هـ) وألف هذا الكتاب في الفقه و أصوله ، و لكنه تطرق إلى بعض المسائل العقديّة،

ت- كتاب " الفروق " للكرائسي -رحمه الله- (٤٩٠ - ٥٧٠هـ) فهو أيضا اهتم بعلم الفقه و مسائله .

أما ما يتعلق بعلم العقيدة فلا يوجد مؤلف شامل لجميع أبواب الاعتقاد، إلا أن هناك من علماء السلف من تطرقوا في بعض مؤلفاتهم إلى بعض المسائل العقديّة فمنهم:

أ- شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- (٧٢٨هـ) في كتاب "الإيمان الكبير"

مجلد السابع من مجموع الفتاوى، و كتاب " الفرقان بين أولياء الرحمن و أولياء الشيطان" و رسالة " الفرقان بين الحق و الباطل"، و رسالة الفرق بين عبادات أهل الإسلام و الإيمان و عبادات أهل الشرك و النفاق و غيرها.

ب- العلامة ابن القيم - رحمه الله- (٦٩١ - ٧٥١هـ) ذكر بعض الفروق العقديّة في بعض مؤلفاته مثل كتاب " الروح" و كتاب " شفاء العليل"، ولكنه لم يستوعب جميع جوانب الفروق العقديّة ، هذا ما يتعلق بأبرز ما ألف في علم الفروق قديما.

أما ما يتعلق بالمؤلفات الحديثة فمنها:

أ- كتاب التقريب لعلوم ابن القيم للشيخ بكر أبو زيد ، فهو ذكر مبحثا في الفروق التي أوردها ابن القيم مع الإحالة عليها،

ب- كتاب الفروق لابن القيم ليوسف الصالح، و هو استخراج للفروق التي ذكرها  
الشيخ بكر أبو زيد في كتاب التقريب، و رتبها حسب الأبواب، و من ضمن هذه  
الأبواب باب في التوحيد.

**خطة البحث:** تشتمل على مقدمة، وتمهيد، وباين، وخاتمة،  
و الفهارس العلمية اللازمة.

**المقدمة تتضمن :**

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختيار الموضوع.
- هدف البحث.
- الدراسات السابقة.
- خطة البحث.
- منهج البحث

**التمهيد و فيه:** شرح مفردات العنوان.

**الباب الأول: الفروق في حقيقة الإيمان و مسماه و الاستثناء فيه، و فيه فصلان .**

**الفصل الأول: الفروق في حقيقة الإيمان و مسماه و فيه عشرة مطالب.**

**المطلب الأول :** الفرق بين اسم الإيمان و حقيقته.

**المطلب الثاني :** الفرق بين الإيمان و التصديق .

**المطلب الثالث :** الفرق بين الإيمان و المعرفة.

**المطلب الرابع :** الفرق بين التصديق و العلم و المعرفة.

**المطلب الخامس:** الفرق بين الإيمان و الإقرار.

**المطلب السادس:** الفرق بين الإيمان و العمل الصالح.

**المطلب السابع :** الفرق بين الإيمان المطلق و مطلق الإيمان.

**المطلب الثامن :** الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان الكامل.

**المطلب التاسع :** الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان المستحب.

**المطلب العاشر :** الفرق بين الإيمان الجمل و الإيمان المفصل.

## الفصل الثاني: الفروق في الاستثناء في الإيمان و أسماء الدين، و فيه ثمانية مطالب.

- المطلب الأول : الفرق بين الإيمان و الإسلام.
- المطلب الثاني : الفرق بين الإيمان و الإحسان .
- المطلب الثالث : الفرق بين الإيمان و الدين .
- المطلب الرابع : الفرق بين المؤمن و المسلم.
- المطلب الخامس: الفرق بين المؤمن و المحسن.
- المطلب السادس: الفرق بين المؤمن و المنافق .
- المطلب السابع : الفرق بين الاستثناء الجائز والاستثناء المحرم .
- المطلب الثامن : الفرق بين قول القائل : أنا مؤمن و أنا ولي.

## الباب الثاني : الفروق فيما يضاد أصل الإيمان ، أو ينافي كماله ، و فيه خمسة فصول.

### الفصل الأول : الفروق في الكفر، و فيه ثمانية عشر مطلباً.

- المطلب الأول: الفرق بين الكفر الأكبر و الكفر الأصغر.
- المطلب الثاني: الفروق بين مراتب الكفر (إنكار، جحود، عناد، نفاق)
- المطلب الثالث: الفرق بين الكفر و الإلحاد.
- المطلب الرابع : الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك.
- المطلب الخامس : الفرق بين الاستحلال و الإنكار.
- المطلب السادس : الفرق بين الجحد و التكذيب.
- المطلب السابع : الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين.
- المطلب الثامن : الفرق بين الإعراض المكفر و غير المكفر
- المطلب التاسع: الفرق بين من تلفظ بالكفر عمداً و من تلفظ به خطأً و من تلفظ به جهلاً.

- المطلب العاشر : الفرق بين من سب الله و من سب الرسول صلى الله عليه و سلم.
- المطلب الحادي عشر: الفرق بين من سب الله و من سب الدهر.

المطلب الثاني عشر: الفرق بين من سب الرسول صلى الله عليه و سلم ومن سب غيره من الأنبياء عليهم السلام.

المطلب الثالث عشر: الفرق بين موالاتة الكفار و حسن التعامل معهم.

المطلب الرابع عشر : الفرق بين الكفر و البدعة.

المطلب الخامس عشر: الفرق بين الكافر و المبتدع.

المطلب السادس عشر: الفرق بين الكفر و الشرك.

المطلب السابع عشر : الفرق بين الكافر و المشرك.

المطلب الثامن عشر : الفرق بين الكفر و النفاق.

**الفصل الثاني: الفروق في الشرك، و فيه عشرة مطالب.**

المطلب الأول : الفرق بين الشرك الأكبر و الشرك الأصغر.

المطلب الثاني : الفرق بين الشرك و البدعة .

المطلب الثالث: الفرق بين المشرك و المبتدع.

المطلب الرابع : الفرق بين الرقية الشرعية و الرقية الشركية.

المطلب الخامس : الفرق بين الدعاء الشرعي و الدعاء الشركي.

المطلب السادس : الفرق بين الدعاء للميت و دعاء الميت.

المطلب السابع : الفرق بين الدعاء الجماعي الشرعي و الدعاء الجماعي الشركي.

المطلب الثامن : الفرق بين الرياء و الشرك.

المطلب التاسع : الفرق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي.

المطلب العاشر : الفرق بين استخدام الجن على أمور محرمة و استخدامهم على أمور مباحة.

**الفصل الثالث: الفروق في النفاق ، و فيه أحد عشر مطلباً .**

المطلب الأول : الفرق بين النفاق الأكبر و النفاق الأصغر.

المطلب الثاني : الفرق بين النفاق و الشرك.

المطلب الثالث : الفرق بين النفاق و الفسق.



المطلب الرابع : الفرق بين الشك و الريب.  
المطلب الخامس: الفرق بين الوهم و الظن.  
المطلب السادس: الفرق بين الشك و الوسوسة.  
المطلب السابع : الفرق بين المنافق و المبتدع.  
المطلب الثامن : الفرق بين المنافق و الزنديق.  
المطلب التاسع: الفرق بين المداراة و المداهنة.  
المطلب العاشر: الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق.  
المطلب الحادي عشر: الفرق بين المراء في القرآن و المراء في غير القرآن.

#### الفصل الرابع : الفروق في المعاصي و الفسق ، و فيه ستة عشر مطلباً.

المطلب الأول: الفرق بين الفسق الأكبر و الفسق الأصغر.  
المطلب الثاني: الفرق بين الفسوق و العصيان.  
المطلب الثالث: الفرق بين المعاصي المعتقد استحلال كبيرته و المعاصي المعتقد تحريمها.  
المطلب الرابع: الفرق بين الكبيرة و الصغيرة.  
المطلب الخامس: الفرق بين الإثم و العدوان.  
المطلب السادس: الفرق بين الفحشاء و المنكر.  
المطلب السابع: الفرق بين المعصية و البدعة.  
المطلب الثامن: الفرق بين المعاصي و المبتدع.  
المطلب التاسع: الفرق بين اليأس و القنوط.  
المطلب العاشر: الفرق بين اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله.  
المطلب الحادي عشر: الفرق بين الغيبة المحرمة و الغيبة الجائزة.  
المطلب الثاني عشر: الفرق بين الكبر و التجمل.  
المطلب الثالث عشر: الفرق بين الكبر و المهابة.  
المطلب الرابع عشر: الفرق بين الكبر و العجب.  
المطلب الخامس عشر: الفرق بين الحسد و الغضب.  
المطلب السادس عشر: الفرق بين الحسد و السحر و الوسوسة.

## الفصل الخامس : الفروق في البدع ، و فيه ثمانية عشر مطلباً.

المطلب الأول : الفرق بين البدعة اللغوية والبدعة المذمومة.

المطلب الثاني : الفرق بين البدعة الحقيقية والبدعة الإضافية.

المطلب الثالث : الفرق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسقة.

المطلب الرابع : الفرق بين البدعة القولية و البدعة العملية.

المطلب الخامس: الفرق بين البدعة و المصلحة المرسله.

المطلب السادس: الفرق بين البدعة و الاستحسان.

المطلب السابع : الفرق بين المبتدع الذي يعذر والمبتدع الذي لا يعذر.

المطلب الثامن: الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته و التوسل به بعد وفاته.

المطلب التاسع: الفرق بين الاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي.

المطلب العاشر: الفرق بين التبرك الشرعي و التبرك البدعي.

المطلب الحادي عشر : الفرق بين السماع الشرعي و السماع البدعي.

المطلب الثاني عشر: الفرق بين السماع و الاستماع.

المطلب الثالث عشر: الفرق بين الذوق الإيماني و الذوق البدعي.

المطلب الرابع عشر: الفرق بين الفناء المحمود و الفناء المذموم.

المطلب الخامس عشر: الفرق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي.

المطلب السادس عشر: الفرق بين الزهد المشروع و الزهد البدعي.

المطلب السابع عشر: الفرق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية.

المطلب الثامن عشر: الفرق بين الهجر المحمود و الهجر المذموم.

الخاتمة : و فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

الفهارس: و تشمل جميع الفهارس العلمية اللازمة.

## منهج البحث:

المنهج الذي سأسير عليه خلال بحثي إن شاء الله:

- ١- أقوم بجمع المسائل و المصطلحات التي تتعلق بمسائل الإيمان و ما يضاها و بعض ما يتفرع منها.
- ٢- أبدأ بذكر التعريف اللغوي و الاصطلاحي لكل مصطلح أذكره مع بيان أوجه التشابه و الاتفاق و الفرق بينه و بين مصطلح آخر.
- ٣- سأذكر الشواهد و الدلالات على المصطلحات التي أذكرها من الكتاب و السنة و أقوال أهل العلم.
- ٤- إذا كان هناك خلاف في بعض المصطلحات أحاول أن أجمع الأقوال مع بيان أدلتهم و ذكر القول الراجح في المسألة ، و ذلك بعد عرضها على الأدلة الشرعية ، مع بيان نوع الخلاف أهو لفظي أو معنوي ، و ما يترتب على ذلك من حكم أو أثر عقدي .
- ٥- أساس جمع و إعداد هذه الفروق ما عند أهل السنة و الجماعة من المصطلحات و المسائل العقدية التي استخدموها تقريراً للاعتقاد أو مناقشة للمخالفين من الطوائف الأخرى.
- ٦- عزو الآيات القرآنية ، و جعل العزو في الأصل دون الهامش.
- ٧- تخريج الأحاديث الواردة في البحث، و الاكتفاء بالصحيحين إذا كان الحديث فيهما أو أحدهما، و إلا تخريجه من مصادر أخرى مع بيان حكمه و نقل كلام الأئمة فيه إن وجد.
- ٨- تخريج الآثار الواردة في البحث.
- ٩- التعريف بالأعلام غير المشهورين.
- ١١- التعريف بالفرق و الأمكنة غير المشهورة.
- ١٢- شرح الألفاظ الغريبة.
- ١٣- توثيق النقول المذكورة في البحث بذكر مصادرها مع بيان المصدر عند ذكره لأول مرة ، و ذكر المصدر باسمه و رقم الجزء و الصفحة عند التكرار.

١٤ - الاعتناء بعلامات الترقيم.

١٥ - وضع الفهارس العلمية اللازمة.

تلك هي خطتي في البحث، و هذا منهجي، و لقد بذلت فيه ما كان في وسعي ، واستفرغت طاقتي ، مع كثرة مسائله و تفرعها، و تداخل بعضها مع البعض، و لا أحسب أني في بحثي هذا جمعت كل الفروق المتعلقة بالإيمان و ما يصاده، و لا أدعي أني وفيت ما طرقته من فروق حقه، و لا أني أصبت في كل ما قلت و قصدت، و لكن النقص والضعف و قصر النظر من طبيعة البشر كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا

فِيهِ أَخْتِلَفًا كَثِيرًا﴾ (النساء: ٨٢)، و الكمال لله وحده جل جلاله.

و حسبي أني بذلت قصارى جهدي و غاية وسعي، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده لا شريك له ، فهو المتفضل على عباده بالتسديد و التوفيق، فله الحمد و المنة، و ما كان فيه من خطأ فمن نفسي و من الشيطان، و استغفر الله منه ، و أن لا أعدم أحبا ناصحا وقف على شيء من ذلك أن ينهني إليه مشكورا مأجورا.

و في الختام أحمد الله تعالى أولا و آخرا و ظاهرا و باطنا، على جميع آلائه و نعمه كما ينبغي لجلال وجهه و عظيم سلطانه.

و أسأله سبحانه أن يبارك في هذا الجهد، و يجعله خالصا لوجهه الكريم.

كما أشكر والدي الكريمين على عظيم عنايتهما و كريم رعايتهما، و ما أحاطني به من دعاء و توجيه قبل أن أصل إلى هذه المرحلة ، و أسأله سبحانه أن يرحمهما و يغفر لهما ويرزقهما الفردوس الأعلى، و أن يحشرهما مع الأنبياء و الصديقين و الشهداء، و أن يعينني سبحانه على برهما بالدعاء و الصدقة و العمل الصالح لهما.

كما أشكر أهلي على صبرهم و جهدهم معي في جميع مراحل الرسالة، و لا أنسى إخواني و زملائي كذلك فلا حرمهم الله أجر ما بذلوه و قدموه لي.

و الشكر موصول لشيخني و أستاذي فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد بن عبد الله السمهوري على ما أحاطني به من رعاية ، و ما أمديني به من توجيهات كريمة ، وملحوظات دقيقة ، و استدراقات قيمة، الأمر الذي كان له أكبر الأثر على هذا العمل،

و خروجه بهذه الصورة ، مع ما أفدته من دماء خلقه و علمه، فأسأله سبحانه أن يجزيه  
عني خير الجزاء ، و أن يبارك له في علمه و عمره و ولده.  
كما أشكر كل من أعانني في هذا البحث من مشايخي الفضلاء و الأخوة النبلاء، فجزى  
الله الجميع كل خير، و رزقنا و إياهم الإخلاص في القول و العمل، في السر و العلن،  
و أعادنا من الفتن ما ظهر منها و ما بطن، إنه خير مأمول، و أعظم مسئول، و آخر دعوانا  
أن الحمد لله رب العالمين، و صلى الله و سلم على نبينا محمد و على آله و أصحابه و أتباعه  
أجمعين.

## التمهيد

و فيه شرح مفردات العنوان:

أولاً: الفروق:

الفروق لغة: جمع الفرق، و الفرق مادته " ف، ر، ق " من فرق يفرق فرقا، و فرق بين الشيئين، أي فصل و ميز أحدهما من الآخر، و الفرق خلاف الجمع، و قيل فرق للصلاح و فرق بالتشديد للإفساد، قال تعالى: ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ ﴾ (الإسراء: ١٠٦) من خفف قال: بيناه، و من شدد قال: أنزلناه مفرقا في أيام.

و يقال فرق بين الحق و الباطل، و في الحديث "محمد فرق بين الناس"<sup>١</sup>، أي يفرق بين المؤمنين والكافرين، بتصديقه و تكذيبه<sup>٢</sup>.

يقول ابن فارس:<sup>٣</sup> الفاء و الراء والقاف أصيل صحيح يدل على التمييز و تزييل بين شيئين.<sup>٤</sup> و الفرق محركة مكيال تسع فيه ستة عشر رطلا، و الفرق بالفتح عند الأصوليين هو أن يفرق المعترض بين الأصل و الفرع، و الفرقان هو القرآن الحكيم، و كل ما فرق به بين الحق و الباطل.<sup>٥</sup>

و الفروق جمع فرق و هو موضع المفرق من الرأس، و هو الذي يفرق فيه الشعر، و من الطريق، الموضع الذي ينشعب منه الطريق آخر، و الفرق خلاف الجمع و هو ما افترق به الشيطان،<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - رواه البخاري، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ٦٠٦، ح ٧٢٨١، النهاية في غريب الأثر

٤٣٩/٣، الشفا للقاضي عياض ٥٤٦/٢، لسان العرب ١٠/٣٠٢

<sup>٢</sup> - مختار الصحاح ٢٩٥ (فرق) أنظر لسان العرب ٦م/جـ ١٢/١٧٤

<sup>٣</sup> - هو أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني المالكي اللغوي المحدث العلامة، كان رأسا في الأدب، بصيرا بفقته مالك، متكلمة على طريقة أهل الحق، و له مصنفات، و من أشهر مصنفاته: معجم مقاييس اللغة، توفي سنة ٣٩٥هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان لبان خلكان ١/١٠٠ - ١٠١، سير أعلام النبلاء ١٧/١٠٣ - ١٠٦.

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨١٤

<sup>٥</sup> - قواعد الفقه محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ١/٤١٠ - ٤١١

<sup>٦</sup> - قواعد الفقه محمد عميم الإحسان المجددي البركتي ١/٤٩٩

و يأتي بمعنى القطيع العظيم من الغنم ، و الطائفة من الناس .  
و الفروق بالفتح ، إذا قيل فلان فروق أي جزوع ، و هو (الفروق) عقبة دون هجر إلى نجد بين هجر و مهب الشمال<sup>١</sup> ، و هو موضع كانت فيه حرب من حروب داحس ،  
وقال الفروق بين اليمامة و البحرين ، و قال أبو عبيدة : الفروق عقبة دون هجر إلى نجد بينهما و بين مهب شمالها.<sup>٢</sup>

**اصطلاحاً:** عرف العلماء الفروق بأنه " الفن الذي يذكر الفرق بين النظائر المتحددة تصويراً و معنى، المختلفة حكماً و علة "<sup>٣</sup>

و عرفه صاحب " الفوائد الجنية " بأنه " معرفة الأمور الفارقة بين مسألتين متشابهتين، بحيث لا يسوى بينهما في الحكم "<sup>٤</sup>

و عرفه د. عمر السبيل رحمه الله في تحقيقه لإيضاح الدلائل بأنه: العلم ببيان الفرق بين مسألتين فقهييتين متشابهتين صورة، مختلفتين حكماً"<sup>٥</sup>

و أما الفروق في العقيدة: فهو العلم الذي يبحث في بيان أمرين مختلفين في الحكم ومتشابهين في الظاهر، لتوضيح الفرق بينهما.

### أهمية علم الفروق:

هذا العلم له مكانته و أهميته بين العلوم ، فبه يفرق بين الحق و الباطل ، و بين الصحيح و الفاسد ، و الهدى و الضلال، و لأهمية هذا الفن تمنى الإمام ابن القيم<sup>٦</sup> - رحمه الله - أن يؤلف مؤلفاً مطولاً في هذا العلم فهو يقول : " و هذا باب من الفروق مطول، و لئن ساعد القدر أن نفرّد فيه كتاباً كبيراً"<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - معجم البلدان ٤/٢٥٨،

<sup>٢</sup> - معجم ما استعجم ٣/١٠٢٣ - ١٠٢٤

<sup>٣</sup> - الأشباه و النظائر للسيوطي ١/٣٣

<sup>٤</sup> - الفوائد الجنية لأبي الفيض الفاداني المكي ٩٨.

<sup>٥</sup> - انظر الفروق الشرعية و اللغوية عند ابن القيم الجوزية ١٣.

<sup>٦</sup> - هو الشيخ العلامة أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي، ثم الدمشقي، برع في علوم متعددة، كان جريء الجنان، واسع العلم عارفاً بالخلاف، و مذهب السلف، و له تصانيف كثيرة، توفي سنة ٧٥١هـ بدمشق. انظر ترجمته في البداية و النهاية ١٤/٢٣٤، الدرر الكامنة ٥/١٢٧.

<sup>٧</sup> - الروح ٣٨٠

و قال الطوفي<sup>١</sup> " إنما الفقه معرفة الفروق "<sup>٢</sup>

### بعض فوائد علم الفروق :

علم الفروق له فوائد كثيرة و مفيدة و من فوائده أنه يميز بين الشئيين المتشابهين، في الصورة في أحدهما: ما يحبه الله و رسوله صلى الله عليه و سلم و في الآخر: ما يبغضه الله و رسوله صلى الله عليه و سلم.

و كثيرا ما يلتبس على العبد أحد الأمرين بالآخر فيأتي علم الفروق ليميز بين الأمور، و يحق الحق، و يبطل الباطل، و الفعالان يشتبهان في الظاهر، و يتباينان في الباطل.

و كثير من الفرق التي انحرفت عن طريق الهدى في باب الأسماء و الصفات فوقعت في التعطيل و التمثيل و التحريف، و هو بسبب عدم معرفتهم الفرق بين ما يجب للخالق سبحانه و تعالى ، و ما يجب للمخلوق، و الحق و الباطل و الهدى و الضلال.

قال ابن القيم - رحمه الله - : " فالهدى كله فرقان، و الضلال أصله الجمع، كما جمع المشركون بين عبادة الله و عبادة الأوثان، و محبته و محبة الأوثان، و بين ما يحبه و يرضاه و بين ما قدره و قضاه فجعلوا الأمر واحدا، و استدلوا بقضائه و قدره على محبته و رضاه و جمعوا بين الربا و البيع فقالوا: ﴿ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ (البقرة: ٢٧٥)، و جمعوا بين أولياء الرحمن و أولياء الشيطان، و جاءت طائفة الاتحادية فطموا الوادي على القرى و جمعوا الكل في ذات واحدة ، و قالوا: " هي الله الذي لا إله إلا هو "<sup>٣</sup>.

إذاً فائدة علم الفروق: معرفة الأمور المتشابهة و تمييزها، و ذلك لا يمكن إلا عن طريق معرفة الفروق فيها، و في هذا المعنى يقول الإمام ابن القيم رحمه الله : و لا يحصل الفرقان إلا بنور يقذفه الله في قلب من يشاء من عباده يرى في ضوءه حقائق الأمور ، و يميز بين

<sup>١</sup> - الطوفي هو نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد الصفي، المعروف بنجم الدين الطوفي الحنبلي ، توفي سنة ٧١٦هـ. انظر ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٤/٤٠٤، الدرر الكامنة في أعيان

المائة الثامنة لابن حجر ٢/٢٩٥

<sup>٢</sup> - الفروق اللغوية و الشرعية ١٣

<sup>٣</sup> - الروح ٣٧٠ - ٣٧١ باختصار



حقها و باطلها و صحيحها، و سقيمها، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ (النور: ٤٠)<sup>١</sup>

نشأته:

نشأ هذا العلم بعد تدوين كتب الأصول و اللغة ، و من أوائل من كتب في هذا العلم: الإمام الأديب اللغوي أبو هلال العسكري<sup>٢</sup>، فهو يقول في مقدمة كتابه: ثم إني ما رأيت نوعا من العلوم ، و فنا من الآداب ، إلا و قد صنف فيه كتب تجمع أطرافه ، و تنظم أصنافه ، إلا الكلام في الفرق بين معان تقاربت حتى أشكل الفرق بينها، نحو: العلم و المعرفة<sup>٣</sup> و غير ذلك فمن زمانه نشأ هذا العلم .

بعض المصنفات في علم الفروق:

١- كتاب " الفروق اللغوية " لأبي هلال العسكري و يسمى " الفرق بين المعاني " قال في مقدمته : ثم إني ما رأيت نوعا من العلوم ، و فنا من الآداب إلا و قد صنف فيه كتب تجمع أطرافه و تنظم أصنافه ، إلا الكلام في الفرق بين معان تقاربت حتى أشكل الفرق بينهما ، نحو: العلم و المعرفة و الفطنة و الذكاء ، و الإرادة و المشيئة ، و الغضب و السخط و الخطأ و الغلط ، و الكمال و التمام و ما شاكل ذلك، فإني ما رأيت في الفرق بين هذه المعاني و أشباهها كتابا يكفي الطالب ، و يقنع الراغب مع كثرة منافعه فيما يؤدي إلى المعرفة بوجوه الكلام ، و الوقوف على حقائق معانية و الوصول إلى الغرض فيه<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> - الروح ٣٧١

<sup>٢</sup> - أبو هلال العسكري هو الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري ، أبو هلال ، ولد بعسكر مكرم الأهواز ، و تعلم الفقه ، و الحديث ، و الأدب ، و اللغة ، و له مؤلفات ما يقارب من عشرين مؤلفا، ولد في العقود الأولى للقرن الرابع الهجري ، و توفي بعد الأربعمئة ، و من أشهر مؤلفاته: الفروق اللغوية ، الأوائل، التبصرة. انظر ترجمته في: بغية الوعاة في طبقات اللغويين و النحاة للسيوطي ٥٠٦/١، هدية العارفين، لإسماعيل باشا ٢٧٣/١، الفروق اللغوية ٥- ١٧ .

<sup>٣</sup> - الفروق اللغوية ٢٩

<sup>٤</sup> - الفروق اللغوية ٢٩، باختصار

٢- كتاب دلائل الإعجاز لعبد القادر الجرجاني، ذكر فيه بعض الفروق بين ضروب من اللغة و البلاغة ، فذكر فروقا عديدة في الخمر ، والحال و غير ذلك من الفروق التي ذكرها في كتابه في مواضع متفرقة .

٣- كتاب الفروق لأسعد الكراييسي (ت ٥٧٠) و قد رتب الكراييسي كتابه على كتب الفقه و أبوابه ، و قد اشتمل على ٧٧٩ فرقا.

٤- الأشباه و النظائر لابن نجيم ذكر طائفة من الفروق تحت عدة أبواب من كتابه.

٥- كتاب الفروق للقرافي المسمى " أنوار البروق في أنواء الفروق " للشيخ شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المالكي المتوفى ٦٨٢ و هو مجلد كبير أوله الحمد لله فائق الإصباح ، جمع فيه خمسمائة و أربعين قاعدة من القواعد الفقهية.

٦- فروق في فروع الحنفية لجمال الدين و الإسلام، أبي مظفر أسعد بن محمد الكراييسي النيسابوري (ت ٥٣٩).

٧- الفروق في فروع الشافعية لابن سريج أبي العباس أحمد بن عمر بن سريج الشافعي (ت ٣٠٦) ، مشتملة على أجوبة عن أسئلة متعلقة ، بمختصر المزني.

### و من المؤلفات المعاصرة في الفروق:

١- " الفروق اللغوية و آثارها في القرآن الكريم " من تأليف الأستاذ محمد بن عبد الرحمن الشايع.

٢- كتاب " الفروق الفقهية و الأصولية " د. يعقوب بن عبد الوهاب الباسين.

٣- الفروق الشرعية و اللغوية عند ابن القيم الجوزية. لأبي عبد الرحمن علي بن إسماعيل القاضي ، فهو جمع الفروق التي ذكرها ابن قيم الجوزي في مؤلفاته ، يقول مؤلف الكتاب " قمت بجمع هذه الفروق الشرعية و اللغوية من بطون كتب ابن القيم " <sup>١</sup>.

و غير ذلك من المؤلفات التي ألفت في الفروق اللغوية و الفقهية و الأصولية.

---

<sup>١</sup> - الفروق الشرعية و اللغوية ١٥ - ١٩ ،

## ثانيا: العقديّة.

العقيدة لغة: الربط و الشد، و العقد نقيض الحل.

قال ابن الفارس : عقد العين و القاف و الدال ، أصل واحد يدل على شد و شدة وثوق، و إليه ترجع فروع الباب كلها ، و من ذلك عقد البناء ، و الجمع أعقاد و عقود..... و عقدت الحبل، أعقده عقدا، و انعقد، و تلك هي العقدة، و عاقدته مثل عاهدته و هو العقد و الجمع عقود اليمين، و منه قوله تعالى: ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ( المائدة: ١)، و العقد عقد اليمين و منه قوله تعالى: ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ (المائدة: ٨٩).

و عقدة النكاح و كل شيء: و جوبه و إبرامه ، و العقد في البيع : إيجابه .... و عقد قلبه على كذا فلا يتزع عنه، و اعتقد الشيء: صلب، و اعتقد الإخاء : ثبت....<sup>١</sup> و قال الراغب الأصفهاني<sup>٢</sup> : العقد : الجمع بين أطراف الشيء، و اعتقدت كذا: عقدت عليه القلب و الضمير، قيل العقيدة : ما يدين الإنسان به ، و له عقيدة حسنة : سالمة من الشك ، و اعتقدت مالا : جمعته<sup>٣</sup>.

### العقيدة في الاصطلاح:

و قد عرف العلماء العقيدة بعدة التعريفات فمن هذه التعريفات:

العقيدة : هي الإيمان الجازم ، و الحكم القاطع الذي لا يتطرق إليه الشك ، و هي ما يؤمن به الإنسان ، و يعقد عليه ضميره و يتخذه مذهبا و دينا ، بغض النظر عن صحتها أو عدمها .

و هي: ما لا يقبل الشك في نظر معتقده، أو هي: ما يقصد به الاعتقاد دون العمل.

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٦٥٤، انظر أيضا لسان العرب ٤ / ٢٨٨، مختار الصحاح ٢٦٥، قاموس المحيط ١ / ٣٨٣، ٣٨٤، المعجم الفلسفي ٢ / ٩٢،

<sup>٢</sup> - هو الحسين بن محمد بن الفضل الأصفهاني ، أبو القاسم، الملقب بالراغب، العلامة الماهر المحقق، صاحب التصانيف، و كان من أذكى العالم، اختلف في سنة وفاته و الذي رجحه محقق كتابه مفردات ألفاظ القرآن هو في حدود ٤٢٥هـ و قيل ٥٠٢هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٨ / ١٢٠ - ١٢١، بغية الوعاة ٢ / ٢٩٧، مفردات ألفاظ القرآن ١ - ١٢،

<sup>٣</sup> - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٣٤٣،

ولفظ العقيدة يطلق أيضا على الرأي المعترف به بين أنصار مذهب معين<sup>١</sup>  
على سبيل المثال عقيدة الأشعرية أو عقيدة أهل السنة و الجماعة.  
وقال د . الفوزان : العقيدة معناها : ما يقصده العبد و يدين به<sup>٢</sup>.  
أما العقيدة الإسلامية فهي : الإيمان الجازم بالله تعالى ، و ملائكته ، و كتبه ، و رسله ،  
و اليوم الآخر و القدر خيره و شره ، و بكل ما جاء في القرآن الكريم، و السنة الصحيحة  
من أصول الدين، و أموره، و أخباره، و ما أجمع عليه السلف الصالح، و التسليم لله تعالى في  
الحكم، و الأمر، و القدر، و الشرع، و لرسوله بالطاعة و التحكيم و الإتياع.  
و قد عرف بعض أهل العلم العقيدة بمعنى الاعتقاد و المعتقد :

١- الاعتقاد : هو الإيمان الجازم الذي لا يقبل التشكيك سواء كان مستندا إلى حجج  
منطقية ، فيكون اعتقادا علميا ، أو غير ذلك فلا يرقى إلى هذا المستوى.  
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>٣</sup>: " الاعتقاد هو الإقرار بالتصديق والالتزام"<sup>٤</sup>.  
و يقول ابن حزم<sup>٥</sup>: " و الاعتقاد هو استقرار حكم بشيء ما في النفس ، إما عن برهان  
أو اتباع من صح برهان قوله ، فيكون علما يقينا و لا بد ، و إما عن إقناع فلا علما متيقنا  
، و يكون إما حقا و أو باطلا، و إما لا عن إقناع لا عن برهان، فيكون إما حقا بالبحث  
، و إما باطلا بسوء الجدل"<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - أنظر : شرح عقيدة الواسطية ١/٥٠ الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، المعجم الفلسفي د/ عبد المنعم الحفني  
ص ٢٦ ، المعجم الفلسفي ، د/ جميل صليبا ص ١٠٤ ، المعجم الفلسفي بجمع اللغة العربية ص ١٦

<sup>٢</sup> - الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد ١٠ ( صالح الفوزان)

<sup>٣</sup> - هو أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ، ابن تيمية الحراني ، الإمام الفقيه المجتهد المحدث الحافظ المفسر الأصولي  
الزاهد، شيخ الإسلام، أفتى و درس، و له مئات المؤلفات، توفي سنة ٧٢٨هـ. انظر ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة  
٤/٤٩١، الدرر الكامنة ١/١٦٨.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١٦/٢٢

<sup>٥</sup> - هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح، الأموي الفارسي الأصل الأندلسي، القرطبي، عالم  
الأندلس في عصره ، أحد أئمة الإسلام ، كان فقيها باحثا يستنبط الأحكام من الكتاب و السنة ، كان لديه علم  
الكتاب و السنة و المذاهب الملل و النحل و الآداب و العربية، توفي مشردا عن بلده من قبل الدولة سنة ٤٥٦هـ،  
انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٨/١٨٤، شذرات الذهب ٣/٢٩٩، وفيات الأعيان ٣/٣٢٥.

<sup>٦</sup> - الإحكام ١/٤٠

و أما العقيدة بمعنى المعتقد فهي: ما يدين بها الإنسان، في المسائل الغيبية من الألوهية، وبدء الكون، و مسيره بعد حياة الدنيا، و البعث، و النشور، و الجنة، و النار، و غير ذلك. و إذا قيل العقيدة الإسلامية فهذا معناها أنها مستمدة من الكتاب و السنة ، و ذلك حسب فهم الناس و قد تكون دعواهم صحيحة و قد تكون خاطئة<sup>١</sup>

### فالعقيدة الإسلامية هي:

الإيمان الجازم بالله و ملائكته ، و كتبه ، و رسله، و اليوم الآخر و القدر خيره و شره ، و بكل ما جاء في القرآن الكريم، و السنة الصحيحة من أصول الدين، و أموره، و أخباره، و ما أجمع عليه السلف الصالح، و التسليم لله تعالى في الحكم، و الأمر، و القدر، و الشرع، و لرسوله "بالطاعة و التحكيم و الإتياع.

و العقائد هي ما يعقد عليه القلب ، و لا يتردد فيه ، و لا يشك في صحته كأنه عقد عليها ، حتى لا يمكن تغييرها ، و لا حلها و لا إخراجها.<sup>٢</sup>

### الموضوعات التي يتناولها علم العقيدة عند أهل السنة و الجماعة.

علم العقيدة عند أهل السنة و الجماعة يتناول جوانب التوحيد و الإيمان ، و الإسلام ، و أمور الغيبية ، مثل قضاء و القدر و البعث و النشور و غير ذلك من الأمور الغيبية ، و النبوات و الأخبار ، و أصول الأحكام القطعية ، و ما أجمع عليه السلف الصالح من أمور العقيدة كالولاء و البراء ، و ما يجب على المسلم تجاه الصحابة و أمهات المؤمنين - رضوان الله عليهم أجمعين-، و كذلك يدخل في علم العقيدة ما ألف في الرد على الكفار و المشركين ، و المبتدعة و أهل الأهواء و الفرق الضالة، و المذاهب الهدامة ، و الموقف منهم ، و إلى غير ذلك من مباحث العقيدة .

### و قد أطلق أهل السنة و الجماعة على علم العقيدة عدة أسماء منها:

١- عقيدة ، الاعتقاد ، العقائد.

٢- التوحيد ، ٣- السنة ، ٤- الشريعة ، ٥- الإيمان ، ٦- أصول الدين ، أو أصول

الديانة ، ٧- الفقه الأكبر.

<sup>١</sup> - المعجم الفلسفي ، صليبا ٩٢/٢ ، انظر مناهج البحث في العقيدة في العصر الحاضر ١٦ ،

<sup>٢</sup> - التعليقات الزكية على العقيدة الواسطية ٣٧/١ عبد الله الجبرين

و قد عرفت هذه الأسماء لعلم العقيدة من خلال المؤلفات الموجودة لعلماء أهل السنة و الجماعة.

### بعض المؤلفات في العقيدة :

ألف العلماء مؤلفات كثيرة في علم العقيدة، و هذه الكتب بعضها ألف في تقرير عقيدة أهل السنة و الجماعة، و بعضها ألف في ذكر عقائد الملل و الفرق، و بعضها ألف في الرد على الفرق المنحرفة، و كثير من هذه المؤلفات تحمل الأسماء المذكورة لعلم العقيدة.

و فيما يلي أسماء بعض المؤلفات التي حملت الأسماء المذكورة لعلم العقيدة.

١- شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة ، من الكتاب و السنة و إجماع الصحابة و التابعين و من بعدهم ، تأليف الشيخ الإمام الحافظ أبي القاسم هبة الله الحسن بن منصور الطبري اللالكائي.<sup>١</sup>

٢- الاعتقاد على مذهب السلف من أهل السنة و الجماعة ، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي.<sup>٢</sup>

٣- كتاب التوحيد و إثبات صفات الرب عز و جل، التي وصف بها نفسه في تزيه الذي أنزله على نبيه صلى الله عليه و سلم و على لسان نبيه صلى الله عليه و سلم، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري.<sup>٣</sup>

- "كتاب التوحيد و معرفة أسماء الله عز و جل و صفاته على الاتفاق و التفرد" للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق ابن مندة.<sup>٤</sup>

---

١- هو هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي اللالكائي ، أبو القاسم الإمام المجود الحافظ المفسر، مفيد بغداد في وقته، من مؤلفاته: شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة. توفي سنة ٤١٨هـ، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٧/٤١٩ - ٤٢٠، شذرات الذهب ٣/٢١١.

٢- هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الشافعي، صاحب مؤلفات كثيرة، منها الاعتقاد، توفي سنة ٤٥٨هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٨/١٦٣، شذرات الذهب ٣/٣٠٤، البداية و النهاية ١٢/١٠٢.

٣- هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي، الإمام أبو بكر بن خزيمة، الملقب بإمام الأئمة، كان عالما محدثا، و ألف مؤلفات منها كتابه الصحيح. انظر ترجمته في: البداية و النهاية ١١/١٥٩.

٤- هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة، أبو عبد الله، الإمام الحافظ صاحب كتاب الإيمان و التوحيد. ولد سنة ٣١٠ هـ و توفي سنة ٣٩٥هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٧/٢٨-٤٣.

٥- كتاب " السنة " لابن أبي شيبة ، أبوبكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي.<sup>١</sup>

٦- كتاب " السنة " لأبي عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل.<sup>٢</sup>

٧- كتاب " الشريعة " للإمام أبي بكر، محمد بن الحسن بن عبد الله الآجري (ت ٣٦٠ هـ).<sup>٣</sup>

### ثالثا : الإيمان

**تعريفه لغة :** الإيمان مصدر للفعل آمن ، يؤمن ، إيمانا ، بمعنى الأمان ، أي قد أمنت ، فأنا آمن و أمنت غيري ، و هو ضد الخوف.

و الأمانة ضد الخيانة، والإيمان ضد الكفر، والإيمان بمعنى التصديق، وضده التكذيب، وبمعنى الثقة، يقال: ما أمنت أن أجد صحابة إيمانا، أي ما وثقت، والإيمان عنده الثقة، وكذلك الإيمان يأتي بمعنى الإجارة و الأمانة نقيض الخيانة.<sup>٤</sup>

قال ابن فارس: أمن، الهمزة، والميم، والنون، أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر التصديق...<sup>٥</sup>

و اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه: التصديق، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾ (يوسف: ١٧) أي بمصدق لنا.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - هو الإمام العلم عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي ، المشهور بأبي بكر بن أبي شيبة صاحب المصنف، كان من أحفظ أهل زمانه و أعلمهم بالحديث. توفي سنة ٢٣٥هـ. انظر ترجمته في: العبير ٤٢١/١، سير أعلام النبلاء ١١/١٢٢، البداية و النهاية ١٠/٣٤١.

<sup>٢</sup> - هو عبد الله بن إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، أبو عبد الرحمن، إمام ثقة، و كان خبيرا بالحديث و عله، توفي ببغداد سنة ٢٩٠هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٣/٥١٦، البداية و النهاية ١٠/٣٥٢-٣٦٧، تقريب التهذيب ٢٣٨.

<sup>٣</sup> - هو الإمام أبو بكر محمد بن الحسين البغدادي الفقيه الشافعي المحدث، كان صالحا ثقة صدوقا دينيا، له مؤلفات كثيرة ، منها: الشريعة، أخلاق العلماء. توفي سنة ٣٦٠هـ. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٣/٣٥، وفيات الأعيان ٤/٢٩٢.

<sup>٤</sup> - لسان العرب ١٣ / ٢١ النهاية في غريب الأثر ١ / ١٦٠، معجم متن اللغة ١ / ٢٠٧، ٢٠٨

<sup>٥</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧١ - ٧٢

<sup>٦</sup> - لسان العرب ١٣ / ٢٣، مختار الصحاح ٢٩ - أم ن ،

وقالوا: للتحليل ما الإيمان؟ قال: الطمأنينة، وقالوا له تقول: أنا مؤمن، قال: لا أقوله وهذا تركية ابن الأنباري، رجل مؤمن مصدق لله ورسوله، وآمنت بشيء إذا صدقت به.<sup>١</sup>

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في شرح عقيدة الواسطية:

الإيمان في اللغة الإقرار بشيء عن تصديق به، بدليل أنك تقول: آمنت بكذا، وأقررت بكذا، و صدقت فلانا، و لا تقولوا: آمنت فلانا.

إذا الإيمان يتضمن معنى زائدا على مجرد التصديق، و هو الإقرار و الاعتراف المستلزم للقبول للأخبار و الإذعان للأحكام<sup>٢</sup>

و قد اختار شيخ الإسلام ابن تيمية في تعريف الإيمان اللغوي معنى الإقرار، لأنه أقرب التعريفات للإيمان من غيره، قال: - رحمه الله - " و معلوم أن الإيمان هو الإقرار، لا مجرد التصديق، و الإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، و عمل القلب الذي هو الانقياد".<sup>٤</sup>

وقال أيضا.... فكان تفسيره (الإيمان) بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقا.<sup>٥</sup>

إذا الإيمان في اللغة هو التصديق و الثقة والأمن و الطمأنينة و الإقرار والخضوع، وإن كان يفسر غالبا بالتصديق.

### تعريف الإيمان في الاصطلاح:

الإيمان في الاصطلاح العام هو:

اعتقاد راسخ لا يقل في قوته عن اليقين، ولكن لا يمكن نقله عن طريق البرهان، يعتمد أساسا على الثقة و طمأنينة القلب أكثر مما يعتمد على الحجج العقلية.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - لسان ١٣ / ٢٣ ، تهذيب اللغة للأزهري باب النون و الميم ١٥ / ٣ / ٥

<sup>٢</sup> - و قد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الفروق اللغوية بين الإيمان و التصديق في مجموع الفتاوى المجلد السابع صفحة ٢٩٠-٢٩٣ و ٥٢٩ - ٥٣٤، و سوف أذكر الفروق بين الإيمان و التصديق في موضعه.

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة الواسطية محمد بن صالح العثيمين ١ / ٥٤-٥٥

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى - ٦٣٨/٧

<sup>٥</sup> - المرجع السابق ٦٧/٢٩١، الفصل ٤/٢٣٠ لابن حزم

<sup>٦</sup> - المعجم الفلسفي، مجمع اللغة العربية ٢٩



و الإيمان هو إما فعل القلب فقط ، و هو التصديق و الاعتقاد ، و إما فعل اللسان فقط ، و هو الإقرار و الشهادة، أو فعلهما معا، و إما هو التصديق و الإقرار والعمل ، و قيل فمن صدق بقلبه و شهد بلسانه و لم يعمل فهو فاسق ، و من شهد و لم يعتقد فهو منافق ، و من أحل بالشهادة فهو كافر.<sup>١</sup>

### الإيمان في اصطلاح الشرع:

اختلف أهل القبلة في مسمى الإيمان شرعا إلى عدة فرق، و سوف أذكر آراء هذه الفرق باختصار، مع أن البحث مقتصر على مذهب أهل السنة و الجماعة، ثم أذكر قول أهل السنة و الجماعة، و تعريف الراجح.

### أولا : تعريف الإيمان عند الخوارج<sup>٢</sup>

الإيمان عند الخوارج هو: قول باللسان، و تصديق بالجنان، و عمل بالأركان، فكل طاعة يأتيها العبد، أو عمل خير فرضا كان أو نافلة فهي عندهم إيمان مع ترك الكبائر. فالخوارج يوافقون أهل السنة و الجماعة في تعريف الإيمان، و لكن الخلاف بينهم و بين أهل السنة هو جعلهم الإيمان كلا لا يتجزأ، فإذا ذهب بعضه ذهب كله، و لذا فإن الإنسان عندهم بمجرد ارتكابه معصية يخسر جميع أعماله و يخرج من الملة ، و هذا لا يقول به أهل السنة و الجماعة، فهم يجعلون جميع الفرائض من الإيمان مع ترك الكبائر.<sup>٣</sup> قال ابن مندة رحمه الله في معرض بيانه اختلاف الفرق في الإيمان ما هو: و قالت الخوارج : الإيمان فعل الطاعات المفترضة كلها بالقلب و اللسان و سائر الجوارح.<sup>٤</sup>

### ثانيا: الإيمان عند المعتزلة<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - تعريفات للخوارج، ٤٣، المعجم الفلسفي ، الحفني ٣٧-٣٨ ،  
<sup>٢</sup> - الخوارج : جماعة خرجوا على علي رضي الله عنه بعد حادثة التحكيم ، حيث فارقوا الجماعة و انحازوا إلى حروراء ، و من أهم آرائهم : تكفير مرتكب الكبيرة و القول بخلوده في النار ، و من أشهر فرقهم: الأباضية و الأزارقة و النجدات . انظر مقالات الإسلاميين ١/١٦٧، الملل و النحل ١/١١٤، الموسوعة الميسرة ١/٥٨.  
<sup>٣</sup> - انظر أصول الدين للبخاري ٢٤٩، الإيمان حقيقته و آثاره العجلان ١٥-١٦،  
<sup>٤</sup> - الإيمان لابن مندة ١/٣٣١  
<sup>٥</sup> - المعتزلة من أشهر الفرق الإسلامية ، و يسمون بأصحاب العدل و التوحيد و يلقبون بالقدرية و العدلية ، سمو بذلك لاعتزال رؤسائهم واصل بن عطاء(١٣١هـ) ، و عمرو بن عبيد مجلس الحسن البصري، لقولهما بأن الفاسق- مرتكب الكبيرة- لا مؤمن و لا كافر، و الذي يجمع المعتزلة القول بنفي الصفات عن الله تعالى، و القول

اختلفت أقوال المعتزلة في حقيقة الإيمان:

ذكر ابن حزم رحمه الله رأي المعتزلة في الإيمان فقال: إن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح، وأن كل طاعة و عمل خير فرضا كان أو نافلة فهي إيمان.<sup>١</sup>

و قالوا: الإيمان الشرعي هو جميع الطاعات الباطنة و الظاهرة، الواجبة و المندوبة، وهذا قول أكثر المعتزلة ، و قال بعضهم: إن ذلك مختص بالواجبات دون التطوع.<sup>٢</sup> فالمعتزلة اتفقت مع أهل السنة و الجماعة و الخوارج في أن الإيمان قول باللسان و تصديق بالجنان و عمل بالأركان، و لكنهم اختلفوا في الزيادة و النقصان و الاستثناء ، فهم خالفوا أهل السنة و الجماعة ، فقالوا: الإيمان لا يزيد و لا ينقص، و لا يستثنى ، و هو شيء واحد إن ذهب بعضه ذهب كله.

و كذلك اختلفوا في مرتكب الكبيرة، فقالوا: بتخليد مرتكب الكبيرة في النار، و اختلفوا في حكمه في الدنيا، فقالت الخوارج بكفره في الدنيا، و قالت المعتزلة إنه في منزلة بين المتزلتين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: قالت الخوارج و المعتزلة : الطاعة كلها من الإيمان ، فإذا ذهب بعض الإيمان ، ذهب سائرهم، فحكموا بأن صاحب الكبيرة ليس معه شيء من الإيمان.<sup>٣</sup>

و قال أيضا: وأصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج، والمرجئة، والمعتزلة، والجهمية، وغيرهم، أنهم جعلوا الإيمان شيئاً واحداً، إذا زال بعضه زال جميعه، وإذا ثبت

---

بأن القرآن محدث، و أن الله لا يرى في الآخرة، و أن الله ليس خالقا لأفعال العباد، و أن عصاة الموحدين مخلد في النار، و القول بالمتزلة بين المتزلتين، و يسمون أيضا القدرية و العدلية، و تصل فرقهم إلى عشرين فرقة . انظر مقالات الإسلاميين ٢٣٥، الفرق بين الفرق للبغدادي ٢٤، ١١٤، الملل و النحل للشهرستاني ٣٥/١ - ٦٠.

<sup>١</sup> - الفصل لابن حزم ٣/ ٢٢٧

<sup>٢</sup> - انظر مسائل الإيمان ، أبو يعلى ١٥٦.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٥١٠.

بعضه ثبت جميعه، فلم يقولوا بذهاب بعضه وبقاء بعضه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من الإيمان" <sup>١</sup> .<sup>٢</sup>

### الإيمان عند المرجئة<sup>٣</sup>

اختلفت المرجئة في تعريف الإيمان إلى ستة أقوال، و قد ذكرها صاحب " الملل و النحل" باختصار، و سوف أذكرها أيضا باختصار:

**الأول:** زعموا أن الإيمان هو المعرفة بالله، و الخضوع له ، و ترك الاستكبار عليه ، و المحبة بالقلب، و من اجتمعت فيه هذه الخصال فهو مؤمن، و ما سوى ذلك من الطاعة فليس من الإيمان، و لا يضر تركها حقيقة الإيمان.

**الثاني:** قالوا: مادون الشرك مغفور لا محالة، و أن العبد إذا مات على توحيده لا يضره ما اقترب من الآثام، و اجترح من السيئات.

**الثالث:** قالوا: أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى و برسوله، و الإقرار بما أنزل الله، و بما جاء به الرسول في الجملة دون التفصيل، و الإيمان لا يزيد و لا ينقص.

**الرابع:** قالوا: إن الإيمان هو المعرفة و الإقرار بالله تعالى، و برسله عليهم الصلاة والسلام، و أخروا العمل كله عن الإيمان.

**الخامس:** قالوا: إن الإيمان هو ما عصم من الكفر، و هو اسم لخصال إذا تركها العبد، أو ترك خصلة منها كفر، و هي المعرفة، و التصديق، و المحبة، و الإخلاص، و الإقرار بما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم. قالوا: كل معصية لم يجمع المسلمون عليها بأنها كفر، لا يقال لصاحبها فاسق، و لكن يقال: فسق و عصي.

<sup>١</sup> - لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، و لكن أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " يدخل أهل الجنة الجنة، و أهل النار النار"، ثم يقول الله تعالى: " أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان. فيخرجون منها قد اسودوا ، فيلقون في نهر الحيا، أو الحياة"، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، ٣، ح ٢٢.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٥١٠/٧.

<sup>٣</sup> - المرجئة فرقة كلامية ذات مفاهيم و آراء خاطئة في مفهوم الإيمان ، و هم عدة فرق و اختلفوا أيضا في تعريف الإيمان ، فمنهم من يقول: الإيمان هو التصديق فقط ، و منهم يقول هو المعرفة فقط ، و منهم يقول هو القول فقط. و أول من قال بالإرجاء هو زر بن عبد الله المذحجي، ثم تابعه غيلان الدمشقي، و الجعد بن درهم. انظر: موسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب ١١٤٣/٢ - ١١٤٤.

السادسة: قالوا: أن الإيمان هو المعرفة بالله تعالى على الإطلاق، و هو أن للعالم صانعا فقط، و الكفر هو الجهل به على الإطلاق، و معرفة الله هي المحبة و الخضوع له، و لا عبادة لله إلا بالإيمان به، و هو معرفته.<sup>١</sup>

### الإيمان عند مرجئة الفقهاء

و قد ذهب مرجئة الفقهاء و على رأسهم الإمام أبي حنيفة<sup>٢</sup> رحمه الله و قبله حماد بن أبي سليمان إلى أن الإيمان تصديق بالقلب و قول باللسان ، و أخرجوا العمل من مسمى الإيمان، و قالوا: إن الإيمان لا يزيد و لا ينقص ، و لا يستثنى منه، و قالوا: مرتكب الكبيرة معرض للوعيد، و هو تحت المشيئة، كما هو قول عامة أهل السنة و الجماعة.

قال الإمام أبي حنيفة رحمه الله: الإيمان إقرار باللسان و تصديق بالجنان ، و الإقرار وحده لا يكون إيمانا ، لأنه لو كان إيمانا لكان المنافقون كلهم مؤمنين، و كذلك المعرفة وحدها، أي مجرد التصديق لا يكون إيمانا، لأنها لو كانت إيمانا لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنين.

قال الله تعالى في حق المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ (١) (المنافقون: ١)، أي في دعواهم الإيمان، حيث لا تصديق لهم.

و قال الله تعالى في حق أهل الكتاب، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ (البقرة: ١٤٦).<sup>٣</sup>

و قال أيضا: الإيمان هو الإقرار و التصديق، و إيمان أهل السماء و الأرض لا يزيد و لا ينقص من جهة المؤمن به ، و يزيد و ينقص من جهة اليقين و التصديق، و المؤمنون مستوون في الإيمان و التوحيد ، متفاضلون في الأعمال.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر الملل و النحل ١/١٠١-١٠٥، الإيمان بين السلف و المتكلمين ٨٧-٨٩،

<sup>٢</sup> - هو الإمام فقيه العراق، و أحد أئمة الإسلام، و السادة الأعلام، و أحد أئمة الأربعة، أصحاب المذاهب المتنوعة، النعمان بن ثابت التيمي مولاهم الكوفي، أبو حنيفة ، أصله من فارس، مولى بني تيم، صاحب المذهب الحنفي، توفي سنة ١٥٠هـ. انظر ترجمته في: البداية و النهاية ١٠/١١٥-١١٦، تقريب التهذيب ٤٩٤،

<sup>٣</sup> - الوصية لأبي حنيفة، نقلا عن شرح الفقه الأكبر لملا علي قاري ١٤١-١٤٢. انظر أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة ٣٥٤،

<sup>٤</sup> - شرح الفقه الأكبر ١٤١، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٨.

و قال أيضا رحمه الله في حكم مرتكب الكبيرة: و لا نكفر مسلما بذنب من الذنوب ما لم يستحلها، و لا نزيل عنه اسم الإيمان، و نسميه مؤمنا حقيقة، و يجوز أن يكون مؤمنا فاسقا غير كافر.

ثم قال: و لا نقول: إن المؤمن لا تضره الذنوب، و لا نقول: إنه لا يدخل النار، و لا نقول: إنه يخلد فيها و إن كان فاسقا بعد أن يخرج من الدنيا مؤمنا، و لا نقول: إن حسناتنا مقبولة و سيئاتنا مغفورة كقول المرجئة ، و لكن نقول: من عمل حسنة بجميع شرائطها خالية عن العيوب المفسدة و المعاني المبطللة ، و لم ييطلها بالكفر و الردة حتى خرج من الدنيا مؤمنا، فإن الله تعالى لا يضيعها بل يقبلها منه و يثيبه عليها، و ما كان من السيئات دون الشرك و الكفر و لم يتب عنها صاحبها حتى مات مؤمنا ، فإنه في مشيئة الله تعالى ، إن شاء عذبه بالنار ، و إن شاء عفا عنه، و لم يعذبه بالنار أصلا.<sup>١</sup>

و قال رحمه الله في عدم دخول العمل في مسمى الإيمان: ثم العمل غير الإيمان ، و الإيمان غير العمل، بدليل أن كثيرا من الأوقات يرتفع العمل من المؤمن، و لا يجوز أن يقال: يرتفع عنه الإيمان، فإن الحائض ترتفع عنها الصلاة، و لا يجوز أن يقال: يرتفع عنها الإيمان، أو أمر له بترك الإيمان...<sup>٢</sup>

و قال الإمام الطحاوي رحمه الله<sup>٣</sup> في عقيدته المشهورة التي ذكر أنها عقيدة الإمام أبو حنيفة و صاحبيه أبي يوسف و محمد رحمهم الله: و الإيمان هو الإقرار باللسان و التصديق بالجنان، و جميع ما صح عن رسول الله صلى الله عليه و سلم من الشرع و البيان كله حق. و الإيمان واحد و أهله في أصله سواء، و التفاضل بينهم بالخشية و التقى و مخالفة الهوى و ملازمة الأولى.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - شرح الفقه الأكبر ١٢٥ - ١٢٧.

<sup>٢</sup> - الوصية لأبي حنيفة ، نقلا عن شرح الفقه الأكبر ١٤٩.

<sup>٣</sup> - هو الإمام شيخ الحنفية ، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المصري، طلب العلم على خاله إبراهيم المزني تلميذ الشافعي و ناصر مذهبه، ثم تحول إلى المذهب الحنفي، و كان إماما ثقة ثبتا عالما فقيها عاقلا، و له مؤلفات كثيرة ، من أشهرها: شرح معاني الآثار و مشكل الآثار، و متن العقيدة المسماة العقيدة الطحاوية. توفي سنة ٣٢١هـ ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٢٧/١٥، شذرات الذهب ٢٨٨/٢.

<sup>٤</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٥٩.

فبناء على ما سبق من أقوال الإمام أبي حنيفة يظهر عقيدته في الإيمان أنه: تصديق بالقلب و قول باللسان ، و أن الإيمان لا يزيد و لا ينقص ، و لا يتبعض، و لا يستثنى، و أن العمل غير الإيمان و هو ليس داخلا في مسمى الإيمان، و أهل الإيمان متساوون في أصله، و أن التفاضل إنما يقع في غير الإيمان.<sup>١</sup>

### الإيمان عند الجهمية<sup>٢</sup>

ذهبت الجهمية إلى أن الإيمان: مجرد المعرفة بأن الله تعالى هو الرب الخالق لكل شيء، وقالوا: إن الناس متساوون في هذه المعرفة كأسنان المشط، لا يزيد أحد فيها على الآخر، و لا ينقص عنه، و من أتى بتلك المعرفة، ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده، ولأن المعرفة والعلم لا يزولان بالجحد، و الإيمان لا يتبعض إلى عقد، و قول و عمل، و لا يتفاضل أهله فيه.<sup>٣</sup>

إذا الإيمان عندهم: عبارة عن شيء واحد هو المعرفة، و أنه لا يزيد و لا ينقص، و الناس فيه سواء.

### الإيمان عند الكرامية<sup>٤</sup>

ذهبت الكرامية إلى أن الإيمان: عبارة عن أمر واحد لا تعدد فيه، و هو إقرار باللسان فقط. فهم قالوا: الإيمان هو الإقرار المجرد، و ليس من شرط كونه إيمانا وجوب التصديق والمعرفة، و يزعمون أن من اعتقد الكفر بقلبه و أقر بلسانه بالصانع، و بالكتب و الرسل،

<sup>١</sup> - انظر تفاصيل هذه الأقوال و الخلاف الموجود بين أبي حنيفة و أهل السنة - هل هو لفظي أو حقيقي - في كتاب: شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٢ - ٤٦٦، الإيمان عند السلف و علاقته بالعمل، محمد محمود آل خضير ٢٧٥/١ - ٢٩٥، الإيمان عند السلف و المتكلمين ٩٤ - ١٠٧،

<sup>٢</sup> - الجهمية هم أتباع جهنم بن صفوان السمرقندي المقتول سنة ١٢٨هـ، الذي قال: إن العبد مجبور على فعله، و لا قدرة له و لا اختيار، و أنكر الصفات، و قال: إن الجنة و النار تبيدان، و أن الإيمان هو المعرفة بالله فقط، و الكفر هو الجهل به فقط. انظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ٢١٤، الفرق بين الفرق للبغدادي ٢١٥، الملل و النحل ٦١/١، اعتقادات فرق المسلمين و المشركين ٦٨.

<sup>٣</sup> - انظر مقالات الإسلاميين للأشعري ٢١٤، الملل و النحل ٦٢/١، الفرق بين الفرق ٢١١، مجموع الفتاوى ٥٠٨/٧، الإيمان بين السلف و المتكلمين ١٠٨، الإيمان عند السلف و علاقته بالعمل ١٩٩/١ - ٢٠٣.

<sup>٤</sup> - الكرامية هم أتباع محمد بن كرام السجستاني المتوفى ٢٥٥هـ، و هم من الفرق الكلامية، و من اعتقاداتهم القول بالتشبيه و التجسيم في الصفات، و الإرجاء في الإيمان، فالإيمان عندهم مجرد النطق باللسان فقط، ظهوروا في خراسان و كثروا ثم انقرضوا. انظر: الفرق بين الفرق ٢١٥، ٢٢٩، الملل و النحل ٧٨/١، و ما بعدها.

و غير ذلك من أركان الإيمان كان مؤمنا حقا، و كان المنافقون في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم مؤمنين حقا.<sup>١</sup>

## الإيمان عند الأشاعرة.<sup>٢</sup>

ذهب جمهور الأشاعرة إلى أن الإيمان: شيء واحد فقط ، لا تعدد فيه وهو التصديق القلبي بالله تعالى ، و نبوة محمد صلى الله عليه و سلم ، و تصديقه فيما أخبر به عن الله عز و جل و صفاته و أنبيائه، و غير ذلك، فالإيمان عندهم تصديق قلبي فقط، فهم لم يفرقوا بين الإيمان في اللغة و الإيمان في الشرع ، حيث إن الإيمان عندهم في اللغة التصديق و كذلك في الشرع التصديق. و أن العمل ليس من الإيمان، و لكنهم جعلوه شرط كمال الإيمان.

و ذهب بعض الأشاعرة إلى أن الإيمان مركب من أمرين: إقرار لساني و تصديق قلبي.<sup>٣</sup>

## الإيمان عند الماتردية<sup>٤</sup>

ذهبت الماتردية إلى أن الإيمان هو التصديق و أن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، و أن الإيمان لا يزيد و لا ينقص، و لا يستثنى فيه. قال الماتردية: ثم قد ثبت بأدلة القرآن و ما عليه أهل الإيمان ، و الذي جرى به من اللسان أن الإيمان هو التصديق.<sup>٥</sup>

---

<sup>١</sup> - انظر الفصل ٢٢٧/٣، مجموع الفتاوى ٥٠٩/٧، شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٠، الإيمان عند السلف و علاقته بالعمل ٢١٩/١.

<sup>٢</sup> - الأشاعرة : هم المنتسبون إلى الإمام أبي الحسن الأشعري في مذهبه الثاني ، حيث إنه كان معتزليا ثم رجع عنه، و عامتهم يثبتون سبع صفات فقط، و ينفون عن الله علو الذات، و يقولون إن الإيمان هو التصديق فقط، كما هو ظاهر من كتبهم التي من أشهرها: الإرشاد للجويني، المحصول للإيجي، و غيرهما. انظر الملل و النحل ٦٦/١، مذاهب الإسلاميين لعبد الرحمن البدوي ٤٨٧/١-٧٤٨.

<sup>٣</sup> - انظر الإيمان بين السلف و المتكلمين ١٥١-١٥٧، الإيمان عند السلف ٢٢٥/١-٢٢٧،

<sup>٤</sup> - هم أتباع أبي منصور الماتردية ( ٣٣٣هـ، أصحاب تعطيل في الصفات، و إرجاء في الإيمان ، و نزعة كلامية في التلقي، و تشبيه كبير بينهم و بين الأشاعرة. انظر : أبو منصور الماتردية و آراؤه الكلامية لعلي المغربي، و الماتردية لأحمد القحطاني.

<sup>٥</sup> - التوحيد للماتردية ٣٣٢، انظر الإيمان عند السلف و علاقته بالعمل ٢٦٧/١،

و قال الملا علي القاري رحمه الله<sup>١</sup>: و ذهب جمهور المحققين إلى أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وإنما الإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا... و هذا هو اختيار الشيخ أبي منصور الماتردي<sup>٢</sup>.

هذه آراء بعض الفرق في تعريف الإيمان، و قد ذكرتها باختصار شديد. و الله أعلم.

### الإيمان عند أهل السنة و الجماعة:

ذهب عامة أهل السنة و الجماعة إلى أن الإيمان الشرعي هو اعتقاد و قول و عمل ، و لكن اختلفت عباراتهم في تعريف الإيمان في ألفاظ متعددة ، و لكنها ترجع إلى معنى واحد، فمن السلف من قال: الإيمان هو قول و عمل، و منهم من قال: هو قول و عمل و نية، و منهم من قال: هو قول و عمل و نية و اعتقاد ، و منهم من قال: هو قول و عمل و نية و اتباع السنة ، و لكنهم مع تعدد ألفاظهم اتفقوا على أن الإيمان هو: قول باللسان و تصديق بالقلب و عمل بالجوارح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و المأثور عن الصحابة و أئمة التابعين و جمهور السلف، و هو مذهب أهل الحديث، و هو المنسوب إلى أهل السنة أن الإيمان قول و عمل و يزيد و ينقص ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية<sup>٣</sup>

و قال أيضا رحمه الله: و ربما قال بعضهم و كثير من المتأخرين، قول و عمل و نية، و ربما قال آخر: قول و عمل و نية و اتباع السنة، و ربما قال: قول باللسان و اعتقاد بالجنان و عمل بالأركان أي بالجوارح<sup>٤</sup>.

ثم ذكر رحمه الله إجماع الصحابة و التابعين على ذلك ، فقال: و لهذا كان القول: إن الإيمان قول و عمل عند أهل السنة و الجماعة من شعائر السنة ، و حكى غير واحد الإجماع على ذلك ، و قد ذكرنا عن الشافعي - رضي الله عنه - ما ذكره من الإجماع

---

<sup>١</sup> - هو علي بن سلطان محمد نور الدين الملا الهروي، المعروف بالقاري الحنفي، فقيه حنفي من صدور العلم في عصره، ولد في هراة و سكن بمكة و توفي بها سنة ١٠١٤هـ، و له مصنفات كثيرة تدل على تبحره في العلم، من مؤلفاته: شرح كتاب الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة. انظر ترجمته في: الأعلام ١٢/٥، شرح كتاب الفقه الأكبر ٦.

<sup>٢</sup> - شرح الفقه الأكبر ١٤٣، و انظر شرح العقيدة الطحاوية ٤٥٩ - ٤٦٠، مجموع الفتاوى ٥١٠/٧،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٥٠٥، انظر أيضا عقيدة السلف و أصحاب الحديث ٢٦٤

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٥٠٥، انظر شرح العقيدة الواسطية للفرزاني ١٣٤،



على ذلك قوله في " الأم " و كان الإجماع من الصحابة و التابعين من بعدهم و من أدر كناهم يقولون : إن الإيمان قول و عمل و نية و لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر.<sup>١</sup> و قال الإمام البغوي رحمه الله<sup>٢</sup>: اتفقت الصحابة و التابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان... و قالوا : إن الإيمان قول و عمل و عقيدة.<sup>٣</sup> و روى الإمام اللالكائي عن البخاري قوله : لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار ، فما رأيت أحدا منهم يختلف في أن الإيمان قول و عمل ، و يزيد و ينقص.<sup>٤</sup>

### بعض الأدلة على أن الإيمان اعتقاد و قول و عمل

الأدلة على أن الإيمان تصديق بالقلب:

قال تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات: ١٤) .

و قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات: ٧).

و قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ (المجادلة: ٢٢).

و قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ

قَالُوا ءَأَمْنَا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ (المائدة: ٤١)

قال صلى الله عليه و سلم " يا معشر من آمن بلسانه، و لم يدخل الإيمان قلبه "<sup>٥</sup>

و أصل الإيمان يكون في القلب ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : الإيمان أصله الإيمان الذي في القلب ، ولا بد فيه من شيئين:

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٣٠٨ / ٧ ، انظر معجم ألفاظ العقيدة لابن فالح ٥٦ ، شرح مسلم للنووي ١ / ١٥٢ ،

١٥٣ - ١٥٤ ، عمدة القاري ١ / ١٢١ ، تفسير ابن كثير ١ / ٥٩ ، التعريفات الاعتقادية ٧٨ - ٧٩ ،

<sup>٢</sup> - هو الحافظ شيخ الإسلام أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء البغوي ، المفسر صاحب تأليفات كثيرة و شهيرة ، منها شرح السنة ، و معالم التنزيل، و كان يلقب بمحبي السنة و ركن الدين، و كان عالما سيدا إماما زاهدا. توفي سنة ٥١٦هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٤٤٠/١٤ ، وفيات الأعيان ١٣٦/٢ .

<sup>٣</sup> - شرح السنة للبغوي ١ / ٣٨ ، ٣٩ ،

<sup>٤</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٩٥٩/٥ فتح الباري ١ / ٦٦

<sup>٥</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب في الغيبة ١٥٨١ ، ح ٤٨٨٠ ، والترمذي في كتاب البر و الصلة باب ما جاء في تعظيم المؤمن ١٨٥٥ ، ح ٢٠٣٢ ، و صححه الألباني في صحيح الجامع رقم ٧٩٨٤ ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٨٩٤/٢

تصديق بالقلب، وإقراره ومعرفته، ويقال لهذا: قول القلب.

قال الجنيد بن محمد<sup>١</sup>: "التوحيد قول القلب، والتوكل عمل القلب،" فلا بد فيه من قول القلب وعمله، ثم قول البدن وعمله، ولا بد فيه من عمل القلب، مثل حب الله ورسوله، وخشية الله وحب ما يحبه الله ورسوله، وبغض ما يبغضه الله ورسوله وإخلاص العمل لله وحده، وتوكل القلب على الله وحده، وغير ذلك من أعمال القلوب التي أوجبها الله ورسوله وجعلها من الإيمان.

ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب ولهذا قال النبي صلى الله عليه و سلم في الحديث الصحيح " ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسدت لها سائر الجسد، ألا وهي القلب"<sup>٢</sup>..... فإذا كان القلب صالحا بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق كما قال أئمة أهل الحديث قول وعمل باطن وظاهر وعمل باطن وظاهر والظاهر تابع للباطن لازم له متى صلح الباطن صلح الظاهر وإذا فسدت فسدت<sup>٣</sup>.

و قال أيضا: الإيمان أصله معرفة القلب و تصديقه و قوله ، و العمل تابع لهذا العلم والتصديق ملازم له، و لا يكون العبد مؤمنا إلا بها<sup>٤</sup>.

و يقول الإمام المروزي رحمه الله<sup>٥</sup>: أصل الإيمان هو التصديق بالله وما جاء من عنده، وعنه يكون الخضوع لله لأنه إذا صدق بالله خضع له وإذا خضع أطاع فالحضوع عن التصديق وهو أصل الإسلام ومعنى التصديق هو المعرفة بالله والاعتراف له بالربوبية بوعدده

<sup>١</sup> - هو الجنيد بن محمد البغدادي ، شيخ مذهب الصوفية ، له عدة رسائل في التوحيد و الوعظ ، توفي ببغداد ٢٩٧هـ -الأعلام ١٤١/٢ .

<sup>٢</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، ٦، ح ٥٢، و مسلم في كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ٩٥٥ ح ١٠٧ .

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ١٨٦-١٨٧

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٧٧، الإيمان ٣٦١، و الإيمان الأوسط ٧٢١،

<sup>٥</sup> - هو أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، ولد ببغداد سنة ٢٠٢هـ و كان من أئمة عصره في الحديث، و هو من أعلم الناس باختلاف العلماء، له مؤلفات منها: تعظيم قدر الصلاة، توفي سنة ٢٩٤هـ، انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ١/٨٤-٨٥، سير أعلام النبلاء ١٤/٣٣.

ووعيده وواجب حقه وتحقيق ما صدق به من القول والعمل ... فمن التصديق بالله يكون الخضوع لله وعن الخضوع تكون الطاعات فأول ما يكون عن خضوع القلب لله الذي أوجبه التصديق من عمل الجوارح الإقرار باللسان.<sup>١</sup>

و يقول أيضا : أصل الإيمان هو التصديق ، و عنه يكون الخضوع ، فلا يكون مصدقا إلا خاضعا ، و لا خاضعا إلا مصدقا ، و عنهما تكون الأعمال.<sup>٢</sup>

فمن النصوص الماضية يتبين أن أصل الإيمان يكون في القلب و لكن يبقى الارتباط بينه و بين الأعمال ، حيث لا يكتمل هذا دون هذا.

**الأدلة على أن الإيمان قول:**

قال تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ (الحجرات: ١٤)

و قال تعالى: ﴿ قُولُوا ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ (البقرة: ١٣٦).

و قال تعالى: ﴿ وَقُولُوا ءَأَمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ (العنكبوت: ٤٦)، وقال صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس: أمركم بالإيمان و حده، أتدرون ما الإيمان و حده؟ قالوا: الله و رسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله ، و إقام الصلاة، و إيتاء الزكاة، و صوم رمضان ، و أن تؤدوا الخمس من المغنم<sup>٣</sup>

و قال صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم و أموالهم إلا بحقها<sup>٤</sup>

و من أجل أعمال اللسان نطق الشهادتين، لأن أهل السنة و الجماعة اتفقوا على أن النطق بالشهادتين شرط لصحة الإيمان ، قال الإمام النووي<sup>١</sup> تعليقا على حديث أمرت أن

<sup>١</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٦٩٥ ، ٦٩٦ .

<sup>٢</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٧١٥ ، ٧١٦ .

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب أداء الخمس من الإيمان ٦ ، ح ٥٣ ، و مسلم كتاب الإيمان باب الأمر بالإيمان بالله ٦٨٣ ، ح ٢٤ .

<sup>٤</sup> - متفق عليه . أخرجه البخاري كتاب الإيمان ، باب فإن تابوا و أقاموا الصلاة ٤ ، ح ٢٥ ، و مسلم كتاب الإيمان ، باب الأمر بقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ٦٨٤ ح ٣٢ .

أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله : وفيه أن الإيمان شرطه الإقرار بالشهادتين مع اعتقادهما ، و اعتقاد جميع ما أتى به النبي صلى الله عليه و سلم<sup>٢</sup> و قال أيضا : و اتفق أهل السنة من المحدثين و الفقهاء و المتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ، و لا يخلد في النار ، لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك ، و نطق بالشهادتين ، فإن اقتصر على إحداهما لم يكن من أهل القبلة أصلا<sup>٣</sup>.

و يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : و قد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر<sup>٤</sup> ، و قال أيضا : فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، و هو كافر باطنا و ظاهرا عند سلف الأمة و أئمتها و جماهير علمائها<sup>٥</sup>.

و قال ابن أبي العز الحنفي<sup>٦</sup> رحمه الله عند تعليقه على حديث شعب الإيمان: و هذه الشعب ، منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادتين ، و منها ما لا يزول بزوالها ، كترك إمطة الأذى عن الطريق<sup>٧</sup>.

و لكن لا يخفى على أحد أن المقصود بالشهادتين ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق بهما و إخلاص العبادة لله ، و التصديق بنبوة محمد صلى الله عليه و سلم و الإقرار ظاهرا و باطنا بما جاء به ، فهذه الشهادة هي التي تنفع صاحبها عند الله عز وجل ، قال الإمام المروزي : ثم قال في حديث ابن عباس لوفد عبد القيس : " أمركم بالإيمان ، ثم قال

---

<sup>١</sup> - هو الإمام الفقيه يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي الشافعي أبو زكريا، عالم جمع بين الفقه و الحديث، و اشتهر بالصلاح و العبادة، ولد سنة ٦٣١هـ في نوا من قرى حوران، و توفي فيها سنة ٦٧٦هـ. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٣٥٤/٥، الأعلام ١٤٩/٨.

<sup>٢</sup> - شرح مسلم للنووي ٢١٢ / ١

<sup>٣</sup> - شرح مسلم للنووي ١٤٩ / ١

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٣٠٢/٧، الإيمان ٢٨٧

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٦٠٢ / ٧، الإيمان الأوسط ١٥١

<sup>٦</sup> - هو الإمام العلامة صدر الدين محمد بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية. ولد سنة ٧٣١هـ و توفي سنة ٧٩٢هـ. انظر ترجمته في: الدرر الكامنة ١٧٠/٤، شذرات الذهب ٣٢٦/٦.

<sup>٧</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٧٦،

أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله" فبدأ بأصله والشاهد بلا إله إلا الله هو المصدق المقر بقلبه، يشهد بما لله بقلبه، ولسانه يتديء بشهادة قلبه، والإقرار به، ثم يثني بالشهادة بلسانه والإقرار به، كما قال من قال لا إله إلا الله يرجع بها إلى القلب مخلصا يعني مخلصا بالشهادة قلبه، ليس كما شهدت المنافقون إذ ﴿ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ <sup>ظ</sup>

﴿ (المنافقون: ١)، والله يشهد إنهم لكاذبون فلم يكذب قلوبهم أنه حق في عينه،

ولكن كذبهم من قولهم، فقال ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴿ (المنافقون: ١) أي كما

قالوا، ثم قال ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿ (المنافقون: ١) فكذبهم من قولهم، لا أنهم قالوا بألسنتهم باطلا، ولا كذبا، وكذلك حين أجاب النبي صلى الله عليه وسلم جبريل بقوله: "الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله"، لم يرد شهادة باللسان كشهادة المنافقين ولكن أراد شهادة بدؤها من القلب بالتصديق بالله بأنه واحد، و المقصود من هذا هو أن النطق بالشهادة وحده لا يكفي لصحة الإيمان و النجاة في الآخرة ما لم يقترن ذلك بخضوع و انقياد و تصديق و إخلاص على حسب ما جاء في النصوص الأخرى.

### الأدلة على أن الإيمان عمل :

أما الأدلة على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان فكثيرة، منها :

قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ <sup>ع</sup> ﴿ (البقرة: ١٤٣) أي صلاتكم،<sup>٢</sup>

و قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا

الزَّكَاةَ <sup>ع</sup> وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿ (البينة: ٥)

وقال صلى الله عليه وسلم: " أمركم بالإيمان و حده، أتدرون ما الإيمان وحده؟ قالوا: الله و رسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، و إقام الصلاة، و إيتاء الزكاة، و صوم رمضان، و أن تؤدوا الخمس من المغنم"<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢/٧٠٧، ٧٠٨،

<sup>٢</sup> - الإيمان لابن مندة ١/٣٢٧-٣٢٩، شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣/٨٩٦-٨٩٧،

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٣٤،

و هذا الحديث أصل في دخول الأعمال و الأقوال في مسمى الإيمان ، حيث إن النبي صلى الله عليه و سلم فسر للوفد هنا الإيمان بقول اللسان و أعمال الجوارح .  
و من الأدلة أيضا قوله صلى الله عليه و سلم : " الإيمان بضع و ستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، و أدناها إمطة الأذى عن الطريق ، و الحياء شعبة من الإيمان " <sup>١</sup> ففي هذا الحديث دليل على دخول جميع الأعمال في مسمى لإيمان ، فذكر من أعمال اللسان شهادة أن لا إله إلا الله ، و من أعمال الجوارح إمطة الأذى عن الطريق ، و من أعمال القلوب الحياء .

و أما ما ورد عن السلف في أن الأعمال من الإيمان فكثير، و سأذكر بعضها .  
كثير من السلف بوبوا أبوابا في كتبهم ، بأن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان ، و أن الإيمان قول و عمل .

و قد بوب الحافظ بن مندة في كتابه الإيمان بابا باسم " ذكر الأبواب و الشعب التي قالها النبي صلى الله عليه و سلم أنها الإيمان، و أنها قول باللسان، و معرفة بالقلب، و عمل بالأركان، ثم قال : فمن أفعال القلوب النيات و الإرادات، و العلم، و المعرفة بالله، و بما أمر به و الاعتراف له و التصديق به و بما جاء من عنده ... و الرهبة منه و الخوف والرجاء و الحب له و لما جاء من عنده و الحب و البغض فيه و التوكل و الصبر و الرضاء و الرحمة و الحياء ... و من أعمال اللسان الإقرار بالله و بما جاء من عنده و الشهادة لله بالتوحيد و لرسوله بالرسالة و لجميع الأنبياء و الرسل ، ثم التسبيح و التكبير و التحميد و التهليل و الثناء على الله و الصلاة على رسوله و الدعاء و سائر الذكر، و من أفعال الجوارح من الطاعات و الواجبات التي بني عليها الإسلام ، أولها إتمام الطهارات كما أمر الله عز و جل ، ثم الصلوات الخمس و صوم شهر رمضان و الزكاة ... ثم حج البيت من

---

<sup>١</sup> - متفق عليه: البخاري في كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان ٣ ح ٩، و مسلم كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان ٦٨٧، ح ٥٧

استطاع إليه سبيلا و ترك الصلاة كفر. و كذلك جحود الصوم و الزكاة و الحج و الجهاد فرض على كفاية مع البر و الفاجر<sup>١</sup>.

و نقل اللالكائي إجماع الفقهاء على أن الإيمان قول و عمل، أي الأعمال داخلية في الإيمان<sup>٢</sup>.

وقال الوليد ابن مسلم: سمعت الأوزاعي<sup>٣</sup>، و مالك بن أنس، و سعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان بلا عمل، و يقولون لا إيمان إلا بعمل و لا عمل إلا بإيمان<sup>٤</sup>.

و قال الإمام البغوي: اتفقت الصحابة و التابعون، فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان، لقوله سبحانه و تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ (الأنفال: ٢) إلى قوله: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ (الأنفال: ٣)، ف جعل الأعمال كلها إيمانا،... و قالوا: إن الإيمان قول و عمل و عقيدة، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية،... و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "من أكمل المؤمنين إيمانا، أحسنهم خلقا و ألطفهم بأهله"<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - كتاب الإيمان لابن مندة ١ / ٣٦٢، و كذلك الإمام ابن بطة العكبري بوب بابا ذكر الأدلة من الكتاب و السنة و أقوال الصحابة و من بعدهم بأن الإيمان قول و اعتقاد و عمل، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية لابن بطة العكبري ١ / ٢٤٤ - ٢٤٦ . ٣١٤ - ٣٤٥.

<sup>٢</sup> - شرح أصول أهل السنة ٢ / ٩١٣، ٩٣٠،

<sup>٣</sup> - هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي الفقيه، ثقة عابد حجة، كان يكثر من الصلاة و العبادة و قيام الليل، توفي سنة ١٥٨هـ ببيروت. انظر ترجمته في: تقريب التهذيب ٢٨٩، شذرات الذهب ١ / ٢٤١، البداية و النهاية ١٠ / ١٢٤.

<sup>٤</sup> - شرح أصول أهل السنة ٢ / ٩٣١،

<sup>٥</sup> - أخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الإيمان باب و أما حديث سمرة بن جندب حديث ١٥٨، و الترمذي في أبواب الإيمان باب ما جاء في استكمال الإيمان ١٩١٥، ح ٢٦١٢، و الإبانة ١ / ٢٦٢، ح ٨٤٠.

<sup>٦</sup> - شرح السنة للإمام البغوي ١ / ٣٩، ٣٨،

وقال الإمام الشافعي<sup>١</sup> في كتاب الأم: و كان الإجماع من الصحابة و التابعين و من بعدهم ممن أدركنا : أن الإيمان قول و عمل و نية لا يجزيء واحد من الثلاثة عن الآخر.<sup>٢</sup> و روى الإمام اللالكائي عن الإمام البخاري قوله : كتبت عن ألف نفر من العلماء و زيادة ، و لم أكتب إلا عن من قال : الإيمان قول و عمل .... و سئل عن الإيمان فقال : قول و عمل بلا شك<sup>٣</sup>.

و الإمام الآجري رحمه الله كذلك بوب بابا في كتابه الشريعة فقال : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب و إقرار باللسان و عمل بالجوارح ، لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث<sup>٤</sup> ، ثم قال : اعلّموا أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب و التصديق ، إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ، و لا تجزيء معرفة القلب و نطق اللسان حتى يكون العمل بالجوارح ، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمنا ، دل على ذلك القرآن و السنة و قول العلماء<sup>٥</sup>

ثم ذكر النصوص و الأقوال الواردة في هذه المسألة.

و هذا رد على من قال: إن الإيمان قول فقط ، أو قال: إن الإيمان تصديق فقط، لأن الإيمان لا يكون كاملا إلا باجتماع الثلاث.

و قال الأوزاعي رحمه الله : لا يستقيم الإيمان إلا بالقول ، و لا يستقيم الإيمان و القول إلا بالعمل و لا يستقيم الإيمان و القول و العمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان ، والعمل من الإيمان، و الإيمان من العمل ، و إنما الإيمان اسم يجمع كما يجمع هذه الأديان اسمها ، تصديقه العمل ، فمن آمن بلسانه و عرف بقلبه

---

<sup>١</sup> - هو الإمام العلم الفقيه المشهور، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلب، أبو عبد الله الشافعي المكي ، نزيل مصر، صاحب مذهب الشافعي. توفي سنة ٢٠٤هـ. انظر ترجمته في: تقريب التهذيب ٤٠٣.

<sup>٢</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣ / ٩٥٧، مجموع الفتاوى ٧ / ٣٠٨.

<sup>٣</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣ / ٩٥٩

<sup>٤</sup> - الشريعة للآجري ١٢٥.

<sup>٥</sup> - الشريعة للآجري ١٢٥، و ذكر الآيات و الأحاديث و الأقوال الواردة في هذه المسألة في ١٢٥ - ١٣٩،



وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، و من قال بلسانه و لم يعرف بقلبه و لم يصدقه بعمله لم يقبل منه و كان في الآخرة من الخاسرين.<sup>١</sup>

ما مضى من النصوص و الآثار الواردة عن السلف يدل على أن الإيمان قول وعمل و لا يستكمل واحد منه دون الآخر ، وكذلك يدل إجماعهم على ذلك ، و أما ما ذكرته الفرق الأخرى عن الإيمان أنه قول فقط ، أو أنه تصديق فقط ، أو أنه تصديق و إقرار فقط ، فهذا غير صحيح لمخالفتهم للنصوص الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة و إجماع الصحابة و التابعين و من بعدهم ، و الله أعلم.

رابعا: ما يضاده ( الإيمان ) :

إن هذه الجملة ( ما يضاده ) جزء من العنوان و تشتمل على عدة أمور، و معناها: ما يضاد الإيمان، سواء كان ضد الإيمان كليا أو جزئيا ، أو أزال الإيمان ، أو نقص فيه. فهي تحتوي على :

الكفر ، و الشرك ، و النفاق ، و المعاصي ، و البدعة .  
و سوف أذكر التعريف اللغوي و الاصطلاحي لكل هذه المصطلحات.

#### أولاً: الكفر:

**الكفر لغة :** من كفر يكفر كفرا ، نقيض الإيمان ، آمننا بالله و كفرنا بالطاغوت ، و أصل الكفر يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و سمي الفلاح كافرا لتغطيته الحب، و سمي الليل كافرا لتغطيته كل شيء بظلامه.

و يأتي بمعنى الجحود، و هو نقيض الشكر، و كفره أي حكم بكفره، و كفر بها أي: جاحدها و سترها، قال تعالى: ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ﴾ (الحديد: ٢٠) ، وهم الزراع أو الفلاحون، و من ذلك سمي الكافر كافرا لأنه ستر نعم الله عز وجل.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٣ / ٩٥٦ ، مجموع الفتاوى ٧ / ٢٩٦ ، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ١ / ٣٣٩ .

<sup>٢</sup> - لسان العرب ٣ / ٤٥٩ ، ٤٦٢ ، انظر مختار الصحاح ٣٣٤ ، و موسوعة نظرة النعيم ١١ / ٥٤٤٣ ، المعجم الوسيط ٧٩١ ، ٧٩٢ .

يقول ابن فارس : الكاف و الفاء و الراء أصل صحيح يدل على معنى واحد ، و هو الستر و التغطية ، يقال لمن غطى درعه بثوب: قد كفر درعه، والمكفر كالرجل المتغطي بسلاحه ، ويقال للزارع كافرا: لأنه يغطي الحب بتراب الأرض. والكفر: ضد الإيمان، سمي بذلك لأنه تغطية الحق، وكذلك كفران النعمة: جحودها وسترها<sup>١</sup>.

قال الفيومي<sup>٢</sup>: كفر بالله يكفر كفرانا، و كفر النعمة و بالنعمة أيضا: جحدها و في الدعاء لا نكفرك، الأصل، و لا نكفر نعمتك. و كفر بكذا: تبرأ منه، و في التثنية: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونَ مِنْ قَبْلُ﴾ (٢٢) (إبراهيم: ٢٢). و كفر بالصانع: نفاه و عطله .

و يقال للفلاح كافر: لأنه يكفر البذر، أي يستره، و كفرته إذا غطيته، و كفر الله عنه الذنب: محاه، و منه الكفارة، لأنها تكفر الذنب. و كفر عن يمينه: إذا فعل الكفارة<sup>٣</sup>. و قال الراغب الأصفهاني: الكفر في اللغة: الامتناع من إظهار المنطوي عليه، و هو أخص من الستر، و منه قيل ليل كافر<sup>٤</sup>.

و قال المناوي<sup>٥</sup>: الكفر تغطية ما حقه الإظهار، والكفران ستر نعمة المنعم بترك أداء شكرها، وأعظم الكفر جحود الوجدانية، أو النبوة ، أو الشريعة، والكفران في جحود النعمة أكثر استعمالا، والكفر في الدين أكثر، والكفور فيهما جميعا ، والكفارة ما يغطي

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٩٧،

<sup>٢</sup> - هو أحمد بن محمد بن علي المريء الفيومي، أبو العباس، كان فاضلا عارفا باللغة و الفقه، و ألف كتابا سماه : المصباح المنير في غريب شرح الكبير ، توفي سنة ٧٧٠هـ . انظر ترجمته في: الدرر الكامنة ٣٧٢/١، بغية الوعاة ٣٨٩/١.

<sup>٣</sup> - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٤٣٦،

<sup>٤</sup> - الاعتقادات للراغب ٣٠٤.

<sup>٥</sup> - هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم القاضي، شرف الدين المناوي المصري، أخذ عن عمه الشيخ ضياء الدين وغيره من علماء العصر، كان عالما فاضلا دينا ثبتا وافر العقل كثير المروءة محافظا على أوقاته منقطعا عن أبناء الدنيا وشرح فرائض الوسيط شرحا جيدا، انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ١٥٧/٣.

الإثم، وقيل الكفارة لغة: من الكفر الستر، وشرعا: ما وجب على الجاني جبرا لما منه وقع، وزجرا عن مثله<sup>١</sup>.

وقال ابن الجوزي<sup>٢</sup> رحمه الله: ذكر أهل التفسير أن الكفر في القرآن على خمسة أوجه:

أحدها: الكفر بالتوحيد، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (البقرة: ٦)

و الثاني: كفران النعمة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ (البقرة: ١٥٢)

والثالث: التبري، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ﴾ (العنكبوت: ٢٥) أي يتبرأ بعضكم من بعض.

والرابع: الجحود، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ (البقرة: ٨٩)

والخامس: التغطية، ومنه قوله تعالى: ﴿أَعَجَبَ أَكْفَارًا نَبَّأَهُ﴾ (الحديد: ٢٠) يريد الزراع الذين يغطون الحب<sup>٣</sup>.

### الكفر اصطلاحا:

أما الكفر في الاصطلاح فهو ضد الإيمان بالله و رسوله و هو ستر نعمة المنعم بالجحود أو بعمل هو كالجحود في مخالفة المنعم.

يقول ابن حزم رحمه الله: و(الكفر) في الدين: صفة من جحد شيئا مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه، أو

<sup>١</sup> - التعاريف للمناوي ٦٠٦

<sup>٢</sup> - هو الإمام العلامة الحافظ المفسر جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي، يصل نسبه إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الحنبلي الواعظ صاحب المؤلفات الكثيرة، و هو صاحب عبادة و نسك و جمال طلعة و حسن معايشة و طيب مظهر، توفي سنة ٥٩٧هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٣٦٥/٢١، البداية و النهاية ٢٨/١٣.

<sup>٣</sup> - موسوعة نظرة النعيم ١١/٥٤٤٧، نواقض الإيمان القولية و العملية ٣٦

بهما معاً، أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان، على ما بينا في غير هذا الكتاب برهان ذلك ، أن جميع من يطلق عليه اسم الكفر فإنه مصدق بأشياء مكذب بأشياء ، ولا خلاف في أنه لا يجوز أن يطلق عليهم اسم الإيمان بلا إضافة وأهل الإيمان كفار بأشياء كثيرة منها التثليث وغير ذلك ولا خلاف في أنه لا يجوز أن يطلق عليهم اسم الكفر بلا إضافة<sup>١</sup>

و يقول شيخ الإسلام: الكفر: عدم الإيمان، باتفاق المسلمين، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به، أو لم يعتقد شيئاً ولم يتكلم<sup>٢</sup>

و يقول: الكفر عدم الإيمان بالله و رسله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل شك و ريب ، أو إعراض عن هذا كله حسداً أو كبراً، أو إتباعاً لبعض الأهواء الصارفة عن إتباع الرسالة<sup>٣</sup>

و قال هو الإنكار المتعمد لما جاء به محمد صلى الله عليه و سلم أو بعض ما جاء به صلى الله عليه و سلم مما علم من دينه بالضرورة ، و هذا هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة و ما عداه فهو باطل<sup>٤</sup>

و قال المناوي: الكفر تغطية ما حقه الإظهار، والكفران ستر نعمة المنعم بترك أداء شكرها، وأعظم الكفر جحود الوجدانية، أو النبوة ، أو الشريعة، والكفران في جحود النعمة أكثر استعمالاً، والكفر في الدين أكثر<sup>٥</sup>

ما مضى من الأقوال يبين أن الكفر هو نقيض الإيمان ، و قد يكون جحداً و تكديماً في القلب ، و هو مناقض لقول القلب، و هو التصديق، و قد يكون الكفر عملاً قلبياً كبغض الله تعالى ، أو آياته ، أو رسوله صلى الله عليه و سلم ، فيكون مناقضاً لعمل قلبي ، و قد يكون الكفر قولاً ظاهراً يناقض قول اللسان ، و قد يكون الكفر عملاً ظاهراً كالإعراض عن دين الله تعالى ، و التولي عن طاعة الله ، و رسوله صلى الله عليه و سلم، فيناقض عمل

<sup>١</sup> - الإحكام لابن حزم ٤٩/١

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٠ / ٨٦

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٣٣٥، و انظر ٣ / ٣١٥.

<sup>٤</sup> - موسوعة نظرة النعيم ١١ / ٥٤٤٤

<sup>٥</sup> - التعاريف للمناوي ٦٠٦

الجوارح ، القائم على الانقياد و الخضوع و القبول لدين الله ، و بكل هذه الأمور يكون قد نقض الكفر الإيمان .

## أنواع الكفر

الكفر ينقسم إلى: أكبر، و أصغر:

أما الكفر الأكبر: فهو الكفر الناقض للإيمان، اعتقادا كان، أو قولاً، أو عملاً، المحبط للأعمال المخرج من الملة، الموجب للخلود في النار المتضمن جحد ما لا يتم الإسلام إلا به. أما الكفر الأصغر: فهو يتضمن كل معصية أطلق عليها الشارع اسم الكفر، و هي مما لا يخرج صاحبه عن الملة، و لا توجب الخلود في النار، و لا تصل إلى حد الكفر الأكبر، و كانت متضمنة لجحد ما لا يتم كمال الإسلام إلا به.<sup>١</sup>

قال ابن القيم رحمه الله: فأما الكفر فنوعان: كفر أكبر و كفر أصغر فالكفر الأكبر: هو الموجب للخلود في النار والأصغر : موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود<sup>٢</sup> و قال ابن الأثير<sup>٣</sup>: و الكفر صنفان : أحدهما: الكفر بأصل الإيمان و هو ضده، و الآخر : بفرع من فروع الإسلام ، فلا يخرج من أصل الإيمان. و قسم بعض العلماء الكفر إلى كفر اعتقادي و كفر عملي، و قصدوا بالكفر الاعتقادي ، الكفر الأكبر و هو مخرج عن الملة، و بالكفر العملي، الكفر الأصغر، و هو غير مخرج عن الملة.

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: الكفر نوعان: اعتقادي و عملي.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر : الإحكام لابن حزم ٤٩/١، تعظيم قدر الصلاة ٢/٥١٧ - ٥٢٠، مجموع الفتاوى ٧/٥٣٣، ١٢/٣١٥، ٢٠/٨٦، درء التعارض ١/٢٤٢، مدارج السالكين ١/٢٥٢ - ٢٥٤، مجموعة مؤلفات سعدي ٧/٦٧، كتاب التوحيد للفوزان ١٥ - ١٧، التعريفات الاعتقادية ٢٧١، ٢٧٢، المدخل لدراسة العقيدة ١٨٢ - ١٨٣،

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٢

<sup>٣</sup> - هو أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري القاضي الرئيس ، العلامة البارع البليغ، قرأ الحديث و الأدب، و كان ورعا عاقلا، توفي سنة ٦٠٦ هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٤/١٤١ - ١٤٣، سير أعلام النبلاء ٢١/٤٨٨ - ٤٩١.

<sup>٤</sup> - شرح الطحاوية ٤٤٤

قال ابن القيم: الكفر نوعان: كفر عمل و كفر جحود و عناد ، الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحودا وعنادا من أسماء الرب وصفاته ، وأفعاله ، وأحكامه ، وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه .

وأما كفر العمل: فينقسم إلى ما يضاد الإيمان ، وإلى ما لا يضاده فالسجود للصنم ، والاستهانة بالمصحف ، وقتل النبي ، وسبه ، يضاد الإيمان ، وأما الحكم بغير ما أنزل الله ، وترك الصلاة ، فهو من الكفر العملي قطعاً ، ولا يمكن أن ينفي عنه اسم الكفر بعد أن أطلقه الله ، ورسوله عليه ، فالحاكم بغير ما أنزل الله كافر ، وتارك الصلاة كافر بنص رسول الله ، ولكن هو كفر عمل ، لا كفر اعتقاد ، ومن الممتنع أن يسمى الله سبحانه الحاكم بغير ما أنزل الله كافراً ، ويسمى رسول الله تارك الصلاة كافراً ، ولا يطلق عليهما اسم كافر ، وقد نفى رسول الله الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر وعمن لا يأمن جاره بوائقه ، وإذا نفى عنه اسم الإيمان فهو كافر كافراً أصغر ، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد .

وكذلك قوله صلى الله عليه و سلم: " لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " فهذا كفر عملي .

فالإيمان العملي يضاده الكفر العملي ، والإيمان الاعتقادي يضاده الكفر الاعتقادي<sup>٢</sup>

### أنواع الكفر الأكبر<sup>٣</sup>

الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه و سلم فيما أخبر به أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه مثل كفر فرعون و اليهود.<sup>٤</sup>

و الكفر الأكبر له أنواع عدة ، منها:

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الحج باب الخطبة أيام منى ١٣٦ ، ح ١٧٣٩ ، و مسلم في كتاب الإيمان ، باب " لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " ٦٩١ ، ح : ١١٨ .

<sup>٢</sup> - الصلاة وحكم تاركها وسياق صلاة النبي من حين كان يكبر إلى أن يفرغ منها لابن القيم ، محمد الزرعي ٧٢-٧٣ .

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٣ - ٢٥٤ ، التعريفات الاعتقادية ٢٧٦ - ٢٨١ ، كتاب التوحيد للفوزان ١٥ - ١٧ ، تفسير البغوي ١ / ١٧ ، الزاهر للأزهري ١ / ٣٨٠ - ٣٨١ ،

<sup>٤</sup> - درء التعارض ١ / ١٤٠

## كفر الإباء والاستكبار:

هو من عرف صدق الرسول صلى الله عليه وسلم ، و أنه جاء بالحق من عند الله، ولم ينقد له إباءً و استكباراً، وذلك نحو كفر إبليس ، فهو لم يجحد أمر الله و لا قابله بالإنكار ، و إنما تلقاه بالإباء و الاستكبار، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ (البقرة: ٣٤)

وكفر اليهود: قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (البقرة: ٨٩)، وكفر أبي طالب أيضا ، فإنه صدقه و لم يشك في صدقه ، و لكن أخذته الحمية ، و تعظيم آباءه أن يرغب عن ملتهم و يشهد عليهم بالكفر<sup>٢</sup>.

## كفر التكذيب:

هو اعتقاد كذب الرسول ، وهذا القسم قليل في الكفار، فإن الله أيد رسله، وأعطاهم من البراهين و الآيات على صدقهم ما أقام به الحجة ، قال الله تعالى لرسوله: ﴿ فَأْتِهِمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴾ (الأنعام: ٣٣)<sup>٣</sup>

و قال ابن تيمية: الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به<sup>٤</sup> وقال أيضا: و التكذيب أحص من الكفر ، فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر، وليس كل كافر مكذبا<sup>٥</sup>

## كفر الإعراض:

هو أن يعرض بسمعه و قلبه عن الرسول لا يصدقه، و لا يكذبه، و لا يعاديه ولا يصغي إلى ما جاء به ألبتة<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣.

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ١/٢٥٣

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣

<sup>٤</sup> - درء التعارض ١/١٤٠

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٢/٧٩،

<sup>٦</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣

قال ابن تيمية رحمه الله: بل إن كان في الكفر البسيط، و هو الإعراض عما جاء به الرسول ، و ترك الإيمان به و إن لم يعتقد تكذيبه<sup>١</sup> و قال ابن القيم رحمه الله: أن المدعو إلى الإيمان إذا قال لا أصدق و لا أكذب، و لا أحب، و لا أبغض، و لا أعبد، و لا أعبد غيره، كان كافرا بمجرد الترك و الإعراض<sup>٢</sup> **كفر الشك :**

و أما كفر الشك : فإنه لا يجزم بصدقه و لا يكذبه، بل يشك في أمره. و هذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول صلى الله عليه و سلم جملة. فلا يسمعها و لا يلتفت إليها. و أما مع إتفاته إليها و نظره فيها: فإنه لا يبقى معه شك لأنها مستلزمة للصدق ، و لا سيما بمجموعها، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار<sup>٣</sup>

#### **كفر الجحود:**

كفر الجحود هو أن يعرف الله تعالى بقلبه و لا يقر بلسانه ككفر إبليس، و كفر اليهود<sup>٤</sup> قال ابن القيم رحمه الله: و كفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، و كفر مقيد خاص. **فالمطلق:** أن يجحد جملة ما أنزله الله، و إرساله الرسول .

**و الخاص المقيد:** أن يجحد فرضا من فروض الإسلام ، أو تحريم محرم من محرماته، أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خيرا أخبر الله به عمدا، أو تقدما لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض.

و أما جحد ذلك جهلا أو تأويلا يعذر فيه صاحبه : فلا يكفر صاحبه به كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، و أمر أهله أن يحرقوه ، و يذروه في الريح، و مع هذا فقد غفر الله له، و رحمه لجهله، إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه و لم يجحد قدرة الله على إعادته عنادا أو تكديبا<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٠ / ٧٦٦

<sup>٢</sup> - الفوائد ١٧٣ .

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤

<sup>٤</sup> - تفسير البغوي ١ / ١٧، انظر الزاهر للأزهري ١ / ٣٨٠،

<sup>٥</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤،



## كفر النفاق:

هو أن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، قال ابن القيم : كفر النفاق هو أن يظهر بلسانه الإيمان و ينطوي بقلبه على التكذيب، و هذا هو النفاق الأكبر<sup>١</sup> و قال البغوي : وأما كفر النفاق : فهو أن يقر بلسانه ولا يعتقد بالقلب<sup>٢</sup>

## الكفر الأصغر:

هو الذنوب التي وردت تسميتها في الكتاب و السنة كفرا ، و هي لا تصل إلى حد الكفر الأكبر، مثل كفر النعمة<sup>٣</sup>

أو هو مخالفة لحكم من أحكام الشريعة، و معصية عملية لا تخرج عن أصل الإيمان، و إنما توجب لصاحبها الوعيد بالنار دون الخلود فيها، و سميت كفرا لأنها من خصال الكفر. و الكفر الأصغر لا يوجب دخول النار، بل هو تحت المشيئة على قول، و في قول أنه موجب للدخول في النار دون الخلود، و الكل يتفق أنه موجب للوعيد .

يقول ابن القيم رحمه الله: و الأصغر موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود، كما في الحديث " من أتى كاهنا أو عرافا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل الله على محمد " و قوله: " لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض " و هذا تأويل ابن عباس

و عامة الصحابة في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾

﴿ ٤٤ ﴾ (المائدة: ٤٤)، قال ابن عباس: ليس بكفر ينقل عن الملة، بل إذا فعله فهو به كافر، و ليس كمن كفر بالله و اليوم الآخر. وكذلك قال طاووس، و قال عطاء: هو كفر دون كفر، و ظلم دون ظلم، فسق دون فسق.<sup>٦</sup> و قال طاووس في معنى " فألئك هم

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ٢٥٤/١، انظر الزاهر للأزهري ١ / ٣٨١

<sup>٢</sup> - تفسير البغوي ١٧/١

<sup>٣</sup> - كتاب التوحيد الفوزان ١٦

<sup>٤</sup> - المطالب العالمة، للحافظ ابن حجر العسقلاني ٣/١٠٤، ح ٢٥٢٤.

<sup>٥</sup> - سبق تخريجه ص ٤٥.

<sup>٦</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٢، تفسير الطبري ٤/٥٨٨، تفسير ابن كثير ٢/٨٠،

الكافرون " قال كفر لا ينقل عن الملة ، قال و قال عطاء: هو كفر دون كفر ، و ظلم دون ظلم، فسق دون فسق<sup>١</sup>

### أنواع الكفر الأصغر

و الكفر الأصغر له عدة أنواع، و من أهمها:

#### كفر النعمة:

و ذلك إما بجحدها أو نسبتها لغير مسديها ، و هو الله سبحانه<sup>٢</sup>، أو هو جحد المنعم و ترك الشكر على النعم ، و ترك القيام على الحقوق.

قال عبد الرحمن حسن رحمه الله<sup>٣</sup>: و كفر أصغر لا يخرج من الملة، وهو كفر النعمة ، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَعَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ (النحل: ١١٢)<sup>٤</sup>

و قال تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (النحل: ٨٣)

﴿ (النحل: ٨٣) قال مجاهد: هي المساكن والأنعام وما يرزقون منها والسراييل من الحديد والثياب تعرف هذا كفار قريش ثم تنكره بأن تقول: هذا كان لآبائنا فروحونا إياه<sup>٥</sup>، وقال عبد الله بن كثير: يعلمون إن خلقهم و أعطاهم، وبعدها أعطاهم يكفرون، فهو معرفهم نعمته، ثم إنكارهم إياها كفرهم بعد، و قال: عون بن عبد الله في قوله :

<sup>١</sup> - تفسير الصنعاني ١ / ١٩١، مختصر ابن كثير للصابوني ١ / ٥٢٠،

<sup>٢</sup> - المدخل للبريكاني ١٨٧،

<sup>٣</sup> - هو عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، المجدد الثاني، تربى على يد جده الشيخ محمد بن عبد الوهاب، و قرأ عليه كتاب التوحيد، و ألف عدة كتب منها: فتح المجيد ، و قررة عيون الموحدين، ولد في الدرعية سنة ١١٩٣هـ و توفي في الرياض سنة ١٢٨٥هـ. انظر ترجمته في: روضة الأفكار، لابن غنام، و عنوان المجد لابن بشر، مجموعة الرسائل و المسائل النجدية ٢ / مشاهير علماء نجد ٧٨، علماء النجد ١ / ٥٦.

<sup>٤</sup> - جامع الفريد ٣٩٤

<sup>٥</sup> - تفسير الطبري ٧ / ٦٢٩، الدر المنثور ٩ / ٩٤

يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها قال: إنكارهم إياها أن يقول الرجل: لولا فلان أصابني كذا وكذا ولولا فلان لم أصب كذا وكذا<sup>١</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله<sup>٢</sup>: و قد ورد الكفر في الشرع بمعنى جحد النعم و ترك الشكر المنعم والقيام بحقه<sup>٣</sup> .

و قال أيضا: كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد الكفر المخرج من الملة<sup>٤</sup>

ومعنى الكفر بأنعم الله: الكفر بالمنعم، لأنهم أشركوا غيره في عبادته فلم يشكروا المنعم الحق . وهذا يشير إلى قوله تعالى: " يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وأكثرهم الكافرون"<sup>٥</sup>

### إتيان الكاهن و العراف:

قال صلى الله عليه و سلم: " من أتى عرافا أو كاهنا، فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد"<sup>٦</sup>

### إتيان المرأة في دبرها :

قال النبي صلى الله عليه و سلم: " من أتى حائضا في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد"<sup>٧</sup> و إذا كان هذا في المعذور لكونه يجب عليه اعتزال محل الحرث ، فما بالك بمن لا عذر له في عدم إتيان زوجته في محل الحرث.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> - الدر المشثور ٩/٩٤

<sup>٢</sup> - هو أحمد بن علي بن محمد الكنايني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين، من أئمة العلم و من أشهر العلماء الحافظ في الحديث، شرح البخاري، و شرحه من أشهر شروح البخاري، أصله من عسقلان بفلسطين، ولد في القاهرة سنة ٧٧٣هـ و توفي سنة ٨٥٢هـ. انظر ترجمته في: الضوء اللامع ٢/٣٦، الدرر الكامنة ١/٥، الأعلام ١٧٨/١ - ١٧٩.

<sup>٣</sup> - فتح الباري ١٠/٤٦٦

<sup>٤</sup> - فتح الباري ١/٨٣

<sup>٥</sup> - التحرير و التنوير ١٤/٣٠٦

<sup>٦</sup> - سبق تخريجه ص ٤٨

<sup>٧</sup> - أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة و سننها، أبواب التيمم ، باب النهي عن إتيان الحائض ٢٥١٤ ح ٦٣٩.

<sup>٨</sup> - المدخل للبيهان ١٨٩

وأنواع الكفر الأصغر كثيرة و غير محصورة، فكل ما أطلق عليه الكفر من العمل، و لم يكن من الكفر الأكبر فهو كفر أصغر، و يدعى هذا النوع من الكفر الأصغر: كفرا عمليا، و الأكبر منه كفرا اعتقاديا.<sup>١</sup>

ثانيا: الشرك

الشرك في اللغة:

يقول ابن فارس- رحمه الله -: الشين و الراء و الكاف أصلان:

أحدهما يدل على مقارنة و خلاف انفراد و الآخر يدل على امتداد و استقامة .  
فالأول الشركة ، و هو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما ، و يقال شاركت فلانا في الشيء إذا صرت شريكه ، و أشركت فلانا إذا جعلته شريكا لك ، قال الله جل

ثناؤه في قصة موسى : ﴿ وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴾ (طه: ٣٢)

و يقال في الدعاء: اللهم أشركنا في دعاء المؤمنين، أي اجعلنا لهم شركاء في ذلك.  
و أما الأصل الآخر فالشرك: لقم الطريق، وهو شراكه أيضا، و شرك النعل مشبه بهذا،  
و منه شرك الصائد.<sup>٢</sup>

و قال ابن منظور<sup>٣</sup> رحمه الله: أشرك بالله : جعل له شريكا في ملكه - تعالى الله عن ذلك- و الشرك: أن يجعل الله شريكا في ربوبيته - تعالى الله عن الشركاء و الأنداد-  
والاسم الشرك: و إنما دخلت التاء في قوله " لا تشرك بالله " لأن معناه: لا تعدل به غيره فتجعله شريكا له ... و من عدل به شيئا من خلقه فهو كافر مشرك ، لأن الله وحده لا شريك له ، و لا ند له، و لا نديد.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - المدخل للبيهان ١٨٩

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥٣٥، مختار الصحاح ٢٠٤، لسان العرب مادة "شرك"، موسوعة نظرة النعيم النعيم ١٠/٤٧٠٩، الإحكام لابن حزم ١/٤٩، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢٥٥-٢٥٦، القاموس المحيط ٩٤٤-٩٤٥

<sup>٣</sup> - هو جمال الدين أبو الفضل، محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري الإفريقي ثم المصري، ولد سنة ٦٣٠ هـ، كان عارفا بالنحو و اللغة، ولي قضاء طرابلس، توفي سنة ٧١١ هـ. انظر ترجمته في: بغية الوعاة في طبقات اللغويين و النحاة ١/٢٤٨، الدرر الكامنة ٦/١٥

<sup>٤</sup> - لسان العرب ١٠/٤٤٩ - ٤٥٠.

## الشرك في الاصطلاح:

يقول ابن تيمية رحمه الله: وأصل الشرك أن تعدل بالله مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده.<sup>١</sup>

و يقول أيضا: " فمن عدل بالله غيره في شيء من خصائصه سبحانه و تعالى فهو مشرك."<sup>٢</sup>

و حقيقة الشرك بالله أن يعبد المخلوق كما يعبد الله أو يعظم كما يعظم الله أو يصرف له نوع من خصائص الربوبية و الألوهية.<sup>٣</sup>

و الشرك هو اتخاذ ند من دون الله يدعو كما يدعو الله ويرجوه كما يرجو الله و يخافه كما يخاف الله و يجبه كما يجب الله و نحو ذلك وهذا هو الشرك الأكبر.<sup>٤</sup>

و قال الخطابي رحمه الله: الشرك هو أن يفعل لغير الله شيئا يختص به سبحانه سواء أطلق على ذلك الغير ما كان تطلقه عليه الجاهلية أو أطلق عليه اسما آخر، فلا اعتبار بالاسم قط.<sup>٥</sup>

و قال الفوزان حفظه الله: الشرك هو جعل شريك لله تعالى في ربوبيته و ألوهيته.<sup>٦</sup>

## أقسام الشرك:

### ينقسم الشرك إلى الأكبر و الأصغر و الخفي :

الشرك الأكبر هو: إثبات شريك لله تعالى

و الشرك الأصغر هو: مراعاة غير الله في بعض الأمور.

قال ابن القيم - رحمه الله - وأما الشرك، فهو نوعان: أكبر، وأصغر، فالأكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة منه، وهو أن يتخذ من دون الله ندا يجبه كما يجب الله وهو الشرك الذي

تضمن تسوية آلهة المشركين برب العالمين ولهذا قالوا لآلهتهم في النار ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي

<sup>١</sup> - الاستقامة لابن تيمية ١/٣٤٤،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٣/١٩،

<sup>٣</sup> - تفسير السعدي ٢٧٩.

<sup>٤</sup> - شرح قصيدة ابن القيم ٢/٥١٢،

<sup>٥</sup> - الغنية عن الكلام و أهله ١/٣٤،

<sup>٦</sup> - كتاب التوحيد ٨

صَلَّى مُبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نَسَوِيكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾ (الشعراء: ٩٧ - ٩٨) مع إقرارهم بأن الله وحده خالق كل شيء وربهم ومليكه وأن آلهتهم لا تخلق ولا ترزق ولا تحيي ولا تميت وإنما كانت هذه التسوية في المحبة والتعظيم والعبادة كما هو حال أكثر مشركي العالم .  
وأما الشرك الأصغر: فكيسير الرياء والتصنع للخلق، والحلف بغير الله كما ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: " من حلف بغير الله فقد أشرك "، وقول الرجل للرجل " ما شاء الله وشئت "، و" هذا من الله ومنك "..... وقد يكون هذا شركا أكبر بحسب قائله ومقصده .

وصح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال لرجل قال له " ما شاء الله وشئت " :  
أجعلتني لله ندا؟ قل: ما شاء الله وحده " وهذا اللفظ أخف من غيره من الألفاظ.<sup>٢</sup>  
وقد لخص عبد الرحمن السعدي تعريف الشرك في عبارة موجزة ، فيقول: إن حد الشرك الأكبر وتفسيره الذي يجمع أنواعه و أفراده أن يصرف العبد نوعا أو فردا من أفراد العبادة لغير الله ، فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع ، فصرفه لله وحده توحيد و إيمان و إخلاص ، و صرفه لغيره شرك و كفر ، فعليك بهذا الضابط للشرك الأكبر الذي لا يشذ عنه شيء.<sup>٣</sup>

### ثالثا: النفاق

#### النفاق في اللغة:

نفق: النون و الفاء و القاف، أصلان صحيحان في لغة العرب، يدل أحدهما على انقطاع شيء و ذهابه، و يدل الآخر على إخفاء الشيء و إغماضه، و متى حصل الكلام فيهما تقاربا...،

ومن الأصل الثاني يقال: النفق: و هو سرب في الأرض له مخلص إلى مكان آخر.

<sup>١</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والندور، باب في كراهية الحلف بالآباء ١٤٦٧، ح: ٣٢٥١، و الترمذي في الجامع الصحيح، أبواب الندور والأيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء أن من حلف بغير الله فقد أشرك ١٨٠٩، ح: ١٥٣٥

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٤، ٢٥٨، موسوعة نظرة النعيم ١٠/٤٧١٠-٤٧١٣،

<sup>٣</sup> - القول السديد ٤٣، نواقض الإيمان الاعتقادية ١٩٦/٢،

والنفاق: موضع يرفقه اليربوع من حجره ، فإذا أتى من قبل القاصعاء ضرب النافقساء برأسه فانتفق، أي خرج.

و منه اشتقاق النفاق، لأن صاحبه يكتفم خلاف ما يظهر ، فكأن الإيمان يخرج منه ، أو يخرج منه الإيمان في خفاء ، ويمكن أن الأصل في الباب واحد، وهو الخروج ، و النفق: المسلك النافذ الذي يمكن الخروج منه.<sup>١</sup>

### النفاق في الاصطلاح:

النفاق: هو إظهار الإيمان و إبطان الكفر، أو إظهار الخير و إبطان الشر، و المنافق هو من خالف ظاهره باطنه، و هو الذي يستر كفره و يظهر إيمانه، و من النفاق اختلاف القلب واللسان ، و اختلاف السر و العلانية و اختلاف الدخول و الخروج.<sup>٢</sup> أو النفاق: هو إظهار ما يبطن خلافه،<sup>٣</sup>

و يقول الراغب : النفاق هو : الدخول في الشرع من باب ، و الخروج عنه من باب ، وعلى ذلك نبه بقوله : " إن المنافقين هم الفاسقون " أي الخارجون من الشرع<sup>٤</sup> سئل حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: " ما النفاق؟ قال: الرجل يتكلم بالإسلام ولا يعمل به"<sup>٥</sup>

و قال الحسن البصري<sup>٦</sup> رحمه الله " من النفاق اختلاف اللسان و القلب و اختلاف السر و العلانية و اختلاف الدخول و الخروج"<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١٠٠١، مختار الصحاح ٣٨٧، موسوعة نظرة النعيم ١١ / ٥٦٠٤، المصباح المنير للفيومي ٥٠٦، عمدة القاري ١ / ٣٤٤، النهاية في غريب الأثر ٥ / ٩٧، المعجم الوسيط ٩٤٢، القاموس المحيط ٩٢٦

<sup>٢</sup> - عمدة القاري ١ / ٣٤٤، ابن كثير ١ / ٦٧، جامع العلوم و الحكم ١ / ٤٣٣ - ٤٣٤، النهاية في غريب الأثر ٥ / ٩٧، المعجم الوسيط ٩٤٢،

<sup>٣</sup> - شرح النووي على مسلم ٢ / ٤٧، الديباج على مسلم ١ / ٧٩، سبل السلام ٤ / ٣٤٠،

<sup>٤</sup> - المفردان للراغب ٧٦٦.

<sup>٥</sup> - الإبانة الكبرى لابن بطة ١ / ٢٨٢، ح ٩١٤.

<sup>٦</sup> - هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنصاري مولاهم ، سيد التابعين ، ثقة فقيه ، زاهد ، فاضل ، كان يرسل كثيرا ، و كان من أفصح الناس و أجملهم . توفي سنة ١١٠ هـ . انظر ترجمته في: تقريب التهذيب ٩٩ ، تقريب التهذيب ١ / ١٦٥ .

<sup>٧</sup> - صفة النفاق للفريابي ٤٧ ، الإبانة الكبرى لابن بطة ١ / ٢٨٢ ، انظر التعريفات الاعتقادية ٣١٨

## أنواع النفاق

النفاق كالكفر و الشرك ، فهو نفاق دون نفاق ، و نفاق مخرج من الملة و نفاق غير مخرج من الملة ، و تختلف عبارات السلف في تسمية هذين النوعين من النفاق ، فبعضهم يقسمه إلى نفاق اعتقادي و هو مخرج من الملة ، و نفاق عملي و هو غير مخرج من الملة، قال ابن كثير<sup>١</sup>: النفاق هو إظهار الخير و إسرار الشر ، و هو أنواع: اعتقادي، و هو الذي يخلد صاحبه في النار، و عملي و هو من أكبر الذنوب...<sup>٢</sup>

و قال ابن حجر: والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر، فإن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل ، و يدخل فيه الفعل والترك، و تتفاوت مراتبه<sup>٣</sup>

و عن الحسن البصري قال : النفاق نفاقان، نفاق بالتكذيب و نفاق بالعمل<sup>٤</sup>

و بعضهم قسموه إلى النفاق الأكبر و هو مخرج من الملة، و النفاق الأصغر و هو غير مخرج من الملة،

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فمن النفاق ما هو أكبر يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، كنفاق عبد الله بن أبي، و غيره بأن يظهر تكذيب الرسول... فهذا ضرب النفاق الأكبر ، و أما النفاق الأصغر: فهو النفاق في الأعمال و نحوها..<sup>٥</sup>

و قال ابن رجب رحمه الله<sup>٦</sup>: و " النفاق " في الشرع ينقسم إلى قسمين:

أحدها: النفاق الأكبر، وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله و ملائكته، و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و يبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه ، و هذا هو النفاق الذي كان على عهد

---

<sup>١</sup> - هو إسماعيل بن عمر بن كثير بن درع، القرشي الدمشقي أبو الفداء، الحافظ المؤرخ الفقيه المفسر، ولد سنة ٧٠١هـ، و له مؤلفات كثيرة ، من أشهرها: البداية و النهاية، و تفسير القرآن العظيم، توفي سنة ٧٧٤هـ — بدمشق، انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٦/٢٣١، الأعلام ١/٣٢٠.

<sup>٢</sup> - تفسير ابن كثير ١/٦٧،

<sup>٣</sup> - فتح الباري ١/١٢١،

<sup>٤</sup> - الإبانة الكبرى لابن بطة ١/٢٨٦.

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٤٣٤، ٤٣٥.

<sup>٦</sup> - هو الحافظ الفقيه المحدث عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ثم الدمشقي، ولد سنة ٧٣٦هـ ببغداد و توفي سنة ٧٩٥هـ، انظر ترجمته في شذرات الذهب ٦/٣٣٩، الأعلام ٣/٢٩٥.



النبي صلى الله عليه وسلم ، و نزل القرآن بدم أهله و تكفيرهم، و أخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار،

و الثاني: النفاق الأصغر ، و هو نفاق العمل، و هو أن يظهر الإنسان علانية صالحه، و يبطن ما يخالف ذلك<sup>١</sup>

و هناك تقارب بين هذين القولين، فمن قال بالنفاق الاعتقادي قصد النفاق المخرج من الملة، و هو النفاق الأكبر عند الآخرين، و كذلك النفاق العملي فقصدته النفاق الأصغر و هو غير مخرج من الملة ،

و الأقرب للصواب - والله أعلم - تقسيم النفاق إلى أكبر و أصغر لسببين:

الأول: لأن النفاق الأكبر لا يختص بالجانب الاعتقادي فقط، و لذلك حين ذكر القرآن صفات المنافقين ذكر منها تنقيصهم للرسول صلى الله عليه و سلم ، و سخريتهم بالمؤمنين، و مناصرتهم للكفار و نحو ذلك. و هذه الأمور و إن اقترنت غالباً بفساد اعتقادي إلا أن ذلك ليس بلازم.

الثاني: ليس كل نفاق اعتقادي يخرج من الملة، فقد يكون ذلك من جنس يسير الرياء ونحوه.<sup>٢</sup>

### النفاق الأكبر

النفاق الأكبر هو الذي يخرج صاحبه من الملة و يخلده في النار، و هو كما قال ابن القيم: فالأكبر: يوجب الخلود في النار في دركها الأسفل، و هو أن يظهر للمسلمين إيمانه بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و هو في الباطن منسلخ من ذلك كله و مكذب به.<sup>٣</sup>

١ - جامع العلوم و الحكم ٥٠٩ - ٥١٠، و انظر مدارج السالكين ٢٦٠/١ ، مجموع الفتاوى ١١ / ١٤٠، شرح السنة للبغوي ٧٦/١،

٢ - نواقض الإيمان الاعتقادية للوهبي ١٥٢/٢.

٣ - مدارج السالكين ٢٦٠/١

و قال أحمد بن حنبل<sup>١</sup> رحمه الله: و النفاق هو الكفر أن يكفر بالله و يعبد غيره و يظهر الإسلام في العلانية<sup>٢</sup>.

و قال علي ابن المديني<sup>٣</sup>: و النفاق هو الكفر : أن يكفر بالله عز وجل ، و يعبد غيره في السر و يظهر الإيمان في العلانية<sup>٤</sup>.

### النفاق الأصغر

النفاق الأصغر هو غير مخرج من الملة، و يكون في العمل، و هو إظهار الطاعة و إبطان المعصية.

قال ابن تيمية رحمه الله: ... النفاق الأصغر، الذي هو اختلاف السر و العلانية في الواجبات<sup>٥</sup>.

و قال البغوي رحمه الله : و الثاني ( من نوعي النفاق ) ترك المحافظة على حدود أمور الدين سرا ، و مراعاتها علنا، فهذا يسمى منافقا ، و لكنه نفاق دون نفاق<sup>٦</sup>.

و قال ابن رجب رحمه الله: النفاق الأصغر، هو نفاق العمل، و هو أن يظهر الإنسان علانية صالحة، و يبطن ما يخالف ذلك<sup>٧</sup>

مما مضى يظهر أن النفاق الأكبر يتعلق بما يخرج الإنسان من الملة و يخلده في النار، و النفاق الأصغر يتعلق بالعمل، و لا يخرج الإنسان من الملة، و ستأتي الفروق بينهما في موضعها.

---

<sup>١</sup> - هو الإمام الحافظ العلم المحدث الفقيه أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد ، أبو عبد الله الشيباني، ولد سنة ١٦٤هـ ، نشأ يتيما في حجر أمه ببغداد ، لقد طلب العلم في بغداد ثم رحل إلى الكوفة و البصرة و مكة و المدينة و اليمن و الشام و الجزيرة، و كتب عن علما كل بلد ، و قد ابتلي بمحنة القول بخلق القرآن ، توفي سنة ٢٤١هـ . انظر ترجمته في البداية و النهاية ٣٥٢/١٠، المذهب الحنبلي ١/٢١ - ٨٩.

<sup>٢</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي ١/١٨٢

<sup>٣</sup> - هو الإمام العلم علي بن عبد الله بن جعفر أبو الحسن بن المديني، البصري ثقة ثبت إمام حجة من أعلم أهل عصره بالحديث و علله. توفي سنة ١٣٤هـ، انظر ترجمته في: تقريب التهذيب ٣٤٢، العبر ١/٤١٨، سير أعلام النبلاء ٤١/١١.

<sup>٤</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي ١/١٩٠

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ١١/١٤٠، ١٤٣،

<sup>٦</sup> - شرح السنة للبغوي ١/٧٦

<sup>٧</sup> - جامع العلوم و الحكم ٥١٠

## رابعا البدعة

### البدعة في اللغة:

البدعة في اللغة: قال ابن فارس: الباء و الدال و العين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال سابق، و قولهم أبدعت الشيء قولاً أو فعلاً ، إذا ابتدأته لا عن سابق مثال، قال تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (البقرة: ١١٧) أي مبدعهما، والعرب تقول: ابتدع فلان الركي، إذا استنبطه، و فلان بدع في هذا الأمر، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ (الأحقاف: ٩) أي ما كنت أولاً.

و الآخر الانقطاع و الكلال ، قولهم أبدعت الراحلة إذا كلت و عطبت.<sup>١</sup>  
و البدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال<sup>٢</sup>

و قال الشاطبي<sup>٣</sup> رحمه الله في تعريف البدعة في اللغة: و أصل مادة " بدع " للاختراع على غير مثال سابق ، و منه قول الله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (البقرة: ١١٧) ، أي : مخترعهما من غير مثال سابق متقدم، و قوله تعالى ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ (الأحقاف: ٩)، أي ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد بل تقدمني كثير من الرسل، و يقال ابتدع فلان بدعة يعني: ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق<sup>٤</sup>.

### البدعة اصطلاحاً:

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠١، مختار الصحاح ٣٩، المعجم الوسيط ٤٣، موسوعة نظرة النعيم ٣٧٣١/٩، المصباح

المنير في غريب الشرح الكبير ٤٢-٤٣، فتاوى اللجنة الدائمة ٤٥٢/٢

<sup>٢</sup> - مختار الصحاح ٣٩

<sup>٣</sup> - هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، الغرناطي، المالكي، المشهور بالشاطبي، محدث فقيه أصولي لغوي مفسر، و من أشهر مؤلفاته، الاعتصام، و الموافقات، توفي سنة ٧٩٠هـ . انظر ترجمته في: نيل الإبتهاج ٤٦ - ٥٠، إيضاح المكنون ١٢٧/٢، الأعلام ٧٥/١، معجم المؤلفين ١١٨/١.

<sup>٤</sup> - الاعتصام ٢٣،

اختلف العلماء في معنى البدعة اصطلاحاً ، فمنهم من جعلها في مقابل السنة ، و منهم من جعلها عامة تشمل كل ما أحدث بعد عصر النبي صلى الله عليه و سلم سواء كان محموداً أو مذموماً .

فهي: الحدث في الدين بعد الإكمال ، أو ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه و سلم من الأهواء و الأعمال<sup>١</sup>

و البدعة في الشرع خلاف السنة ، و هي كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: "البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله و رسوله و هو ما لم يأمر به أمر إيجاب و لا استحباب"<sup>٢</sup>

و قال أيضا " البدعة: ما خالفت الكتاب و السنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات و العبادات"<sup>٣</sup>

و ذكر الشاطبي رحمه الله تعريفين للبدعة:

فأحدهما على رأي من قال بعدم دخول الابتداع في العبادات و المعاملات، و إنما يخصه بالعبادات، فقال: "البدعة ..... عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه"<sup>٤</sup>

و الثاني على رأي من قال بدخول الابتداع في الأمور العادية ، كدخوله في الأمور العبادية فقال: "البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية"<sup>٥</sup>

و قال الراغب: "البدعة: إيراد قول لم يستن قائله و فاعله فيه بصاحب الشريعة و أمثالها المتقدمة و أصولها المتقنة"<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - القاموس المحيط ٧٠٢

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٠٧/٤ - ١٠٨ ، انظر التعريفات الاعتقادية ٨٣ - ٨٤ ،

<sup>٣</sup> - المصدر السابق ٣٤٦/١٨ ، انظر الاستقامة ٤٢/١ ، رسائل و دراسات في الأهواء و الافتراق ٣٥/١ - ٣٧

<sup>٤</sup> - الاعتصام - ٢٤

<sup>٥</sup> - المرجع السابق ٢٤ .

<sup>٦</sup> - المفردات ٢٩

و قال التهانوي<sup>١</sup>: المبتدع: من خالف أهل السنة اعتقادا و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء. وهي ما أحدث على خلاف أمر الشارع و دليله العام و الخاص، و قيل: هي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه و سلم، لا بمعاودة بل بنوع شبهة<sup>٢</sup>

و قال الجرجاني<sup>٣</sup>: البدعة هي الفعلة المخالفة للسنة سميت البدعة لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام وهي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون و لم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي<sup>٤</sup>

و قال في موضع آخر: الابتداع إيجاد شيء غير مسبوق بمادة و لا زمان<sup>٥</sup> إذا البدعة في الشرع هي خلاف السنة و هي التعبد لله بما لم يشرعه الله ، و رسوله ، وهي التعبد لله بما ليس عليه النبي صلى الله عليه و سلم و لا خلفاؤه الراشدون، فكل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله، أو بشيء لم يكن عليه النبي صلى الله عليه و سلم و خلفاؤه فهو مبتدع ، سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله و صفاته أو فيما يتعلق بأحكامه و شرعه.<sup>٦</sup>

عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب أحمرت عيناه، وعلا صوته ، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: "صبحكم ومساكم"، ويقول: بعثت أنا والساعة كهاتين، ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها و كل بدعة

<sup>١</sup> - هو محمد بن علي بن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، باحث هندي، و له :  
كشاف اصطلاحات الفنون. انظر ترجمته في: الأعلام للزركلي ٢٩٥/٦.

<sup>٢</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون ١٤٣١/٢ ، ٣١٣/١ ، موسوعة نظرة النعيم ٣٧٣٢ /٩ ،

<sup>٣</sup> - هو علي بن محمد المعروف بالشريف الجرجاني ، متكلم ماتردي، توفي سنة ٨١٦هـ ، انظر ترجمته في: الضوء اللامع ٣٢٨/٥.

<sup>٤</sup> - التعريفات ٥٨

<sup>٥</sup> - المصدر السابق ١ / ٢٠

<sup>٦</sup> - معجم ألفاظ العقيدة ٦٣-٦٤ ،

ضلالة<sup>١</sup>، والمراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه ، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه ، فليس ببدعة شرعا ، وإن كان بدعة لغة<sup>٢</sup>.  
و لعل أحسن وأوضح هذه التعريفات هو: الطريقة المخترعة في الدين تضاهي الشرعية يقصد بها التقرب إلى الله ولم يقيم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلا أو وصفا.

### خامسا المعاصي

#### المعاصي في اللغة:

المعاصي لغة: يقول ابن فارس: العين و الصاد و الحرف المعتل (الألف، والواو، و الياء)، أصلان صحيحان، إلا أنهما متباينان، يدل أحدهما على التجمع ويدل الآخر على الفرقة، فالأول العصا... ، و قيل للجماعة عصا: يقال : العصا: جماعة الإسلام ، فمن خالفهم قد شق عصا المسلمين.....،

و الأصل الآخر: العصيان و المعصية: يقال عصى، وهو عاصٍ، و الجمع عصاة، وعاصون، و العاصي الفصيل إذا عصى أمه في إتباعها<sup>٣</sup>.  
و عصاه: معصية و عصيانا: خرج من طاعته و خالف أمره، فهو عاص... و العصيان: الامتناع عن الانقياد<sup>٤</sup>.

و العصيان ضد الطاعة، و قال المناوي العصيان : الامتناع عن الانقياد<sup>٥</sup> ،  
و العصيان: مخالفة الأمر قصدا<sup>٦</sup>

وقال الفيروز آبادي<sup>٧</sup>: العصيان: خلاف الطاعة: عصاه يعصيه عصيا و معصية وعاصاه، فهو عاص و عصي<sup>٨</sup>.

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٨١٣ ، ح ٨٦٧

<sup>٢</sup> - جامع العلوم و الحكم لابن رجب ٣١٨

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٥٢ - ٧٥٣، انظر مختار الصحاح ٢٦٢، المصباح المنير ٣٣٨

<sup>٤</sup> - المعجم الوسيط ٦٠٦

<sup>٥</sup> - التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ٢٤٢، انظر التعريفات للجرجاني ١ / ١٩٥،

<sup>٦</sup> - الحدود الأنيقة و التعريفات الدقيقة لتركيا الأنصاري ٧٧،

<sup>٧</sup> - هو العلامة اللغوي مجد الدين أبو طاهر ، محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادي ، ولد سنة ٧٢٩هـ و توفي

سنة ٨١٧هـ. انظر ترجمته في: الضوء اللامع ٧٩/١٠ - ٨٦، بغية الوعاة ٢٧٣/١ - ٢٧٥.

<sup>٨</sup> - القاموس المحيط ١٦٩٢

و قال الراغب في معنى العصيان: و عصاه عصيانا إذا خرج عن الطاعة ، و أصله أن  
يبتنع بعصاه، قال تعالى: ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ ۗ ﴾ (طه: ١٢١) وقال: ﴿ وَمَنْ يَعِصِ  
اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۙ ﴾ (النساء: ١٤) و يقل فيمن فارق الجماعة: فلان شق العصا<sup>١</sup>.

و قال تعالى: ﴿ وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۗ ﴾ (الحجرات: ٧)  
قال ابن كثير: والعصيان، جميع المعاصي<sup>٢</sup>

و قيل: العصيان ترك الانقياد ، و هو خلاف الطاعة . يقال عصى العبد ربه ، إذا خالف  
أمره، و عصى فلان أميره يعصيه عصيا و عصيانا ، و معصية، إذا لم يطعه، فهو عاص  
وعصي<sup>٣</sup>.

### المعاصي اصطلاحا:

" المعصية " في الاصطلاح عرفها بعض العلماء بلفظ "العصيان"، و بعضهم عرفها بلفظ  
المعصية ،

فقال الجرجاني: العصيان هو ترك الانقياد<sup>٤</sup>، و قال المناوي: هو الامتناع عن الانقياد<sup>٥</sup>  
و أما المعصية فهي: مخالفة الأمر الشرعي<sup>٦</sup>، أو هي مخالفة الأمر قصدا<sup>٧</sup>، أو هي مخالفة  
الأمر<sup>٨</sup>

و بعض العلماء عرفوا الطاعة و قالوا: ضدها المعصية.

قال ابن حزم : و الطاعة : تنفيذ الأمر من المأمور فيما أمر به و التوقف عن إتيان المنهي  
عنه .. و المعصية ضد ذلك<sup>١</sup>، و قال المناوي : الطاعة عندنا موافقة الأمر .. و ضدها  
المعصية<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - المفردات

<sup>٢</sup> - تفسير ابن كثير ٤ / ٢٦٦

<sup>٣</sup> - موسوعة نظرة النعيم ١٠ / ٤٩٧٢

<sup>٤</sup> - التعريفات للجرجاني ١٥٦

<sup>٥</sup> - التوقيف ٢٤٢

<sup>٦</sup> - مجموع الفتاوى ٨ / ٢٦٩ ، ٣ / ٣٦١

<sup>٧</sup> - التعريفات للجرجاني ٢٨٣

<sup>٨</sup> - أضواء البيان الشنقيطي ٣ / ٤٣ ، ٤ / ٩١

إذا المعصية و العصيان يأتیان بمعنى واحد، و هو مخالفة الأمر الشرعي، و هو ضد الطاعة.

### انقسام المعاصي إلى كبيرة و صغيرة:

اختلف العلماء في تقسيم المعاصي إلى كبيرة و صغيرة ، فبعضهم قالوا: إن المعاصي تنقسم إلى كبيرة و صغيرة ، و بعضهم قالوا : المعاصي كلها كبيرة ، و ذلك نظرا لعظمة الخالق، و ذهب جمهور أهل السنة إلى انقسام الذنوب إلى صغائر و كبائر، و ذكر ابن القيم الإجماع على ذلك حيث قال: والذنوب تنقسم إلى صغائر و كبائر بنص القرآن والسنة وإجماع السلف وبالاعتبار<sup>٣</sup>. واستدلوا لذلك بعدة أدلة منها:

١- قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ (النساء: ٣١).

قال القرطبي:<sup>٤</sup> لما نهي تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر وعد على اجتنابها التخفيف من الصغائر، دل هذا على أن في الذنوب كبائر وصغائر ، وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء<sup>٥</sup>.

وقال الإمام الشوكاني<sup>٦</sup>: أي إن تجتنبوا كبائر الذنوب التي نهاكم الله عنها ﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ أي ذنوبكم التي هي صغائر، وحمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها، وجعل اجتنابها شرطاً لتكفير السيئات<sup>٧</sup>.

<sup>١</sup> - الإحكام لابن حزم ٤٣/١

<sup>٢</sup> - التعاريف للمناوي ٤٧٧

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/ ٢٣٦

<sup>٤</sup> - هو الإمام المفسر الفقيه، أبو عبد الله ، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، ثم القرطبي، من مؤلفاته : الجامع لأحكام القرآن، توفي سنة ٦٧١هـ. انظر ترجمته في: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ٣١٧ ، نفع الطيب ٢/٢١٠-٢١٢.

<sup>٥</sup> - الجامع لأحكام القرآن القرطبي ٥/ ١٥١

<sup>٦</sup> - هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليماني، فقيه مفسر، ترك المذهب الزيدي و نصر السنة و ولي القضاء في صنعاء، و له مؤلفات كثيرة، توفي سنة ١٢٥٠هـ. انظر ترجمته في: الأعلام ٦/٢٩٨.

<sup>٧</sup> - فتح القدير الشوكاني ١/٥٧٧، و انظر فيه آراء العلماء في عدم تقسيم الذنوب إلى الكبيرة و الصغيرة ٥٧٨-٥٧٩.



٢- قوله عز وجل: ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾ (٣٢) (النجم: ٣٢) ، هذه الآية صريحة الدلالة في تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر على خلاف بين العلماء في المقصود باللمم.

فقد اختلف السلف في معنى "اللمم" على قولين مشهورين، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: فأما اللمم فقد روي عن جماعة من السلف: أنه الإمام بالذنب مرة، ثم لا يعود إليه، وإن كان كبيراً. قال البغوي: هذا قول أبي هريرة ، ومجاهد، والحسن ، ورواية عطاء عن ابن عباس.. والجمهور على أن اللمم مادون الكبائر، وهو أصح الروايتين عن ابن عباس، كما في صحيح البخاري من حديث طاووس عنه قال: " ما رأيت أشبه باللمم مما قاله أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه"<sup>١</sup>.. إلي أن قال رحمه الله: والصحيح: قول الجمهور: إن اللمم صغائر الذنوب، كالنظرة، والغمزة، والقبلة، ونحو ذلك. هذا قول جمهور الصحابة ومن بعدهم، وهو قول أبي هريرة وعبد الله بن مسعود، وابن عباس ومسروق والشعبي، ولا ينافي هذا قول أبي هريرة وابن عباس في الرواية الأخرى: " انه يلمم بالكبيرة ثم لا يعود إليها" ، فإن " اللمم" إما أنه يتناول هذا وهذا ويكون على وجهين، كما قال الكلبي، أو أن أبا هريرة وابن عباس ألحقا من ارتكب الكبيرة مرة واحدة - ولم يصر عليها، بل حصلت منه فلتة في عمره - باللمم، ورأيا أنها إنما تتغلظ وتكبر وتعظم في حق من تكررت منه مراراً عديدة، وهذا من فقه الصحابة رضي الله عنهم وغور علومهم، ولا ريب أن الله يسامح عبده المرة والمرتين والثلاث، وإنما يخاف العنت على من اتخذ الذنوب عادته، وتكرر منه مراراً عديدة<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج ٥٢٦، ح ٦٢٤٣. و مسلم في كتاب

القدر ، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره ١١٤٠ ح ٢٠ (٢٦٥٧)

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/ ٢٣٧- ٢٣٨، و انظر تفسير ابن كثير ٤/ ٣٢٥- ٣٢٦.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الآيات الدالة على انقسام الذنوب، ومنها قوله تعالى: ﴿

وَالَّذِينَ يَجْنَبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ (الشورى: ٣٧)

وقوله عز وجل: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ﴿٤٩﴾

﴿(الكهف: ٤٩) وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ ﴿٥٣﴾﴾ (القمر: ٥٣) <sup>١</sup>

٣- قوله صلى الله عليه وسلم: " الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر " <sup>٢</sup>.

قال النووي: (.. وتنقسم (أي المعاصي) باعتبار ذلك إلى ما تكفره الصلوات الخمس أو صوم رمضان أو الحج أو العمرة أو الوضوء أو صوم عرفة أو صوم عاشوراء أو فعل الحسنة أو غير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة، وإلى ما لا يكفره ذلك كما ثبت في الصحيح " ما لم يغش كبيرة" فسمى الشرع ما تكفره الصلاة ونحوها صغائر ومالا تكفره كبائر.

ومثله قوله صلى الله عليه وسلم: " ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت كبيرة وذلك الدهر كله" <sup>٣</sup>

فالنصوص السابقة صريحة في انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأشاعرة إنكارهم تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر، وقالوا: إن سائر المعاصي كبائر، منهم أبو إسحاق الإسفرائيني، والباقلاني، وإمام الحرمين وابن القشيري والتقبي السبكي، بل حكاه ابن فورك عن الأشاعرة واختاره في تفسيره <sup>٤</sup>، ونسبه ابن بطال إلى الأشعرية، وحكاه القاضي عياض عن المحققين <sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٦٥٩/١١

<sup>٢</sup> - رواه مسلم كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة.....، ٧٢٠ ح ٢٣٣

<sup>٣</sup> - رواه مسلم كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ٧١٩ ح ٧ (٢٢٨)

<sup>٤</sup> - انظر الزواج عن اقتراف الكبائر ٨/١.

<sup>٥</sup> - انظر فتح الباري ٤٠٩/١٠ ومسلم بشرح النووي ٨٥/٢

ولقد لخص الإمام ابن بطال<sup>١</sup> أدلتهم تلخيصاً جيداً فقال: انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر هو قول عامة الفقهاء، وخالفهم من الأشعرية أبو بكر بن الطيب وأصحابه فقالوا: المعاصي كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال القبلة المحرمة صغيرة بإضافتها إلى الزنا وكلها كبائر.

قالوا: ولا ذنب عندنا يغفر واجباً باجتناب ذنب آخر بل كل ذلك كبيرة، ومرتكبه في المشيئة، غير الكفر لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

﴿٤٨﴾ (النساء: ٤٨)، وأجابوا عن الآية التي احتج أهل القول الأول بها وهي قوله تعالى:

﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ﴾ ﴿٣١﴾ (النساء: ٣١) ، أن المراد الشرك وقد قال

الفراء: من قرأ " كبائر " فالمراد بها كبير، وكبير الإثم هو الشرك، وقد يأتي لفظ الجمع والمراد به الواحد كقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿١٠٥﴾ (الشعراء: ١٠٥)، ولم يرسل إليهم غير نوح، قالوا: وجواز العقاب على الصغيرة لجوازه على الكبيرة<sup>٢</sup>

وقال ابن القيم: و الذين لم يقسموها إلى كبائر وصغائر، قالوا: الذنوب كلها بالنسبة إلى الجراءة على الله سبحانه ومعصيته ومخالفة أمره - كبائر، فالنظر إلى من عصى أمره، وانتهاك محارمه يوجب أن تكون الذنوب كلها كبائر، وهي مستوية في هذه المفسدة. قالوا: ويوضح هذا أن الله سبحانه لا تضره الذنوب ولا يتأثر بها، فلا يكون بعضها بالنسبة إليه أكبر من بعض فلم يبق إلا مجرد معصيته ومخالفته، ولا فرق في ذلك بين ذنب وذنوب.

قالوا: ويدل عليه أن مفسدة الذنوب تابعة للجراءة والتوثب على حق الرب تبارك وتعالى....

قالوا: ويدل على هذا أن المعصية تتضمن الاستهانة بأمر المطاع ونهيه وانتهاك حرمة، وهذا لا فرق فيه بين ذنب وذنوب.

<sup>١</sup> - هو أبو الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال القرطبي، شرح البخاري، و ينقل عنه ابن حجر في الفتح كثيرا، توفي سنة ٤٤٩هـ، الأعلام ٤/٢٨٥، شذرات الذهب ٣/٢٨٣.

<sup>٢</sup> - نقلا عن فتح الباري ١٠/٥٠٢ - ٥٠٣،

قالوا: فلا ينظر العبد إلى كبر الذنب وصغره في نفسه، ولكن ينظر إلى قدر من عصاه وعظمته وانتهاك حرمة بالمعصية، وهذا لا يقترن فيه الحال بين معصية ومعصية.

قالوا: ولهذا كانت معصية من ترك الحج من مكة وترك الجمعة وهو جار المسجد أقبح عند الله من معصية من تركه من المكان البعيد، والواجب على هذا أكثر من الواجب على هذا، ولو كان مع رجل مائتا درهم فمنع زكاتها ومع آخر مائتا ألف درهم فمنع زكاتها لاستويا في منع ما وجب على كل واحد منهما، ولا يبعد استواؤها في العقوبة، إذا كان كل منهما مصرا على منع زكاة ماله، قليلا كان المال أو كثيرا<sup>١</sup>

وأجاب الجمهور عن هذه الاستدلالات بما يلي:

١- قال ابن أبي العز الحنفي: ومن قال: إنها سميت كبائر بالنسبة لما دونها، أو كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة يقتضي أن الذنوب في نفسها لا تنقسم إلى صغائر وكبائر، وهذا فاسد، لأنه خلاف النصوص الدالة على تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر<sup>٢</sup>. فيكفي في بيان بطلان هذا القول مخالفته للنصوص الصريحة السابقة الذكر.

٢- أما قولهم: لا ذنب عندنا يغفر واجباً باجتناب ذنب آخر بل كل ذلك كبير، غير الشرك، وتأويلهم قوله تعالى: ﴿إِنْ جَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ﴾ (النساء: ٣١) أن المراد الشرك لقراءة "كبير" فيقال لهم: وماذا عن قوله - صلى الله عليه وسلم: - ما اجتنبت الكبائر، ما لم تغش الكبائر؟

وماذا يجاب عن النصوص الصريحة في التفريق بين الصغائر والكبائر مثل قوله عز وجل: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ (الكهف: ٤٩)<sup>٣</sup> و قال ابن القيم: وأما ما يحكى عن أبي إسحاق الإسفرائيني أنه قال: الذنوب كلها كبائر، وليس فيها صغائر، فليس مراده: أنها مستوية في الإثم، بحيث يكون إثم النظر المحرم،

<sup>١</sup> - الجواب الكافي ١٢٧

<sup>٢</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٥٢٧، انظر مجموع الفتاوى ١١ / ٦٥٨ - ٦٥٩،

<sup>٣</sup> - انظر تفصيل هذه الأقوال و الرد عليها في كتاب نوا قض الإيمان الاعتقادية لمحمد الوهبي ١٠٣ - ١٠٨.

كإثم الوطاء في الحرام، وإنما المراد : أنها بالنسبة إلى عظمة من عصي بها كلها كبائر، ومع هذا فبعضها أكبر من بعض، ومع هذا فالأمر في ذلك لفظي لا يرجع إلى معنى<sup>١</sup> ما مضى من الأدلة و أقوال السلف يؤكد على تقسيم المعاصي إلى الكبائر و الصغائر، وأما عن الفروق الواردة بين الكبائر و الصغائر فيأتي الكلام عنها في موضعه.

### خامسا: أهل السنة و الجماعة:

#### السنة في اللغة:

السنة في اللغة: السيرة و الطريقة سواء كانت محمودة أو مذمومة. قال ابن فارس رحمه الله: السين و النون أصل واحد مطرد ، و هو جريان الشيء و اطراده في سهولة ، و الأصل قولهم سننت الماء على وجهي أسنه سنا، إذا أرسلته إرسالا...، و مما اشتق منه السنة، و هي السيرة، و سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم، سيرته، قال الهذلي:

فلا تجزعن من سنة أنت سرقتها فأول راض سنة من يسيرها<sup>٢</sup>  
فالسنة هي الطريقة : محمودة كانت أو مذمومة ، و هي مأخوذة من السنن ، و هي الطريق.<sup>٣</sup>

و منه قول النبي صلى الله عليه و سلم: " من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها، ولا ينقص من أجورهم شيء، و من سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء"<sup>٤</sup> و كل من ابتدأ أمرا و عمل به القوم بعده قيل هو الذي سنه.

#### السنة اصطلاحا:

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ٢٣٧/١

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٥٣،

<sup>٣</sup> - لسان العرب مادة " سنن " ، انظر السنة قبل التدوين ١٤، السنة و مكانتها في التشريع الإسلامي ٤٧ ، دراسات في الحديث النبوي و طرق تدوينه، الأعظمي ١/١، كشاف اصطلاحات الفنون ١/٩٧٩، المعجم الفلسفي، الحفني ١٤٩ ،

<sup>٤</sup> - صحيح مسلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة و من دعا إلى هدى أو ضلالة ١١٤٤، ح ١٠١٧

والسنة في اصطلاح العلماء يَختلف معناها باختلاف علومهم و فنونهم، فالسنة عند الأصوليين يَختلف معناها عنه عند المحدثين و الفقهاء.

السنة عند المحدثين هي: كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه و سلم من قول، أو فعل ، أو تقرير، أو صفة خُلُقِيَّة أو خَلْقِيَّة ، أو سيرة سواء أكان ذلك قبل البعثة أو بعدها.<sup>١</sup> والسنة بهذا المعنى تكون مرادفة للحديث،

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " الحديث النبوي عند الانطلاق ينصرف إلى ما حدث به عنه بعد النبوة: من قوله و فعله و إقراره: فإن سنته ثبتت من هذه الوجوه الثلاثة ، فما قاله : إن كان خبرا و جب تصديقه به، و إن كان تشريعا إيجابا أو تحريما أو إباحتة و جب اتباعه فيه... والمقصود: أن حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أطلق دخل فيه ذكر ما قاله بعد النبوة ، و ذكر ما فعله... و قد يدخل فيها بعض أخباره قبل النبوة، و بعض سيرته قبل النبوة ، مثل : تحنثه بغار حراء ، و مثل حسن سيرته".<sup>٢</sup>

و السنة عند الأصوليين هي: كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه و سلم غير القرآن الكريم، من قول أو فعل، أو تقرير، مما يصلح أن يكون دليلا لحكم شرعي.<sup>٣</sup> وكذلك يطلق اصطلاح السنة و يراد به خلاف البدعة، فيقال فلان على بدعة، إذا عمل خلاف السنة، طلاق السنة كذا، و طلاق البدعة كذا، أو فلان على السنة، أي مخالف للبدعة.

و أما السنة في اصطلاح علماء العقيدة فهي: ما كان عليه النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه اعتقادا و اقتصادا و قولاً و عملاً.<sup>٤</sup> و هي طريقة الرسول صلى الله عليه و سلم<sup>٥</sup> يقول ابن رجب رحمه الله: " و عن سفيان الثوري قال: "استوصوا بأهل السنة خيرا فإنهم

<sup>١</sup> - السنة قبل التدوين ١٦، السنة حجيتها و مكانتها في الإسلام ١٢-١٣، تدوين السنة النبوية ١٦، السنة و مكانتها في تشريع الإسلام ٤٧، دراسات في الحديث النبوي و طرق تدوينه، الأعظمي ١/١، موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٢٣/١

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٨/٦-١٠،

<sup>٣</sup> - السنة قبل التدوين ١٦، دراسات في الحديث النبوي، الأعظمي ١/١، المعجم الفلسفي، الحفني ١٤٩.

<sup>٤</sup> - جامع العلوم و الحكم لابن رجب ٢٣٠، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد ١/٢٨

<sup>٥</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٥٤٤،

غرباء" <sup>١</sup>، و مراد هؤلاء الأئمة بالسنة طريقة النبي صلى الله عليه و سلم التي كان عليها هو و أصحابه ، السالمة من الشبهات و الشهوات ، و لهذا كان الفضيل بن عياض <sup>٢</sup> يقول: " أهل السنة من عرف ما يدخل في بطنه من حلال" <sup>٣</sup> ، و ذلك لأن أكل الحلال من أعظم خصال السنة التي كان عليها النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه رضي الله عنهم، ثم صار في عرف كثير من العلماء المتأخرين من أهل الحديث و غيرهم: السنة عبارة عما سلم من الشبهات في الاعتقادات خاصة في مسائل الإيمان بالله، و ملائكته، و كتبه، و رسله، و اليوم الآخر، و كذلك في مسائل القدر، و فضائل الصحابة، و صنفوا في هذا العلم تصانيف و سموها كتب السنة، و إنما خصوا هذا العلم باسم السنة لأن خطره عظيم، و المخالف فيه على شفا هلكة ، و أما السنة الكاملة فهي الطريقة السالمة من الشبهات و الشهوات" <sup>٤</sup>

الجماعة:

### الجماعة في اللغة:

مأخوذة من الجمع ، وهو ضم الشيء بتقريب بعضه من بعض. قال ابن فارس رحمه الله : الجيم و الميم و العين أصل واحد يدل على تضام الشيء. يقال جمعت الشيء جمعا. <sup>٥</sup> جمع الشيء المتفرق ، و تجمع القوم اجتمعوا من هنا و هنا، و الجمع الجمع اسم لجماعة الناس. <sup>٦</sup> و الجماعة : العدد الكثير من الناس ... و هي أيضا طائفة من الناس يجمعها غرض واحد. <sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - شرح السنة اللالكائي رقم ٤٩

<sup>٢</sup> - هو أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود الطالقاني الأصل، الزاهد العابد الثقة الإمام المشهور. توفي سنة ١٨٧هـ. انظر ترجمته في: حلية الأولياء ٨/٨٤، سير أعلام النبلاء ٨/٤٢١، تقريب التهذيب ٣٨٣، وفيات الأعيان ٤/٤٧.

<sup>٣</sup> - رواه اللالكائي بلفظ متقارب في شرح السنة ١/٧٢ رقم ٥١

<sup>٤</sup> - كشف الكربة ٥٧ - ٥٨،

<sup>٥</sup> - معجم مقاييس اللغة ٢٠٧، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٩٨،

<sup>٦</sup> - مختار الصحاح ٧٧

<sup>٧</sup> - المعجم الوسيط ١٣٥، المعجم الفلسفي ، جميل صليبا ١/٤٠٦،

و الجماعة: هي الاجتماع ، و ضدها الفرقة ، و إن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين.<sup>١</sup>

### الجماعة اصطلاحاً:

القوم المجتمعون، و هم الرسول صلى الله عليه و سلم و أصحابه و التابعون و تابعوهم بإحسان إلى يوم الدين، و قد سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن الفرقة الناجية فأجاب مرة بأنها ما كان عليه هو و أصحابه و مرة أخرى بأنها الجماعة.<sup>٢</sup>

و الجماعة: جماعة المسلمين، و هم الصحابة و التابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، و فتابعهم هدى، و خلافهم ضلال.<sup>٣</sup>

و قد ورد لفظ الجماعة في بعض الأحاديث، كحديث " يد الله مع الجماعة "<sup>٤</sup> و حديث " فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة الجاهلية "<sup>٥</sup> و حديث " كلها كلها في النار إلا واحدة و هي الجماعة "<sup>٦</sup>

و قد اختلف أهل العلم في المراد بالجماعة في هذه الأحاديث على أقوال، أهمها خمسة، سأذكرها باختصار:

أحدها: هي السواد الأعظم من أهل الإسلام، و يدخل فيهم أهل العلم و الاجتهاد ، دخولاً أولياً.

الثاني: هي جماعة أئمة العلماء المجتهدين ، فمن خرج مما عليه علماء الأمة مات ميتة جاهلية، لأن جماعة الله العلماء ، جعلهم الله حجة على العالمين.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٥٧/٣،

<sup>٢</sup> - المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة و الجماعة ١٨،

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٥٤٤،

<sup>٤</sup> - رواه الترمذي في الجامع الصحيح، أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في لزوم الجماعة ١٨٦٩، ح ٢١٦٦، و قال هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بن عباس إلا من هذا الوجه. و صححه الألباني ، كتاب السنة لأبي عاصم ٤٠.

<sup>٥</sup> - رواه البخاري انظر فتح الباري كتاب الفتن باب قول النبي صلى الله عليه و سلم " سترون بعدي أمورا تنكرونها " ٧/١٣، حديث رقم ٧٠٥٤،

<sup>٦</sup> - رواه الحاكم في مستدركه ٢١٨/١، ح ٤٤٣، كتاب العلم، و ابن ماجه في كتاب الفتن باب افتراق الأمم ٢٧١٦، ح ٣٩٩٣، و اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١/١١٣، ح ١٥٠.



**الثالث:** إنها جماعة الصحابة على وجه الخصوص، فإنهم الذين أقاموا عماد الدين و أرسوا أوتاده ، و هم الذين لا يجتمعون على ضلالة أصلا ، و قد يمكن فيمن سواهم ذلك.

**الرابع:** إن الجماعة هي جماعة أهل الإسلام ، إذا أجمعوا على أمر فواجب على غيرهم من أهل الملل إتباعهم .

**الخامس :** هي جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمير ، فلا يجوز الخروج عليهم فيه ، و هو اختيار الطبري رحمه الله.<sup>١</sup>

هذه أهم الأقوال في الجماعة، وحاصل هذه الأقوال أن الجماعة ترجع إلى أمرين: أحدهما: أن الجماعة هم الذين اجتمعوا على أمير على مقتضى الشرع ، فيجب لزوم هذه الجماعة ، و يحرم الخروج عليها و على أميرها.

**الثاني:** أن الجماعة ما عليه أهل السنة من الإلتباع و ترك الابتداع، و هو المذهب الحق الواجب اتباعه و السير على منهاجه، و هذا معنى تفسير الجماعة بالصحابة ، أو أهل العلم و الحديث، أو الإجماع، أو السواد الأعظم فهي كلها ترجع إلى معنى واحد ، هو: ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه ، فيجب الإلتباع حينئذ و لو كان المتمسك بهذا قليلا، و لهذا قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه " إنما الجماعة ما وافق طاعة الله و إن كنت وحدك " <sup>٢</sup> و روي عنه أنه قال: " إنما الجماعة ما وافق الحق و إن كنت وحدك " <sup>٣</sup> و قال أيضا: " يأيها الناس عليكم بالطاعة و الجماعة فإنها السبيل في الأصل إلى حبل الله الذي أمر به، و إن ما تكرهون في الجماعة خير مما في الفرقة " <sup>٤</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

ثم من طريقة أهل السنة والجماعة: إلتباع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم باطنا وظاهرا، وإتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وإتباع وصية رسول الله

<sup>١</sup> - الاعتصام ٥١٧ - ٥٢١، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة و الجماعة ٣٨/١، موقف

شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة ٢٧/١ - ٣٢، أعلام الموقعين ٣/١٧٨، فتح الباري ١٣/٤٧،

<sup>٢</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، اللالكائي ١ / ١٢٢ رقمه ١٦٠،

<sup>٣</sup> - الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ٩١ - ٩٢،

<sup>٤</sup> - موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة ٣١/١

<sup>٥</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١ / ١٢١ رقم ١٥٩، الشريعة للأجري ١٩ رقم ١٦،

حيث قال: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"<sup>١</sup> ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، ويؤثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدى محمد على هدى كل احد، وبهذا سموا أهل الكتاب والسنة، وسموا أهل الجماعة، لأن الجماعة، هي الاجتماع وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين، والإجماع هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين، وهم يزنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنة، أو ظاهرة مما له تعلق بالدين.<sup>٢</sup>

كل ما ذكر في معنى "السنة" و"الجماعة" ينطبق على أهل السنة والجماعة - والله الحمد - لأنهم يتبعون السنة، وهم السواد الأعظم، وهم الجماعة، وهم الفرقة الناجية بإذن الله، وهم على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم. ونسأل الله الثبات على ذلك.

### أهل السنة والجماعة

أهل الشيء هم أخص الناس به، يقال في اللغة: أهل الرجل أخص الناس به وأهل البيت مكانه، وأهل الأمر ولاتيه، وأهل المذهب من يدين به.<sup>٣</sup>

ومعنى أهل السنة والجماعة هم: أخص الناس تمسكاً بها، واتباعاً لها اعتقاداً، وقولاً وفعلاً.

فأهل السنة والجماعة هم: من كان على مثل ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه رضي الله عنهم، وهم المتمسكون بسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهم الصحابة والتابعون، وأئمة الهدى المتبعون لهم وهم الذين استقاموا على الإتيان، وجانبوا الابتداع في أي مكان وزمان، وهم باقون منصورون إلى يوم القيامة.

<sup>١</sup> - أخرجه ابن ماجه في كتاب السنة باب اتباع السنة الخلفاء الراشدين المهديين ٢٤٧٩، ح: ٤٢، ٤٣.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٥٧/٣

<sup>٣</sup> - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٨٧، لسان العرب لابن منظور ٢٩/١١، مادة "أهل"

أهل السنة و الجماعة: هم أهل الإسلام و التوحيد، المتمسكون بالسنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم في العقائد و النحل، و العبادات الباطنة و الظاهرة الذين لم يشوبوها ببدع أهل الأهواء و لا بزيغ أهل الكلام، في أبواب العلم و الاعتقادات<sup>١</sup> و أهل السنة هم أتباع السلف من الصحابة و التابعين ، الذين قبلوا النصوص الدينية بلا تأويل و على رأسهم الأئمة الأربعة : أبو حنيفة النعمان ، و مالك، و الشافعي، و أحمد بن حنبل رحمهم الله جميعا.<sup>٢</sup>

و قد سمي أهل السنة و الجماعة بهذا الاسم لتمسكهم بسنة النبي صلى الله عليه و سلم و العمل بها، و إتباعهم لما جاء به ، و لأنهم يعتصمون بالحق و ما عليه جماعة المسلمين، فلا يفترون في الدين. و بذلك يكونون على الجادة من الصراط المستقيم الذي هو دين الإسلام المحض الخالص، و هو ما في كتاب الله و سنة رسوله صلى الله عليه و سلم ، فهو السنة و الجماعة ، فإن السنة المحضة هي دين الإسلام المحض الخالص.<sup>٣</sup>

قال ابن حزم رحمه الله: و أهل السنة و الجماعة الذين نذكرهم و من عداهم فأهل البدعة ، فإنهم الصحابة رضي الله عنهم ، و كل من سلك نهجهم من خيار التابعين رحمهم الله تعالى، ثم أصحاب الحديث ، و من تبعهم من الفقهاء جيلا فجيلا إلى يومنا هذا ، و من اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض و غربها رحمة الله عليهم،<sup>٤</sup>

و إذا أطلق مصطلح أهل السنة فالمراد به أحد إطلاقين : إطلاق عام و إطلاق خاص:

**أما إطلاق العام** فهو في مقابل الشيعة، فيدخل فيه جميع الطوائف المنتسبة إلى الإسلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فلفظ " أهل السنة " يراد به من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة ، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة.....<sup>٥</sup>

**و أما الإطلاق الخاص** ، فلا يدخل فيه إلا أهل السنة، و الحديث، و الجماعة، و هو في مقابل أهل البدع، و المقالات المحدثة. قال ابن تيمية - تكملة لكلامه المتقدم "... و قد

<sup>١</sup> - منهاج التأسيس و التقديس ، عبد اللطيف آل الشيخ ١٥-١٦ ،

<sup>٢</sup> - المعجم الفلسفي ، الحفني ١٥٠،

<sup>٣</sup> - مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، عثمان ضميرية ١٤٨

<sup>٤</sup> - الفصل في الملل و الأهواء و النحل ٢/٢٧١،

<sup>٥</sup> - منهاج السنة النبوية ٢/ ٢٢١،

يراد به أهل الحديث و السنة المحضة، فلا يدخل فيه إلا من أثبت الصفات لله تعالى، ويقول: إن القرآن غير مخلوق، و إن الله يرى في الآخرة، و يثبت القدر، و غير ذلك من الأصول الثابتة عند أهل الحديث و السنة"<sup>١</sup>

و مذهب أهل السنة و الجماعة هو امتداد لما كان عليه النبي صلى الله عليه و سلم، و أصحابه رضي الله عنهم ،

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومذهب أهل السنة و الجماعة مذهب قديم ، معروف، قبل أن يخلق الله أباحيفة و مالكا و الشافعي و أحمد، فإنه مذهب الصحابة الذين تلقوه عن نبيهم، من خالف ذلك كان مبتدعا عند أهل السنة و الجماعة، فإنهم متفقون على أن إجماع الصحابة حجة، و متنازعون في إجماع من بعدهم"<sup>٢</sup>

و يقول أيضا: "وأحمد بن حنبل وإن كان قد اشتهر بإمامة السنة والصبر في المحنة، فليس ذلك لأنه انفراد بقول أو ابتدع قولاً، بل لأن السنة التي كانت موجودة معروفة قبله علمها ودعا إليها، وصبر على من امتحنه ليفارقها، وكان الأئمة قبله قد ماتوا قبل المحنة، فلما وقعت محنة الجهمية نفاة الصفات في أوائل المائة الثالثة على عهد المأمون وأخيه المعتصم ثم الواثق ودعوا الناس إلى التجهم وإبطال صفات الله تعالى، وهو المذهب الذي ذهب إليه متأخرو الرافضة، وكانوا قد أدخلوا معهم من أدخلوه من ولاية الأمور، فلم يوافقهم أهل السنة والجماعة حتى تهددوا بعضهم بالقتل، وقيدوا بعضهم، وعاقبوهم، وأخذوهم بالرهبة والرغبة، وثبت الإمام أحمد بن حنبل على ذلك الأمر حتى حبسوه مدة، ثم طلبوا أصحابهم لمناظرته فانقطعوا معه في المناظرة يوماً بعد يوم.... (و ذكر المحنة) ثم قال: " ثم صارت هذه الأمور سببا في البحث عن مسائل الصفات، وما فيها من النصوص والأدلة والشبهات من جانبي المثبتة والنفاة للصفات، وصنف الناس في ذلك مصنفات، وأحمد وغيره من علماء أهل السنة والحديث مازالوا يعرفون فساد مذهب الروافض والخوارج والقدرية و الجهمية والمرجئة، ولكن بسبب المحنة كثر الكلام، ورفع الله قدر هذا الإمام، فصار إماما من أئمة

<sup>١</sup> - المرجع السابق ٢٢١/٢

<sup>٢</sup> - منهاج السنة ٢ / ٢٠٤ ( الطبعة القديمة ٢ / ٦٠١، المنتقى ١٢٠

السنة، وعلمنا من أعلامها، لقيامه بإعلامها وإظهارها وإطلاعه على نصوصها وآثارها،  
وبيانه لحفي أسرارها، لا لأنه أحدث مقالة أو ابتدع رأيا.

ولهذا قال بعض شيوخ المغرب: المذهب للملك والشافعي، والظهور لأحمد، يعنى أن  
مذاهب الأئمة في الأصول مذهب واحد، وهو كما قال<sup>١</sup>.

## ألقاب أهل السنة :

### ١- أهل الحديث<sup>٢</sup>

الحديث في اللغة: الجديد من الأشياء، والحديث، الخبر يأتي على القليل والكثير،  
والجمع أحاديث، كقطع وأقاطع<sup>٣</sup>.

و الحديث ما يتحدث به و ينقل ، و منه حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم، و هو  
حديث عهد بالإسلام ، أي قريب عهد بإسلام<sup>٤</sup>.

قال ابن فارس: "الحاء، و الدال، و الثاء، أصل واحد ، و هو كون الشيء لم يكن، يقال  
حدث أمر بعد أن لم يكن<sup>٥</sup> .

و سمي به كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه و سلم من قول أو فعل أو تقرير أو وصف  
خلقي أو خلقي.

### الحديث في الاصطلاح:

هو: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه و سلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية  
أو خلقية ، و قد يراد به ما أضيف إلى صحابي أو تابعي ، و لكن الغالب أن يقيد إذا ما  
أريد به غير النبي صلى الله عليه و سلم<sup>٦</sup>.

و سمي أهل السنة و الجماعة بأهل الحديث: لاشتغالهم بحديث النبي صلى الله عليه  
وسلم، و آثار الصحابة رضوان الله عليهم تمييزا ، و فهما ، و عملا، و احتجاجا به.

<sup>١</sup> - منهاج السنة ٢/٢٠٤-٢٠٧، المنتقى ١٢٠-١٢١،

<sup>٢</sup> - منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد ١/٣٣-٣٤،

<sup>٣</sup> - السنة قبل التدوين ٢٠، مختار الصحاح ٨٦

<sup>٤</sup> - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١١٠، انظر أيضا المعجم الوسيط ١٦٠،

<sup>٥</sup> - معجم مقاييس اللغة ٢٣٥

<sup>٦</sup> - السنة قبل التدوين ٢١-٢٢، انظر أيضا في تعريف الحديث كتاب التعريفات الاعتقادية ١٤٦

و أهل الحديث يجمعون بين رواية الحديث، و اعتقاد ما فيه، و العمل به، قال ابن تيمية: " ونحن لا نعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه، أو كتابته أو روايته، بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً وباطناً، وإتباعه باطناً وظاهراً، وكذلك أهل القرآن.

وأدنى خصلة في هؤلاء: محبة القرآن والحديث، والبحث عنهما وعن معانيهما والعمل بما علموه من موجبهما...<sup>١</sup> " فأعلم الناس بذلك أحصهم بالرسول، وأعلمهم بأقواله، وأفعاله، وحرركاته، وسكناته، ومدخله، ومخرجه، وباطنه، وظاهره، وأعلمهم بأصحابه وسيرته وأيامه، وأعظمهم بحثاً عن ذلك وعن نقلته، وأعظمهم تديناً به وإتباعاً له واقتداءً به. وهؤلاء هم أهل السنة والحديث: حفظاً له، ومعرفةً بصحيحه وسقيمه، وفقهاً فيه وفهماً يؤتبه الله إياه في معانيه، وإيماناً وتصديقاً، وطاعة وانقياداً واقتداءً وإتباعاً<sup>٢</sup>.

## ٢- السلف الصالح

السلف في اللغة: من تقدمك من آبائك و ذوي قرابتك الذين هم فوقك في السن والفضل.

قال ابن فارس: "السين، و اللام، و الفاء، أصل يدل على تقدم و سبق. من ذلك السلف: الذين مضوا. و القوم السلاف: المتقدمون<sup>٣</sup>.

و السلف: المتقدم، قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ﴾ (٥٦) (الزخرف: ٥٦) أي معتبراً متقدماً، قال تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ (٢٧٥) (البقرة: ٢٧٥) أي يتجافى عما تقدم من ذنبه... ولفلان سلف كريم: أي آباء متقدمون، جمعه أسلاف، وسلوف...<sup>٤</sup>

## السلف في الاصطلاح

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٩٥ / ٤

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٨٥/٤، انظر مجموع الفتاوى ٣/٣٤٧،

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٦٨، انظر أيضاً مختار الصحاح ١٨٩، المصباح المنير ٢٣٥، التعريف للمناوي ١/٤١٢،

المعجم الوسيط ٤٤٣

<sup>٤</sup> - المفردات للراغب ٢٣٩

السلف: المراد بهم: الصحابة رضي الله عنهم ، و تابعوهم ، و أتباعهم من أئمة الإسلام العدول ، ممن اتفقت الأمة على إمامتهم في الدين، وعظم شأنهم فيه ، و تلقى المسلمون كلامهم - خلفا عن سلف - بالرضا و القبول، كالأئمة الأربعة، و السفينين، والليث ابن سعيد، و عبد الله بن المبارك، و إبراهيم النخعي، و البخاري و مسلم، و سائر أصحاب السنن، دون من رمي ببدعة أو شهر بلقب غير مرض، مثل الخوارج، والروافض، و المعتزلة، و الجبرية، و سائر الفرق الضالة، و مذهب السلف هو: ما كانوا عليه من الاعتقاد المنسوب إليهم.<sup>١</sup>

و المراد بمذهب السلف: ما كان عليه الصحابة الكرام رضوان الله عليهم و أعيان التابعين لهم بإحسان ، و أتباعهم و أئمة الدين ممن شهد له بالإمامة، و عرف عظم شأنه في الدين و تلقى كلامهم خلفا عن سلف.<sup>٢</sup>

فالسلف إذن مصطلح يطلق على الأئمة المتقدمين من أصحاب القرون الثلاثة الأولى المباركة ، من الصحابة و التابعين و تابعي التابعين المذكورين في حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم: "خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم..."<sup>٣</sup> ، فكل من التزم بعقائد، و فقه، و أصول هؤلاء الأئمة كان منسوبا إليهم ، و إن باعدت بينه و بينهم الأماكن و الأزمان، و كل من خالفهم فليس منهم ، و إن عاش بين أظهرهم و جمعه بهم نفس المكان و الزمان.<sup>٤</sup>

و هم أهل السنة و الجماعة المتبعون لمحمد صلى الله عليه و سلم من الصحابة رضي الله عنهم و من سار على نهجهم إلى يوم القيامة<sup>٥</sup>

### ٣- الفرقة الناجية<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - لوامع الأنوار البهية و سواطع الأسرار الأثرية ٢٠/١، ٧٤، العقائد السلفية بأدلتها النقلية و العقلية ١١، منهج الاستدلال ١ / ٣٤-٣٥،

<sup>٢</sup> - لوامع الأنوار للسفاريني ٢٠/١، التعريفات الاعتقادية ١٩٦،

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب : لا يشهد على شهادة جور إذا شهد ٢٠٩، ح ٢٦٥٢، و مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ١١٢١-١١٢٢، ح ٢١٠ (٢٥٣٣)

<sup>٤</sup> - أهل السنة و الجماعة معالم الانطلاقة الكبرى ٥٢

<sup>٥</sup> - فتاوى اللجنة الدائمة ٢٤٠/٢

هذه لقب من ألقاب أهل السنة و الجماعة و هو مأخوذ من حديث النبي صلى الله عليه و سلم: " إن أمتي ستفترق على اثنتين و سبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة فقيل يا رسول الله و ما هذه الواحدة قال فقبض يده وقال: الجماعة، ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ (آل عمران: ١٠٣) <sup>٢</sup>

و الفرقة الناجية هم أهل السنة و الجماعة ، لأن لم يفترقوا ، و هم المتمسكون بسنة النبي صلى الله عليه و سلم ، و هم الجماعة ،

قال عبد القاهر البغدادي <sup>٣</sup> في كتابه الفرق بين الفرق: " فأما الفرقة الثالثة والسبعون فهي أهل السنة و الجماعة من فريقى الرأي و الحديث دون من يشتري لهو الحديث..... وليس بينهم فيما اختلفوا فيه منها تضليل ولا تفسيق وهم الفرقة الناجية..... واعتقاد الحشر والنشر و سؤال الملكين في القبر و الإقرار بالحوض و الميزان فمن قال بهذه الجهة التي ذكرناها و لم يخلط بإيمانه بها بشيء من بدع الخوارج و الروافض و القدرية و سائر أهل الأهواء فهو من جملة الفرقة الناجية إن ختم الله له بها وقد دخل في هذه الجملة جمهور الأمة و سوادها الأعظم من أصحاب مالك و الشافعي و أبي حنيفة و الأوزاعي و الثوري و أهل الظاهر" <sup>٤</sup> إذاً أهل السنة و الجماعة هم الفرقة الناجية لأنهم الجماعة و هم المتمسكون بسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم.

و نخلص مما مضى إلى أن أهل السنة و الجماعة هم المتمسكون بسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و هم المعنون في قول رسول الله صلى الله عليه و سلم: " يد الله مع

<sup>١</sup> - فتاوى اللجنة الدائمة ٢/٢٢٢، منهاج الفرقة الناجية ، جميل زينو ٦-٧، مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب الرسائل الشخصية ٣/٥، تحفة الأحوذى ٧/٣٣٤، اعتقاد أئمة الحديث ٧٩، توحيد الألوهية ٣/١٢٩، شرح العقيدة الواسطية ١١.

<sup>٢</sup> - السنة لابن أبي عاصم ، باب فيما أخبر به النبي عليه السلام أن أمتي ستفترق على... ٣٢، ح ٦٣، قال الألباني : إسناده جيد و رجاله ثقات، و أخرجه في الأحاديث الصحيحة برقم: ١٤٩٢.

<sup>٣</sup> - هو عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، أبو منصور التميمي، من أئمة الأشاعرة ، من مؤلفاته : أصول السدين ، الفرق بين الفرق. توفي سنة ٤٢٩هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/٢٠٣، سير أعلام النبلاء ١٧/٥٧٢.

<sup>٤</sup> - الفرق بين الفرق ٢٦ باختصار



الجماعة " <sup>١</sup> و قوله عليه الصلاة و السلام " فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات إلامات ميتة الجاهلية " <sup>٢</sup>، و قوله صلى الله عليه و سلم " هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي " <sup>٣</sup> فهم اجتمعوا على الكتاب و السنة، و لم يتفرقوا مثل الفرق الأخرى، و هم السواد الأعظم، و الفرقة الناجية، و الطائفة المنصورة و أهل الحديث و الأثر، و هم على الحق.

و أختتم كلامي عن أهل السنة و الجماعة بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حيث يقول: " الحمد لله. الحديث صحيح مشهور في السنن و المساند؛ كسنن أبي داود و الترمذي و النسائي و غيرهم، و لفظه " افترت اليهود على إحدى و سبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، و افترت النصارى على اثنتين و سبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، و ستفترق هذه الأمة على ثلاث و سبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة " و في لفظ " على ثلاث و سبعين ملة، و في رواية قالوا: يا رسول الله من الفرقة الناجية؟ قال: " من كان على مثل ما أنا عليه اليوم و أصحابي " و في رواية قال: " هي الجماعة يد الله على الجماعة " <sup>٤</sup>. و لهذا وصف الفرقة الناجية بأنها أهل السنة و الجماعة، و هم الجمهور الأكبر و السواد الأعظم. <sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٧١.

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٧١.

<sup>٣</sup> - أخرجه الحاكم في مستدركه بنحوه في كتاب العلم ١/ ٢١٩، ح ٤٤٤، و الترمذي في الجامع الصحيح، أبواب الإيمان عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة ١٩١٨، ح ٢٦٤١، و قال هذا حديث حسن غريب.

<sup>٤</sup> - أخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في السنة ٣٢، ح ٦٣، و صححه الألباني هنا و في السلسلة برقم ١٤٩٢، و ابن ماجه في كتاب الفتن باب افتراق الأمم، ٢٧١٦ ح ٣٩٩٢.

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٣/ ٣٤٥، ٣٦٩ - ٣٧٠ نص مشابه،

# الباب الأول

الفروق العقدية في حقيقة الإيمان، و مسماه،  
و الاستثناء فيه، و فيه فصلان:

الفصل الأول: الفروق في حقيقة الإيمان ، و مسماه، و فيه عشرة مطالب

الفصل الثاني: الفروق في الاستثناء في الإيمان و أسماء الدين و فيه ثمانية مطالب

## الفصل الأول

الفروق في حقيقة الإيمان ، و مسماه، و فيه عشرة مطالب:

المطلب الأول : الفرق بين اسم الإيمان و حقيقته.

المطلب الثاني : الفرق بين الإيمان و التصديق .

المطلب الثالث : الفرق بين الإيمان و المعرفة.

المطلب الرابع : الفرق بين التصديق و العلم و المعرفة.

المطلب الخامس: الفرق بين الإيمان و الإقرار.

المطلب السادس: الفرق بين الإيمان و العمل الصالح.

المطلب السابع : الفرق بين الإيمان المطلق و مطلق الإيمان.

المطلب الثامن : الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان الكامل.

المطلب التاسع : الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان المستحب.

المطلب العاشر : الفرق بين الإيمان المجمل و الإيمان المفصل.

## الفصل الأول

الفروق في حقيقة الإيمان ، و مسماه، و فيه عشرة مطالب .

المطلب الأول: الفرق بين اسم الإيمان و حقيقته.

الإيمان عند أهل السنة و الجماعة : هو قول باللسان و تصديق بالجنان و عمل بالأركان ، و يزيد و ينقص .

معنى هذا التعريف أن الإيمان ينقسم إلى شقين : التصديق و العمل ، و لا يكتمل الإيمان إلا بهما معا، فمن صدق و أقر و جاء ببعض العمل، فقد جاء باسم الإيمان و من صدق و أقر و عمل فقد جاء بحقيقة الإيمان كاملا.

كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل الأمصار: أما بعد، فإن للإيمان فرائض و شرائع و حدودا و سننا، فمن استكملها، استكمل الإيمان، و من لم يستكملها، لم يستكمل الإيمان<sup>١</sup>

قال الإمام الخطابي رحمه الله: إن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب و أجزاء، له أدنى و أعلى ، فالاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، و الحقيقة تقتضي جميع شعبها ، وتستوفي جميع أجزائها...<sup>٢</sup>

إذاً اسم الإيمان و حكمه يشمل كل من دخل الإيمان و إن لم يستكمله، أما حقيقة الإيمان و استكماله فلا تكون إلا بأداء الفرائض و اجتناب المحارم، و هكذا: الأمور كلها يستحق الناس بها أسماءها مع ابتدائها و الدخول فيها، ثم يفضل فيها بعضهم بعضا ، و قد شملهم فيها اسم واحد ، من ذلك أنك تجد القوم صفوفًا بين مستفتح للصلاة، و راکع و ساجد و قائم و جالس ، فكلهم يلزمه اسم المصلي، فيقال لهم مصلون- و هذا يؤكد ما سبق فكلهم مصلون، أي يمارسون بعض أعمال الصلاة، و إن كان من نوافلها، أو

١ - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب بني الإسلام على خمس ٢، شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٢/ ٩٢٦، جامع العلوم و الحكم ٣٩،

٢ - معالم السنن ، حاشية سنن أبي داود ٥/ ٥٦، و انظر أعلام الحديث في شرح البخاري ١/ ١٤٢-١٤٣، للخطابي

فرائضها ، أو واجباتها ، و يدخلون تحت مسمى الصلاة، فكذلك اسم الإيمان - و هم مع هذا متفاضلون ... فكذلك المذهب في الإيمان ... هو درجات و منازل، و إن سمي أهله اسما واحدا.<sup>١</sup>

فهم مع أنهم يدخلون تحت مسمى الإيمان، و لكنهم يتفاوتون حسب أعمالهم، فمنهم من يقوم بجميع متطلبات الإيمان فيكون إيمانه كاملا، و منهم يقوم ببعض أعماله فلا يطلق عليه اسم الإيمان كاملا.

### فحقيقة الإيمان في عرف الشرع هي: التصديق و الإقرار و العمل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : أصل الإيمان الذي هو الإقرار بما جاءت به الرسل عن الله تصديقا به و انقيادا له ، فهذا أصل الإيمان الذي لم يأت به فليس بمؤمن، ولهذا تواتر في الأحاديث " أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان " <sup>٢</sup> " مثقال حبة من إيمان " <sup>٣</sup> ... و قال صلى الله عليه و سلم في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة " الإيمان بضع وستون - أو بضع و ستون، أو بضع و سبعون شعبة - أعلاها قول لا إله إلا الله، و أدناها إمطة الأذى عن الطريق، و الحياء شعبة من الإيمان " <sup>٤</sup> فعلم أن الإيمان يقبل التبعض و التجزئة<sup>٥</sup>

قال البغوي رحمه الله: و حقيقة الإيمان التصديق بالقلب قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ

بِمُؤْمِنٍ لَنَا ۗ ﴾ (يوسف: ١٧) أي بمصدق لنا ، وهو في الشريعة: الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالأركان، فسمي الإقرار والعمل إيمانا لوجه من المناسبة لأنه من

<sup>١</sup> - الإيمان لأبي عبيد ٧٥، ٧٦،

<sup>٢</sup> - أخرجه أبو بكر بن الخلال في السنة، جامع الإيمان والتسليم ٣/٥٩١، ح ١٠٤١، و انظر مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية ٧١٠، ح ١٨٣.

<sup>٣</sup> - أخرجه الترمذي في الجامع الصحيح في أبواب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الكبر ١٨٥٢ ح ١٩٩٨، و قال هذا حديث حسن صحيح. و أحمد في مسنده، و من مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، ح: ٣٦٥٧.

<sup>٤</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب أمور الإيمان ٣/٩، و ابن ماجه في كتاب السنة باب في الإيمان ٢٤٨٠، ح ٥٧. الإبانة ١/٢٥٤، ح ٨٣٣،

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ١٢/٤٧٤، انظر التعريفات الاعتقادية ٣٩

شرائعه<sup>١</sup>، أما تفسيره بالتصديق فقط ففيه قصور ، لأن الإيمان ليس تصديقا مجردا فقط بل هو إقرار و انقياد.

و قال المروزي رحمه الله : فأصل الإيمان الإقرار و التصديق<sup>٢</sup>

و قال أيضا: فإننا نقول إن اسم المؤمن قد يطلق على وجهين : اسم بالخروج من ملل الكفر ، و الدخول في الإسلام ، و به تجب الفرائض التي أوجبها الله على المؤمنين ، ويجري عليه الأحكام ، و الحدود التي جعلها الله بين المؤمنين<sup>٣</sup>

و هذا يعني أن الإنسان ينطق الشهادتين ، و يصدق بجميع ما ورد في الإسلام و لكنه لا يعمل إلا بعض الأعمال ، فهذا لا يسمى مؤمنا لأنه لم يمثل حقيقة الإيمان كاملا بل عنده اسم الإيمان الناقص، و في هذه الحالة هو يتزل من مرتبة الإيمان إلى مرتبة الإسلام.

قال أبو جعفر محمد بن علي: في هذا خروج عن الإيمان إلى الإسلام يعني أنه جعل الإيمان أخص من الإسلام ، فإذا خرج من الإيمان بقي في الإسلام ، و هذا يوافق قول الجمهور ، إن المراد بالإيمان هنا كماله لا أصله.<sup>٤</sup>

ومثله الفاسق الملي حيث لا يسلب منه اسم الإيمان بالكلية بل يبقى عنده أصل الإيمان ، و يسمى مسلما، قال ابن تيمية رحمه الله : و لا يسلبون ( أهل السنة و الجماعة) الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية ، و لا يخلدونه في النار<sup>٥</sup> و ذلك لأنه يبقى أصل الإيمان عنده وهو وهو يصبح ناقص الإيمان الكامل.

و أما حقيقة الإيمان فهي أن الإنسان يؤمن و يعمل بمسئلات الإيمان و هو العمل، فيطلق عليه اسم الإيمان الكامل.

<sup>١</sup> - تفسير البغوي ١٣/١

<sup>٢</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٥١٩/٢

<sup>٣</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٥٦٧ /٢

<sup>٤</sup> - جامع الترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء لا يزني الزاني و هو مؤمن ١٩١٦ ح ٢٦٢٥، تحفة الأحمدي ٧/٣١٥

<sup>٥</sup> - شرح العقيدة الواسطية ١٣٤

قال المروزي رحمه الله : و اسم يلزم بكمال الإيمان ، و هو اسم ثناء و تزكية يجب به دخول الجنة و الفوز من النار.....<sup>١</sup> قال تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ (الحجرات: ١٤) فهؤلاء الأعراب مسلمون، إلا أنهم لم يصلوا إلى درجة ما ادعوه ، و هو الإيمان ، فلهذا نفاه الله عنهم ، و أثبت لهم الإسلام وحده.

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية بعد أن ذكر الأقوال الواردة فيها: إنهم قوم ادعوا لأنفسهم مقام الإيمان ، و لم يحصل لهم بعد، فأدبوا وأعلموا أن ذلك لم يصلوا إليه بعد، ولو كانوا منافقين لعنفوا وفضحوا كما ذكر المنافقون في سورة براءة ، وإنما قيل لهؤلاء تأديبا : " قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم " أي لم تصلوا إلى حقيقة الإيمان بعد.<sup>٢</sup>

عن سعد رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أعطى رهطا و سعد جالس، فترك رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا هو أعجبهم إلي، فقلت يا رسول الله ! ما لك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمنا ؟ فقال : " أو مسلما؟ " فسكت قليلا ثم غلبي ما أعلم منه، فعدت لمقالي، فقلت: ما لك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمنا. فقال: " أو مسلما"، فسكت قليلا، ثم غلبي ما أعلم منه، فعدت لمقالي، و عاد رسول الله صلى الله عليه و سلم، ثم قال : " يا سعد ! إني لأعطي الرجل، و غيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله في النار".<sup>٣</sup>

و قال السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية : الأعراب الذين دخلوا في الإسلام في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم دخولا على غير بصيرة، ولا قيام بما يجب و يقتضيه الإيمان ، إنهم ادعوا مع هذا و قالوا: آمنا أي: إيماننا كاملا، مستوفيا لجميع أموره هذا موجب هذا الكلام، فأمر الله رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يرد عليهم، فقال: " قل

<sup>١</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢/٥٦٧،

<sup>٢</sup> - تفسير ابن كثير ٤/٢٧٨

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة .. ٤، ح ٢٧.

لم تؤمنوا " أي لا تدعوا لأنفسكم مقام الإيمان، ظاهرا و باطنا ، كاملا. " ولكن قولوا  
أسلمنا" أي: دخلنا في الإسلام ، و اقتصروا على ذلك.<sup>١</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : لم يأتوا بالإيمان الواجب ، فنفي عنهم لذلك  
وإن كانوا مسلمين ، معهم من الإيمان ما يثابون عليه<sup>٢</sup>

فأهل السنة يقولون الأعمال داخلة في اسم الإيمان و كلما نقص شيء من الأعمال أو  
ارتكب المؤمن كبيرة من الكبائر يؤثر في إيمانه و ينزل من الكمال إلى النقصان ، فلا يطلق  
عليه اسم الإيمان حتى يتوب و يرجع عن هذه المعاصي ، و لكنه لا يخرج من دائرة  
الإسلام ،

قال صلى الله عليه و سلم : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين  
يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب ثوبا يرفع الناس إليه فيها  
أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن"<sup>٣</sup>

قال أبو هريرة رضي الله عنه: الإيمان نزه ، فمن زنا فارقه الإيمان ، فمن لام نفسه  
وراجع، راجعه الإيمان.<sup>٤</sup>

جاء في هذا الحديث نفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة، ولكن المراد هو نفي كمال الإيمان  
عمن اقترف هذه المعاصي، و أنه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان.

أما مرتكب الكبيرة هل يسمى مؤمنا أو كافرا ، فأهل السنة لا يخرجونه من الإسلام  
،خلافا للخوارج و المعتزلة ،<sup>٥</sup> و لكنه ينزل من الإيمان إلى الإسلام، أو يقال هو مؤمن  
ناقص الإيمان ، أو هو مؤمن بإيمانه و فاسق بكبيرته.

<sup>١</sup> - تفسير السعدي ٨٠٢

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٤٣

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب نقصان الإيمان بالمعاصي ٦٩٠ ح ٥٧.

<sup>٤</sup> - الإيمان لابن أبي شيبة ٧، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ٢٩٥/١، برقم ٩٧٧.

<sup>٥</sup> - قال الخوارج : مرتكب الكبيرة كافر في الدنيا و الآخرة و مخلد في النار، و قال المعتزلة : مرتكب الكبيرة لا  
يسمى كافرا و لا مؤمنا في الدنيا و لكنه فاسق ، في منزلة بين المنزلتين ، و اتفقوا مع الخوارج في أنه مخلد في النار في



لما ذكر ابن رجب رحمه الله قول النبي صلى الله عليه و سلم: " لا يؤمن أحدكم حتى يجب لأخيه ما يجب لنفسه " <sup>١</sup> ذكر الأقوال في مرتكب الكبيرة.

فيقول: إن المراد بنفي الإيمان، نفي بلوغ حقيقته ونهايته، فإن الإيمان كثيرا ما ينفي لانتفاء بعض أركانه و واجباته ، كقوله صلى الله عليه وسلم: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " وقوله " لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه " <sup>٢</sup> وقد اختلف العلماء في مرتكب الكبائر، هل يسمى مؤمنا ناقص الإيمان ، أم لا يسمى مؤمنا، وإنما يقال: هو مسلم فليس بمؤمن على قولين، وهما روايتان عن أحمد رحمه الله.

فأما من ارتكب الصغائر فلا يزول عنه اسم الإيمان بالكلية، بل هو مؤمن ناقص الإيمان، ينقص من إيمانه بحسب ما ارتكب من ذلك.

والقول بأن مرتكب الكبائر يقال له مؤمن ناقص الإيمان مروى عن جابر بن عبد الله، وهو قول ابن المبارك ، وإسحاق ، وابن عبيد، وغيرهم.

والقول بأنه مسلم ليس بمؤمن مروى عن أبي جعفر محمد بن علي، وذكر بعضهم أنه المختار عند أهل السنة.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الزاني يترع عنه نور الإيمان، <sup>٣</sup>

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: يترع منه الإيمان، فيكون فوقه كالظلة، فإن تاب عاد إليه. <sup>٤</sup>  
والمعنى أنه إذا أكمل خصال الإيمان لبسه، فإذا نقص منها شيء نزع. <sup>٥</sup>

---

الآخرة. تعظيم قدر الصلاة ، المروزي ٢ / ٦٢٤ - ٦٢٦ ، ٦٣٧ ، انظر فتح المجيد شرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن آل الشيخ ٤٨ ، شرح العقيدة الواسطية للفوزان ١٣٧ ، مجموع الفتاوى ٧ / ٢٤٢ ،

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب من الإيمان أن يجب لأخيه... ٣ ، ح ١٣ ، و مسلم في كتاب الإيمان باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يجب لأخيه... ٦٨٨ ، ح ٧١ ( ٤٥ )

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان تحريم إيذاء الجار ٦٨٨ ، ح ٧٣ ( ٤٦ )

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٧٤ / ١٢

<sup>٤</sup> - الإبانة ١ / ٢٩٥ ، رقم ٩٧٦ .

<sup>٥</sup> - جامع العلوم والحكم ١٤٥ - ١٤٦ باختصار يسير .

قال النووي رحمه الله: باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ... "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن" الحديث .... اختلف العلماء في معناه فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان ، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفى الشيء ويراد نفى كماله ومختاره ، كما يقال: لا علم إلا ما نفع ، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة ، وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره ، من قال لا اله إلا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور، أنهم بايعوه صلى الله عليه وسلم على أن لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا إلى آخره ، ثم قال لهم صلى الله عليه وسلم: " فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن فعل شيئاً من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته ، ومن فعل ولم يعاقب، فهو إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وان شاء عذبه" <sup>١</sup>، فهذان الحديثان مع نظائرها في الصحيح مع قول الله عز وجل: " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء" مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وان ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فان شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وان شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة. <sup>٢</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله : قال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري: معناه يترع عنه اسم المدح الذي سمي الله به أوليائه ، فلا يقال في حقه مؤمن ، ويستحق اسم الدم ، فيقال سارق وزان وفاجر وفاسق، وعن ابن عباس: يترع منه نور الإيمان ..... وعبر عن هذا ابن الجوزي بقوله : فان المعصية تذهله عن مراعاة الإيمان ، وهو تصديق القلب فكأنه نسي من صدق به، قال ذلك في تفسير نزع نور الإيمان .... قال ابن بطال : وبيان ذلك أن الإيمان هو التصديق غير أن للتصديق معنيين: أحدهما قول ، والآخر عمل، فإذا ارتكب المصدق كبيرة فارقه اسم الإيمان ، فإذا كف عنها عاد له الاسم ، لأنه في حال كفه عن الكبيرة محتنب بلسانه ، ولسانه مصدق عقد قلبه، وذلك معنى الإيمان. قلت : وهذا القول

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب علامة الإيمان حب الأنصار ٣، ح ١٨.

<sup>٢</sup> - شرح مسلم للنووي ٤١/٢ - ٤٢ باختصار يسير، انظر عون المعبود ٣٤٩/١٢.

قد يلاقي ما أشار إليه النووي فيما نقله عن ابن عباس يتزع منه نور الإيمان ، لأنه يحمل منه على أن المراد في هذه الأحاديث نور الإيمان، وهو عبارة عن فائدة التصديق وثمرته وهو العمل بمقتضاه ، ويمكن رد هذا القول إلى القول الذي رجحه النووي فقد قال ابن بطلال في آخر كلامه تبعاً للطبري : الصواب عندنا قول من قال يزول عنه اسم الإيمان الذي هو بمعنى المدح إلى الاسم الذي بمعنى الذم ، فيقال له فاسق مثلاً ولا خلاف أنه يسمى بذلك ما لم تظهر منه التوبة فالزائل عنه حينئذ اسم الإيمان بالإطلاق ، والثابت له اسم الإيمان بالتقييد ، فيقال: هو مصدق بالله ورسوله لفظاً واعتقاداً لا عملاً ومن ذلك الكف عن المحرمات<sup>١</sup>

و قال السيوطي<sup>٢</sup> رحمه الله : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن أي كامل الإيمان كذا يؤوله الجمهور<sup>٣</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : قال محمد بن نصر وحكى غير هؤلاء عن أحمد أنه قال: من أتى هذه الأربعة الزنا ، والسرقه ، وشرب الخمر، والنهبة التي يرفع الناس فيها أبصارهم إليه ، أو مثلهن أو فوقهن ، فهو مسلم ولا أسميه مؤمناً، ومن أتى دون الكبائر نسّميه مؤمناً ناقص الإيمان ، فان صاحب هذا القول يقول: لما نفى عنه النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان نفيتته عنه كما نفاه عنه الرسول، والرسول لم ينفه إلا عن صاحب كبيرة وإلا فالمؤمن الذي يفعل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات، واجتنابه للكبائر، لكنه ناقص الإيمان عمن اجتنب الصغائر، فما أتى بالإيمان الواجب، ولكن خلطه بسيئات كفرت عنه بغيرها، و نقصت بذلك درجته عمن لم يأت بذلك.

وأما الذين نفى عنهم الرسول الإيمان فننفيه كما نفاه الرسول، وأولئك وإن كان معهم التصديق وأصل الإيمان، فقد تركوا منه ما استحقوا لأجله سلب الإيمان، وقد يجتمع في

<sup>١</sup> - فتح الباري ١٢/٧٤ - ٧٧ باختصار

<sup>٢</sup> - هو الحافظ المصنف جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي، كان له سرعة في التأليف حتى ألف ٦٠٠ مؤلف، ولد سنة ٨٤٩هـ و توفي سنة ٩١١. انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٨/٥١، الأعلام ٣/٣٠١.

<sup>٣</sup> - الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للسيوطي ١/٧٦

العبد نفاق وإيمان، وكفر وإيمان، فالإيمان المطلق عند هؤلاء ما كان صاحبه مستحقا للوعد بالجنة.<sup>١</sup>

و قال ابن رجب رحمه الله : فلولا ترك هذه الكبائر من مسمى الإيمان ، لما انتفى اسم الإيمان عن مرتكب شيء منها ، لأن الاسم لا ينتفي إلا بانتفاء بعض أركان المسمى أو واجباته.<sup>٢</sup>

و الصواب قول أهل السنة: إنه لا يسلب عنه اسم الإيمان ، و لا يعطيه على الإطلاق ، بل يقال : هو مؤمن عاص ، أو مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته.<sup>٣</sup>

فالمنفي هنا عن الزاني و السارق و الشارب هو كمال الإيمان، لا جميع الإيمان، بدليل الإجماع على توريث الزاني و السارق و شارب الخمر، فقد دل الحديث على أن هؤلاء حين فعلهم المعصية قد انتفى الإيمان الكامل عنهم. و قد دلت النصوص الكثيرة من الكتاب و السنة أنهم غير مرتدين بذلك، فعلم أن الإيمان المنفي في هذا الحديث إنما هو كمال الإيمان الواجب.... و هذا هو الحكم العادل جمعا بين النصوص التي نفت الإيمان عنه، كحديث " لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن..." و النصوص التي أثبتت الإيمان له ، كآية القصاص، قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (البقرة:

١٧٨ ) ، و آية حكم البغاة قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ (الحجرات: ٩ - ١٠)

و بناء على ذلك فلا يعطى الاسم المطلق أي: اسم الإيمان الكامل، و لا يسلب مطلق الاسم أي: ناقص الإيمان، فيحكم عليه بالخروج من الإيمان كما تقوله المعتزلة والخوارج.<sup>٤</sup>

١ - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٥٢ - ٣٥٣ ،

٢ - جامع العلوم و الحكم ٣٩

٣ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ٤٨

٤ - شرح العقيدة الواسطية ، الفوزان ١٣٨ باختصار يسير، انظر أيضا معارج القبول ٢ / ٤١٧ - ٤١٨ ،

فهم متفقون على أن أصحاب الكبائر لا يخرجون من الإسلام، بل هم في الدنيا مسلمون، و في الآخرة تحت المشيئة، إن شاء الله عذبهم حسب ذنوبهم ثم أدخلهم الجنة، و إن شاء أدخلهم الجنة من غير التعذيب، و ذلك خلافا للمعتزلة و الخوارج.

مما مضى من أقوال السلف يتبين أن الإيمان يشتمل على الأعمال كلها، ظاهرها و باطنها ، و أن من وقع في معصية ينقص إيمانه حسب ذنبه ، فلا يسمى مؤمنا لأنه لم يأت بما يكون الإيمان عنده كاملا، فإما أن يسمى مسلما أو مؤمنا ناقص الإيمان.

و نعرف أن هناك أمرين: أحدهما عام و الآخر خاص :

فأما العام: فهو استحقاق اسم الإيمان لكل من دخل الإيمان، سواء استكمله ، أم كان معه الحد الأدنى منه.

و أما الخاص: هو إطلاق الإيمان على معنى الكمال لمن عمل بحقائق الإيمان.<sup>١</sup>

و المؤمنون متفاوتون في إيمانهم ، فمنهم من عنده أصل الإيمان و منهم من عنده حقيقة الإيمان الكامل أو الواجب و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - نواقض الإيمان الاعتقادية للوهبي ٩٥

## المطلب الثاني : الفرق بين الإيمان والتصديق

سبق تعريف الإيمان و الأقوال فيه.<sup>1</sup>

### تعريف التصديق لغة:

قال ابن فارس: الصاد و الدال و القاف، أصل يدل على قوة في الشيء قولاً و غيره، ومن ذلك الصدق: خلاف الكذب.<sup>2</sup>

والصدق نقيض الكذب صدق يصدق، صدقه قبل قوله، و صدقه الحديث: أنبأه بالصدق، و صدقه، و صدق به، تصديقا، و تصادقا: اعترف بصدق قوله، و حققه، قال

تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ (سبأ: ٢٠) أي حقق ظنه .

و يقال: صدق على الأمر أي أقره، و يقال صدقت القوم أي قلت لهم صدقا، و المصدق الذي يصدقك في حديثك، و الصديق: الدائم التصديق، و يكون الذي يصدق قوله بالعمل، و التصديق على النسب أي ذات تصديق.<sup>3</sup>

و قال الراغب الأصفهاني: الصَّدِّيقُ: مَنْ كَثُرَ مِنْهُ الصِّدْقُ وَقِيلَ: بَلْ مَنْ لَمْ يَكْذِبْ قَطًّا . وَقِيلَ: بَلْ مَنْ لَا يَتَأْتَى مِنْهُ الْكُذِبُ ؛ لِعَوْدَةِ الصِّدْقِ وَقِيلَ: بَلْ مَنْ صَدَّقَ بِقَوْلِهِ وَاعْتَقَادَهُ

وَحَقَّقَ صِدْقَهُ بِفِعْلِهِ . قال الله تعالى: ﴿وَأَذْكُرِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ (٥٦)

(مریم: ٥٦) وقال الله تعالى: ﴿وَأُمَّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ (٧٥)

(المائدة: ٧٥) أي: مُبَالِغَةٌ فِي الصِّدْقِ وَالتَّصْدِيقِ عَلَى النَّسَبِ أَي: ذَاتَ تَصْدِيقٍ، وَ يَسْتَعْمَلُ التصديق في كل ما فيه تحقيق، يقال صدقني فعله و كتابه<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>2</sup> - معجم مقاييس اللغة ٥٦٥

<sup>3</sup> - انظر لسان العرب ١٠ / ١٩٣ - ١٩٤ ، المعجم الوسيط ٥١٠ ، مختار الصحاح ٢١٧ ، المصباح المنير ٢٧٦ ،

<sup>4</sup> - المفردات للراغب ٤٠٩ ، ٤١٠ ،

و قال أيضا: الصدق و الكذب أصلهما في القول ماضيا كان أو مستقبلا، وعدا كان أو غيره، و لا يكونان في القول إلا في الخبر دون غيره من أصناف الكلام، و لذلك قال

تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (النساء: ٨٧) <sup>١</sup>

و الصديقون في قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (النساء: ٦٩) جمع صديق ، و هو المبالغ في الصدق و التصديق، أو هو الذي يحقق بفعله ما يقوله بلسانه. <sup>٢</sup>

### تعريف التصديق اصطلاحا:

التصديق هو: إدراك الماهية مع الحكم عليها، بالنفي أو الإثبات ، و يسمى تصديقا مركبا ، أو هو إدراك النسبة ، و كان تصديقا بسيطا، أو هو فعل عقلي يستلزم نسبة الصدق إلى القائل، وضده الإنكار و التكذيب، و له درجات: كالتصديق الظني: و هو: الذي يكون مجوزا لنقيضه ، و التصديق الجازم : و هو الذي لا يكون مجوزا لنقيضه.

فإن كان التصديق الجازم غير مطابق للحقيقة ، سمي جهلا مركبا ، و إن كان مطابقا لها بدليل ، سمي علما يقينا. <sup>٣</sup>

أو التصديق هو : أن تنسب باختيارك الصدق إلى المخبر. <sup>٤</sup>

أو هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع ، و التكذيب : الحكم بعدمها <sup>٥</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : التصديق إخبار بصدق المخبر <sup>٦</sup>

و في اصطلاح الشرع هو : المعرفة بالله ، و الاعتراف له بالربوبية ، و بوعده و وعيده ، و واجب حقه ، و تحقيق ما صدق به القول و العمل ، و هو الانقياد بما صدق ، و لو كان التصديق من غير الانقياد فلا يسمى تصديقا ، لأن التصديق يحتوي على تصديق المخبر و انقياده.

<sup>١</sup> - موسوعة نظرة النعيم ٦ / ٢٤٧٣

<sup>٢</sup> - موسوعة نظرة النعيم ٦ / ٢٤٧٣

<sup>٣</sup> - انظر المعجم الفلسفي ، الحفني ٥٩ - ٦٠ ، المعجم الفلسفي صليبا ١ / ٢٧٧.

<sup>٤</sup> - التعريفات للجرجاني ٧٣ ، و انظر التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ٩٨ ، قواعد الفقه ١ / ٢٣٠ ،

<sup>٥</sup> - عمدة القاري ٢٢ / ٣٦٥ ، انظر فتح الباري ١١ / ٦١٤ ،

<sup>٦</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٥٣١ - ٥٣٢ ، انظر التعريفات الاعتقادية ١٠٢ ،

قال الإمام ابن مندة رحمه الله : و معنى التصديق هو: المعرفة بالله، و الاعتراف له بالربوبية، و بوعده، و وعيده، و واجب حقه، و تصديق ما صدق به القول و العمل، و التحقيق في اللغة، تصديق الأصل، فمن التصديق بالله يكون الخضوع لله، و عن الخضوع تكون الطاعات، و أول ما يكون عن خضوع القلب لله الذي أوجبه التصديق من عمل الجوارح الإقرار باللسان لأنه لما صدق بأن الله ربه، خضع له بالعبودية مخلصا، ثم ابتداء الخضوع باللسان، فأقر بالعبودية مخلصا كما قال الله عز وجل لإبراهيم عليه السلام: ﴿

أَسْلِمَ قَالَ أَسَلَّمْتُ ﴿١٣١﴾ (البقرة: ١٣١) أي أخلصت بالخضوع لك.<sup>١</sup>

### الفرق بين الإيمان و التصديق

سبق في تعريف الإيمان أنه: التصديق، و كثير من علماء اللغة قالوا بالترادف بين الإيمان و التصديق، و من الفرق من عرفوا الإيمان في الاصطلاح بأنه: التصديق و المعرفة بالقلب، و هذا يعني أن بعض الكفار يدخلون في مسمى الإيمان، لأنهم عرفوا النبي صلى الله عليه وسلم و صدقوه، و لكنهم لم يؤمنوا، و منهم فرعون و بعض اليهود، و غيرهم.

و الصحيح هو التفريق بين الإيمان و التصديق ، لأن الإيمان يتضمن التصديق، و ليس مرادفا له، بل أحد المعاني المتفق عليه للإيمان هو التصديق ، و لكن أن يكون أصل الإيمان مرادفا للتصديق فلا، و من معاني الإيمان الإقرار، و هو أقرب إلى الإقرار من التصديق مع وجود الفرق بينهما.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حينما تكلم عن الفروق بين الإيمان و التصديق: فكان تفسيره - أي الإيمان - بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق ، مع أن بينهما فرقا<sup>٢</sup>. فهو فرق بين الإيمان و التصديق و اختار الإقرار في معنى الإيمان ، لأنه رأى أن لفظة (أقر) أصدق في الدلالة والبيان على معنى الإيمان الشرعي من غيرها؛ لأمر وأسباب ذكرها ثم ناقشها بالمعقول، فهو يقول: ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار؛ لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - الإيمان لابن مندة ١/ ٣٤٧، انظر تعظيم قدر الصلاة للمرزوي ٢/ ٦٩٥ - ٦٩٦،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٢٩١

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٦٣٨



و قال ابن القيم رحمه الله : و نحن نقول الإيمان هو التصديق ، و لكن ليس التصديق مجرد اعتقاد صدق المخبر دون الانقياد له ... فالتصديق إنما يتم بأمرين: أحدهما: اعتقاد وصدق، و الثاني: محبة القلب و انقياده<sup>١</sup>

إذاً هناك فروق بين الإيمان و التصديق، منها فروق في اللفظ، و منها في المعنى، فمن الفروق التي في اللفظ:

\* أن لفظ الإيمان أخص من لفظ التصديق ، فإن لفظ التصديق يتعدى بنفسه دون لفظ الإيمان، و أن التصديق يستعمل في كل الخبر ، أما الإيمان فيستعمل في الخبر الغيبي فقط. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ليس لفظ الإيمان مرادفاً للفظ التصديق ، كما يظنه طائفة من الناس ، فإن التصديق يستعمل في كل خبر، فيقال لمن أخبر بالأمر المشهورة ، مثل الواحد نصف الاثنين، و السماء فوق الأرض، مجيباً: صدقت ، و صدقنا بذلك ، و لا يقال: آمنا لك، و لا آمنا بهذا ، حتى يكون المخبر به من الأمور الغائبة، فيقال للمخبر آمنا له ، و للمخبر به آمنا به، كما قال إخوة يوسف: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ۗ ﴾ (يوسف: ١٧) أي بمقر لنا، و مصدق لنا، لأنهم أخبروه عن غائب، و منه قوله تعالى: ﴿ قَالُوا أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ۗ ﴾ (الشعراء: ١١١).... و ذلك أن الإيمان يفارق التصديق، أي: لفظاً و معنى ، فإنه أيضاً يقال: صدقته، فيتعدى بنفسه إلى المصدق، و لا يقال: أمنتَه إلا من الأمان الذي هو ضد الإحافة ، بل أمنت له، و إذا ساغ أن يقال ما أنت بمصدق لفلان، كما يقال: هل أنت مصدق له.

لأن الفعل المتعدى بنفسه إذا قدم مفعوله عليه، أو كان العامل اسم فاعل ، و نحوه مما يضعف عن الفعل، فقد يعدونه باللام تقوية له، كما يقال: عرفت هذا ، و أنا به عارف، و ضربت هذا ، و أنا له ضارب ، و سمعت هذا ، و رأيته ، و أنا له سامع، و راء ، كذلك يقال: صدقته ، و أنا له مصدق، و لا يقال: صدقت له به، و هذا خلاف آمن، فإنه لا يقال إذا أردت التصديق: أمنتَه كما يقال أقررت له، و منه قوله: أمنت له، كما يقال أقررت له، فهذا فرق في اللفظ ... أن الإيمان لا يستعمل في جميع الأخبار، بل في الإخبار عن

<sup>١</sup> - الصلاة ٦١ باختصار ، و انظر ص ٧١-٧٢ من المرجع نفسه.

الأمور الغائبة، ونحوها مما يدخلها الريب، فإذا أقر بها المستمع قيل: آمن، بخلاف لفظ التصديق فإنه عام متناول لجميع الأخبار.<sup>١</sup>

و قال أيضا: إن يقال للمخبر إذا صدقته: صدقه، ولا يقال: آمنه وآمن به، بل يقال آمن

له ، كما قال: ﴿فَأَمَّنَ لَهُ لُوطٌ ﴿٢٦﴾﴾ (العنكبوت: ٢٦) وقال: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا

ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ ﴿٨٣﴾﴾ (يونس: ٨٣) ، وقال فرعون: ﴿ءَأَمِنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَأْذَنَ لَكُمْ ﴿٧١﴾﴾

﴿(طه: ٧١) وقالوا لنوح: ﴿قَالُوا أَنْوْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾﴾ (الشعراء: ١١١)

فإن قيل: فقد يقال: ما أنت بمصدق لنا. قيل: اللام تدخل على ما يتعدى بنفسه إذا

ضعف عمله، إما بتأخيره، أو بكونه اسم فاعل، أو مصدرا، أو باجتماعهما، فيقال: فلان

يعبد الله ويخافه ويتقيه، ثم إذا ذكر باسم الفاعل قيل: هو عابد لربه، متق لربه، خائف

لربه، وكذلك تقول: فلان يهرب الله، ثم تقول: هو راهب لربه ، وإذا ذكرت الفعل

وأخرته تقويه باللام، كقوله: ﴿وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

(الأعراف: ١٥٤)

وقد قال: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ ﴿٤٠﴾﴾ (البقرة: ٤٠) فعدها بنفسه، وهناك ذكر اللام، فان

هنا قوله: (فإياي) أتم من قوله فلي . وقوله هنا لك (لرهم) أتم من قوله: رهم ، فإن

الضمير المنفصل المنصوب، أكمل من ضمير الجر بالياء، وهناك اسم ظاهر، فتقويته باللام

أولى وأتم من تجريده... فيقول القائل: ما أنت بمصدق لنا، أدخل فيه اللام ، لكونه اسم

فاعل ، وإلا فإنما يقال: صدقته ، لا يقال: صدقت له، ولو ذكروا الفعل، لقالوا: ما

صدقتنا، وهذا بخلاف لفظ الإيمان ، فإنه تعدى إلى الضمير باللام دائما، لا يقال: آمنته

قط، وإنما يقال: آمنت له، كما يقال: أقررت له، فكان تفسيره (أي الإيمان) بلفظ

الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقا.<sup>٢</sup>

و قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في

اللغة: التصديق، ولكن في هذا نظر! لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٥٢٩، ٥٣٠، انظر شرح العقيدة الطحاوية ٤٧٢، موسوعة نظرة النعيم ٣/٦٤٨-٦٤٩،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٢٩٠-٢٩١، باختصار يسير، انظر شرح العقيدة الطحاوية ٤٧٢

بتعديها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فنقول مثلاً: صدقته، ولا تقول آمنت! بل تقول: آمنت به، أو آمنت له.

فلا يمكن أن نفسر فعلاً لازماً لا يتعدى إلا بحرف الجر بفعل متعدٍ ينصب المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة "صدقته" لا تعطي معنى كلمة "آمنت" فإن "آمنت" تدل على طمأنينة بخبره أكثر من "صدقته".<sup>١</sup>

\* لفظ التصديق يستعمل في جنس الأخبار، بخلاف الإيمان فإنه يتناول الحقائق والأخبار عن الحقائق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فلفظ التصديق، إنما يستعمل في جنس الأخبار، فإن التصديق إخبار بصدق المخبر، والتكذيب إخبار بكذب المخبر، فقد يصدق الرجل الكاذب تارة، وقد يكذب الرجل الصادق أخري، فالتصديق والتكذيب نوعان من الخبر، وهما خبر عن الخبر، فالحقائق الثابتة في نفسها التي قد تعلم بدون خبر لا يكاد يستعمل فيها لفظ التصديق والتكذيب، إن لم يقدر مخبر عنها، بخلاف الإيمان والإقرار والإنكار والجحود ونحو ذلك فإنه يتناول الحقائق والأخبار عن الحقائق أيضاً.<sup>٢</sup>

و من الفروق التي في المعنى فإن الإيمان مأخوذ من الأمن، الذي هو الطمأنينة، كما أن لفظ الإقرار: مأخوذ من قر يقر، وهو قريب من آمن يأمن، لكن الصادق يطمئن إلى خبره، والكاذب بخلاف ذلك، كما يقال الصدق طمأنينة، والكذب ريبة، فالمؤمن دخل في الأمن كما أن المقر دخل في الإقرار، ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام، ثم أنه يكون على وجهين: أحدهما: الإخبار، وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق، والشهادة ونحوهما...

والثاني: إنشاء الالتزام، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذٰلِكُمْ إِصْرِي ۗ قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا ۗ وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ۗ﴾ (آل عمران: ٨١)، وليس هو هنا بمعنى الخبر المجرد، فإنه سبحانه قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ ۖ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ۗ قَالَ

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الواسطية لابن عثيمين ٢/ ٢٢٩، الإيمان، عبد الله الأثري ٢٣،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٥٣١ - ٥٣٢،

ءَأَقَرَّرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذٰلِكُمْ إِصْرِي ۗ ﴿٨١﴾ (آل عمران: ٨١)، فهذا الالتزام للإيمان والنصر للرسول، وكذلك " لفظ الإيمان " فيه إخبار وإنشاء والتمتع، بخلاف لفظ التصديق المجرد، فمن أخبر الرجل بخبر لا يتضمن طمأنينة إلى المخبر، لا يقال فيه آمن له بخلاف الخبر الذي يتضمن طمأنينة إلى المخبر، والمخبر قد يتضمن خبره طاعة المستمع له، وقد لا يتضمن إلا مجرد الطمأنينة إلى صدقه، فإذا تضمن طاعة المستمع لم يكن مؤمنا للمخبر، إلا بالتمتع طاعته مع تصديقه، بل قد استعمل لفظ الكفر - المقابل للإيمان - في نفس الامتناع عن الطاعة والانقياد، فقياس ذلك أن يستعمل لفظ الإيمان كما استعمل لفظ الإقرار في نفس التزام الطاعة والانقياد، فإن الله أمر إبليس بالسجود لآدم فأبى واستكبر وكان من الكافرين.<sup>١</sup>

\* أن لفظ الإيمان في اللغة، لم يقابل بالتكذيب كلفظ التصديق، واللغويين حينما يذكرون الإيمان، يقولون في ضده: الكفر، و الكفر لا يختص بالتكذيب، بخلاف التصديق كلما ذكر، يقال في ضده: التكذيب<sup>٢</sup>، فانه من المعلوم في اللغة أن كل مخبر يقال له: صدقت أو كذبت، ويقال: صدقناه أو كذبناه، ولا يقال: لكل مخبر آمنا له أو كذبناه، ولا يقال أنت مؤمن له أو مكذب له، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر، يقال هو مؤمن أو كافر، والكفر لا يختص بالتكذيب، بل لو قال: أنا أعلم أنك صادق لكن لا أتبعك، بل أعاديك وأبغضك وأخالفك، ولا أوافقك لكان كفره أعظم، فلما كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط، علم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط، بل إذا كان الكفر، يكون تكديبا، ويكون مخالفة ومعاداة وامتناعا بلا تكذيب، فلا بد أن يكون الإيمان تصديقا مع موافقة وموالاتة وانقياد لا يكفي مجرد التصديق، فيكون الإسلام جزء مسمى الإيمان كما كان الامتناع من الانقياد مع التصديق جزء مسمى الكفر، فيجب أن يكون كل مؤمن مسلما منقادا للأمر، وهذا هو العمل<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٥٣٠ - ٥٣١،

<sup>٢</sup> - انظر لسان العرب ١٣ / ٢١، ١٠ / ١٩٣، معجم مقاييس اللغة ٥٦٥، المصباح المنير ٢٧٦، مختار الصحاح ٢١٧،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٩٢، انظر شرح العقيدة الطحاوية ٤٧٢، التعريفات الاعتقادية ١٠٥.

\* ومن الفروق بين الإيمان والتصديق، أن لفظ الإيمان يضم معاني الحب و الموالاتة والموافقة و الانقياد ، و ضده الكفر الذي يضم معاني البغض و المعاداة و المخالفة ، و لفظ التصديق و ضده التكذيب يخلوان من ذلك.

قال ابن أبي العز الحنفي : إذا كان الكفر يكون تكديبا ، و يكون مخالفة و معاداة بلا تكذيب ، فكذلك الإيمان يكون تصديقا ، و موافقة و موالاتة و انقيادا ، و لا يكفي مجرد التصديق.<sup>١</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الذوات التي تحب تارة و تبغض أخرى، وتوالي تارة، و تعادى أخرى ، و تطاوع تارة و تعصى أخرى ، و يذل لها تارة و يستكبر عنها أخرى ، تختص هذه المعاني فيها بلفظ الإيمان و الكفر ، و نحو ذلك ، و أما لفظ التصديق و الصدق و نحو ذلك ، فيتعلق بمتعلقاتها كالحب و البغض ، فيقال حب صادق ، و بغض صادق.<sup>٢</sup>

فالإيمان في هذه الحالة يختلف عن التصديق، لأنه يحمل المعاني التي يكون ضده الكفر، والتصديق لا يرادف تلك المعاني، و كذلك التصديق يكون مخالفا للتكذيب، و ليس للإيمان.

و إن التصديق أحد أجزاء المعنى الشرعي للإيمان و هذا هو المشهور عند أهل السنة والجماعة ، حيث إن الإيمان عندهم: تصديق بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان؛ يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية .

و الحاصل مما مضى هو أن هناك فرقا بين الإيمان و التصديق، و أن التصديق جزء من الإيمان، و لا يمكن أن يكون مرادفا له لما ذكر من الأدلة و آراء العلماء على ذلك.

<sup>١</sup> - شرح الطحاوية ٤٧٢ - ٤٧٣ ،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٥٣٢ ،

## المطلب الثالث: الفرق بين الإيمان و المعرفة

سبق تعريف الإيمان، وآراء العلماء و تعريف الراجح للإيمان عند أهل السنة و الجماعة<sup>١</sup>

### المعرفة في اللغة و الاصطلاح:

#### المعرفة لغة:

يقول ابن فارس : العين و الراء و الفاء ، أصلان صحيحان ، يدل أحدهما على تتابع الشيء متصلا بعضه ببعض ، و الآخر يدل على السكون و الطمأنينة ،

فالأول: العرف، عرف الفرس، و سمي بذلك لتتابع الشعر عليه ، و يقال جاءت القطا

عرفا عرفا، أي بعضها خلف بعض،<sup>٢</sup> قال تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ۝١﴾ (المرسلات: ١)

ومعنى ( عرفا ) يتبع بعضها بعضا كعرف الفرس تقول العرب : الناس إلى فلان عرف واحد : إذا توجهوا إليه فأكثرُوا.<sup>٣</sup>

و من الباب العرفة ، و جمعها عرف ، و هي أرض منقادة مرتفعة بين سهلتين.

و الأصل الآخر : المعرفة و العرفان ، تقول عرف فلان فلانا عرفانا و معرفة، و هذا أمر

معروف، لأن من عرف شيئا سكن إليه ، و من أنكر شيئا توحش منه و نبا عنه،<sup>٤</sup>

ومنه العرف بالفتحة ، ربح طيب، تقول: ما أطيب عرفه ، وقال تعالى: ﴿وَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ

عَرَفَهَا لَهُمْ ۝٦﴾ (محمد: ٦) أي طيبها، قال ابن عباس: ( عرفها لهم ) أي: طيبها لهم

بأنواع الملاذ ، مأخوذ من العرف ، وهو الرائحة الطيبة ، و طعام معرف أي مطيب تقول

العرب: عرف القدر إذا طيبتها بالملح والأبزار،<sup>٥</sup> و قيل المعنى: إذا دخلوها يقال لهم: تفرقوا

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٣٢

<sup>٣</sup> - تفسير القرطبي ١٩ / ١٣٦، و انظر تفسير ابن كثير ٤ / ٥٨٩

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٣٢ بتصرف، انظر

<sup>٥</sup> - تفسير القرطبي ١٦ / ١٩٦

إلى منازلكم ، فهم أعرف بمنزلهم من أهل الجمعة إذا انصرفوا إلى منازلهم<sup>١</sup> ، و يرجع هذان الرأيان إلى السكون و الطمأنينة.

و العرف ، المعروف ، وسمي بذلك لأن النفوس تسكن إليه، و يقال: عرفه يعرفه إذا علمه علما خاصا أي : أدركه بتفكر و تدبر لأثره<sup>٢</sup>

و قال ابن منظور : عرف : العرفان : العلم ، و رجل عريف و عروفة : عارف، يعرف الأمور ولا ينكر أحد رآه مرة، و العرف بالضم و العرف بالكسر : الصبر ، و العارف والعروف و العروفة : الصابر، و المعروف ضد المنكر.<sup>٣</sup>

و التعريف: الإعلام، و التعريف: إنشاد الضالة ، و التعريف: التطيب من العرف، و قيل في قوله تعالى ﴿عَرَفَهَا لَهُمْ﴾ (محمد: ٦) أي طيبتها لهم، و التعريف: الوقوف بعرفات<sup>٤</sup> و المعرفة، كالعرفان، من قولهم: عرفت الشيء أي: أصبت عرفه أي: رائحته أو حده<sup>٥</sup>

**المعرفة اصطلاحا:**

تنوعت عبارات العلماء في تعريف المعرفة اصطلاحا، و أغلبهم اتفقوا أن المعرفة هي: إدراك الشيء بتفكر و تدبر لأثره ، و لكنهم اختلفوا في الجزء الثاني من التعريف فبعضهم قالوا: هي الإدراك المسبوق بالعدم و بعضهم قالوا: هي مسبوقه بنسيان حاصل بعد العلم. فالمعرفة هي إدراك الأشياء و تصورها، و هي مركبة من تصور و تصديق، فهي تتضمن علما و عملا، هو تصديق القلب، فإن التصور قد يشترك فيه المؤمن و الكافر، والتصديق يختص به المؤمن، فهو عمل قلبه و كسبه<sup>٦</sup>، وهي معرفة الله تعالى بلا كيف ولا تشبيه<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - تفسير القرطبي ١٦ / ١٩٦، وانظر تفسير بن كثير ٤ / ٢٢١، لسان العرب ٩ / ٢٤٠، موسوعة نضرة النعيم ٨ / ٣٤٣٣

<sup>٢</sup> - موسوعة نضرة النعيم ٨ / ٣٤٣٣، و يراجع كتاب بصائر ذوي التمييز ٤ / ٤٧ للفيروز آبادي

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٩ / ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، (بالتصرف) انظر في معنى "عرف" مختار الصحاح ٢٥٦، المصباح المنير ٣٢٩، ٣٣٠، المعجم الوسيط ٥٩٥.

<sup>٤</sup> - مختار الصحاح ٢٥٦، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٨ / ٣٤٣٤

<sup>٥</sup> - المفردات للراغب ٣٣٣

<sup>٦</sup> - شرح ابن رجب للبخاري ١ / ٨٠ ( باب قول النبي صلى الله عليه و سلم : أنا أعلمكم بالله و أن المعرفة فعل القلب لقوله تعالى : و لكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم " انظر التعريفات الاعتقادية ٣٠٣

قال الجرجاني: المعرفة إدراك الشيء على ما هو عليه، و هي مسبقة بنسيان حاصل بعد العلم<sup>٢</sup>.

و قال الفيروز آبادي: المعرفة إدراك الشيء بتفكر و تدبر لأثره ، يقال فلان يعرف الله ، لأن معرفة البشر لله إنما هي بتدبر آثاره دون إدراك ذاته ، و هي أخص من العلم<sup>٣</sup> و قال الكفوي<sup>٤</sup>: المعرفة هي الإدراك المسبوق بالعدم ، و تقال أيضا لثاني الإدراكين إذا تخللتهما عدم ، و لإدراك الأمر الجزئي و البسيط<sup>٥</sup> أما المعرفة عند أهل التصوف فلها معنى آخر، فهم يريدون بالمعرفة معرفة الله تعالى وأسمائه و صفاته.

لما سئل أبوبكر الزاهر آبادي عن المعرفة، قال: المعرفة اسم، و معناه: وجود تعظيم في القلب يمنعك عن التعطيل و التشبيه، و قال الجنيد: إن أول ما يحتاج إليه العبد من الحكمة ، معرفة المصنوع صانعه، و المحدث كيف كان إحداثه، فيعرف صفة الخالق من المخلوق، و صفة القديم من المحدث، و يذل لدعوته، و يعترف بوجوب طاعته، فإن من لم يعرف مالكة، لم يعترف بالملك لمن استوجبه<sup>٦</sup>.

و قال ابن القيم : المعرفة: إحاطة بعين الشيء كما هو<sup>٧</sup>.

و قال المروزي رحمه الله: المعرفة عقد بضمير القلب<sup>٨</sup>

مما مضى من التعريفات يظهر أن المعرفة تتعلق بفعل القلب<sup>١</sup>، و أن معناها يدور حول الفهم و الإدراك و العلم، و لكن هناك فروقا بين العلم و المعرفة سيأتي في موضعه .

<sup>١</sup> - عمدة القاري ١ / ٢٦٨ .

<sup>٢</sup> - التعريفات للجرجاني ٢١٨

<sup>٣</sup> - موسوعة نضرة النعيم ٨ / ٣٤٣٦

<sup>٤</sup> - هو أيوب بن موسى الحسيني الكفوي القاضي الحنفي، توفي سنة ٩٤هـ، انظر ترجمته في: هدية العارفين ١ / ٢٢٩، الأعلام ٢ / ٣٨ .

<sup>٥</sup> - الكليات للكفوي ٨٢٤

<sup>٦</sup> - الرسالة القشيرية في علم التصوف ٤٢

<sup>٧</sup> - مدارج السالكين ٣ / ٢٤٧

<sup>٨</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٧٦٧،



## الفرق بين الإيمان و المعرفة

الفروق بين الإيمان و المعرفة تكون من جهة اللفظ و المعنى و الاصطلاح، فمن جهة اللفظ و المعنى:

أن لفظ الإيمان لا يتعدى بنفسه ، فلا يقال: أمنت إلا من الأمان الذي هو ضد الإخافة ، بل أمنت له <sup>٢</sup> ، بخلاف لفظ عرف فإنه يتعدى بنفسه ، فيقال عرف فلان فلانا، قال

تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (البقرة: ١٤٦).

و كذلك لفظ الإيمان يستعمل في الإخبار عن الأمور الغائبة ونحوها مما يدخلها الريب،<sup>٣</sup> بخلاف لفظ المعرفة فإنه عام و يستخدم لجميع الأمور.

و أما من جهة المعنى فإن الإيمان هو التصديق و الثقة و الأمن و الطمأنينة و الإقرار و الخضوع ، و إن كان يفسر غالبا بالتصديق، و أما المعرفة فمعناها العلم من جهة المشاعر و الحواس، و الإدراك، و الاتصال، و الرائحة الطيبة، ولو أن المعرفة تدخل في معاني الإيمان و لكن بينهما فروق، و كذلك الإيمان ضده الكفر، بخلاف المعرفة فضده الإنكار، فيقال عرفت ما كان ضده في اللفظ أنكرت، و آمن ما كان ضده كفر.

و أما الفرق بينهما في الاصطلاح فإن الإيمان في الاصطلاح هو: قول باللسان و تصديق بالقلب و عمل بالجوارح، و المعرفة هي: إدراك الشيء بتفكير و تدبر لأثره ، هي الإدراك المسبوق بالعدم أو بنسيان حاصل بعد العلم.

إذاً الإيمان أعم من المعرفة حيث إن المعرفة تدخل ضمن معاني الإيمان، و كذلك الإيمان هو سبب في دخول الشخص في الإسلام، و المعرفة ليست كذلك، لأن المعرفة وحدها لا يكون إيماناً، كما وجدنا اليهود قد عرفوا الله و رسوله بقلوبهم ، و لكنهم لم يؤمنوا بما عرفوا و بقوا على كفرهم.

و كذلك من الفروق بين الإيمان و المعرفة أن الإيمان يستلزم العمل ، أي إذا آمن الشخص يلزمه العمل بما آمن و عرف ، و يبقى إيمانه ناقصاً حتى يعمل بما وصله من

<sup>١</sup> - بوب البخاري في صحيحه فقال: باب قول النبي صلى الله عليه و سلم: " أنا أعلمكم بالله " و أن المعرفة فعل

القلب ، لقول الله تعالى: " و لكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم " البقرة ٢٢٥، فتح ١/ ٩٦

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٥٣٠/٧، التعريفات الاعتقادية ١٠٣،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٥٣٠/٧

الشريعة ، و المعرفة ليست مستلزمة للعمل ، أي: الشخص يعرف أشياء كثيرة ، و لكنه لا يلزمه العمل بها.

قال المروزي رحمه الله: إن الإيمان ليس هو عندنا المعرفة وحدها ولا القول وحده لأننا قد وجدنا المنافقين يقرون بألسنتهم وهم كافرون ، و وجدنا اليهود قد عرفوا الله ورسوله بقلوبهم وهم كافرون، فلما كانت المعرفة في عينها، إذا انفردت لا إيمان، وكان القول إذا انفرد لا إيمان، فإذا ضما لم يكونا إيمانا إلا بشرطة نيته ، لأنه ليس من شيئين ينفردان خارجين من بعض الأجناس ، ثم يجتمعان، فيدخلان في غير جنسهما، إلا أن يزيد فيهما معنى ، وهو أن يجوز معرفة ليست بمعرفة تسبق على كتاب سمع كمعرفة اليهود ، لا معرفة بيان أوجبها الاضطرار، فإبليس عاين ما لم يجد للشك فيه مساعا يعرف ، ثم أبي السجود ، وإنما المعرفة التي هي إيمان هي معرفة تعظيم الله ، و جلاله ، وهيبته ، فتعظم المعرفة تعظم القدر معرفة فوق معرفة الإقرار ، فإذا كان كذلك فهو المصدق الذي لا يجد محيصا عن الإجلال ، والخضوع لله بالربوبية ، ولا تطاوعه نفسه ، ولا يصفو لنفسه ريبة الكفر ، لأن النية في الكفر استهانة بالرب ، والاستهانة ضد التعظيم ، والإجلال ، والهيبه ، فإذا عظمت معرفته تعظيم قدره لم تبح نفسه بنية الكفر ، ولو قطع أعضاؤه<sup>١</sup>. و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢/٧٧٤ - ٧٧٥،

## المطلب الرابع الفرق بين التصديق و العلم و المعرفة

لقد ذكرت في المطالب السابقة تعريف التصديق<sup>١</sup>، و المعرفة<sup>٢</sup>، و سأذكر تعريف العلم والفروق بينه و بين التصديق و المعرفة.

### العلم لغة :

العلم في اللغة مصدر من علم يعلم علما : عرف، و علم بالشيء شعرا ، و علم الأمر أتقنه، و ضده جهل.

قال ابن فارس: العين و اللام و الميم ، أصل صحيح يدل على أثر بالشيء يتميز به عن غيره ، و العلم نقيض الجهل.<sup>٣</sup>

و قال ابن منظور: العلم نقيض الجهل ، علم علما ، و علم هو نفسه ، و رجل عالم و عليم من قوم علماء فيهما جميعا ، و علمت الشيء و أعلمه علما ، عرفته ، قال ابن بري : و تقول : علم و فقه (بالكسر) أي: تعلم و تفقه ، و علم و فقه ( بالضم) أي : ساد العلماء و الفقهاء، و علم بالشيء : شعر ، يقال: ما علمت بخبر قدومه أي ما شعرت ، و علم الأمر و تعلمه : أتقنه.<sup>٤</sup>

و قال الفيومي: العلم: اليقين، يقال: علم يعلم: إذا تيقن، وجاء بمعنى المعرفة أيضا كما جاءت بمعناه.<sup>٥</sup>

و قال الفيروز آبادي : علمه يعلمه علما : عرفه حق المعرفة ، و علم هو في نفسه ، و علمه العلم و أعلمه إياه فتعلمه.<sup>٦</sup>

### العلم اصطلاحا:

<sup>١</sup> - انظر ص ٩٣

<sup>٢</sup> - انظر ص ١٠١

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٦٦٣

<sup>٤</sup> - لسان العرب ١٢ / ٤١٧ - ٤١٨ ، باختصار، موسوعة نضرة النعيم ٧ / ٢٩١١ ، المعجم الوسيط ٦٢٤ ،

<sup>٥</sup> - المصباح المنير ٣٤٧ ،

<sup>٦</sup> - بصائر ذوي التمييز ٤ / ٨٨

لقد تنوعت عبارات العلماء في تعريف العلم، فهو : الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ، أو صفة توجب تميزا لا يحتمل النقيض ، أو هو إدراك الشيء على ما هو به ، أو هو معرفة المعلوم على ما هو به.

قال الجرجاني : العلم : هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع ، و قال الحكماء : هو حصول صورة الشيء في العقل ، و الأول أخص من الثاني ، و قيل العلم: هو إدراك الشيء على ما هو به ، و قيل زوال الخفاء من المعلوم ، و الجهل نقيضه.<sup>١</sup>

و قال الفيروز آبادي : العلم ضربان : إدراك ذات الشيء ، و الثاني : الحكم على الشيء بوجود شيء هو موجود له ، أو نفي شيء هو منفي عنه ، فالأول يتعدى إلى مفعول واحد ، و الآخر يتعدى إلى مفعولين ، و العلم من وجه آخر ضربان : نظري و عملي ، و من وجه ثالث : عقلي و سمعي.<sup>٢</sup>

و قال ابن حزم : العلم هو تيقن الشيء على ما هو عليه، إما عن برهان ضروري موصل إلى تيقنه كذلك ، و إما أول بالحس أو ببديهة العقل.<sup>٣</sup>

و قال المناوي : العلم: هو صفة توجب تميزا لا يحتمل النقيض ، أو هو حصول صورة الشيء في العقل.<sup>٤</sup>

### الفروق بين التصديق و العلم و المعرفة

الفرق بين العلم و المعرفة يكون في اللفظ والمعنى ، أما في اللفظ: إذا كان فعل علم بمعنى عرف تعدى إلى مفعول واحد، وإذا كان بمعنى العلم يتعدى إلى مفعولين،

قال سيبويه: إذا كانت علمت بمعنى عرفت عدت إلى مفعول واحد ، و إذا كانت بمعنى العلم عدت إلى مفعولين.<sup>٥</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: ففعل المعرفة يقع على مفعول واحد، تقول عرفت الدار وعرفت زيدا، قال تعالى: ﴿ فَعَرَّفَهُمَّ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ (يوسف: ٥٨) ، و قال

<sup>١</sup> - التعريفات للجرجاني ١٥٧، كشاف اصطلاحات الفنون ٢ / ١٢١٩، موسوعة نضرة النعيم ٧ / ٢٩١١،

<sup>٢</sup> - بصائر ذوي التمييز ٤ / ٨٨، موسوعة نضرة النعيم ٧ / ٢٩١١،

<sup>٣</sup> - الإحكام شرح أصول الأحكام ١ / ٣٨

<sup>٤</sup> - التعاريف ٢٤٦، و فيه تفصيلات أخرى عن أنواع العلم ،

<sup>٥</sup> - انظر أيضا الفروق للعسكري ٣٧، بصائر ذوي التمييز ٤ / ٤٩،

تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ (البقرة: ١٤٦، الأنعام: ٢٠)، وفعل العلم يقتضي مفعولين، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ (المتحنة: ١٠)، وإن وقع على مفعول واحد كان بمعنى المعرفة، كقوله تعالى: ﴿وَالْآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (الأنفال: ٦٠) <sup>١</sup>

و المعرفة تقال للإدراك المسبوق بالعدم ، و لثاني الإدراكين إذا تخللتهما العدم، و الإدراك الجزئي ، و الإدراك البسيط ، و العلم يقال لحصول صورة الشيء عند العقل ، و للاعتقاد الجازم المطابق الثابت و لإدراك الكلّي و لإدراك المركب .  
و المعرفة قد تقال فيما تدرك آثاره، وإن لم تدرك، و العلم لا يقال إلا إذا أدركت ذاته .  
و المعرفة تقال فيما لا يعرف إلا كونه موجودا فقط ، و العلم أصله أن يقال فيما يعرف وجوده و جنسه و كلفيته و علته .

و المعرفة تقال فيما يتوصل إليه بتفكر و تدبر، و العلم قد يقال في ذلك و في غيره. <sup>٢</sup>

وقال ابن القيم رحمه الله: **وأما الفرق المعنوي فمن وجوه:**

**أحدها:** أن المعرفة تتعلق بذات الشيء، و العلم يتعلق بأحواله ، فنقول عرفت أباك و علمته صالحا عالما، و لذلك جاء الأمر في القرآن بالعلم دون المعرفة، كقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (محمد: ١٩).

فالمعرفة: حضور صورة الشيء و مثاله العلمي في النفس، و العلم: حضور أحواله و صفاته و نسبتها إليه ، فالمعرفة تشبه التصور، و العلم يشبه التصديق.

**الثاني:** أن المعرفة في الغالب تكون لما غاب عن القلب بعد إدراكه ، فإذا أدركه قيل عرفه ، أو تكون لما وصف له بصفات قامت في نفسه ، فإذا رآه و علم أنه الموصوف بها، قيل:

عرفه قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ

﴾ (يونس: ٤٥)، قال تعالى: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ٣/ ٢٤٨ - ٢٤٩، بصائر ذوي التمييز ٤/ ٤٩ الفروق الشرعية و اللغوية ٧٣،

<sup>٢</sup> - الكليات ٨٦٨، موسوعة نضرة النعيم ٧/ ٢٩١٢،

مُنْكَرُونَ ﴿٥٨﴾ (يوسف: ٥٨)، وقال: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ

أَبْنَاءَهُمْ ﴿٢٠﴾﴾ (الأنعام: ٢٠) لما كانت صفاته معلومة عندهم، فأوه، عرفوه بتلك

الصفات، وفي الحديث الصحيح: "إن الله تعالى يقول لآخر أهل الجنة دخولا: أتعرف

الزمان الذي كنت فيه، فيقول نعم، فيقول تمن فيتمنى على ربه"١، وقال تعالى: ﴿وَكَانُوا مِنْ

قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ ﴿٨٩﴾

(البقرة: ٨٩)

فالمعرفة تشبه الذكر للشيء، وهو حضور ما كان غائبا عن الذكر، ولهذا كان ضد

المعرفة الإنكار، وضد العلم الجهل،<sup>٢</sup> قال تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا

﴿٨٣﴾﴾ (النحل: ٨٣) ويقال عرف الحق فأقر به وعرفه فأنكره.

**الوجه الثالث من الفرق:** أن المعرفة تفيد تمييز المعروف عن غيره، والعلم يفيد تمييز ما

يوصف به عن غيره، وهذا الفرق غير الأول، فإن ذاك يرجع إلى إدراك الذات، وإدراك

صفتها، وهذا يرجع إلى تخلص الذات من غيرها، وتخلص صفاتها من صفات غيرها

**الفرق الرابع:** أنك إذا قلت علمت زيدا، لم يفد المخاطب شيئا، لأنه ينتظر بعد أن تخبره

على أي حال علمته؟ فإذا قلت: كريما أو شجاعا، حصلت له الفائدة، وإذا قلت: عرفت

زيدا، استفاد المخاطب أنك أثبتته وميزته عن غيره، ولم يبق منتظرا لشيء آخر وهذا الفرق

في التحقيق إيضاح للفرق الذي قبله.

<sup>١</sup> - جزء من حديث طويل ساقه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ٧١٢، ح ٣١١ (١٨٨)، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله قال: إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة...

<sup>٢</sup> - ذكر السيوطي هذا الفرق في الأشباه والنظائر: فقال: قال سيبويه... قلت له: أفيحوز أن يقال: عرفت ما كان ضده في اللفظ أنكرت، و علمت ما كان ضده في اللفظ جهلت، فإذا أريد بعلمت العلم المعاقبة عبارته للإنكار تعدت إلى مفعول واحد، وإذا أريد بالعلم المعاقبة عبارته للجهل تعدت إلى مفعولين، ويكون هذا فرقا بينهما صحيحا، لأن أنكرت ليس بمعنى جهلت، لأن الإنكار قد يضام العلم، والجهل لا يضام العلم، ولأن الجهل يكون في القلب فقط، والإنكار يكون باللسان وإن وصف القلب به، كقولنا: أنكره قلبي كان مجازا، وكون الإنكار باللسان دلالة على أن المعرفة متعلقة بالمشاعر، فقال هذا صحيح - انتهى، الأشباه والنظائر ٢/ ٢٨٧، ٤/ ١٠١، انظر الفروق للعسكري ٣٧.

الفرق الخامس: وهو فرق العسكري في فروقه<sup>١</sup> وفروق غيره .

أن المعرفة علم بعين الشيء مفصلاً عما سواه، بخلاف العلم، فإنه قد يتعلق بالشيء مجملاً، وهذا يشبه فرق صاحب المنازل<sup>٢</sup>، فإنه قال: المعرفة إحاطة بعين الشيء كما هو، وعلى هذا الحد فلا يتصور أن يعرف الله البتة، ويستحيل عليه هذا الباب بالكلية، فإن الله سبحانه لا يحاط به علماً، ولا معرفة، ولا رؤية، فهو أكبر من ذلك وأجل وأعظم، قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ﴾ (طه: ١١٠)، بل حقيقة هذا الحد انتفاء تعلق المعرفة بأكبر المخلوقات، حتى بأظهرها، وهو الشمس والقمر، بل لا يصح أن يعرف أحد نفسه وذاته البتة.<sup>٣</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفرق بين العلم والتصديق والمعرفة:

وأيضاً فإن الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الخالي عن الانقياد الذي يجعل قول القلب، أمراً دقيقاً، وأكثر العقلاء ينكرونه، وبتقدير صحته لا يجب على كل أحد أن يوجب شيئاً لا يتصور الفرق بينهما، وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه، ويقولون إن ما قاله ابن كلاب والأشعري من الفرق كلام باطل لا حقيقة له، وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق، وعمدتهم من الحجة إنما هو خبر الكاذب قالوا

<sup>١</sup> - الفروق للعسكري ٩٣

<sup>٢</sup> - صاحب المنازل هو الشيخ/ أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي الحنبلي، المتوفى سنة ٤٨١هـ، و كتابه منازل السائرين، الذي قام العلامة ابن القيم بشرحه في كتابه: مدارج السالكين،

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ٣/ ٢٤٩، ٢٥٠، انظر بصائر ذوي التمييز ٤/ ٥٠ - ٥١، الفروق الشرعية واللغوية ٧٣، ٧٤، ٧٥،

<sup>٤</sup> - الفرق بين العلم والمعرفة عند الصوفية: قال ابن القيم رحمه الله: و الفرق بين العلم والمعرفة عند أهل هذا الشأن (الصوفية): أن المعرفة عندهم هي العلم الذي يقوم العالم بموجبه ومقتضاه، فلا يطلقون المعرفة على مدلول العلم وحده، بل لا يصفون بالمعرفة إلا من كان عالماً بالله، وبالطريق الموصل إلى الله، وبآفاقها وقواطعها، وله حال مع الله تشهد له بالمعرفة، فالعارف - عندهم - من عرف الله - سبحانه - وصفاته وأفعاله، ثم صدق الله في معاملته، ثم أحلص له في قصوره و نيته، ثم انسلخ من أخلاقه الرديئة وآفاته، ثم تطهر من أوساخه وأدرانته ومخالفاته، ثم صبر على أحكام الله في نعمه و بلياته، ثم دعا إليه على بصيرة بدينه وآياته، ثم جرد الدعوة إليه وحده بما جاء به رسوله، و لم يشبها بآراء الرجال و أذواقهم و مقاييسهم و معقولاتهم. و لم يزن بها ما جاء به الرسول - صلى الله عليه و سلم - فهذا الذي يستحق اسم العارف إذا سمي به غيره، و على الدعوى و الاستعارة. مدارج السالكين ٣/ ٢٥٠، انظر الفروق الشرعية واللغوية ٧٥.

ففي قلبه خبر بخلاف علمه، فدل على الفرق، فقال لهم الناس: ذاك بتقدير خبر وعلم ليس هو علما حقيقيا ولا خبرا حقيقيا، ولما أثبتوه من قول القلب المخالف للعلم والإرادة إنما يعود إلى تقدير علوم وإرادات لا إلى جنس آخر يخالفها.<sup>1</sup>

و يظهر من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه لا يرى الفرق بين المعرفة والتصديق، و بذلك لا يوجد هناك فرق بين التصديق و المعرفة، لأن إبليس و فرعون كانا مصدقين، و اليهود في زمن النبي صلى الله عليه و سلم كانوا مصدقين في قلوبهم أن محمدا صلى الله عليه و سلم رسول الله، و مع ذلك فلا شك في كفرهم.

### الفرق بين إضافة العلم إلى الله وعدم إضافة المعرفة إليه

ذكر ابن القيم رحمه الله الفرق بين إضافة العلم إلى الله و عدم إضافة المعرفة إلى الله، فقال: وقع في القرآن لفظ المعرفة و لفظ العلم فلفظ المعرفة كقوله: ﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ ۗ﴾ (المائدة: ٨٣)، وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۗ﴾ (البقرة: ١٤٦) وأما لفظ العلم فهو أوسع إطلاقا كقوله: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ۗ﴾ (محمد: ١٩)، وقوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۗ﴾ (آل عمران: ١٨)، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ۗ﴾ (الأنعام: ١١٤)

و اختار سبحانه لنفسه اسم العلم، و ما تصرف منه، فوصف نفسه بأنه عالم، و عليم، و علام، و علم، و يعلم، و أخبر أن له علما، دون لفظ المعرفة في القرآن و معلوم أن الاسم الذي اختاره الله لنفسه أكمل نوعه المشارك له في معناه، وإنما جاء لفظ المعرفة في القرآن في مؤمني أهل الكتاب خاصة كقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۗ﴾ (المائدة: ٨٢)، إلى قوله: ﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ ۗ﴾ (٨٣)

<sup>1</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٩٨.



(المائدة: ٨٣) وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (١٤٦) (البقرة: ١٤٦)¹،

وقال رحمه الله: الفرق بين إضافة العلم إليه تعالى ، وعدم إضافة المعرفة لا ترجع إلى الأفراد ، والتركيب في متعلق العلم، وإنما يرجع إلى نفس المعرفة ومعناها، فإنها في مجاري استعمالها إنما تستعمل فيما سبق تصوره من نسيان أو ذهول أو عزوف عن القلب، فإذا تصور وحصل في الذهن، قيل: عرفه أو وصف له صفته، ولم يره، فإذا رآه بتلك الصفة وتعينت فيه، قيل: عرفه، ألا ترى أنك إذا غاب عنك وجه الرجل ثم رأيته بعد زمان فتبينت أنه هو، قلت: عرفته ، وكذلك عرفت اللفظة، وعرفت الديار ، وعرفت المنزل، وعرفت الطريق.

وسر المسألة أن المعرفة لتمييز ما اختلط فيه المعروف بغيره فاشتبه ، فالمعرفة تميز له وتعين، ومن هذا قوله تعالى : ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (البقرة: ١٤٦)، فإنهم كان عندهم من صفته قبل أن يروه ما طابق شخصه عند رؤيته ، وجاء " كما يعرفون أبناءهم" من باب ازدواج الكلام وتشبيه أحد اليقينين بالآخر، فتأمله.

وأما ما زعموا من قولهم: إن علمت قد يكون بمعنى عرفت ، واستشهادهم بنحو قوله تعالى: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ (التوبة: ١٠١) ، وقوله: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْ دُونِهِمْ لَأَنْعَلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (الأنفال: ٦٠) ، فالذي دعاهم إلى ذلك أنهم رأوا علمت قد تعدت إلى مفعول واحد، وهذا هو حقيقة العرفان، فاستشهاد ظاهر، على أنه قد قال بعض الناس: إن تعدي فعل العلم في هذه الآيات وأمثالها إلى مفعول واحد لا يخرجها عن كونها علما على الحقيقة، فإنها لا تتعدى إلى مفعول واحد على نحو تعدي عرفت ، ولكن على جهة الحذف والاختصار، فقوله: " لا تعلمهم نحن نعلمهم" لا تنفي عنه معرفة أعيانهم وأسمائهم، وإنما تنفي عنه العلم بعدوانهم ونفاقهم، وما تقدم من الكلام يدل على ذلك.²

¹ - مدارج السالكين ٣ / ٢٤٧ - ٢٤٨، انظر بصائر ذوي التمييز ٤ / ٤٧ - ٤٨، الفروق الشرعية واللغوية ٦٨ - ٧٢،

² بدائع الفوائد ٢ / ٤٨٦ - ٤٨٧، باختصار

إذاً بناء على أن المعرفة إدراك الجزئيات و العلم إدراك الكلّيات ، و كذلك الفروق المذكورة سابقاً ، فلا يقال: الله عارف، كما يقال الله عالم، فيضاف لفظ العلم إلى الله ولا يضاف لفظ المعرفة إليه جل جلاله.

## المطلب الخامس الفرق بين الإيمان و الإقرار

سبق أن عرفت الإيمان، و تحدثت عن آراء العلماء و تعريف الراجح للإيمان عند أهل السنة و الجماعة<sup>١</sup>

### الإقرار في اللغة و الاصطلاح:

**الإقرار لغة:** الإقرار مصدر من أقر يقر إقراراً، و يأتي على عدة معان منها: الثبات والاستقرار، و بمعنى الاعتراف و الإذعان، و قوله أقر بالحق، أي اعترف به و أذعن له، وضده الجحود و الإنكار.

قال ابن فارس: قر، القاف و الراء أصلان صحيحان يدل أحدهما على برد و الآخر على تمكن، فالأول: القر (بالضم)، و هو البرد، و الآخر: التمكن، يقال قر (بالفتح) واستقر، و القر مركب من مراكب النساء، و من الباب الإقرار: ضد الجحود، و ذلك أنه إذا أقر بحق فقد أقره إقراره، و قال قوم في الدعاء: أقر الله عينه: أي أعطاه حتى تقرر عينه فلا تطمح إلى من هو فوقه، و يوم القر: يوم يستقر الناس بمعنى، و ذلك غداة يوم النحر.<sup>٢</sup> قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ (البقرة: ٣٦) أي قرار وثبوت.

وقال التهانوي: الإقرار: بالراء من القرار، بمعنى الثبات<sup>٣</sup>.

و الإقرار: الإذعان للحق و الاعتراف به، أقر بالحق: أي اعترف به،<sup>٤</sup> قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَقَرُّكُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (البقرة: ٨٤) من الإقرار: أي حصل منكم الاعتراف بهذا الميثاق المأخوذ عليكم، في حال شهادتكم على أنفسكم بذلك<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٢٤-٨٢٥، انظر لسان العرب ٨٢/٥-٨٣، معجم الوسيط ٧٢٤، ٧٢٥، المصباح المنير ٤٠٥، مختار الصحاح ٤٥٩-٤٦٠، أضواء البيان ١٩/٩،

<sup>٣</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم ٢٤٦/١

<sup>٤</sup> - لسان العرب ٨٨/٥

<sup>٥</sup> - فتح القدير ١٣٦/١

و في الصحاح : أقر الله عينه ، أي أعطاه حتى تقر فلا تطمح إلى من هو فوقه ، و أقر بالحق : اعترف به ، و قرره بالحق ، غيره حتى أقر، و أقره في مكانه فاستقر، و تقرير الإنسان بالشيء : حملة على الإقرار به<sup>١</sup>

و قال الزبيدي<sup>٢</sup>: الإقرار: الإذعان للحق، و الاعتراف به ، أقر به: اعترف ، و قد قرره عليه ، و قرره بالحق ، غيره حتى أقره<sup>٣</sup> ، و في البصائر: الإقرار: إثبات الشيء إما باللسان وإما بالقلب أو بهما معاً<sup>٤</sup>.

### الإقرار اصطلاحاً:

أما الإقرار في الاصطلاح فهو: اعتراف الشخص بحق عليه لآخر، أو من أقره على عمله، إذا رضيه و أثبته، أو هو إخبار بحق لآخر عليه، أو إخبار عما سبق.

أو الإقرار هو أن يسكت الرسول صلى الله عليه و سلم عن إنكار قول قيل في حضرته ، أو فعل ، من غير كافر ، بحضرته أو في زمانه ، مع كونه قادراً على الإنكار<sup>٥</sup>

كل ما ذكر من التعريفات متعلق بأصول الفقه و الفقه، وأما ما يتعلق بموضوع العقيدة، فالإقرار إما أن يكون متضمناً للالتزام والتصديق، أو مجرد التصديق، أو يكون قول اللسان. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : لفظ الإقرار يتناول الالتزام و التصديق ، ولا بد منهما ، و قد يراد بالإقرار مجرد التصديق دون التزام الطاعة<sup>٦</sup>،

و قال رحمه الله: لفظ الإقرار يتضمن الالتزام ثم يكون على وجهين: أحدهما: الإخبار: وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق والشهادة ونحوهما ، وهذا معنى الإقرار الذي يذكره الفقهاء في كتاب الإقرار، والثاني: إنشاء الالتزام كما في قوله تعالى: ﴿أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ

<sup>١</sup> - الصحاح في اللغة ٢ / ٧٠

<sup>٢</sup> - هو محمد بن محمد بن محمد مرتضى الزبيدي، أبو الفيض الحسيني، علامة باللغة و الحديث و الرجال، من كبار المصنفين. من مؤلفاته: تاج العروس في اللغة، و العشرات غيرة، توفي سنة ١٢٠٥هـ انظر ترجمته في: الأعلام ٧٠/٧.

<sup>٣</sup> - تاج العروس ١٣/٢١٨، انظر قاموس المحيط ٤٦١،

<sup>٤</sup> - بصائر ذوي التمييز ٤ / ٢٥١

<sup>٥</sup> - انظر: التعريفات للجرجاني ٣٦، معجم مصطلحات أصول الفقه ٧٨، كشف اصطلاحات الفنون ١ / ٢٤٦،

<sup>٦</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٣٩٧، التعريفات الاعتقادية ٥٤.

عَلَىٰ ذَالِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَبْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ (آل عمران:

٨١)، وليس هو هنا بمعنى الخبر المجرد ، فإنه سبحانه قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا

ءَاتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِء

وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَالِكُمْ إِصْرِي ﴿٨١﴾ (آل عمران: ٨١)، فهذا

الالتزام للإيمان والنصر للرسول وكذلك لفظ الإيمان فيه إخبار وإنشاء والتزام<sup>١</sup>

و قد يقصد بالإقرار قول اللسان، و قول اللسان جزء من مسمى الإيمان، و المقصود

بقول اللسان : الأعمال التي تؤدي باللسان كالشهادتين و الذكر و تلاوة القرآن

والصدق و النصيحة و الدعاء و غير ذلك مما لا يؤدي إلا باللسان، و هذه الأعمال منها

ما هو مستحب و منها ما هو واجب و منها ما هو شرط لصحة الإيمان ، و مما يدل على

أن قول اللسان يدخل في مسمى الإيمان قوله تعالى : ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا

وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا

أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ (البقرة: ١٣٦)

و قول النبي صلى الله عليه و سلم : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ،

فإذا قالوها عصموا مني دماءهم و أموالهم إلا بحقها"<sup>٢</sup>

فقد أخبر النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الحديث الشريف أن العصمة المزيلة للكفر

تثبت بالقول ، فبذلك يثبت أن القول إيمان ، لأن الإيمان هو العاصم من السيف<sup>٣</sup>

و قال ابن مندة رحمه الله: ما يدل على أن اسم الإيمان واقع على من يصدق بجميع ما

أتى به المصطفى صلى الله عليه و سلم عن الله عز و جل نية و إقرارا و عملا و إيمانا

وتصديقا و يقينا ، و إن من صدق بقلبه و لم يقر بلسانه و لم يعمل بجوارحه الطاعات التي

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٥٣٠ - ٥٣١ ،

<sup>٢</sup> - متفق عليه ، سبق تخريجه ص ٣٤ .

<sup>٣</sup> - المنهاج في شعب الإيمان ١ / ٢٧

أمر بها لم يستحق اسم الإيمان ، و من أقر بلسانه ، و عمل بجوارحه ، و لم يصدق بذلك بقلبه لم يستحق اسم الإيمان<sup>١</sup>

قال ابن أبي العز رحمة الله: أن الله تعالى أراد من العباد القول و العمل، و أعني بالقول: التصديق بالقلب و الإقرار باللسان<sup>٢</sup>

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٣)

﴿(الأحقاف: ١٣) قال السعدي رحمه الله: أي: إن الذين أقروا برهيم و شهدوا له بالوحدانية و التزموا طاعته، و داموا على ذلك<sup>٣</sup> و الإقرار بالله: هو الاعتراف به و العبادة له<sup>٤</sup>،

و الإقرار بالرسول صلى الله عليه و سلم: تصديق الرسول - صلى الله عليه و سلم - فيما أخبر ، و الانقياد له فيما أمر<sup>٥</sup>،

### الفرق بين الإيمان و الإقرار

سبق أن ذكرت أن الإيمان في اللغة يتضمن عدة أمور: و هي الأمن و الطمأنينة و التصديق و الإقرار و الثقة و الخضوع ، و أما الإقرار، فمعناه: الثبات و الاستقرار و الاعتراف و التمكن، نظرا لهذه المعاني نرى أن الإقرار قريب من معاني الإيمان مع أن بينهما فرقا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنما يقال آمنت له ، كما يقال: أقررت له ، فكان تفسيره (الإيمان) بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، مع أن بينهما فرقا<sup>٦</sup>. إذاً هناك فرق بين الإيمان و الإقرار في المعنى حيث إن الإيمان أعم من الإقرار، فالإيمان يتضمن التصديق و العمل و الإقرار الذي ضمن الالتزام و التصديق ، أما الإقرار إذا ضمن

<sup>١</sup> - الإيمان لابن مندة ١ / ٣٠٥ ، و انظر تعليق المحقق ١ / ٣١٠ ، انظر الشريعة للآجري ١٠٨ ، التعريفات الاعتقادية ٥٥ ،

<sup>٢</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٣ ،

<sup>٣</sup> - تفسير السعدي ٧٨٠ - ٧٨١ ،

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٦٣٩ ،

<sup>٥</sup> - المرجع السابق ٧ / ٦٣٨ - ٦٣٩ ،

<sup>٦</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٩١ ،

الالتزام و التصديق دخل ضمن الإيمان و إذا كان مجرد الإقرار فلا يكون مرادفا للإيمان ،  
فبذلك يكون الإقرار أقرب معاني الإيمان مع هذا الفرق،

قال ابن عثيمين رحمه الله : الإيمان في اللغة : الإقرار بالشيء عن تصديق به، بدليل أنك  
تقول: آمنت بكذا وأقررت بكذا وصدقت فلانا ولا تقول: آمنت فلاناً.

إذا فالإيمان يتضمن معنى زائداً على مجرد التصديق، وهو الإقرار والاعتراف المستلزم  
للقبول للأخبار والإذعان للأحكام، هذا هو الإيمان، أما مجرد أن تؤمن بأن الله موجود،  
فهذا ليس بإيمان، حتى يكون هذا الإيمان مستلزماً للقبول في الأخبار والإذعان في  
الأحكام، وإلا، فليس إيماناً،

فالإيمان يكون متضمناً التصديق و الإقرار ، و ليس مجرد الإقرار أو التصديق.

أما الفرق بينهما في الاصطلاح فهو أن الإيمان : قول باللسان و تصديق بالقلب و عمل  
بالجوارح ، و أما الإقرار فهو: اعتراف الشخص بحق عليه لآخر، أو الالتزام و التصديق ،  
أو مجرد التصديق، فالإيمان يتضمن هذه المعاني و زيادة على ذلك العمل ، فيكون أعم من  
الإقرار.

قال البغوي رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ (١٤)

(الحجرات: ١٤) انقدنا واستسلمنا مخافة القتل والسي، ﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي

قُلُوبِكُمْ ﴾ (الحجرات: ١٤) فأخبر أن حقيقة الإيمان التصديق بالقلب، وأن الإقرار

باللسان وإظهار شرائعه بالأبدان لا يكون إيماناً دون التصديق بالقلب والإخلاص<sup>١</sup>.

و أن الإيمان ضده الكفر، و الإقرار ضده الإنكار و الجحود<sup>٢</sup>، و كما أن الإنكار يدخل

تحت الكفر، كذلك الإقرار يدخل تحت الإيمان، فيكون الإيمان أعم من الإقرار، والكفر

أعم من الإنكار.

١ - العقيدة لابن عثيمين ٢٧٥٩

٢ - تفسير البغوي ٢١٢/٤.

٣ - معجم مقاييس اللغة ٨٢٥، ٨٩٧، انظر أيضا الفروق اللغوية للعسكري ٦٠، موسوعة نضرة النعيم

و هناك فرق بينهما من ناحية الحكم ، حيث إن من أقر بلسانه فقط ، و لم يصدق بقلبه ، و لم يعمل ، لا يسمى مؤمنا، و من الفرق من قال بالإيمان : هو الإقرار ، و من أقر فقد استكمل الإيمان<sup>١</sup> ، و هذا قول فاسد ، لأن نتيجة هذا الرأي هو أن من أقر بلسانه و أخفى الكفر في قلبه كان مؤمنا ، و أن المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا مؤمنين حق الإيمان، و أن فرعون كان مؤمنا حق الإيمان ، لأنهم أقروا بألسنتهم، لكن لم يصدقوا و لم يعملوا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وقالت الكرامية هو القول فقط، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان، لكن إن كان مقرا بقلبه كان من أهل الجنة، وإن كان مكذبا بقلبه كان منافقا مؤمنا من أهل النار ، وهذا القول هو الذي اختصت به الكرامية وابتدعته و لم يسبقها أحد إلى هذا القول، وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان، وبعض الناس يحكى عنهم أن من تكلم به بلسانه دون قلبه فهو من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم، بل يقولون : انه مؤمن كامل الإيمان، وأنه من أهل النار، فيلزمهم أن يكون المؤمن الكامل الإيمان معذبا في النار<sup>٢</sup>.

وقال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله : و ذهب الكرامية إلى أن الإيمان هو الإقرار فقط ، فالمنافقون عندهم كاملو الإيمان<sup>٣</sup>.

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰبِغِينَ وَالصَّٰبِغِينَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة: ٦٢)، أي بألسنتهم فقط ، و هم المنافقون بقريئة انتظامهم في سلك

<sup>١</sup> - هذا قول الكرامية حيث إنهم قالوا : الإيمان هو الإقرار المجرد ، و ليس من شرط كونه إيمانا وجود التصديق والمعرفة ، و يزعمون أن من اعتقد الكفر بقلبه ، و أقر بلسانه بالصانع ، و بالكتب و الرسل ، و غير ذلك من أركان الإيمان كان مؤمنا حقا بإقراره ، و كان المنافقون في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم مؤمنين حقا .

انظر هذا القول في : الفرق بين الفرق ٢٢٣ ، مقالات الإسلاميين ٢٢٣ ، النبوات ١٤٤ ، الغنية في أصول الدين ١٧٣/١ ، شرح المقاصد في علم الكلام ٢٤٨/٢ ،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٣ / ٥٦ ، انظر نفس المصدر ٢٠ / ٨٦ ،

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٠ ،



الكفرة، و التعبير عنهم بذلك دون عنوان النفاق للتصريح بأن تلك المرتبة و إن عبر عنها بالإيمان لا تجديهم نفعاً و لا تنقدهم من ورطة الكفر قطعاً<sup>١</sup>.

و قال الشوكاني رحمه الله: إن المراد بالذين آمنوا : المنافقون ، بدلالة جعلهم مقترنين باليهود<sup>٢</sup>،

و بهذا يكون الإيمان أعم و أكمل من الإقرار ، و الإقرار يدخل تحت الإيمان ، و يكون جزءاً من الإيمان.

إذاً فالإيمان يتضمن معنى زائداً على مجرد الإقرار، و هو التصديق و العمل ، أما مجرد الإقرار بوجود الله ، فليس بإيمان ، و حتى يكون هذا الإقرار إيماناً، لابد أن يكون مستلزماً للقبول في الأخبار و الإذعان في الأحكام و إلا فليس إيماناً.

قال ابن مندة رحمه الله : و للإيمان أول و آخر : فأوله الإقرار، و آخره إمطة الأذى عن الطريق<sup>٣</sup>، كما قال النبي صلى الله عليه و سلم : " الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان"<sup>٤</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله : لقول الله تعالى : ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾<sup>(٢٢٥)</sup>

﴿البقرة: ٢٢٥﴾، مراده الاستدلال بهذه الآية على أن الإيمان بالقول وحده لا يتم إلا بانضمام الاعتقاد إليه و الاعتقاد فعل القلب ... فإن فيه دليلاً على بطلان قول الكرامية : إن الإيمان قول فقط<sup>٥</sup>.

و الإيمان أمر و جودي فلا يكون الرجل مؤمناً ظاهراً حتى يظهر أصل الإيمان وهو شهادة أن لا إله إلا الله و شهادة أن محمداً رسول الله و لا يكون مؤمناً باطناً حتى يقر بقلبه بذلك فينتفي عنه الشك ظاهراً و باطناً مع وجود العمل الصالح و إلا كان كمن قال الله فيه:

<sup>١</sup> - تفسير أبي سعود ١ / ١٠٨

<sup>٢</sup> - فتح القدير ١ / ١١٧.

<sup>٣</sup> - الإيمان لابن مندة ١ / ٣٠٠،

<sup>٤</sup> - صحيح مسلم الإيمان ، بيان عدد شعب الإيمان ٦٨٧، ح ٥٨،

<sup>٥</sup> - فتح الباري ١ / ٩٦ - ٩٧،

﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿١٤﴾  
﴿ (الحجرات: ١٤)، وكمن قال تعالى فيه: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾ (البقرة: ٨)

وكمن قال فيه: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ  
وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ ﴾ (المنافقون: ١) <sup>١</sup>

من قال بلسانه ما ليس في قلبه لم يكن بذلك مؤمنا بل كان من المنافقين، وكذلك من عرف بقلبه وأقر بلسانه لم يكن بمجرد ذلك مؤمنا حتى يأتي بعمل القلب من الحب والبغض والموالاة والمعاداة، فيحب الله ورسوله، ويوالي أولياء الله، ويعادى أعداءه، ويستسلم بقلبه لله وحده، وينقاد لمتابعة رسوله وطاعته والتزام شريعته ظاهرا وباطنا، وإذا فعل ذلك لم يكف في كمال إيمانه حتى يفعل ما أمر به، فهذه الأركان الأربعة هي أركان الإيمان التي قام عليها بناؤه <sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٢٠ / ٨٦،

<sup>٢</sup> - عدة الصابرين ١٣١

## المطلب السادس الفرق بين الإيمان و العمل الصالح

### العمل الصالح في اللغة و الاصطلاح:

#### العمل لغة:

العين و الميم و اللام (عمل) أصل واحد صحيح ، و هو عام في كل فعل يفعل<sup>١</sup> ، و عمل عملا: أي فعل فعلا عن قصد، و يأتي بمعنى المهنة و الصنعة<sup>٢</sup> ، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا

الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ (التوبة: ٦٠)

و العمل: المهنة و الفعل، و الجمع أعمال، عمل عملا، و أعمله غيره و استعمله، و اعتمل الرجل أي عمل بنفسه<sup>٣</sup>

و العمل: المهنة و الفعل، و قيل أخص منه، لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوانات التي يقع منها بغير قصد، و إلى الجمادات أيضا ، و العمل قلما ينسب إليها ، و الجمع أعمال ، عمل - كفرح- و أعمله و استعمله و أعمل رأيه و آله و استعمله: عمل به، و رجل عمل و عمول: ذو عمل.

و العمل يستعمل في الأعمال الصالحة والسيئة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ﴾ (البقرة: ٢٥). وقال: ﴿الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ (العنكبوت: ٤)

و قوله: ﴿وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ (التوبة: ٦٠) هم المولون عليها. و العملة (بالكسر) و العملة (بالضم) و العمالة مثلثة العين: أجر العمل.<sup>٤</sup>

#### العمل اصطلاحا:

قال المناوي: العمل كل فعل من الحيوان بقصد، و العمل أخص من الفعل، لأن الفعل قد ينسب إلى الحيوان الذي يقع منه فعل بلا قصد ، و قد ينسب الفعل إلى الجماد، و العمل قلما ينسب إلى ذلك<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٦٧٧

<sup>٢</sup> - المعجم الوسيط ٦٢٨

<sup>٣</sup> - لسان العرب ١١ / ٤٧٥، انظر ، مختار الصحاح ٣٩٩، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٣٥٠

<sup>٤</sup> - بصائر ذوي التمييز ١٠١ / ٤، أنظر موسوعة نظرة النعيم ٧ / ٣٠١٠،

<sup>٥</sup> - التوقيف على مهمات التعاريف ٢٤٧

و قال الزبيدي: العمل : حركة البدن ب كله أو بعضه و ربما أطلق على حركة النفس ، فهو إحداهت أمر قولاً كان أو فعلاً بالجراحة أو القلب ، لكن الأسبق للفهم اختصاصه بالجراحة<sup>١</sup>

و قال العسكري : العمل هو إيجاد الأثر في شيء<sup>٢</sup>

و قال الكفوي : العمل : يعم أفعال القلوب و الجوارح ، و لا يقال إلا لما كان عن فكر و روية ، و لهذا قرن بالعلم ، حتى قال بعض الأدباء : قلب لفظ العمل من لفظ العلم تنيبها على أنه من مقتضاه<sup>٣</sup>

### الصالح لغة:

صالح: من صلح يصلح صلحا و صلاحا: يدل على خلاف الفساد، و الإصلاح ضد الإفساد ، و الاستصلاح ضد الاستفساد، و أصلح الشيء بعد فساده: أقامه و أتى بالصلاح ، و هو الخير و الصواب، و في الأمر مصلحة : أي خير ، و الصلح اسم منه : وهو التوفيق ، و هو إنهاء الخصومة ، و إنهاء حالة الحرب ، و تصالح القوم بينهم ، و السلم، و منه صلح الحديبية ، و هو صلح للولاية : أي له أهلية القيام بها. و الصالح : المستقيم المؤدي لواجباته ، و الجمع صلحاء ، و ربما استعمل في الكثير الوافر ، فيقال عنده قدر صالح من المال ، و الصلاح : الاستقامة ، و السلامة من العيب<sup>٤</sup> ،

### الصالح اصطلاحا :

أما الصالح في الاصطلاح فهو: الخالص من الفساد ، و الإحسان و فعل الحسنات و القائم بحقوق الله و حقوق العباد، و كل عمل موافق لشرع الله و سنة نبيه يكون صالحا، و هو الباقي على ما ينبغي.

<sup>١</sup> - تاج العروس ٣٠/٣٤

<sup>٢</sup> - الفروق للعسكري ١٥٣، ١٥٤

<sup>٣</sup> - الكليات للكفوي ٦١٦

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٥٥٠، مختار الصحاح ٣٢٦، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢٨٤، لسان العرب

٥١٦-٥١٧، المعجم الوسيط ٥٢٠،

<sup>٥</sup> - المعجم الوسيط ٥٢٠

قال الجرجاني : الصالح هو الخالص من كل فساد<sup>١</sup>

قال الإمام أبو إسحاق الزجاج<sup>٢</sup> في كتابه معاني القرآن العزيز في قول الله تعالى في صفة

يحيى بن زكريا- عليهما السلام- في سورة آل عمران: ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٣٩) قال: الصالح هو الذي يؤدي إلى الله عز وجل ما افترض عليه ويؤدي إلى الناس حقوقهم، هذا قول الزجاج، وكذا قال صاحب مطالع الأنوار: الرجل الصالح هو المقيم بما يلزمه من حقوق الله سبحانه وتعالى وحقوق الناس<sup>٣</sup>.

و قال صاحب الجوهرة النيرة: قوله: " و على عباد الله الصالحين " الصالح هو القائم بحقوق الله و حقوق العباد ، و الصلاح ضد الفساد ° ، و قال ابن حجر: قوله : "عباد الله الصالحين " الأشهر في تفسير الصالح أنه القائم بما يجب عليه من حقوق الله و حقوق عباده، و تتفاوت درجاته<sup>٦</sup>.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ

وَالصَّادِقِينَ وَالشَّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ (النساء: ٦٩)

و المراد بالصالحين الصارفين أعمارهم في طاعة الله تعالى وأموالهم في مرضاته سبحانه، ويقال: الصالح هو الذي صلحت حاله واستقامت طريقته<sup>٧</sup>

## العمل الصالح هو

<sup>١</sup> - التعريفات للجرجاني ١٣٤، كشاف اصطلاحات الفنون ١٠٥٥/٢،

<sup>٢</sup> - هو عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي الصيمري النحوي ، أبو إسحاق، أحد أئمة اللغة، تلميذ زجاج، و له مؤلفات كثيرة منها: الإيضاح، الجمل، اشتقاق أسماء الله. توفي سنة ٣٤٠ هـ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٤٧٥/١٥، بغية الوعاة ٧٧/٢.

<sup>٣</sup> - تهذيب الأسماء ١٦٩/٣ ، انظر أيضا : شرح سنن النسائي ٣٦٩ /٢ ، تحفة الأحوذى ٢٢١/١٠،

<sup>٤</sup> - جزء من حديث طويل رواه البخاري في كتاب الأذان ، باب التشهد في الآخرة ٤٠٢/٢ - ٨٣١، (فتح

الباري) ، و مسلم في باب التشهد في الصلاة ٣٦٨/٢ ، ٦٠٩

<sup>٥</sup> - الجوهرة النيرة ٢ / ٢١٨

<sup>٦</sup> - فتح الباري ٤٠٧/٢

<sup>٧</sup> - تفسير الألوسي ٧٥/٣

كل عمل حسن و موافق لأمر الله و شريعته ، وهو فعل الحسنات وهو ما أمر الله به و رسوله ، والذي أمر الله به هو الذي شرعه الله ، وهو الموافق لسنة الله وسنة رسوله ، فقد أخبر الله تعالى أنه من أخلص قصده لله و كان محسناً في عمله فإنه مستحق للثواب سالم من العقاب، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (الكهف: ١١٠) ، قال ابن كثير: أي: ثوابه وجزاءه الصالح، " فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا" ، ما كان موافقاً لشرع الله ، "وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا" ، وهو الذي يراد به وجه الله وحده لا شريك له، وهذان ركنا العمل المتقبل: لا بد أن يكون خالصاً لله ، صواباً على شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم.<sup>١</sup>

و قال البغوي : قال سفيان بن عيينة: العمل الصالح هو الخالص، يعني أن الإخلاص سبب قبول الخيرات من الأقوال والأفعال، دليله قوله عز وجل: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (الكهف: ١١٠)، فجعل نقيض الصالح الشرك والرياء<sup>٢</sup>، وهو العمل المراعى من الخلل ، وأصله الإخلاص في النية وبلوغ الوسع في المحاولة بحسب علم العامل وأحكامه<sup>٣</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: العمل الصالح هو الإحسان، وهو فعل الحسنات وهو ما أمر الله به، والذي أمر الله به هو الذي شرعه الله ، وهو الموافق لسنة الله وسنة رسوله ، فقد أخبر الله تعالى أنه من أخلص قصده لله و كان محسناً في عمله فإنه مستحق للثواب سالم من العقاب.<sup>٤</sup>

و قال أيضا: قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (الكهف: ١١٠) فالعمل الصالح هو الإحسان و هو فعل الحسنات، والحسنات هي ما أحبه الله و رسوله ، و هو ما أمر به أمر إيجاب أو استحباب ، فما كان من البدع

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ٣ / ١٤٦

<sup>٢</sup> - تفسير البغوي ٣ / ٦١٩.

<sup>٣</sup> - التعاريف ٢٤٧، و انظر موسوعة نظرة النعيم ٧ / ٣٠١٠،

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨ / ١٧٧، و انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٣

في الدين التي ليست مشروعة ، فإن الله لا يحبها ، و لا رسوله ، فلا تكون من الحسنات و لا من العمل الصالح ، كما أن من يعمل ما لا يجوز كالفواحش و الظلم ليس من الحسنات و لا من العمل الصالح ، ... وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: اللهم اجعل عملي كله صالحا، واجعله لوجهك خالصا، ولا تجعل لأحد فيه شيئا<sup>١</sup>.

وقال الفضيل بن عياض في قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۗ ﴾ (هود: ٧)، قال: أخلصه وأصوبه، قالوا: يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صواباً لم يقبل وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل، حتى يكون خالصا صوابا، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة<sup>٢</sup>. فالعمل الصالح لا بد أن يراد به وجه الله تعالى، فإن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه وحده، كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: " قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه غيري، فأنا بريء منه، و هو كله للذي أشرك"<sup>٣</sup>، و هذا هو التوحيد الذي هو أصل الإسلام ، و هو دين الله الذي بعث به جميع رسله، و له خلق الخلق، و هو حقه على عباده : أن يعبدوه و لا يشركوا به شيئا ، و لا بد مع ذلك أن يكون العمل صالحا ، و هو ما أمر الله به و رسوله، و هو الطاعة ، فكل طاعة عمل صالح ، و كل عمل صالح طاعة ، و هو العمل المشروع المسنون ، إذ المشروع المسنون هو المأمور به أمر إيجاب أو استحباب ، و هو العمل الصالح ، و هو الحسن ، و هو البر ، و هو الخير ، و ضده المعصية ، و العمل الفاسد ، و السيئة ، و الفجور، و الظلم<sup>٤</sup> و قال أيضا: و أصل العمل الصالح هو : إخلاص العبد لله في نيته<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> - طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني ٢٦١/٤، رقم ٦٥٣،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٠/١٧٣ - ١٧٤، و انظر ٢٧/١٢٨،

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، باب تحريم الرياء ١١٩٥، ح ٤٦ (٢٩٨٥)

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨/١٣٤ - ١٣٥،

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ١٨/٢٤٦،

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (فصلت: ٣٣) قال ابن عاشور: والعمل الصالح: هو العمل الذي يصلح عامله في دينه ودنياه صلاحاً لا يشوبه فساد، وذلك العمل الجاري على وفق ما جاء به الدين، فالعمل الصالح: هو ما وصف به المؤمنون آنفاً في قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ (فصلت: ٣٠)

وأما ﴿وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (فصلت: ٣٣)، فهو ثناء على المسلمين بأنهم افتخروا بالإسلام واعتزوا به بين المشركين ولم يتستروا بالإسلام. والاعتزاز بالدين عمل صالح ولكنه خص بالذكر لأنه أريد به غيظ الكافرين. ومثال هذا ما وقع يوم أحد حين صاح أبو سفيان: اعلُّ هُبْلًا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولوا: "الله أعلى وأجل"<sup>٢</sup>

### الفرق بين الإيمان والعمل الصالح

أما الفرق بين الإيمان والعمل الصالح، فإن الإيمان الشرعي هو: التصديق الجازم، بما أمر الله ورسوله بالتصديق به، المتضمن لأعمال الجوارح ولأعمال القلوب، وهو بهذا الاعتبار تدخل فيه الأعمال الصالحة كلها، فهي إيمان، وهي من آثار الإيمان، فإذا أطلق الإيمان دخل فيه ما ذكر،

و أما العمل الصالح فهو: الإحسان، وهو فعل الحسنات وهو ما أمر الله به، والذي أمر الله به هو الذي شرعه الله، وهو الموافق لسنة الله وسنة رسوله، وهو القيام بحقوق الله وحقوق عباده.

فإذا جمع بين الإيمان والعمل الصالح، الإيمان لما في الباطن، والعمل الصالح هو الظاهر، ومع إطلاق الإيمان يدخل فيه العمل الصالح.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ٢٤٤، ح ٣٠٣٩.

<sup>٢</sup> - التحرير والتنوير ٢٤ / ٢٨٨



قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و أما إذا قرن لفظ الإيمان بالعمل أو بالإسلام فإنه يفرق بينهما كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (هود: ٢٣) وهو في القرآن كثير.<sup>١</sup>

وقال السعدي<sup>٢</sup> رحمه الله: قال تعالى: ﴿ قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا مِن بَرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَالْيَسَاقِبَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٨٤)، هذه الآية الكريمة لها شأن كبير؛ كان - عليه الصلاة والسلام - يقرأها كثيرا في الركعة الأولى من سنة الصبح، وقد اشتملت على جميع ما يجب الإيمان به، فإن الإيمان الشرعي هو تصديق القلب التام وإقراره بهذه الأصول، المتضمن لأعمال الجوارح ولأعمال القلوب؛ وهو بهذا الاعتبار يدخل فيه الإسلام، وتدخل فيه الأعمال الصالحة كلها؛ فهي إيمان، وهي من آثار الإيمان، فإذا أطلق الإيمان دخل فيه ما ذكر...، وإذا جمع بين الإيمان والعمل الصالح، الإيمان لما في الباطن، والعمل الصالح هو الظاهر، ومع إطلاق الإيمان يدخل فيه العمل الصالح، كما في كثير من الآيات؛ فقله تعالى: ﴿ قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ ﴾ (آل عمران: ٨٤)، الخ، أي: قولوا ذلك بألسنتكم متواطئة عليها قلوبكم، وهذا هو القول التام الذي يترتب عليه الثواب والجزاء؛ فكما أن النطق باللسان دون اعتقاد القلب ليس بإيمان، بل هو نفاق، فكذلك القول الخالي من عمل القلب عديم التأثير قليل الفائدة.<sup>٣</sup>

وقال أيضا: ذكر الله في القرآن الإيمان والعمل الصالح في مواضع كثيرة رتب عليهما من الجزاء العاجل والآجل والآثار الحميدة شيئا كثيرا، فالإيمان هو: التصديق الجازم، بما أمر الله ورسوله بالتصديق به، المتضمن لأعمال الجوارح.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٠ / ٢٦٩

<sup>٢</sup> - هو عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي، من قبيلة بني تميم ولد بعينزة عام ١٣٠٧هـ، وعاش يتيما ونشأ نشأة حسنة، حفظ القرآن وتعلم العلم على علماء القصيم، ثم جلس للتدريس وعمره ثلاث وعشرون سنة، وكان متواضعا صاحب عبادة ودعوة، وله مؤلفات كثيرة منها: تيسير الكريم الرحمن، توفي سنة ١٣٧٦هـ انظر ترجمته في مقدمة كتابه تيسير الكريم الرحمن، الأعلام ٣ / ٣٤٠.

<sup>٣</sup> - تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير الأحكام ١٧ - ١٨،

والعمل الصالح هو: القيام بحقوق الله، وحقوق عباده، وكذلك أمر الله بالتقوى، ومدح المتقين، ورتب على التقوى حصول الخيرات، وزوال المكروهات. والتقوى الكاملة: امتثال أمر الله وأمر رسوله، واجتناب نهيهما وتصديق خبرهما.

وإذا جمع الله بين التقوى والبر ونحوه، كانت التقوى اسما لتوقي جميع المعاصي، والبر اسما لفعل الخيرات، وإذا أفرد أحدهما، دخل فيه الآخر.<sup>١</sup>

قال ابن رجب رحمه الله: وإذا قرن الإيمان بالعمل فقد يكون من باب عطف الخاص على العام، وقد يكون المراد بالإيمان - حينئذ - : التصديق بالقلب، وبالعمل : عمل

الجوارح كما ذكر في هذه الآية قوله تعالى ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ

وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَعَآتَى

الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي

الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَعَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي

الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ (البقرة):

(١٧٧) الإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبیین، ثم عطف عليه أعمال الجوارح.<sup>٢</sup>

و أحيانا يعبر عن الإيمان بأنه العلم النافع و الهدى ، و هو تصديق رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و عن العمل الصالح بأنه الإسلام ، و العلم النافع من علم الله ، و العمل الصالح هو العمل بأمر الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : العمل الصالح هو عبادة الله وحده لا شريك له، وهو الدين ، دين الإسلام، والعلم والهدى هو تصديق الرسول فيما أخبر به عن الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وغير ذلك، فالعلم النافع هو الإيمان، والعمل الصالح هو الإسلام، العلم النافع من علم الله، والعمل الصالح هو العمل بأمر الله ، هذا تصديق

<sup>١</sup> - تفسير السعدي ٩٤٢

<sup>٢</sup> - فتح الباري لابن رجب كتاب الإيمان ١٣/١

الرسول فيما أخبر وهذا طاعته فيما أمر، وضد الأول أن يقول على الله ما لا يعلم، وضد الثاني أن يشرك بالله ما لم ينزل به سلطاناً.<sup>١</sup>

قال الشنقيطي رحمه الله: الفرق بين العمل الصالح وغيره ، فقد بين القرآن العظيم أن العمل الصالح هو ما استكمل ثلاثة أمور ، و متى احتل واحد منها فلا نفع فيه لصاحبه يوم القيامة.

الأول : أن يكون مطابقاً لما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم لأن الله يقول : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ۗ ﴾ (الحشر: ٧)، و يقول: ﴿ مَن يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۗ ﴾ (النساء: ٨٠) ....

الثاني: أن يكون خالصاً لوجهه تعالى ، لأنه يقول : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۗ ﴾ (البينة: ٥) ....

الثالث : أن يكون مبنيًا على أساس العقيدة الصحيحة ، لأن العمل كالسقف ، و العقيدة كالأساس ، ، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ۗ ﴾ (النساء: ١٢٤) ، فقيده ذلك بقوله " و هو مؤمن" ، و قال في غير المؤمن ،

﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ۗ ﴾ (الفرقان: ٢٣) <sup>٢</sup>

وأن الإيمان في الشرع عبارة عن التصديق بجميع ما قال الله تعالى، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفصيلاً فيما علم، وإجمالاً فيما لم يعلم ، والعمل الصالح هو الذي ندب الله ورسوله إليه ، والفساد ما نهى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم عنه ، ثم العمل الصالح باق لأنه في مقابلة الفساد والفساد هو الهالك التالف، ولكن العمل عرض لا يبقى بنفسه ، ولا بالعامل، لأن كل شيء هالك إلا وجهه ، فبقاؤه إنما يتصور إذا كان لوجه الله ، ومنه يعلم أن النية شرط في الأعمال الصالحة وهي كونها لله تعالى، ثم إنه تعالى ذكر في مقابلة الإيمان والعمل الصالح أمرين: تكفير السيئات والجزاء بالأحسن ، فتكفير السيئات في

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٩/١٧٠ - ١٧١،

<sup>٢</sup> - آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي : المحاضرات ١٣، أنظر أيضا : أضواء البيان ٣ / ٤٢٢ - ٤٢٣،

١٢ / ٤ - ١٣،

مقابلة الإيمان ، والجزاء بالأحسن في مقابلة العمل الصالح ، ومنه يعلم أن الإيمان يقتضي عدم الخلود في النار لأن الذي كفر سيئاته يدخل الجنة لا محالة ، فالجزاء الأحسن يكون غير الجنة ، وهو مالا عين رأت، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، ولا يبعد أن يكون هو الرؤية عند من يقول بها.

وهاهنا بحث وهو أن قوله " لنكفرن " يستدعي وجود السيئات حتى تكفر ، فالمراد بالذين آمنوا وعملوا ، إما قوم مسلمون مذنبون ، وإما قوم مشركون آمنوا فحط الإيمان ما قبله.<sup>١</sup>

فمما مضى تبين أن الإيمان إذا ذكر وحده احتوى على الأعمال الصالحة ، و إذا جمع مع الأعمال الصالحة يفرق بينهما ، فالإيمان لما في الباطن ، والعمل الصالح هو الظاهر.

---

<sup>١</sup> - تفسير النيسابوري ٣٧١/٥.

## المطلب السابع الفرق بين الإيمان المطلق و مطلق الإيمان

الإيمان المطلق هو: فعل ما أمر الله عبده كله ، و ترك ما نهاه عنه كله ، و هو فعل جميع ما يحبه الله و رسوله من أقوال العبد و أعماله الباطنة و الظاهرة ، و ترك جميع ما نهاه الله و رسوله من الأعمال الباطنة و الظاهرة .  
و صاحب الإيمان المطلق يستحق الثواب و دخول الجنة بلا عذاب ، و هو اسم ثناء و ترقية يجب به دخول الجنة و الفوز من النار .  
هذا معنى الإيمان المطلق أي: إذا أطلق الإيمان فهو يتضمن فعل جميع الطاعات و ترك جميع المحرمات ، وهو الإيمان المؤدي للإيمان الواجب ، أو الإيمان الكامل .  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله ، و ترك المحرمات كلها<sup>١</sup>  
و قال أيضا: و الإيمان المطلق يتضمن طاعة الله و رسوله، فمن لم يكن كذلك نقص إيمانه الواجب<sup>٢</sup>

والإيمان المطلق يكون مستلزما للأعمال ، و مما يدل من القرآن على أن الإيمان المطلق مستلزم للأعمال قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ (١٥) (السجدة: ١٥)، فنفى الإيمان عن غير هؤلاء ، فمن كان إذا ذكر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود لم يكن من المؤمنين، و مثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (الحجرات: ١٥)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلَيَّتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (٢) (الأنفال: ٢)، وقوله تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٤٤٦ ، انظر شرح العقيدة الطحاوية ٤٩٥ ،

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ١٤ / ١٤٩ ،

ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ  
 وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ (المجادلة:  
 ٢٢)، بين سبحانه أن الإيمان له لوازم وله أصداد موجودة تستلزم ثبوت لوازمه وانتفاء  
 أصداده ، ومن أصداده موادة من حاد الله ورسوله ، ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه  
 وسلم: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " <sup>١</sup> وقوله: " لا يؤمن من لا يأمن جاره  
 بوائقه " <sup>٢</sup> أو أشباه هذا كثير. <sup>٣</sup>

و قال ابن القيم: الإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به <sup>٤</sup>  
 و قال الرازي <sup>٥</sup>: الإيمان المطلق الحقيقي شهود جلال الله و وحدانيته و الطمأنينة إليه في  
 كل محبوب و مكروه ، و ترك المشيئة لمشيئته و الانقياد لأمره في جميع أحواله <sup>٦</sup>.  
 و قد يسمى الإيمان المطلق بالإيمان الواجب أو الكامل ، و هو يكون شاملا تعريف  
 الإيمان بأقسامه الثلاثة : القول باللسان و الاعتقاد بالجنان و العمل بالجوارح.  
 و أهل السنة و الجماعة يعتقدون أن الإيمان قول باللسان و اعتقاد بالجنان و عمل  
 بالأركان و أن هذه الثلاثة داخلة في مسمى الإيمان المطلق <sup>٧</sup>

و أن الإيمان المطلق إنما يتناول الإيمان الممدوح الكامل في مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا  
 الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٨٧ ،

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٨٨ .

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ١٦٠ - ١٦١ ، باختصار و تصرف يسير .

<sup>٤</sup> - بدائع الفوائد ٤ / ١٣٢٤ ، الفروق الشرعية و اللغوية ٨٤ ،

<sup>٥</sup> - هو محمد بن عمر بن الحسين القرشي التيمي البكري، أبو عبد الله الرازي، فخر الدين المعروف بابن خطيب  
 الري، من كبار المتكلمين الأشاعرة، و له نفس فلسفي واضح في المذهب، أظهر الرجوع في آخر عمره، له مؤلفات  
 كثيرة، و من أشهر مؤلفاته: تفسير الكبير، و المطالب العالية، و المباحث المشرقة، توفي سنة ٦٠٦ هـ، انظر ترجمته  
 في سير أعلام النبلاء ٢١ / ٥٠٠ - ٥٠١ .

<sup>٦</sup> - نظم الدرر للبقاعي ١٦ / ٢٦٩

<sup>٧</sup> - شرح العقيدة الواسطية محمد خليل هراس ١٦١ .

رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ (الأنفال: ٢ - ٣) و نحو ذلك من النصوص<sup>١</sup>.

قال السعدي رحمه الله: من نقصت طاعته لله ورسوله، فذلك لنقص إيمانه، ولما كان الإيمان قسمين: إيمانا كاملا يترتب عليه المدح والثناء، والفوز التام، (و هو الإيمان المطلق) وإيمانا دون ذلك (و هو مطلق الإيمان) ذكر الإيمان الكامل فقال: ﴿إِيمَانًا

الْمُؤْمِنُونَ ﴿٣﴾﴾ (الأنفال: ٢)، الألف واللام للاستغراق لشرائع الإيمان<sup>٢</sup>.

مطلق الإيمان هو: وصف المسلم الذي معه أصل الإيمان، و الذي لا يتم إسلامه إلا به، بل لا يصح إلا به، فهذا أدنى مراتب الإيمان<sup>٣</sup>، و هو شرط صحة الإيمان و النجاة من الخلود في النار في الآخرة إن مات على ذلك، و هذا الإيمان غير قابل للنقصان، لأن نقصانه يعني الخروج عن اسم الإيمان.

و يطلق على صاحب هذه المرتبة الإسلام أو ناقص الإيمان، أو فاسق، و يدخل تحت هذه المرتبة أهل الكبائر عموما، و كذلك من أسلم من أهل الطاعة ممن لم تدخل حقائق الإيمان في قلوبهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ... و كل مؤمن لابد أن يكون مسلما، فان الإيمان يستلزم الأعمال وليس كل مسلم مؤمنا هذا الإيمان المطلق، لأن الاستسلام لله والعمل له لا يتوقف على هذا الإيمان الخاص، وهذا الفرق يجده الإنسان من نفسه ويعرفه من غيره، فعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل، ولكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم إنما يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك، وإلا فكثير من الناس لا يصلون لا إلى اليقين ولا إلى الجهاد، ولو شككوا لشكوا ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا، وليسوا كفارا ولا منافقين، بل ليس عندهم من علم القلب ومعرفته و يقينه ما يدرأ الريب، ولا عندهم من قوة الحب لله ولرسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، وهؤلاء إن عوفوا من المحنة

<sup>١</sup> - التنبهات اللطيفة للسعدي ٩٤

<sup>٢</sup> - تفسير السعدي ٣١٥

<sup>٣</sup> - الدرر السنينة ١/ ٣٣٢، ٣٣٣، التعريفات الاعتقادية ٨٢،

وماتوا دخلوا الجنة ، وان ابتلوا بمن يورد عليهم شبهات توجب ريهم فان لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب وإلا صاروا مرتابين وانتقلوا إلى نوع من النفاق...<sup>١</sup> و كذلك ما ورد من النصوص في إزالة الإيمان من مرتكب الكبيرة و نحوها داخل تحت هذه المرتبة من الإيمان ، لأن المنفي في النصوص هو حقيقة الإيمان و كماله أو الإيمان المطلق ، و ليس مطلق الإيمان ، أما أصل الإيمان ( مطلق الإيمان ) فلا ينتفي إلا إذا عمل الكفر الأكبر.

قال الإمام المروزي: الكفر ضد أصل الإيمان ، لأن للإيمان أصلا و فروعاً فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان الذي هو ضد الكفر، فإن قيل فالذي زعمتم أن النبي صلى الله عليه و سلم أزال عنه اسم الإيمان<sup>٢</sup> ، هل فيه من الإيمان شيء ؟ قالوا : نعم ، أصله ثابت ، و لولا ذلك لكفر.<sup>٣</sup>

و قال السعدي رحمه الله : وأما مطلق الإيمان الذي يدخل فيه الإيمان الكامل والإيمان الناقص ، فإنه قد ثبت في الكتاب والسنة إطلاقه على العصاة من المؤمنين ، وأجمع على ذلك سلف الأمة وأئمتها، قال تعالى: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء: ٩٢)، ومن المعلوم دخول أي مؤمن من الأرقاء في هذا النص ، وكذلك قوله تعالى: ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ (الحجرات: ١٠)، فسامهم إخوة بعد وجود الاقتتال ، ويقال أيضاً في توضيح ذلك: إن الإيمان الممدوح الذي يؤتى به في سياق الثناء على أهله إنما يتناول الإيمان الكامل ، والإيمان الذي يقال لصاحبه إنه من المؤمنين يدخل فيه هذا وهذا. ويقال أيضاً الإيمان الذي يمنع صاحبه من التجرؤ على الزنا وشرب الخمر والسرقعة ونحوها من الفواحش هو الإيمان الكامل ، والإيمان الذي لا يمنع من ذلك هو الناقص ، وهذا وجه الحديث الذي ذكره المنصف: ( لا يزي الزاني . . . ) الخ.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٧٠ - ٢٧١ ،

<sup>٢</sup> - مثل قوله صلى الله عليه و سلم : " لا إيمان لمن لا أمانة له " و نحو ذلك.

<sup>٣</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٥٢٣ ،

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٨٧ .

<sup>٥</sup> - التنبهات اللطيفة للسعدي ٩٥



و قال أيضا: ويقال أيضا: الإيمان الذي يمنع دخول النار هو الإيمان الكامل، والإيمان الذي يمنع من الخلود فيها يكون إيمانًا ناقصًا.<sup>١</sup>

فمطلق الإيمان إذاً هو أدنى درجات الإيمان و هو ما بقي فيه أصل الإيمان، و ثبت لصاحبه اسم الإيمان و هو القدر الذي يخلص به من الكفر.

### الفرق بين الإيمان المطلق و مطلق الإيمان

و أما الفرق بين الإيمان المطلق و مطلق الإيمان هو أن الإيمان المطلق لا يطلق إلا على كامل الإيمان الكمال المأمور به ، و مطلق الإيمان يطلق على ناقص الإيمان ، و كامل الإيمان ، و الإيمان المطلق يمنع دخول النار، و مطلق الإيمان يمنع الخلود فيها .

و الإيمان المطلق هو اسم ثناء و تزكية يجب به دخول الجنة و الفوز من النار، و مطلق الإيمان هو أدنى درجة الإيمان الذي هو شرط صحة الإيمان و النجاة من الخلود في النار في الآخرة.

قال ابن القيم رحمه الله : فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به ، و مطلق الإيمان يطلق على الناقص والكامل ، ولهذا نفى النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر والسارق، و لم ينف عنه مطلق الإيمان، فلا يدخل في قوله:

﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (آل عمران: ٦٨) ولا في قوله: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١)

(المؤمنون: ١) ولا في قوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ (٢)

(الأنفال: ٢) إلى آخر الآيات، ويدخل في قوله: ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء: ٩٢)

(٩٢) وفي قوله: ﴿ وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الحجرات: ٩) وفي قوله صلى الله

عليه و سلم: " لا يقتل مؤمن بكافر"<sup>٣</sup>، وأمثال ذلك<sup>٣</sup>

و قال أيضا : فلهذا كان قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا

أَسْلَمْنَا ﴾ (الحجرات: ١٤) نفيًا للإيمان المطلق لا لمطلق الإيمان لوجوه :

<sup>١</sup> - المرجع السابق ٩٦

<sup>٢</sup> - رواه البخاري، كتاب العلم ، باب كتابة العلم ١٢ ، ح ١١١ ، من حديث علي رضي الله عنه.

<sup>٣</sup> - بدائع الفوائد ٤ / ١٣٢٤ - ١٣٢٥ ، الفروق الشرعية و اللغوية ٨٤ - ٨٥ ،

منها: أنه أمرهم أو إذن لهم أن يقولوا أسلمنا ، والمنافق لا يقال له ذلك .

ومنها: أنه قال: " قالت الأعراب آمنا" ولم يقل : قال المنافقون .

ومنها: أن هؤلاء الجفأة الذين نادوا رسول الله من وراء الحجرات، ورفعوا أصواتهم فوق صوته غلظة منهم وجفاء لا نفاقا وكفرا.

ومنها: أنه قال: " ولما يدخل الإيمان في قلوبكم"، ولم ينف دخول الإسلام في قلوبهم، ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام كما نفى الإيمان.

ومنها: أن الله تعالى قال: ﴿ وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا ۗ ﴾ (١٤) (الحجرات: ١٤) أي: لا ينقصكم والمنافق لا طاعة له.

ومنها: أنه قال: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمُ ۗ ﴾ (الحجرات: ١٧)، فأثبت لهم إسلامهم، ونهاهم أن يمتنوا على رسول الله صلى الله عليه و سلم، ولو لم يكن إسلاما صحيحا لقال: لم تسلموا ، بل أنتم كاذبون كما كذبهم في قولهم: ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ۗ ﴾ (المنافقون: ١) لما لم تطابق شهادتهم اعتقادهم.

ومنها: أنه قال: ﴿ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ ۗ ﴾ (الحجرات: ١٧) ولو كانوا منافقين لما من عليهم.

ومنها: أنه قال: ﴿ أَنْ هَدَيْتُمْ لِلْإِيمَانِ ۗ ﴾ (الحجرات: ١٧)، ولا ينافي هذا قوله: ﴿ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا ۗ ﴾ (الحجرات: ١٤)، فإنه نفى الإيمان المطلق، ومن عليهم بهدايتهم إلى الإسلام الذي هو متضمن لمطلق الإيمان.

ومنها: أن النبي صلى الله عليه و سلم : لما أقسم القسم قال له سعد: أعطيت فلانا وتركت فلانا ، وهو مؤمن فقال: " أو مسلم" <sup>١</sup> ثلاث مرات، وأثبت له الإسلام دون الإيمان، وفي الآية أسرار بديعة ليس هذا موضعها، والمقصود، الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان، فالإيمان المطلق يمنع دخول النار ومطلق الإيمان يمنع الخلود فيها. <sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٨٦.

<sup>٢</sup> - بدائع الفوائد ٤/١٣٢٥-١٣٢٦، الفروق الشرعية و اللغوية ٨٥-٨٦،

و قال عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: و أما المؤمن الإيمان المطلق، الذي لا يتقيد بمعصية و لا بفسوق و نحو ذلك ، فهو الذي أتى بما يستطيعه من الواجبات مع تركه المحرمات، فهذا هو الذي يطلق عليه اسم الإيمان من غير التقيد، فهذا هو الفرق بين مطلق والإيمان المطلق، والثاني هو ما يصير صاحبه على الذنب، والأول هو المصر على بعض الذنوب.<sup>١</sup>

و قال الشيخ صالح آل الشيخ: فالإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، و مطلق الإيمان هو أقل درجاته، فنقول مثلاً: هذا ينافي الإيمان المطلق، يعني: ينافي الإيمان، أو نقول: هذا ينافي مطلق الإيمان، يعني ينافي أقل درجة الإيمان.<sup>٢</sup>

و أما في مسألة مرتكب الكبيرة، أو فاسق الملي، فمذهب أهل السنة و الجماعة فيهم أنهم لا يخرجونهم من الملة، و لا يسلبون منهم اسم الإيمان، أي لا يعطونهم الإيمان المطلق و لا يسلبون منهم مطلق الإيمان.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عن أهل السنة و الجماعة: و لا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية ، و لا يخلدونه في النار، كما تقوله المعتزلة ، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانِ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ

مُؤْمِنَةٍ ﴿٩٢﴾ (النساء: ٩٢)، و قد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق (إذا أريد بالإيمان الإيمان الكامل) كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ (الأنفال: ٢)

و قوله صلى الله عليه و سلم: " لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن ، و لا يسرق السارق حين يسرق و هو مؤمن ، و لا يشرب الخمر حين يشربها و هو مؤمن، و لا

<sup>١</sup> - الدرر السنية ١ / ٣٣٢، ٣٣٣، التعريفات الاعتقادية ٨٢،

<sup>٢</sup> - التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ ١٠١

ينهب نهبه ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها و هو مؤمن" <sup>١</sup> ، و يقولون : هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرة ، فلا يعطى الاسم المطلق ، و لا يسلب مطلق الاسم. <sup>٢</sup>

و صاحب الكبيرة عند أهل السنة و الجماعة إن كان شركا يخرج صاحبها بها من الإيمان ، أما إن كان دون الشرك فإنه لا يخرج من الإيمان و لكن يكون ناقص الإيمان ، فلا يعطى اسم الإيمان المطلق و لا يسلب منه مطلق الإيمان ، بل يكون مؤمنا ناقص الإيمان ، أو يكون مؤمنا فاسقا، أو يكون مؤمنا بإيمانه فاسقا بكبيرته.

هذه عبارات السلف رحمهم الله ، لا يخرجون صاحب الكبيرة التي دون الشرك من الإيمان ، و هو تحت مشيئة الله - جل و علا - إن شاء غفر له ، و إن شاء عذبه ، و لكنه لا يخلده في النار، كما قال سبحانه: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلِكُمْ مُدْخَلَ كَرِيمًا﴾ (النساء: ٣١)، وقال تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٨)، قيد ذلك بالمشيئة، هؤلاء هم أصحاب الكبائر عند أهل السنة و الجماعة <sup>٣</sup> (٤)

<sup>١</sup> - رواه البخاري ، كتاب الأشربة ، باب قول الله تعالى " إنما الخمر و الميسر...." ٤٧٩ رقم ٥٥٧٨ ، و مسلم كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ٦٩٠ ، ح ٥٧ ، كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> - شرح العقيدة الواسطية ، انظر مسألة الإيمان د. علي الشبل ٥٢ - ٥٣ ،

<sup>٣</sup> - شرح الدرّة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية ، صالح الفوزان ١٤٠

<sup>٤</sup> - أما الخوارج فإنهم يكفرون أصحاب الكبائر و يقولون : إنهم خالدون في النار ، و لا يفرقون بينهم و كفار الأصليين . و أما المعتزلة فيقولون : صاحب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين ليس بمؤمن و لا كافر . و هذا ليس له أصل في الإسلام ، و لكنه قول مبتدع للمعتزلة ، و إذا مات و لم يتب فهم فيه مثل الخوارج يقولون : مخلد في النار.

و أما أهل السنة و الجماعة فهم - و لله الحمد - وسط ، فلم يكفروه كما كفرته الخوارج ، و لم يخرجوه من الإسلام كما أخرجته المعتزلة ، و لم يعطه الإيمان المطلق و يقولون : هو كامل الإيمان كما تقوله المرجئة . فالمعتزلة و الخوارج أخرجوه من الإيمان ، الخوارج قالوا : كافر . و المعتزلة قالوا : في منزلة بين المنزلتين . و المرجئة يقولون : هو كامل الإيمان لا ينقص إيمانه . هذا قول المرجئة ، و هو قول متطرف ، و عندهم أن الإيمان لا يزيد و لا ينقص بل إنه شيء واحد.

## المطلب الثامن الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان الكامل

**الإيمان الواجب هو:** الإيمان الذي لا يكون العبد مؤمنا إلا به، إجمالا فيما لم يصل إليه تفصيله، وتفصيلا فيما علم من ذلك بالتفصيل، فمن آمن هذا الإيمان المأمور به، فقد اهتدى ونجح، وهو الإيمان الذي ينجو به صاحبه من الوعيد و يستحق دخول الجنة. و يطلق عليه: الإيمان الكامل أو الإيمان المطلق أو حقيقة الإيمان ، و يكون صاحبه ممن يؤدي الواجبات و يجتنب الكبائر ، وهو ممن وعد بالجنة بلا عذاب.

قال السعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَلْكَتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ ءَ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ (النساء: ١٣٦) ... أمر(الله) هنا بالإيمان به و برسوله، وبالقرآن و بالكتب المتقدمة، فهذا كله من الإيمان الواجب الذي لا يكون العبد مؤمنا إلا به، إجمالا فيما لم يصل إليه تفصيله، وتفصيلا فيما علم من ذلك بالتفصيل، فمن آمن هذا الإيمان المأمور به، فقد اهتدى وأنجح.<sup>١</sup> و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : من أتى بالإيمان الواجب استحق الثواب ، ومن كان فيه شعبة من نفاق، و أتى بالكبائر فذاك من أهل الوعيد، و إيمانه ينفعه الله به و يخرج به من النار ( إن دخلها) و لو أنه مثقال حبة من خردل ، لكن لا يستحق به الاسم المطلق المعلق به وعد الجنة بلا عذاب.<sup>٢</sup>

وأصحاب الإيمان الواجب متفاوتون في هذه المرتبة حسب تورعهم عن الصغائر، و من كان عنده الإيمان الواجب و اجتنب الكبائر و لكنه ارتكب بعض الصغائر ، فهل ينقص

---

فالمعتزلة و الخوارج أخذوا بطرف ، و هو طرف الوعيد، و المرجئة أخذوا بطرف، و هو طرف الوعد، و أهل السنة و الجماعة جمعوا بين الوعد و الوعيد، جمعوا بين الطرفين، و ردوا التشابه إلى المحكم، و عملوا بالنصوص جميعها و الحمد لله. شرح الدرّة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية لصالح الفوزان ١٤٠ - ١٤١، و أيضا في هذا الموضوع انظر: شرح العقيدة الطحاوية ٥٢٤، شرح العقيدة الواسطية الفوزان ١٣٤ - ١٣٨، قطف الثمر ٨٥ - ٨٦، معارج القبول ٢ / ٤١٧ - ٤١٨،

<sup>١</sup> - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ٢٠٩

<sup>٢</sup> - الإيمان ٣٣٤، مجموع الفتاوى ٧ / ٣٥٠

عن مرتبة الإيمان الواجب؟. أجاب شيخ الإسلام عن هذا السؤال جواباً كاملاً و مناسباً حيث أنه يقول: و الرسول صلى الله عليه و سلم لم ينفه - أي الإيمان - إلا عن صاحب الكبيرة، و إلا فالمؤمن الذي يفعل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات و اجتنابه الكبائر، لكنه ناقص الإيمان عمن اجتنب الصغائر ، فمن أتى بالإيمان الواجب و لكنه خلطه بسيئات كفرت عنه بغيرها، و نقص بذلك درجة عمن لم يأت بذلك.<sup>١</sup>

### الإيمان الكامل ( بالمستحبات )

**الإيمان الكامل<sup>٢</sup>:** هو الإيمان الذي يمنع صاحبه من دخول النار بالكلية ، و هو مرتبة الإحسان ، و صاحب هذه المرتبة لا يكتفي بفعل الواجبات و ترك المحرمات ، بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات.

قال السعدي رحمه الله : الإيمان الكامل يمنع من دخول النار بالكلية ، كما منع صاحبه في الدنيا من عمل المعاصي ، و من الإصرار على ما وقع منه منها ، و الإيمان الناقص يمنع الخلود في النار و إن دخلها كما تواترت بذلك النصوص بأنه يخرج من النار من كان معه مثقال حبة خردل من إيمان.<sup>٣</sup>

و الإيمان الكامل يقتضي محبة ما يحبه الله و كراهة ما يكرهه، و لا يرتكب صاحبه شيئاً من المحرمات و لا يترك شيئاً من الواجبات ، بل يضيف إلى أعماله النوافل، و المستحبات. يقول ابن رجب رحمه الله: و محبة الله تعالى على درجتين: إحداهما: واجبة، وهي المحبة التي توجب للعبد محبة ما يحبه الله من الواجبات ، و كراهة ما يكرهه من المحرمات ، فإن المحبة التامة تقتضي الموافقة لمن يحبه في محبة ما يحبه ، و كراهة ما يكرهه خصوصاً فيما يحبه و يكرهه من المحب نفسه فلا تصح المحبة دون فعل ما يحبه المحبوب من محبة، و كراهة ما يكرهه المحبوب من محبة.

<sup>١</sup> - الإيمان ٣٣٧، مجموع الفتاوى ٧/ ٣٥٣

<sup>٢</sup> - يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : لفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب ، و قد يراد به الكمال المستحب ، الإيمان ١٨٦، مجموع الفتاوى ٧/ ٦٤٧، و ذلك يعرف بالقرائن.

<sup>٣</sup> - تيسير اللطيف المنان ، السعدي ٩٠، ١١٣،

ومتى أخل العبد ببعض الواجبات، أو ارتكب بعض المحرمات فمحبته لربه غير تامة، فالواجب عليه المبادرة بالتوبة، والاجتهاد في تكميل المحبة المفضية لفعل الواجبات كلها واجتناب المحرمات كلها، وهذا معنى قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " <sup>١</sup>، فإن الإيمان الكامل يقتضي محبة ما يحبه الله، وكرهه ما يكرهه الله عز وجل والعمل بمقتضى ذلك، فلا يرتكب أحد شيئاً من المحرمات أو يخل بشيء من الواجبات إلا لتقدم هوى النفس المقتضي لارتكاب ذلك على محبة الله تعالى المقتضية لخلافه.

الدرجة الثانية من المحبة: درجة المقربين، وهي أن يمتلئ القلب بمحبة الله تعالى حتى توجب له محبة النوافل، والاجتهاد فيها، وكرهه المكروهات، والانكفاف عنها، والرضا بالأفضية والأقدار المؤلمة للنفوس لصدورها عن المحبوب. <sup>٢</sup>

### الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان الكامل

أما الفرق الجوهرى بين الإيمان الواجب و الإيمان الكامل فهو الأعمال المستحبات والنوافل، حيث إن الإيمان الواجب هو من كان صاحبه أتى بالواجبات و اجتنب الكبائر ، و الإيمان الكامل هم من أتى بالواجبات و اجتنب الكبائر ، و لم يكتف بذلك بل أضاف إلى ذلك الأعمال المستحبة.

و أهل السنة و الحديث يقولون: جميع الأعمال الحسنة واجبها و مستحبها من الإيمان : أي من الإيمان الكامل بالمستحبات، و هي ليست من الإيمان الواجب، و يفرق بين الإيمان الواجب و بين الإيمان الكامل بالمستحبات ، كما يقول الفقهاء : الغسل ينقسم إلى مجزئ و كامل . فالمجزئ: ما أتى فيه بالواجبات فقط ، و الكامل ما أتى فيه بالمستحبات ، و لفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب و قد يراد به الكمال المستحب. <sup>٣</sup>

و هنا تأتي مسألة الإيمان الواجب قبل نزول جميع القرآن الكريم ، أو قدر الوجوب من الإيمان على طبقات الناس، و هل الوجوب على الناس جميعاً متساو أو يختلف من شخص

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ١٣٩.

<sup>٢</sup> - اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملاء الأعلى ٨٠ لابن رجب

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٩٧/٧ - ١٩٨،

إلى شخص آخر ، و هل يجب على كل شخص على قدر استطاعته أو هم متساوون في ذلك.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية هذه المسألة حين ناقش المرجئة فقال: إن أتباع الأنبياء المتقدمين أوجب الله عليهم من الإيمان ما لم يوجبه على أمة محمد ، وأوجب على أمة محمد من الإيمان ما لم يوجبه على غيرهم ، والإيمان الذي كان يجب قبل نزول جميع القرآن ، ليس هو مثل الإيمان الذي يجب بعد نزول القرآن ، والإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به الرسول مفصلاً ليس مثل الإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به مجملاً ، فإنه لا بد في الإيمان من تصديق الرسول في كل ما أخبر، لكن من صدق الرسول ومات عقب ذلك لم يجب عليه من الإيمان غير ذلك . وأما من بلغه القرآن والأحاديث وما فيهما من الأخبار والأوامر المفصلة فيجب عليه من التصديق المفصل بخبر خبر، وأمر أمر ما لا يجب على من لم يجب عليه إلا الإيمان المجمل لموته قبل أن يبلغه شيء آخر. و «أيضاً» لو قدر أنه عاش فلا يجب على كل واحد من العامة أن يعرف كل ما أمر به الرسول وكل ما نهى عنه وكل ما أخبر به ، بل إنما عليه أن يعرف ما يجب عليه هو وما يحرم عليه ، فمن لا مال له لا يجب عليه أن يعرف أمره المفصل في الزكاة ، ومن لا استطاعة له على الحج ليس عليه أن يعرف أمره المفصل بالمناسك ، ومن لم يتزوج ليس عليه أن يعرف ما وجب للزوجة ، فصار يجب من الإيمان تصديقاً وعملاً على أشخاص ما لا يجب على آخرين.

وبهذا يظهر الجواب عن قولهم: حوطبوا بالإيمان قبل الأعمال. فنقول: إن قلتم: إنهم حوطبوا به قبل أن تجب تلك الأعمال ، فقبل وجوبها لم تكن من الإيمان، وكانوا مؤمنين بالإيمان الواجب عليهم قبل أن يفرض عليهم ما حوطبوا بفرضه، فلما نزل إن لم يقرؤا بوجوبه لم يكونوا مؤمنين، ولهذا قال تعالى: ﴿ فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا يُرَاهِمُ <sup>ط</sup> وَمَنْ دَخَلَهُ

كَانَ ءَامِنًا <sup>ط</sup> وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ <sup>ط</sup> مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا <sup>ط</sup> وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ

الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ (آل عمران: ٩٧)، ولهذا لم يجيء ذكر الحج في أكثر الأحاديث التي فيها



ذكر الإسلام والإيمان ، كحديث وفد عبد القيس<sup>١</sup> ... ، وإنما جاء ذكر الحج في حديث ابن عمر وجبريل<sup>٢</sup> ، وذلك لأن الحج آخر ما فرض من الخمس ، فكان قبل فرضه لا يدخل في الإيمان والإسلام ، فلما فرض أدخله النبي صلى الله عليه وسلم في الإيمان إذا أفرد ، وأدخله في الإسلام إذا قرن بالإيمان وإذا أفرد ، وسنذكر إن شاء الله متى فرض الحج. وكذلك قولهم: من آمن ومات قبل وجوب العمل عليه مات مؤمناً، فصحيح لأنه أتى بالإيمان الواجب عليه، والعمل لم يكن وجب عليه بعد، فهذا مما يجب أن يعرف، فإنه تزول به شبهة حصلت للطائفتين.<sup>٣</sup>

و قال أيضاً: واعلم أن عامة السور المكية التي أنزلها الله بمكة هي في هذا الإيمان العام المشترك بين الأنبياء جميعهم ، وهذا القدر المشترك هو في بعض الملل أعظم قدراً ووصفاً ، فإن ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من صفات الله وأسمائه وذكر اليوم الآخر أكمل مما جاء به سائر الأنبياء ، ومنه ما تختلف الشرائع والمناهج فيه كالقبلة والنسك ومقادير العبادات ، وأوقاتها وصفاتها والسنن والأحكام وغير ذلك ، فمسمى الإيمان والدين في أول الإسلام ليس هو مسماه في آخر زمان النبوة ، بل مسماه في الآخر أكمل من مسماه في أول البعثة وأوسطها، كما قال تعالى في آخر الأمر: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (٢)

(المائدة: ٣)، وقال بعدها: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ (٥) (المائدة: ٥) ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله : كان الإيمان في أول الإسلام ناقصاً فجعل يتم ، وهكذا مسمى الإيمان والدين ، قد يتنوع بحسب الأشخاص ، وبحسب أمر الله كلاً منهم ، وبحسب ما يفعله مما أمر به ، وبحسب إقباله وحضوره وإخلاصه ، فإن المؤمنين من الأولين والآخرين مشتركون في الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح ، ولكن بينهم تفاوت ما

<sup>١</sup> - رواه البخاري في كتاب الإيمان ، باب أداء الخمس من الإيمان ٦ ، ح ٥٣ ، باب تحريض النبي وفد عبد القيس ... ٨٧ ، و مسلم في الإيمان باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ... ٢٣ ، ٢٤ ، كلاهما من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> - رواه البخاري في كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان، من حديث أبي هريرة ٥٠ ، ٦ ، و مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان الإسلام والإحسان ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهم ١ ، ٦٨١.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٧/١٩٦-١٩٧ ، انظر أيضاً ١٣/٥٤-٥٥ ، ١٨/٢٧٧-٢٧٨ ،

في القلوب إذا ذكر الله وما في اليوم الآخر ما تفاوت به الإيمان ، فعند ذكر الجنة والنجاة من النار ودم من ترك بعضه ونحو ذلك يزداد الإيمان الواجب لقوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ (١٥) ﴿ (الحجرات: ١٥) ، وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ (٢) ﴿ (الأنفال: ٢) ، وقوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ ﴾ (٦٢) ﴿ (النور: ٦٢) ، وقوله في الجنة: ﴿ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ (٢١) ﴿ (الحديد: ٢١) ، وقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" ، نفى الإيمان الواجب عنه الذي يستحق به الجنة، ولا يستلزم ذلك نفى أصل الإيمان وسائر أجزائه وشعبه، هذا معنى قولهم نفى كمال الإيمان، لا حقيقته، أي الكمال الواجب ليس هو الكمال المستحب المذكور في قول الفقهاء: الغسل كامل ومجزئ، ومنه قوله عليه السلام: "من غشنا فليس منا"<sup>٢</sup>، ليس المراد به أنه كافر كما تأولته الخوارج ولا أنه ليس من خيارنا كما تأولته المرجئة، ولكن المضمرة يطابق المظهر، والمظهر هو المؤمنون المستحقون للثواب، السالمون من العذاب، والغاش ليس منا لأنه متعرض لعذاب الله وسخطه.

وإذا تبين هذا فمن ترك بعض الإيمان الواجب في الجملة لعجزه عنه إما لعدم تمكنه من العلم أو لعدم تمكنه من العمل لم يكن مأموراً بما يعجز عنه ، ولم يكن ذلك من الإيمان والدين الواجب في حقه ، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل ، بمتزلة صلاة المريض والخائف وسائر أهل الأعذار الذين يعجزون عن إتمام الصلاة فإن صلاتهم صحيحة بحسب ما قدروا عليه وبه أمروا ، وإن كانت صلاة القادر على الإتمام أفضل ، وأكمل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: " المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير "<sup>٣</sup> رواه مسلم من حديث أبي هريرة وفي حديث حسن السياق:

<sup>١</sup> - سبق تخريج الحديث ص ٨٧.

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : من غشنا فليس منا. ٦٩٥ ، ح ١٠١ ،

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب الإيمان بالقدر والإذعان له ١١٤٢ ، ح ٢٦٦٤ .

" إن الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس " <sup>١</sup> ، ولو أمكنه العلم به دون العمل لوجب الإيمان به علماً واعتقاداً وإن لم يعمل به. <sup>٢</sup>

---

<sup>١</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب القضاء، باب الرجل يلف على حقه ١٤٩٢، ح ٣٦٢٧، وأحمد ٦/٢٤ ح ٢٤٠٢٩، كلاهما من حديث عوف ابن مالك الأشجعي.

<sup>٢</sup> - جامع الرسائل و المسائل ، رسالة كتاب مذهب السلف القويم في تحقيق مسألة كلام الله الكريم ١١/٣ ، مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٧٨ - ٤٧٩ ،

## المطلب التاسع الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان المستحب

**الإيمان الواجب**<sup>١</sup> هو: الذي يؤدي صاحبه الواجبات و يجتنب الكبائر ، و هو ممن وعد بالجنة بلا عذاب، و يسمى أيضا الإيمان المفصل ، أو الإيمان المطلق ، أو حقيقة الإيمان، وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة مطلق الإيمان أو الإيمان المجمل، أو أصل الإيمان.

قال الإمام المروزي رحمه الله : إن اسم المؤمن قد يطلق على وجهين : اسم بالخروج من ملل الكفر والدخول في الإسلام ( و هو أصل الإيمان) .....، واسم يلزم بكمال الإيمان ، وهو اسم ثناء وتزكية يجب به دخول الجنة والفوز من النار ، فالمؤمنون الذين خاطبهم الله بالفرائض والحلال والحرام والأحكام والحدود الذين لزمهم الاسم بالدخول في الإسلام بالإقرار والتصديق والخروج من ملل الكفر، والمؤمنون الذين زكاهم وأثنى عليهم، ووعدهم الجنة هم الذين أكملوا إيمانهم باجتنب كل المعاصي واجتنب الكبائر....<sup>٢</sup>

و يكون صاحب الإيمان الواجب ممن يؤدي الواجبات و يتجنب الكبائر و المنكرات ، و يلتزم بكل تفصيلات الشريعة ، تصديقا و التزاما و عملا ، ظاهرا و باطنا ، حسب استطاعته ، و بقدر ما يزيد علمه و عمله يزداد إيمانه ، و إذا ارتكب بعض الصغائر ، يكفر عنه حسناته و اجتنابه للكبائر ، و لكن المتورع عن الصغائر أكمل إيمانا ممن يقع فيها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والرسول صلى الله عليه وسلم لم ينفه - أي الإيمان - إلا عن صاحب الكبيرة، وإلا فالمؤمن الذي يفعل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات واجتنابه الكبائر، لكنه ناقص الإيمان عمن اجتنب الصغائر، فمن أتى بالإيمان الواجب ولكنه خلطه بسيئات كفرت عنه بغيرها، ونقص بذلك درجة عمن لم يأت بذلك.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ١٤١

<sup>٢</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٥٦٧/٢

<sup>٣</sup> - الإيمان ٣٣٧، مجموع الفتاوى ٣٥٣/٧

و صاحب هذه المرتبة موعود بالجنة بلا عذاب ، و عدم الدخول في النار ، إن مات على ما هو عليه، و يدخل في عداد المؤمنين الأبرار الذين قال تعالى فيهم: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (الأَنْفَال: ٤) هم المؤمنون حقًا ظاهرًا وباطنًا بما أنزل الله عليهم، لهم منازل عالية عند الله ، وعفو عن ذنوبهم، و رزق كريم، وهو الجنة.<sup>١</sup>

و قال الشوكاني رحمه الله في تفسير هذه الآية : أي إن هؤلاء هم الكاملون في الإيمان البالغون فيه أعلى درجاته، وأقصى غاياته.<sup>٢</sup>

### الإيمان المستحب

هو مرتبة الإحسان، ويأتي بعد الإيمان الواجب ، و قد يسمى بالإيمان الكامل بالمستحبات ، و صاحبها لا يكتفي بفعل الواجبات و ترك المنكرات و الكبائر بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات و اجتناب المكروهات و المشتبهات ، بقدر استطاعته. و هذا حاله في جميع الأعمال ، مثل الصلاة و الصوم و الحج و غيره ، فهو يأتي بالواجبات و يضيف إلى ذلك المستحبات حسب ما يتيسر له، فالحج مثلاً: ( فيه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب و لا يبطل كرمي الجمار و المبيت بمعى ، و نحو ذلك ، و فيه أجزاء ينقص بزوالها من كماله المستحب ، كرفع الصوت بالإهلال و الرمل و الاضطباع في الطواف الأول.<sup>٣</sup>

فكذلك حال الإيمان ، كلما نقص واجب من واجباته نقص منه و رفع اسم الإيمان عن صاحبه ، نزل من الإيمان الكامل إلى الناقص ، و من مرتبة الإيمان إلى الإسلام ، و أما إذا نقص شيئ من المستحبات فلا يرفع عنه اسم الإيمان ، و من هذا الباب قول النبي صلى الله عليه و سلم: "الإيمان بضع و سبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، و أدناها إماطة

<sup>١</sup> - التفسير الميسر سورة الأنفال

<sup>٢</sup> - فتح القدير ٣٦٥/٢.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٥١٧/٧

الأذى عن الطريق و الحياء شعبة من الإيمان<sup>١</sup> من المعلوم أن عدم وجود إماطة الأذى ونحوها لا يزول اسم الإيمان.

وكذلك النصوص التي وردت فيها نفي الإيمان ، ذلك نفي كمال الإيمان الواجب وليس الإيمان المستحب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : و الذي عليه جماهير السلف و أهل الحديث و غيرهم : أن نفي الإيمان لانتفاء بعض الواجبات فيه ، و الشارع دائما لا ينفي المسمى الشرعي إلا لانتفاء واجب فيه، و إذا قيل المراد بذلك نفي الكمال، فالكمال نوعان: واجب ومستحب، فالمستحب كقول بعض الفقهاء : الغسل ينقسم إلى كامل و مجزئ : أي كامل المستحبات و ليس هذا الكمال هو المنفي في لفظ الشارع ، بل المنفي هو الكمال الواجب ، و إلا فالشارع لم ينف الإيمان و لا الصلاة و لا الصيام و لا الطهارة و لا نحو ذلك من المسميات الشرعية لانتفاء بعض مستحباتها ، إذ لو كان كذلك لانتفى الإيمان عن جماهير المؤمنين ، بل إنما نفاه لانتفاء الواجبات.<sup>٢</sup>

### الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان المستحب

هو أن كل ما فرضه الله و رسوله من الأعمال و الأقوال، فهو من الإيمان الواجب، و صاحبه يكون مع أصحاب اليمين و الأبرار، و إذا نقص منه شيء رفع عن صاحبه اسم الإيمان و نزل من مرتبة الإيمان إلى مرتبة الإسلام ، و يكون معرضا للوعيد.

وكل ما أحبه الله و رسوله من الأعمال و الأقوال، فهو من الإيمان المستحب، و صاحبه يكون في زمرة المقربين السابقين، و إذا نقص منه شيء نزل صاحبه من مرتبته إلى مرتبة الإيمان الواجب ، و هو مرتبة أصحاب اليمين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن "أعمال القلوب" التي يسميها بعض الصوفية<sup>٣</sup>، أحوالاً ومقامات أو منازل السائرين إلى الله أو مقامات العارفين أو غير

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٨٤.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٦٨/١٨

<sup>٣</sup> - الصوفية حركة دينية انتشرت في العالم الإسلامي في القرن الثالث الهجري، كترعات فردية تدعو إلى الزهد وشدّة العبادة تعبيراً عن فعل مضاد للانغماس في الترف الحضاري. و تداخلت طريقتهم مع الفلسفات الوثنية الهندية و الفارسية و اليونانية المختلفة، و هي فرق كثيرة و يجمعها بعض معتقداتهم منها: الكشف، و الإلهام، و الفراسة

ذلك، كل ما فيها مما فرضه الله ورسوله فهو من الإيمان الواجب ، وفيها ما أحبه ولم يفرضه ، فهو من الإيمان المستحب ، فالأول : لا بد لكل مؤمن منه ، ومن اقتصر عليه فهو من الأبرار أصحاب اليمين ، ومن فعله وفعل الثاني كان من المقربين السابقين ، وذلك مثل حب الله ورسوله، بل أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، بل أن يكون الله ورسوله والجهاد في سبيله أحب إليه من أهله وماله ، ومثل خشية الله وحده دون خشية المخلوقين ، ورجاء الله وحده دون رجاء المخلوقين ، والتوكل على الله وحده دون المخلوقين ، والإنابة إليه مع خشيته كما قال تعالى: ﴿ هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ۝٣٢ مَن خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُّنِيبٍ ۝٣٣ ﴾ (ق: ٣٢ - ٣٣)، ومثل الحب في الله والبغض في الله والموالة لله والمعادة لله<sup>١</sup>.

و هنا تأتي مسألة نفي الإيمان في النصوص ، هل الإيمان المنفي في النصوص هو الإيمان الواجب أو الإيمان المستحب ؟

ناقش شيخ الإسلام هذه المسألة فقال : إن الإيمان وإن كان اسماً لدين الله الذي أكمله بقوله: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ۝٣ ﴾ (المائدة: ٣)، وهو اسم لطاعة الله وللبر وللعمل الصالح، وهو جميع ما أمر الله به ، فهذا هو الإيمان الكامل التام ؛ وكماله نوعان: كمال المقربين وهو الكمال بالمستحب ، وكمال المقتصدين وهو الكمال بالواجب فقط.

وإذا قلنا في مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"<sup>٢</sup> ، و" لا إيمان لمن لا أمانة له"<sup>٣</sup>، وقوله تعالى:

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ﴾ (الأنفال: ٢)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ

والهواتف، و الكشف، و الرؤى و المنامات، و الفناء ، و الوجد و الذوق. انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب ٢٤٩/١ - ٢٧٣.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٩٠/٧

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٨٧،

<sup>٣</sup> - أخرجه ابن حبان ، في كتاب الإيمان باب فرض الإيمان ٤٢٢/١ ح ١٩٤ . الإبانة ٢٩٣/١، ح ٩٦٣ ، ٩٦٤،

ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمْ  
 الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ (الحجرات: ١٥) ، وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ  
 الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴿١٧٧﴾﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾  
 (البقرة: ١٧٧) ، إذا قال القائل في مثل هذا: ليس بمؤمن كامل الإيمان ؛ أو نفى عنه كمال  
 الإيمان لا أصله ؛ فالمراد به كمال الإيمان الواجب ليس بكامل الإيمان المستحب ،  
 كمن ترك رمي الجمار أو ارتكب محظورات الإحرام غير الوطء ، ليس هذا مثل قولنا:  
 غسل كامل ووضوء كامل ، وأن المجزي منه ليس بكامل ذلك نفى الكمال المستحب .  
 وكذا المؤمن المطلق هو المؤدي للإيمان الواجب ، ولا يلزم من كون إيمانه ناقصاً عن  
 الواجب أن يكون باطلاً حابطاً ، كما في الحج ، ولا أن يكون معه الإيمان الكامل كما  
 تقوله المرجئة ، ولا أن يقال: ولو أدى الواجب لم يكن إيمانه كاملاً ، فإن الكمال المنفي هنا  
 الكمال المستحب .

فهذا فرقان يزيل الشبهة في هذا المقام ويقرر النصوص كما جاءت ، وكذلك قوله صلى  
 الله عليه و سلم: "من غشنا فليس منا" ، ونحو ذلك ، لا يجوز أن يقال فيه: ليس من  
 خيارنا كما تقوله المرجئة ، ولا أن يقال: صار من غير المسلمين فيكون كافراً كما تقوله  
 الخوارج ، بل الصواب أن هذا الاسم المضمّر ينصرف إطلاقه إلى المؤمنين الإيمان الواجب  
 الذي به يستحقون الثواب بلا عقاب ، ولهم الموالاة المطلقة والمحبة المطلقة ، وإن كان  
 لبعضهم درجات في ذلك بما فعله من المستحب ، فإذا غشهم لم يكن منهم حقيقة ؛ لنقص  
 إيمانه الواجب الذي به يستحقون الثواب المطلق بلا عقاب ، ولا يجب أن يكون من غيرهم  
 مطلقاً ، بل معه من الإيمان ما يستحق به مشاركتهم في بعض الثواب ، ومعه من الكبيرة ما  
 يستحق به العقاب ، كما يقول من استأجر قوماً ليعملوا عملاً ؛ فعمل بعضهم بعض الوقت  
 فعند التوفية يصلح أن يقال: هذا ليس منا ، فلا يستحق الأجر الكامل ، وإن استحق  
 بعضه .<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ١٢٩ .

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٩٣/١٩ - ٢٩٥ ، انظر أيضا مجموع الفتاوى ١٥/٧



قال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ

مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾

جَنَّتٍ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾

﴿ (فاطر: ٣٢ - ٣٣) ﴾

فقد قسم سبحانه الأمة التي أورها الكتاب و اصطفاها ( و هي أمة محمد صلى الله عليه و سلم) ثلاثة أصناف: ظالم لنفسه، و مقتصد و سابق بالخيرات، و هؤلاء الثلاثة ينطبقون على الطبقات الثلاث المذكورة في حديث جبريل<sup>١</sup>: الإسلام، و الإيمان، و الإحسان.<sup>٢</sup>  
**فالسابق للخيرات:** هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه، وهو الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات، و المتورع عن المكروهات ، و المجتنب للمحظورات والمتشابهات ، و هو صاحب الإيمان الكامل المستحب.

**و المقتصد:** هو المكثفي بفعل الواجبات ، و اجتناب المحظورات ، و إن لم يحافظ على المسنونات ، و لا تورع عن المكروهات ، و هو صاحب الإيمان الواجب.  
**و الظالم لنفسه:** هو المفرط في بعض الواجبات ، و المرتكب لبعض المحرمات و المعاصي التي لا تصل إلى الكفر ، أو الشرك الأكبر و هو صاحب الإيمان الجمل .

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: ثم قسمهم إلى ثلاثة أنواع ، فقال: " فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ " وهو: المفرط في فعل بعض الواجبات، المرتكب لبعض المحرمات، " وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ " وهو: المؤدي للواجبات، التارك للمحرمات، وقد يترك بعض المستحبات، ويفعل بعض المكروهات ، " وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ " ، وهو: الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات والمكروهات وبعض المباحات.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان . باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه و سلم عن الإيمان و الإسلام و الإحسان و علم الساعة ٦، ح ٥٠، و مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان... ٦٨١ -

٦٨٢، ح ٥،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٤٨٥

عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله: " ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا " ، قال: هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم ورثهم الله كل كتاب أنزله ، فظالمهم يُعْفَرُ له ، ومقتصدهم يحاسب حسابا يسيرا ، وسابقهم يدخل الجنة بغير حساب.<sup>١</sup>

وقال عبد الله بن مسعود : هذه الأمة ثلاثة أثلاث يوم القيامة ، ثلث يدخلون الجنة بغير حساب ، و ثلث يحاسبون حسابا يسيرا ، و ثلث يجيئون بذنوب عظام ، حتى يقول: ما هؤلاء؟، وهو أعلم تبارك وتعالى ، فتقول الملائكة: هؤلاء جاءوا بذنوب عظام إلا أنهم لم يشركوا بك ، فيقول الرب: أدخلوا هؤلاء في سعة رحمتي.<sup>٢</sup>

وقال السعدي رحمه الله: وهم هذه الأمة، " فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ " بالمعاصي، التي هي دون الكفر. " وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ " مقتصر على ما يجب عليه ، تارك للمحرم. " وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ " أي: سارع فيها واجتهد ، فسبق غيره، وهو المؤدي للفرائض ، المكثر من النوافل ، التارك للمحرم والمكروه.

فكلهم اصطفاه الله تعالى ، لورثة هذا الكتاب ، وإن تفاوتت مراتبهم ، وتميزت أحوالهم ، فلكل منهم قسط من وراثته ، حتى الظالم لنفسه ، فإن ما معه من أصل الإيمان ، وعلوم الإيمان ، وأعمال الإيمان ، من وراثته الكتاب ، لأن المراد بوراثته الكتاب ، وراثته علمه وعمله، ودراسة ألفاظه ، واستخراج معانيه.<sup>٣</sup>

فالمسلم الذي لم يقيم بواجب الإيمان هو الظالم لنفسه ، و المقتصد هو المؤمن المطلق الذي أدى الواجب و ترك المحرم ، و السابق بالخيرات هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه.<sup>٤</sup> و قال السعدي رحمه الله : اشترك هؤلاء الثلاثة في أصل الإيمان ، وفي اختيار الله لهم من بين الخليقة ، وفي أنه منَّ عليهم بالكتاب ، وفي دخول الجنة ، وافترقوا في تكميل مراتب الإيمان ، وفي مقدار الاصطفاء من الله وميراث الكتاب ، وفي منازل الجنة ودرجاتها بحسب أوصافهم .

١ - ابن كثير ٣ / ٧٢٦

٢ - تفسير الطبري ٢٠ / ٤٦٥

٣ - تفسير السعدي ٦٨٩ ، انظر أيضا تفسير الميسر ٤٥٥ ،

٤ - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٥٨

أما الظالم لنفسه: فهو المؤمن الذي خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً ، وترك من واجبات الإيمان ما لا يزول معه الإيمان بالكلية ، وهذا القسم ينقسم إلى قسمين :  
أحدهما: من يرد القيامة وقد كفر عنه السيئات كلها ، إما بدعاء أو شفاعاة أو آثار خيرية ينتفع بها في الدنيا ، أو عذب في البرزخ بقدر ذنوبه ، ثم رفع عنه العقاب وعمل الثواب عمله ، فهذا من أعلى هذا القسم ، وهو الظالم لنفسه .

القسم الثاني: من ورد القيامة وعليه سيئات، فهذا توزن حسناته وسيئاته ثم هم بعد هذا ثلاثة أنواع :

أحدها: من ترجح حسناته على سيئاته ، فهذا لا يدخل النار ، بل يدخل الجنة برحمة الله وبحسناته ، وهي من رحمة الله .

ثانيها: من تساوت حسناتهم وسيئاتهم ، فهؤلاء هم أصحاب الأعراف ، وهي موضع مرتفع بين الجنة والنار يكونون عليه ، وفيه ما شاء الله ، ثم بعد ذلك يدخلون الجنة ، كما وصف ذلك في القرآن .

ثالثها: من رجحت سيئاته على حسناته فهذا قد استحق دخول النار ، إلا أن يمنع من ذلك مانع ، من شفاعاة الرسول له ، أو شفاعاة أحد أقاربه أو معارفه ممن يجعل الله لهم في القيامة شفاعاة لعلو مقاماتهم عند الله وكرامتهم عليه ، أو تدركه رحمة الله المحضة بلا واسطة ، وإلا فلا بد له من دخول النار يعذب فيها بقدر ذنوبه ، ثم مآله إلى الجنة ، ولا يبقى في النار أحد في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان ، كما تواترت بذلك الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأجمع عليه سلف الأمة وأئمتها .

وأما المقتصد: فهو الذي أدى الواجبات وترك المحرمات ، ولم يكثر من نوافل العبادات، وإذا صدر منه بعض الهفوات بادر إلى التوبة فعاد إلى مرتبته ، فهؤلاء أهل اليمين .

وأما السابق إلى الخيرات: فهو الذي كمل مراتب الإسلام ، وقام بمرتبة الإحسان ، فعبد الله كأنه يراه ، فإن لم يكن يراه فإنه يراه ، وبذل ما استطاع من النفع لعباد الله ، فكان قلبه ملائناً من محبة الله والنصح لعباد الله ، فأدى الواجبات والمستحبات ، وترك

المحرمات والمكروهات وفضول المباحات المنقصة لدرجته ، فهؤلاء هم صفوة الصفوة ،  
وهم المقربون في جنات النعيم إلى الله ، وهم أهل الفردوس الأعلى.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ٦٧ - ٦٨ - ٦٩

## المطلب العاشر: الفرق بين الإيمان الجمل والإيمان المفصل

**الإيمان الجمل:** هو الإيمان بكل ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم إيمانا مجملا، ( مثل الرجل أول ما يسلم ، إنما يجب عليه الإقرار الجمل، ثم إذا جاء وقت الصلاة كان عليه أن يؤمن بوجوبها و يؤديها )<sup>١</sup> و قد يسمى إيمانا واجبا، و هذا من فروض الأعيان ، فيجب على كل أحد - ممن أسلم وجهه لله تعالى، ورضي بالإسلام ديناً ، و بالرسول صلى الله عليه و سلم نبيا و رسولا- الإيمان بنصوص الكتاب و السنة ، أو بما جاء به الرسل، سواء عرف القصد منها أم لم يفهم، و هذا يحصل من العامة كثيرا و خاصة ممن لا يعرف العربية ، فقد يمر عليهم آية أو حديث ولا يعرف معناها ، فعليهم الإيمان بها ، إلى أن يعرف معناها و يعمل بمدلولها،

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لا ريب أنه يجب الإيمان بكل ما أخبر به الرسول، و تصديقه فيما أخبر به، و إن كان الشخص لم يفقه بالعربية ما قال ولا فهم من الكلام شيئا، فضلا عن العرب، فلا يشترط في الإيمان الجمل العلم بمعنى كل ما أخبر به ؛ هذا لا ريب فيه.

فكل من اشتبه عليه آية من القرآن و لم يعرف معناها و جب عليه الإيمان بها، وأن يكمل علمها إلى الله فيقول " الله أعلم". و هذا متفق عليه بين السلف و الخلف فما زال كثير من الصحابة يمر بآية و لفظ لا يفهمه فيؤمن به و إن لم يفهم معناه.<sup>٢</sup>

و قال أيضا: لا ريب أنه يجب على كل أحد أن يؤمن بما جاء به الرسول إيمانا عاما مجملا، ولا ريب أن معرفة ما جاء به الرسول على التفصيل فرض على الكفاية ، فإن ذلك داخل في تبليغ ما بعث الله به رسوله ، و داخل في تدبر القرآن و عقله ، و فهمه ، و علم الكتاب، و الحكمة ، و حفظ الذكر ، و الدعاء إلى سبيل الرب بالحكمة و الموعظة الحسنة و المجادلة بالتي هي أحسن، ونحو ذلك - مما أوجبه الله على المؤمنين- فهو واجب على الكفاية منهم.

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٨

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٦ / ٤١٠

وأما ما يجب على أعيانهم ، فهذا يتنوع بتنوع قدرهم، ومعرفتهم، وحاجتهم، وما أمر به أعيانهم ، فلا يجب على العاجز عن سماع بعض العلم ، أو عن فهم دقيقه ما يجب على القادر على ذلك، ويجب على من سمع النصوص وفهمها من علم التفصيل ما لا يجب على من لم يسمعها، ويجب على المفتي، والمحدث، والمجادل ما لا يجب على من ليس كذلك.<sup>١</sup>

إذا الواجب على المسلم الإيمان بما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم إيماناً بجملاً، من غير أن يشترط فهم معناه ، أو إدراك حقيقته، إلى أن يأتيه التفصيل في ذلك ، فكلما جاءه تفصيل عمل من الأعمال، عليه أن يؤمن به ، و يعمل حتى يكون إيمانه كاملاً.

وهذا لا يعني أن هناك نصوصاً في القرآن و السنة لا يفهم معناها، بل كل ما ورد في القرآن و السنة مفهوم معناه، و لكن حسب معرفة الناس، و حسب قدراتهم في فهم النصوص ، و لكن الإيمان به، واجب على الجميع ، العالم و غير العالم، العامل و غير العامل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : لكن هل يكون في القرآن ما لا يفهمه أحد من الناس .... فإننا قد فهمنا الكلام الذي خوطبنا به، و أنه يدل على أن هناك نعيماً لا نعلمه ، و هذا خطاب مفهوم ، و فيه إخبارنا أن من المخلوقات ما لا نعلمه ، و هذا حق كقوله ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ (المدثر: ٣١) ، و قوله لما سأله عن الروح ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (الإسراء: ٨٥) ، فهذا فيه إخبارنا بأن لله مخلوقات لا نعلمها، أو نعلم جنسهم و لا نعلم قدرهم، أو نعلم بعض صفاتهم دون بعض.

و كل هذا حق ، لكن ليس فيه أن الخطاب المتزل الذي أمرنا بتدبره لا يفقه و لا يفهم معناه لا الرسول و لا المؤمنون ، فهذا هو المنكر الذي أنكره العلماء. فإن الله قال: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (الزخرف: ٣)، وقال:

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٣ / ٣١٢، انظر شرح الطحاوية ٧،

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (محمد: ٢٤)، و قال:

﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ ﴾ (المؤمنون: ٦٨)، و قال: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ

قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَنفَا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ (محمد: ١٦)

و فرق بين ما لم يخبر به، أو أخبرنا ببعض صفاته دون بعض - فما لم يخبر به لا يضرنا أن لا نعلمه - و بين ما أخبرنا به، و هو الكلام العربي الذي جعل هدى وشفاء للناس. و قال الحسن ما أنزل الله آية إلا و هو يجب أن يعلم فيما أنزلت و ما عنى بها ، فكيف يكون في مثل هذا الكلام ما لا يفهمه أحد قط.<sup>١</sup>

فمن النصوص التي ورد فيه الإيمان مجملا :

قال تعالى: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ ﴾ (البقرة: ١٧٧)، و قال

تعالى: ﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۗ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ

وَكُتُبِهِ ۗ ﴾ (البقرة: ٢٨٥).

و قال النبي صلى الله عليه و سلم في حديث جبريل لما سئل عن الإيمان: " أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر و القدر خيره و شره"<sup>٢</sup>

**الإيمان المفصل:** خاص بكل من قام عنده الدليل، و بان له المدلول، و ظهر معناه، و هذا من فروض الكفاية، و إذا حصل ذلك عنده ، صار الإيمان في حقه فرضا متعينا، و إلا فالأصل فيه أنه كفائي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ولا ريب أن معرفة ما جاء به الرسول على التفصيل فرض على الكفاية،<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٦ / ٤١٠ - ٤١٢، باختصار يسير

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب سؤال جبريل ... ٦، ح ٥٠، و مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان... ٦٨١، ح ٨،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٣ / ٣١٢، انظر شرح الطحاوية ٧،

و من قدر عليه وحب عليه تحصيله ، و العمل به ، و يتفاوت طلب الطالبين فيه ،  
و لهم درجات في طلبه و معرفته و عمله، و بقدر المعرفة به ، تكمل المعرفة بالله  
و بدينه. قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۗ﴾ (١١)  
(المجادلة: ١١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : من بلغه القرآن و الأحاديث و ما فيهما  
من الأخبار و الأوامر المفصلة ، فيجب عليه من التصديق المفصل بخبر خبر و أمر ما  
لا يجب على من لم يجب عليه إلا الإيمان المجمل ، و لموته قبل أن يبلغه شيء آخر ،  
و أيضا لو قدر أنه عاش فلا يجب على كل واحد من العامة أن يعرف كل ما أمر به  
الرسول، و كل ما نهى عنه، و كل ما أخبر به، بل إنما عليه أن يعرف ما يجب عليه  
هو، و ما يحرم عليه، فمن لا مال له، لا يجب عليه أن يعرف أمره المفصل في الزكاة  
، و من لا استطاعة له على الحج ، ليس عليه أن يعرف أمره المفصل بالمناسك ، و  
من لم يتزوج ليس عليه أن يعرف ما وجب للزوجة و فصار يجب الإيمان تصديقا و  
عملا على أشخاص ما لا يجب على الآخرين<sup>١</sup>.

و هذا لا يعني أنهما متساويان في الإيمان، بل الذي عنده الإيمان المفصل إيمانه  
يكون أكمل و أفضل من الذي عنده إيمان مجمل، فهم يتفاضلون في الأعمال.  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فمن علم بما جاء به الرسول ، و آمن به  
إيمانا مفصلا، و عمل به فهو أكمل إيمانا و ولاية لله ممن لم يعلم ذلك مفصلا، و لم  
يعمل به، و كلاهما ولي الله تعالى<sup>٢</sup>.

### الفرق بين الإيمان المجمل و الإيمان المفصل

أن الإيمان المجمل واجب على الجميع، و الإيمان المفصل يختلف من شخص إلى  
شخص ، و ذلك حسب علمه و قدرته على القيام بما وصل إليه من الأوامر و  
الواجبات و النواهي، فهم مشتركون في الإيمان المجمل ، و مختلفون في الإيمان  
المفصل ، و لأن الإيمان المفصل قد يكون على أحد فرض عين ، و على الثاني فرض

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ١٩٦

<sup>٢</sup> - الفرقان ٣٠



كفاية لعدم قدرته على قيام بعض الأعمال ، أو عدم معرفته أن القيام بهذا الأمر واجب عليه.

فمن الناس من يؤمن بالرسول إيمانا عاما مجملا ، و أما الإيمان المفصل ، فيكون قد بلغه كثير مما جاءت به الرسل ، فأمن به إيمانا مفصلا، و لم يبلغه بعض ذلك فيؤمن بما بلغه عن الرسل ، و ما لم يبلغه لم يعرفه ، و لو بلغه لآمن به، و لكن آمن بما جاءت به الرسل إيمانا مجملا، فهذا إذا عمل بما علم أن الله أمره به مع إيمانه و تقواه ، فهو من أولياء الله تعالى ، له من ولاية الله بحسب إيمانه و تقواه، و ما لم تقم عليه الحجة به، فإن الله تعالى لم يكلفه معرفته، و الإيمان المفصل به، فلا يعذبه على تركه، لكن يفوته من كمال ولاية الله بحسب ما فاتته من ذلك<sup>١</sup>

و الإيمان المجمل غير قابل للنقصان؛ لأنه حد الإسلام، والفاصل بين الإيمان والكفر، وهذا النوع واجب على كل من دخل دائرة الإيمان، و شرط في صحته، و به تثبت الأحكام الشرعية؛ لأن اسم الإيمان و حكمه يشمل كل من دخل فيه، وإن لم يستكمله، و لكن معه الحد الأدنى منه، هو ما يصح به إسلامه، و مرتكب الكبائر داخل في هذا المعنى، و المنفي عنه ليس اسم الإيمان و الدخول فيه، وإنما المنفي هو حقيقته و كماله الواجب؛ فهو لا يسلب مطلق الإيمان، أي أصله، و لا يعطى الإيمان المطلق التام.

و هذا الإيمان يتحقق بالتصديق و الانقياد للمحمل، و توحيد الله تعالى في ذاته و صفاته و أفعاله، و استحقاقه - سبحانه - و حده للعبادة، و اتباع أوامره و نواهيه، و اتباع رسوله صلى الله عليه وسلم .

و الإيمان المجمل لا يشترط فيه وجود العلم التام بالإيمان.

فإذا عمل بهذا كله؛ فقد حقق أصل الإيمان الذي ينجو به من الكفر، و من الخلود في النار، و مصيره يكون إلى الجنة؛ إن مات عليه، و إن قصر في بعض الواجبات، أو اقتترف بعض المحرمات.

<sup>١</sup> - الفرقان ٢٩ - ٣٠

وصاحب الإيمان المحمل يدخل في دائرة الإسلام، أو الإيمان المقيد، وكذلك يدخل فيه من أسلم من أهل الطاعة ممن لم تدخل حقائق الإيمان في قلوبهم، ويدخل فيه - أيضاً - أهل الكبائر عموماً، ويسمى صاحبه: مؤمناً ناقص الإيمان، أو فاسقاً، أو عاصياً .. إلخ.

وأما الإيمان المفصل فيأتي بعد الإيمان المحمل (أصل الإيمان) ويكون صاحبه ممن يؤدي الواجبات ويتجنب الكبائر والمنكرات، ويلتزم بكل تفصيلات الشريعة؛ تصديقاً والتزاماً وعملاً، ظاهراً وباطناً؛ حسب استطاعته، وبقدر ما يزيد علمه وعمله يزداد إيمانه، وإذا ارتكب بعض الصغائر؛ يكفر عنه حسناته واجتنابه للكبائر، ولكن المتورع عن الصغائر أكمل إيماناً ممن يقع فيها.

وصاحب الإيمان المفصل؛ موعود بالجنة بلا عذاب؛ وينجو من الدخول في النار؛ إن مات على ذلك، ويدخل في عداد المؤمنين الأبرار الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٤) (الأنفال: ٤).

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (الحجرات: ١٥).  
و هناك فرق بين من يؤمن إيماناً مجملًا، و قبل أن يعمل عملاً ، أو قبل أن يأتي وقت عمل يتوفى ، و بين من يؤمن و يأتي وقت العمل ، فيجب عليه الإيمان المفصل و العمل به، فالأول ليس عليه شيء، و الثاني يجب عليه العمل بما وصل إليه من الأمر و النهي، و ذلك كما حصل في أول الأمر في عهد النبي صلى الله عليه و سلم حيث كان الوجوب قبل نزول القرآن، غير الوجوب الذي بعد نزول القرآن.

قال شارح الطحاوية: فمعلوم أنه لا يجب في أول الأمر ما وجب بعد نزول القرآن كله، و لا يجب على كل أحد من الإيمان المفصل مما أخبر به الرسول صلى الله عليه و سلم ما يجب على من بلغه خبره، كما في حق النجاشي و غيره<sup>١</sup>، لأن

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٦

هناك أحكام تأخر نزوله ، فمن كان قبل نزوله آمن و مات و لم يلحق هذا الحكم فليس مستثولا عن ذلك ، و بالتالي لا يجب عليه الإيمان المفصل به.

و كذلك من وجب عليه أمر من أمور الدين، يجب عليه من الإيمان أن يعلم ما أمر به ( فمن وجب عليه الحج و الزكاة مثلا، يجب عليه من الإيمان أن يعلم ما أمر به ، و يؤمن بأن الله أوجبه ، ما لا يجب على غيره إلا مجملا، و هذا يجب عليه فيه الإيمان المفصل)<sup>١</sup>

و إن وجب على جميع الخلق الإيمان بالله و رسوله ، و وجب على كل أمة التزام ما يأمرهم به رسولهم ، فمعلوم أنه لا يجب في أول الأمر ما وجب بعد نزول القرآن كله و إتمام الشرع، و لا يجب على كل فرد أن يؤمن إيمانا مفصلا بكل ما أخبر به الرسول إن لم يبلغه تفاصيل ذلك، فمن بلغه تفاصيل ما أخبر به الرسول صلى الله عليه و سلم وجب عليه أن يؤمن به على وجه التفصيل، و يعمل بما آمن به إيمانا مفصلا ، لأن من عرف معاني القرآن و السنة يلزمه ما لا يلزم غيره، و من فرض عليه الزكاة و الحج ، يلزمه معرفته و الإيمان المفصل به ما لا يلزم غيره، و كذلك لو آمن رجل بالله و بالرسول صلى الله عليه و سلم إيمانا مجملا من غير شك و ريب، ثم مات قبل أن يعرف شرائع الدين ، مات مؤمنا بما وجب عليه من الإيمان، و الإيمان بما وصل إليه ، و لا يكون إيمانه كإيمان من عرف الشرائع بتفاصيلها و آمن بها و عمل بها، بل إيمان هذا الأخير يكون أكمل و جوبا و وقوعا، لأن ما وجب عليه من الإيمان أكمل، و كذلك ما وقع منه أكمل، و كما ذكرنا قول شيخ الإسلام ابن تيمية سابقا: أنه من علم بما جاء به الرسول ، و آمن به إيمانا مفصلا، و عمل به فهو أكمل إيمانا و ولاية لله ممن لم يعلم ذلك مفصلا، و لم يعمل به، و كلاهما ولي الله تعالى<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٨

<sup>٢</sup> - الفرقان ٣٠

## الفصل الثاني

الفروق في الاستثناء في الإيمان و أسماء الدين، و فيه ثمانية مطالب.

المطلب الأول : الفرق بين الإيمان و الإسلام.

المطلب الثاني : الفرق بين الإيمان و الإحسان .

المطلب الثالث : الفرق بين الإيمان و الدين .

المطلب الرابع : الفرق بين المؤمن و المسلم.

المطلب الخامس: الفرق بين المؤمن و المحسن.

المطلب السادس: الفرق بين المؤمن و المنافق .

المطلب السابع : الفرق بين الاستثناء الجائز والاستثناء المحرم .

المطلب الثامن : الفرق بين قول القائل : أنا مؤمن و أنا ولي.

## الفصل الثاني

الفروق في الاستثناء في الإيمان و أسماء الدين ، و فيه ثمانية مطالب .

### المطلب الأول الفرق بين الإيمان و الإسلام

الإيمان في اللغة: هو التصديق، و الثقة، و الأمن، و الطمأنينة، و الإقرار، و الخضوع، و إن كان يفسر غالبا بالتصديق.

و في الاصطلاح: هو التصديق بالقلب و الإقرار باللسان و العمل بالأركان.<sup>١</sup>

### الإسلام لغة و اصطلاحا

الإسلام لغة: مصدر أسلم يسلم إسلاما، و هو الانقياد و الخضوع و الذل، يقال: أسلم واستسلم، أي: انقاد.

و هو مأخوذ من مادة (س ل م) و في الغالب تدل على الصحة و العافية، فالسلامة: أن يسلم الإنسان من العاهة و الأذى، و الله جل ثناؤه هو السلام، لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب و النقص و الفساد، و من الباب: الإسلام، و هو الانقياد، لأنه يسلم من الإباء و الامتناع، و من الباب أيضا السلم و هو الصلح<sup>٢</sup>

قال ابن منظور: السلم: الاستسلام، و التسالم: التصالح، و المسالمة: المصالحة، و الإسلام و الاستسلام: الانقياد، يقال فلان مسلم، و فيه قولان: أحدهما: هو المستسلم لأمر الله، و الثاني هو المخلص لله العبادة، من قولهم سلم الشيء لفلان، أي خلصه، و سلم الشيء له، أي خلصه له.<sup>٣</sup>

و الإسلام: إظهار الخضوع و القبول لما أتى به محمد صلى الله عليه و سلم، و - الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه و سلم، و المسلم من صدق برسالة محمد صلى الله عليه و سلم.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٦٥،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ١٢ / ٢٩٣، انظر أيضا مختار الصحاح ٢٧٩، و المصباح المنير ٢٣٦،

<sup>٤</sup> - معجم الوسيط ٤٤٦،

و الإسلام أيضا: الدخول في السلم ، و هو أن يسلم كل واحد منهما أن يناله ألم من صاحبه ، و مصدر أسلمت الشيء إلى فلان إذا أخرجته إليه ، و منه السلم في البيع.<sup>١</sup>

الإسلام في القرآن الكريم:

قال ابن الجوزي : الإسلام في القرآن الكريم على خمسة أوجه :

أحدها: اسم للدين الذي تدين به و منه قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ

الْإِسْلَامُ ﴾ (١٩) ﴿ (آل عمران: ١٩)

و الثاني: التوحيد و منه قوله تعالى : ﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ (٤٤)

(المائدة: ٤٤)

و الثالث: الإخلاص ( إخلاص العبادة لله ) و منه قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ

أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١٣١) ﴿ (البقرة: ١٣١)

و الرابع : الاستسلام: و منه قوله عز من قائل : ﴿ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ (٨٣) ﴿ (آل عمران: ٨٣)

و الخامس: الإقرار باللسان، و منه قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ (١٤)

﴿ (الحجرات: ١٤) <sup>٢</sup>

الإسلام اصطلاحا:

هو الاستسلام لله بالتوحيد ، و الانقياد له بالطاعة ، و البراءة من الشرك و أهله.<sup>٣</sup>  
و هو إظهار القبول و الخضوع لما أتى به محمد صلى الله عليه و سلم، و قيل: إظهار الشريعة و التزام ما أتى به النبي صلى الله عليه و سلم، و قيل: هو الاستسلام لله بالتوحيد و الانقياد له بالطاعة و الخلوص من الشرك، و قيل: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله

<sup>١</sup> - بصائر ذوي التمييز ٢ / ١٨٤، انظر المفردات للراغب ٢٤٠،

<sup>٢</sup> - نزهة الأعين النواظر ١٣٦، انظر أيضا بصائر ذوي التمييز ، الفيروز آبادي ٢ / ١٨٣، موسوعة نضرة النعيم ٢ / ٣٢٣،

<sup>٣</sup> - شرح ثلاثة الأصول ، محمد ابن صالح العثيمين ٦٨ - ٦٩،

وأن محمدا رسول الله و تقيم الصلاة، و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان، و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا. <sup>١</sup> وهو كما قال النبي صلى الله عليه و سلم في حديث جبريل.

الإسلام في الشرع له معنيان : عام و خاص:

فالإسلام بمعناه العام هو الانقياد و الاستسلام لأمر الله الكوني القدري طوعا و كرها، و هذا عام لكل من في السماوات و الأرض من مؤمن و كافر، و بر و فاجر، و هذا لا ثواب

فيه، قال تعالى: ﴿ **وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ**

**يُرْجَعُونَ** ﴾ (آل عمران: ٨٣)، أي خضع و انقاد، الخلق كلهم منقادون بتسخيره

مستسلمون له طوعا و اختيارا، و هم المؤمنون المسلمون المنقادون لعبادة ربهم، و كرها و هم سائر الخلق، حتى الكافرون مستسلمون لقضائه و قدره لا خروج لهم عنه، و لا امتناع لهم منه. <sup>٢</sup>

و أما الإسلام بالمعنى الخاص فهو إخلاص العبادة لله تعالى و حده لا شريك له ، و هذا هو الإسلام الذي يحمد عليه العبد و يثاب.

و هذا المعنى الخاص أيضا ينقسم إلى عام و خاص:

أما العام فهو الدين الذي جاء به الأنبياء جميعا ، وهو التبعيد لله بما شرع منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة ، و ذكر ذلك في آيات كثيرة في القرآن الكريم ، منها قوله

تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام: ﴿ **رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُّسْلِمَةً**

**لَكَ** ﴾ (البقرة: ١٢٨)

و أما المعنى الخاص فهو ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه و سلم ، لأن ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه و سلم نسخ جميع الأديان السابقة فصار من اتبعه مسلما و من خالفه ليس بمسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لفظ الإسلام يجمع معنيين: أحدهما: الانقياد والاستسلام. و الثاني: إخلاص ذلك و إفراده ... و عنوانه قول: لا إله إلا الله. و له

<sup>١</sup> - موسوعة فضرة النعيم ٢ / ٣٢١،

<sup>٢</sup> - انظر تفسير السعدي ١٣٧، الميسر ، ابن كثير ١ / ٤٩٤،

معنيان: أحدهما الدين المشترك، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، الذي بعث به جميع الأنبياء، كما دل على اتحاد دينهم نصوص الكتاب والسنة.

والثاني: ما اختص به محمد صلى الله عليه وسلم من الدين والشريعة والمنهاج... وله مرتبتان: إحداهما: الظاهر من القول والعمل وهي المباني الخمس، والثاني: أن يكون ذلك الظاهر مطابقاً للباطن<sup>١</sup>

وقال الكفوي: الإسلام على نوعين: الأول: دون الإيمان وهو الاعتراف باللسان وإن لم يكف له اعتقاد، وبه يحقن الدم.

والآخر: فوق الإيمان، وهو الاعتراف (أي الإقرار بالشهادتين) مع الاعتقاد بالقلب والوفاء بالفعل<sup>٢</sup>.

فالإسلام في الشريعة له حالتان: الأولى: إذا أطلق غير مقترن بالإيمان، يراد به الدين

كله أصوله وفروعه من اعتقاداته وأقواله وأفعاله، كما ورد قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩)، وقوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِينًا﴾ (المائدة: ٣)

والثانية إذا كان مقترناً بالإيمان، فيراد به الأعمال والأفعال الظاهرة، كما ورد في قوله

تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٦٣٥/٧ - ٦٣٦، انظر أيضاً شرح ثلاثة الأصول لابن العثيمين ٢٠، ٦١، ٦٨ - ٦٩، و أعمال القلوب، العتبي ٣٨/١ - ٣٩،

<sup>٢</sup> - وقال بعض العلماء: الإسلام بمعنيين: أحدهما يشتمل على الإيمان والأعمال، فهو في هذه الحالة يراد به الدين كله أصوله وفروعه من اعتقاداته وأقواله وأفعاله، كما ورد في قوله تعالى: "إن الدين عند الله الإسلام" (آل عمران ١٩)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان" (أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب دعاءكم إيمانكم، ٢، ح ٨، و مسلم كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ٦٨٣، ح ١٦)،

والثاني: هو الاستسلام، والإظهار الذي يستعصم به ويحقن الدم، وذلك كما ورد في قوله تعالى: "قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ" (الحجرات ١٤) انظر هذين القولين في: تفسير الثعالبي ٤٧٦/٣، المحرر الوجيز ١٥٣/٥، المفردات للراغب ٢٤٠،

<sup>٣</sup> - الكليات للكفوي ١١٢،



قُلُوبِكُمْ ﴿١٤﴾ (الحجرات: ١٤)، وقال النبي صلى الله عليه و سلم لعمر بن الخطاب: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، و تقيم الصلاة، و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان، و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا" <sup>١</sup> و غير ذلك من الآيات والأحاديث. <sup>٢</sup>

و إنما سمي الله تعالى الأعمال الظاهرة إسلاما ، لما فيها من الاستسلام لله و الخضوع والانقياد لأمره و نهيهِ، و الالتزام بطاعته و الوقوف عند حدوده. <sup>٣</sup>

### الفرق بين الإيمان و الإسلام

اختلف أهل العلم في معنى الإيمان و الإسلام ، في أنهما اسمان لمعنى واحد، أو أنهما اسمان لمعنيين إلى ثلاثة أقوال :

القول الأول: أن الإيمان و الإسلام اسمان لمعنى واحد.

القول الثاني: أن الإيمان و الإسلام اسمان لمعنيين .

القول الثالث: أن الإيمان و الإسلام بينهما تلازم ، فإذا اجتمعا افترقا و إذا افترقا اجتمعا، و الإسلام أعم من الإيمان، و المؤمن مسلم في جميع الأحوال، و أما المسلم فلا يكون مؤمنا في جميع الأحوال و لكن عنده أصل الإيمان.

القول الأول: أن الإيمان و الإسلام مسماهما واحد، و لا فرق بينهما، و هما اسمان لمعنى واحد ، أي أنهما مترادفان .

ذهب إلى هذا القول الإمام البخاري <sup>٤</sup> رحمه الله ، فقد قال في صحيحه : باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه و سلم عن الإيمان و الإسلام و الإحسان، و علم الساعة، و بيان النبي صلى الله عليه و سلم ، ثم قال: " جاء جبريل يعلمكم دينكم " <sup>٥</sup> فجعل ذلك كله ديننا، و ما بينه النبي صلى الله عليه و سلم لوفد عبد القيس من الإيمان، و قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان... ٦٨١ ، ح ٨ ،

<sup>٢</sup> - انظر : معارج القبول للحكمي ٢٤/٢ - ٢٥ ،

<sup>٣</sup> - مجموع فتاوى و مقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله ٣ / ١٧ ، ١٨ ، ٥ / ٢٢ ،

<sup>٤</sup> - فتح الباري ١ / ٥٥ ، ٧٩ ، ١١٤ ، انظر ، الإيمان لابن تيمية ٢٢٦

<sup>٥</sup> - سبق تخريجه ص ١٦٨ .

يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴿١٨٥﴾ (آل عمران: ٨٥)، وخلاصة كلام الإمام البخاري، كما ذكره الإمام ابن حجر: أن المصنف يرى أن الإيمان و الإسلام عبارة عن معنى واحد، فلما كان ظاهر سؤال جبريل عن الإيمان و الإسلام، وجوابه يقتضى تغايرهما ، وأن الإيمان تصديق بأمور مخصوصة، و الإسلام إظهار أعمال مخصوصة ، أراد أن يرد ذلك بالتأويل إلى طريقته ، قوله " وبيان " أي مع بيان أن الاعتقاد والعمل دين ، وقوله " وما بين " أي مع ما بين للوفد أن الإيمان هو الإسلام ، حيث فسره في قصتهم بما فسره به الإسلام هنا، وقول الله، أي: مع ما دلت عليه الآية أن الإسلام هو الدين ، ودل عليه خبر أبي سفيان أن الإيمان هو الدين ، فاقتضى ذلك أن الإسلام و الإيمان أمر واحد، و يتبين من هذا الكلام أن الإمام البخاري يرى الترادف بين الإيمان و الإسلام.

وقال بهذا القول أيضا الإمام ابن مندة ، حيث أنه بوب في كتابه " الإيمان " بابا في هذه المسألة فقال: ذكر الأخبار الدالة و البيان الواضح من الكتاب أن الإيمان و الإسلام اسمان لمعنى واحد، ثم ذكر مجموعة من الآيات و الأحاديث الدالة على الترادف بين الإيمان و الإسلام<sup>٢</sup>،

و قال بهذا القول أيضا الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله، حيث ذكر الخلاف في هذه المسألة ، و رجح القول بأن مسماهما واحد، و نسب هذا القول إلى جمهور أهل السنة و الجماعة<sup>٣</sup>، و كذلك الإمام ابن عبد البر رحمه الله قال: وعلى القول بأن الإيمان هو الإسلام جمهور أصحابنا وغيرهم من الشافعيين و المالكيين، وهو قول داود و أصحابه، وأكثر أهل السنة والنظر المتبعين للسلف والأثر<sup>٤</sup>.

و استدل أصحاب هذا القول بمجموعة من الأدلة من الكتاب و السنة ، منها:

<sup>١</sup> - فتح الباري ١ / ٢٩ - ٣٠،

<sup>٢</sup> - الإيمان لابن مندة ١ / ٣٢١ - ٣٢٤،

<sup>٣</sup> - انظر تعظيم قدر الصلاة ٥٠٦ / ٢ - ٥٧٥ ، ١ / ٤١٨ ، و قد بسط الكلام و ذكر الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة ، حتى قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ٧ / ٣٥٩ ( محمد بن نصر فانه الذي علمته بسط الكلام في أن الإسلام و الإيمان شيء واحد من أهل السنة والحديث وما علمت لغيره قبله بسطا في هذا )

<sup>٤</sup> - التمهيد لابن عبد البر ٩ / ٢٥٠

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩)، قوله تعالى:  
﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) ﴿فَمَا وَحَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (٣٦)  
(الذاريات: ٣٥ - ٣٦)، وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ (٦٩)  
(الزخرف: ٦٩)

قالوا: فدل ذلك على أن المسلمين هم المؤمنون ، لأن الله سبحانه وعد أن يخلص المؤمنين من قوم لوط ، ثم أنجز ما وعد و أخرجهم مع من كان فيهم من المسلمين من بين قوم لوط ، فدل الإسلام على الإيمان ، و ثبت أن معناهما واحد ، و أن المسلمين هم المؤمنون . و قد أجيب عن هذا الاستدلال، بأن لا حجة فيه على ترادف الإسلام و الإيمان ، لأن البيت المخرج كان أهله موصوفين بالإسلام و الإيمان ، و لا يلزم من الاتصاف بهما ترادفهما.<sup>١</sup>

و قال ابن كثير رحمه الله: وهذا الاستدلال ضعيف، لأن هؤلاء كانوا قوما مؤمنين ، وعندنا أن كل مؤمن مسلم، ولا ينعكس، فاتفق الاسمان هاهنا لخصوصية الحال، ولا يلزم ذلك في كل حال.<sup>٢</sup>

و قال السعدي رحمه الله: "الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ" أي: وصفهم بالإيمان بآيات الله، وذلك ليشمل التصديق بها، وما لا يتم التصديق إلا به، من العلم بمعناها والعمل بمقتضاها، "وَكَانُوا مُسْلِمِينَ" لله منقادين له في جميع أحوالهم، فجمعوا بين الاتصاف بعمل الظاهر والباطن.<sup>٣</sup>

و استدلوا أيضا بقول النبي صلى الله عليه و سلم لوفد عبد القيس بعد أن أمرهم بالإيمان وحده ، قال: "أتدرون ما الإيمان بالله وحده" قالوا: الله و رسوله أعلم، قال: "شهادة أن لا إله إلا الله، و أن محمدا رسول الله، و إقام الصلاة، و إيتاء الزكاة، و صيام رمضان، و أن تعطوا من المغنم الخمس"<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ٤٩٣ ،

<sup>٢</sup> - ابن كثير ٤ / ٣٠٠ ، أنظر أيضا نفس المرجع ، ٤ / ٢٧٧ - ٢٧٨ ،

<sup>٣</sup> - تفسير السعدي ٧٦٩ ، و انظر أضواء البيان ٧ / ٢٩٥ ، ٢٩٦ - ٢٩٨

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٣٤ .

قالوا : في هذا الحديث فسر النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان بما فسر الإسلام به في حديث جبريل عليه السلام .

و كذلك يستدل بقول النبي صلى الله عليه و يسلم: "الإيمان بضع و سبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول : لا إله إلا الله ، و أدناها إمطة الأذى عن الطريق ، و الحياء شعبة من الإيمان"<sup>١</sup>

قال الشنقيطي<sup>٢</sup> رحمه الله : فإن الإيمان يطلق تارة على جميع ما يطلق عليه الإسلام من الاعتقاد والعمل ، كما ثبت في الصحيح ، في حديث وفد عبد القيس<sup>٣</sup> ، والأحاديث بمثل ذلك كثيرة جداً .

ومن أصرحها في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم " الإيمان بضع وسبعون " .  
وفي بعض الروايات الثابتة في الصحيح " وستون شعبة أعلاها شهادة ألا لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق " .

فقد سمي صلى الله عليه وسلم " إمطة الأذى عن الطريق " إيماناً<sup>٤</sup> .  
و لكن أجيب عن هذا الاستدلال بأن هذا في حالة الانفراد، حيث إن الإيمان إذا انفرد يشمل الإسلام و كذلك الإسلام ، و أما حالة الاقتران فيختلف الإيمان عن الإسلام كما ورد في حديث جبريل عليه السلام.

و قد ذكر الإمام محمد بن نصر رحمه الله آراء السلف في هذه المسألة و بسط الكلام فيها، و اختار القول بأن الإيمان والإسلام مسماهما واحد ، و استدلل بمجموعة من الأدلة على أن الإيمان و الإسلام معناهما واحد، و رجح هذا القول ، فقال: وقالت طائفة ثالثة

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٨٤ .

<sup>٢</sup> - هو الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجنكي الشنقيطي، ولد عام ١٣٢٥هـ في شنقيط، و بما ترعرع ، فحفظ القرآن و هو صغير و درس بعض المختصرات الفقهية و النحوية ثم توسع في طلبه للعلم حتى أصبح يشار إليه بالعلم و الفقه، جاء إلى مكة و استقر بها لمدة ثم انتقل إلى المدينة و بقي فيها يدرس في الجامعة الإسلامية و الحرم النبوي إلى أن توفي سنة ١٣٩٣هـ و له مؤلفات كثيرة و من أشهرها أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن. انظر ترجمته في أضواء البيان ٣/١ - ٩٩، بيد تلميذه عطية محمد سالم.

<sup>٣</sup> - رواه البخاري في كتاب الإيمان باب أداء الخمس من الإيمان ح ٥٣، ٦، و مسلم في كتاب الإيمان باب بيان الأمر بالإيمان بالله تعالى و رسوله صلى الله عليه و سلم ..... ح ٢٣، ٢٤، ٦٨٣،

<sup>٤</sup> - أضواء البيان ٧/ ٢٩٦

وهم الجمهور الأعظم من أهل السنة والجماعة وأصحاب الحديث: الإيمان الذي دعا الله العباد إليه، وافترضه عليهم هو الإسلام الذي جعله ديناً، وارتضاه لعباده، ودعاهم إليه، وهو ضد الكفر الذي سخطه فقال: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ۗ﴾ (الزمر: ٧)، وقال ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ۗ﴾ (المائدة: ٣)، وقال ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۗ﴾ (الأنعام: ١٢٥)، وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ۗ﴾ (الزمر: ٢٢)، فمدح الله الإسلام بمثل ما مدح به الإيمان، وجعله اسم ثناء وتركيب، فأخبر أن من أسلم فهو على نور من ربه وهدى، وأخبر أنه دينه الذي ارتضاه، فقد أحبه وامتدحه، ألا ترى أن أنبياء الله ورسله رغبوا فيه إليه، وسألوه إياه، فقال إبراهيم خليل الرحمن وإسماعيل ذبيحته: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ۗ﴾ (البقرة: ١٢٨)، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ۗ﴾ (يوسف: ١٠١)، وقال تعالى: ﴿وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ۗ﴾ (البقرة: ١٣٢)، وقال: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَاسَلِمْتُمْ فَإِنْ أَسَلِمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا ۗ﴾ (آل عمران: ٢٠)، وقال في موضع آخر: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ۗ﴾ (البقرة: ١٣٦) إلى قوله ﴿وَمَنْ لَهُ مُسْلِمُونَ ۗ﴾ (١٣٦) فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا ۗ﴾ (البقرة: ١٣٦ - ١٣٧). فحكم الله بأن من أسلم فقد اهتدى ومن آمن فقد اهتدى، فقد سوى بينهما، وقد ذكرنا تمام الحجة في أن الإسلام هو الإيمان، وأنها لا يفرقان ولا يتباينان من الكتاب والأخبار الدالة على ذلك في موضع غير هذا.<sup>١</sup>

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا الكلام في كتابه "الإيمان" ثم رد عليه ووجهه توجيهها صحيحاً، فقال: قلت: مقصود محمد بن نصر المروزي رحمه الله: أن

<sup>١</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢ / ٥٢٩ - ٥٣١، انظر أيضاً الإيمان لابن تيمية ٣٤٧ - ٣٤٩،

المسلم المدوح هو المؤمن المدوح ، و أن المذموم ناقص الإسلام و الإيمان ، و أن كل مؤمن فهو مسلم ، و كل مسلم فلا بد أن يكون معه إيمان ، وهذا صحيح وهو متفق عليه. ومقصوده أيضا: أن من أطلق عليه الإسلام ، أطلق عليه الإيمان ، وهذا فيه نزاع لفظي ، ومقصوده أن مسمى أحدهما اهو مسمى الآخر وهذا لا يعرف عن أحد من السلف.

وإن قيل هما متلازمان ، فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمى هذا هو مسمى هذا، وهو لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ولا أئمة الإسلام المشهورين أنه قال: مسمى الإسلام هو مسمى الإيمان كما نصر، بل ولا عرفت أن أحدا قال ذلك من السلف ، ولكن المشهور عن الجماعة من السلف والخلف أن المؤمن المستحق لوعده الله هو المسلم المستحق لوعده الله، فكل مسلم مؤمن، وكل مؤمن مسلم ، وهذا متفق على معناه بين السلف والخلف بل وبين فرق الأمة كلهم يقولون: إن المؤمن الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مسلما ، والمسلم الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مؤمنا ، وكل من يدخل الجنة بلا عذاب من الأولين والآخرين فهو مؤمن مسلم.

ثم إن أهل السنة يقولون: الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك، وإنما النزاع في إطلاق الاسم فالتقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل، ولم ينقل عنهم شيء من ذلك في الإسلام ، ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون: إن الإسلام هو الدين كله، ليس هو الكلمة فقط ، خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري، فكانوا يقولون: إن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام كما هي من الإيمان، ظن أنهم يجعلونها شيئا واحدا، وليس كذلك ، فإن الإيمان مستلزم للإسلام باتفاقهم، وليس إذا كان الإسلام داخلا فيه يلزم أن يكون هو إياه ، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه يستلزم الإيمان عند الإطلاق ، ولكن هل يستلزم الإيمان الواجب أو كمال الإيمان؟، فيه نزاع، وليس معه دليل على أنه مستلزم للإيمان، ولكن الأنبياء الذين وصفهم الله بالإسلام كلهم كانوا مؤمنين، وقد وصفهم الله بالإيمان ولو لم يذكر ذلك عنهم فنحن نعلم قطعا أن الأنبياء كلهم مؤمنون.

وكذلك السابقون الأولون كانوا مسلمين مؤمنين.

ولو قدر أن الإسلام يستلزم الإيمان الواجب، فغاية ما يقال : أنهما متلازمان فكل مسلم مؤمن ، وكل مؤمن مسلم، وهذا صحيح إذا أريد أن كل مسلم يدخل الجنة معه الإيمان الواجب. وهو متفق عليه إذا أريد أن كل مسلم يثاب على عبادته، فلا بد أن يكون معه أصل الإيمان ، فما من مسلم إلا وهو مؤمن وان لم يكن هو الإيمان الذي نفاه النبي صلى الله عليه و سلم، عمن لا يجب لأخيه ما يجب لنفسه، وعمن يفعل الكبائر ، وعن الأعراب وغيرهم، فإذا قيل إن الإسلام والإيمان التام متلازمان لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر، كالروح والبدن ، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن ، ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح ، وليس أحدهما الآخر، فالإيمان كالروح ، فإنه قائم بالروح ومتصل بالبدن ، والإسلام كالبدن ولا يكون البدن حيا إلا مع الروح ، بمعنى أنهما متلازمان لا أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر.....

والآيات التي احتج بها محمد بن نصر تدل على وجوب الإسلام ، وأنه دين الله وأن الله يحبه ويرضاه، وأنه ليس له دين غيره ، وهذا كله حق، لكن ليس في هذا ما يدل على أنه هو الإيمان، بل ولا يدل على أنه بمجرد الإسلام يكون الرجل من أهل الجنة، كما ذكره في حجة القول الأول، فإن الله وعد المؤمنين بالجنة في غير آية ، ولم يذكر هذا الوعد باسم الإسلام، وحينئذ فمدحه وإيجابه ومحبة الله له تدل على دخوله في الإيمان، وأنه بعض منه ، وهذا متفق عليه بين أهل السنة كلهم يقولون: كل مؤمن مسلم ، وكل من أتى بالإيمان الواجب فقد أتى بالإسلام الواجب، لكن التزاع في العكس، وهذا كما أن الصلاة يجبها الله ويأمر بها ويوجبها ويثنى عليها وعلى أهلها في غير موضع ، ثم لم يدل ذلك على أن مسمى الصلاة مسمى الإيمان ، بل الصلاة تدخل في الإيمان، فكل مؤمن مصلى ، ولا يلزم أن يكون كل من صلى وأتى الكبائر مؤمنا.

وجميع ما ذكره من الحجة عن النبي صلى الله عليه و سلم فإن فيها التفريق بين مسمى الإيمان والإسلام إذا ذكرا جميعا، كما في حديث جبريل وغيره ، وفيها أيضا أن اسم الإيمان إذا أطلق دخل فيه الإسلام<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> - الإيمان لابن تيمية ٣٤٧ - ٣٥١ ، مجموع الفتاوى ٧ / ٣٦٥ - ٣٦٩ ،

و أصحاب هذا القول فسروا قول الله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ

قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ

شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ (الحجرات: ١٤) بأن المراد بالإسلام في هذه الآية ،

الاستسلام خوف السبي و القتل، مثل إسلام المنافقين ، قالوا: هؤلاء كفار، فإن الإيمان لم يدخل قلوبهم ، و من لم يدخل الإيمان قلبه لا يكون مؤمنا، فهو كافر ، و قد ذكر الإمام

البخاري بابا لهذه الآية ، فقال : باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ، و كان على

الاستسلام أو الخوف من القتل كقوله تعالى : " ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ

قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ

شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ (الحجرات: ١٤) ، يعني أن المقصود بالإسلام هنا الحقيقة

اللغوية لا الشرعية. إذ إن الحقيقة الشرعية للإسلام مرادفة للإيمان<sup>١</sup> ، و بناء على هذا القول

، فالأعراب المذكورون في الآية منافقون، لأنهم مسلمون في الظاهر، و هم كفار في

الباطن<sup>٢</sup> و أصحاب هذا القول يقولون: لا فرق بين الإيمان و الإسلام ، و كل مسلم

مؤمن ، و كل مؤمن مسلم ، و إثبات أحدهما هو إثبات للآخر ، و نفي أحدهما نفي

للآخر.

**القول الثاني:** أن الإيمان والإسلام اسمان لمعنيين، فالإيمان عبارة عن جميع الطاعات،

والإسلام عبارة عن الشهادتين مع التصديق بالقلب، أو أن الإسلام: الكلمة والإيمان:

العمل.

و قال بهذا القول جماعة من السلف منهم : الإمام الزهري<sup>٣</sup> ، و حماد بن زيد، و رواية

عن الإمام أحمد رحمهم الله.

<sup>١</sup> - انظر صحيح البخاري كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة... ٤، و فتح الباري ١/ ١٠٨،

<sup>٢</sup> - انظر تفسير هذه الآية في تفسير أضواء البيان ، الشنقيطي ٧/ ٦٧٤ - ٦٧٧ ، ٧/ ٢٩٥ - ٢٩٨ ، فقد فسر هذه الآية و ذكر القولين المشهورين .

<sup>٣</sup> - هو الإمام العلم الحافظ محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، حافظ زمانه أبو بكر القرشي المدني نزيل الشام، توفي سنة ١٢٥هـ، انظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢٦، تقريب التهذيب ٤٤٠.



قال ابن مندة رحمه الله : قال الزهري : الإسلام هو الكلمة، و الإيمان العمل، و روى الإمام أحمد أن حماد بن زيد كان يفرق بين الإسلام و الإيمان، فيجعل الإيمان خاصا و الإسلام عاما<sup>١</sup>، و قال عبد الملك الميموني: سألت أحمد بن حنبل: أتفرق بين الإيمان و الإسلام، فقال نعم. قلت بأي شيء تحتج، فقال لي: قال الله عز و جل: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴿١٤﴾﴾ (الحجرات: ١٤)، قال: وأقول مؤمن إن شاء الله، و أقول مسلم و لا أستثني.

و قال بهذا القول جماعة من الصحابة و التابعين منهم : عبد الله بن عباس ، و الحسن ، و محمد بن سيرين.<sup>٢</sup>

و استدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ

شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ (الحجرات: ١٤)، و قد اعترض على هذا بأن معنى الآية (قولوا أسلمنا) أنقذنا بطواهرنا ، فهم منافقون في الحقيقة ، و هذا أحد قولي المفسرين في هذه الآية الكريمة و هذا رأي الإمام البخاري ، و الشنقيطي<sup>٣</sup> ، و لكن أوجب بالقول الآخر و رجح ، و هو أنهم ليسوا بمؤمنين كاملي الإيمان لا أنهم المنافقون ، كما نفي الإيمان عن القاتل و الزاني و السارق و من لا أمانة له، و يؤيد هذا سياق الآية، فإن السورة من أولها إلى هنا في النهي عن المعاصي ، و أحكام بعض العصاة ، و نحو ذلك ، و

<sup>١</sup> - انظر أيضا كتاب السنة ، عبد الله بن أحمد ١ / ٣١١ ، الحجة في بيان المحجة ، أبو القاسم الأصبهاني ٢ / ١٤٦ ، ١٤٧ ، شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة ، اللالكائي ٢ / ٨٩٢ - ٨٩٥ . المراد بالكلمة : شهادة أن لا إله إلا الله ، و أن محمدا رسول الله ، و عن حماد بن زيد أنه كان يفرق بين الإسلام و الإيمان ، فيجعل الإيمان خاصا بالله تعالى ، أي أن علمه عند الله تعالى ، لأن الإيمان من أعمال القلوب كالإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله و المطلع على ما في القلوب هو الله وحده . بخلاف الإسلام فيجعله عاما ، أي إن الناس يطلعون عليه أيضا و ذلك لأنه مختص بالأعمال الظاهرة ، كالشهادتين و الصلاة و الزكاة و الصوم و الحج . انظر كتاب الإيمان لابن مندة ، حاشية ٣١٨ / ١ .

<sup>٢</sup> - الإيمان لابن مندة ١ / ٣١١ ، انظر أيضا شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة ، اللالكائي ٢ / ٨٩٥

<sup>٣</sup> - انظر صحيح البخاري كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة...، و فتح الباري ١ / ١٠٨ ، و أضواء البيان، الشنقيطي ٧ / ٦٧٤ - ٦٧٧ ، ٧ / ٢٩٥ - ٢٩٨ ، و المحرر الوجيز ٥ / ١٥٣

ليس فيها ذكر المنافقين، ثم قال بعد ذلك " و إن تطع الله و رسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئاً"، ولو كانوا منافقين ما نفعتهم الطاعة، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ (١٥) (الحجرات: ١٥)، يعني - و الله أعلم - أن المؤمنين الكاملين الإيمان ، هم هؤلاء، لا أنتم، أن يقولوا أسلمنا ، و المنافق لا يقال له ذلك، ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإيمان، و نهاهم أن يمنوا بإسلامهم، فأثبت لهم إسلاما، و نهاهم أن يمنوا به على رسوله، و لو لم يكن إسلاما صحيحا ، لقال: لم تسلموا، بل أنتم كاذبون، كما كذبهم في قولهم: ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ (١) (المنافقون: ١)

و من أدلتهم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ (٣٥) (الأحزاب: ٣٥) قالوا: عطف الإيمان على الإسلام، و الشيء لا يعطف على نفسه ، فعلم أن الإيمان معنى زائد على الإسلام.

و كذلك استدلوا بحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطا وسعد جالس ، فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو أعجبهم إلي ، فقلت : يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا ، فقال: " أو مسلما " فسكت قليلا ، ثم غلبي ما أعلم منه ، فعدت لمقالي، فقلت: ما لك عن فلان ؟ فوالله إني لأراه مؤمنا ، فقال: " أو مسلما ". ثم غلبي ما أعلم منه فعدت لمقالي ، و عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال: " يا سعد إني لأعطي الرجل، و غيره أحب إلي منه ، خشية أن يكبه الله في النار" ، و قالوا هنا فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المؤمن و المسلم ، و جعل الإيمان خاصا و الإسلام عاما، فدل ذلك على التفريق بينهما و أن الإيمان أخص من الإسلام.

و ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا القول و أشار إلى استدلال أصحابه بحديث سعد السابق ، فقال : و هذا على وجهين : فإنه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة ، وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : " الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، و تقيم الصلاة ، و تؤتي الزكاة ، و تصوم

<sup>١</sup> - رواه البخاري في كتاب الإيمان باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة... ح ٢٧،٤ ، انظر فتح الباري ١/ ١٠٨

رمضان ، وتحج البيت" <sup>١</sup> ، وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة ، وليس هذا هو الذي جعله النبي صلى الله عليه و سلم الإسلام ، لكن قد يقال: إسلام الأعراب كان من هذا ، فيقال : الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي صلى الله عليه و سلم ألزموا بالأعمال الظاهرة : الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة ، بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها.

وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية أن الإسلام هو الشهادتان فقط، فكل من قالها فهو مسلم ، فهذه إحدى الروايات عنه ، والرواية الأخرى: لا يكون مسلماً حتى يأتي بها، ويصلي، فإذا لم يصل كان كافراً ، والثالثة : أنه كافر بترك الزكاة أيضاً، والرابعة: أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله ، وعنه أنه لو قال: أنا أوديها ولا أدفعها إلى الإمام، لم يكن للإمام أن يقتله ، وكذلك عنه رواية: أنه يكفر بترك الصيام والحج ، إذا عزم أنه لا يحج أبداً . ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المياني، يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة، بل المراد: أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام ، وهذا صحيح، فانه يشهد له بالإسلام ، ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب ، ولا يستثنى في هذا الإسلام ، لأنه أمر مشهور ، لكن الإسلام الذي هو أداء الخمس، كما أمر به يقبل الاستثناء، فالإسلام الذي لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط، فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها. <sup>٢</sup>

رد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله و ضعف هذين القولين ، و سماهما بالقولين المتطرفين لمخالفتها حديث جبريل عليه السلام، و أحاديث أخرى، فقال: والمقصود أن هنا قولين متطرفين: قول من يقول: الإسلام مجرد الكلمة، والأعمال الظاهرة ليست داخلية في مسمى الإسلام ، وقول من يقول: مسمى الإسلام والإيمان واحد، وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل، وسائر أحاديث النبي صلى الله عليه و سلم ، ولهذا لما نصر محمد بن نصر المروزي القول الثاني: لم يكن معه حجة على صحته ، ولكن احتج بما يبطل به القول الأول: فاحتج بقوله: في قصة الأعراب ، بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم

<sup>١</sup> - هذا هو المعنى الوارد لكلمة الإسلام في حديث جبريل المشهور، المتفق عليه.

<sup>٢</sup> - كتاب الإيمان ٢٤٥ - ٢٤٦ ، مجموع الفتاوى ٧ / ٢٥٨ - ٢٥٩ ،

صادقين، قال: فدل ذلك على أن الإسلام هو الإيمان، فيقال: بل يدل على نقيض ذلك لأن القوم لم يقولوا: أسلمنا ، بل قالوا: آمنا ، والله أمرهم أن يقولوا: أسلمنا، ثم ذكر تسميتهم بالإسلام، فقال: بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين في قولكم آمنا، ولو كان الإسلام هو الإيمان لم يحتج أن يقول: إن كنتم صادقين، فإنهم صادقون في قولهم: أسلمنا ، مع أنهم لم يقولوا، ولكن الله قال: يمنون عليك أن أسلموا، قل: لا تمنوا على إسلامكم بل الله يمن عليكم، أي: يمنون عليك ما فعلوه من الإسلام، فالله تعالى سمي فعلهم إسلاما، وليس في ذلك ما يدل على أنهم سموه إسلاما، وإنما قالوا: آمنا، ثم أخير: أن المنة تقع بالهداية إلى الإيمان ، فأما الإسلام الذي لا إيمان معه، فكان الناس يفعلونه خوفا من السيف فلا منة لهم بفعله ، وإذا لم يمن الله عليهم بالإيمان، كان ذلك كإسلام المنافقين، فلا يقبله الله منهم ، فأما إذا كانوا صادقين في قولهم " آمنا " فالله هو المان عليهم بهذا الإيمان، وما يدخل فيه من الإسلام ، وهو سبحانه نفى عنهم الإيمان أولا ، وهنا علق منة الله به على صدقهم فدل على جواز صدقهم، وقد قيل إنهم صاروا صادقين بعد ذلك ، ويقال المعلق بشرط لا يستلزم وجود ذلك الشرط، ويقال لأنه كان معهم إيمان ما ، لكن ما هو الإيمان الذي وصفه ثانيا، بل معهم شعبة من الإيمان<sup>١</sup>.

**القول الثالث:** أن بينهما تلازما مع افتراق اسميهما ، إذا اجتمعا افترقا و إذا افترقا اجتمعا، و يختلفان على حسب الأفراد و الاقتران.

و هذا قول كثير من السلف، و اختيار كثير من المحققين من أهل العلم كالخطابي<sup>٢</sup>، والبغوي<sup>٣</sup>، و ابن الصلاح<sup>٤</sup> و شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهم الله، و ذكر أنه قول عامة أهل السنة.

أصحاب هذا القول قالوا: بالتفريق بين الإيمان و الإسلام إذا اجتمعا، و الجمع بينهما إذا افترقا ، و هذا تحقيق مذهب السلف ، و هذا جمع و توفيق بين النصوص الواردة في الإيمان و الإسلام، و كذلك بين أقوال السلف رحمهم الله.

<sup>١</sup> - الإيمان ٣٥٩ - ٣٦٠، مجموع الفتاوى ٣٧٥ - ٣٧٦،

<sup>٢</sup> - انظر معالم السنن ٦١/٥ - ٦٢، ٧١، و أعلام الحديث ١/ ١٦٠

<sup>٣</sup> - شرح السنة ١/ ١٠ - ١١، شرح مسلم للنووي ١/ ٥٤

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٣٦١ - ٣٦٢، شرح مسلم للنووي ١/ ١٤٧ - ١٤٨

أما اجتماعهما وافتراقهما فهو كالتالي: - إذا اجتمعا في نص واحد آية أو حديث، افترقا، فلكل من الإسلام و الإيمان معنى يخصه، فالإسلام: هو الأعمال الظاهرة من النطق بالتوحيد و الصلاة و الزكاة و الصوم و الحج و الجهاد. والإيمان: الأعمال الباطنة من الإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر و القدر خيره و شره.

من الأدلة على اجتماعهما قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ (الحجرات: ١٤)، و قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ

وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿٣٥﴾ (الأحزاب: ٣٥)، ففي هاتين الآيتين فرق الله بين الإيمان و الإسلام بسبب اجتماعهما، و كذلك يدل على التفريق بينهما قول النبي صلى الله عليه و سلم في حديث جبريل عليه السلام ، حيث إن النبي صلى الله عليه و سلم فسر الإسلام بالأعمال الظاهرة و الإيمان بالأعمال الباطنة، فقال: " الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، و تقيم الصلاة، و تؤتي الزكاة و تصوم رمضان، و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا "، وقال: " الإيمان: أن تؤمن بالله، و ملائكته، و كتبه، و رسله، و اليوم الآخر، و تؤمن بالقدر خيره و شره... " <sup>١</sup>

قال البغوي رحمه الله: في هذا الحديث (حديث سؤال جبريل عن الإسلام و الإيمان...) جعل الإسلام اسما لما ظهر من الأعمال ، و جعل الإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد ، و ليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام ، بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين، ولذلك قال: ذاك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم، و التصديق و العمل يتناولهما اسم الإيمان و الإسلام جميعا، يدل عليه قوله سبحانه و تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴿١٩﴾ (آل عمران: ١٩)

﴿ وَرَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿٣﴾ (المائدة: ٣)، ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ١٦٨

يُقْبَلُ مِنْهُ ﴿٨٥﴾ (آل عمران: ٨٥)، فأخبر أن الدين الذي رضيه ويقبله من عباده هو الإسلام، ولن يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل<sup>١</sup>.  
وأما إذا افترقا، بأن جاء أحدهما في نص دون الآخر، فإن أحدهما يتضمن الآخر.

من الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ ﴿١٩﴾ (آل عمران: ١٩)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ ﴿٨٥﴾ (آل عمران: ٨٥)، وقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣٥﴾ ﴿٣٦﴾ (الذاريات: ٣٥ - ٣٦) فإن المؤمنين هنا هم المسلمون، والآيتان كالنصين المفترقين.

و من الأدلة قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٣١﴾ (البقرة: ١٣١)، قال القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية: الإسلام هنا على أتم وجوهه، والإسلام في كلام العرب: الخضوع و الانقياد للمستسلم، وليس كل إسلام إيمان، وكل إيمان إسلام، لأن من آمن بالله فقد استسلم وانقاد لله، وليس كل من أسلم آمن بالله، لأنه قد يتكلم فزعا من السيف، ولا يكون ذلك إيمانا، ودليلنا قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ ﴿١٤﴾ (الحجرات: ١٤)، فأخبر الله تعالى أنه ليس كل من أسلم مؤمنا، فدل على أنه ليس كل مسلم مؤمنا، وقال صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص لما قال له: أعط فلانا فإنه مؤمن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أو مسلم<sup>٢</sup>، فدل على أن الإيمان ليس الإسلام، فإن الإيمان باطن، والإسلام ظاهر، وهذا بين.

وقد يطلق الإيمان بمعنى الإسلام، والإسلام ويراد به الإيمان، للزوم أحدهما الآخر وصدوره عنه، كالإسلام الذي هو ثمرة الإيمان ودلالة على صحته، فاعلمه<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> - شرح السنة للبعوي ١٠/١ - ١١،

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٧٢.

<sup>٣</sup> - تفسير القرطبي ٢/٤٠٧ - ٤٠٨، ٥/٦٨، ١٩/٤٩٧ باختصار يسير.

و من السنة حديث وفد عبد القيس، فلما أتوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، قال لهم: " أتدرون ما الإيمان بالله وحده" قالوا: الله و رسوله أعلم ، قال: " شهادة أن لا إله إلا الله، و أن محمدا رسول الله، و إقامة الصلاة، و إيتاء الزكاة ، و صيام رمضان، و أن تعطوا من المغنم الخمس"<sup>١</sup>، حيث إن النبي صلى الله عليه و سلم فسر الإيمان هنا بما فسر الإسلام ، و أخبرهم عن الإيمان بأركان الإسلام ، كم هو مذكور في حديث جبريل.

و أيضا حال اقتران الإسلام بالإيمان ، غير حال أفراد أحدهما عن الآخر ، فمثل الإسلام من الإيمان ، كمثل الشهادتين لا تغني إحداها عن الأخرى ، فشهادة الرسالة غير شهادة الوحداية، وهما شيئان في الظاهر، وإحداها مرتبطة بالأخرى في المعنى و الحكم ، كشيء واحد، كذلك الإسلام والإيمان، فلا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، إذا لا يخلو المؤمن من إسلام يتحقق به إيمانه، ولا يخلو المسلم من إيمان يصح به إسلامه.

هذا هو الرأي الصحيح في نظري ، لأن لكل من الإيمان و الإسلام حقيقة شرعية مستقلة، كما أن لكل منهما حقيقة لغوية مستقلة ، و غاية ما يقال فيهما أنهما متلازمان ، لا مترادفان ، و إذا ذكر أحدهما منفردا في نص من النصوص لا يمكن أن نتصوره وحده ، لأن الثاني يكون داخلا فيه إما على سبيل التلازم و الارتباط أو تحقيق الهدف المراد من كل منهما مجتمعين ، و ذلك لقوة ارتباط كل منهما بالآخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إذا قيل: إن الإسلام و الإيمان التام متلازمان، لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر، كالروح و البدن ، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن، ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح، وليس أحدهما الآخر، فالإيمان كالروح ، فإنه قائم بالروح و متصل بالبدن، و الإسلام كالبدن ، ولا يكون البدن حيا إلا مع الروح، بمعنى أنهما متلازمان، لا أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر ، و إسلام المنافقين كبدن الميت جسد بلا روح، فما من بدن حي إلا وفيه روح ولكن الأرواح متنوعة.<sup>٢</sup>

و أما ما ذكر الله تعالى في قوله: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٣٤.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣٦٧/٧، انظر الإيمان ٣٥٠ - ٣٥١،

عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ (الحجرات: ١٤)، ففي هذه الآية أثبت الله تعالى إسلاما بلا إيمان، وفرق بين الإيمان و الإسلام ، و كما سبق بعض العلماء قالوا : إن هؤلاء الأعراب كانوا منافقين ، و استسلموا خوفا من القتل والسبي ، و الصحيح أنهم لم يكونوا منافقين كما سبق ، لأن الله أثبت لهم الإسلام ، و نفى عنهم الإيمان الكامل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وقد أثبت الله في القرآن إسلاما بلا إيمان في قوله تعالى : " قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا" ، وقد ثبت في الصحيحين عن سعد ابن أبي وقاص قال أعطى النبي صلى الله عليه وسلم رهطا ، وفي رواية قسم قسما وترك فيهم من لم يعطه ، وهو أعجبهم إلي فقلت : يا رسول الله مالك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا ، فقال رسول الله : " أو مسلما" ، أقولها ثلاثا ، ويردها علي رسول الله ثلاثا، ثم قال : " إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه مخافة أن يكبه الله على وجهه في النار" ، وفي رواية فضرب بين عنقي وكتفي، وقال: " أقتل أي سعد؟" ، فهذا الإسلام الذي نفى الله عن أهله دخول الإيمان في قلوبهم ، هل هو إسلام يثابون عليه أم هو من جنس إسلام المنافقين؟

فيه قولان مشهوران للسلف والخلف:

أحدهما: أنه إسلام يثابون عليه ويخرجهم من الكفر والنفاق .

والقول الثاني: أن هذا الإسلام: هو الاستسلام خوف السبي والقتل مثل إسلام المنافقين، قالوا: وهؤلاء كفار، فان الإيمان لم يدخل في قلوبهم، ومن لم يدخل الإيمان في قلبه، فهو كافر...

الذين قالوا إن هذا الإسلام هو كإسلام المنافقين لا يثابون عليه، قالوا : لأن الله نفى عنهم الإيمان ومن نفى عنه الإيمان فهو كافر ، وقال هؤلاء الإسلام هو الإيمان، وكل مسلم مؤمن ، وكل مؤمن مسلم ، ومن جعل الفساق مسلمين غير مؤمنين لزمه أن لا يجعلهم داخلين في قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة" ، وفي قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة" وأمثال ذلك فإنهم إنما دعوا باسم الإيمان لا باسم الإسلام فمن لم يكن مؤمنا لم يدخل في ذلك.



وجواب هذا أن يقال: الذين قالوا من السلف إنهم خرجوا من الإيمان إلى الإسلام لم يقولوا: إنه لم يبق معهم من الإيمان شيء، بل هذا قول الخوارج، والمعتزلة، وأهل السنة الذين قالوا هذا يقولون: الفساق يخرجون من النار بالشفاعة، وإن معهم إيمان يخرجون به من النار، لكن لا يطلق عليهم اسم الإيمان، لأن الإيمان المطلق هو الذي يستحق صاحبه الثواب ودخول الجنة، وهؤلاء ليسوا من أهله وهم يدخلون في الخطاب بالإيمان، لأن الخطاب بذلك هو لمن دخل في الإيمان وإن لم يستكمل، فإنه إنما حوَّط ليفعل تمام الإيمان فكيف يكون قد أتمه قبل الخطاب، وإلا كنا قد تبينا أن هذا المأمور من الإيمان قبل الخطاب وإنما صار من الإيمان بعد أن أمروا به فالخطاب بـ "يا أيها الذين آمنوا"، غير قوله: "إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم" ونظائرها فإن الخطاب بـ: "يا أيها الذين آمنوا"، أولاً: يدخل فيه من أظهر الإيمان، وإن كان منافقاً في الباطن يدخل فيه في الظاهر، فكيف لا يدخل فيه من لم يكن منافقاً، وإن لم يكن من المؤمنين حقاً.

وحقيقته أن من لم يكن من المؤمنين حقاً، يقال فيه أنه مسلم ومعه إيمان يمنعه الخلود في النار، وهذا متفق عليه بين أهل السنة... فالخطاب بالإيمان يدخل فيه ثلاث طوائف: يدخل فيه المؤمن حقاً، ويدخل فيه المنافق في أحكامه الظاهرة، وإن كانوا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، وهو في الباطن ينفي عنه الإسلام والإيمان، وفي الظاهر يثبت له الإسلام والإيمان الظاهر، ويدخل فيه الذين أسلموا، وإن لم تدخل حقيقة الإيمان في قلوبهم لكن معهم جزء من الإيمان والإسلام يثابون عليه<sup>١</sup>.

وقال في موضع آخر: ولهذا لما نصر محمد بن نصر المروزي القول الثاني (أن الإيمان والإسلام اسمان لمعنى واحد)، لم يكن معه حجة على صحته، ولكن احتج بما يبطل به القول الأول، فاحتج بقوله في قصة الأعراب "بل الله يمين عليكم إن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين"، قال: فدل ذلك على أن الإسلام هو الإيمان، فيقال: بل يدل على نقيض ذلك، لأن القوم لم يقولوا أسلمنا، بل قالوا: آمنا، والله أمرهم أن يقولوا: أسلمنا، ثم ذكر تسميتهم بالإسلام، فقال: "بل الله يمين عليكم إن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين"،

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٢٣٨ - ٢٤١، والإيمان ٢٢٥ - ٢٣٠، باختصار.

في قولكم: آمنا، ولو كان الإسلام هو الإيمان لم يحتج أن يقول: "إن كنتم صادقين"، فإنهم صادقون في قولهم: "أسلمنا"، مع أنهم لم يقولوا، ولكن الله قال: "يؤمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على إسلامكم بل الله يمن عليكم"، أي يؤمنون عليك ما فعلوه من الإسلام، فالله تعالى سمى فعلهم إسلاما، وليس في ذلك ما يدل على أنهم سموه إسلاما، وإنما قالوا: آمنا، ثم أخبر أن المنة تقع بالهداية إلى الإيمان، فأما الإسلام الذي لا إيمان معه، فكان الناس يفعلونه خوفا من السيف، فلا منة لهم بفعله، وإذا لم يمن الله عليهم بالإيمان كان ذلك كإسلام المنافقين فلا يقبله الله منهم.<sup>١</sup>

و قد دفع السلف إلى مثل هذا التفصيل: ورود قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ (الحجرات: ١٤) و قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (الأحزاب: ٣٥)، و قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الذاريات: ٣٥ - ٣٦)، وجعل النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان في حديث جبريل: الاعتقاد الباطن، وجعل الإسلام: الأعمال الظاهرة، وتفسيره صلى الله عليه و سلم الإيمان في حديث وفد عبد القيس بالشهادتين و الصلاة و الزكاة ... و غيرها من النصوص الواردة في الإيمان و الإسلام، فدفعنا للتعارض جمعوا بين النصوص السابقة بالتفصيل السابق.

وقال الإمام أبو عمرو بن الصلاح<sup>٢</sup> رحمه الله: قوله صلى الله عليه وسلم: "الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله و تقيم الصلاة و تؤتي الزكاة و تصوم رمضان و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا، و الإيمان: أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر و تؤمن بالقدر خيره و شره"<sup>٣</sup>، قال هذا بيان لأصل الإيمان، وهو التصديق

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٣٧٥/٧ - ٣٧٦، انظر أيضا قريب من هذا الكلام، ٢٤٦/٧ - ٢٧١، ٣٠٠ - ٣٥٠،

٣٥٩ - ٣٦١، و الإيمان ٣٥٩

<sup>٢</sup> - هو شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الموصلية الشافعية الشهير بابن الصلاح، بارع في المذهب الشافعي و أصوله، و في الحديث و علومه، ثقة صاحب ديانة و جلاله، توفي سنة ٦٤٣هـ سير أعلام النبلاء ١٤٠/٢٣، البداية و النهاية ١٩٢/١٣، و العبر ١٧٧/٥.

<sup>٣</sup> - جزء من حديث جبريل سبق تخريجه ص ٣٦.

الباطن ، وبيان لأصل الإسلام ، وهو الاستسلام والانقياد الظاهر ، وحكم الإسلام في الظاهر ثبت بالشهادتين ، وإنما أضاف إليهما الصلاة والزكاة والحج والصوم لكونها أظهر شعائر الإسلام ، وأعظمها ، وبقيامه بها يتم استسلامه ، وتركه لها يشعر بالتحلل قيد انقياده أو اختلاله ، ثم إن اسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام في هذا الحديث ، وسائر الطاعات لكونها ثمرات للتصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان ومقويات ومتممات وحافظات له ، ولهذا فسر صلى الله عليه وسلم الإيمان في حديث وفد عبد القيس بالشهادتين والصلاة والزكاة وصوم رمضان وإعطاء الخمس من المغنم ، ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو بدل فريضة ، لأن اسم الشيء مطلقا يقع على الكامل منه ، ولا يستعمل في الناقص ظاهرا إلا بقيد ، ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله صلى الله عليه وسلم : " لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن " ، واسم الإسلام يتناول أيضا ما هو أصل الإيمان وهو التصديق الباطن ، ويتناول أصل الطاعات فان ذلك كله استسلام ، قال : فخرج مما ذكرناه وحققنا أن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان ، وأن كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمن ، قال : وهذا تحقيق وافر بالتوفيق بين متفرقات نصوص الكتاب والسنة الواردة في الإيمان والإسلام التي طالما غلط فيها الخائضون ، وما حققناه من ذلك موافق لجماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم.<sup>١</sup>

بعد أن ذكر شيخ الإسلام كلام ابن صلاح السابق ، قال : فيقال هذا الذي ذكره رحمه الله : فيه من الموافقة لما قد بين من أقوال الأئمة ، وما دل عليه الكتاب والسنة ، ما يظهر به أن الجمهور يقولون : كل مؤمن مسلم ، وليس كل مسلم مؤمن ، وقوله : أن الحديث ذكر فيه أصل الإيمان ، وأصل الإسلام ، قد يورد عليه أن النبي صلى الله عليه وسلم : أجاب عن الإيمان والإسلام بما هو من جنس الجواب بالحد عن الحدود ، فيكون ما ذكره مطابقا لهما لا لأصليهما فقط ، فالإيمان : هو الإيمان بما ذكره باطنا وظاهرا ، لكن ما ذكره من الإيمان تضمن الإسلام كما أن الإحسان تضمن الإيمان.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - نقلا عن الإمام النووي ، شرح مسلم للنووي ١ / ١٠١ ، ١٠٣ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، دار المعرفة طبعة الخامسة ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م انظر أيضا : الإيمان لابن تيمية ٣٤٤ - ٣٤٥ ، مجموع الفتاوى ٧ / ٣٦١ - ٣٦٢ ، الحجة في بيان الحجة ٢ / ١٤٦ ، ١٤٧ ،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٦٢ ، الإيمان ٣٤٥ - ٣٤٦ ،

وكذلك قال ابن كثير رحمه الله : و قد استفيد من هذه الآية الكريمة ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا ۚ ﴾ (الحجرات: ١٤) أن الإيمان أخص من الإسلام ، كما هو مذهب أهل السنة و الجماعة... و قد قررنا ذلك بأدلته في أول شرح كتاب الإيمان من صحيح البخاري ، و لله الحمد و المنة<sup>١</sup>.

و قد بسط الكلام في هذه المسألة الحافظ بن رجب رحمه الله في شرحه لحديث جبريل عليه السلام ، حيث فسر النبي صلى الله عليه و سلم الإسلام بأعمال الجوارح الظاهرة من القول و العمل ، و الإيمان بالاعتقادات الباطنة.

ثم قال : فإن قيل فقد فرق النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الحديث بين الإسلام و الإيمان ، و جعل الأعمال كلها من الإسلام لا من الإيمان ، والمشهور عن السلف و أهل الحديث: أن الإيمان قول و عمل و نية، و أن الأعمال كلها داخلية في مسمى الإيمان ، و حكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة ، و التابعين و من بعدهم ممن أدركهم ، و أنكر السلف على من أخرج الأعمال من الإيمان إنكارا شديدا .

قيل: الأمر على ما ذكره و قد دل على دخول الأعمال في الإيمان قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (الأنفال: ٢). ثم استدل بحديث وفد عبد القيس ، و حديث " الإيمان بضع و سبعون شعبة " <sup>٢</sup> و غيرهما .

ثم قال: و أما وجه الجمع بين هذه النصوص، و بين حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الإسلام و الإيمان ، و تفريق النبي صلى الله عليه و سلم بينهما، و إدخاله الأعمال في مسمى الإسلام دون الإيمان، فإنه يتضح بتقرير أصل ، و هو أن من الأسماء ما يكون شاملا لمسميات متعددة عند إفراده و إطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات و الاسم المقرون به دال على باقيها، و هذا كاسم الفقير و المسكين، فإذا أفرد أحدهما دخل فيه كل من هو محتاج، فإذا قرن أحدهما بالآخر دل أحد الاسمين على بعض

<sup>١</sup> - ابن كثير ٢٧٧/٤

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٢٥

أنواع ذوي الحاجات، والآخر على باقيها، فكهذا اسم الإسلام والإيمان ، إذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده ، فإذا قورن بينهما دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ، ودل الآخر على الباقي.

وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الأئمة، قال أبو بكر الإسماعيلي<sup>١</sup> في رسالته إلى أهل الجبل، قال: كثير من أهل السنة والجماعة: إن الإيمان قول وعمل، والإسلام فعل ما فرض الله على الإنسان أن يفعله إذا ذكر كل اسم على حدته مضموما إلى الآخر، فقليل المؤمنون والمسلمون جميعا مفردين أريد بأحدهما معنى لم يرد به الآخر. وإذا ذكر أحد الاسمين شمل الكل وعمهم.

وقد ذكر هذا المعنى أيضا الخطابي في كتابه معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلماء من بعده.

ويدل على صحة ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم فسر الإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان.

وبهذا التفصيل يظهر تحقيق القول في مسألة الإيمان والإسلام. هل هما واحد ، أو مختلفان؟

أهل السنة والحديث مختلفون في ذلك وصنفوا في ذلك تصانيف متعددة، فمنهم من يدعي أن جمهور أهل السنة على أنهما شيء واحد، منهم محمد بن نصر المروزي، وابن عبد البر. ومنهم من يحكي عن أهل السنة التفريق بينهما ، كأبي بكر بن السمعي وغيره، وقد نقل هذا التفريق بينهما عن كثير من السلف.

وبهذا التفصيل الذي ذكرناه يزول الاختلاف، فيقال إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر ، فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق. والتحقيق في الفرق بينهما، أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره، ومعرفته، والإسلام هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له ، وذلك يكون بالعمل ، وهو الدين، كما سمي الله في كتابه الإسلام ديناً، وفي حديث جبريل سمي النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام والإيمان

<sup>١</sup> - هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي ( ٢٧٧ - ٣٧١ هـ )

شيخ المحدثين في عصره ، له عدة مصنفات منها " المستخرج على الصحيحين " انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٩٢ / ١٦ .

والإحسان ديننا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام جنس العمل.

ومن هنا قال المحققون من العلماء: كل مؤمن مسلم، فإن من حقق الإيمان، ورسخ في قلبه، قام بأعمال الإسلام، كما قال صلى الله عليه وسلم: "ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت، فسد الجسد كله، ألا وهي القلب"<sup>١</sup> فلا يتحقق القلب بالإيمان إلا وتنبعث الجوارح في أعمال الإسلام، وليس كل مسلم مؤمنا، فإنه قد يكون الإيمان ضعيفا، فلا يتحقق القلب به تحقيقا تاما مع عمل جوارحه بأعمال الإسلام، فيكون مسلما وليس بمؤمن بالإيمان التام.<sup>٢</sup>

و مما مضى من النصوص و أقوال السلف تبين أن الراجح في المسألة هو القول الثالث وهو أن الإيمان والإسلام بينهما تلازم مع افتراق اسميهما، و لا يلزم من التلازم الترادف بينهما، و إذا اجتمعا افترقا ، و إذا افترقا اجتمعا، و يكون الإيمان أخص من الإسلام والإسلام أعم من الإيمان،

و لأن في هذا القول جمع و توافق بين نصوص الكتاب و السنة، و أقوال السلف. و الخلاف بين الأقوال الثلاثة يكاد يكون في أكثر جوانبه خلافا لفظيا ، و ذلك على النحو التالي:

أولا : أن كل أصحاب الأقوال الثلاثة متفقين على أن الأعمال من الإيمان ، و أنهم لا يخرجون صاحب الكبيرة من الإيمان إلى الكفر، و الذين قالوا: إن أهل الكبائر يخرجون من الإيمان إلى الإسلام ، لم يقولوا: إنه لم يبق معهم من الإيمان شيء<sup>٣</sup>، بل عنده أصل الإيمان ، و بذلك يسمى مسلما، أو مؤمنا ناقص الإيمان.

ثانيا : أن الذين قالوا بالترادف بين الإيمان و الإسلام، قسموا الإسلام إلى قسمين: إسلام يقين و طاعة ، و هذا عندهم إسلام حقيقي ، و إسلام استسلام من القتل و السبي ، وهذا

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٢١

<sup>٢</sup> - جامع العلوم و الحكم ٣٨-٤١، باختصار

<sup>٣</sup> - انظر تعظيم قدر الصلاة ٢/ ٥٣٥، مجموع الفتاوى ٧/ ٣٧٩،

عندهم إسلام غير حقيقي<sup>١</sup> ، و كما بوب البخاري رحمه الله في صحيحه، فقال: باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة و كان على الاستسلام أو الخوف من القتل<sup>٢</sup>، ثم استدل بآية الحجرات السابقة.

ثالثا: و الذين قالوا بالفرق بين الإيمان و الإسلام عند الاقتران ، قالوا إن كل مسلم صادق في إسلامه لا بد أن يكون معه أصل الإيمان ، و لهذا الإيمان المنفي عن الأعراب في الآية الحجرات السابقة ليس هو أصل الإيمان بل هو الإيمان المطلق ، كماله الواجب . و لعل الذين قالوا إن معناهما واحد، ظنوا أن التلازم بينهما يلزم منه الترادف، و أن يكون مسماهما واحد ، و الأمر ليس كما ظنوا .

### و الخلاصة ما مضى في الفرق بين الإيمان و الإسلام:

أن لكل من الإيمان و الإسلام حقيقة لغوية و حقيقة شرعية: و أما حقيقة الفرق في اللغة: أن الإسلام دين، و الدين مصدر دان يدين ديناً، إذا خضع وذل ، و الإسلام هو الاستسلام لله وهو الخضوع له و العبودية له، هكذا قال أهل اللغة: اسلم الرجل إذا استسلم فالإسلام في الأصل من باب العمل، عمل القلب و الجوارح، وهو عبارة عن التسليم و الاستسلام بالإذعان و الانقياد و ترك التمرد و الإباء و العناد، و للتصديق محل خاص ، وهو القلب، و اللسان ترجمانه، و أما التسليم فإنه عام في القلب و اللسان و الجوارح .

و أما الإيمان: فأصله تصديق و إقرار و معرفة، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب، و الأصل فيه التصديق و العمل تابع له، وهو عبارة عن التصديق، و الثقة، و الأمن، و الطمأنينة، و الإقرار، و الخضوع ، و إن كان يفسر غالباً بالتصديق . فإن كل تصديق بالقلب، فهو تسليم و ترك الإباء و الجحود، و كذلك الاعتراف باللسان، و كذلك الطاعة و الانقياد بالجوارح.

فموجب اللغة أن الإسلام أعم ، و الإيمان أخص ، فكان الإيمان عبارة عن أشرف أجزاء الإسلام، فإذا كل تصديق تسليم ، و ليس كل تسليم تصديقا<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> - انظر الإيمان لابن مندة ١ / ٣٢٢ - ٣٢٣،

<sup>٢</sup> - صحيح البخاري كتاب الإيمان ، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة... ٤،

و أما حقيقة الفرق بين الإيمان و الإسلام في الشرع: فلا يمكن أن نقول فيهما أحسن مما قال فيهما رسول الله صلى الله عليه و سلم لما سئل عن الإسلام، قال: " أن تشهد أن لا إله إلا الله ، و تقيم الصلاة ، و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان، و تحج البيت، إن استطعت إليه سبيلا "، و عن الإيمان قال: " أن تؤمن بالله ، و ملائكته و كتبه و رسله ، و اليوم الآخر، و تؤمن بالقدر خيره و شره "، فجعل النبي صلى الله عليه و سلم الإسلام الأعمال الظاهرة ، و الإيمان الاعتقاد الباطن ، فالمرجع في الفرق بينهما هو هذا الذي قاله الصادق المصدوق. و التحقيق ابتداء ، هو ما بينه النبي صلى الله عليه و سلم لما سئل عن الإسلام و الإيمان، ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، و الإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة، فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام و الإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي صلى الله عليه و سلم ، و أما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام ، و إذا أفرد الإسلام، فقد يكون مع الإسلام مؤمنا بلا نزاع، و هذا هو الواجب ، و قد لا يكون مؤمنا و لكن مسلما ، أو مؤمنا ناقص الإيمان. و ما يتعلق بالحكم ، فإن لهما حكمان دنيوي و أخروي ، أما الدنيوي: فإن الإنسان إذا أظهر الإسلام و نطق بالشهادتين ، و عمل بهما، فقد دخل في الإسلام ، و إذا ارتكب كبيرة ، خرج من الإيمان إلى الإسلام.

و الأخروي : هو الإخراج من النار، و منع التخليد ، و الوعد الذي في القرآن بالجنة ، و بالنجاة من العذاب ، إنما هو معلق باسم الإيمان، و أما اسم الإسلام مجردا فما علق به في القرآن دخول الجنة، لكنه فرضه، و أخبر أنه دينه الذي لا يقبل من أحد سواه، فالإسلام المطلق ، ليس في كتاب الله تعليق دخول الجنة به كما في كتاب الله تعليق دخول الجنة بالإيمان المطلق المجرد.

و دين الإسلام هو الاستسلام لله وحده ، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه ، و فسر النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان بإيمان القلب ، و بخضوعه

---

<sup>1</sup> - انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية ٧/ ٢٦٣، و الإيمان لابن تيمية ٢٤٩ - ٢٥٠، و قواعد العقائد ، أبو حامد الغزالي ١/ ٢٣٥، الكواشف الجلية عن معاني الواسطية ، عبد العزيز محمد السلطان ٦٥٣ - ٦٥٤، مجموع فتاوى و مقالات متنوعة ، عبد العزيز بن باز ٣/ ١٧ - ١٨ ، تهذيب اللغة للأزهري ٤/ ٢٩٤، ٢٩٥ ، لسان العرب ١٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤ ،



وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، وفسر الإسلام باستسلام مخصوص، هو المباني الخمس، وهكذا في سائر كلامه يفسر الإيمان بذلك النوع، ويفسر الإسلام بهذا، وذلك النوع أعلى ولهذا قال النبي: "الإسلام علانية والإيمان في القلب"<sup>١</sup>، فإن الأعمال الظاهرة يراها الناس، وأما ما في القلب من تصديق ومعرفة وحب وحشية ورجاء فهذا باطن، لكن له لوازم قد تدل عليه، واللازم لا يدل إلا إذا كان ملزوماً، والله أعلم.

---

<sup>١</sup> - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٦/١٥٩، ح ٣٠٣١٩، العكبري في الإبانة ١/٣٣٤، برقم ١٠٧٦، وأبو يعلى في مسنده ٥/٣٠١، ح ٢٩٢٣، كلهم من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٧/٢٥٨ - ٢٦٤، ٥٥١ - ٥٥٣، والإيمان ٢٤٥ - ٢٤٩، شرح العقيدة الطحاوية ٤٨٨ - ٤٩٣، شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٠١ - ١٠٣، فتح القدير ٥/١٠٩ - ١١٠، قواعد العقائد ١/٢٣٥ - ٢٤٣،

## المطلب الثاني الفرق بين الإيمان و الإحسان

الإيمان في اللغة : هو التصديق ، و الثقة ، و الأمن ، و الطمأنينة ، و الإقرار، و الخضوع ، و إن كان يفسر غالبا بالتصديق.

و في الاصطلاح : هو التصديق بالقلب و الإقرار باللسان و العمل بالأركان.<sup>١</sup>

### الإحسان لغة و اصطلاحا

الإحسان لغة : الحاء و السين و النون أصل واحد ، و الحسن ضد القبح و نقيضه، ويقال رجل حسن و امرأة حسناء ، و الإحسان مصدر أحسن يحسن إحسانا ، و هو ضد الإساءة ، و هو إجادة العمل و إتقانه ، قال تعالى: ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ (غافر: ٦٤) و إخلاصه، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ (النحل: ٩٠) و أراد بالإحسان الإخلاص، و قيل أراد بالإحسان الإشارة إلى المراقبة و حسن الطاعة.

و يتعدى بنفسه و بغيره : الأول متعد بنفسه ، تقول أحسنت كذا ، و في كذا، إذا حسنته و كملته و أتقنته .

و الثاني متعد بحرف جر، تقول : أحسنت إلى كذا ، أي أوصلت إليه ما ينتفع به.<sup>٢</sup>

قال ابن العثيمين رحمه الله : الإحسان مصدر أحسن يحسن ، و هو بذل الخير و الإحسان في حق الخالق ، بأن تبني عبادتك على الإخلاص لله تعالى و المتابعة لرسول الله صلى الله عليه و سلم و كلما كنت أخلص و أتبع كنت أحسن و أما الإحسان للخلق ، فهو بذل الخير لهم من مال أو جاه أو غير ذلك.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>٢</sup> - انظر : معجم مقاييس اللغة ٢٤٣، تهذيب اللغة ٣٧/٢، لسان العرب ١٣/ ١١٤، ١١٧، مختار الصحاح ٩٣، المصباح المنير ١١٩ - ١٢٠، المعجم الوسيط ١٧٤، النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٨٧، فتح الباري ١/ ١٥٩، موسوعة نضرة النعيم ٦٧/٢،

<sup>٣</sup> - معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية للشيخ ابن العثيمين ١٠٣،

والإحسان في الاصطلاح: هو بذل جميع المنافع من أي نوع كان ، لأي مخلوق يكون ، ولكنه يتفاوت بتفاوت المحسن إليهم ، وحقهم ومقامهم ، وبحسب الإحسان ، وعظم موقعه ، وعظيم نفعه ، وبحسب إيمان المحسن وإخلاصه ، والسبب الداعي له إلى ذلك.<sup>١</sup> قال الجرجاني : الإحسان: هو التحقق بالعبودية على مشاهدة حضرة الربوبية بنور البصيرة، أي رؤية الحق موصوفاً بصفاته بعين صفتة، فهو يراه يقيناً ولا يراه حقيقة، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: " كأنك تراه، لأنه يراه من وراء حجب صفاته، فلا يرى الحقيقة بالحقيقة، لأنه تعالى هو الداعي، وصفة لوصفه، وهو دون مقام المشاهدة في مقام الروح " .

ولغة: فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير. وفي الشريعة: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.<sup>٢</sup> و يطلق على نوعين:

النوع الأول : إحسان في حقوق الخلق، و هو بذل المنافع من أي نوع كان ولأي مخلوق يكون، و هذا النوع ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: إحسان واجب، وهو القيام بحقوق المخلوقات الواجبة على أكمل وجه، مثل بر الوالدين ، و صلة الأرحام ، والإنصاف في جميع المعاملات، ويدخل في هذا القسم الإحسان إلى البهائم و الإحسان في القتل، لما ورد في صحيح مسلم من حديث شداد ابن أوس رضي الله عنه قال : ثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، قال: " إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة . وليحد أحدكم شفرته ، وليرح ذبيحته"<sup>٣</sup>

قال الحافظ بن رجب رحمه الله: هذا الحديث نصٌّ في وجوب الإحسان، وقد أمر الله تعالى به، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل: ٩٠)، وقال:

﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (البقرة: ١٩٥).

<sup>١</sup> - بهجة قلوب الأبرار و قرة عيون الأحيار ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ السعدي ١٧٠

<sup>٢</sup> - التعريفات للجرجاني ٣

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الصيد و الذبائح باب الأمر بإحسان الذبح و القتل ١٠٢٧، ح ١٩٥٥،

وهذا الأمرُ بالإحسان تارةً يكونُ للوجوب كالإحسانِ إلى الوالدين والأرحام بمقدار ما يحصل به البرُّ والصِّلَةُ ، والإحسانُ إلى الضيف بقدر ما يحصل به قِراه على ما سبق ذكره . وتارةً يكونُ للندب كصدقةِ التطوع ونحوها .

وهذا الحديثُ يدلُّ على وجوب الإحسانِ في كل شيء من الأعمال ، لكن إحسانُ كلِّ شيء بحسبه ، فالإحسانُ في الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة : الإتيانُ بها على وجه كمال واجباتها ، فهذا القدرُ من الإحسان فيها واجب ، وأمَّا الإحسانُ فيها بإكمالٍ مستحباتها فليس بواجب .

والإحسانُ في ترك المحرَّمات: الانتهاءُ عنها، وتركُ ظاهرها وباطنها، كما قال تعالى: ﴿ وَذَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ (١٢٠) (الأنعام: ١٢٠). فهذا القدرُ من الإحسان فيها واجب .

وأما الإحسانُ في الصبر على المقدورات، فإن يأتي بالصبر عليها على وجهه من غير تَسَخُّطٍ ولا جَزَعٍ .

والإحسانُ الواجبُ في معاملة الخلق ومعاشرتهم: القيامُ بما أوجب الله من حقوق ذلك كُله، والإحسانُ الواجب في ولاية الخلق وسياستهم، القيام بواجبات الولاية كلها، والقدرُ الزائد على الواجب في ذلك كُله إحسانٌ ليس بواجب .

والإحسانُ في قتل ما يجوزُ قتله من الناس والدواب: إزهاقُ نفسه على أسرع الوجوه وأسهلها وأوحاها من غير زيادةٍ في التعذيب ، فإنه إيلاؤٌ لا حاجة إليه . وهذا النوعُ هو الذي ذكره النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث ، ولعله ذكره على سبيلِ المثال ، أو لحاجته إلى بيانه في تلك الحال.<sup>١</sup>

**والقسم الثاني:** إحسان مستحب، وهو ما زاد على الواجب من بذل نفع بدني، أو مالي ، أو علمي، أو توجيه لخير ديني، أو مصلحة دنيوية، فكل معروف صدقة، وكل ما أدخل السرور على الخلق صدقة وإحسان، وكل ما أزال عنهم ما يكرهون، ودفع عنهم ما لا يرتضون من قليل أو كثير، فهو صدقة وإحسان.

<sup>١</sup> - جامع العلوم والحكم ١٨٣

و أجل أنواع الإحسان: الإحسان إلى من أساء إليك، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي  
 الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۚ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ  
 ۝٣٤ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ۝٣٥ ﴾ (فصلت: ٣٤  
 - ٣٥)

النوع الثاني: هو الإحسان في عبادة الخالق، بأن يعبد الله كأنه يراه فإن لم يكن يراه فإن الله يراه، وهو الجهد في القيام بحقوق الله على وجه النصح، والتكميل لها، وهذا هو المراد هنا.

قال الحافظ بن حجر رحمه الله: الإحسان مصدر أحسن يحسن إحسانا، و يتعدى بنفسه و بغيره، تقول أحسنت كذا إذا أتقنته، و أحسنت إلى فلان إذا أوصلت إليه النفع، والأول هو المراد، لأن المقصود إتقان العبادة، و قد يلحظ الثاني بأن المخلص مثلا محسن بإخلاصه إلى نفسه، و إحسان العبادة: الإخلاص فيها و الخشوع و فراغ البال حال التلبس بها و مراقبة المعبود.<sup>٢</sup>

و قد عرفه النبي صلى الله عليه و سلم بقوله: " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك"<sup>٣</sup>، و عبادة الله لا تتحقق إلا بأمرين وهما: الإخلاص لله و المتابعة لرسول الله صلى الله عليه و سلم، أي عبادة الإنسان ربه سبحانه كأنه يراه، عبادة طلب و شوق، و عبادة الطلب و الشوق يجد الإنسان من نفسه حائثا عليها، لأنه يطلب هذا الذي يجبه، فهو يعبده كأنه يراه، فيقصد و ينيب إليه و يتقرب إليه سبحانه و تعالى.

فإن لم تكن تراه فإنه يراك: أي اعبد الله على وجه الخوف و لا تخالفه، لأنك إن خالفته فإنه يراك، فتعبده عبادة خائف منه، هارب من عذابه و عقابه.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - بحجة قلوب الأبرار و قرة عيون الأخيار ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ السعدي ١٦٨، معجم التعريفات

و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية للشيخ ابن العثيمين ١٨ - ١٩،

<sup>٢</sup> - فتح الباري لابن حجر ١٥٩/١.

<sup>٣</sup> - متفق عليه سبق تخريجه ص ١٥٨

<sup>٤</sup> - معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية لابن العثيمين ١٠٣ - ١٠٤.

و قال ابن تيمية رحمه الله الإحسان يجمع كمال الإخلاص لله، و يجمع الإتيان بالفعل الحسن الذي يحبه الله، قال تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ ۖ

عِنْدَ رَبِّهِ ۖ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ (البقرة: ١١٢) <sup>١</sup>

وقد جاء ذكر الإحسان في القرآن الكريم في عدة مواضع: تارة مقرونا بالإيمان، وتارة مقرونا بالإسلام، وتارة مقرونا بالتقوى، أو بهما جميعا وتارة بالجهاد، وتارة بالعمل الصالح مطلقا، وتارة بالإنفاق في سبيل الله وهو الجهاد. <sup>٢</sup>

فالمقرون بالإيمان: كقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا

طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ

الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾ (المائدة: ٩٣)، وكقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ (الكهف: ٣٠)

والمقرون بالإسلام: كقوله تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ ۖ

أَجْرُهُ ۖ عِنْدَ رَبِّهِ ۖ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ (البقرة: ١١٢)، وكقوله تعالى:

﴿ وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴿٢٢﴾ (لقمان:

٢٢).

والمقرون بالتقوى: كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ يُحْسِنُونَ

﴿١٢٨﴾ (النحل: ١٢٨).

قال ابن رجب رحمه الله بعد ذكره لهذه الآيات: وقد يذكر مفردا كقوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ

أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴿٣٦﴾ (يونس: ٣٦)، وقد ثبت في " صحيح مسلم <sup>٣</sup> عن النبي

صلى الله عليه وسلم تفسير الزيادة بالنظر إلى وجه الله - عز وجل - في الجنة، وهذا

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٦٢٢،

<sup>٢</sup> - انظر جامع العلوم والحكم ٤٨، ومعارج القبول ٢ / ٣٩٩ - ٤٠٠،

<sup>٣</sup> - صحيح مسلم كتاب الإيمان ١ / ١٦٣ ح ١٨١، من حديث صهيب رضي الله عنه

مناسبٌ لجعله جزاءً لأهلِ الإحسانِ ؛ لأنَّ الإحسانَ هو أنْ يَعْبُدَ الْمُؤْمِنُ رَبَّهُ فِي الدُّنْيَا عَلَى وَجهِ الْحُضُورِ وَالْمُرَاقِبَةِ ، كَأَنَّهُ يَرَاهُ بِقَلْبِهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ فِي حَالِ عِبَادَتِهِ ، فَكَانَ جَزَاءُ ذَلِكَ النَّظَرَ إِلَى اللَّهِ عِيَانًا فِي الْآخِرَةِ .

وعكس هذا ما أخبرَ اللهُ تعالى به عَنْ جَزَاءِ الْكُفَّارِ فِي الْآخِرَةِ : ﴿ إِنَّمَا عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحُجُوبُونَ ﴾ (١٥) (المطففين: ١٥) ، وجعلَ ذلك جزاءً لحالهم في الدنيا ، وهو تراكم الرآن على قلوبهم ، حتَّى حُجِبَتْ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَمُرَاقِبَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، فَكَانَ جَزَاؤُهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَنْ حُجِبُوا عَنْ رُؤْيَيْهِ فِي الْآخِرَةِ .<sup>١</sup>

### الفرق بين الإيمان و الإحسان

لقد فسر النبي صلى الله عليه و سلم الإحسان في حديث جبريل حين سأله ، فقال: " هو أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك " <sup>٢</sup> ، أراد بالإحسان الإشارة إلى المراقبة و حسن الطاعة ، فإن من راقب الله أحسن عمله ، و هو تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ (النحل: ٩٠) ، والنبي صلى الله عليه و سلم لما فسر الأعمال الظاهرة بالإسلام و الأعمال الباطنة بالإيمان ، فسر الإحسان بتحسين الظاهر والباطن، و جعله أعلى مراتب الدين.

و أن الإيمان و الإحسان بينهما عموم و خصوص، و الإحسان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه، و الإيمان يدخل تحت الإحسان، و المحسن أخص من المؤمن، و الإحسان أعلى مراتب الدين و أعظمها، و أهلها هم المستكملون لها السابقون بالخيرات المقربون في علو الدرجات.

و الإيمان هو الأركان الباطنة ، و الإحسان هو تحسين الظاهر و الباطن، و أما عند الإطلاق فإنه يشمل الدين كله.

قال ابن تيمية رحمه الله : و أما الإحسان فهو أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإيمان، و الإيمان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإسلام،

<sup>١</sup> - جامع العلوم و الحكم ٤٨

<sup>٢</sup> - سبق تخرجه ص ١٥٨

فالإحسان يدخل فيه الإيمان والإيمان يدخل فيه الإسلام والمحسنون أخص من المؤمنين والمؤمنون أخص من المسلمين ، وهذا كما يقال في الرسالة والنبوة فالنبوة داخلية في الرسالة والرسالة أعم من جهة نفسها وأخص من جهة أهلها فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا، فالأنبياء أعم والنبوة نفسها جزء من الرسالة فالرسالة تتناول النبوة وغيرها بخلاف النبوة ، فإنها لا تتناول الرسالة.<sup>١</sup>

و معنى هذا أن بين الإسلام و الإيمان و الإحسان في حالة الاقتران عموم و خصوص، فالإسلام أعم ثم يليه الإيمان فهو أخص، ثم الإحسان و هو أخص منه. فكل إحسان إيمان ، و كل إيمان إسلام ، و ليس كل إسلام إيماناً، و لا كل إيمان إحساناً، و كذلك بين المؤمن و المحسن عموم و خصوص.

قال حافظ حكيمي<sup>٢</sup> رحمه الله: هذه المرتبة (الإحسان) هي الثالثة من مراتب الدين المفصلة في حديث جبريل المتقدم ، وهي أعلى مراتب الدين وأعظمها خطراً ، وأهلها هم المستكملون لها السابقون بالخيرات المقربون في علو الدرجات ، وقد قدمنا أن الإسلام هو الأركان الظاهرة عند التفصيل واقترانه بالإيمان، والإيمان إذ ذاك هو الأركان الباطنة والإحسان هو تحسين الظاهر والباطن وأما عند الإطلاق فكل منها يشمل دين الله كله.<sup>٣</sup> و الحاصل أن الإحسان أعلى مراتب الدين و أفضله، و هو يشمل الإسلام و الإيمان والظاهر و الباطن ، و يوجب الخشية و الهيبة و التعظيم لله تعالى ، و الإخلاص في العبادة ، و النصح فيها ، و محبة الله ، و الإنابة إليه ، و الخشوع و الخضوع له.

---

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ١٠، انظر أيضاً: نفس المرجع ١٥ / ٢٨، شرح العقيدة الطحاوية ٤٨٨، و التعريفات الاعتقادية ٢٠،

<sup>٢</sup> - هو حافظ بن أحمد بن علي الحكمي ، أحد شيوخ عصرنا و أكابر علماء زماننا، عالم بالتوحيد و الأصول و الفقه، و أحد الدعاة العاملين و العباد الزاهدين، و له مؤلفات عديدة ، منها: معارج القبول . توفي سنة ١٣٧٧هـ. انظر ترجمته في : الأعلام ١٥٩/٢.

<sup>٣</sup> - معارج القبول ٣٩٩/٢،



و أهل الإحسان هم أفضل المؤمنين ، و الصفوة الخالص من عباد الله المؤمنين ، و لهذا ورد في الثناء عليهم في القرآن الكريم ما لم يرد في غيرهم ، و هم درجات متفاوتة بحسب قوة استحضار قرب الله و مراقبته و محبته و خشيته في قلوبهم.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - انظر أعمال القلوب ١ / ٥٩ ،

## المطلب الثالث الفرق بين الإيمان و الدين

الإيمان في اللغة: هو التصديق، والثقة، والأمن، و الطمأنينة، و الإقرار، و الخضوع، وإن كان يفسر غالبا بالتصديق.

و في الاصطلاح : هو التصديق بالقلب و الإقرار باللسان و العمل بالأركان.<sup>١</sup>

الدين في اللغة و الاصطلاح:

الدين لغة : الجزء و الإسلام و العادة و العبادة و المواظب من الأمطار و الطاعة و الذل و الحساب و القهر و الغلبة ، و الاستعلاء و السلطان و الملك و الحكم و السيرة و التدبير و التوحيد و اسم لجميع ما يتعبد الله عز و جل به و الملة.

قال ابن فارس رحمه الله: دين : الدال و الياء و النون أصل واحد إليه ترجع فروعها كلها، وهو من الانقياد و الذل. فالدين: الطاعة، ويقال: دان له يدين ديناً، إذا أصحب وانقاد و طاع، و قوم دين، أي مطيعون منقادون.<sup>٢</sup>

و قال ابن منظور رحمه الله: الدين: الجزاء و المكافأة ... و الدين الحساب، و منه قوله

تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاتحة: ٤) و قيل معناه: مالك يوم الجزاء... و الدين الطاعة ، و قد دنته ، و دنت له ، أي أطعته ... و الجمع الأديان ... و الدين الإسلام ... و الدين العادة و الشأن، تقول العرب: مازال ذلك ديني و ديدني، أي عادي.<sup>٣</sup>

قال ابن تيمية رحمه الله : و الدين هو الطاعة و العبادة و الخلق ، فهو الطاعة الدائمة اللازمة التي صارت عادة و خلقاً.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٥٣

<sup>٣</sup> - لسان العرب ١٣ / ١٦٩، انظر أيضا : مختار الصحاح ١٣٨، المعجم الوسيط ٣٠٧، و تاج العروس ٣٥ / ٢٧-٢٨ ، لوائح الأنوار السننية ١ / ١٩٥، و انظر أيضا لوائح الأنوار البهية للسفا ريني ١ / ٤٢٨،

<sup>٤</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٥ / ٢٣٨، و الجواب الكافي ٢٠٥، و فتح الباري لابن رجب ١ / ٩٣، و التعريفات الاعتقادية ١٧٣

و قال في موضع آخر: الدين مصدر دان يدين ديننا: إذا خضع و ذل، و دين الإسلام الذي ارتضاه الله و بعث به رسله هو الاستسلام لله وحده فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه.<sup>١</sup>

**الدين في الاصطلاح العام:** لقد عرف أصحاب كتب المصطلحات الدين بأنه: وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات قلبيا أو قاليا، كالاقتقاد والعلم و الصلاة، أو هو وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم إلى الصلاح في الحال و الفلاح في المال.<sup>٢</sup>

قال السفاريني رحمه الله: والدين اصطلاحا: وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات لما يتعرف به العباد من خيري المعاش و المعاد و يتعرفون منه أحكام عقائدهم و أفعالهم و أقوالهم و ما يترتب عليه صلاحهم في الدارين و ذلك الموضوع بالوضع الإلهي من حيث إنه منقاد له و مطاع له و مجازي عليه<sup>٣</sup>

قال العسكري رحمه الله: الدين ما يذهب إليه الإنسان، و يعتقد أنه يقربه إلى الله، وإن لم يكن فيه شرائع، مثل دين أهل الشرك ... و إذا أطلق الدين، فهو الطاعة العامة التي يجازي عليها بالثواب مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩)، و إذا قيدت اختلفت دلالاته.<sup>٤</sup>

و في الاصطلاح الإسلامي الشرعي: هو التسليم و الاستسلام لله تعالى وحده ، و عبادته بما شرعه على لسان أنبيائه، من الأحكام و العقائد و الآداب و كل شؤون المعاش، فهو منهج للحياة و ملة الإسلام، و دين جميع الأنبياء و المرسلين ، فالأنبياء إخوة لعلات دينهم واحد و أمهاتهم شتى، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ

<sup>١</sup> - مجمع الفتاوى ٢٦٣/٧،

<sup>٢</sup> - انظر: الكليات للكفوي ٤٤٣، الدين د. محمد دراز ٣٣، الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب و الأحزاب المعاصرة ١٠٥٧/٢،

<sup>٣</sup> - لوائح الأنوار السننية للسفاريني ١٩٥/١،

<sup>٤</sup> - الفروق اللغوية للعسكري ٢٤٧

عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا نَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ

﴿ (الشورى: ١٣) ﴾<sup>١</sup>

قال الجرجاني: الدين وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول صلى الله عليه و سلم.<sup>٢</sup>

فالمراد بالدين هو ما يدين به القوم، فأهل الإسلام إذا قالوا: الدين: فالمراد به الإسلام، والإسلام هو الرسالة الخاتمة التي لا يقبل الله تعالى غيرها، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ ﴿ (آل عمران: ٨٥) ﴾. و قد ورد لفظ الدين في القرآن الكريم بعدة معان منها:

التوحيد و الشهادة، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ ﴿ (آل عمران: ١٩) ﴾، وقال تعالى: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ ﴾ ﴿ (آل عمران: ٨٣) ﴾، وبمعنى الحساب و المناقشة، قال تعالى: ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ ﴿ (الفاتحة: ٤) ﴾، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ﴾ ﴿ (الانفطار: ١٧) ﴾، و بمعنى حكم الشريعة، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ ﴿ (النور: ٢) ﴾، و بمعنى السياسة، قال تعالى: ﴿ فِي دِينِ الْمَلِكِ ﴾ ﴿ (يوسف: ٧٦) ﴾، و بمعنى الملة، قال تعالى: ﴿ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ ﴿ (البينة: ٥) ﴾، و بمعنى الإسلام، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ ﴾ ﴿ (التوبة: ٣٣) ﴾، أي دين الإسلام.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الإيمان و الدين

الفرق بين الإيمان و الدين هو أن الإيمان جزء من الدين، و جانب الأعمال القلبية، لأن الدين جعله النبي صلى الله عليه و سلم ثلاثة مراتب، الإسلام و الإيمان و الإحسان، وذلك لما شرح هذه المراتب في حديث جبريل عليه السلام قال: " هذا جبريل أتاكم ليعلمكم

<sup>١</sup> - الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب و الأحزاب المعاصرة ٢ / ١٠٥٧،

<sup>٢</sup> - التعريفات ١٠٩

<sup>٣</sup> - انظر بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، الفيروز آبادي ٢ / ٦١٧،

أمور دينكم<sup>١</sup> إذا الإيمان مرتبة من مراتب الدين، و لأن من الفروق بين الإيمان والإسلام هو أن الإسلام دين و الدين هو الخضوع و الذل ، فالإيمان يكون داخلا في الدين، هذا عند اجتماعهما، و أما عند الافتراق فكل منهما يفيد معنى الآخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فيقال أما قوله إن الله جعل الصلاة والزكاة من الدين، والدين عنده: هو الإسلام فهذا كلام حسن موافق لحديث جبريل ، و رده على من جعل العمل خارجا من الإسلام كلام حسن، وأما قوله: إن الله سمى الإيمان بما سمي به الإسلام، و سمي الإسلام بما سمي به الإيمان، فليس كذلك، فإن الله إنما قال: ﴿إِنَّ الدِّينَ

عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ﴾ (آل عمران: ١٩)، و لم يقل قط إن الدين عند الله الإيمان، ولكن هذا الدين من الإيمان، وليس إذا كان منه يكون هو إياه، فان الإيمان أصله معرفة القلب، وتصديقه، وقوله: والعمل تابع لهذا العلم، والتصديق ملازم له، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بهما، وأما الإسلام فهو عمل محض مع قول، والعلم والتصديق ليس جزء مسماه، لكن يلزمه جنس التصديق فلا يكون عمل إلا بعلم لكن لا يستلزم الإيمان المفصل الذي بينه الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؕ ثُمَّ لَمْ

يُرْتَابُوا ؕ وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؕ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ۗ﴾ (الحجرات: ١٥)، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۗ﴾ (الأنفال: ٢).

وسائر النصوص التي تنفي الإيمان عن من لم يتصف بما ذكره، فإن كثيرا من المسلمين مسلم باطنا وظاهرا ومعه تصديق مجمل، و لم يتصف بهذا الإيمان، والله تعالى قال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ۗ﴾ (آل عمران: ٨٥)، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ۗ﴾ (المائدة: ٣)، و لم يقل ومن يبتغ غير الإسلام علما ومعرفة وتصديقا وإيمانا، ولا قال رضيت لكم الإسلام تصديقا وعلما، فإن الإسلام من جنس الدين والعمل

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ١٥١.

والطاعة والانقياد والخضوع، فمن ابتغى غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه، والإيمان طمأنينة و يقين، أصله علم وتصديق ومعرفة، والدين تابع له، يقال: آمنت بالله وأسلمت لله.<sup>١</sup>

و قال ابن رجب رحمه الله: وأما من قال: إن كلا من الإسلام والإيمان إذا أطلق مجردا دخل الآخر فيه ، وإنما يفرق بينهما عند الجمع بينهما ، وهو الأظهر ؛ فالدين هو مسمى كل واحد منهما عند إطلاقه ، وأما عند اقترانه بالآخر : فالدين أحص باسم الإسلام ؛ لأن الإسلام هو الاستسلام والخضوع والانقياد وكذلك الدين يقال: دانه يدينه إذا قهره ، ودان له إذا استسلم له وخضع وانقاد ؛ ولهذا سمي الله الإسلام ديناً فقال: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (آل عمران: ١٩)، وقال: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ (آل عمران: ٨٥)، وقال: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) <sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٧٧ - ٣٧٨.

<sup>٢</sup> - فتح الباري لابن رجب كتاب الإيمان ١ / ٥٠.

## المطلب الرابع: الفرق بين المؤمن و المسلم

**الإيمان في اللغة:** التصديق، و الثقة، و الأمن، و الطمأنينة، و الإقرار، و الخضوع، وإن كان يفسر غالبا بالتصديق.

**و في الاصطلاح:** هو التصديق بالقلب و الإقرار باللسان و العمل بالأركان<sup>١</sup>.  
و **المؤمن:** هو من أظهر الخضوع و القبول للشريعة و لما أتى به النبي صلى الله عليه و سلم و اعتقده و صدقه بالقلب، فمن كان على هذه الصفة فهو مؤمن بالله و رسوله غير مرتاب و لا شك<sup>٢</sup>.

و لما سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن المؤمن قال: "المؤمن من آمنه الناس على دمائهم و أموالهم"<sup>٣</sup>، وقال: "أنبئكم من المؤمن؟ من آمنه المؤمنون على أنفسهم ودمائهم"<sup>٤</sup>، و في رواية "أحدثكم من المؤمن؟"، من آمنه المسلمون على أنفسهم و أموالهم"<sup>٥</sup> و الإسلام في لغة: مصدر أسلم يسلم إسلاما، و هو الانقياد و الخضوع و الذل، يقال: أسلم و استسلم، أي: انقاد.

و في الاصطلاح: هو الاستسلام لله بالتوحيد، و الانقياد له بالطاعة، و البراءة من الشرك و أهله<sup>٥</sup>.

و هو إظهار القبول و الخضوع لما أتى به محمد صلى الله عليه و سلم، و قيل: إظهار الشريعة و التزام ما أتى به النبي صلى الله عليه و سلم، و قيل: هو الاستسلام لله بالتوحيد و الانقياد له بالطاعة و الخلوص من الشرك، و قيل: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله و

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢، ٢٣، ٣١.

<sup>٢</sup> - انظر لسان العرب ١٣ / ٢٢،

<sup>٣</sup> - أخرجه الحاكم في المستدرک ١ / ٥٥، ح ٢٤، ٢٥، و ابن حبان في صحيحه ١١ / ٢٠٤، ح ٤٨٦٢، و ابن ماجه أبواب الفتن باب حرمة دم المؤمن و ماله، ٢٧١٢، ح ٣٩٢٤،

<sup>٤</sup> - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣ / ٢٩٣، ح ٣٤٤٤، معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ٦ / ٣٠٠٦ - ٣٠٠٧، ح ٦٩٧٩، مسند الشاميين للطبراني ٢ / ٤٤٣، ح ١٦٦٧،

<sup>٥</sup> - شرح ثلاثة الأصول، محمد بن صالح العثيمين ٦٨ - ٦٩،

أن محمدا رسول الله و تقيم الصلاة ، و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان ، و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا. و هو كما قال النبي صلى الله عليه و سلم في حديث جبريل<sup>١</sup>.

فالإسلام في الشريعة له حالتان : الأولى : إذا أطلق غير مقترن بالإيمان ، يراد به الدين

كله أصوله و فروعه من اعتقاداته و أقواله و أفعاله ، كما ورد قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ

عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ﴾ (آل عمران: ١٩)، و قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِينًا ۗ﴾ (المائدة: ٣)

و الثانية إذا كان مقترنا بالإيمان ، فيراد به الأعمال و الأفعال الظاهرة ، كما ورد في

قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي

قُلُوبِكُمْ ۗ﴾ (الحجرات: ١٤)، و قال النبي صلى الله عليه و سلم لعمر بن الخطاب: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله ، و تقيم الصلاة، و تؤتي الزكاة،

و تصوم رمضان، و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا"<sup>٢</sup> و غير ذلك من الآيات

و الأحاديث.<sup>٣</sup>

و إنما سمي الله تعالى الأعمال الظاهرة إسلاما ، لما فيها من الاستسلام لله و الخضوع و الانقياد لأمره و نهيهِ، و الالتزام بطاعته و الوقوف عند حدوده.<sup>٤</sup>

المسلم من صدق برسالة محمد صلى الله عليه و سلم ، و أظهر الخضوع و القبول لها.<sup>٥</sup>

و يقال فلان مُسلم ، وفيه قولان: أحدهما: هو المستسلم لأمر الله، والثاني: هو المخلص لله

العبادة، من قولهم: سَلَّمَ الشيء لفلان أي خلصه، و سلم له الشيء: أي خلَّص له.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ١٦٨

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان... ٦٨١، ح ١،

<sup>٣</sup> - انظر: معارج القبول للحكيمي ٢٤/٢ - ٢٥،

<sup>٤</sup> - مجموع فتاوى و مقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله ٣/١٧، ١٨، ٥/٢٢،

<sup>٥</sup> - المعجم الوسيط ٤٤٦

<sup>٦</sup> - تهذيب اللغة للأزهري ٤/٢٩٤، انظر أيضا لسان العرب ١٢/٢٨٩ سلم



و لما سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن المسلم قال : " المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده" <sup>١</sup> ، و قال " ألا أتبعكم من المسلم ؟ من سلم المسلمون من لسانه و يده " ، و في رواية أخرى " أحدثكم من المسلم ؟ المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده" <sup>٢</sup> و الاختلاف في الفرق بين المؤمن و المسلم هو كالاختلاف بين الإيمان و الإسلام <sup>٣</sup> . و حقيقة الفرق بين المؤمن و المسلم في الشرع: فلا يمكن أن نقول فيهما أحسن مما قال فيهما رسول الله صلى الله عليه و سلم لما سئل عن الإسلام، قال: " أن تشهد أن لا إله إلا الله ، و تقيم الصلاة ، و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان، و تحج البيت، إن استطعت إليه سبيلاً " ، و عن الإيمان قال: " أن تؤمن بالله ، و ملائكته و كتبه و رسله، و اليوم الآخر، و تؤمن بالقدر خيره و شره " ، فجعل النبي صلى الله عليه و سلم الإسلام للأعمال الظاهرة، و الإيمان الاعتقاد الباطن ، و لما سئل عن المؤمن قال : " المؤمن من آمنه الناس على دمائهم و أموالهم" <sup>٤</sup> ، و لما سئل عن المسلم قال: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده" <sup>٥</sup> ، فالمرجع في الفرق بينهما هو هذا الذي قاله الصادق المصدوق .

قال الإمام الخطابي <sup>٦</sup> رحمه الله : و الصحيح من ذلك أن يقيد الكلام في هذا و لا يطلق، و ذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال و لا يكون مؤمناً في بعضها ، و المؤمن مسلم في جميع الأحوال ، فكل مؤمن مسلم ، و ليس كل مسلم مؤمن ، و إذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات، و اعتدل القول فيها و لم يختلف شيء منها و أصل الإيمان التصديق ، و أصل الإسلام الاستسلام و الانقياد ، فقد يكون المرء مستسلماً في

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري كتاب الإيمان باب من سلم المسلمون من لسانه و يده، ٣، ح ١٠، و مسلم كتاب الإيمان باب بيان تفاضل الإسلام ٦٨٧، ح ٦٥ ( ٤١ )

<sup>٢</sup> - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٩٣/٣ ، ح ٣٤٤٤ ، معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ٦/٦ - ٣٠٠٦ - ٣٠٠٧ ، ح ٦٩٧٩ ، مسند الشاميين للطبراني ٤٤٣/٢ ، ح ١٦٦٧ .

<sup>٣</sup> - انظر صفحة من هذه الرسالة

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٢٠٦ .

<sup>٥</sup> - سبق تخريجه في أعلى الصفحة

<sup>٦</sup> - هو الإمام الحافظ اللغوي أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، ولد سنة بضع عشرة و ثلاثمائة، و له مؤلفات، من أشهرها: شرح سنن أبي داود، و غرب الحديث. توفي سنة ٣٨٨هـ ببست، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٧/٢٣ - ٢٨ .

الظاهر غير منقاد في الباطن ، وقد يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر، ولا يكون صادق الباطن غير منقاد في الظاهر ، فإذا كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً<sup>١</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (الأحزاب: ٣٥) ، دليل على أن الإيمان غير الإسلام، وهو أخص منه<sup>٢</sup>، و قال في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسَلْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ (الحجرات: ١٤)، وقد استفيد من هذه الآية الكريمة أن الإيمان أخص من الإسلام، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، ويدل عليه حديث جبريل عليه الصلاة والسلام حين سأل عن الإسلام ثم عن الإيمان ثم عن الإحسان، فترقى من الأعم إلى الأخص ثم للأخص منه ... عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضي الله عنهما قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً ولم يعط رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد رضي الله عنه: يا رسول الله أعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئاً، وهو مؤمن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أو مسلم؟ حتى أعادها سعد رضي الله عنه ثلاثاً، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: أو مسلم؟ ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: إني لأعطي رجلاً، وأدع من هو أحب إلي منهم، فلم أعطه شيئاً مخافة أن يكبوا في النار على وجوههم<sup>٣</sup>، فقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المسلم والمؤمن، فدل على أن الإيمان أخص من الإسلام<sup>٤</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فإن الإسلام من جنس الدين والعمل والطاعة والانقياد والخضوع، فمن ابتغى غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه، والإيمان طمأنينة و يقين أصله علم وتصديق ومعرفة، والدين تابع له، يقال: آمنت بالله وأسلمت لله. قال موسى:

<sup>١</sup> - شرح مسلم للنووي ١/١٠٢، و شرح السنة للبخاري ١/١٠-١١، انظر هذا الكلام في مجموع الفتاوى ٧/

٣٥٨، ٣٥٩ و الإيمان ٣٥٠،

<sup>٢</sup> - تفسير ابن كثير ٣/٦٣٨،

<sup>٣</sup> - متفق عليه و اللفظ

<sup>٤</sup> - تفسير ابن كثير ٤/٢٧٧،

﴿يَقُومُ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ (يونس: ٨٤)، فلو كان

مساهما واحدا كان هذا تكريرا. وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ

وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ (الأحزاب: ٣٥)، كما قال: والصادقين والصابرين

والخاشعين، فالمؤمن متصف بهذا كله، لكن هذه الأسماء لا تطابق الإيمان في العموم

والخصوص، وكان النبي - صلى الله عليه و سلم - يقول: "اللهم لك أسلمت وبك

آمنت وعليك توكلت واليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت"، كما ثبت في

الصحيحين، أنه كان يقول ذلك إذا قام من الليل، وثبت في صحيح مسلم وغيره أنه كان

يقول في سجوده: "اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت"، وفي الركوع يقول: "لك

ركعت ولك سلمت وبك آمنت"، ولما بين النبي خاصة كل منهما قال: "المسلم من

سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم"<sup>١</sup>، ومعلوم أن

السلامة من ظلم الإنسان غير كونه مأمونا على الدم والمال، فإن هذا أعلى، والمأمون يسلم

الناس من ظلمه وليس من سلموا من ظلمه يكون مأمونا عندهم<sup>٢</sup>

و قد حرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مسألة الفرق بين المؤمن و المسلم حين ذكر

كلام الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله تحريرا جميلا فقال: قلت: مقصود محمد بن

نصر المروزي رحمه الله، أن المسلم المددوح هو المؤمن المددوح ، وأن المذموم ناقص

الإسلام والإيمان، وأن كل مؤمن فهو مسلم وكل مسلم فلا بد أن يكون معه إيمان وهذا

صحيح، وهو متفق عليه، ومقصوده أيضا: أن من أطلق عليه الإسلام أطلق عليه الإيمان،

وهذا فيه نزاع لفظي، ومقصوده أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، وهذا لا يعرف عن

أحد من السلف، وإن قيل: هما متلازمان، فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمى هذا هو

مسمى هذا، وهو لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام

المشهورين أنه قال مسمى الإسلام هو مسمى الإيمان، كما نصر، بل ولا عرفت أنا أحدا

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري كتاب الجمعة، أبواب تقصير الصلاة ، باب التهجد بالليل. ٨٧، ح ١١٢٠.

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين باب صلاة النبي و دعاؤه بالليل، ٨٠٠، ح ٧٧١.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٢٠٨.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٣٧٨ - ٣٧٩، انظر أيضا ٧ / ٧، ٨، و ٧ / ٢٦٤، من نفس المرجع

قال ذلك من السلف، ولكن المشهور عن الجماعة من السلف والخلف: أن المؤمن المستحق لوعد الله هو المسلم المستحق لوعد الله فكل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم، وهذا متفق على معناه بين السلف والخلف بل وبين فرق الأمة كلهم يقولون إن المؤمن الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مسلماً، والمسلم الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مؤمناً وكل من يدخل الجنة بلا عذاب من الأولين والآخرين فهو مؤمن مسلم، ثم إن أهل السنة يقولون: الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك وإنما النزاع في إطلاق الاسم، فالنقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل، ولم ينقل عنهم شيء من ذلك عن الإسلام، ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون: إن الإسلام هو الدين كله ليس هو الكلمة فقط خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري، فكانوا يقولون إن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام، كما هي من الإيمان، ظن أنهم يجعلونها شيئاً واحداً وليس كذلك، فإن الإيمان مستلزم للإسلام باتفاقهم، وليس إذا كان الإسلام داخلاً فيه يلزم أن يكون هو إياه، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه يستلزم الإيمان عند الإطلاق، ولكن هل يستلزم الإيمان الواجب أو كمال الإيمان، فيه نزاع، وليس معه دليل على أنه مستلزم للإيمان، ولكن الأنبياء الذين وصفهم الله بالإسلام كلهم كانوا مؤمنين، وقد وصفهم الله بالإيمان، ولو لم يذكر ذاك عنهم فنحن نعلم قطعاً أن الأنبياء كلهم مؤمنون.

وكذلك السابقون الأولون كانوا مسلمين مؤمنين، ولو قدر أن الإسلام يستلزم الإيمان الواجب، فغاية ما يقال إنهما متلازمان فكل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم، وهذا صحيح إذا أريد أن كل مسلم يدخل الجنة معه الإيمان الواجب، وهو متفق عليه إذا أريد أن كل مسلم يثاب على عبادته فلا بد أن يكون معه أصل الإيمان، فما من مسلم إلا وهو مؤمن، وإن لم يكن هو الإيمان الذي نفاه النبي صلى الله عليه وسلم عن لا يجب لأخيه ما يجب لنفسه... فإذا قيل: إن الإسلام والإيمان التام متلازمان لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر كالروح والبدن، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن، ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح، وليس أحدهما الآخر، فالإيمان كالروح، فإنه قائم بالروح ومتصل بالبدن، والإسلام كالبدن، ولا يكون البدن حياً إلا مع الروح. بمعنى أنهما متلازمان لا أن مسمى أحدهما هو

مسمى الآخر... والناس في الإيمان والإسلام على ثلاث مراتب: ظالم لنفسه، ومقتصد وسابق بالخيرات، فالمسلم ظاهرا وباطنا إذا كان ظالما لنفسه فلا بد أن يكون معه إيمان، ولكن لم يأت بالواجب، ولا ينعكس، وكذلك في الآخر... والآيات التي احتج بها محمد ابن نصر تدل على وجوب الإسلام، وأنه دين الله، وأن الله يحبه ويرضاه، وأنه ليس له دين غيره، وهذا كله حق، لكن ليس في هذا ما يدل على أنه هو الإيمان، بل ولا يدل على أن بمجرد الإسلام يكون الرجل من أهل الجنة كما ذكره في حجة القول الأول، فان الله وعد المؤمنين بالجنة في غير آية، ولم يذكر هذا الوعد باسم الإسلام، وحينئذ فمدحه وإيجابه ومحبة الله له تدل على دخوله في الإيمان، وأنه بعض منه وهذا متفق عليه بين أهل السنة كلهم، يقولون: كل مؤمن مسلم، وكل من أتى بالإيمان الواجب فقد أتى بالإسلام الواجب، لكن النزاع في العكس، وهذا كما أن الصلاة يجبها الله ويأمر بها ويوجبها ويثني عليها وعلى أهلها في غير موضع، ثم لم يدل ذلك على أن مسمى الصلاة مسمى الإيمان، بل الصلاة تدخل في الإيمان، فكل مؤمن مصل، ولا يلزم أن يكون كل من صلى وأتى الكبائر مؤمنا.

وجميع ما ذكره من الحجة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فان فيها التفريق بين مسمى الإيمان والإسلام إذا ذكرا جميعا، كما في حديث جبريل وغيره وفيها أيضا أن اسم الإيمان إذا أطلق دخل فيه الإسلام.<sup>1</sup>

والتحقيق في الفرق بين المؤمن والمسلم، هو ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الإسلام والإيمان، ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة، فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي صلى الله عليه وسلم، وأما إذا أفرد اسم الإيمان فانه يتضمن الإسلام، وإذا أفرد الإسلام، فقد يكون مع الإسلام مؤمنا بلا نزاع، وهذا هو الواجب، وقد لا يكون مؤمنا ولكن مسلما، أو مؤمنا ناقص الإيمان.

<sup>1</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٣٦٥ - ٣٦٩، أنظر أيضا الإيمان ٣٥١، انظر أيضا مثل هذا القول شرح العقيدة الطحاوية

و قد جعل النبي صلى الله عليه و سلم الدين ثلاث درجات: أعلاها الإحسان، وأوسطها الإيمان، و يليه الإسلام، فكل محسن مؤمن، و كل مؤمن مسلم، و ليس كل مؤمن محسناً، و لا كل مسلم مؤمناً، كما ذكر ذلك في الأحاديث السابقة و مثله الحديث الذي رواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من أهل الشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال له: أسلم تسلم، قال: و ما الإسلام؟ قال: أن تسلم قلبك لله، و أن يسلم المسلمون من لسانك و يدك، قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان، قال: و ما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله و بالبعث بعد الموت، قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة، قال: و ما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد، قال: و ما الجهاد؟ قال: أن تجاهد أو تقاتل الكفار إذا لقيتهم، و لا تغل، و لا تجبن، ثم قال رسول الله: عملان: هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما، قالها ثلاثاً: حجة مبرورة أو عمرة<sup>١</sup>، ففي هذا الحديث جعل النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان خصوصاً في الإسلام، و الإسلام أعم منه، كما جعل الهجرة خصوصاً في الإيمان و الإيمان أعم منها، و جعل الجهاد خصوصاً في الهجرة و الهجرة أعم منه<sup>٢</sup>.

و جاء في حديث آخر عن عبد الله بن عبيد بن عمر عن أبيه عن جده أنه قيل لرسول الله: ما الإسلام؟ قال: إطعام الطعام و طيب الكلام، قيل: فما الإيمان؟ قال: السماحة و الصبر، قيل: فمن أفضل المسلمين إسلاماً؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه و يده، قيل: فمن أفضل المؤمنين إيماناً؟ قال: أحسنهم خلقاً، قيل: فما أفضل الهجرة؟ قال: من هجر ما حرم الله عليه؟ قال أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت، قال: أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد مقل، قال: أي الجهاد أفضل؟ قال: أن تجاهد بمالك و نفسك، فيعقر جوادك و يراق دمك، قال: أي الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الغابر<sup>٣</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و معلوم أن هذا كله مراتب بعضها فوق بعض، و إلا فالمهاجر لا بد أن يكون مؤمناً، و كذلك المجاهد، و لهذا قال: الإيمان "السماحة و الصبر"، و قال في الإسلام: "إطعام الطعام و طيب الكلام"، و الأول مستلزم للثاني، فإن من

<sup>١</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١٠٠٢/٥، ح ١٦٨٣. و قد صححه الألباني في سلسلة الصحيحة برقم ٥٥١.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٧/٢٦٩،

<sup>٣</sup> - تعظيم قدر الصلاة ٢/٦٠٢، شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٩٩٦/٥، ح ١٦٧٢.

كان خلقه السماحة فعل هذا بخلاف الأول، فإن الإنسان قد يفعل ذلك تخلقاً، ولا يكون خلقه سماحة وصبراً، وكذلك قال: "أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده" وقال: "أفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً"، ومعلوم أن هذا يتضمن الأول، فمن كان حسن الخلق فعل ذلك<sup>١</sup>.

وأما ما يتعلق بالحكم، فإن لهما حكمان دنيويًا وأخرويًا، أما الدنيوي: فإن الإنسان إذا أظهر الإسلام و نطق بالشهادتين، و عمل بهما، فقد دخل في الإسلام، و إذا ارتكب كبيرة، خرج من الإيمان إلى الإسلام.

والأخروي: هو الإخراج من النار، و منع التخليد، و الوعد الذي في القرآن بالجنة، وبالنجاة من العذاب، إنما هو متعلق باسم الإيمان، وأما اسم الإسلام مجرداً فما علق به في القرآن دخول الجنة، لكنه فرضه، وأخبر أنه دينه الذي لا يقبل من أحد سواه، فالإسلام المطلق، ليس في كتاب الله تعليق دخول الجنة به كما في كتاب الله تعليق دخول الجنة بالإيمان المطلق المجرد.

و دين الإسلام هو الاستسلام لله وحده، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه، و فسر النبي صلى الله عليه و سلم الإيمان بإيمان القلب، و بخضوعه وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله، وفسر الإسلام، باستسلام مخصوص، هو المباني الخمس، وهكذا في سائر كلامه يفسر الإيمان بذلك النوع، و يفسر الإسلام بهذا، وذلك النوع أعلى ولهذا قال النبي صلى الله عليه و سلم: "الإسلام علانية والإيمان في القلب"<sup>٢</sup>، فإن الأعمال الظاهرة يراها الناس، وأما ما في القلب من تصديق ومعرفة وحب وخشية ورجاء فهذا باطن، لكن له لوازم قد تدل عليه، واللازم لا يدل إلا إذا كان ملزوماً<sup>٣</sup>، والله أعلم.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٨ - ٩،

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ١٩٢

<sup>٣</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٧/٢٥٨ - ٢٦٤، ٥٥١ - ٥٥٣، و الإيمان ٢٤٥ - ٢٤٩، شرح العقيدة الطحاوية ٤٨٨ - ٤٩٣، شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٠١ - ١٠٣، فتح القدير ٥/١٠٩ - ١١٠ قواعد العقائد ١/٢٣٥ - ٢٤٣،

## المطلب الخامس: الفرق بين المؤمن و المحسن

الإيمان في اللغة: هو التصديق، و الثقة، و الأمن، و الطمأنينة، و الإقرار، و الخضوع، وإن كان يفسر غالبا بالتصديق.

و في الاصطلاح: هو التصديق بالقلب و الإقرار باللسان و العمل بالأركان.<sup>١</sup> و المؤمن: هو من أظهر الخضوع و القبول للشريعة، و لما أتى به النبي صلى الله عليه وسلم و اعتقده و صدقه بالقلب، فمن كان على هذه الصفة فهو مؤمن بالله و رسوله غير مرتاب و لا شك.<sup>٢</sup>

الإحسان في اللغة: ضد الإساءة، و هو إجادة العمل و إتقانه، قال تعالى: ﴿وَصَوِّرَكُمْ فَاَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾ (غافر: ٦٤) و إخلاصه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل: ٩٠) و أراد بالإحسان الإخلاص، و قيل أراد بالإحسان الإشارة إلى المراقبة و حسن الطاعة.

و الإحسان في الاصطلاح: هو بذل جميع المنافع من أي نوع كان، لأي مخلوق يكون، ولكنه يتفاوت بتفاوت المحسن إليهم، و حقهم و مقامهم، و بحسب الإحسان، و عظم موقعه، و عظيم نفعه، و بحسب إيمان المحسن وإخلاصه، و السبب الداعي له إلى ذلك.<sup>٣</sup> و قد عرفه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك"<sup>٤</sup>، و عبادة الله لا تتحقق إلا بأمرين هما: الإخلاص لله و المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أي عبادة الإنسان ربه سبحانه كأنه يراه، عبادة طلب و شوق، و عبادة الطلب و الشوق يجد الإنسان من نفسه حائثا عليها، لأنه يطلب هذا الذي يجبه، فهو يعبد كأنه يراه، فيقصد و ينيب إليه و يتقرب إليه سبحانه و تعالى.

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٢

<sup>٢</sup> - انظر لسان العرب ٢٢ / ١٣،

<sup>٣</sup> - هجة قلوب الأبرار و قرّة عيون الأخيار ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ السعدي ١٧٠

<sup>٤</sup> - متفق عليه سبق تخرجه ١٢٨،



فإن لم تكن تراه فإنه يراك: أي اعبده على وجه الخوف و لا تخالفه، لأنك إن خالفته فإنه يراك ، فتعبده عبادة خائف منه، هارب من عذابه و عقابه.<sup>١</sup>

و المحسن هو: من أطاع الله و رسوله في أعماله و أقواله ، أو هو من أحسن في فعله و إلى نفسه و غيره، و قيل المحسن من صحح عقد توحيد، و أحسن سياسة نفسه، و أقبل على أداء فرائضه، و كف شره، و قيل هو الفاعل ما يجمل طبعاً و يحمد شرعاً.

و للمحسن مقامان: أحدهما: مقام الإخلاص ، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله إياه ، و إطلاع عليه ، و قربه منه ، فإذا استحضر العبد هذا في عمله ، و عمل عليه ، فهو مخلص لله ؛ لأن استحضاره ذلك في عمله يمنع من الالتفات إلى غير الله و إرادته بالعمل .

والثاني: مقام المشاهدة ، وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله تعالى بقلبه ، وهو أن يتنور القلب بالإيمان ، و تنفذ البصيرة في العرفان ، حتى يصير الغيب كالعيان . وهذا هو حقيقة مقام الإحسان المشار إليه في حديث جبريل عليه السلام، و يتفاوت أهل هذا المقام فيه بحسب قوة نفوذ البصائر<sup>٢</sup>.

فالمحسن إذا هو من عبد الله كأنه يراه ، و هو الفاعل للواجبات ، التارك للمحرمات، و المتورع عن المكروهات، و المحتنب للمحذورات و التشبهات، و هو صاحب الإيمان الكامل المستحب.

و حقيقة الفرق بين المؤمن و المحسن هو أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل الدين ثلاث مراتب ، و هو الإسلام و الإيمان و الإحسان ، و جعل الإحسان أعلى مراتب الدين.

و قد استخرج المحققون من العلماء الفرق بين المؤمن و المحسن من قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية لابن العثيمين ١٠٣ - ١٠٤ ،

<sup>٢</sup> - انظر جامع العلوم و الحكم ٥٠ .

سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ (فاطر: ٣٢)،  
وحدِيث جبريل عليه السلام<sup>١</sup> و أحاديث أخرى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وحدث جبرائيل يبين أن الإسلام المبني على خمس هو الإسلام نفسه ليس المبني غير المبني عليه بل جعل النبي الدين ثلاث درجات: أعلاها الإحسان، وأوسطها الإيمان، ويليها الإسلام فكل محسن مؤمن وكل مؤمن مسلم وليس كل مؤمن محسنا ولا كل مسلم مؤمنا.<sup>٢</sup>

و قال في موضع آخر: الإحسان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإيمان، والإيمان أعم من جهة نفسه وأخص من جهة أصحابه من الإسلام فالإحسان يدخل فيه الإيمان والإيمان يدخل فيه الإسلام والمحسنون أخص من المؤمنين والمؤمنون أخص من المسلمين.<sup>٣</sup>

قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ۖ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ (فاطر: ٣٢)

قسم الله الناس في هذه الآية ثلاثة أقسام ، الظالم لنفسه، و هو المسلم الذي لم يقم بواجب الإيمان، و المقتصد هو المؤمن المطلق الذي أدى الواجب و ترك المحرم ، و السابق بالخيرات هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه ، فالمقتصد و السابق يدخلون الجنة بلا عقوبة بخلاف الظالم لنفسه، فإنه معرض للوعيد، و هؤلاء الثلاثة ينطبقون على الثلاث المذكورة في حديث جبريل عليه السلام : الإسلام و الإيمان و الإحسان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فقد قسم سبحانه الأمة التي أورثها الكتاب واصطفاه، ثلاثة أصناف: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات، وهؤلاء الثلاثة ينطبقون على الطبقات الثلاث المذكورة في حديث جبريل: الإسلام، و الإيمان، و الإحسان ... ومعلوم أن الظالم لنفسه إن أريد به من اجتنب الكبائر والتائب من جميع الذنوب،

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ١٢٨

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٦- ٧ ، انظر أيضا شرح العقيدة الطحاوية ٤٨٧،

<sup>٣</sup> - المرجع السابق ٧/ ١٠، انظر أيضا شرح العقيدة الطحاوية ٤٨٨،

فذلك مقتصد، أو سابق، فانه ليس أحد من بني آدم يخلو عن ذنب لكن من تاب كان مقتصدا، أو سابقا، كذلك من اجتنب الكبائر كفرت عنه السيئات، كما قال تعالى: ﴿

إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا

كَرِيمًا ﴿٣١﴾ (النساء: ٣١)، فلا بد أن يكون هناك ظالم لنفسه موعود بالجنة ولو بعد عذاب يطهر من الخطايا.<sup>١</sup>

فالسابق إلى الخيرات هو الذي كمل مراتب الإسلام، وقام بمرتبة الإحسان، فَعَبَدَ الله كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فإنه يراه، وبذل ما استطاع من النفع لعباد الله، فكان قلبه مملوءا بمحبة الله والنصح لعباد الله، فأدى الواجبات والمستحبات، وترك المحرمات والمكروهات وفضول المباحات المنقصة لدرجته، فهؤلاء هم صفوة الصفوة، وهم المقربون في جنات النعيم إلى الله، وهم أهل الفردوس الأعلى، فإن الله كما أنه رحيم واسع الرحمة فإنه حكيم يتزل الأمور منازلها، ويعطي كل أحد بحسب حاله ومقامه، فكما كانوا هم السابقين في الدنيا إلى كل خير كانوا في الآخرة في أعلى المنازل، وكما تخيروا من الأعمال أحسنها جعل الله لهم من الثواب أحسنه.<sup>٢</sup>

ومما سبق يظهر أن بين الإسلام والإيمان والإحسان في حالة الاقتران عموم وخصوص، فالإسلام أعم، ثم يليه الإيمان، فهو أخص، ثم يليه الإحسان، وهو أخص من الإيمان. وبناء على هذا فكل إحسان إيمان، وكل إيمان إسلام، وليس العكس صحيحا، فليس كل إسلام إيمانا، ولا كل إيمان إحسانا، وهكذا الفرق بين المؤمن والمسلم والمحسن، فبينهم عموم وخصوص.

ولهذا لما ينفي الإحسان بيقى الإيمان، ولما ينفي الإيمان بيقى الإسلام، وبنفي الإسلام يخرج الإنسان من الدين، ولهذا لم يرد في النصوص الشرعية نفي الإسلام، كما ورد في نفي الإيمان.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٤٨٥ / ٧، انظر نفس المرجع ٣٥٨ / ٧،

<sup>٢</sup> - انظر تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي ٤٦٢ / ٨،

<sup>٣</sup> - انظر أعمال القلوب حقيقتها وأحكامه عند أهل السنة والجماعة ومخالفهم ٧٧ / ١،

و أخيرا إن النبي صلى الله عليه و سلم بين كما في حديث جبريل عليه السلام أن الدين ثلاث مراتب: أولها الإسلام، و أوسطها الإيمان، و أعلاها الإحسان، و من وصل إلى المرتبة العليا فقد وصل إلى ما قبلها ، فالحسن مؤمن، و المؤمن مسلم، و أما المسلم فلا يجب أن يكون مؤمنا الإيمان الواجب، و إن كان معه أصل الإيمان<sup>١</sup>.

و قال ابن قيم رحمه الله حين تكلم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: ٥٦) قال: و الإحسان ههنا هو فعل المأمور به ، سواء كان إحسانا إلى الناس أو إلى نفسه فأعظم الإحسان: الإيمان والتوحيد والإنابة إلى الله والإقبال عليه والتوكل عليه، و أن يعبد الله كأنه يراه إجلالا ومهابة وحياء ومحبة وخشية. فهذا هو مقام الإحسان، كما قال النبي صلى الله عليه و سلم، وقد سأله جبريل عن الإحسان، فقال: " أن تعبد الله كأنك تراه"<sup>٢</sup>، وإذا كان هذا هو الإحسان، فرحمة الله قريب من صاحبه، فإن الله إنما يرحم أهل توحيده المؤمنين به.

وإنما كتب رحمته للذين يتقون ويؤتون الزكاة، والذين هم بآياتنا يؤمنون، والذين يتبعون رسوله، فهؤلاء هم أهل الرحمة كما أنهم هم المحسنون.<sup>٣</sup> و الله أعلم

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٧ / ٣٥٧ - ٣٥٨ ،

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ١٢٨

<sup>٣</sup> - بدائع الفوائد ٣ / ٨٦١ - ٨٦٢ ،

## المطلب السادس الفرق بين المؤمن و المنافق

المؤمن: هو من أظهر الخضوع و القبول للشريعة و لما أتى به النبي صلى الله عليه و سلم و اعتقده و صدقه بالقلب، فمن كان على هذه الصفة فهو مؤمن بالله و رسوله غير مرتاب و لا شك<sup>١</sup>.

و لما سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن المؤمن قال: " المؤمن من آمنه الناس على دمائهم و أموالهم"<sup>٢</sup>، و قال: " أنبئكم من المؤمن؟ من آمنه المؤمنون على أنفسهم و دمائهم"، و في رواية " أحدثكم من المؤمن؟"، من آمنه المسلمون على أنفسهم و أموالهم"<sup>٣</sup>

### تعريف المنافق:

النفاق في اللغة هو: إخفاء الشيء و إغماضه، أو هو إظهار ما يبطن خلافه. وفي الاصطلاح: هو إظهار الإيمان و إبطان الكفر، أو إظهار الخير و إبطان الشر. و المنافق هو من خالف ظاهره باطنه، و هو الذي يستر كفره و يظهر إيمانه، و من النفاق اختلاف القلب و اللسان، و اختلاف السر و العلانية، و اختلاف الدخول و الخروج<sup>٤</sup>.

### الفرق بين المؤمن و المنافق

إن المؤمن هو من آمن بالله و رسوله في الظاهر و الباطن، و يؤدي جميع شعائر الدين مخلصاً لله، و هو كما وصف الله المؤمنين بقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٢٤﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مِمَّا آتَيْنَاهُم مِّن بَيْنِ يَدَيْهِمْ سُرًّا مِّن بَيْنِ يَدَيْهِمْ وَسُورًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٢٥﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٢٦﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٢٧﴾﴾ (البقرة: ١ - ٥)

هذه الآيات جاءت في نعت المؤمنين، و وصفهم الله بالتقوى و الإيمان بالغيب و الكتب،

<sup>١</sup> - انظر لسان العرب ١٣ / ٢٢،

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٢٠٦

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٢٠٦.

<sup>٤</sup> - انظر في تعريف النفاق لغة و اصطلاحاً: عمدة القاري ١ / ٣٤٤، ابن كثير ١ / ٦٧، جامع العلوم و الحكم ١ / ٤٣٣ - ٤٣٤، النهاية في غريب الأثر ٥ / ٩٧، المعجم الوسيط ٢ / ٩٤٢، و انظر هذه الرسالة صفحة ٥٣ - ٥٧.

و قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ (الأنفال: ٢ - ٤)، و غيرها من الآيات المذكورة في القرآن الكريم.

أما المنافق فهو من أظهر الإيمان و أبطن الكفر، حيث إنه إذا جاء إلى المؤمنين صور نفسه مؤمنا بالله و رسوله، و لكنه في الباطن كافر، و نفاق المنافق، هو اتخاذ ما يظهر من القول بلسانه بالإيمان، خداعا للمؤمنين بذلك ، وهو مستبطن بقلبه غير الذي يظهره لهم بلسانه ، كفعل اليربوع باتخاذ النافق لطالب اصطياده منه ، وهو معد للهرب عند الطلب منه القاصعاء خداعا للصائد، و أما عن خداع المنافقين للمؤمنين ، هو أن الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول باللسان و عمل بالجوارح ، فإذا أظهر الإنسان الإيمان بالقلب يحقن به دمه ، و عمل بالجوارح بما يستوجب بالعمل به حقيقة اسم الإيمان ، و كان من ذلك العمل الذي به يستوجب مع القول بما ذكرنا حقيقة اسم الإيمان اجتناب الكبائر ، ثم رأيناه غير محتب ركوب ما حرم الله عليه من الفواحش ، و لا مقصر فيما نهاه الله عنه من المآثم ، علمنا أن إظهاره ما أظهر بلسانه من القول الذي هو سبب لحقن دمه ، إنما أظهره خداعا للمؤمنين من استحلال قتله ، واستفءاء ماله ، و ذلك هو النفاق الذي وصف به المنافقون، و أن من كان ذلك صفته ، فهو منافق فاسق لا مؤمن ، و قد وصف الله المنافقين في القرآن الكريم بالكاذبين فقال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ

وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ، وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ ﴾ (المنافقون: ١). و من صفاتهم الإفساد في الأرض و خداع المؤمنين و اتخاذ الكفار أولياء، و الأمر بالمنكر و النهي عن المعروف و غير ذلك من الصفات السيئة ، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ ﴾ (البقرة: ٨ - ٩)، و قال تعالى: ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ

أَيَّدِيهِمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٦٧﴾ (التوبة: ٦٧)، ذكر الله في هذه الآيات: أن المنافقين لا يدخل قلوبهم شيء من ذكر الله عند أداء فرائضه، و لا يؤمنون بشيء من آيات الله، و لا يتوكلون، و لا يصلون إذا غابوا، و لا يؤدون زكاة أموالهم، فأخبر الله تعالى أنهم ليسوا بمؤمنين.<sup>١</sup> و غير ذلك من الآيات الواردة في صفات المنافقين.

إذاً الفرق بين المؤمن و المنافق هو أن المنافق في الظاهر مؤمن، و في الباطن كافر، ومصيره جهنم، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَةُ اللَّهِ لِيَهُمْ عَذَابٌ مُّهِمٌ ﴿٦٨﴾ (التوبة: ٦٨)، و قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴿١٤٥﴾ النساء: ١٤٥.

و الأصل في الإيمان الدخول في صدق الأمانة التي ائتمنه الله عليها، فإذا اعتقد التصديق بقلبه كما صدق بلسانه فقد أدى الأمانة، و هو مؤمن، و من لم يعتقد التصديق بقلبه ويعمل بجوارحه، فهو غير مؤد للأمانة التي ائتمنه الله عليها، و هو منافق ... و من زعم أن الإيمان هو إظهار القول دون التصديق بالقلب، فإنه لا يخلو من وجهين: أحدهما: أن يكون منافقاً ينضح عن المنافقين تأييداً لهم. أو يكون جاهلاً لا يعلم ما يقوله وما يُقال له، أخرججه الجهل واللجاج إلى عناد الحق وترك قبول الصواب.

وفي قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ (الحجرات: ١٥)، ما يبين لك أن " المؤمن " هو المتضمن لهذه الصفة، وأن من لم يتضمن

<sup>١</sup> - انظر المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير ٥٢٤،

هذه الصفة فليس بمؤمن، لأن " إنما " في كلام العرب تحيء لتثبيت شيء ونفي ما خالفه.  
ولا حول ولا قوة إلا بالله. <sup>١</sup>

هذا هو النفاق الاعتقادي ، أما النفاق العملي، و يسمى بالنفاق الأصغر أيضا، وهو أن يكون الإنسان مؤمناً ظاهراً وباطناً إلا أنه يخالف في بعض أعماله الظاهرة العمل الصالح، كخيانة الأمانة، والتحدث بالكذب، وخلف الوعد.

فحالته تختلف بعضها عن بعض حيث إنه لا يصل إلى درجة النفاق الاعتقادي في الحكم ، و أن صاحب النفاق الاعتقادي يحكم عليه بالكفر، و المنافقون في عهد النبي صلى الله عليه و سلم كانوا من هذا الصنف، خلافا لصاحب النفاق العملي ، فيحكم عليه بالفسق ، و هو معصية و يجب على الإنسان الرجوع عن ذلك.

و قد ذكر النبي صلى الله عليه و سلم مثالا للنفاق العملي، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : " آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب و إذا وعد أخلف و إذا أؤتمن خان" <sup>٢</sup>، و قال عليه الصلاة و السلام: " أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ، و من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق ، حتى يدعها: إذا أؤتمن خان و إذا حدث كذب، و إذا عاهد غدر ، و إذا خاصم فجر" <sup>٣</sup>.

و قد ذكر الإمام البخاري رحمه الله هذين الحديثين في كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، و ذلك لمناسبته لهذا الكتاب و هو أن النفاق علامة عدم الإيمان، أو ليعلم منه أن بعض النفاق كفر دون كفر، و النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر ، فإن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق كفر، و إلا فهو نفاق عمل، و يدخل فيه الفعل و الترك، و تتفاوت مراتبه. <sup>٤</sup> و سوف تأتي الفروق بين النفاق الاعتقادي و النفاق العملي في موضعها.

<sup>١</sup> - تهذيب اللغة للأزهري ، و انظر لسان العرب ٢٣ / ١٣ ،

<sup>٢</sup> - متفق عليه فتح الباري ١ / ١٢١ ، أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب علامات المنافق ٥ ، ح ٣٣ ، و مسلم في كتاب الإيمان باب خصال المنافق ٦٩٠ ، ح ٥٩ .

<sup>٣</sup> - متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب علامة المنافق ٥ ، ح ٣٤ ، و مسلم في كتاب الإيمان باب خصال المنافق ٦٩٠ ، ح ٥٨ .

<sup>٤</sup> - انظر فتح الباري ١ / ١٢١



قال الإمام النووي رحمه الله: وقد أجمع العلماء على أن من كان مصدقا بقلبه ولسانه وفعل هذه الخصال لا يحكم عليه بكفر ولا هو منافق يخلد في النار، فإن إخوة يوسف صلى الله عليه وسلم جمعوا هذه الخصال، وكذا وجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كله. وهذا الحديث ليس فيه بحمد الله تعالى إشكال، ولكن اختلف العلماء في معناه، فالذي قاله المحققون و الأكثرون وهو الصحيح المختار: أن معناه إن هذه الخصال خصال نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال، ومتخلق بأخلاقهم، فإن النفاق هو إظهار ما يظن خلافه، وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال، ويكون نفاقه في حق من حدثه ووعدته وائتمنه وخاصمه وعاهده من الناس، لا أنه منافق في الإسلام، فيظهره، وهو يظن الكفر ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا أنه منافق نفاق الكفار المخلدين في الدرك الأسفل من النار، وقوله صلى الله عليه وسلم: " كان منافقا خالصا " معناه: شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال. قال بعض العلماء وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبية عليه، فأما من يندر ذلك منه فليس داخلا فيه، فهذا هو المختار في معنى الحديث.<sup>١</sup>

و من الفروق أن المؤمن يعمل و يؤجر على أعماله سواء في الدنيا أو في الآخرة، أما المنافق يعمل في الدنيا و كأنه مؤمن و يعامل كالمؤمنين في الدنيا و لكن في الآخرة يحبط أعماله، حيث إنه لا يستفيد من أعماله و لو ذرة، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ

وَأَصْلَ أَعْمَلَهُمْ ۗ ﴾ (٨) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ۗ ﴾ (محمد: ٨ -

٩) وقال تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ

فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ۗ ﴾ (٣٦) فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ

وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَرَهُمْ ۗ ﴾ (٣٧) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ،

فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ۗ ﴾ (محمد: ٢٦ - ٢٨)

<sup>١</sup> - شرح النووي لمسلم باب بيان خصال المنافق، انظر أيضا تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى ٧ / ٣٢٠-٣٢٣،

قال ابن كثير رحمه الله: أي مالتوهم و ناصحوهم في الباطن على الباطل ، و هذا شأن المنافقين ، يظهرن خلاف ما يبطنون ، و لهذا قال الله تعالى : " و الله يعلم إسرارهم " أي ما يسرون و ما يخفون ، الله مطلع عليه ، و عالم به<sup>١</sup>.

و قد تكلم ابن القيم رحمه الله في شأن المنافقين و صفاتهم و أحوالهم كلاما لطيفا، فقال فيما ذكره عنهم: أسروا سرائر النفاق، فأظهرها الله على صفحات الوجوه منهم، و فلتات اللسان. و وسمهم لأجلها بسيماء لا يخفون بها على أهل البصائر والإيمان، و ظنوا أنهم إذ كتموا كفرهم، و أظهروا إيمانهم راجوا على الصيارف و النقاد. كيف؟ و الناقد البصير قد كشفها لكم، قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَنَهُمْ ﴾ (٢٩) ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعَرَّفْتَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴾ (٣٠) (محمد: ٢٩ - ٣٠)....

كيف بهم إذا حشروا إلى جسر جهنم، وهو أدق من الشعرة، و أحد من الحسام، وهو دحض مزلة، مظلم لا يقطعه أحد إلا بنور يبصر به مواطئ الأقدام، ف قسمت بين الناس الأنوار، وهم على قدر تفاوتها في المرور و الذهاب، و أعطوا نورا ظاهرا مع أهل الإسلام، كما كانوا بينهم في هذه الدار يأتون بالصلاة و الزكاة و الحج و الصيام، فلما توسطوا الجسر عصفت على أنوارهم أهوية النفاق، فأطفأت ما بأيديهم من المصابيح، فوقفوا حيارى لا يستطيعون المرور. ف ضرب بينهم و بين أهل الإيمان بسور له باب، ولكن قد حيل بين القوم و بين المفاتيح، باطنه الذي يلي المؤمنين فيه الرحمة و ما يليهم من قبلهم العذاب و النقمة، ينادون من تقدمهم من وفد الإيمان، و مشاعل الركب تلوح على بعد كالنجوم، تبدو لناظر الإنسان: ﴿ أَنْظُرُونَا نَقْنِيسَ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ (١٣) (الحديد: ١٣)، لتتمكن في هذا المضيق من العبور، فقد طفت أنوارنا و لا جواز اليوم إلا بمصباح من النور ﴿ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا ﴾ (١٣) (الحديد: ١٣)، حيث قسمت الأنوار.

فهيهات الوقوف لأحد في مثل هذا المضمار كيف نلتمس الوقوف في هذا المضيق. فهل يلوي اليوم أحد على أحد في هذا الطريق؟ وهل يلتفت اليوم رفيق إلى رفيق؟ فذكروهم

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ٤ / ٢٢٧ - ٢٢٨،

باجتماعهم معهم وصحبتهم لهم في هذه الدار، كما يذكر الغريب صاحب الوطن بصحبته له في الأسفار: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ (١٤) (الحديد: ١٤)، نصوم كما تصومون، ونصلي كما تصلون، ونقرأ كما تقرأون، ونتصدق كما تصدقون، ونحج كما تحجون؟ فما الذي فرق بيننا اليوم حتى انفردتم دوننا بالمرور؟: ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ (١٤) (الحديد: ١٤)، ولكنكم كانت ظواهركم معنا وبواطنكم مع كل ملحد وكل ظلم كفور: ﴿يَنَادُونَهم أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ (١٤) ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤَخِّدُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوِيَكُمْ النَّارُ هِيَ مَوْلَانِكُمْ وَيَسَّ الْمَصِيرُ﴾ (١٥) (الحديد: ١٤ - ١٥) .

لا تستطل أوصاف القوم، فالمتروك والله أكثر من المذكور كاد القرآن أن يكون كله في شأنهم لكثرتهم على ظهر الأرض، وفي أحواف القبور، فلا خلت بقاع الأرض منهم لئلا يستوحش المؤمنون في الطرقات، وتتعطل بهم أسباب المعاش وتخطفهم الوحوش والسباع في الفلوات.

سمع حذيفة رضي الله عنه رجلا يقول: اللهم أهلك المنافقين، فقال: يا ابن أخي لو هلك المنافقون لاستوحشتهم في طرقاتكم من قلة السالك....

فهذه - والله - أمارات النفاق. فاحذرها أيها الرجل قيل أن تتزل بك القاضية. إذا عاهدوا لم يفوا، وإن وعدوا أخلفوا، وإن قالوا لم ينصفوا، وإن دعوا إلى الطاعة وقفوا، وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول صدقوا، وإذا دعوتهم أهواؤهم إلى أغراضهم أسرعوا إليها وانصرفوا، فذرهم وما اختاروا لأنفسهم من الهوان والخزي والخسران، فلا تثق بعهودهم، ولا تطمئن إلى وعودهم، فإنهم فيها كاذبون، وهم لما سواها مخالفون، قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنِ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ

مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٧٥) ﴿فَلَمَّا آتَاهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا مُّعْرِضُونَ﴾ (٧٦) ﴿فَاعْقِبْهم

نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ، بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾

﴿التوبة: ٧٥ - ٧٧﴾<sup>١</sup>

و أيضا من صفات المؤمنين و المنافقين أن كل ما وقع في قلب المؤمن من خواطر الكفر و النفاق، فكرهه و ألقاه، ازداد إيمانا و يقينا، كما أن كل من حدثته نفسه بذنب فكرهه، و نفاه عن نفسه، و تركه لله ازداد صلاحا و برا و تقوى، و أما المنافق فإذا وقعت له الأهواء و الآراء المتعلقة بالنفاق لم يكرهها و لم ينفها، فانه قد وجدت منه سيئة الكفر من غير حسنة إيمانية تدفعها أو تنفيها، و القلوب يعرض لها الإيمان و النفاق، فتارة يغلب هذا وتارة يغلب هذا.

كما ورد عن حذيفة رضي الله عنه قال: القلوب أربعة: قلب أجرد فيه سراج يزهر، فذلك قلب المؤمن، و قلب أغلف، فذاك قلب الكافر، و قلب منكوس، فذاك قلب المنافق، و قلب فيه مادتان: مادة تمده الإيمان و مادة تمده النفاق، فأولئك قوم خلطوا عملا صالحا و آخر سيئا.<sup>٢</sup>

و كذلك من صفاتهم و أخلاقهم أن المنافقين بعضهم من بعض، و المؤمنون بعضهم أولياء بعض، ولكن المنافقين تراهم جميعا و قلوبهم مختلفة، فليست بينهم مودة و رحمة فهم اجتماعهم مادام الغرض الذي يؤمنه مشتركا بينهم، ثم يتخلى بعضهم عن بعض، بخلاف المؤمن فإنه يحب المؤمن، و ينصره بظهر الغيب، و إن تناعت بهم الديار و تباعد الزمان.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنْفِقِينَ وَالْمُنْفِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾ كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخُلُقِهِمْ فَأَسْتَمْتَعْتُمْ

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٦٧ - ٢٦٨، ٢٦٩

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٠/١٠٦، ٤٥٢

يَخْلَقِكُمْ كَمَا اسْتَمَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضِّمْتُ كَالَّذِي خَاضُوا  
أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٩﴾  
أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ  
وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَنَّهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ  
لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ  
يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ  
وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَّ اللَّهُ  
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكَنٌ طَيِّبَةً  
فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾ يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ  
جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَطَ عَلَيْهِمْ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَيَتَسَّ الْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾  
(التوبة: ٦٧ - ٧٣)، بعد أن ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذه الآيات فقال: بين  
الله سبحانه وتعالى في هذه الآيات أخلاق المنافقين وصفاتهم، وأخلاق المؤمنين وصفاتهم،  
وكلا الفريقين مظهر للإسلام، ووعده المنافقين المظهرين للإسلام مع هذه الأخلاق،  
والكافرين المظهرين للكفر نار جهنم، وأمر نبيه بجهاد الطائفتين.  
ومنذ بعث الله عبده ورسوله محمدا صلى الله عليه وسلم وهاجر إلى المدينة صار الناس  
ثلاثة أصناف: مؤمن، ومنافق، وكافر، فأما الكافر - وهو المظهر للكفر - فأمره بين، وإنما  
الغرض هنا متعلق بصفات المنافقين المذكورة في الكتاب والسنة، فإنها هي التي تخاف على  
أهل القبلة، فوصف الله سبحانه المنافقين بأن بعضهم من بعض، وقال في المؤمنين:  
﴿بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ (التوبة: ٦٧)، وذلك لأن المنافقين تشابحت قلوبهم وأعمالهم  
وهم مع ذلك: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ (الحشر: ١٤)، فليست قلوبهم  
متوادة متوالية، إلا ما دام الغرض الذي يؤمنونه مشتركا بينهم، ثم يتخلى بعضهم عن

بعض، بخلاف المؤمن فإنه يجب المؤمن، وينصره بظهر الغيب، وإن تناءت بهم الديار،  
وتباعد الزمان<sup>١</sup>

و كذلك يميز و يفرق بين المؤمن و المنافق بالأعمال، حيث إن هناك ارتباطا قويا بين  
أعمال الجوارح و أعمال القلوب، و أن أعمال الجوارح لا تنفع بدونها.

قال ابن القيم رحمه الله: ومن تأمل الشريعة في مصادرها ومواردها علم ارتباط أعمال  
الجوارح بأعمال القلوب، وأنها لا تنفع بدونها، وأن أعمال القلوب أفرض على العبد من  
أعمال الجوارح، وهل يميز المؤمن عن المنافق إلا بما في قلب كل واحد منهما من الأعمال  
التي ميزت بينهما؟ وهل يمكن أحد الدخول في الإسلام إلا بعمل قلبه قبل جوارحه؟  
وعبودية القلب أعظم من عبودية الجوارح وأكثر وأدوم، فهي واجبة في كل وقت، ولهذا  
كان الإيمان واجب القلب على الدوام، والإسلام واجب الجوارح في بعض الأحيان،  
فمركب الإيمان القلب، ومركب الإسلام الجوارح، فهذه كلمات مختصرة في هذه  
المسألة.<sup>٢</sup>

فالحاصل مما سبق هو أن المؤمن مصدق و مقر في الظاهر و الباطن ، و مصيره الجنة،  
بخلاف المنافق فإنه مظهر الإيمان و مبطن الكفر ، و مصيره النار. و هذا هو حال المنافقين  
في زمن النبي صلى الله عليه و سلم، و في زماننا هذا، أما الفروق بين النفاق الأكبر  
والنفاق الأصغر ، أو النفاق الاعتقادي و النفاق العملي فسيأتي في موضعه. و الله أعلم.

<sup>١</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ١/٩٢ - ٩٣،

<sup>٢</sup> - بدائع الفوائد ٣/ ١١٤٨،

## المطلب السابع الفرق بين الاستثناء الجائز و الاستثناء المحرم في الإيمان

### الاستثناء في اللغة و الاصطلاح

الاستثناء لغة على وزن استفعال من الثنيا بضم المثلة وسكون النون بعدها تحتانية، ويقال لها الثنوى أيضا بواو بدل الياء مع فتح أوله، وهي من ثنيت الشيء، إذا عطفته، كأن المستثنى عطف بعض ما ذكره.

و في الاصطلاح: إخراج بعض ما يتناوله اللفظ. وأداته: إلا وأحواتها، وتطلق أيضا على التعاليق ومنها التعليق على المشيئة، وهو المراد في هذه الترجمة، فإذا قال لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى استثنى، وكذا إذا قال: لا أفعل كذا أن شاء الله ومثله في الحكم إن يقول: إلا إن يشاء الله أو إلا إن شاء الله.<sup>1</sup>

### الاستثناء في الإيمان

والاستثناء في الإيمان هو أن يقول الإنسان: أنا مؤمن إن شاء الله، و ذلك إذا سئل: أمؤمن أنت؟ فيستثنى و يقول بإجابة ليس فيها ما يوهم الجزم والقطع بكمال الإيمان: أنا مؤمن إن شاء الله، أو أرجو، أو آمنت بالله...، أو نحو ذلك، من غير شك في ذلك وتزكية للنفس.

و جمهور أئمة أهل السنة و الجماعة يرون جواز الاستثناء في الإيمان في أحوال.

لأن الذي يقول: إن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص؛ ينبغي عليه إذا قال: أنا مؤمن، أن يستثنى؛ لأنه لا يستطيع أن يجزم بأن معه كمال الإيمان، وإن جزم! فقد زكى نفسه؛ لأن الإيمان شامل للاعتقادات والأقوال والأعمال.

وأهل السنة والجماعة: يرون الاستثناء في الإيمان؛ لشدة خوفهم من الله تعالى، وإثباتاً لأقداره، ونفياً لتزكية أنفسهم، لا شكاً فيما يجب عليهم الإيمان به، ولكن خوفاً أن لا يكونوا قاموا بحقائقه، ورجاء أن يأتوا بواجباته وكمالاته.

ويمنعون الاستثناء إذا كان على وجه الشك في الإيمان؛ لأن الشك في ذلك كفر؛ بل يقصدون من ذلك: نفي الشك في إيمانهم من جهة، وعدم الجزم بكماله من جهة أخرى.

<sup>1</sup> - انظر فتح الباري ١١ / ٧٣٣ - ٧٣٤،

و أما من يرى أن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ و لا يزيد و لا ينقص، و أن أهله فيه سواء، فصاحب هذا القول لا يرى جواز الاستثناء في الإيمان، و يقطع في إيمانه، بل و يعد من استثنى في إيمانه شاكا في إيمانه.

قال الإمام الآجري رحمه الله: من صفة أهل الحق، ممن ذكرنا من أهل العلم: الاستثناء في الإيمان، لا على جهة الشك، نعوذ بالله من الشك في الإيمان، ولكن خوف التزكية لأنفسهم من الاستكمال للإيمان، لا يدري أهو ممن يستحق حقيقة الإيمان أم لا؟ وذلك أن أهل العلم من أهل الحق إذا سئلوا: أمؤمن أنت؟ قال: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والجنة والنار، وأشباه هذا، والناطق بهذا، والمصدق به بقلبه مؤمن، وإنما الاستثناء في الإيمان لا يدري: أهو ممن يستوجب ما نعت الله عز وجل به المؤمنين من حقيقة الإيمان أم لا؟ هذا وطريق الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان، عندهم أن الاستثناء في الأعمال، لا يكون في القول، والتصديق بالقلب، وإنما الاستثناء في الأعمال الموجبة لحقيقة الإيمان، والناس عندهم على الظاهر مؤمنون، به يتوارثون، وبه يتناكحون، وبه تجري أحكام ملة الإسلام، ولكن الاستثناء منهم على حسب ما بيناه لك، وبينه العلماء من قبلنا.<sup>١</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن الإيمان المطلق؛ يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها؛ فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به، وترك كل ما نهوا عنه؛ فيكون من أولياء الله، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه، وشهادته لنفسه بما لا يعلم، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة؛ لكان ينبغي له أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال، ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة؛ فشهادته لنفسه بالإيمان؛ كشهادته لنفسه بالجنة إذا مات على

---

١- الشريعة للآجري ١٤٤، وقد انقسم الناس في مسألة الاستثناء إلى ثلاثة أقوال: **القول الأول**: أنه يجب الاستثناء و من لم يستثن كان مبتدعا. و **القول الثاني**: أن الاستثناء محذور، لأنه يقتضي الشك في الإيمان. و **القول الثالث**: أوسطها و أعدلها، أنه يجوز الاستثناء باعتبار و تركه باعتبار، و هذا أصح الأقوال، وهو قول أهل السنة والجماعة. قال الإمام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: الناس فيه (الاستثناء) على ثلاثة أقوال: طرفان و وسط، منهم من يوجبه، و منهم من يحرمه، و منهم من يجيزه باعتبار و بمنعه باعتبار، و هذا أصح الأقوال. شرح الطحاوية ٤٩٤ - ٤٩٩، انظر أيضا: مجموع الفتاوى ٧/٤٢٩، ٦٨١، ١٣/٤٠ - ٤١، لوامع الأنوار البهية ١/٤٣٢.



هذه الحال، وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر<sup>١</sup>.

وقال: والمأثور عن الصحابة، وأئمة التابعين، وجهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل؛ يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وأنه يجوز الاستثناء فيه<sup>٢</sup>.

وقد ورد الاستثناء في عدد من النصوص في القرآن و السنة منها:

قال تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّبِّيَّ بِالْحَقِّ لِتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ ﴿٢٧﴾﴾ (الفتح: ٢٧)، و قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِيْ شَيْءٍ إِيَّائِي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۗ﴾ (الكهف: ٢٣ - ٢٤)

وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون"<sup>٣</sup>، وقال صلى الله عليه وسلم: "إني لأرجو أن أكون أحشاكم لله عز وجل"<sup>٤</sup>

مما سبق يظهر من قول الإمام الآجري، و شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله: أن الصحابة و التابعين و غيرهم من السلف كانوا يستثنون في الإيمان، و لهم في الاستثناء صيغ متعددة فمنهم من يستثني بقول: إن شاء الله، أو أرجو، أو آمنت بالله... أو لا إله إلا الله، وغير ذلك من الصيغ، وجميع هذه الصيغ مؤداها واحد، وهو عدم القطع بالإيمان المطلق الكامل وتفويض ذلك إلى الله سبحانه، ولكن يبدعون السؤال في ذلك، فمما ورد من أقوال السلف في ذلك:

روي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول معاوية رضي الله عنه أتاهها بهدية و قال: أرسل بها إليك أمير المؤمنين، فقالت أنتم المؤمنون إن شاء الله تعالى، و هو أميركم، و قد قبلت هديته<sup>١</sup>.

٢- مجموع الفتاوى ٧/ ٤٤٦.

٣- مجموع الفتاوى ٧/ ٥٠٥.

٢ - أخرجه مسلم في كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة ... ٧٢٢، ح ٢٤٩.

٤ - أخرجه مسلم في كتاب الصيام ، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر و هو جنب ٨٥٥، ح ١١١٠ .

و قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه: من شهد على نفسه أنه مؤمن، فليشهد أنه في الجنة.<sup>٢</sup>

و قال رجل عند ابن مسعود رضي الله عنه : أنا مؤمن ، فقال ابن مسعود رضي الله عنه : أفأنت من أهل الجنة ، فقال : أرجو ، فقال ابن مسعود : أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى.<sup>٣</sup> و في رواية أخرى قال : قل إني في الجنة ، و لكننا نؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله.<sup>٤</sup>

و عن سعيد بن جبيرة رحمه الله قال: سألت ابن عمر قال : قلت أغتسل من غسل الميت ؟ قال مؤمن هو ؟ قلت: أرجو، قال: فتمسح بالمؤمن و لا تغتسل منه.<sup>٥</sup>

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأن الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل؛ فيعجبني أن نستثني في الإيمان، نقول: أنا مؤمن إن شاء الله.<sup>٦</sup>

وقال الوليد بن مسلم : سمعت أبا عمرو - يعني الأوزاعي - ومالك بن أنس<sup>٧</sup>، وسعيد ابن عبد العزيز؛ لا ينكرون أن يقول: أنا مؤمن، ويأذنون في الاستثناء أن أقول: أنا مؤمن إن شاء الله.<sup>٨</sup>

وقال الإمام يحيى بن سعيد القطان رحمه الله: ما أدركت أحداً من أصحابنا ولا بلغنا إلا على الاستثناء.<sup>٩</sup>

<sup>١</sup> - رواه ابن أبي شيبة في كتاب الإيمان ٩ ، و عبد الله بن أحمد في السنة ١ / ٣٤٩ ،

<sup>٢</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٥ / ١٠٤٨ ، (١٧٧٩) ، و الإيمان لابن أبي شيبة ٤٦ (١٣٨)

<sup>٣</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٥ / ١٠٤٨ ، (١٧٨٠) ، الإيمان لابن أبي شيبة ٩ ، (٢٢) ، و الإيمان لأبي عبيد القاسم ٦٧ - ٦٨ ، (١١)

<sup>٤</sup> - كتاب السنة ، عبد الله بن أحمد ١ / ٣٢٢ ،

<sup>٥</sup> - هو سعيد بن جبيرة بن هشام الأسدي، و قيل الوالي مولاهم الكوفي المريء ، الفقيه المفسر أحد أعلام التابعين، وهو المجاهد الشهيد الذي قام على الحجاج بن يوسف الثقفي، لظلمه و عدوانه، فقتله الحجاج سنة ٩٥هـ. انظر ترجمته في: العبر ١ / ١١٢ ، تقریب التهذيب ١٧٤ ، تهذيب التهذيب ٤ / ١١١ .

<sup>٦</sup> - كتاب السنة ، عبد الله بن أحمد ١ / ٣٢١ ،

<sup>٧</sup> - السنة الإمام الخلال: ٣ / ٦٠٠ ح ١٠٦٥ . و انظر مثل هذا في الإبانة ١ / ٣٧٥ ، برقم ١٢١٥ .

<sup>٨</sup> - هو الإمام مالك بن أنس عالم المدينة ، و توفي سنة ١٧٩هـ . انظر ترجمته في : البداية و النهاية ٦ / ٢٤٥ .

<sup>٩</sup> - السنة عبد الله بن الإمام أحمد: ١ / ٣٤٧ (٧٤٤) .

وعن جرير بن عبد الحميد قال: سمعت منصور بن المعتمر، والمغيرة بن مقسم، والأعمش، وليث بن أبي سليم، وعمارة بن القعقاع، وابن شبرمة، والعلاء بن المسيب، وإسماعيل بن أبي خالد، وعطاء بن السائب، وحمزة بن حبيب الزيات، ويزيد بن أبي زياد، وسفيان الثوري، وابن المبارك، ومن أدركت: يستثنون في الإيمان، ويعيبون على من لا يستثني.<sup>٣</sup>

وقال الإمام البيهقي رحمه الله: وقد روينا هذا - يعني الاستثناء - عن جماعة من الصحابة والتابعين والسلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين.<sup>٤</sup>  
وقال الإمام سفيان بن عيينة<sup>٥</sup> رحمه الله: إذا سئل: أؤمن أنت؟ إن شاء لم يجبه، أو يقول: سؤالك إياي بدعة، ولا أشك في إيماني، ولا يعنف من قال: إن الإيمان ينقص، أو قال: مؤمن إن شاء الله، وليس يكره وليس بداخل في الشك.<sup>٦</sup>  
وقال محمد بن سيرين<sup>٧</sup>: إذا قيل لك: أنت مؤمن؟ ، فقل آمنا بالله و ما أنزل إلينا و ما أنزل إلى إبراهيم و إسماعيل و إسحاق.<sup>٨</sup>

وقال الفضل ابن زياد: سمعت أبا عبد الله يقول: إذا قال: أؤمن إن شاء الله ليس هو بشاك. قيل له: إن شاء الله ليس هو شكاً. قال معاذ الله، أليس قد قال الله عز و جل

---

<sup>١</sup> - هو يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد القطان، الإمام الحافظ أمير المؤمنين في الحديث، ولد سنة ١٢٠هـ انتهت إليه إمامة الحديث في زمانه، و إمامة العلم و العمل و نقد الرجال، كان في الفروع على مذهب أبي حنيفة إذا لم يجد نصاً، توفي سنة ١٩٨هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٧٥/٩، تقريب التهذيب ٥٢١، شذرات الذهب ٣٥٥/١.

<sup>٢</sup> - السنة الخلال: ٣/ ٥٩٥، ح ١٠٥٢.

<sup>٣</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي: ١٠٥٠/٥ (١٧٨٥).

<sup>٤</sup> - شعب الإيمان البيهقي: ١/ ٨٣.

<sup>٥</sup> - هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون، مولى محمد بن مزاحم، إمام كبير و حافظ عصره، شيخ الإسلام، حمل العلم عن الكبار، و انتهى إليه علو الإسناد، توفي سنة ١٩٨هـ. انظر ترجمته في: التأريخ الكبير للبخاري ٩٤/٩٥ - ٣٩١/٢ - ٣٩٣، سير أعلام النبلاء ٤٥٤/٨ - ٤٧٥.

<sup>٦</sup> - شعب الإيمان البيهقي: ١/ ٨٣.

<sup>٧</sup> - هو محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري، البصري، مولى أنس بن مالك، توفي سنة ١١٠هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٤/ ٦٠٦، وفيات الأعيان ٤/ ١٨١،

<sup>٨</sup> - السنة لعبد الله ١/ ٣٢٠، الشريعة ١٤٨، الإبانة ١/ ٣٧٣ (١٢٠٧).

: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾

﴿٢٧﴾ (الفتح: ٢٧)، و في علمه أنهم يدخلون ، و صاحب القبر إذا قال عليه : ابعث إن شاء الله، فأبي شك ها هنا، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: " و إنا إن شاء الله بكم لاحقون" <sup>١</sup>

و غيرها من الآثار الواردة من السلف الصالح أهل السنة و الجماعة. <sup>٢</sup>  
و أهل السنة يرون أن السؤال: هل أنت مؤمن؟ بدعة أحدثها أهل البدع من المرجئة؛ ليجتجوا بها على قولهم في الإيمان: إنه التصديق، وإن العمل ليس من الإيمان؛ خلافاً لعقيدة السلف الصالح.

سئل الإمام أحمد بن حنبل عن الإيمان؟ فقال: قول وعمل ونية، قيل له: فإذا قال الرجل: مؤمن أنت؟ قال: هذه بدعة، قيل له: فما يرد عليه؟ قال: يقول: مؤمن إن شاء الله؛ إلا أن يستثني في هذا الموضع. <sup>٣</sup>

وقال الإمام إبراهيم النخعي <sup>٤</sup> رحمه الله: سؤال الرجل الرجل: أمؤمن أنت؟ بدعة. <sup>٥</sup>  
و قال الإمام الآجري رحمه الله: إذا قال لك رجل : أنت مؤمن؟ فقل آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والموت والبعث من بعد الموت والجنة والنار، وإن أحببت أن لا تجيبه تقول له : سؤالك إياي بدعة ، فلا أجيبك ، وإن أحببت ، فقلت : أنا مؤمن إن شاء الله تعالى على النعت الذي ذكرناه فلا بأس به ، واحذر مناظرة مثل هذا ، فإن هذا عند العلماء مذموم ، واتبع من مضى من أئمة المسلمين تسلم إن شاء الله تعالى. <sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - الإبانة ١ / ٣٧١ ( ١١٩٥ )

<sup>٢</sup> - من أراد المزيد في مسألة الاستثناء فليرجع: الشريعة للآجري ١٤٤ - ١٥٠، الإبانة ١ / ٣٦٤ - ٣٧٥، كتاب الإيمان لابن أبي شيبة ٩ - ١١، و لأبي عبيد القاسم ٦٧ - ٧١، شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة ٥ / ١٠٣٧ - ١٠٥٧، الحجة في بيان المحجة ١ / ٤٠٨ - ٤١٠، ٢ / ٤٩٠ - ٤٩١،

<sup>٣</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي: ١٠٥٧/٥ (١٧٩٨).

<sup>٤</sup> - هو الإمام التابعي إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران النخعي من أكابر التابعين، صلاحاً و صدقاً ورواية و حفظاً للحديث، و كان إماماً مجتهداً و له كان مذهباً خاصاً، توفي سنة ٩٦هـ. انظر ترجمته في: تقريب التهذيب ٣٥، حلية الأولياء ٤ / ٢١٩.

<sup>٥</sup> - الإبانة ابن بطه ١ / ٣٧٤، ح ١٢١٢.

<sup>٦</sup> - الشريعة للآجري ١٤٨

و كان السلف الصالح يمنعون القول بأن يقول أحد: أنا مؤمن كامل الإيمان، أو يقول إيماني كإيمان جبريل و ميكائيل عليهما السلام ، أو يقول أنا مؤمن حقا. روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: من زعم أنه مؤمن حقا فهو كافر، و من زعم أنه في الجنة فهو في النار ، و من زعم أنه عالم فهو جاهل.<sup>١</sup> و قال الأوزاعي رحمه الله: ثلاث كلهن بدعة : أنا مؤمن مستكمل الإيمان، و أنا مؤمن حقا، و أنا مؤمن من عند الله عز و جل.<sup>٢</sup>

و قال الإمام الآجري رحمه الله : احذروا رحمكم الله قول من يقول إن إيمانه كإيمان جبريل ميكائيل ، و من يقول : أنا مؤمن عند الله ، و أنا مؤمن مستكمل الإيمان هذا كله مذهب أهل الإرجاء.<sup>٣</sup>

فمما سبق من النصوص و أقوال السلف أن هناك فرقا في الاستثناء. فإن كان الاستثناء على سبيل التزكية أو الشك ، فهو ليس بجائر و صاحبه يكفر ، لأن الإيمان إقرار لله بالربوبية خضوع له في العبودية، و تصديق له في كل ما أمر و نهى، فمن شك في شيء من ذلك فقد كفر بلا شك.

و أما التزكية فقد نهى الله تعالى عن تزكية النفس، فقال الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (النجم: ٣٢)، أي لا تمدحوها ولا تصفوها بالتقوى، ولا تبرئوها عن الآثام، ولا تمدحوها بحسن أعمالها، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّوْنَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظَلِّمُونَ فَتِيلًا﴾ (النساء: ٤٩).

فالمؤمنون لا يجزمون لأنفسهم بالإيمان، وذلك من شدة خوفهم من الله، وإثباتهم للقدر، و نفيهم لتزكية النفس؛ لأن الإيمان المطلق يشمل فعل جميع الطاعات، و ترك جميع المنهيات، و يمنعون الاستثناء إذا كان على وجه الشك في الإيمان.

قال ابن بطة<sup>١</sup> رحمه الله: إن من شأن المؤمنين وصفاتهم وجود الإيمان فيهم، و دوام الإشفاق على إيمانهم ، و شدة الحذر على أديانهم ، فقلوبهم و جلة من خوف السلب، قد

١ - الإبانة ١ / ٣٦٧، الإيمان ، أبو يعلى ٤٤٦،

٢ - الإبانة ١ / ٣٨٣،

٣ - الشريعة للآجري ١٥٤،

أحاط بهم الوجل ، لا يدرون ما الله صانع بهم في بقية أعمارهم ، حذرين من التزكية ، متبعين لما أمرهم به مولاهم الكريم حين يقول: ﴿ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ۖ ﴾

﴿ (النجم: ٣٢) ﴾ خائفين من حلول مكر الله بهم في سوء الخاتمة ، لا يدرون على ما يصبحون ويمسسون ، قد أورثهم ما حذرهم تبارك وتعالى الوجل في كل قدم حين يقول: ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ ۖ خَيْرٌ ۗ ﴾ (لقمان: ٣٤) . فهم بالحال التي وصفهم بها عز وجل حيث يقول:

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءًا تَوًّا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾ (المؤمنون: ٦٠) . فهم

يعملون الصالحات ، ويخافون سلبها والرجوع عنها، ويجانبون الفواحش والمنكرات ، وهم وجلون من موارقتها ، وبذلك جاءت السنة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم<sup>٢</sup>

وقال رحمه الله: لما أن لزم قلوبهم هذا الإشفاق، لزموا الاستثناء في كلامهم، وفي مستقبل أعمالهم، فمن صفة أهل العقل والعلم: أن يقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، لا على وجه الشك، ونعوذ بالله من الشك في الإيمان، لأن الإيمان إقرار الله بالربوبية، وخضوع له في العبودية، وتصديق له في كل ما قال وأمر ونهى.

فالشك في شيء من هذا كافر لا محالة ، ولكن الاستثناء يصح من وجهين: أحدهما نفي التزكية لئلا يشهد الإنسان على نفسه بحقائق الإيمان وكوامله ، فإن من قطع على نفسه بهذه الأوصاف شهد لها بالجنة، وبالرضاء وبالرضوان، ومن شهد لنفسه بهذه الشهادة كان خليقا بضدها، أرأيت لو أن رجلا شهد عند بعض الحكام على شيء تافه نزر، فقال له الحاكم: لست أعرفك ولكني أسأل عنك، ثم أسمع شهادتك فقال له: إنك لن تسأل عني أعلم بي مني أنا رجل ذكي عدل ، مأمون رضي ، جائر الشهادة ، ثابت العدالة . أليس كان قد أخبر عن نفسه بضعف بصيرته ، وقلة عقله بما دل الحاكم على رد شهادته ،

<sup>١</sup> - هو أبو عبد الله ، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي ، المشهور بابن بطة، الإمام القدوة العابد الفقيه المحدث ، شيخ العراق، كان أمارا بالعرف و ناهيا عن المنكر، و له مصنفات جليلة ، من مصنفاته : الإبانة الكبرى عن شريعة الفرقة الناجية و مجانبة الفرق المذمومة، توفي سنة ٣٨٧هـ . انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة لأبي يعلى ١٤٤/٢ - ١٥٣ ، سير أعلام النبلاء ١٦/١٦ - ٥٢٩ - ٥٣٣ .

<sup>٢</sup> - الإبانة ١/ ٣٦٤

وأغناه عن المسألة عنه ، فما ظنك بمن قطع على نفسه بحقائق الإيمان التي هي من أوصاف النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين ، وحكم لنفسه بالخلود في جنات النعيم .

ويصح الاستثناء أيضا من وجه آخر يقع على مستقبل الأعمال ومستأنف الأفعال وعلى الخاتمة ، وبقية الأعمار ، ويريد إني مؤمن إن حتم الله لي بأعمال المؤمنين ، وإن كنت عند الله مثبتا في ديوان أهل الإيمان ، وإن كان ما أنا عليه من أفعال المؤمنين أمرا يدوم لي ويبقى علي حتى ألقى الله به ، ولا أدري هل أصبح وأمسي على الإيمان أم لا ؟ وبذلك أدب الله نبيه والمؤمنين من عباده، قال تعالى: ﴿ وَلَا نَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ۚ ۝۲۳ ﴾

﴿ ۲۳ ﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۗ ۝۲۴ ﴾ (الكهف: ۲۳ - ۲۴). فأنت لا يجوز لك إن كنت ممن يؤمن بالله وتعلم أن قلبك بيده يصرفه كيف شاء أن تقول قولاً حزماً حتماً : إني أصبح غدا مؤمناً ، ولا تقول: إني أصبح غدا كافراً ولا منافقاً، إلا أن تصل كلامك بالاستثناء فتقول: إن شاء الله ، فهكذا أوصاف العقلاء من المؤمنين.<sup>١</sup>

فالمؤمن يعمل الصالح ولا يعرف ماذا يفعل الله به ويخاف سلبه، ولذلك لا يزكي نفسه ولا يمدحها ، ويرجو من الله القبول.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الاستثناء في الإيمان سنة عند عامة أهل السنة، وقد ذكره طائفة من المرجئة وغيرهم، وأوجه كثير من أهل السنة ومن جوهه وجهان حسنان: أحدهما: أن الإيمان الذي أوجهه الله على العبد من الأمور الباطنة أو الظاهرة لا يتيقن أنه أتى بها على الوجه الذي أمر به كاملاً، بل قد يكون أخل ببعضه فيستثنى لذلك. والوجه الثاني: إن المؤمن المطلق من علم الله أنه يوافق بالإيمان، فأما الإيمان الذي تتعقبه الردة فهو باطل، كالصوم والصلاة الذي يطل قبل فراغه، فلا يعلم العبد أنه مؤمن حتى يقضى جميع إيمانه، وذلك إنما يكون بالموت.

وهذا معنى ما يروى عن ابن مسعود أنه قيل له: إن فلانا يقول: إنه مؤمن قال: فقولوا له: أهو في الجنة، فقال: الله أعلم، قال: فهلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - المرجع السابق / ١ / ٣٦٥ ،

<sup>٢</sup> - الاستقامة / ١ / ١٤٩ - ١٥٠ ،

خلاصة ما سبق هو أن الفرق بين الاستثناء الجائز و المحرم هو أن الاستثناء الجائز يكون على اعتبار الخوف من التزكية و الاحتياط للعمل، و عن عدم العلم بالعاقبة ، و تعليقا للأمر بمشيئة الله، و العبد لا يعلم هل هو مؤمن حقيقة ، و هل عمله مقبول أم لا ، و لذلك يستثنى احتياطاً.

و أما الاستثناء المحرم فهو الاستثناء الذي يكون عن شك في قلب العبد أو يكون على سبيل التزكية و المدح، و هذا لا يجوز لأن صاحبه يكفر إذا شك في إيمانه أو مدح و زكى نفسه دون علم، و كذلك كما سبق السؤال عنه بدعة. و الله أعلم.

هذا ما يتعلق بالاستثناء في الإيمان، و أما الإسلام: فهل يجوز الاستثناء في الإسلام؟ و هو قول الإنسان: أنا مسلم إن شاء الله.

جمهور أهل السنة و الجماعة؛ لا يرون الاستثناء في الإسلام كما يرونه في الإيمان؛ لأن الإسلام غير الإيمان كما علمنا سابقاً.

فالإيمان درجات، و الناس فيه طبقات: منهم المحسن، و منهم المؤمن، و منهم المسلم؛ فالإسلام هو أقل هذه الدرجات، و ليس وراءه إلا الكفر؛ فمن لم يكن مسلماً كان كافراً، و أما من لم يكن مؤمناً فقد يكون مسلماً، لأن من نطق بالشهادتين أصبح مسلماً، و تميز عن غيره من الكفار، فتجري عليه أحكام الإسلام.

فقد دلت النصوص الشرعية على جواز القول: أنا مسلم، بدون استثناء؛ كما في قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (فصلت: ٣٣)

وقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الحجرات: ١٤)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن هذه الآية: وهذه الآية مما احتج بها أحمد بن حنبل وغيره على أنه يستثنى في الإيمان دون الإسلام، و أن أصحاب الكبائر يخرجون من الإيمان إلى الإسلام. قال الميموني: سألت أحمد بن حنبل عن رأيه في أنا مؤمن إن شاء الله؟



فقال: أقول: مؤمن إن شاء الله، وأقول: مسلم ولا أستثني. قال: قلت لأحمد: تفرق بين الإسلام والإيمان؟ فقال لي: نعم. فقلت له: بأي شيء تحتج؟ قال لي: "قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا"<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٢٥٣، انظر الإيمان حقيقته، حوارمه، نواقضه، عند أهل السنة والجماعة ١٠٩ - ١١٠،

## المطلب الثامن الفرق بين قول القائل: أنا مؤمن و أنا ولي

### الولي في اللغة و الاصطلاح

الولي لغة: من ولي يلي يدل على القرب، والولي: القرب، يقال: تباعد بعد ولي أي القرب، و جلس مما يليني، أي يقاريني، و الولي: المطر يجيء بعد الوسمي، سمي بذلك لأنه يلي الوسمي.

و من الباب المولى: المعتق و المعتق، و الصاحب و الحليف و ابن العم و الناصر و الجار، كل هؤلاء من الولي، و هو القرب، و كل من ولي أمر آخر فهو وليه، و فلان أولى بكذا، أي أحرى و أجدر.<sup>١</sup>

و الولي كل من ولي أمرا أو قام به، و يأتي بمعنى: النصير، و الحب، و الصديق، و الحليف، و الصهر، و الجار، و العقيد، و التابع و المعتق، و المطيع، يقال المؤمن ولي الله، و الولي ضد العدو، يقال منه تولاه، و الموالاتة ضد المعاداة،<sup>٢</sup>

قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (البقرة: ٢٥٧)، أي: ناصرهم ومعينهم، ويتولاهم بتوقيفه، وقيل: محبهم، وقيل: متولي أمورهم لا يكلهم إلى غيره، و قال الحسن: ولي هدايتهم: " يخرجهم من الظلمات إلى النور " أي من الكفر إلى الإيمان.<sup>٣</sup>

قال ابن منظور: والولاية على الإيمان واجبة، و المؤمنون بعضهم أولياء بعض، ومنها المولى في الدين، و هو الولي، و ذلك قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ

الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ (محمد: ١١)، أي لا ولي لهم، و المولى: الحليف و هو من انضم إليك فعز بعزك و امتنع بمنعتك.

و المولى: الناصر، و الولي الذي يلي عليك أمرك، قال رجل ولاء و قوم ولاء، في معنى ولي و أولياء لأن الولاء مصدر، و المولى: مولى الموالاتة.

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٦٤ - ١٠٦٥، انظر أيضا لسان العرب ١٥ / ٤٠٧ - ٤١٣، موسوعة نضرة النعيم ٣٦٨٥ / ٨

<sup>٢</sup> - مختار الصحاح ٤٢٣، معجم الوسيط ١٠٥٧ - ١٠٥٨،

<sup>٣</sup> - انظر الطبري ٢١ / ٣، البغوي ١ / ٢٧٣.

## و الموالاة في كلام العرب على وجوه:

الأول: أن يتشاجر اثنان فيدخل الثالث بينهما للصلح ، و يكون له في أحدهما هوى فيواليه و يحاييه.

الثاني: الموالاة : المحبة ، يقال والى فلان فلانا ، إذا أحبه.

الثالث: التميز، قال الأزهرى<sup>١</sup>: سمعت العرب تقول: والوا حواشي نعمكم عن جلتها، أي اعزلوا صغارها عن كبارها ، يقال: واليناها فتوالت إذا تميزت.

و الولي: الصديق والنصير، و قيل التابع و المحب، و الموالاة ضد المعادة و الولي ضد

العدو، قال تعالى: ﴿يَتَّابَتِ إِلَيَّ أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ

وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ (مريم: ٤٥)

قال ثعلب: كل من عبد شيئا من دون الله فقد اتخذه وليا، و قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ

الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ (البقرة: ٢٥٧) وليهم في نصرهم و إظهار دينهم على دين مخالفينهم، و قيل وليهم أي: يتولى ثوابهم و مجازاتهم بحسن أحمالهم.<sup>٢</sup>

قال العسكري رحمه الله: الله ولي المؤمنين أي معينهم ، و المؤمن ولي الله ، أي المعان بنصر الله عز و جل، و يقال أيضا: المؤمن ولي الله، و المراد أنه ناصر لأولياءه و دينه، و يجوز أن يقال: الله ولي المؤمنين بمعنى أنه يلي حفظهم و كلاءتهم.<sup>٣</sup>

## الولي اصطلاحا

و أما الولي في الاصطلاح : فله معان عديدة :

الولي هو الذي يتولاه الله بالطاعة و يتولاه الله بالكرامة .

<sup>١</sup> - هو محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي الشافعي، أبو منصور اللغوي المشهور في اللغة ، و كان فقيها غلبت عليه اللغة فاشتهر بها، ولد سنة ٢٨٢هـ من مؤلفاته معجم تهذيب اللغة ، توفي سنة ٣٧٠هـ انظر ترجمته في وفيات الأعيان ٤/٣٣٤-٣٣٥.

<sup>٢</sup> - لسان العرب ١٥/٤٠٧-٤١١، انظر موسوعة نضرة النعيم ٨/٣٦٨٥-٣٦٨٦،

<sup>٣</sup> - الفروق للعسكري ٣١٨

قال الجرجاني رحمه الله: هو من توالى طاعته من غير أن يتخللها العصيان، و الولي هو العارف بالله و صفاته بحسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات و الشهوات<sup>١</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله: المراد بولي الله تعالى المواظب على طاعته المخلص في عبادته.<sup>٢</sup>

و قال ابن أبي العز رحمه الله: ولي الله: هو من والى الله بموافقه في محبوباته، و التقرب إليه بمروضاته.<sup>٣</sup>

فالولي من آمن بالله و رسوله و بما جاء به رسوله و اتبعه باطنا و ظاهرا، فإن خالفه و لم يتبعه فليس من أولياء الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وفضائله صلى الله عليه وسلم وفضائل أمته كثيرة و من حين بعثه الله جعله الله الفارق بين أوليائه و بين أعدائه فلا يكون وليا لله إلا من آمن به و بما جاء به و اتبعه باطنا و ظاهرا و من ادعى محبة الله و ولايته وهو لم يتبعه فليس من أولياء الله بل من خالفه كان من أعداء الله و أولياء الشيطان قال تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله<sup>٤</sup>

فالمؤمنون أولياء الرحمن و الكفار أولياء الشيطان ، لقرب الفريق الأول من الله بطاعته و عبادته، و قرب الفريق الثاني من الشيطان بطاعة أمره ، و بعدهم عن الله بعصيانه و مخالفته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : الولاية ضد العداوة، وأصل الولاية المحبة والقرب، وأصل العداوة البغض والبعد، وقد قيل: إن الولي سمي وليا من موالاته للطاعات أي: متابعتها لها، والأول أصح والولي القريب فيقال: هذا يلي هذا أي يقرب منه ... فإذا كان ولي الله هو الموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه ويغضه ويسخطه ويأمر به وينهى عنه، كان

١ - التعريفات ٢٤٩

٢ - فتح الباري ٤١٥ / ١١

٣ - شرح الطحاوية ٥٠٩،

٤ - مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٣، انظر الفرقان بين أولياء الرحمن و أولياء الشيطان ١٢،

المعادى لوليه معاديا له. كما قال تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ﴾ (المتحنة: ١) فمن عادى أولياء الله فقد عاداه ومن عاداه فقد حاربه.<sup>١</sup>  
 و قال: بل أصل الولاية الحب، وأصل العداوة البغض، وإنكار الحب والبغض يتضمن إنكار ولاية الله وعداوته.<sup>٢</sup>

ولاية الله تنقسم إلى قسمين :

ولاية عامة: وهي السلطة على جميع العباد، و التصرف فيهم بما أراد كل إنسان، فإن الذي يتولى أموره و تدبيره و تصريفه هو الله عز و جل، و من ذلك قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ﴾ (٦١) ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ (٦٢) (الأنعام: ٦١ - ٦٢)، فهذه ولاية عامة تشمل جميع الخلق ، و الولاية العامة تكون بغير سبب من الإنسان، يتولى الله الإنسان شاء أم أبى، و بغير سبب منه.

أما الولاية الخاصة، مثل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢٥٧) و الولاية الخاصة تكون بسبب من الإنسان ، فهو الذي يتعرض لولاية الله حتى يكون الله وليا له.

و أيضا الولاية تنقسم إلى قسمين: و ذلك من الله للعبد و من العبد لله:

أما الولاية من الله للعبد، قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ (٢٥٧) (البقرة: ٢٥٧) ، و الولاية من العبد لله ، قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ، وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (المائدة: ٥٦)

و الولاية التي من الله للعبد تنقسم إلى قسمين: عامة و خاصة .

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٠ - ١٦١. انظر الفرقان بين أولياء الرحمن و أولياء الشيطان ١٠،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٦ / ٤٧٨، انظر مجموع الفتاوى ٥ / ٥١٠،

فالولاية العامة هي الولاية على العباد بالتدبير و التصريف، و هذه الولاية تشمل المؤمن و الكافر و جميع الخلق، فالله هو الذي يتولى عباده بالتدبير و التصريف و السلطان و غير ذلك، و منه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَهُمْ الْحَقَّ ۚ لَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ (الأنعام: ٦٢).

و الولاية الخاصة: أن يتولى الله العبد بعنائه و توفيقه و هدايته، و هذه خاصة بالمؤمنين. قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَآءُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢٥٧)، و قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَآءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ (يونس: ٦٢ - ٦٣)، هؤلاء هم أولياء الله، فمن كان مؤمنا تقيا كان لله وليا... والولاية: الإيمان و التقوى، "الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ" فمن عادى هؤلاء فإنه حرب لله - و العياد بالله -<sup>١</sup>

و الولي عند الصوفية له معنيان: أحدهما: فعيل بمعنى مفعول، و هو من يتولى الله سبحانه أمره، قال تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٦)، فلا يكله إلى نفسه لحظة، بل يتولى الحق سبحانه رعايته. و الثاني فعيل مبالغة من الفاعل، و هو الذي يتولى عبادة الله تعالى و طاعته، فعبادته تجري على التوالي، من غير أن يتخللها عصيان، و كلا الوصفين واجب حتى يكون الولي وليا يجب قيامه بحقوق الله تعالى على الاستقصاء و الاستيفاء و دوام حفظ الله تعالى إياه في السراء و الضراء.<sup>٢</sup>

فالولي إذاً هو: كل من آمن بالله و رسوله و آمن بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم و اتبعه ظاهرا و باطنا و والى من والى الله و رسوله، و عادى من عادى الله و رسوله، فهو ولي الله و رسوله.

<sup>١</sup> - انظر شرح رياض الصالحين ٢ / ١٢٩، القول المفيد ٢ / ٦٠، معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد ... ٤١٣ - ٤١٤، كله لابن العثيمين .

<sup>٢</sup> - الرسالة القشيرية ٢٥٩ - ٢٦٠.

و أولياء الله هم المؤمنون المتقون ، كما قال تعالى: ﴿الْآيَاتِ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ <sup>(٦٢)</sup> الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ <sup>(٦٣)</sup> ﴿ (يونس: ٦٢ - ٦٣) .

قال النبي صلى الله عليه و سلم: " إن الله قال: من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل، حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت، وأنا أكره مساءته<sup>١</sup> .

ذكر شيخ الإسلام هذا الحديث و قال: فهذا أصح حديث يروى في الأولياء ، فبين النبي صلى الله عليه و سلم أن من عادى وليا لله ، فقد بارز الله بالمحاربة ... و هذا لأن أولياء الله هم الذين آمنوا به و والوه ، فأحبوا ما يحب و أبغضوا ما يبغض ، و رضوا بما يجب أن يرضى ، و سخطوا بما يسخط، و أمروا بما أمر و نهوا عما نهى<sup>٢</sup> .

و قال ابن أبي العز رحمة الله: و الولاية أيضا نظير الإيمان ، فيكون مراد الشيخ: أن أهلها في أصلها سواء ، و تكون كاملة و ناقصة، فالكاملة تكون للمؤمنين المتقين، كما قال

تعالى: ﴿الْآيَاتِ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ <sup>(٦٢)</sup> الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ <sup>(٦٣)</sup> لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْأٰخِرَةِ لَا نَبْدِيلَ

لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ <sup>(٦٤)</sup> ﴿ (يونس: ٦٢ - ٦٤) ، فالولاية لمن كان من الذين آمنوا و كانوا يتقون ... و يجتمع في المؤمن ولاية من وجه، و عداوة من وجه، كما قد يكون فيه كفر و إيمان، و شرك و توحيد، و تقوى و فجور، و نفاق و إيمان<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> - البخاري كتاب الرقاق باب التواضع ٥٤٥، ح ٦٥٠٢ .

<sup>٢</sup> - الفرقان بين أولياء الرحمن و أولياء الشيطان ١٠، انظر أيضا مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٠، و شرح العقيدة الطحاوية قريب من هذا الكلام ٥٠٥ - ٥٠٦ ،

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٥٠٦ ، ٥٠٧ ،

قال ابن القيم رحمه الله: ذكر بعضهم أنه يجوز أن يقول: أنا مؤمن، ولا يقول أنا ولي، وفرق بينهما، فإن الله تعالى أمر من ظهر منه الإيمان أن يسمى مؤمنا، قال تعالى: ﴿فَإِنَّ عِلْمَ تَمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ (المتحنة: ١٠)، ولم يأمر من ظهر منه ذلك أن يسمى وليا ولا فرق بينهما، فإن الله قد وصف الولي بصفة المؤمن، فقال: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلَّا الْمُنَفِقُونَ﴾ (الأنفال: ٣٤)، وهذه صفة المؤمن، ثم لا يجوز أن يصف نفسه بأنه ولي، وكذلك المؤمن، ولأنه إنما يكون وليا بتوليه لطاعات الله وقيامه بها كالمؤمن.

قلت هذه حجة من منع قول القائل: أنا مؤمن، دون استثناء، كما لا يقول أنا ولي. ومن فرق بينهما أوجب بأنه لا يمكنه العلم بأنه ولي لأن الولاية هي القرب من الله عز وجل، فولى الله هو القريب منه المختص به، والولاء هو في اللغة: القرب، ولهذا علامات وأدلة، وله أسباب وشروط وموجبات، وله موانع وآفات وقواطع، فلا يعلم العبد، هل هو ولي الله أم لا؟

وأما الإيمان: فهو أن يؤمن بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله ولقائه ويلتزم أداء فرائضه وترك محارمه، وهذا يمكن أن يعلمه من نفسه، بل ويعلمه غيره منه، والذي يظهر لي من ذلك أن ولاية الله تعالى نوعان: عامة وخاصة، فالعامة: ولاية كل مؤمن، فمن كان مؤمنا لله تقيا كان له وليا، وفيه من الولاية بقدر إيمانه وتقواه، ولا يمتنع في هذه الولاية أن يقول أنا ولي إن شاء الله، كما يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، والولاية الخاصة: إن علم من نفسه أنه قائم لله بجميع حقوقه، مؤثر له على كل ما سواه في جميع حالاته، قد صارت مرضي الله ومحابه هي همه ومتعلق خواطره يصبح ويمسي وهمه مرضاة ربه، وإن سخط الخلق، فهذا إذا قال: أنا ولي الله، كان صادقا، وقد ذهب المحققون في مسألة: أنا مؤمن، إلى هذا التفصيل بعينه، فقالوا: له أن يقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه، ولا يقول: أنا مؤمن، لأن قوله: أنا مؤمن، يفيد الإيمان المطلق الكامل الآتي صاحبه بالواجبات التارك للمحرمات، بخلاف قوله: آمنت بالله، فتأمله.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - بدائع الفوائد ٣/ ١٠١٣ - ١٠١٤، الفروق اللغوية و الشرعية ٨٣ - ٨٤،



## الباب الثاني

الفروق فيما يضاد أصل الإيمان، أو ينافي كماله،  
و فيه خمسة فصول.

الفصل الأول : الفروق في الكفر ، و فيه ثمانية عشر مطلباً

الفصل الثاني : الفروق في الشرك و فيه عشرة مطالب

الفصل الثالث: الفروق في النفاق و فيه أحد عشر مطلباً

الفصل الرابع: الفروق في المعاصي والفسق و فيه ستة عشر مطلباً

الفصل الخامس : الفروق في البدع و فيه ثمانية عشر مطلباً

## الفصل الأول : الفروق في الكفر ، و فيه ثمانية عشر مطلباً

- المطلب الأول: الفرق بين الكفر الأكبر و الكفر الأصغر.
- المطلب الثاني: الفروق بين مراتب الكفر (إنكار، جحود، عناد، نفاق)
- المطلب الثالث: الفرق بين الكفر و الإلحاد.
- المطلب الرابع : الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك.
- المطلب الخامس : الفرق بين الاستحلال و الإنكار.
- المطلب السادس : الفرق بين الجحد و التكذيب.
- المطلب السابع : الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين.
- المطلب الثامن : الفرق بين الإعراض المكفر و غير المكفر
- المطلب التاسع: الفرق بين من تلفظ بالكفر عمداً و من تلفظ به خطأً و من تلفظ به جهلاً.
- المطلب العاشر : الفرق بين من سب الله و من سب الرسول صلى الله عليه و سلم.
- المطلب الحادي عشر: الفرق بين من سب الله و من سب الدهر.
- المطلب الثاني عشر: الفرق بين من سب الرسول صلى الله عليه و سلم و من سب غيره من الأنبياء عليهم السلام.
- المطلب الثالث عشر: الفرق بين موالاتة الكفار و حسن التعامل معهم.
- المبحث الرابع عشر : الفرق بين الكفر و البدعة.
- المبحث الخامس عشر : الفرق بين الكافر و المبتدع.
- المبحث السادس عشر : الفرق بين الكفر و الشرك.
- المبحث السابع عشر : الفرق بين الكافر و المشرك.
- المبحث الثامن عشر : الفرق بين الكفر و النفاق.

## الفصل الأول : الفروق في الكفر ، و فيه ثمانية عشر مطلباً.

### المطلب الأول: الفرق بين الكفر الأكبر و الكفر الأصغر

ذكرت سابقاً تعريف الكفر لغة و اصطلاحاً مع أنواعه و أقسامه و كلام العلماء فيه،  
وسأذكر تعريفه هنا باختصار.<sup>١</sup>

**تعريف الكفر لغة:** من كفر يكفر كفراً، نقيض الإيمان، آمنا بالله و كفرنا بالطاغوت،  
وأصل الكفر يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و سمي الفلاح كافراً لتغطيته الحب، و سمي  
الليل كافراً لتغطيته كل شيء بظلامه.

و يأتي بمعنى الجحود ، و هو نقيض الشكر، و كفره أي حكم بكفره، و كفر بها أي  
جاحدها و سترها، قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ﴾ (الحديد: ٢٠)، أي  
الزراع أو الفلاحون، و من ذلك سمي الكافر كافراً لأنه ستر نعم الله عز وجل.<sup>٢</sup>

يقول ابن فارس : الكاف و الفاء و الراء أصل صحيح يدل على معنى واحد ، و هو  
الستر و التغطية ، يقال لمن غطى درعه بثوب: قد كفر درعه، و المكفر كالرجل المتغطي  
بسلاحه، و يقال للزراع كافراً: لأنه يغطي الحب بتراب الأرض.

و الكفر: ضد الإيمان، لأنه تغطية الحق، وكذلك كفران النعمة: جحودها و سترها.<sup>٣</sup>

### تعريفه اصطلاحاً:

الكفر في الاصطلاح ضد الإيمان بالله و رسوله و هو ستر نعمة المنعم بالجحود أو بعمل  
هو كالجحود في مخالفة المنعم.

يقول ابن حزم رحمه الله: وهو (الكفر) في الدين: صفة من جحد شيئاً مما افترض الله  
تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه،  
أو بهما معاً، أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان على ما بينا في غير

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠

<sup>٢</sup> - لسان العرب ٣/ ٤٥٩، ٤٦٢، انظر مختار الصحاح ٣٣٤، و موسوعة نظرة النعيم ١١/ ٥٤٤٣، المعجم  
الوسيط ٧٩١، ٧٩٢.

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٩٧،

هذا الكتاب برهان ذلك ، أن جميع من يطلق عليه اسم الكفر فإنه مصدق بأشياء مكذب بأشياء ، ولا خلاف في أنه لا يجوز أن يطلق عليهم اسم الإيمان بلا إضافة وأهل الإيمان كفار بأشياء كثيرة منها التثليث وغير ذلك ولا خلاف في أنه لا يجوز أن يطلق عليهم اسم الكفر بلا إضافة<sup>١</sup>

و يقول شيخ الإسلام : الكفر : عدم الإيمان ، باتفاق المسلمين ، سواء اعتقد نقيضه و تكلم به ، أو لم يعتقد شيئا و لم يتكلم<sup>٢</sup>

و يقول : الكفر عدم الإيمان بالله و رسله ، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل شك و ريب ، أو إعراض عن هذا كله حسدا أو كبرا، أو إتباعا لبعض الأهواء الصارفة عن إتباع الرسالة<sup>٣</sup>

و قيل هو الإنكار المتعمد لما جاء به محمد صلى الله عليه و سلم أو بعض ما جاء به صلى الله عليه و سلم مما علم من دينه بالضرورة ، و هذا هو الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة و ما عداه فهو باطل<sup>٤</sup>

و مما مضى من الأقوال يتبين أن الكفر هو نقيض الإيمان ، و قد يكون جحدا و تكديبا في القلب ، و هو مناقض لقول القلب، و هو التصديق، و قد يكون الكفر عملا قلبيا كبغض الله تعالى ، أو آياته ، أو رسوله صلى الله عليه و سلم ، فيكون مناقضا لعمل قلبي ، و قد يكون الكفر قولاً ظاهرا يناقض قول اللسان ، و قد يكون الكفر عملا ظاهرا كالإعراض عن دين الله تعالى، و التولي عن طاعة الله، و رسوله صلى الله عليه و سلم، فيناقض عمل الجوارح، القائم على الانقياد و الخضوع و القبول لدين الله، وبكل هذه الأمور يكون قد نقض الكفر الإيمان .

### بعض أقوال الفرق في تعريف الكفر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والناس لهم فيما يجعلونه كفرا طرق متعددة، فمنهم من يقول الكفر: تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول، ثم الناس متفاوتون

<sup>١</sup> - الإحكام لابن حزم ٤٩/١

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٠ / ٨٦

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٣٣٥، و انظر ٣ / ٣١٥.

<sup>٤</sup> - موسوعة نظرة النعيم ١١ / ٥٤٤٤

في العلم الضروري بذلك. ومنهم من يقول الكفر: هو الجهل بالله تعالى، ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات نفياً وإثباتاً. ومنهم من لا يحده بحد، بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الإيمان بالله واليوم الآخر جعله كفراً إلى طرق آخر، ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة، فتكذيب الرسول كفر، وبغضه و سبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر، عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف، إلا الجهم ومن وافقه.<sup>١</sup>

### أنواع الكفر

و الكفر ينقسم إلى : أكبر، و أصغر:

و أما الكفر الأكبر : فهو مخرج عن الملة ، و يكون صاحبه خالداً مخلداً في النار .

و أما الكفر الأصغر : فهو لا يخرج صاحبه عن الملة .

قال ابن القيم: فأما الكفر فنوعان: كفر أكبر وكفر أصغر فالكفر الأكبر : هو الموجب

للخلود في النار والأصغر: موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود<sup>٢</sup>

و قال ابن الأثير: و الكفر صنفان: أحدهما: الكفر بأصل الإيمان و هو ضده،

و الآخر: بفرع من فروع الإسلام ، فلا يخرج من أصل الإيمان.<sup>٣</sup>

### أنواع الكفر الأكبر<sup>٤</sup>

الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه و سلم فيما أخبر به أو الامتناع عن متابعتة

مع العلم بصدقه مثل كفر فرعون و اليهود<sup>٥</sup>

وقد ذكر العلماء للكفر الأكبر عدة أنواع، من أهمها:

#### ١- كفر الإباء و الاستكبار مع التصديق:

<sup>١</sup> - منهاج السنة النبوية ٥ / ٢٥١ - ٢٥٢ .

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٢

<sup>٣</sup> - النهاية ٤ / ١٨٦، انظر شرح ابن رجب للبخاري ١ / ١٢٦ - ١٢٩،

<sup>٤</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٣ - ٢٥٤، التعريفات الاعتقادية ٢٧٦ - ٢٨١، كتاب التوحيد للفوزان ١٥ - ١٧،

تفسير البغوي ١ / ١٧، الزاهر للأزهري ١ / ٣٨٠ - ٣٨١،

<sup>٥</sup> - درء التعارض ١ / ١٤٠

هو من عرف صدق الرسول صلى الله عليه و سلم، و أنه جاء بالحق من عند الله، و لم ينقد له إباء و استكباراً<sup>١</sup> و ذلك نحو كفر إبليس، فهو لم يجحد أمر الله و لا قابله بالإنكار ، و إنما تلقاه بالإباء و الاستكبار، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٣٤)

و كفر اليهود: قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٨٩)، و كفر أبي طالب أيضا، فإنه صدقه و لم يشك في صدقه، و لكن أخذته الحمية، و تعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم و يشهد عليهم بالكفر<sup>٢</sup>.

**٢- كفر التكذيب:**

هو اعتقاد كذب الرسول، و هذا القسم قليل في الكفار، فإن الله أيد رسله، و أعطاهم من البراهين و الآيات على صدقهم ما أقام به الحجة، قال الله تعالى لرسوله: ﴿فَاتَّبِعْ مَا يَكذِبُونَ﴾ (البقرة: ٢٥) و قال ابن تيمية: الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه و سلم فيما أخبر به<sup>٤</sup>، و قال أيضا: و التكذيب أخص من الكفر، فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر، و ليس كل كافر مكذبا<sup>٥</sup>.

**٣- كفر الإعراض:**

هو أن يعرض بسمعه و قلبه عن الرسول لا يصدقه، و لا يكذبه، و لا يعاديه و لا يصغي إلى ما جاء به ألبتة<sup>٦</sup>.

قال ابن تيمية: بل إن كان في الكفر البسيط، و هو الإعراض عما جاء به الرسول، و ترك الإيمان به و إن لم يعتقد تكذيبه<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣،

<sup>٢</sup> - المصدر السابق ١/٢٥٣

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣

<sup>٤</sup> - درء التعارض ١/١٤٠

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٢/٧٩،

<sup>٦</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣

و قال ابن القيم: إن المدعو إلى الإيمان إذا قال لا أصدق و لا أكذب، و لا أحب، و لا أبغض، و لا أعبد، و لا أعبد غيره، كان كافرا بمجرد الترك و الإعراض<sup>٢</sup>

#### ٤- كفر الشك :

وأما كفر الشك : فإنه لا يجزم بصدقه و لا يكذبه، بل يشك في أمره. وهذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق الرسول صلى الله عليه و سلم جملة. فلا يسمعها و لا يلتفت إليها. و أما مع إنتفاته إليها ونظره فيها: فإنه لا يبقى معه شك لأنها مستلزمة للصدق ، و لا سيما بمجموعها، فإن دلالتها على الصدق كدلالة الشمس على النهار<sup>٣</sup>

#### ٥- كفر الجحود:

كفر الجحود هو أن يعرف الله تعالى بقلبه و لا يقر بلسانه ككفر إبليس، و كفر اليهود<sup>٤</sup> قال ابن القيم: و كفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، و كفر مقيد خاص، فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزله الله، و إرساله الرسول .

والخاص المقيد: أن يجحد فرضا من فروض الإسلام ، أو تحريم محرم من محرماته، أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خيرا أخبر الله به عمدا، أو تقديما لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض.

وأما جحد ذلك جهلا أو تأويلا يعذر فيه صاحبه : فلا يكفر صاحبه به كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، و أمر أهله أن يحرقوه ، و يذروه في الريح، و مع هذا فقد غفر الله له، و رحمه لجهله، إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه و لم يجحد قدرة الله على إعادته عنادا أو تكديبا<sup>٥</sup>

#### ٦- كفر النفاق:

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٠ / ٧٦٦

<sup>٢</sup> - الفوائد ١٧٣ .

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤

<sup>٤</sup> - تفسير البغوي ١ / ١٧، انظر الزاهر للأزهري ١ / ٣٨٠،

<sup>٥</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤،

هو أن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، قال ابن القيم: كفر النفاق هو أن يظهر بلسانه الإيمان و ينطوي بقلبه على التكذيب، و هذا هو النفاق الأكبر<sup>١</sup>

و قال البغوي: وأما كفر النفاق: فهو أن يقر بلسانه ولا يعتقد بالقلب<sup>٢</sup>

### أنواع الكفر الأصغر<sup>٣</sup>

و الكفر الأصغر له عدة أنواع، و من أهمها:

#### ١- كفر النعمة:

و ذلك إما بجحدها أو نسبتها لغير مسديها ، و هو الله سبحانه<sup>٤</sup>، أو هو جحد المنعم و ترك الشكر على النعم ، و ترك القيام على الحقوق.

قال عبد الرحمن حسن: و كفر أصغر لا يخرج من الملة، وهو كفر النعمة ، والدليل قوله

تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ

مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا

يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ (النحل: ١١٢) °

وقال تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾

(النحل: ٨٣)، قال مجاهد: " يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها" قال: هي المساكن والأنعام وما

يرزقون منها والسراييل من الحديد والثياب تعرف هذا كفار قريش ثم تنكره بأن تقول:

هذا كان لأبائنا فروحونا إياه<sup>٥</sup>، وقال عبد الله بن كثير: يعلمون إنه خلقهم و أعطاهم

بعدها أعطاهم يكفرون، فهو معرفهم نعمته، ثم إنكارهم إياها كفرهم بعد، وقال: عون

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ٢٥٤/١، انظر الزاهر للأزهري ٣٨١ / ١

<sup>٢</sup> - تفسير البغوي ١٧/١

<sup>٣</sup> - انظر مدارج السالكين ٢٥٢ / ١، المدخل للبريكان ١٨٧، الإيمان حقيقته و حوارمه و نواقضه عند أهل السنة

و الجماعة ٢٤٩ - ٢٥٢،

<sup>٤</sup> - المدخل للبريكان ١٨٧،

<sup>٥</sup> - جامع الفريد ٣٩٤

<sup>٦</sup> - تفسير الطبري ٧ / ٦٢٩، الدر المنثور ٩ / ٩٤.



ابن عبد الله في قوله: يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها قال : إنكارهم إياها أن يقول الرجل:  
لولا فلان أصابني كذا وكذا ولولا فلان لم أصب كذا وكذا<sup>١</sup>  
و قال ابن حجر رحمه الله: وقد ورد الكفر في الشرع بمعنى جحد النعم و ترك الشكر  
المنعم والقيام بحقه<sup>٢</sup> .

و قال أيضا: كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد الكفر  
المخرج من الملة<sup>٣</sup>

ومعنى الكفر بأنعم الله : الكفر بالمنعم لأنهم أشركوا غيره في عبادته فلم يشكروا المنعم  
الحق . وهذا يشير إلى قوله تعالى : " يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وأكثرهم الكافرون"<sup>٤</sup>

## ٢- إتيان الكاهن و العراف:

قال صلى الله عليه و سلم: " من أتى عرافا أو كاهنا ، فصدقه بما يقول فقد كفر بما  
أنزل على محمد"<sup>٥</sup>

## ٣- إتيان المرأة في دبرها :

كما قال النبي صلى الله عليه و سلم: "من أتى حائضا في دبرها فقد كفر بما أنزل على  
محمد"<sup>٦</sup> و إذا كان هذا في المعذور لكونه يجب عليه اعتزال محل الحرث ، فما بالك بمن لا  
عذر له في عدم إتيان زوجته في محل الحرث.<sup>٧</sup>

و أنواع الكفر الأصغر كثيرة و غير محصورة ، فكل ما أطلق عليه الكفر من العمل ، و لم  
يكن من الكفر الأكبر فهو كفر أصغر ، و يدعى هذا النوع من الكفر الأصغر : كفرا  
عمليا، و الأكبر منه كفرا اعتقاديا.<sup>٨</sup>

## ٤- كفران العشير و الإحسان:

<sup>١</sup> - الدر المنثور ٩٤/٩

<sup>٢</sup> - فتح الباري ٤٦٦/١٠

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٨٣/١

<sup>٤</sup> - التحرير و التنوير ٣٠٦/١٤

<sup>٥</sup> - سبق تخريجه ص ٤٨ .

<sup>٦</sup> - سبق تخريجه ص ٥٠ .

<sup>٧</sup> - المدخل للعبيكان ١٨٩

<sup>٨</sup> - المصدر السابق ١٨٩

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه و سلم: " أريت النار، فإذا أكثر أهلها النساء ، يكفرن، قيل : أيكفرن بالله؟ قال : يكفرن العشير ، و يكفرن الإحسان ، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً ، قالت : ما رأيت خيراً قط"<sup>١</sup>

و كذلك من أنواع الكفر الأصغر: الحلف بغير الله ، قال صلى الله عليه و سلم : " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك "<sup>٢</sup>، و قتال المسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق و قتاله كفر"<sup>٣</sup>، وقوله صلى الله عليه وسلم : " لا ترجعوا بعدي كفاراً؛ يضرب بعضكم رقاب بعض"<sup>٤</sup>. و الطعن في النسب، والنياحة على الميت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " اثنتان في الناس هما بهم كفر؛ الطعن في النسب، والنياحة على الميت"<sup>٥</sup>. و الانتساب إلى غير الأب ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : " لا ترغبوا ترغبوا عن آباءكم؛ فمن رغب عن أبيه فهو كفر"<sup>٦</sup>.

وأنواع الكفر الأصغر كثيرة يتعذر حصرها؛ فكل ما جاءت به النصوص الشرعية من تسميته كفراً، ولم يصل إلى حد الكفر الأكبر، أو النفاق الأكبر، أو الشرك الأكبر، أو الفسق الأكبر، أو الظلم الأكبر؛ فهو كفر أصغر.

**الحكم بغير ما أنزل الله**

أما ما يتعلق بقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٤٤)

﴿ (المائدة: ٤٤) ، فقد اختلف العلماء في هذه المسألة : هل الحاكم بغير ما أنزل الله يدخل

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب كفران العشير و كفر دون كفر ٤، ح ٢٩.

<sup>٢</sup> - رواه الترمذي ، كتاب الأيمان و النذر، باب في كراهية الحلف بغير الله ، ١٨٠٩، ح ١٥٣٥، و صححه الألباني.

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ٦، ح ٤٨.

<sup>٤</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الفتن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفاراً ٥٩٠، ح ٧٠٧٧.

<sup>٥</sup> - أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة ٦٩١، ح ٦٧ .

<sup>٦</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الفرائض باب من ادعى إلى غير أبيه ٥٦٥، ح ٦٧٦٨

في الكفر الأكبر أم في الكفر الأصغر، فمنهم من قال إنه كفر دون كفر وإنه داخل تحت أنواع الكفر الأصغر، ومنهم من أدخله تحت أنواع الكفر الأكبر.

وقد ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله أقوال العلماء في ذلك، فهو يقول: وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤)، قال ابن عباس: ليس بكفر ينقل عن الملة بل إذا فعله فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر، وكذلك قال طاووس، وقال عطاء: هو كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق، ومنهم من تأول الآية على ترك الحكم بما أنزل الله جاحدا له، وهو قول عكرمة، وهو تأويل مرجوح.

فإن نفس جحوده كفر سواء حكم أو لم يحكم، ومنهم من تأولها على ترك الحكم بجميع ما أنزل الله، قال: ويدخل في ذلك الحكم بالتوحيد والإسلام وهذا تأويل عبد العزيز الكناني، وهو أيضا بعيد، إذ الوعيد على نفي الحكم بالمتزل، وهو يتناول تعطيل الحكم بجميعة وبيعضه.

ومنهم من تأولها على الحكم بمخالفة النص تعمدا من غير جهل به، ولا خطأ في التأويل، حكاه البغوي عن العلماء عموما.

ومنهم من تأولها على أهل الكتاب وهو قول قتادة والضحاك وغيرهما، وهو بعيد وهو خلاف ظاهر اللفظ فلا يصار إليه. ومنهم من جعله كفرا ينقل عن الملة.<sup>١</sup>

والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين، الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنه عصيانا لأنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا كفر أصغر، وإن اعتقد أنه غير واجب وأنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله تعالى فهذا كفر أكبر. وإن جهله وأخطأه فهذا مخطئ له حكم المخطئين.

والقصد أن المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر فإنها ضد الشكر الذي هو العمل بالطاعة، فالسعي إما شكر وإما كفر وإما ثالث لا من هذا ولا من هذا والله أعلم.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر هذه الأقوال في: تفسير ابن كثير ٢/ ٨٦، و تفسير البغوي ١/ ٦٧٩ - ٦٨٠، وأضواء البيان ٢/ ١٢١،

المصباح المنير ٣٨٠،

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وأمره ( النبي صلى الله عليه و سلم ) أن يحكم بما أنزل الله ، وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله، وأخبره أن ذلك هو حكم الله ومن ابتغى غيره فقد ابتغى حكم الجاهلية.

وقال: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المائدة: ٤٤)، ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله، فهو كافر. فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلا من غير اتباع لما أنزل الله، فهو كافر، فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابره، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم يزلها الله سبحانه وتعالى: كسوالف البادية، وكأوامر المطاعين فيهم، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة.

وهذا هو الكفر فإن كثيرا من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون إلا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار، وإلا كانوا جهالا، كمن تقدم أمرهم.

وقد أمر الله المسلمين كلهم إذا تنازعا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (النساء: ٥٩).

و قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (النساء: ٦٥) .

فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا، لكن عصى واتبع هواه، فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة. والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقا في كل زمان ومكان على كل أحد ولكل أحد، والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص،

وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها. والحكم به واجب على النبي صلى الله عليه وسلم وكل من اتبعه، ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر.

وهذا واجب على الأمة في كل ما تنازعت فيه من الأمور الاعتقادية والعملية، قال تعالى:

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ

بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا

جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ

وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ (البقرة: ٢١٣)، ... فالأمور المشتركة بين

الأمة لا يحكم فيها إلا الكتاب والسنة، ليس لأحد أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا

شيخ ولا ملك.

ومن اعتقد أنه يحكم بين الناس بشيء من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنة، فهو

كافر، وحكام المسلمين يحكمون في الأمور المعينة، لا يحكمون في الأمور الكلية، وإذا

حكموا في المعينات فعليهم أن يحكموا بما في كتاب الله، فإن لم يكن فيما سنة رسول الله

صلى الله عليه وسلم، فإن لم يجدوا اجتهد الحاكم برأيه.<sup>١</sup>

وقال السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل

الكفر، وقد يكون كفرا ينقل عن الملة، وذلك إذا اعتقد حله و جوازه. وقد يكون

كبيرة من كبائر الذنوب، ومن أعمال الكفر قد اسحق من فعله العذاب الشديد.<sup>٢</sup>

فالصحيح إذاً هو التفصيل: فمن اعتقد حله و جوازه، وأنه غير واجب، وأنه مخير

فيه مع تيقنه أنه حكم الله، ففي هذه الحالة يكون كفرا أكبر. وأما إن اعتقد وجوب

الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة، و عدل عنه عصيانا، مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة

، ففي هذه الحالة يكون كفرا أصغر.<sup>٣</sup>

الحالات التي يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفرا أكبر.

من الحالات التي يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفرا أكبر ثلاث حالات:

<sup>١</sup> - منهاج السنة النبوية ٥ / ١٣٠ - ١٣٢، انظر كلاما قريبا من هذا في مجموع الفتاوى ٣ / ٢٦٧،

<sup>٢</sup> - تفسير السعدي ٢٣٣

<sup>٣</sup> - انظر نظير هذا الكلام في: شرح العقيدة الطحاوية ٤٤٦، و كتاب التوحيد، الفوزان ٤٨ - ٤٩،

**الأول:** الجحد و الاستحلال: و هو أن من أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة ، سواء كان أصلا من أصول الدين أو فرعا من فروعها ، أو أنكر حرفا قطعيا مما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم ، و يدخل في ذلك إنكار الواجبات و استحلال المحرمات ، فذلك كله كفر أكبر مخرج من الملة.

قال ابن قدامة<sup>١</sup> رحمه الله : و من اعتقد حل شيء أجمع على تحريمه ، و ظهر حكمه بين المسلمين ، و زالت الشبهة فيه للنصوص الواردة، كلحم الخنزير، و الزنا، و أشباه ذلك - مما لا خلاف فيه - كفر.<sup>٢</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : من لم يعتقد وجوب الصلوات الخمس، و الزكاة المفروضة، و صيام شهر رمضان، و حج البيت العتيق، و لا يجرم ما حرم الله و رسوله من الفواحش و الظلم و الشرك و الإفك، فهو كافر مرتد يستتاب، فان تاب، و إلا قتل باتفاق أئمة المسلمين، و لا يغني عنه التكلم بالشهادتين.<sup>٣</sup>

**الثاني :** التشريع المخالف لشرع الله : إن التشريع المخالف لأمر الله يتضمن أمرين:

أحدهما : رفض شريعة الله ، إذ لو لم يرفضها لما استبدل بها غيرها.

الثاني: التعدي على حق من حقوق الله ، و هو حق الحكم و التشريع حيث ادعاه لنفسه.<sup>٤</sup>

فمن يعمل بتشريع غير شريعة الله، معناه أنه يبذل شريعة الله فيجعل الحق باطلا و الباطل حقا، و لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عبارة صور حال من يجزؤ على تبديل الشريعة ، فيجعل الحق باطلا و الباطل حقا ، فقال: فإن الحاكم إذا كان ديننا لكنه حكم بغير علم كان من أهل النار، و إن كان عالما لكنه حكم بخلاف الحق الذي يعلمه كان من أهل النار، و إذا حكم بلا عدل و لا علم كان أولى أن يكون من أهل النار، و هذا إذا حكم في

---

<sup>١</sup> - هو موفق الدين أبو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، الحنبلي المقدسي، صاحب المؤلفات، جمع بين العلم و العمل و التحديث و الفقه، و كان ورعا زاهدا. توفي سنة ٦٢٠هـ انظر ترجمته في: العبر ٧٩/٥، البداية و النهاية ١١٧/١٣، شذرات الذهب ٩٢/٥، سير أعلام النبلاء ١٦٥/٢٢.

<sup>٢</sup> - المغني ٢٧٦/١٢

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٠٥ / ٣٥

<sup>٤</sup> - انظر الحكم بغير ما أنزل الله عبد الرحمن محمود ١٧٢،

قضية معينة لشخص، وأما إذا حكم حكماً عاماً في دين المسلمين فجعل الحق باطلاً والباطل حقاً والسنة بدعة والبدعة سنة والمعروف منكراً والمنكر معروفاً ونهى عما أمر الله به ورسوله وأمر بما نهى الله عنه ورسوله فهذا لون آخر يحكم فيه رب العالمين وإليه المرسلين مالك يوم الدين الذي: ﴿لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (القصص: ٧٠)، ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ

الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (الفتح: ٢٨)

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: وقد جاء القرآن وصح الإجماع بأن دين الإسلام نسخ كل دين كان قبله، وأن من التزم ما جاءت به التوراة والإنجيل ولم يتبع القرآن فإنه كافر، وقد أبطل الله كل شريعة كانت في التوراة والإنجيل وسائر الملل وافترض على الجن والإنس شرائع الإسلام، فلا حرام إلا ما حرمه الإسلام ولا فرض إلا ما أوجبه الإسلام.<sup>١</sup> وقال ابن كثير رحمه الله - وهو من المتأخرين الذين عاصروا التتار - تعليقا على قوله

تعالى: ﴿أَفْحَكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (المائدة: ٥٠)، ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بأرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكيزخان، الذي وضع لهم (اليساق)، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها عن شرائع شتى، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت في بنيه شرعاً متبعاً، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - أحكام أهل الذمة ١ / ٥٣٣

<sup>٢</sup> - تفسير ابن كثير ٢ / ٩٤

و قال الشنقيطي رحمه الله : ومن هدي القرآن للتي هي أقوم - بيانه أنه كل من اتبع تشريعاً غير التشريع الذي جاء به سيد ولد آدم محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه فاتباعه لذلك التشريع المخالف كفر بواح ، مخرج عن الملة الإسلامية.<sup>١</sup>

و سئل الشيخ عبد اللطيف عبد الرحمن رحمه الله عما يحكم به أهل السوالم من البوادي وغيرهم من عادات الآباء والأجداد ، هل يطلق عليهم بذلك الكفر بعد التعريف؟ فأجاب : من تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بعد التعريف

فهو كافر، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٤٤)

(المائدة: ٤٤)، و قال تعالى: ﴿أَفَعَيِّرْ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ (آل عمران: ٨٣)<sup>٢</sup>

الثالث: طاعة المبدلين لشرع الله مع علمهم أنهم خالفوا شريعة الله وحكمه: وهذا الموضوع مزلة القدم ، لأن بعض الذين تكلموا أو أفتوا في هذه القضية التزموا من أجلها تكفير المجتمعات الإسلامية المحكومة بهذه القوانين ، و لم يستثنوا إلا من حاربها أو أعلن مفاصلته للمجتمع كله ، و لا شك أن هذا غلو و انحراف في فهم النصوص و في تطبيقها على الواقع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذا الموضوع : متى ترك العالم ما علمه من كتاب الله وسنة رسوله ، و اتبع حكم الحاكم المخالف لحكم الله و رسوله كان مرتداً كافراً يستحق العقوبة في الدنيا والآخرة.<sup>٣</sup>

و في موضع آخر لما بين حكم أتباع الرهبان والأخبار فقال: و في سياق قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (الصفات: ٣٥)، ولا ريب أنها تتناول الشركين : الأصغر، والأكبر ، وتتناول أيضاً من استكبر عما أمره الله به من طاعته، فإن ذلك من تحقيق قول لا اله إلا الله، فان الإله هو المستحق للعبادة، فكل ما يعبد به الله فهو من تمام تأله العباد له، فمن استكبر عن بعض عبادته سامعاً مطيعاً في ذلك لغيره لم يحقق قول: لا اله إلا الله في هذا المقام.

<sup>١</sup> - أضواء البيان ٣ / ٥٢٢

<sup>٢</sup> - الحكم بغير ما أنزل الله ١٨٣

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٣٥ / ٣٧٢ - ٣٧٣



وهؤلاء الذين اتخذوا أجبارهم ورهبانهم أربابا حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله،  
وتحريم ما أحل الله يكونون على وجهين:

**أحدهما:** أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم  
الله، وتحريم ما أحل الله اتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر،  
وقد جعله الله ورسوله شركا، وان لم يكونوا يصلون لهم، ويسجدون لهم، فكان من اتبع  
غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله الله  
ورسوله، مشركا مثل هؤلاء.

**و الثاني:** أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتا، لكنهم أطاعوهم  
في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم  
حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه  
قال: "إنما الطاعة في المعروف...."<sup>١</sup>.

و على هذا فالأتباع المحكومون بغير شرع الله لا يكفرون إلا بشروط، أهمها:

١- أن يعلموا أن الحكام الحاكمين بغير شرع الله مبدلون و مغيرون لشرع الله ،  
فيتبعوهم على هذا التبديل و التغيير.

٢- وجود ما يدل على القبول و الرضا منهم ، بحيث يشاركون المشرعين - من دون  
الله- في اعتقاد التحليل و التحريم اتباعا لهم.

و لمزيد من إيضاح هذه المسألة أنقل فتوى للشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في  
هذا الموضوع :

فقد سئل: ما حكم اتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس؟

فأجاب: اتباع العلماء، أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة  
أقسام:

**القسم الأول:** أن يتابعهم في ذلك راضيا بقولهم مقدا له ، ساخطا لحكم الله ، فهو  
كافر، لأنه كره ما أنزل الله ، و كراهية ما أنزل الله كفر و لقوله تعالى : ﴿ ذَلِكِ بِأَنَّهُمْ

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الأحكام باب السمع و الطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٥٩٥، ح ٧١٤٥. مجموع

كِرْهُوْ مَا أَنْزَلَ اللهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَلَهُمْ ﴿٩﴾ (محمد: ٩)، و لا تحبط الأعمال إلا بالكفر، فكل من كره ما أنزل الله فهو كافر.

**القسم الثاني:** أن يتابعهم في ذلك راضيا بحكم الله و عالما بأنه أمثل و أصلح للعباد والبلاد، و لكن لهوى في نفسه تابعهم في ذلك ، فهذا لا يكفر و لكنه فاسق. فإن قيل: لماذا لا يكفر؟ أجيب : بأنه لم يرفض حكم الله ، و لكنه رضي به ، و خالفه لهوى في نفسه ، فهو كسائر أهل المعاصي.

**القسم الثالث:** أن يتابعهم جاهلا يظن أن ذلك حكم الله ، فينقسم إلى قسمين: **القسم الأول:** أن يمكنه معرفة الحق بنفسه فهو مفرط أو مقصر ، فهو آثم ، لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

**القسم الثاني:** أن يكون جاهلا و لا يمكنه معرفة الحق بنفسه ، فيتابعهم بغرض التقليد ، يظن أن هذا هو الحق فلا شيء عليه ، لأنه فعل ما أمر به، و كان معذورا بذلك...<sup>١</sup> و بناء على ما سبق لا يدخل في الكفر الأكبر إلا القسم الأول و هو القسم الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من قبل و بالشروط و القيود التي أشرت إليها. وهذه خلاصة الأقسام الثلاثة الداخلة في الكفر الأكبر بالنسبة لمن حكم بغير ما أنزل الله تعالى:

**القسم الأول:** القسم العقدي : كالجحود و الاستحلال أو اعتقاد الجواز و نحوها .  
**القسم الثاني:** التشريع المخالف لشرع الله ( تحكيم القوانين الوضعية).  
**القسم الثالث:** طاعة المبدلين مع علمهم أنهم خالفوا شريعة الله، و يدخل فيه قسم واحد فقط.<sup>٢</sup>

**الحالات التي يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفرا أصغر.**  
ظهر مما سبق أن الراجح في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله هو التفصيل، فمنه ما يكون كفرا أكبر و منه ما يكون كفرا أصغر، و مما نقل من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والشنقيطي وابن العثيمين و غيرهم رحمهم الله يتبين أنه لا خلاف فيه أن هناك حالات

<sup>١</sup> - المجموع الثمين ٢ / ١٢٩ - ١٣٠، انظر الحكم بغير ما أنزل الله ٢٠٨ - ٢٠٩،

<sup>٢</sup> - الحكم بغير ما أنزل الله ٢٠٩ - ٢١٠،

يكون فيها الحكم بغير ما أنزل الله كفرا أصغر ، و لوضوح هذه المسألة أكتفي مع ما سبق بذكر نص لأحد العلماء ثم نتبع ذلك ببيان القيود و الضوابط لهذه الحالة .

يقول الشيخ محمد بن إبراهيم: و أما القسم الثاني من قسمي كفر الحاكم بغير ما أنزل الله ، و هو الذي لا يخرج من الملة ، فقد تقدم أن تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لقول الله عز و جل: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المائدة: ٤٤) ، قد شمل ذلك القسم و ذلك في قوله رضي الله عنه " كفر دون كفر " ، و قوله أيضا " ليس الكفر الذي تذهبون إليه " . و ذلك أن تحمله شهوته و هواه على الحكم في القضية بغير ما أنزل الله ، مع اعتقاده أن حكم الله و رسوله هو الحق، و اعترافه على نفسه بالخطأ و مجانبة الهدى .

و هذا و إن لم يخرج كفرة عن الملة ، فإنه معصية عظمى أكبر من الكبائر كالزنا و شرب الخمر و السرقة و اليمين الغموس و غيرها، فإن معصية سماها الله في كتابه كفرا أعظم من معصية لم يسمها كفرا.<sup>١</sup>

و قد سبق نقل ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية و ابن عثيمين من ذكرهم للحالات المعينة فقط، و هذا الذي يحمل عليه كلام ابن عباس رضي الله عنهما كما سيأتي .

و من خلال أقوال العلماء و النظر في النصوص يتبين أنه لا بد لكي يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفرا أصغر من القيود التالية:

١- أن تكون السيادة للشريعة الإسلامية ، و أصل التحاكم مبني على الكتاب و السنة، و الحاكم أو القاضي معترفا بذلك قابلا له ، غير جاحد و لا منكر و لا مستحل ، سواء في هذه القضية التي قضى بها مخالفا لحكم الله أو في غيرها - و لو لم يقض بما يخالف الشرع .

٢- أن تكون في حوادث الأعيان لا في الأمور العامة التي تفرض على جميع الناس بحيث تصبح قانونا عاما .

<sup>١</sup> - تحكيم القوانين ٨، موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٤٤٦ - ٥٤٤٧ ،

٣- أن يقر بأن حكم الله هو الحكم الحق ، و أنه لا يجوز التحاكم إلى غيره ، و من ثم فهو بتركه الحكم في هذه الحادثة المعينة مقرر بأنه آثم مرتكب لمعصية. و لو اعتقد أن حكمه جائز ، و أنه غير عاص فيه لم يكن كفره كفرا أصغر.<sup>١</sup>

### الفرق بين الكفر الأكبر و الكفر الأصغر

من الفروق بين الكفر الأكبر و الأصغر:

١- أن الكفر الأكبر يناقض الإيمان بالكلية و يخرج الإنسان من الملة، و صاحبه في الآخرة خالد مخلد في النار، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَنَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَشْوَى لَهُمْ ﴿١٢﴾﴾ (محمد: ١٢)، و قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴿٦﴾﴾ (البينة: ٦). و أما الكفر الأصغر فلا يخرج صاحبه من الملة ، و لا يخلده في النار، و لكن يناقض كمال الإيمان و يعرض صاحبه للوعيد، و قد يتوب الله على صاحبه فلا يدخله النار أصلا.

٢- أن الكفر الأكبر يجبط العمل، قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴿١٨﴾﴾ (إبراهيم: ١٨) و قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالُهُمْ ﴿٨﴾﴾ ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم ﴿٩﴾﴾ (محمد: ٨ - ٩) ، و أما الأصغر فلا يجبط العمل و لكن ينقصه بحسبه ، و يعرض صاحبه للوعيد.

٣- أن الكفر الأكبر إذا مات صاحبه عليه لم يغفر له ، و أما الأصغر فهو تحت المشيئة إن شاء الله غفر له و إن لم يشأ عذبه ، فهو مستحق للوعيد و لكن لا يمنع العفو عنه لأن الله فعال لما يريد.

<sup>١</sup> - الحكم بغير ما أنزل الله ٢١٣- ٢١٤، و لمزيد في موضوع الحكم بغير ما أنزل الله يرجع إلى كتاب " الحكم بغير ما أنزل الله أحواله و أحكامه " للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود. و معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد ١٧٤- ١٨٢،

٤- أن الكفر الأكبر يبيح الدم والنفس و المال في الدنيا ، و لا يرث الكافر قريبه المسلم و لا يرثه الكافر، قال صلى الله عليه و سلم : " لا يرث المسلم الكافر و لا يرث الكافر المسلم" <sup>١</sup> ، و أما الكفر الأصغر فلا يبيح الدم و المال.

٥- أن الكفر الأكبر يوجب العداوة الخالصة بين صاحبه و بين المؤمنين ، فلا يجوز للمؤمنين محبته و مولاته و لو كان أقرب قريب ، و أما الكفر الأصغر فإنه لا يمنع الموالاة مطلقا ، بل صاحبه يحب و يوالى بقدر ما فيه من الإيمان و يبغض و يعادى بقدر ما فيه من العصيان.

٦- أن الكفر الأكبر كفر اعتقادي ، و علاقته بما في القلب و الجوارح، و يكون بالاعتقاد و الفعل و القول، و أما الكفر الأصغر فهو كفر عملي مما يتعلق بفروع الإيمان و درجاته و مكملاته ، فلا يخرج به الشخص عن دائرة الإسلام. <sup>٢</sup>  
قال الإمام ابن القيم رحمه الله: فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارا ، و هي شعبة من شعب الكفر، كذلك يكون بفعل شعبة من شعبه كالسجود للصنم ، و الاستهانة بالمصحف. <sup>٣</sup>

و خلاصة ما سبق أن الكفر الأكبر يخرج صاحبه من ملة الإسلام و يحبط عمله و يبيح دمه و ماله ، و يخلده في النار، و أما الكفر الأصغر فصاحبه لا يخرج من ملة الإسلام، لأن أصل الإيمان باق معه و لم ينقضه بناقض، فهو مؤمن ناقص الإيمان، و هو معرض للوعيد.

### الكفر الاعتقادي و الكفر العملي

و من العلماء من قسم الكفر من جهة محله إلى قسمين: كفر اعتقاد، و كفر عمل :

#### كفر اعتقاد:

هو الكفر المنافي لقول القلب و عمله، أو لأحدهما، كاعتقاد كذب الرسول صلى الله عليه و سلم، أو التكذيب بشيء مما جاء به، أو الشك في صدقه، أو اعتقاد شريك لله في

<sup>١</sup> - متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر... ٥٦٥، ح ٦٧٦٤. و مسلم في كتاب الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر... ٩٥٨، ح ١٦١٤.

<sup>٢</sup> - انظر: كتاب التوحيد ١٧، و عقيدة التوحيد ١٠٣ - ١٠٤، صالح بن فوزان الفوزان، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، البريكان ١٨٢ - ١٨٣.

<sup>٣</sup> - الصلاة لابن القيم ٧٠.

ربوبيته، أو أسمائه، أو صفاته، أو في ألوهيته، أو اعتقاد استباحة المحرمات الظاهرة.<sup>١</sup> و يقول ابن نجيم<sup>٢</sup> رحمه الله : من تكلم بكلمة الكفر هازلا أو لاعبا كفر عند الكل، و لا اعتبار باعتقاده<sup>٣</sup>.

### كفر عمل:

هو الكفر المتعلق بأعمال الجوارح، و هو نوعان:

- ١- ما يناقض قول القلب و عمله ، و هو العمل المستلزم للاعتقاد الباطن ، كالسجود للأصنام ، و الاستهانة بالمصحف ، و هذا النوع مضاد للإيمان من كل وجه.
- ٢- ما لا يناقض قول القلب و لا عمله ، و لا يستلزم ذلك، و هذا النوع منه ما يكفر العبد به كفرا أكبر ، و إن لم يناقض قول القلب و عمله ، كترك الصلاة ، و منه ما لا يكفر به كفرا أكبر و هو الأكثر ، و يعد كفرا أصغر، كما في المعاصي التي أطلق عليها الشارع اسم الكفر، و ليست مما يخرج العبد من الملة ، كقتال المسلم ، و النياحة على الميت و نحو ذلك.

يقول ابن القيم رحمه الله: وأما كفر العمل: فينقسم إلى ما يضاد الإيمان، وإلى ما لا يضاده فالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف ، وقتل النبي ، و سبه، يضاد الإيمان، وأما الحكم بغير ما أنزل الله، وترك الصلاة، فهو من الكفر العملي قطعاً، ولا يمكن أن ينفي عنه اسم الكفر بعد أن أطلقه الله ، ورسوله عليه، فالحاكم بغير ما أنزل الله كافر، وتارك الصلاة كافر بنص رسول الله، ولكن هو كفر عمل، لا كفر اعتقاد<sup>٤</sup>.

فالإيمان العملي يضاده الكفر العملي، والإيمان الاعتقادي يضاده الكفر الاعتقادي.

<sup>١</sup> - انظر المغني لابن قدامة ١٢/٢٧٥، ٢٧٦، دليل الطالب ٣١٧، دروس في شرح نواقض الإسلام ، الفوزان ٢٣،

<sup>٢</sup> - هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري الشهير بابن نجيم ، فقيه حنفي، و من تصانيفه : الأشباه و النظائر، شرح المنار ، في الأصول و غيره، ولد سنة ٩٢٦هـ بالقاهرة ، و توفي سنة ٩٧٠هـ . انظر ترجمته في شذرات الذهب ٨ / ٣٥٨، كتاب الأشباه و النظائر لابن نجيم ١١، ١٢.

<sup>٣</sup> - البحر الرائق لابن نجيم ٥ / ١٣٤،

<sup>٤</sup> - الصلاة و حكم تاركها ٧٢، انظر أعلام السنة المنشورة ٩٩، التكفير و ضوابطه، الرحيلي ١٠٨-١٠٩،

دروس في شرح نواقض الإسلام ، الفوزان ٢٣-٢٤،

و المشهور في كلام بعض أهل العلم إطلاق الكفر العملي على الكفر الأصغر، فيذكرونه في مقابل الكفر الاعتقادي المخرج من الملة و الذي يطلق عليه الكفر الأكبر. يقول ابن القيم في معنى قول النبي صلى الله عليه و سلم: " سباب المسلم فسوق و قتاله كفر"<sup>١</sup>، ففرق بين قتاله و سبابه ، و جعل أحدهما فسوقا ، لا يكفر به، والآخر كفرا، و معلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي ، و هذا الكفر لا يخرج من الدائرة الإسلامية و الملة بالكلية.<sup>٢</sup>

فقد أطلق الإمام ابن القيم الكفر العملي في مقابل الاعتقادي ، و ذكر أن الكفر العملي لا يخرج من الملة. و قد يستشكل هذا مع التقسيم السابق للكفر العملي ، و أن منه ما هو مخرج من الملة ، و منه ما لا يخرج من الملة .

و قد أجاب عن هذا الشيخ حافظ حكيمي رحمه الله ، فقال: إذا قيل لنا : هل السجود للصنم، والاستهانة بالكتاب، وسب الرسول، والهزل بالدين، ونحو ذلك، هذا كله من الكفر العملي فيما يظهر ، فلم كان مخرجا من الدين، وقد عرفتم الكفر الأصغر بالعملي ؟ ثم قال: اعلم أن هذه الأربعة وما شاكلها ليس هي من الكفر العملي إلا من جهة كونها واقعة بعمل الجوارح فيما يظهر للناس، ولكنها لا تقع إلا مع ذهاب عمل القلب من نيته وإخلاصه ومحبه و انقياده ، لا يبقى معها شيء من ذلك ، فهي وإن كانت عملية في الظاهر، فإنها مستلزمة للكفر الاعتقادي ولا بد ، و لم تكن هذه لتقع إلا من منافق مارق أو معاند مارد.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الكفر العملي و الاعتقادي

بناء على ما سبق يمكن إجمال ما يتضح من الفروق بين الكفر العملي و الاعتقادي فيما يلي:

\* أن كفر الاعتقاد، كفر أكبر مخرج من الملة، و أما الكفر العملي، فمنه ما هو أكبر مخرج من الملة ، و منه ما هو دون ذلك، و هو الكفر العملي الأصغر.

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٢٥٧

<sup>٢</sup> - الصلاة و حكم تاركها ٧٣-٧٤،

<sup>٣</sup> - أعلام السنة المنشورة ١٠٠

\* أن الكفر الاعتقادي، يناقض عمل القلب و قوله ، و الكفر العملي منه ما يناقض عمل القلب و قوله ، و منه ما ليس كذلك.<sup>١</sup>

\* أن الأكثر في استعمال لفظ الكفر العملي على ما كان من الكفر الأصغر دون الأكبر ، و أما الاعتقاد فلا يطلق إلا على الكفر الأكبر المخرج من الملة .

\* أن الكفر العملي الأصغر قد يكون كفرا أكبر مخرجا من الملة ، إذا اعتقد استحلاله لهذا العمل، لأن هذا يقتضي تكذيب الكتاب و الرسول صلى الله عليه و سلم في تحريمهما له.<sup>٢</sup>

و بهذا يظهر الفرق بين الكفر الأكبر و الأصغر. و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - انظر أعلام السنة المنشورة ٩٦-٩٧،

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ٩٩-١٠٠،



## المطلب الثاني: الفرق بين مراتب الكفر (إنكار، جحود، عناد، نفاق)

ذكرنا سابقا بعض مراتب الكفر الأكبر الذي من لقي الله بواحد منها لم يغفر له و كان خارجا من الملة و خالدا في النار، و في هذا المطلب سوف أذكر أربعة من هذه المراتب: الإنكار، الجحود، العناد، النفاق.

١- **كفر الإنكار**: الإنكار لغة: مصدر أنكر ينكر إنكارا خلاف الاعتراف ، و يأتي بمعنى الجحود، و هو خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، و أنكر الشيء: جهله، قال تعالى:

﴿ وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ (يوسف: ٥٨) أو جحده حقه، قال تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ

الْكَافِرُونَ ﴾ (النحل: ٨٣).

و المنكر من الأمر خلاف المعروف، أو هو كل ما تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو يقبحه الشرع، أو يجرمه أو يكرهه.<sup>١</sup>

و أما كفر الإنكار: فهو أن ينكر بقلبه و لسانه و بأن لا يعرف الله أصلا و لا يعترف به، و لا يعرف ما يذكر له من التوحيد ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ

ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (البقرة: ٦)، أي كفروا بتوحيد الله و أنكروا معرفته، و بإنكار وجود الله يصبح الرجل كافرا و ملحدا.

قال الأزهري رحمه الله : هو أن يكفر بقلبه و لسانه و لا يعرف ما يذكر له من التوحيد، وكذلك روي في تفسير قوله عز و جل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ

ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (البقرة: ٦)، أي الذين كفروا بتوحيد الله.<sup>٢</sup>

و قال أبو مظفر السمعي رحمه الله: فكفر الإنكار هو أن لا يعرف الله أصلا و لا يعترف به.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر : معجم مقاييس اللغة ١٠٠٩، لسان العرب ٢٣٣ / ٥، مختار الصحاح ٣٩٠، المصباح المنير ٥١١،

المعجم الوسيط ٩٥١ - ٩٥٢،

<sup>٢</sup> - تهذيب اللغة للأزهري ١ / ١٩٤، لسان العرب ٥ / ١٤٤

٢- كُفْرُ الْجُحُودِ: الجحود لغة: هو من جحد يجحد جحدا و جحودا ، و هو ضد الإقرار ، جحده أي أنكره، و هو إنكار مع علم الجاحد به، قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ۖ﴾ (النمل: ١٤) ، و يأتي بمعنى قليل الخير ، و يقال رجل جحد شحيح ، قليل الخير يظهر الفقر ، و يقال عام جحد أي قليل المطر.<sup>١</sup>

و أما كُفْرُ الْجُحُودِ: هو أن يعرف الله تعالى بقلبه ولا يقر بلسانه، أو هو ما كان بكتمان الحق و عدم الانقياد له ظاهرا ، و معرفته باطنا ، ككفر فرعون و قومه بموسى عليه السلام، و كفر اليهود بنبينا محمد صلى الله عليه و سلم. قال الله تعالى في اليهود: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ۗ﴾ (البقرة: ٨٩)، و قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۗ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۗ﴾ (البقرة: ١٤٦) ، و قال الله تعالى في كفر فرعون و قومه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ۗ﴾ (النمل: ١٤)<sup>٢</sup>

و هو عدم الانقياد و الإذعان لرسول الله ظاهرا مع العلم به و معرفته باطنا ، و ذلك بأن يقر في باطنه أن ما جاء به محمد صلى الله عليه و سلم حق من الله ، لكنه يرفض اتباعه جحدا و احتقارا للحق و أهله.

فكفر الجحود هو أن يكون جحدا بجميع ما أنزل الله و جحد نبيه صلى الله عليه و سلم، أو أن يكون جحدا ببعض فرائض الإسلام أو تحريم ما حرم الله أو تحليل ما أحله الله، وهو مطلق و عام.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: وكُفْرُ الْجُحُودِ نَوْعَانِ: كُفْرٌ مُّطْلَقٌ عَامٌ، وَ كُفْرٌ مُّقَيَّدٌ خَاصٌّ، فَالْمُطْلَقُ: أَنْ يَجْحَدَ جَمَلَةً مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ وَإِرْسَالَهُ الرَّسُولَ.

١ - تفسير السمعاني ٤٦/١، و مثله عند البغوي في تفسيره ١٧/١، و النهاية في غريب الأثر للجزري ١٨٦/٤

٢ - معجم مقاييس اللغة ١٨٦، لسان العرب ١٠٦/٣، مختار الصحاح ٦٧، المصباح المنير ٨٥، المعجم الوسيط ١٠٧، المفردات ٨٨، موسوعة نضرة النعيم ٩/٤٣٢٦،

٣ - انظر تفسير البغوي ١٧/١، أعلام السنة المنشورة ٩٨، تهذيب اللغة للأزهري ١٠ ١٩٦،

والخاص المقيد: أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام، أو تحريم محرم من محرماته، أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خيراً أخبر الله به عمداً، أو تقدماً لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض، وأما جحد ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه، فلا يكفر صاحبه به كحديث الذي جحد قدرة الله عليه، وأمر أهله أن يحرقوه ويذروه في الريح، ومع هذا فقد غفر الله له ورحمه لجهله، إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه، ولم يجحد قدرة الله على إعادته عناداً أو تكديباً<sup>١</sup>

و قال في موضع آخر : الجحود أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعنادة من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه وهذا الكفر يصاد الإيمان من كل وجه.<sup>٢</sup> و قال ابن عابدين رحمه الله : و الثاني كفر جحود ، و هو أن يعرف ما ذكر بقلبه و لا يقر بلسانه ، ككفر إبليس و اليهود.<sup>٣</sup>

إذا كفر الجحود له حالتان : الأولى : أن يجحد صاحبه جملة ما أنزله الله و إرساله الرسل ، أو يجحد فرضاً من فروض الإسلام عمداً، ففي هذه الحالة يكون كافراً خارجاً من الملة . الثانية: أن يكون جحده جهلاً أو تأويلاً، فلا يكفر صاحبه.

**٣- كفر العناد:** العناد لغة: من عاند يعاند عناداً و معاندة ، يدل على مجاوزة و ترك الاستقامة ، و المعاندة و العناد: أن يعرف الرجل الشيء فيأباه و يميل عنه، و هو مخالفة الحق و رده مع المعرفة به. و عاند معاندة أي: خالف و رد الحق و هو يعرفه ، و المعاند: هو المعارض بالخلاف لا بالوافق.<sup>٤</sup>

وأما كفر العناد فهو: أن يعرف الله بقلبه ويعترف و يقر بلسانه، و يأبى أن يقبل الإيمان أو يدين به ، فهو كفر عناد و كفر إباء و استكبار. أو كما قال الزبيدي: هو أن يعرف الله بقلبه و يقر بلسانه و لا يدين به حسداً و بغياً ككفر أبي جهل وأضرابه.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٤، انظر أيضا كتاب التوبة ١٦٩

<sup>٢</sup> - الصلاة ٧٢

<sup>٣</sup> - منح ذي الجلال ١٤٦، انظر أيضا تفسير السمعي ١/٤٦،

<sup>٤</sup> - انظر معجم مقاييس اللغة ٦٨١، لسان العرب ٣/٣٠٧، ٣٠٨، مختار الصحاح ٢٧٢، المصباح المنير ٣٥٢،

المعجم الوسيط ٦٣٠، موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٨٩٧-٣٨٩٨،

<sup>٥</sup> - تاج العروس ١٤/٢٧-٢٨.

من هذا النوع : كفر من عرف صدق النبي صلى الله عليه و سلم، و أنه جاء بالحق من عند الله، و لم ينقد إليه ، إباء و استكبارا ، و هو الغالب على كفر أعداء الرسول صلى الله عليه و سلم<sup>١</sup> ، من ذلك كفر الوليد بن المغيرة ، كما ذكر النيسابوري قصته فيقول : والكافر لا يستحق المزيد ولا سيما إذا كان كفره أفحش أنواعه، وهو كفر العناد ، و مما يدل على أن كفره كفر عناد بعدما حكينا عنه ما روي: أن الوليد مر برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ حم السجدة، فرجع وقال لبني مخزوم: ( والله لقد سمعت آناً من محمد كلاماً ما هو من كلام الإنس ولا من كلام الجن . إن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة ، وإن أعلاه لمثمر وإن أسفله لمغدق ، وإنه يعلو ولا يعلى )، ولا ريب أن من عرف هذا القدر ثم زعم أن القرآن سحر فإنه يكون معانداً ، والعنيد هو الذي كان العناد خلقه ودينه فلشدة عناده وصفه الله تعالى به.<sup>٢</sup>

قال تعالى عن فرعون وقومه: ﴿ فَقَالُوا أَنْزَلْنَا لِبَشَرَيْنِ مِثْلِكَ وَقَوْمَهُمَا لَنَا عِيدُونَ ﴾ (المؤمنون: ٤٧)

و كذلك كفر أبي طالب فإنه صدق النبي صلى الله عليه و سلم، و لم يشك في صدقه ولكن أخذته الحمية و تعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم و يشهد عليهم بالكفر، فقال: ولقد علمت بأن دين محمد ... من خير أديان البرية دينا لولا الملامة أو حذار مسبة ... لوجدتني سمحا بذاك مبينا<sup>٣</sup>

قال ابن كثير رحمه الله: في قوله تعالى: ﴿ كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عِينِدًا ﴾ (المدثر: ١٦)، معاندا، وهو كفر نعمه بعد العلم.<sup>٤</sup>، عرفها ثم أنكرها، ودعته إلى الحق فلم ينقد لها و لم يكفه أنه أعرض وتولى عنها، بل جعل يجارها ويسعى في إبطالها.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - تفسير البغوي ١٧/١، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، عثمان ضميرية ٣٣٨

<sup>٢</sup> - انظر تفسير النيسابوري ٣٨٩/٦-٣٩١، تفسير البغوي ٤/٥٠٣، تفسير ابن كثير ٤/٥٦٨-٥٦٩،

<sup>٣</sup> - تفسير البغوي ١٧/١، تهذيب اللغة للأزهري ٣/٣٦٣، لسان العرب ٥/١٤٤، تاج العروس للزبيدي ١٤

٢٧/٢٨-٢٧، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، عثمان ضميرية ٣٣٨

<sup>٤</sup> - تفسير ابن كثير ٤/٥٦٨، انظر تفسير فتح القدير ٥/٤٠٥

<sup>٥</sup> - تفسير السعدي ٨٩٦

قال الحافظ الحكمي رحمه الله: هو ما كان بعدم الانقياد للحق مع الإقرار به، ككفر إبليس إذ يقول الله تعالى فيه: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ (البقرة: ٣٤)، وهو لم يمكنه جحود أمر الله بالسجود ولا إنكاره، وإنما اعترض عليه وطعن في حكمه الأمر به وعدله وقال: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾﴾ (الإسراء: ٦١)، وقال: ﴿قَالَ لَمْ أَكُنْ لِيَاسُجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ ﴿٣٣﴾﴾ (الحجر: ٣٣)، وقال: ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿٧٦﴾﴾ (ص: ٧٦).<sup>١</sup>

فتبين مما سبق أن كفر العناد يكون عن معرفة بالقلب و إقرار باللسان، فصاحب هذا الكفر عرف الحق ثم أنكره، ودعي إلى الحق فلم ينقد له، ولم يكفه أنه أعرض وتولى عنه، بل جعل يحاربه ويسعى في إبطاله، وهذا النوع من الكفر غالبا يقع من أعداء الله ورسوله.

٤- **كفر النفاق:** النفاق لغة: هو نفق: النون و الفاء و القاف أصلان صحيحان، يدل أحدهما على انقطاع شيء و ذهابه، و يدل الآخر على إخفاء الشيء و إغماضه، و متى حصل الكلام فيهما تقاربا.....

ومن الأصل الثاني يقال: النفق: و هو سرب في الأرض له مخلص إلى مكان آخر. و النافق: موضع يرققه اليربوع من جحره، فإذا أتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانتفق، أي خرج. ومنه اشتقاق النفاق، لأن صاحبه يكتتم خلاف ما يظهر، فكأن الإيمان يخرج منه، أو يخرج منه الإيمان في خفاء.

<sup>١</sup> - أعلام السنة المنشورة ٩٨

والأصل في الباب واحد، وهو الخروج، والنفق: المسلك النافذ الذي يمكن الخروج منه.<sup>١</sup>  
و أما كفر النفاق: فهو أن يقر باللسان ولا يعتقد بالقلب، أو هو إظهار متابعة ما جاء به  
الرسول مع رفضه وحجده بالقلب، فهو مظهر للإيمان به مبطن للكفر، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ  
بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (المنافقون: ٣)<sup>٢</sup>  
قال الإمام ابن القيم رحمه الله: وأما كفر النفاق: فهو أن يظهر بلسانه الإيمان وينطوي  
بقلبه على التكذيب فهذا هو النفاق الأكبر.<sup>٣</sup>

وقال حافظ الحكمي رحمه الله: هو ما كان بعدم تصديق القلب وعمله مع الانقياد ظاهرا  
رثاء الناس، ككفر ابن سلول وحزبه الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ  
ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ (٨) يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ  
إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (٩) فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا  
كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ (١٠) (البقرة: ٨ - ١٠)، إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ  
﴾ (البقرة: ٢٠). وغيرها من الآيات.<sup>٤</sup>

### الفرق بين مراتب الكفر (إنكار، جحود، عناد، نفاق)

الفروق بين هذه المراتب في اللغة: أن الإنكار هو عدم الاعتراف بالحق أصلا: أي  
صاحب الإنكار لا يعترف بشيء أصلا، و لكن الجحود هو الاعتراف بالحق مع الإنكار،  
أي صاحب الجحود يعرف الحق ولكنه لا يقر به و ينكره.  
و الجحد أخص من الإنكار، حيث إن الجحد يتعلق بإنكار الشيء الظاهر، و يكون مع  
اليقين، أما الإنكار فيكون مع العلم و دون العلم.

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١٠٠١، مختار الصحاح ٣٨٧، موسوعة نظرة النعيم ١١ / ٥٦٠٤، المصباح  
المنير للفيومي ٥٠٦، عمدة القاري ١ / ٣٤٤، النهاية في غريب الأثر ٥ / ٩٧، المعجم الوسيط ٩٤٢، القاموس المحيط

<sup>٢</sup> - تفسير البغوي ١٧ / ١، التوحيد للفوزان ١٦

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤، كتاب التوبة ١٦٩

<sup>٤</sup> - أعلام السنة المنشورة ٩٨

قال العسكري رحمه الله في الفروق بين الإنكار و الجحد: إن الجحد أخص من الإنكار، و ذلك أن الجحد إنكار الشيء الظاهر، والشاهد قوله تعالى: ﴿بِأَيِّنَّا يَجْحَدُونَ﴾ (٥١) (الأعراف: ٥١)، فجعل الجحد مما تدل عليه الآيات ، و لا يكون ذلك إلا ظاهرا ، و قال تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ (٨٣) (النحل: ٨٣)، فجعل الإنكار للنعمة ، لأن النعمة قد تكون خافية ، و يجوز أن يقال : الجحد هو إنكار الشيء مع العلم به ، و الشاهد قوله تعالى: ﴿وَجْحَدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (١٤) (النمل: ١٤) ، فجعل الجحد مع اليقين ، و الإنكار يكون مع العلم و غير العلم<sup>١</sup>.

ثم قال: الفرق بين قولك جحده و جحد به: أن قولك جحده يفيد أنه أنكره مع علمه به، و جحد به يفيد أنه جحد ما دل عليه، وعلى هذا فسر قوله تعالى ﴿وَجْحَدُوا بِهَا وَأَسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ (١٤) (النمل: ١٤)، أي جحدوا ما دلت عليه من تصديق الرسل.

ونظير هذا قولك إذا تحدث الرجل بحديث كذبتة و سميته كاذبا، فالمقصود المحدث، وإذا قلت: كذبت به، فمعناه كذبت بما جاء به، فالمقصود هاهنا الحديث، وقال المبرد لا يكون الجحود إلا بما يعلمه الجاحد كما قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ (٣٣) (الأنعام: ٣٣)<sup>٢</sup>

و أما العناد فهو قريب من الجحود من ناحية المعرفة ، حيث إن المعاند يعرف الحق، ولكنه يرده و يخالفه حسدا أو حمية أو عدا ، فالعناد يتفق مع الجحود في المعرفة بالحق وإنكاره، و لكنهما يفترقان في سبب المخالفة و الرد. و أما النفاق فيتفق معهم جميعا في المعرفة ، حيث إن صاحب النفاق يعرف الحق ظاهرا و باطنا و لكنه يكتم خلاف ما يظهر .

<sup>١</sup> - الفروق اللغوية للعسكري ٥٧

<sup>٢</sup> - الفروق اللغوية للعسكري ٥٨

فالمُنكر و الجاحد و المعاند يظهرون الأمر حقيقة و صريحا أما المنافق فهو يعتقد ما يعتقد السابِقون و لكنه يظهر خلاف ما يظهرون.

و كذلك الأحكام الظاهرة في الدنيا فإن المنافق يعامل معاملة المسلمين في أحكام الدنيا ، و أما المنكر و الجاحد و المعاند فيعاملون معاملة الكفار.

و فيما يتعلق بأحكام الآخرة فإنهم جميعا سواء في الحكم في الآخرة ، سوى المنافقين فهم

في الدرك الأسفل من النار، أي هم أشد عذابا من البقية ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا

ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا

﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ (النساء: ١٣٧ - ١٣٨)، وقال تعالى: ﴿

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ (النساء: ١٤٥) ،

قال الإمام الشوكاني رحمه الله: والدرك: الطبقة. والنار دركات سبع، فالمنافق في الدرك

الأسفل منها، وهي الهاوية، لغلظ كفره وكثرة غوائله، وأعلى الدركات جهنم، ثم

الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم ، ثم الهاوية.<sup>١</sup>

و قال الشنقيطي في تفسير هذه الآية : ذكر في هذه الآية الكريمة أن المنافقين في أسفل

طبقات النار عيادا بالله تعالى .

وذكر في موضع آخر أن آل فرعون يوم القيامة يؤمر بإدخالهم أشد العذاب، وهو قوله:

﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ

العَذَابِ ﴿٤٦﴾ (غافر: ٤٦)، وذكر في موضع آخر: أنه يعذب من كفر من أصحاب

المائدة عذابا لا يعذبه أحداً من العالمين وهو قوله تعالى: ﴿ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزَّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ

يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾ (المائدة: ١١٥).

فهذه الآيات تبين أن أشد أهل النار عذابا المنافقون، وآل فرعون، ومن كفر من أصحاب

المائدة.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - تفسير فتح القدير ١ / ٦٦٩، انظر أيضا تفسير ابن كثير ١ / ٧٤٦،

<sup>٢</sup> - أضواء البيان ١ / ٥٠٧ - ٥٠٨.



قال الإمام البغوي رحمه الله : جميع هذه الأنواع ( الإنكار ، الجحود ، العناد ، النفاق، )  
سواء في الحكم في الآخرة، فمن لقي الله بأحد من هذه الأنواع لا يغفر له و هو في النار  
خالداً<sup>١</sup>.

---

<sup>١</sup> - انظر تفسير البغوي ١/١٧، و تفسير السمعاني ١/٤٦

### المطلب الثالث: الفرق بين الكفر و الإلحاد

ذكرنا سابقا تعريف الكفر لغة و اصطلاحا مع أنواعه و أقسامه و كلام العلماء فيه،  
وسأذكر هنا تعريفه باختصار<sup>١</sup>.

**تعريف الكفر لغة:** من كفر يكفر كفرا ، نقيض الإيمان ، آمن بالله و كفرنا بالطاغوت، و أصل الكفر يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و سمي الفلاح كافرا لتغطيته الحب، و سمي الليل كافرا لتغطيته كل شيء بظلامه .

و يأتي بمعنى الجحود ، و هو نقيض الشكر ، و كفره أي حكم بكفره ، و كفر بها أي

جاحدها و سترها، قال تعالى: ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ﴾ (الحديد: ٢٠)

أي الزراع أو الفلاحون، و من ذلك سمي الكافر كافرا لأنه ستر نعم الله عز وجل<sup>٢</sup>.

والكفر: ضد الإيمان، لأنه تغطية الحق، و كذلك كفران النعمة: جحودها و سترها<sup>٣</sup>.

قال المناوي: الكفر تغطية ما حقه الإظهار، والكفران ستر نعمة المنعم بترك أداء شكرها، وأعظم الكفر جحود الوحدانية، أو النبوة ، أو الشريعة، والكفران في جحود النعمة أكثر استعمالا، والكفر في الدين أكثر، والكفور فيهما جميعا ، والكفارة ما يغطي الإثم ، وقيل الكفارة لغة: من الكفر الستر، وشرعا: ما وجب على الجاني جبوا لما وقع منه وزجرا عن مثله<sup>٤</sup>.

#### تعريف الكفر اصطلاحا:

أما الكفر في الاصطلاح هو ضد الإيمان بالله و رسوله و هو ستر النعمة المنعم بالجحود أو بعمل هو كالجحود في مخالفة المنعم.

يقول شيخ الإسلام: الكفر: عدم الإيمان، باتفاق المسلمين، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به ، أو لم يعتقد شيئا ولم يتكلم<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠

<sup>٢</sup> - لسان العرب ٣/ ٤٥٩، ٤٦٢، انظر مختار الصحاح ٣٣٤، و موسوعة نظرة النعيم ١١/ ٥٤٤٣، المعجم الوسيط ٧٩١، ٧٩٢.

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٩٧،

<sup>٤</sup> - التعاريف للمناوي ٦٠٦

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٢٠ / ٨٦

و يقول: الكفر عدم الإيمان بالله و رسله ، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل شك و ريب ، أو إعراض عن هذا كله حسدا أو كبرا ، أو إتباعا لبعض الأهواء الصارفة عن إتباع الرسالة<sup>١</sup>

فالكفر هو نقيض الإيمان، و قد يكون جحدا و تكديبا في القلب، و هو مناقض لقول القلب، و هو التصديق، و قد يكون الكفر عملا قلبيا كبغض الله تعالى ، أو آياته ، أو رسوله صلى الله عليه و سلم ، فيكون مناقضا لعمل قلبي، و قد يكون الكفر قولاً ظاهرا يناقض قول اللسان ، و قد يكون الكفر عملا ظاهرا كالإعراض عن دين الله تعالى، و التولي عن طاعة الله، و رسوله صلى الله عليه و سلم، فيناقض عمل الجوارح، القائم على الانقياد و الخضوع و القبول لدين الله، و بكل هذه الأمور يكون قد نقض الكفر الإيمان.

### تعريف الإلحاد لغة و اصطلاحا

**تعريف الإلحاد لغة :** مأخوذ من لحد ، و هو مصدر ألحد يلحد إلحادا ، تدل على ميل عن الاستقامة، و معنى الإلحاد في اللغة : الميل عن القصد، و يقال ألحد الرجل إذا مال عن طريقة الحق و الإيمان ، و سمي اللحد لحددا لأنه مائل في أحد جنبي الحدث (القبر)، و الملحد : الملجأ، سمي بذلك لأن اللاجئ يميل إليه.

و ألحد فلان: مال عن الحق، و ألحد في دين الله، حاد عنه و عدل، و لحد لغة فيه، و ألحد الرجل: أي ظلم في الحرم، و التحد مثله، و أصله في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ﴾ (الحج: ٢٥)، و الملحد: الجائر بمكة.

و قال ابن منظور: لحد في الدين يلحد، و ألحد مال و عدل، و قيل لحد مال و جار. و ألحد في الدين أي طعن، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾ (فصلت: ٤٠)، و الحد الرجل أي جادل و مارى، و الملحد: الطاعن في الدين المائل عنه.

و قال ابن السكيت<sup>١</sup>: الملحد: العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس فيه، يقال قد ألحد في الدين و لحد أي حاد عنه.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٣٣٥، و انظر ٣ / ٣١٥.

و قال ابن حجر رحمه الله : أصل الإلحاد : الميل و العدول عن الشيء ، و قيل للمائل عن الدين : ملحد، و سمي اللحد لأنه شق يعمل في جانب القبر ، فيميل عن وسط القبر إلى جانبه بحيث يسع الميت فيوضع فيه و يطبق عليه اللبن.<sup>٣</sup>

و قال الإمام الطبري<sup>٤</sup> رحمه الله : وأصل الإلحاد في كلام العرب: العدول عن القصد، والجورُ عنه، والإعراض. ثم يستعمل في كل معوجٍ غير مستقيم، ولذلك قيل للحدِّ القبر: لحد، لأنه في ناحية منه، وليس في وسطه.<sup>٥</sup>

**تعريف الإلحاد اصطلاحاً :** هو الميل و الحيدة عن دين الله الذي شرعه ، ويعم ذلك كل ميل و حيدة عن الدين ، ويدخل في ذلك دخولاً أولاً الكفر بالله ، والشرك به في الحرم ، وفعل شيء مما حرمه وترك شيء مما أوجبه.<sup>٦، ٧</sup>

---

<sup>١</sup> - هو يعقوب بن إسحاق بن السكيت، أبو يوسف البغدادي النحوي، حجة في العربية، توفي سنة ٢٤٤هـ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٢/١٦.

<sup>٢</sup> - انظر تهذيب اللغة للأزهري ٤/٣٢٤٢، معجم مقاييس اللغة ٩١٤، مختار الصحاح ٣٤٤-٣٤٥، لسان العرب ٣/٣٨٨-٣٨٩، موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٩٨٠، المصباح المنير ٤٤٨-٤٤٩، المعجم الوسيط ٨١٧،

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٣/٢٧١

<sup>٤</sup> - هو الإمام المؤرخ المفسر الفقيه الحافظ محمد بن جرير بن يزيد الطبري، ولد في آمل طبرستان، و استوطن بغداد حتى توفي بها عام ٣١٠هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٤/٢٦٧، وفيات الأعيان ٤/١٩١.

<sup>٥</sup> - تفسير الطبري ٩/١٣٤، انظر قريب من هذا الكلام في : تفسير الطبري ٢٤/١٢٣-١٢٤، تفسير ابن كثير ٢/٣٥٨، المصباح المنير في تهذيب ابن كثير ٥١٥، معارج القبول ١/١٢٨،

<sup>٦</sup> - أضواء البيان ٥/٦٢، التعريفات الاعتقادية ٥٧،

<sup>٧</sup> - وأما الإلحاد في العرف هو: أن الإلحاد هو إنكار الألوهية يعني إنكار وجود الله والعباد بالله أو ارتداد المسلم هذا هو الذي يعرف من معنى الإلحاد في العرف. فالقصد بالإلحاد هنا الكفر بالله، والميل عن طريق أهل الإيمان والرشد، والتكذيب بالبعث، والجنة، والنار، وتكريس الحياة كلها للدنيا فقط، وتكذيب الرسل، وإنكار وجود الله. و الملحد : الكافر ، و الملاحدة فرقة من الفلاسفة يسمون بالدهريين و بالدهرية، و ذهبوا إلى قدم الدهر، و استناد الحوادث إليه، كما ذهبوا إلى ترك العبادات رأساً و لأهلها لا تقيد ، و إنما الدهر بما يقتضيه مجبول من حيث الفطرة على ما هو الواقع فيه، فما ثم إلا أرحام تدفع، و أرض تبلع ، و سماء تقلع ، فهم قد أنكروا الصانع المدبر و العالم القادر، و زعموا أن العالم لم يزل موجوداً، كذلك بنفسه و بلا صانع. و الإلحاد عند الفلاسفة هو: إنكار وجود الله، و لكن الناس يطلقون هذا اللفظ تارة على إنكار وجود الله، و تارة على إنكار وجود علمه، و عنايته، و قدرته و إرادته، و يكفي أن ينكر المرء أصلاً من أصول الدين، أو اعتقاداً من الاعتقادات المألوفة، أو رأياً من الآراء الشائعة حتى يتهم بالإلحاد. انظر: كشاف اصطلاحات الفنون ٢/١٦٣٩، المعجم الفلسفي د. جميل صليبا ١١٩/١.

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فإن لفظ الإلحاد يقتضي ميلا عن شيء إلى شيء بباطل.<sup>١</sup>

و قيل: هو الميل عن الحق و العدول عنه فيما يتعلق بأسماء الله تعالى ، أو بيته الحرام، أو بآياته الكرام في دلالتها أو فيمن تنزلت عليه.<sup>٢</sup>

و الإلحاد يكون في ثلاثة أمور :

\* الإلحاد في آيات الله تعالى

\* الإلحاد في أسماء الله تعالى

\* الإلحاد في الحرم

\* الإلحاد في آيات الله تعالى :

أما الإلحاد في آيات الله تعالى: فهو الميل بالنصوص عن ما هي عليه، إما بالطنع فيها، أو بإخراجها عن حقائقها مع الإقرار بلفظها.<sup>٣</sup>، أو هو الميل عن الحق في أدلة الله عز و جل التي تنزل بها الذكر الحكيم.

و قال الإمام الطبري رحمه الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ

عَلَيْنَا﴾ (فصلت: ٤٠)، يعني جل ثناؤه : إن الذين يميلون عن الحق في حججنا

وأدلتنا، و يعدلون عنها تكديبا بها و جحودا لها ... و ذلك أن اللحد و الإلحاد: هو الميل

، و قد يكون ميلا عن آيات الله ، و عدولا عنها بالتكذيب بها ، و يكون بالاستهزاء

مكاء و تصدية ، و يكون مفارقة لها و عنادا ، و يكون تحريفا لها و تغييرا لمعانيها.<sup>٤</sup>

و قال ابن عباس رضي الله عنهما : الإلحاد : وضع الكلام على غير مواضعه ، و قال قتادة

هو الكفر و العناد.<sup>٥</sup>

و قال البغوي رحمه الله في تفسير الآية السابقة : يميلون عن الحق في أدلتنا.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ١٢٤ ،

<sup>٢</sup> - موسوعة نضرة النعيم ٩ / ٣٩٨٢

<sup>٣</sup> - الصواعق المرسله ١ / ٢١٧ ، أنظر أيضا في تعريف الإلحاد في آيات الله : معجم ألفاظ العقيدة ، عامر فالج ٤٩

<sup>٤</sup> - تفسير الطبري ٢٤ / ١٢٣ ، ١٢٤ ، انظر أيضا التعريفات الاعتقادية ٦٠ ،

<sup>٥</sup> - انظر تفسير ابن كثير ٤ / ١٢٨ .

<sup>٦</sup> - تفسير البغوي ٤ / ٦٨ .

فمما سبق من أقوال العلماء في الإلحاد يظهر أن الإلحاد في آيات الله يتضمن خمسة أشياء ، وهي كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَحْفَونَ عَلَيْنَا ۗ ﴾<sup>٤٠</sup>

﴿فصلت: ٤٠﴾، فالمراد بالإلحاد في هذه الآية خمسة أقوال :  
أحدها: أنه وُضِعَ الكلام على غير موضعه. والثاني: أنه المُكَّاء والصفير عند تلاوة القرآن.

والثالث: أنه التكذيب بالآيات. والرابع : أنه المُعَانِدَة. والخامس: أنه المَيْلُ عن الإيمان بالآيات.<sup>١</sup>

و خلاصة ما سبق هو أن الإلحاد في آيات الله هو: الميل بها عن الصواب، بأي وجه كان: إما بإنكارها وجحودها، وتكذيب من جاء بها، وإما بتحريفها وصرفها عن معناها الحقيقي، وإثبات معان لها، ما أرادها الله منها.<sup>٢</sup>

### \* الإلحاد في أسماء الله تعالى:

و أما الإلحاد في أسماء الله تعالى: فهو العدول بها و بحقائقها و معانيها عن الحق الثابت لها.<sup>٣</sup>

و قال الإمام ابن القيم رحمه الله: الإلحاد في أسماء الله تارة يكون بجحد معانيها وحقائقها، وتارة يكون بإنكار المسمى بها، وتارة يكون بالتشريك بينه وبين غيره فيها.<sup>٤</sup>  
و قال السعدي رحمه الله: حقيقة الإلحاد في أسماء الله هو الميل بها عن مقصودها لفظاً أو معنى، تصريحاً أو تأويلاً، أو تحريفاً، و كل ذلك مناف للتوحيد و الإيمان.<sup>٥</sup>  
و للإلحاد في أسماء الله تعالى خمسة أنواع :

<sup>١</sup> - انظر تفسير زاد المسير لابن الجوزي ٧/ ١٠٢، و انظر قريب من هذا الكلام في تفسير الألوسي ٣٧٨/١٢، تفسير ابن كثير ٤/ ١٢٨.

<sup>٢</sup> - انظر تفسير السعدي ٧٥٠

<sup>٣</sup> - بدائع الفوائد ١/ ٢٩٧، انظر أيضا موسوعة نضرة النعيم ٩/ ٣٩٨١، القول السديد ١٦٣، انظر أيضا في تعريف الإلحاد في أسماء الله : معجم ألفاظ العقيدة ، عامر فالخ ٤٩

<sup>٤</sup> - الصواعق المرسله ١/ ٢١٧،

<sup>٥</sup> - القول السديد ١٦٣

الأول: أن تسمى الأصنام بما كتسميتهم اللات من الإلهية والعزى من العزيز، وتسميتهم الصنم إلهًا، وهذا إلحاد حقيقة فإنهم عدلوا بأسمائه إلى أوثانهم وآلهتهم الباطلة.<sup>١</sup> وهذا إلحاد المشركين.

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٠)، قال الإمام الطبري رحمه الله: وكان إلحادهم في أسماء الله، أنهم عدلوا بما عمّا هي عليه، فسموا بما آلهتهم وأوثانهم، وزادوا فيها ونقصوا منها، فسموا بعضها "اللات" اشتقاقًا منهم لها من اسم الله الذي هو "الله"، وسموا بعضها "العزى" اشتقاقًا لها من اسم الله الذي هو "العزيز"،... و قال مجاهد: اشتقوا العزى من العزيز، و اشتقوا اللات من الله.<sup>٢</sup>

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: تسمية الأوثان بها، كما يسمونها آلهة، وقال ابن عباس ومجاهد: عدلوا بأسماء الله تعالى عما هي عليه، فسموا بما أوثانهم فزادوا ونقصوا، فاشتقوا اللات من الله والعزى من العزيز، ومناة من المنان.<sup>٣</sup>

و قال ابن عثيمين رحمه الله: أن ينقلها إلى المعبودات، أو يشتق أسماء منها للمعبودات، مثل: اللات من الإله، و العزى من العزيز، و مناة من المنان، فنقول هذا أيضا إلحاد في أسماء الله، لأن الواجب عليك أن تجعل أسماء الله خاصة به، و لا تتعدى و تتجاوز فتشتق للمعبودات منها أسماء.<sup>٤</sup>

الثاني: تسميته بما لا يليق بجلاله كتسمية النصراني له أبا وتسمية الفلاسفة له موجبا بذاته أو علة فاعلة بالطبع ونحو ذلك.<sup>٥</sup>

قال ابن العثيمين رحمه الله: النوع الأول (من الإلحاد) أن يسمى الله بما لم يسم به نفسه، كما سماه الفلاسفة: علة فاعلة، و النصراني أبا، و عيسى: الابن، فهذا إلحاد في

<sup>١</sup> - بدائع الفوائد ١/٢٩٨،

<sup>٢</sup> - تفسير الطبري ٩/١٣٣، انظر أيضا تفسير القرطبي ٩/١٨٠، تفسير البغوي ٢/١٧٥، تفسير ابن كثير

٣/٥١٦، المصباح المنير في تهذيب ابن كثير ٥١٥، معارج القبول ١/٨٨، أعلام السنة المنشورة ٤٠

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ٢٧،

<sup>٤</sup> - معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية ٥٦،

<sup>٥</sup> - بدائع الفوائد ١/٢٩٧،

أسماء الله، وكذلك لو سمي الله بأي اسم لم يسم به نفسه، فهو ملحد في أسماء الله، ووجه ذلك أن أسماء الله توقيفية، فلا يمكن أن تثبت له إلا ما ثبت بالنص، فإذا سميت الله بما لم يسم به نفسه فقد أُلحِدت وملت عن الواجب.<sup>١</sup>

**الثالث:** وصفه بما يتعالى عنه ويتقدس من النقائص كقول أخصب اليهود: إنه فقير، وقولهم: إنه استراح بعد أن خلق خلقه، وقولهم: يد الله مغلولة<sup>٢</sup>، وأمثال ذلك مما هو إلحاد في أسمائه وصفاته.<sup>٣</sup>

فمثل هذه الأوصاف أو الأسماء وغيرها من الصفات التي فيها النقص، إذا وصف الله تعالى به يكون من الإلحاد في أسمائه تعالى.

**الرابع:** تعطيل الأسماء عن معانيها ووجد حقائقها كقول من يقول من الجهمية وأتباعهم إنها ألفاظ مجردة لا تتضمن صفات ولا معاني، فيطلقون عليه اسم السميع والبصير والحي والرحيم والمتكلم والمريد، ويقولون لا حياة له ولا سمع ولا بصر ولا كلام ولا إرادة تقوم به، وهذا من أعظم الإلحاد فيها عقلا وشرعا ولغة وفطرة، وهو يقابل إلحاد المشركين، فإن أولئك أعطوا أسماء وصفاته لأهنتهم، وهؤلاء سلبوه صفات كماله، وجحدوها، وعطلوها، فكلاهما ملحد في أسمائه، ثم الجهمية وفروخهم متفاوتون في هذا الإلحاد، فمنهم الغالي والمتوسط والمنكوب، وكل من جحد شيئا عما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله، فقد ألحد في ذلك فليستقل أو ليستكثر.<sup>٤</sup>

قال الحافظ الحكمي رحمه الله: إلحاد النفاة المعطلة، وهم قسمان: قسم أثبتوا ألفاظ أسمائه تعالى ونفوا عنه ما تضمنته من صفات الكمال فقالوا: رحمن رحيم بلا رحمة، عليم بلا علم، سميع بلا سمع، بصير بلا بصر، قدير بلا قدرة، وأطردوا بقيتها كذلك.

وقسم صرحوا بنفي الأسماء ومتضمناتها بالكلية، ووصفوه بالعدم المحض الذي لا اسم له ولا صفة، سبحانه الله وتعالى عما يقول الظالمون الجاحدون الملحدون علوا كبيرا، قال

تعالى: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ۝٦٥﴾

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية ٥٥،

<sup>٢</sup> - قوله تعالى سورة المائدة ٦٤

<sup>٣</sup> - بدائع الفوائد ١/٢٩٧، موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٩٨١، التعريفات الاعتقادية ٥٨،

<sup>٤</sup> - بدائع الفوائد ١/٢٩٨ - ٢٩٩، انظر مدارج السالكين ١/٢٧، موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٩٨١.



﴿ (مریم: ٦٥) ، ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الشورى: ١١)

قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ ﴾ (طه: ١١٠).

و قال ابن العثيمين رحمه الله: أن ينكر ما دلت عليه من الصفات ، فهو يثبت الاسم ، لكن ينكر الصفة التي يتضمنها هذا الاسم ، مثل أن يقول : إن الله سميع بلا سمع ، و عليم بلا علم ، و خالق بلا خلق ، و قادر بلا قدرة ... ثم هؤلاء يجعلون الأسماء أعلاما محضة متغايرة، فيقولون: السميع غير العليم ، لكن كلها ليس لها معنى، السميع لا يدل على السمع ، و العليم لا يدل على العلم، لكن مجرد أعلام.

و منهم آخرون يقولون : هذه الأسماء شيء واحد، فهي عليم و سميع و بصير ، كلها واحد، لا تختلف إلا بتركيب الحروف فقط، فيجعل الأسماء شيئا واحدا.<sup>١</sup>

**الخامس:** تشبيه صفاته بصفات خلقه تعالى الله عما يقول المشبهون علوا كبيرا، فهذا الإلحاد في مقابلة إلحاد المعطلة، فإن أولئك نفوا صفة كماله و جحدوها، وهؤلاء شبهوها بصفات خلقه، فجمعهم الإلحاد، و تفرقت بهم طرقه، و برأ الله أتباع رسوله و ورثته القائمين بسنته عن ذلك كله، فلم يصفوه إلا بما وصف به نفسه، و لم يجحدوا صفاته، و لم يشبهوها بصفات خلقه، و لم يعدلوا بها عما أنزلت عليه لفظا و لا معنى، بل أثبتوا له الأسماء والصفات، و نفوا عنه مشابهة المخلوقات، فكان إبتاهم بريئا من التشبيه، و تزيههم خليا من التعطيل، لا كمن شبهه حتى كأنه يعبد صنما، أو عطل حتى كأنه لا يعبد إلا عدما.<sup>٢</sup>

و هذا هو إلحاد المشبهة الذين يكييفون صفات الله عز و جل و يشبهونها بصفات خلقه

مضادة له تعالى و ردا لقوله عز و جل: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾

﴿ (الشورى: ١١) ﴾ ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ ﴾ (طه: ١١٠)

(طه: ١١٠)، و هو مقابل لإلحاد المشركين، فأولئك جعلوا المخلوق بمتزلة الخالق و سووه به، و هؤلاء جعلوا الخالق بمتزلة الأجسام المخلوقة، و شبهوه بما تعالى و تقدر عن إفكهم.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية ٥٥ - ٥٦ ،

<sup>٢</sup> - بدائع الفوائد ١/٢٩٩ ، انظر موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٩٨١

<sup>٣</sup> - انظر معارج القبول ١/٨٨ ، أعلام السنة المنشورة ٤٠ ،

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: و من أعظم الإلحاد في أسمائه إنكار حقائقها و معانيها... تشبيهه فيها بصفات المخلوقين و معاني أسمائه، و أن الثابت له منها مماثل للثابت لخلقها.<sup>١</sup> و قال في موضع آخر: الإلحاد إما بجمدها وإنكارها، وإما بجمدها معانيها وتعطيلها، وإما بتحريفها عن الصواب وإخراجها عن الحق بالتأويلات الباطلة، وإما بجعلها أسماء لهذه المخلوقات المصنوعات كالإلحاد أهل الإلحاد فإنهم جعلوها أسماء هذا الكون محمودها ومذمومها.<sup>٢</sup>

و قال السعدي رحمه الله: و الإلحاد أنواع ... و إما بتشبيهها بصفات المخلوقين كما يفعل المشبهة من الرافضة و غيرهم.<sup>٣</sup>

فكلما شبه الشخص صفات الله بصفات المخلوقين أو العكس ، وقع في جزء من إلحاد في الأسماء و الصفات.

#### \* الإلحاد في الحرم :

الإلحاد في الحرم هو استحلال ما حرمه الله في الحرم ، من قتل أو ظلم أو عمل سيئة أو ارتكاب معصية أخرى ، و قيل هو احتكار الطعام بمكة. و قيل هو الشرك و القتل و الميل بالظلم و المعاصي.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَاكِمِ يُظْلَمِ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ (الحج: ٢٥) ، يعني: أن تستحلّ من الحرام ما حرّم الله عليك من لسان أو قتل، فتظلم من لا يظلمك، وتقتل من لا يقتلك، فإذا فعل ذلك فقد وجب له عذاب أليم.

و قال مجاهد : يعمل فيه عملا سيئا.<sup>٤</sup>

و قال الشنقيطي رحمه الله عند تفسيره للآية السابقة: والمراد بالإلحاد في الآية : أن يميل ، ويحيد عن دين الله الذي شرعه ، ويعم ذلك كل ميل وحيدة عن الدين، ويدخل في ذلك

<sup>١</sup> - مختصر الصواعق المرسله ٣/٨٦٢. أو ٣٣٨ نسخة في مجلد واحد.

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/ ٢٧

<sup>٣</sup> - القول السديد ١٦٣

<sup>٤</sup> - تفسير الطبري ١٧/ ١٤٠، انظر أيضا تفسير ابن كثير ٣/ ٢٨٦

دخولاً أولاً الكفر بالله، والشرك به في الحرم، وفعل شيء مما حرمه وترك شيء مما أوجبه. ومن أعظم ذلك : انتهاك حرمت الحرم . وقال بعض أهل العلم : يدخل في ذلك احتكار الطعام بمكة ، وقال بعض أهل العلم : يدخل في ذلك قول الرجل : لا والله ، وبلى والله ، وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان له فسطاطان: أحدهما: في طرف الحرم، والآخر: في طرف الحل ، فإذا أراد أن يعاتب أهله ، أو غلامه فعل ذلك في الفسطاط الذي ليس في الحرم ، يرى أن مثل ذلك يدخل في الإلحاد فيه بظلم.<sup>١</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و أما ما يتعلق بمحل العمل: فالإلحاد في الحرم ، لأن أعظم محال العمل الحرم ، و انتهاك حرمة المحل المكاني أعظم من انتهاك حرمة المحل الزماني ، و لهذا حرم من تناول المباحات ، و من الصيد و النبات ، في البلد الحرام ، ما لم يحرم مثله في الشهر الحرام.

ولهذا كان الصحيح أن حرمة القتال في البلد الحرام باقية كما دلت عليه النصوص الصحيحة بخلاف الشهر الحرام فلهذا والله أعلم ذكر صلى الله عليه وسلم الإلحاد في الحرم وابتغاء سنة جاهلية.<sup>٢</sup>

و أما ما يتعلق بالتعود للملحد في الحرم، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : " أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم ، و مبتغ في الإسلام سنة الجاهلية ، و مطلب دم امريء بغير حق ليهريق دمه"<sup>٣</sup>

قال ابن حجر رحمه الله : و ظاهر سياق الحديث أن فعل الصغيرة في الحرم أشد من فعل الكبيرة في غيره، و هو مشكل ، فيتعين أن المراد بالإلحاد فعل الكبيرة و قد يؤخذ ذلك من

سياق الآية ، فإن الإتيان بالجملة الاسمية في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَاكِمِ يُظْلَمِ

تُذِقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ (الحج: ٢٥) ، يفيد ثبوت الإلحاد و دوامه ، و التنوين للتعظيم ، أي من يكون إلحاده عظيماً.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - أضواء البيان ٥/٦٢، انظر رواية ابن عمر رضي الله عنه في: تفسير الطبري ١٧/ ١٤١، وتفسير القرطبي ١٤/

٣٥٥

<sup>٢</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٢٢٦

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الديات ، باب من طلب دم امريء بغير حق، ٥٧٤، ح ٦٨٨٢.

<sup>٤</sup> - فتح الباري ١٢/ ٢٦٢،

و المعاصي تضاعف بمكة ، كما تضاعف الحسنات ، فتكون معصيتين إحداهما بنفس المخالفة ، و الثانية بإسقاط حرمة البلد الحرام ، و هكذا الأشهر الحرم سواء .  
و من السف من ذهب إلى أن هذه الآية تدل على أن الإنسان يعاقب على ما ينويه من المعاصي بمكة و إن لم يعمله .

عن ابن مسعود و ابن عمر رضي الله عنهما قالوا: لو هم رجل بقتل رجل بهذا البيت وهو بعدن أبين ، لعذبه الله، و في رواية عنهما: ما من رجل يهمل بسيئة فتكتب عليه ، ولو أن رجلا بعد أن بين هم أن يقتل رجلا بهذا البيت، لأذقه الله من العذاب الأليم. وقيل إن الرجل ليهم بالخطيئة بمكة و هو في بلد آخر، و لم يعملها فتكتب عليه.<sup>١</sup>  
قال ابن الجوزي رحمه الله: فإن قيل: هل يؤاخذ الإنسان إن أراد الظلم بمكة، و لم يفعله؟ فالجواب من وجهين .

أحدهما: أنه إذا همَّ بذلك في الحرم خاصّة ، عوقب ، هذا مذهب ابن مسعود ، فإنه قال : لو أن رجلاً همَّ بخطيئة ، لم تكتب عليه ما لم يعملها ، ولو أن رجلاً همَّ بقتل مؤمن عند البيت ، وهو ب «عَدَنِ أَبِيْنَ» ، أذاقه الله في الدنيا من عذاب أليم . وقال الضحاك : إن الرجل ليهمُّ بالخطيئة بمكة وهو بأرضٍ أخرى ، فتكتب عليه و لم يعملها . وقال مجاهد : تضاعف السيئات بمكة ، كما تضاعف الحسنات . وسئل الإمام أحمد : هل تكتب السيئة أكثر من واحدة؟ فقال : لا ، إلا بمكة لتعظيم البلد . وأحمد على هذا يرى فضيلة المحاورة بها؛ وقد جاور جابر بن عبد الله ، وكان ابن عمر يقيم بها .  
والثاني: أن معنى : "ومن يرد" : من يعمل. قال أبو سليمان الدمشقي: هذا قول سائر من حفظنا عنه.<sup>٢</sup>

و قال النيسابوري<sup>٣</sup> رحمه الله: ومن يرد فيه مرادا ما جائرا عادلا عن القصد ظالماً، وتدلل هذه الآية الكريمة على أن الإنسان يعاقب على ما ينويه من المعاصي بمكة و إن لم

<sup>١</sup> - انظر تفسير القرطبي ١٤ / ٣٥٦ ، تفسير الطبري ١٧ / ١٤١ ، تفسير ابن كثير ٣ / ٢٨٧ ،

<sup>٢</sup> - تفسير زاد المسير ٥ / ٣٠٨-٣٠٩ .

<sup>٣</sup> - هو إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري الحنبلي، العالم الفقيه الثبت ، توفي سنة ٢٧٥هـ ببغداد. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة ١ / ١٠٨ ، سير أعلام النبلاء ١٣ / ١٩ .

<sup>٤</sup> - تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان للنيسابوري ( مطبوع بهامش الطبري ١٧ / ٨١ )

يعمله. و قد روي عن ابن مسعود و ابن عمر رضي الله عنهم: لو هم رجل بقتل رجل وهو في هذا البيت، و هو بعدن أبيين ( مكان بأقصى اليمن) لعذبه الله. و هذا الإلحاد و الظلم يجمع المعاصي من الكفر إلى الصغائر ، فلعظم حرمة المكان توعد الله على نية السيئة فيه ، و من نوى سيئة و لم يعملها لم يحاسب عليها إلا في مكة.

و قد جمع ابن الجوزي في تفسيره الأقوال في المراد بالإلحاد في الحرم.

**فيقول: الإلحاد في الحرم: وفي المراد بهذا الإلحاد خمسة أقوال:**

**أحدها:** أنه الظلم ، رواه العوفي عن ابن عباس. وقال مجاهد : هو عمل سيئة؛ فعلى هذا تدخل فيه جميع المعاصي ، و قد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: لا تحتكروا الطعام بمكة ، فإن احتكار الطعام بمكة إلهاد بظلم .

**والثاني:** أنه الشرك ، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس ، و به قال الحسن ، و قتادة .

**والثالث:** الشرك و القتل ، قاله عطاء .

**والرابع:** أنه استحلال محظورات الإحرام ، و هذا المعنى محكي عن عطاء أيضاً .

**والخامس:** استحلال الحرام تعمداً ، قاله ابن جريج.<sup>١</sup>

مما سبق من كلام العلماء و المفسرين يظهر أن الصحيح هو كل معصية لله أو عمل سيئة في الحرم يعتبر من الإلحاد في الحرم، و صاحبه يعاقب على فعله، ولو هم بذلك وهو في خارج الحرم.

يقول الطبري رحمه الله: وأولى الأقوال التي ذكرناها في تأويل ذلك بالصواب: القول الذي ذكرناه عن ابن مسعود وابن عباس، من أنه معني بالظلم في هذا الموضع كل معصية

لله، وذلك أن الله عم بقوله: ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَاكِمِ بِظُلْمٍ نُدَقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ (٢٥)

﴿ (الحج: ٢٥) ، و لم يخصص به ظلم دون ظلم في خير ولا عقل، فهو على عمومته. فإذا

كان ذلك كذلك، فتأويل الكلام: و من يرد في المسجد الحرام بأن يميل بظلم، فيعصي الله

فيه، نذقه يوم القيامة من عذاب موجه له.<sup>٢</sup>

**الفرق بين الكفر و الإلحاد:**

<sup>١</sup> - تفسير زاد المسير ٣٠٨/٥.

<sup>٢</sup> - تفسير الطبري ١٧ / ١٤١ - ١٤٢،

و أما ما يتعلق بالفرق بين الكفر و الإلحاد فهو: أن الكفر يعم جميع أصول الدين، و هو اسم لمجموعة من الذنوب ، فمنها الشرك بالله و الجحد بالنبوة ، و غير ذلك من الذنوب، و أما الإلحاد فقد يكون في جزء من أجزاء أصول الدين، و صاحبه يظهر الإسلام، و لكنه يقدم و يؤخر، كما سبق حيث إنه قد يكون في أسماء الله و صفاته، أو آيات الله، أو في الحرم.

و قد يكون الكفر يدخل تحت الإلحاد، و الإلحاد يكون أعم من الكفر ، لأن الكفر أيضا نوع من الإلحاد ، فهو ميل عن الحق إلى الباطل و من الإيمان إلى الكفر. و أن الكفر ينافي الإيمان بالكلية و يبطله ، و أما الإلحاد فقد ينافي الإيمان كله، و قد ينافي جزءا من الإيمان، فالإلحاد ينقسم إلي قسمين: قسم مخرج عن الملة وهو ما أوجب الكفر، و قسم لا يخرج من الملة وهو ما أوجب الفسوق.

يقول الراغب: الإلحاد ضربان: أحدهما إلى الشرك بالله. والثاني إلحاد إلى الشرك بالأسباب . فالأول ينافي الإيمان و يبطله ، و الثاني يوهن عراه و لا يبطله.<sup>١</sup>

يقول العسكري رحمه الله : إن الكفر اسم يقع على ضروب من الذنوب، فمنها الشرك بالله، ومنها الجحد للنبوة، ومنها استحلال ما حرم الله، وهو راجع إلى جحد النبوة، و غير ذلك مما يطول الكلام فيه وأصله التغطية، والإلحاد اسم خص به اعتقاد نفي التقديم مع إظهار الإسلام، وليس ذلك كفر الإلحاد، ألا ترى أن اليهودي لا يسمى ملحدا، وان كان كافرا، وكذلك النصراني وأصل الإلحاد الميل.<sup>٢</sup>

فالكفر هو تغطية الحق بالجحد و التكذيب و النفاق و غيره، و أما الإلحاد فهو الميل عن الحق و العدول عنه فيما يتعلق بأسماء الله، أو بيته الحرام، أو بآياته الكرام في دلالاتها أو في من تنزلت عليه.

<sup>١</sup> - المفردات للراغب ٧٣٧، انظر أيضا بصائر ذوي التمييز ٤ / ٤٢١، التوقيف على مهمات التعاريف ٢٨٨.

<sup>٢</sup> - الفروق اللغوية للعسكري ٢٥٦

## المطلب الرابع : الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك

سبق أن عرفنا الكفر لغة و اصطلاحاً<sup>١</sup> ، و سوف أقوم بتعريف الإعراض و الشك لغة و اصطلاحاً.

### الإعراض لغة و اصطلاحاً:

**الإعراض لغة:** مصدر أَعْرَضَ يعرض إِعْرَاضاً، و هو مأخوذ من مادة (ع ر ض)، وهي كما يقول ابن فارس: بناء تكثر فروعه و هي مع كثرتها ترجع إلى أصل واحد، و هو العرض الذي يخالف الطول، فالعرض خلاف الطول، و من ذلك: أَعْرَضت عن فلان، و أَعْرَضت عن هذا الأمر، و أَعْرَضَ بوجهه، لأنه إذا كان كذا و لاه عرضه، و يقال أَعْرَضَ الشيء لك من بعيد، فهو معرض و ذلك إذا ظهر لك و بدا، و المعنى أنك رأيت عرضه.<sup>٢</sup> و الإعراض هو الإضراب عن الشيء، أخذ عرضاً أي جانباً غير الجانب الذي هو فيه، و يأتي بمعنى إظهار الجانب، و إذا قيل أَعْرَضَ لي كذا أي بدا لي عرضه فأمكن تناوله، و إذا قيل أَعْرَضَ عني، معناه ولى مبدياً عرضه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ (السجدة: ٢٢) ، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (طه: ١٢٤)، الإعراض عن الذكر التولي عنه و عدم قبوله.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: العرض خلاف الطول، و أصله يقال في الأجسام، ثم يستعمل في غيرها ، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَسَّ بَجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾ (فصلت: ٥١)، و العرض خص بالجانب و أَعْرَضَ الشيء بدا عرضه.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٢١

<sup>٣</sup> - انظر التوقيف على مهمات التعاريف ٥٦، بصائر ذوي التمييز ٤ / ٤٥، المفردات للراغب ٥٥٩، موسوعة نضرة النعيم ٣٩١٢ / ٩

<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٥٥٩، انظر بصائر ذوي التمييز ٤ / ٤٤

و الإعراض عن الشيء : الصد عنه ، و أعرض فلان ، أي ذهب عرضا و طولاً ،  
و أعرضت الشيء: جعلته عريضا، و عرض الشيء فأعرض أي: أظهره فظهر، و قال  
تعالى: ﴿ وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا ﴾ (الكهف: ١٠٠)، أي أبرزناها حتى  
نظروا إليها.<sup>١</sup>

و قال ابن منظور: و المعرض: الذي يستدين ممن أمكنه من الناس، و في حديث عمر  
رضي الله عنه : فادان معرضا، أي أخذ الدين ولم يبال ألا يؤديه ، و لا ما يكون من  
التبعة، و قيل: يعرض إذا قيل له لا تستدن فلا يقبل، من أعرض عن الشيء إذا ولاه  
ظهره، و قيل معرضا عن الأداء موليا عنه.<sup>٢</sup>

**الإعراض اصطلاحاً:** هو الانصراف عن الشيء بالقلب، و قيل: الإضراب عن الشيء  
بأن تأخذ عرضا، أي جانبا غير الجانب الذي هو فيه، و قيل: هو أن تولي الشيء عرضك  
أي جانبك و لا تقبل عليه، و قيل : الإعراض هو الالتفات إلى جهة أخرى.<sup>٣</sup>

و أما كفر الإعراض فهو: أن يترك الحق لا يتعلمه و لا يعمل به، سواء كان أقوالا أو  
أفعالا أو اعتقادات جملة و تفصيلا، و أن يعرض بسمعه و قلبه عن الرسول صلى الله عليه  
و سلم، لا يصدقه و لا يكذبه ، و لا يواليه و لا يعاديه و لا يصغي إلى ما جاء به البتة.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: و أما كفر الإعراض: فأن يعرض بسمعه و قلبه عن الرسول  
، لا يصدقه و لا يكذبه، و لا يواليه و لا يعاديه، و لا يصغي إلى ما جاء به البتة، كما قال  
أحد بني عبد ياليل للنبي صلى الله عليه و سلم: والله أقول لك كلمة: إن كنت صادقا،  
فأنت أجل في عيني من أن أرد عليك، وإن كنت كاذبا، فأنت أحقر من أن أكلمك.<sup>٤</sup>  
و قد سمى شيخ الإسلام رحمه الله هذا النوع من الكفر، الكفر البسيط، فيقول: بل إن

<sup>١</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ٩/ ٣٩١٢، معجم الوسيط ٥٩٣، مختار الصحاح ٢٥٥،

<sup>٢</sup> - لسان العرب ٧/ ١٧٦، انظر تهذيب اللغة للأزهري ٣/ ٢٣٩٨، موسوعة نضرة النعيم ٩/ ٣٩١٢ - ٣٩١٣،

<sup>٣</sup> - انظر الكليات للكفوي ٢٨، التوقيف للمناوي ٥٦، التبيان في تفسير غريب القرآن ، شهاب الدين  
المصري ١/ ٣٧٥، غريب القرآن، السجستاني ١/ ١١١، عمدة القاري ٢/ ٥١،

<sup>٤</sup> - مدارج السالكين ١/ ٢٥٣ - ٢٥٤، انظر أيضا مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، ضميرية ٣٤١، موسوعة

نضرة النعيم ١١/ ٥٤٤٥،



كان في الكفر البسيط، و هو الإعراض عما جاء به الرسول، و ترك الإيمان به و إن لم يعتقد تكذيبه.<sup>١</sup>

و قال أيضا رحمه الله: فأهل الجهل و الكفر البسيط لا يعرفون الحق و ينصرونه.<sup>٢</sup>  
و كفر الإعراض له مظاهر، فقد يكون أحيانا عدم الاستماع لأوامر الله عز وجل و عدم المبالاة بها و عدم التفكير فيها وهو الغالب، فغالبا كفر الإعراض أنه لا يسمع للشريعة أبداً، يقول: الدين على جنب، أو يقول: دع الدين على جنب، أي لا مناقشة في الدين بل المناقشة في أي قضية اقتصادية أو حياتية أو اجتماعية أو أمور أخرى، وهذا إعراض واضح يمارسه بعض العامة: لا يدخل الدين في حياتنا ولا في عاداتنا، وكأن الدين فقط محصور بالمساجد و دور العبادة أو أنه لأهل السماوات، و ليس لنا شأن في ذلك.

و من مظاهر الإعراض أنه يأتي بمعنى عدم القبول، و عدم الاستماع و عدم المبالاة، و يأتي بمعنى الامتناع و التولي عن الطاعة، وهذا يكون بعد الاستماع و القبول لكن يقول: لا يطيع و لا يفعل، و لذلك يأتي الإعراض -أيضا- بمعنى ترك العمل بالكلية، و كذلك يأتي بمعنى الصدود و أيضا ترك التحاكم إلى الله.

قال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ فِرْقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النور: ٤٧) فنفي الإيمان عن تولى عن العمل ، و إن كان أتى بالقول، فتبين أن كفر الإعراض هو: ترك الحق لا يتعلمه ولا يعمل به سواء كان قولاً أو عملاً أو اعتقاداً، و يقول تعالى: ﴿ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ ﴾ (الأحقاف: ٣)، فمن أعرض عما جاء به الرسول بالقول كمن قال لا أتبعه ، أو بالفعل كمن أعرض و هرب من سماع الحق الذي جاء به، أو وضع أصبعيه في أذنيه حتى لا يسمع ، أو سمعه لكنه أعرض بقلبه عن الإيمان به ، و بجوارحه عن العمل فقد كفر كفر إعراض.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧٦٦/١٠

<sup>٢</sup> - درء التعارض ٢٨٥/٧

فإذاً: في الإعراض شيء يتعلق بالعلم وهو قول القلب من عدم الاستماع وعدم المبالاة، وشيء يتعلق بعدم العمل، أي: عمل القلب والجوارح، مثل عدم القبول وعدم الاستسلام، وهذا منافٍ لعمل القلب، و ألا يعمل بالدين نهائياً ولا بشيء من الدين، فهذا ترك لعمل الجوارح وهذا كله إعراض.

يتبين مما سبق أن الإعراض إما أن يكون إعراضاً تاماً، و هو أن يعرض إعراضاً تاماً عن تعلم أصول الدين مع قدرته على ذلك، و يعرض عن الإقرار بالله و معرفته و حبه و ذكره و عبادته و دعائه، و يقول: لا أريد أن أتعلم الدين ولا أريد أن أسمع آية، ولا أريد أن أتعلم شيئاً من أمور الدين، فهذا الإعراض هو إعراض تام عن أصل الإيمان و عن تعلم أصوله مع القدرة على ذلك، أو عدم قبولها و الانقياد لها. مثل من يقول: لا أنقاد لحكم شرعي أبداً، سواءً قاله بلسان الحال أو بلسان المقال، أو يعرض عن العمل تماماً، كأن يقول: أنا لا أعمل شيئاً البتة، وهذا الذي يسمونه كفر التولي و ترك العمل بالكلية، أو يكون إعراضاً في مسألة من مسائل الدين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و حقيقة هذا القول هو الجهل البسيط و الكفر البسيط، الذي مضمونه الإعراض عن الإقرار بالله و معرفته و حبه و ذكره و عبادته و دعائه.<sup>١</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: الأصل الثاني أن العذاب يستحق بسببين: أحدهما: الإعراض عن الحجّة و عدم إرادتها و العمل بها و بموجبها، و الثاني: العناد لها بعد قيامها و ترك إرادة موجبها، فالأول كفر إعراض و الثاني كفر عناد.<sup>٢</sup>

و قال أيضاً رحمه الله: إن المدعو إلى الإيمان إذا قال: لا أصدق و لا أكذب و لا أحب و لا أبغض و لا أعبد و لا أعبد غيره، كان كافراً بمجرد الترك و الإعراض.<sup>٣</sup>

### كفر الشك لغة و اصطلاحاً:

الشك لغة: هو مصدر شك يشك شكاً، إذا التبس عليه الأمر، و هو نقيض اليقين، و جمعه شكوك.

<sup>١</sup> - الصفدية ٩٧/١،

<sup>٢</sup> - طريق المهجرتين ٤١٤

<sup>٣</sup> - الفوائد ١٧٣

قال ابن فارس: الشين و الكاف أصل واحد مشتق بعضه من بعض، و هو يدل على التداخل ، من ذلك شككته بالرمح إذا طعنته، فداخل السنان جسمه.

و من هذا الباب الشك الذي هو خلاف اليقين ، إنما سمي بذلك، لأن الشاك كأنه شك له الأمران في مشكّ واحد، و هو لا يتيقن واحدا منهما ، فمن ذلك اشتقاق الشك، تقول شككت بين ورقتين ، إذا أنت غرزت العود فيهما فجمعتهما.<sup>١</sup>

و قيل : الشك الارتياب ، و يستعمل الفعل لازما و متعديا بالحرف، فيقال شك الأمر يشك شكا إذا التبس ، و شككت فيه ، و قولهم خلاف اليقين، يعني التردد بين شيئين سواء استوى طرفاه ، أو رجع أحدهما على الآخر ، قال تعالى: ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شكِّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾ (يونس: ٩٤)، أي غير مستيقن ، و هو يعم الحالتين، و شككته بالرمح شكا : طعنته، و شك القوم بيوثهم : جعلوها مصطفة متقاربة ، و منه يقال شككت الأرحام: إذا اتصلت ، و كل شيء ضمته فقد شككته.<sup>٢</sup>

و قال الراغب: الشك: اعتدال النقيضين عند الإنسان و تساويهما، و الشك ربما كان في الشيء هل هو موجود أو غير موجود؟ و ربما كان في جنسه، من أي جنس هو؟، و ربما كان في بعض صفاته ، و ربما كان في الغرض الذي لأجله أوجد.

و الشك ضرب من الجهل و هو أخص منه ، لأن الجهل قد يكون عدم العلم بالنقيضين رأسا، فكل شك جهل ، و ليس كل جهل شكا.

و اشتقاقه إما من شككت الشيء أي خرقتة، قال عنتره:

و شككت بالرمح الأصم ثيابه،

ليس الكريم على القنا بمحرم.<sup>٣</sup>

فكأن الشك الخرق في الشيء ، و كونه بحيث لا يجد الرأي مستقرا يثبت فيه و يعتمد عليه.

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٩٩، انظر تهذيب اللغة للأزهري ١٩١٤/٢، لسان العرب ٤٥١/١٠، مختار الصحاح ٢٠٨،

<sup>٢</sup> - المصباح المنير ٢٦٣-٢٦٤، انظر موسوعة نضرة النعيم ٤٧٥١/١٠،

<sup>٣</sup> - انظر تهذيب اللغة للأزهري ٣٦٠٦/٤، ديوان عنتره ١٧٧، شرح المعلقات للنحاس ٣٣/٢، نقلا من التهذيب.

و يصح أن يكون مستعاراً من الشك ، و هو لصوق العضد بالجانب، و ذلك أن يتلاصق النقيضان فلا مدخل للفهم و الرأي ، و يشهد لهذا قولهم : التبس الأمر، و اختلط، وأشكل، و نحو ذلك من الاستعارات.<sup>١</sup>

و الشكاكون هم فرقة من الفلاسفة يترددون بين إثبات حقائق الأشياء و إنكارها، و يسمون في الفلسفة الإسلامية : باللا أدريّة، و هم فريق من السفسطائيين.<sup>٢</sup>

---

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٤٦١، انظر التوقيف ٢٠٧، بصائر ذوي التمييز ٣/٣٣٢، موسوعة نضرة النعيم ١٠/٤٧٥١-٤٧٥٢،

<sup>٢</sup> - المعجم الوسيط ٤٩١، والشك: اتجاه فلسفي قديم نشأ في الفلسفة اليونانية على يد بيرون ت ٢٧٥ ق م، صاحب مذهب " اللاأدرية" كرد فعل على فشل الفلسفة الرواقية. إذ امتنع عن الحكم على الأشياء بالإيجاب أو النفي، لأن الأشياء مظاهر لا يدري حقيقتها غير معترف بقدره الحواس أو العقل، أو من أدوات المعرفة على تحقيق اليقين. ولذلك يدعو بيرون إلى الوقوف على الحياد دون المبالاة بشيء ، سعياً وراء تحقيق الطمأنينة والسعادة. ولذا سمي شكه بالشك الأخلاقي، ثم تطور على يد السفسطائيين أمثال بروتاجوراس و بوجياس ت ٣٨٠ ق م. وغيرهما إلى القول باستحالة المعرفة و إنكار الحقائق المطلقة، وقالوا بإمكانية وجود الحقائق الجزئية المتعددة، وذلك على حسب تعدد الأفراد و اختلاف الأحوال، إذ ردها إلى الحس وحده.

وقد استخدموا الشك منهجاً في الجدل بغية تحصيل الأموال، ثم جاءت مدرسة أفلاطون- الأكاديمية الجديدة- من بعدهم لتضيف إلى مذهب الشك بعداً آخر، وذلك بأخذهم بمبدأ الاحتمال أو الترجيح فيه مع إنكارهم وجود مقياس للحقائق، واستحالة المعرفة اليقينية الصادقة ، ولكنهم مع ذلك لم يقطعوا بإنكار المعرفة، إذ تكون قضية ما عندهم أكثر احتمالاً من أخرى. و يعد أرفاسيلاس أول من قال به ، إذ استخدمه منهجاً في الجدل لزعزعة اليقين عند الخصم.

ونلفت النظر هنا إلى أن كل هذه الأنواع من الشك (المطلق) يرفضها الإسلام ، إذ قرر أن للأشياء وجوداً عينياً مستقلاً عما في الذهن، ولا يقتصر كذلك على عالم الشهادة فقط، وإنما يجعل ضمن أركان الإيمان التي لا يصح إلا بها الإيمان بعالم الغيب، وبالتالي فإن الإسلام أكد على إمكانية الوصول إلى المعرفة الإنسانية إذا ما سلك الإنسان سبيلها الصحيح.

وقد ذاع الشك في أوروبا وانتشر رد فعل للكبت الديني بالمفهوم الكنسي الذي حجر على العقل وأيضاً، لفشل الفلسفات الحديثة في تأصيل المناهج للوصول إلى اليقين.

وهناك أنواع أخرى من الشك المطلق، كالشك الإيماني الذي غرضه الإيمان وليس الإنكار، فهو يعتمد على الوحي وحده أو الكنيسة وحدها منبعاً للمعرفة، في الوقت الذي يفقد فيه الثقة في العقل والحواس. فالوحي بالمفهوم الكنسي هو المصدر الفكري عنده، وتقوم فلسفة هذا النوع على عقيدة الخطيئة عند النصارى التي ظلت - في = زعمهم - مرتبطة بأولاد آدم عليه الصلاة والسلام، بعد أن عصى أمر ربه ، ولذلك فإن الإنسان في نظرهم ملوث فطرياً ، وبذلك لا يستطيع أن يدرك الحقيقة على وجهها الصحيح. وبناء على ذلك فإن على الإنسان أن يسلم للوحي، أو للكنيسة فقط في الحصول على المعرفة.

و يرى الإسلام أن هذه العقيدة تناقض قانون الفطرة التي فطر الناس عليها. يقول عليه الصلاة والسلام (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) (أخرجه البخاري ٩٥٣١).

وتناقض قانون الهداية من أن للإنسان إرادة واستعدادا للخير والشر، يقول تعالى: "وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (البلد ١٠)" وقوله تعالى: "إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا" (الإنسان ٣) كما تخالف قانون العدل الرباني إذ يقول سبحانه: ﴿الْأَنْزُرُ وَالزَّرَّةُ وَزَرَ أَخْرَى﴾ (النجم ٣٨) ويقرر الإسلام أن الوحي طريق أصيل للمعرفة، ولكنه لا يلغي العقل والحس وغيرهما بصفتها وسائل للمعرفة حسب مجالات عملها المحكومة بقانون عالم الشهادة. وهناك شك المقلدة وهم الباطنية الذين قالوا: إن المرء لا يخلق عارفا، وإنما يكتسب المعرفة، ولا تحصل له بوسائلها المعروفة كالحس والعقل، وإنما مصدرها الإمام المعصوم الذي حل فيه الإله- تعالى الله عن كفرهم- راجع الحلول.

**أما النوع الثاني من الشك:** فهو الشك المنهجي أو التحريبي، ويسميه هيوم بالشك العلمي، ويعرفه الدكتور طويل التوفيق في أسس الفلسفة بأنه (منهج يفرضه صاحبه بإرادته رغبة منه في امتحان معلوماته، واختبار معرفته، وتطهير عقله من كل ما يحويه من مغالطات وأضاليل. وهو يمكن صاحبه من البدء بدراسة موضوعه، كأنه لا يعلم عنه شيئا، فلا يتأثر بالأخطاء المألوفة، أو المغالطات التي يتلقاها عن غيره من الناس أو يقرأها في كتب الباحثين). والفرق بينه وبين الأنواع السابقة من الشك المطلق هو أن أصحاب الشك المنهجي يستخدمونه وسيلة لا غاية، كما أنه يقتصر عندهم على العلوم النظرية المكتسبة ولا علاقة له بالوحي وأمور الإيمان. وقدما استخدمه سقراط وأرسطو في دحض شبهات منهج الشك السفسطائي من تأكيد الحقيقة والوصول إلى المعرفة. كما استخدمه القديس أوغسطين ت ٤٣٠ م.

ويعد أبو حامد الغزالي رائد هذا المنهج، وإن ارتبط عند الغرب وأتباعهم بـ رينيه ديكارت. وفي هذا النوع من الشك يقول أرسطو: (إن الذين يقومون ببحث علمي من غير أن يسبقوه بشك يزاولونه، يشبهون الذين على غير هدى، فلا يعرفون الاتجاه الذي ينبغي أن يسلكوه). ويؤكد أبو حامد الغزالي عدم تطرق هذا النوع إلى الوحي وأصول الدين بقوله: (لا يجوز أن يهجر كل حق سابق له خاطر مبطل، وإلا لزم هجر كثير من الحق كالقرآن والسنة والعقيدة). ويقول ديكارت: (إن حقائق الوحي لا تدرك إلا بمدد من السماء خارق للعادة).

وهذا النوع من الشك العلمي حض عليه الإسلام، إذ بين أن العلوم الصحيحة لا تقوم إلا على النظر والبرهان وعدم التقليد. يقول تعالى: (وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني عن الحق شيئا) (النجم ٢٨) وقال جل شأنه: (أمن يبدأ الخلق ثم يعيده و من يرزقكم من السماء والأرض إله مع الله قل هاتوا برهانكم إن كنتم صدقين) (النمل ٦٤).

إلا أنه قد تطرف بعض المعتزلة أمثال أبي هاشم الجبائي ١٢٣ هـ، وأبي علي الجبائي ٣٠٣ هـ، ومن وافقهم من الأشاعرة بأن أوجبوا الشك الموجب للنظر بصفته أول واجب على المكلف، حتى ولو كان معتقدا للإسلام قبل بلوغه. على أن هذا الشك الغاية منه الحصول على اليقين. وخالفهم القاضي عبد الجبار المعتزلي في ذلك.

ولا شك أن الشك في أصل من أصول الدين كفر والحمد لله لم يتعرض للإسلام لأزمة الشك و اللادورية لقيامه على اليقين والإيمان، وأوضح أن أول واجب على المكلف النطق بالشهادتين والعمل بمقتضاهما، وبذلك لا يصح تطبيق

**الشك اصطلاحاً:** هو التردد بين النقيضين لا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشك. و قيل الشك ما استوى طرفاه، وهو الوقوف بين الشيئين لا يميل القلب إلى أحدهما، فإذا ترجح أحدهما، ولم يطرح الآخر فهو ظن، فإذا طرحه فهو غالب الظن، وهو بمترلة اليقين.<sup>١</sup>

و قد أطلق الشك عند الفقهاء على: التردد بين وجود الشيء و عدمه سواء تساوي الاحتمالان أو رجحان أحدهما.

قال ابن القيم رحمه الله: حيث أطلق الفقهاء لفظ الشك فمرادهم به التردد بين وجود الشيء و عدمه، سواء تساوى الاحتمالان أو ترجح أحدهما.<sup>٢</sup> و قيل: الشك حالة نفسية يتردد معها الذهن بين الإثبات و النفي، و يتوقف عن الحكم.<sup>٣</sup>

و قال الكفوي: و قال بعضهم: الشك ما استوى فيه اعتقادان أو لم يستويا، و لكن لم ينته أحدهما إلى درجة الظهور الذي يبنى عليه العاقل الأمور المعترية . و الشك كما يطلق على ما لا يترجح أحد طرفيه، يطلق أيضا على مطلق التردد، و على ما يقابل العلم.<sup>٤</sup>

**و أما كفر الشك فهو:** عدم الجزم في تصديق النبي صلى الله عليه و سلم و تكذيبه، بل الشك في أمره، و التردد في اتباعه، أو هو التردد بين شيئين، كالذي لا يجزم بصدق الرسول صلى الله عليه و سلم، و لا يكذبه، و لا يجزم بوقوع البعث و لا عدم وقوعه. قال ابن القيم رحمه الله: و أما كفر الشك: فإنه لا يجزم بصدقه و لا بكذبه، بل يشك في أمره. و هذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق النبي

---

قاعدة الشك قبل اليقين في أمر العقيدة بالذات. انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب و الأحزاب المعاصرة

١/٢ - ١٠٨٠ - ١٠٨٢،

١ - التعريفات للجرجاني ١٣٢

٢ - بدائع الفوائد ٤ / ١٣٣٩، انظر: المصباح المنير ٢٦٣، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي ٣٦.

٣ - المعجم الوسيط ٤٩١،

٤ - الكليات للكفوي ٥٢٨،

صلى الله عليه و سلم جملة. فلا يسمعها و لا يلتفت إليها. و أما مع التفاته إليها و نظره فيها، فإنه لا يبقى معه شك، لأنها مستلزمة للصدق.<sup>١</sup>

و من صور كفر الشك الذي ذكره العلماء : الشك في صدق الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو الشك في البعث ، أو الشك في كفر الكافر ، أو الشك في شيء من القرآن ، أو الشك في حكم من الأحكام، و الشاك كافر بسبب الإخلال بشرط اليقين ، الذي هو روح أعمال القلوب.

و اليقين المنافي للشك شرط من شروط الشهادتين، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (الحجرات: ١٥) ، و قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا

يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ (التوبة: ٤٥)، و قال النبي صلى الله عليه و سلم: " أشهد أن لا إله إلا الله و أني رسول الله لا يلقي الله بهما عبد ، غير شاك فيهما ، إلا دخل الجنة " <sup>٢</sup>، إذا المطلوب هو اليقين بأن ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم من ربه حق لا شك و لا ريب فيه ، فمن شك في الإتيان لما جاء به الرسول ، أو جوز أن يكون الحق خلاف ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم ، فقد كفر كفر الشك.

قال القاضي عياض رحمه الله : و كذلك من أضاف إلى نبينا صلى الله عليه وسلم تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به، أو شك في صدقه، أو سبه، أو قال: إنه لم يبلغ، أو استخف به، أو بأحد من الأنبياء، أو أزرى بهم، أو آذاهم، أو قتل نبيا، أو حاربه، فهو كافر بإجماع.... ولهذا تكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤، انظر موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٤٤٥،

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب الدليل على من مات على التوحيد ٦٨٥، ح ٢٧.

<sup>٣</sup> - الشفا ٢ / ١٠٦٩ - ١٠٧١،

و قال أيضا: واعلم أن من استخف بالقرآن أو المصحف أو بشيء منه أو سبهما، أو جحده، أو حرفا منه أو آية أو كذب به أو بشيء منه أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى ما أثبتته على علم منه بذلك أو شك في شيء من ذلك فهو كافر عند أهل العلم بإجماع.<sup>١</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: من اعتقد الكفر بقلبه أو شك فهو كافر لزوال الإيمان الذي هو عقد القلب مع الإقرار.<sup>٢</sup>

و قال محمد بن عبد الوهاب<sup>٣</sup> رحمه الله: من نواقض الإسلام .. من لم يكفر المشركين ، أو شك في كفرهم ، أو صحح مذهبهم ، كفر إجماعا.<sup>٤</sup>

و قال الشيخ سليمان بن سحمان<sup>٥</sup> رحمه الله: و قد دل القرآن على أن الشك في أصول الدين كفر، و الشك هو التردد بين شيئين كالذي لا يجزم بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم و لا كذبه ، و لا يجزم بوقوع البعث و لا عدم وقوعه ، و نحو ذلك كالذي لا يعتقد وجوب الصلاة و لا عدم وجوبها ، أو لا يعتقد تحريم الزنا و لا عدم تحريمه ، و هذا كافر بإجماع العلماء.<sup>٦</sup>

---

<sup>١</sup> - الشفا ٢ / ١١٠١ ،

<sup>٢</sup> - زاد المعاد ١٠٣٣ ،

<sup>٣</sup> - هو إمام التوحيد ، حامل لواء التجديد على نهج السلف الصالح، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي، رحل لطلب العلم و تلقى عن كثير من العلماء في المدينة و الشام و البصرة، و دعا إلى التوحيد، و ترك مؤلفات كثيرة و نافعة للأمة، منها: كتاب التوحيد، توفي سنة ١٢٠٦هـ. انظر ترجمته في: الأعلام ٦ / ٢٥٦ .

<sup>٤</sup> - مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب الرسائل الشخصية ١١٧ ، انظر أيضا رسالة أوثق عرى الإيمان ضمن الجامع الفريد ٤٢٠ ،

<sup>٥</sup> - هو سليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان من علماء نجد، ولد في إحدى قرى أبها سنة ١٢٦٦هـ ، وانتقل إلى الرياض و تعلم فيها ، و اشتهر بكثرة مؤلفاته و ردوده ، و له ديوان من الشعر ، توفي في الرياض سنة ١٣٤٩هـ . انظر ترجمته في: مشاهير علماء نجد و غيرهم، لعبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ ٢٠٠ ، الأعلام ١٢٦ / ٣ .

<sup>٦</sup> - الضياء الشارق ٣٧٤



مما سبق من كلام العلماء نعرف أن الشك هو: التردد، فمن شك في الله أو في رسوله صلى الله عليه و سلم و ما جاء به عن الله فهو كافر و العياذ بالله لا شهادة له و لا إيمان.<sup>١</sup>

### الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك

و أما أوجه الاتفاق بين كفر الإعراض و كفر الشك فهو أن كليهما من أنواع الكفر الأكبر ، و أهمها من أنواع الكفر الظاهر، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنواع الكفر الأكبر و قسمه إلى نوعين : ظاهر ، و نفاق.

فالأول : كفر ظاهر : و يدخل فيه كفر التكذيب ، و العناد و الإعراض و الشك .

و الثاني كفر غير ظاهر ، و هو كفر نفاق.

فيقول: الكفر نوعان : كفر ظاهر و كفر نفاق، فإذا تكلم في أحكام الآخرة كان حكم المنافق حكم الكفار، و أما في أحكام الدنيا فقد تجرّي على المنافق أحكام المسلمين.<sup>٢</sup>

### و أما الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك فيتضح مما يلي:

١- أن كفر الإعراض يكون أعم من كفر الشك ، حيث إن الشك هو نوع من الإعراض، حينما يشك في الأمر و لا يعرض عن الشك و يبحث عن الحق حتى يستيقن في الأمر، فالشك في هذه الحالة يكون أخص من الإعراض. كما قال ابن القيم رحمه الله حين عرف كفر الشك بقوله: فإنه لا يجزم بصدقه و لا بكذبه ، بل يشك في أمره. و هذا لا يستمر شكه إلا إذا ألزم نفسه الإعراض عن النظر في آيات صدق النبي صلى الله عليه وسلم جملة. فلا يسمعها و لا يلتفت إليها. و أما مع التفاته إليها و نظره فيها، فإنه لا يبقى معه شك، لأنها مستلزمة للصدق.<sup>٣</sup>

٢- و أن الإعراض هو التولي و الانصراف عن الشيء بالقلب، و الالتفات من الشيء إلى جانب آخر، و أما الشك فهو التردد في شيء: هل هو حق أو باطل؟.

<sup>١</sup> - انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/٦٩-٧٣، أعمال القلوب ١/٤٦٩-٤٧٢، التكفير و ضوابطه إبراهيم الرحيلي ١٠٣-١٠٤،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٦٢٠-٦٢١،

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٤، انظر موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٤٤٥،

و من الفروق بين كفر الإعراض و كفر الشك ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فيقول: فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر، وليس كل كافر مكذبا، بل قد يكون مرتابا إن كان ناظرا فيه، أو معرضا عنه بعد أن لم يكن ناظرا فيه.<sup>١</sup>

٣- و كذلك من الفروق هو أن المعرض يعرف الحق و لكنه يعرض عنه ، فيكفر بسبب إعراضه عن الحق مع معرفته به ، و أما الشاك فقد يشك في الحق و لكنه لا يبحث عنه حتى يتبين له اليقين ، فيكفر بسبب شكه في ذلك. فبالتالي يكون الإعراض عن علم ، و أما الشك عن تردد.

٤- و أن الإعراض منه ما هو كفر أكبر مخرج من الملة ، و منه ما هو غير ذلك ، أما كفر الشك فهو كله يدخل تحت الكفر الأكبر.

يقول ابن القيم رحمه الله: إن المدعو إلي الإيمان إذا قال لا أصدق ولا أكذب ولا أحب ولا أبغض ولا أعبد ولا أعبد غير غيره كان كافرا. بمجرد الترك والإعراض، بخلاف ما إذا قال: أنا أصدق الرسول وأحبه وأؤمن به وأفعل ما أمرني ولكن شهوتي وإرادتي وطبعي حاكمة على لا تدعني أترك ما نهاني عنه، وأنا أعلم أنه قد نهاني وكره لي فعل المنهي، ولكن لا صبر لي عنه، فهذا لا يعد كافرا بذلك، ولا حكمه حكم الأول، فإن هذا مطيع من وجه، وتارك الأمور جملة لا يعد مطيعا بوجه.<sup>٢</sup>

٥- و أن كفر الإعراض يكون عند الإعراض عن تعلم أصل الدين الذي به يدخل المرء في الإسلام ، و لو كان جاهلا بتفاصيل الدين ، لأن تعليم تفاصيل الدين قد لا يقوم به إلا العلماء وطلبة العلم.

و قد سئل الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن<sup>٣</sup> رحمه الله عن الإعراض الذي هو ناقض من نواقض الإسلام، فأجاب: إن أحوال الناس تتفاوت تفاوتاً عظيماً، وتفاوتهم بحسب درجاتهم في الإيمان، إذا كان أصل الإيمان موجوداً، والتفريط والشرك إنما هو فيما

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧٩/٢،

<sup>٢</sup> - الفوائد ١٧٣

<sup>٣</sup> - هو عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن الإمام محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١٢٩٣هـ انظر ترجمته في : مشاهير علماء نجد.

دون ذلك من الواجبات والمستحبات، وأما إذا عدم الأصل الذي يدخل به في الإسلام، وأعرض عن هذا بالكلية؛ فهذا كفر إعراض.

قال الشيخ سليمان بن سحمان: فتبين من كلام الشيخ أن الإنسان لا يكفر إلا بالإعراض عن تعلم الأصل الذي يدخل به الإنسان في الإسلام، لا بترك الواجبات والمستحبات.<sup>١</sup>

و أما كفر الشك فإنه يكفر بمجرد ترده في حكم من أحكام الله و رسوله ، و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - منهاج أهل الحق و الاتباع ، سليمان بن سحمان ٦٤، ٦٥، انظر أيضا منهاج التأسيس و التقديس ، الشيخ عبد اللطيف ٢٢٧، ٢٢٨، نواقض الإيمان الاعتقادية ، الوهبي ١٢٨ - ١٣١،

## المطلب الخامس: الفرق بين الاستحلال والإنكار

### الاستحلال لغة و اصطلاحاً:

**الاستحلال لغة :** هو مصدر استحل يستحل استحلالاً ، استحل الشيء إذا اتخذته حلالاً ، أو عده حلالاً، أو سأله أن يحله له.<sup>١</sup> و أصله مأخوذ من حل يحل حلالاً، إذا صار مباحاً ، و حل بالمكان إذا نزل به، و الحل حل العقدة، يقال حللتها أحلها حلا ، فأنحلت. قال ابن فارس رحمه الله: حللت العقدة أحلها حلا ، و يقول العرب " يا عاقد اذكر حلا" ، و الحلال ضد الحرام، كأنه من حللت الشيء ، إذا أبجته و أوسعته لأمر فيه، و حل ، نزل ، فإذا نزل ، حل ، و يقال حللت بالقوم. و الحل ما جاوز الحرم ، و رجل محل من الإحلال، و محرم من الإحرام.<sup>٢</sup>

و قال الراغب : أصل الحل : حل العقدة ، و منه قوله عز و جل: ﴿ وَأَحْلِلْ عُقْدَةَ مِّن لِّسَانِي ﴾ (طه: ٢٧)، و حللت : نزلت ، أصله من حل الأحمال عند النزول ، ثم جرد استعماله للنزول ، و أحله غيره، قال عز و جل : ﴿ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ ﴾ (الرعد: ٣١) ... و أحل الله كذا، قال تعالى: ﴿ وَأَحْلَلْتُمْ لَكُمْ الْآنْعَامَ إِلَّا مَا يُتَلَّى عَلَيْكُمْ ﴾ (الحج: ٣٠) ...<sup>٣</sup>

**الاستحلال اصطلاحاً:** هو استئزال الشيء المحرم محل الحلال، أو العكس، أو التدين بشيء من المحرمات. أو اعتقاد عدم تحريم المحرمات من قبل الله، أو أنها مباحة.<sup>٤</sup> قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : اعتقاد أنها ( أي المحرمات) حلال له ، و ذلك يكون تارة باعتقاد أن الله أحله ، و تارة أن الله لم يحرمها ، و تارة بعدم اعتقاد أن الله حرمها.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر لسان العرب ١١ / ١٦٧، مختار الصحاح ١٠١، المعجم الوسيط ١٩٤،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٢٢٨، ٢٢٩، انظر تهذيب اللغة للأزهري ١ / ٩٠٢، ٩٠٣، المصباح المنير ١٢٨، لسان العرب ١١ / ١٦٣،

<sup>٣</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٢٥١، انظر بصائر ذوي التمييز ٢ / ٤٩٣،

<sup>٤</sup> - انظر مرقاة المفاتيح ٨ / ٨٤، الاستقامة ٢ / ١٩٤،

وكفر الاستحلال هو أن يعتقد حل الشيء المجمع على تحريمه ، بأن يكون وردت في تحريمه النصوص ، و ظهر حكمه بين المسلمين و زالت الشبهة في تحريمه ، كلحم الخنزير ، و الزنا و غير ذلك من المحرمات.

و كثير من العلماء لم يتكلموا عن كفر الاستحلال بشكل مستقل، كما تكلموا عن كفر الشك و كفر النفاق و غيرهما، بل تكلموا عنه حينما تكلموا عن الكبائر ، و أن مرتكبها لا يكفر إلا إذا استحلها. فالاستحلال إذن: كفر اعتقادي محض يختص بمخالفة النواهي باستحلالها.

قال ابن قدامة رحمه الله : و من اعتقد حل شيء أجمع على تحريمه ، و ظهر حكمه بين المسلمين و زالت الشبهة فيه للنصوص الواردة فيه ، كلحم الخنزير و الزنا ، و أشباه هذا ، مما لا خلاف فيه كفر، لما ذكرنا في تارك الصلاة ، و إن استحل قتل المعصومين و أخذ أموالهم بغير شبهة و لا تأويل فكذلك...<sup>٢</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : الوجه الثاني أن الكفر إذا كان هو الاستحلال فإنما معناه: اعتقاد أن السب حلال، فإنه لما اعتقد أن ما حرمه الله تعالى حلال كفر، ولا ريب أن من اعتقد في المحرمات المعلوم تحريمها أنها حلال كفر.<sup>٣</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله : فإن المستحل للشيء هو الذي يفعله معتقدا حله.<sup>٤</sup>  
و قال سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ° رحمه الله : و أما استحلال المحرمات المجمع على حرمتها أو بالعكس ، فهو كفر اعتقادي و لأنه لا يجحد تحليل ما

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٣ / ٩٧١ ، انظر التعريفات الاعتقادية ٢٨ ،

<sup>٢</sup> - المغني ١٢ / ٢٧٦ ،

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ٣ / ٩٦٢ ، انظر مجموع الفتاوى ٣ / ٢٦٧ - ٢٦٨ ، يقول رحمه الله : و الإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه ، أو حرم الحلال المجمع عليه ، أو بدل الشرع المجمع عليه ، كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء، و في مثل هذا نزل قوله تعالى : " و من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون " أي المستحل للحكم بغير ما أنزل الله. انظر منهاج السنة ، ٥ / ١٣٠ ، قريب من هذا الكلام.

<sup>٤</sup> - إغاثة اللفهان ١ / ٣٤٦

<sup>٥</sup> - هو سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، التميمي، من أحفاد الشيخ محمد بن عبد الوهاب، برع في التفسير و الفقه و الحديث، و له شرح على كتب التوحيد ، توفي على يد عسكر إبراهيم بن محمد علي باشا بالدرعية سنة ١٢٣٣ ، انظر ترجمته في: مشاهير علماء النجد ٤ ، الأعلام ٣ / ١٢٩ .

أحل الله و رسوله، أو تحريم ما حرم الله و رسوله إلا معاند للإسلام.<sup>١</sup> و قال الإمام الشوكاني رحمه الله: و قد تقرر في القواعد الإسلامية أن منكر القطعي أو جاحده ، والعامل على خلافه تمردا و عنادا أو استحلالا أو استخفافا كافر بالله و بالشريعة المطهرة التي اختارها الله تعالى لعباده.<sup>٢</sup>

و قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: و لا نكفر مسلما بذنب من الذنوب و إن كانت كبيرة إذا لم يستحلها.<sup>٣</sup>

و من المعلوم أن أهل السنة و الجماعة أجمعوا على عدم تكفير مرتكب الكبائر ، لكن إذا اقترن ذلك بالاستحلال كفر صاحبها ، و إن لم يفعلها. و سوف أذكر بعض كلام أهل العلم لبيان هذا الأمر.

فمن ذلك ما قاله حافظ حكيم رحمه الله: عامل الكبيرة يكفر باستحلاله إياها ، بل يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرم الله و رسوله ، و لو لم يعمل به لأنه حينئذ يكون مكذبا بالكتاب و مكذبا بالرسول صلى الله عليه و سلم و ذلك كفر بالكتاب و السنة والإجماع.<sup>٤</sup>

و قال القاضي عياض رحمه الله: وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه.<sup>٥</sup> و قال ملا قاري: من استحل حراما و قد علم في دين النبي صلى الله عليه و سلم تحريمه ، ككنكاح ذوي المحارم أو شرب الخمر أو أكل ميتة أو دم أو لحم خنزير من غير ضرورة فكافر.<sup>٦</sup> و قال الإمام النووي رحمه الله : من استحل محرما بالإجماع كالخمر و الميسر و الزنا و اللواط أو حرم حلالا فإن هذا كفر.<sup>٧</sup> و قال ابن قدامة رحمه الله: و من اعتقد حل شيء أجمع على

<sup>١</sup> - التوضيح عن توحيد الخلاق ٩٨

<sup>٢</sup> - الدواء العاجل للشوكاني ٦١، انظر شرح الصدور بتحريم رفع القبور للشوكاني ٦١،

<sup>٣</sup> - شرح كتاب الفقه الأكبر ١١٧، انظر أيضا شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٢،

<sup>٤</sup> - معارج القبول ٢ / ٤٣٨

<sup>٥</sup> - الشفا ٢ / ١٠٧٣،

<sup>٦</sup> - شرح الفقه الأكبر ٢٥٤

<sup>٧</sup> - روضة الطالبين ٧ / ٢٨٤

تحريمه، و ظهر حكمه بين المسلمين و زالت الشبهة فيه للنصوص الواردة فيه، كلحم الخنزير و الزنا، و أشباه هذا، مما لا خلاف فيه كفر.<sup>١</sup>

مما سبق من كلام الأئمة يتبين كفر مستحل الكبائر، و كذلك ذكروا عددا من الأمثلة من الكبائر على ذلك، كتحليل شرب الخمر أو الزنا أو أكل لحم الخنزير، و لكنهم لم يقصروا التكفير على مستحل الكبائر فقط، بل من استحل المحرمات الظاهرة من الصغائر يكفر، و لذلك نجد من العلماء من يقول: من استحل محرما ظاهرا متواترا فإنه يكفر، و لم يقيد ذلك بالكبائر، و لو اقتصر ضربهم للأمثلة على ذلك.

يقول صاحب نهاية المحتاج فيما يوجب الردة: أو كذب رسولا... أو حلل محرما بالإجماع، و قد علم تحريمه من الدين بالضرورة، و لم يجز خفاؤه عليه كالزنا و اللواط و شرب الخمر... أو نفى مشروعية مجمع على مشروعيته معلوما كذلك و لو نفلا كالرواتب، و كالعيد كما صرح به البغوي.<sup>٢</sup>

وقال ملا علي القاري رحمه الله: إن استحلال المعصية صغيرة كانت أو كبيرة كفر إذا ثبت كونها معصية بدلالة قطعية، و كذا الاستهانة بها كفر بأن يعدها هينة سهلة، و يرتكبها من غير مبالاة بها و يجريها مجرى المباحات في ارتكابها، و كذا الاستهزاء بالشرعية الغراء كفر، لأن ذلك من أمارات تكذيب الأنبياء عليهم السلام.<sup>٣</sup> و بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه: لا فرق في ذلك بين سب النبي صلى الله عليه و سلم، و بين قذف المؤمنين و الكذب عليهم و الغيبة لهم إلى غير ذلك من الأقوال التي علم أن الله حرمها فإنه من فعل شيئا من ذلك مستحلا كفر.<sup>٤</sup>

خلاصة ما سبق: أن من استحل كبيرة من الكبائر، كالزنا و شرب الخمر و الربا، أو محرما من المحرمات الظاهرة المتواترة، سواء كان هذا المحرم من الكبائر أو الصغائر كالغيبة و النظر إلى النساء و نحو ذلك، و لو لم يفعلها كفر.<sup>٥</sup> و الله أعلم.

<sup>١</sup> - المغني ١٢ / ٢٧٦

<sup>٢</sup> - نهاية المحتاج شرح المنهاج ٧ / ٤١٥.

<sup>٣</sup> - شرح الفقه الأكبر ٢٥٤،

<sup>٤</sup> - الصارم المسلول ٥١٨

<sup>٥</sup> - انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢ / ٦٠، ٦٤، ٦٥ - ٦٦،

## الإنكار لغة و اصطلاحا

الإنكار لغة: هو مصدر أنكر ينكر إنكارا ، خلاف الاعتراف، و هو الجحود، و أنكرت حقه أي جحدته، و المنكر من الأمر خلاف المعروف ، و كل ما قبحه الشرع و حرمه و كرهه ، فهو منكر، و أنكر الشيء إذا جهله، قال تعالى: ﴿ وَجَاءَ إِخْوَةَ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَّفَهُمَّ وَهُمْ لَهُمْ مُنْكَرُونَ ٥٨ ﴾ (يوسف: ٥٨)، و أنكر حقه إذا جحدته، قال تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ٨٣ ﴾ (النحل: ٨٣)، و يقال ما كان أنكره ، أي أدهاه.<sup>١</sup>

يقول ابن فارس رحمه الله: النون و الكاف و الراء ، أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، و نكر الشيء و أنكره: لم يقبله قلبه، و لم يعترف به لسانه. قال الأعشى :

و أنكرتني و ما كان الذي نكرت

من الحوادث إلا الشيب و الصلعا.

و الإنكار خلاف الاعتراف.<sup>٢</sup>

قال الراغب رحمه الله: الإنكار ضد العرفان ، يقال أنكرت كذا ، و نكرت، و أصله أن يرد على القلب ما لا يتصوره، و ذلك ضرب من الجهل، قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا رَأْيُ أَيِّدِيهِمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ ٧٠ ﴾ (هود: ٧٠) ... و قد يستعمل ذلك فيما ينكر باللسان ، و سبب الإنكار باللسان هو الإنكار بالقلب لكن ربما ينكر اللسان الشيء و صورته في القلب حاصلة، و يكون في ذلك كاذبا، و على ذلك قوله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ٨٣ ﴾ (النحل: ٨٣)، ... و المنكر: كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو تتوقف في استقباحه و استحسانه العقول، فتحكم

<sup>١</sup> - انظر تهذيب اللغة للأزهري ٤ / ٣٦٦٠، لسان العرب ٥ / ٢٣٣، مختار الصحاح ٣٩٠، المصباح المنير ٥١١،

المعجم الوسيط ٩٥١،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٠٩، انظر أيضا تهذيب اللغة للأزهري ٣٦٦٠،



بقبحه الشريعة، و إلى ذلك قصد بقوله: ﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّكَاهُوتِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (التوبة: ١١٢).<sup>١</sup>  
فالإنكار إذا هو ضد الاعتراف و هو الجحود، و كل ما قبحه الشرع و حرمه و كرهه، و هو عدم القبول و الاعتراف.

**الإنكار اصطلاحاً هو:** ما يقابل المعرفة ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن الإنسان قد يكون مكذبا ومنكرا لأمر لا يعلم أن الرسول أخبر بها وأمر بها ولو علم ذلك لم يكذب و لم ينكر بل قلبه جازم بأنه لا يخبر إلا بصدق ولا يأمر إلا بحق ثم يسمع الآية أو الحديث أو يتدبر ذلك أو يفسر له معناه أو يظهر له ذلك بوجه من الوجوه فيصدق بما كان مكذبا به ويعرف ما كان منكرا وهذا تصديق جديد وإيمان جديد ازداد به إيمانه.<sup>٢</sup>

**و أما كفر الإنكار فهو:** أن ينكر بقلبه و لسانه ، بأن لا يعرف الله أصلا و لا يعترف به ، و لا يعرف ما يذكر له من التوحيد. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (البقرة: ٦)، أي الذين كفروا بتوحيد الله.  
قال الأزهري رحمه الله: هو أن يكفر بقلبه و لسانه و لا يعرف ما يذكر له من التوحيد.<sup>٣</sup>

و قال الإمام البغوي رحمه الله: فكفر الإنكار هو أن لا يعرف الله أصلا و لا يعترف به، و كفر به.<sup>٤</sup>

و من العلماء من سمى كفر الإنكار بكفر الجهل ، لأن جهل الكافر هو عدم معرفته لله ورسوله صلى الله عليه و سلم .

قال الراغب: الإنكار ضد العرفان ، يقال أنكرت كذا ، و نكرت، و أصله أن يرد على القلب ما لا يتصوره، و ذلك ضرب من الجهل.<sup>١</sup>

١ - مفردات ألفاظ القرآن ٨٢٣،

٢ - مجموع الفتاوى ٢٣٧ / ٧

٣ - تهذيب اللغة للأزهري ٣١٦٠ / ٤،

٤ - تفسير البغوي ١ / ١٧، انظر تفسير السمعاني ١ / ٤٦، لسان العرب ١٤٤ / ٥،

و قال حافظ الحكمي رحمه الله: و إن انتفى تصديق القلب مع عدم العلم بالحق فكفر الجهل و التكذيب.<sup>٢</sup>

و كفر الإنكار قريب من كفر التكذيب في المعنى ، كما قسم ابن القيم رحمه الله بأنه اعتقاد كذب الرسول<sup>٣</sup> ، و التكذيب يرجع إلى إنكار القلب و عدم معرفته لرسول الله صلى الله عليه و سلم ، فإنكار اللسان ناشئ من إنكار القلب ، قال الراغب : و سبب الإنكار باللسان هو الإنكار بالقلب.<sup>٤</sup>

فمما يتبين من كلام العلماء السابق أن كفر الإنكار متعلق بثلاثة أمور: الجهل و القلب و اللسان.

فمن نظر إلى منشئه و سببه سماه جهلا ، و من نظر إلى قيامه بالقلب سماه إنكارا ، و من نظر إلى قيامه باللسان سماه تكديبا، فهو كفر جهل باعتبار السبب، و كفر إنكار باعتبار تعلقه بالقلب، و كفر التكذيب باعتبار تعلقه باللسان.

و بما أن منشأ هذا النوع من الكفر الجهل، هو قليل بنسبة غيره من أنواع الكفر، و ذلك لقيام الحجة و البراهين على الناس بإرسال الرسل.

قال ابن القيم رحمه الله: و هذا القسم قليل في الكفار ، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين و الآيات على صدقهم ما أقام به الحجة و أزال به المعذرة.<sup>٥</sup>

### الفرق بين كفر الاستحلال و كفر الإنكار

أما أوجه التشابه بين كفر الإنكار و كفر الاستحلال فهو: أن كليهما من أنواع الكفر الأكبر، و أن صاحبهما يخرج من الملة و يخلد في النار.

و أما الفرق بينهما فمن وجوه:

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٨٢٣،

<sup>٢</sup> - معارج القبول ٢ / ٢٢

<sup>٣</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٢٥٣،

<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٨٢٣، انظر لسان العرب

<sup>٥</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٣، انظر أيضا

\* أن الاستحلال يكون عن علم، وأن مرتكب الكبيرة يعتقد حل الكبيرة أو الصغيرة ويفعلها مستحلاً لها ، أما الإنكار فيكون عن علم و عن غير علم ، حيث إن المنكر قد ينكر الحق و هو يعلمه ، و قد ينكره و هو جاهل به ، فإن عرفه لم ينكره.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن الإنسان قد يكون مكذباً ومنكراً لأمر لا يعلم أن الرسول أخبر بها وأمر بها ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر.<sup>١</sup>

\* أن الاستحلال غالباً يختص بمخالفة النواهي باستحلالها، أما الإنكار فعكسه حيث إنه غالباً يختص بإنكار الحق من الواجبات و السنن و غير ذلك من أمور الشريعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : أما الاستحلال فمعناه : أن يعتقد في المحرمات أن الله لم يجرمها ، أو أنها مباحة.<sup>٢</sup>

يقول القاضي عياض رحمه الله: وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع، وما عرف يقيناً بالنقل المتواتر من فعل الرسول، ووقع الإجماع المتصل عليه كمن أنكر وجوب الصلوات الخمس أو عدد ركعاتها وسجدها.<sup>٣</sup>

و قال أيضا : وكذلك من أنكر القرآن، أو حرفاً منه، أو شيئاً منه، أو زاد فيه، ... وكذلك من أنكر شيئاً مما نص فيه القرآن - بعد علمه - أنه من القرآن الذي في أيدي الناس ومصاحف المسلمين، ولم يكن جاهلاً به، ولا قريب عهد بالإسلام، ... وكذلك من أنكر الجنة أو النار، أو البعث أو الحساب أو القيامة فهو كافر بإجماع للنص عليه، وإجماع الأمة على صحة نقله متواتراً...<sup>٤</sup>

\* و أن الاستحلال قد يدخل ضمن الإنكار، حيث أن الإنكار يشمل التكذيب والاحود، و كثير من العلماء ذكر الترابط و التشابه بين الاحود و الاستحلال، يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: و أما استحلال المحرمات المجمع على حرمتها أو بالعكس ، فهو كفر اعتقادي، و لأنه لا يجحد تحليل ما أحل الله

١ - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٣٧

٢ - الصارم المسلول ٥٢٣،

٣ - الشفا ٢ / ١٠٧٣،

٤ - الشفا ٢ / ١٠٧٦ - ١٠٧٧، و انظر ص ١١٠١.

ورسوله، أو تحريم ما حرم الله و رسوله إلا معاند للإسلام.<sup>١</sup> ففي هذه الحالة الإنكار يكون أعم من الاستحلال.

---

<sup>١</sup> - التوضيح عن توحيد الخلاق ٩٨

## المطلب السادس: الفرق بين الجحد و التكذيب

تقدم بيان الجحد في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر هنا معنى التكذيب في اللغة و الاصطلاح.

### التكذيب لغة و اصطلاحاً

**التكذيب لغة:** مصدر كذب يكذب (بالتشديد) تكذيباً ، أنكر، وهو ضد التصديق، وكذبه ، أي قال له كذبت، و أخبر أنه كاذب، و كذبتة إذا نسبته إلى الكذب، أو قلت له كذبت، قال تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ (٦٦) (الأنعام: ٦٦)، و قال تعالى: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾ (٢٨) (النبا: ٢٨)، أي كذبوا بها تكذيباً واضحاً صريحاً و جاءهم البينات فعاندوها.

و أصله مأخوذ من الكذب ، و الكذب نقيض الصدق، و هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو ، سواء فيه العمد و الخطأ.<sup>٢</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: الكاف و الذال و الباء، أصل صحيح يدل على خلاف الصدق ، و الكذب خلاف الصدق ، و كذبت فلانا : نسبته إلى الكذب، و أكذبتة : وجدته كاذباً، و رجل كذاب و كذبة.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: يقال... كذبتة ، نسبته إلى الكذب صادقاً كان أو كاذباً، و ما جاء في القرآن ففي تكذيب الصادق نحو: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ (آل عمران: ١١)، ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ﴾ (القمر: ٩) ... و قوله: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا﴾ (النبا: ٣٥)، الكذاب: التكذيب ، و المعنى

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٧٤

<sup>٢</sup> - انظر تهذيب اللغة للأزهري ٤/ ٣١١٤، لسان العرب ١/ ٧٠٤، المصباح المنير ٤٣٠، مختار الصحاح ٣٢٩-٣٣٠، المعجم الوسيط، ٧٨١، تفسير السعدي ٩٠٧،

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٨٨،

لا يكذبونك فيكذب بعضهم بعضا ، و نفي التكذيب عن اللجنة يقتضي نفي الكذب عنها ... و الكذابة : ثوب ينقش بلون صبغ كأنه موشى ، و ذلك لأنه يكذب بحاله.<sup>١</sup>

**التكذيب اصطلاحا:** هو إخبار بكذب المخبر.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و التكذيب إخبار بكذب المخبر، فقد يصدق الرجل الكاذب تارة ، و قد يكذب الرجل الصادق الأخرى ، فالتصديق و التكذيب نوعان من الخبر ، و هما خبر عن الخبر ، فالحقائق الثابتة في نفسها التي قد تعلم دون خبر لا يكاد يستعمل فيها لفظ التصديق و التكذيب إن لم يقدر مخبر عنها بخلاف الإيمان والإقرار والإنكار و الجحود، ونحو ذلك فإنه يتناول الحقائق و الإخبار عن الحقائق أيضا.<sup>٢</sup> و قال أيضا: يوضح ذلك أن تكذيبه - يعني النبي صلى الله عليه و سلم - نوع من الكذب، فإن مضمون تكذيبه: الإخبار عن خبره أنه ليس بصدق، و ذلك إبطال لدين الله.<sup>٣</sup> و **التكذيب نوعان:** أحدهما: التكذيب بلسان المقال، بأن يقول: هذا كذب، أو يقول: المطر من النوء، ونحو ذلك.

و الثاني: التكذيب بلسان الحال، بأن يعظم الأنواء و النجوم معتقدا أنها السبب.<sup>٤</sup> ( في نزول المطر)

و أما **كفر التكذيب:** فهو الإخبار عن الحق بخلاف الواقع، أو ادعاء أن الرسول جاء بخلاف الحق، و هو يكون ظاهرا و باطنا ، مثل اعتقاد كذب الرسل، أو ادعاء أن الله حرم شيئا أو أحله مع علمه بأن ذلك خلاف أمر الله و نهيهِ.<sup>٥</sup> قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٧٠٤-٧٠٥،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٥٣٢، انظر التعريفات الاعتقادية ١١٦

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ١٧٢، و قد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الفرق بين التكذيب و الكفر فقال: و التكذيب أحص من الكفر ، فكل مكذب لما جاءت به الرسل ، فهو كافر ، و ليس كل كافر مكذبا، بل قد يكون مرتابا، إن كان ناظرا فيه أو معرضا عنه بعد أن لم يكن ناظرا فيه، و قد يكون غافلا عنه لم يتصوره بحال لكن عقوبة هذا موقوفة على تبليغ المرسل إليه. انظر مجموع الفتاوى ٢/٧٩، التسعينية ٢/٦٧٤، الصارم المسلول ٥٢٠، التعريفات الاعتقادية ١١٦، ٢٧٧،

<sup>٤</sup> - انظر القول المفيد ٢/٢٠-٢١، معجم التعريفات و الضوابط لابن العثيمين ١٢٩.

<sup>٥</sup> - انظر المدخل ، البريكان ١٨٣، الإيمان عبد الله الأثري ٢٤٦،

مَمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ<sup>٤</sup> أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ  
﴿العنكبوت: ٦٨﴾

يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: فأما كفر التكذيب: فهو اعتقاد كذب الرسل وهذا القسم قليل في الكفار، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المَعْدِرَةَ، قال الله تعالى عن فرعون وقومه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾﴾ (النمل: ١٤)، وقال لرسوله: ﴿فَأَنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتُوا اللَّهَ يُجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾ (الأنعام: ٣٣)، وإن سمي هذا كفر تكذيب أيضا فصحيح إذ هو تكذيب باللسان.<sup>١</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به.<sup>٢</sup> و قال أيضا : و التكذيب أحص من الكفر ، فكل مكذب لما جاءت به الرسل فهو كافر ، و ليس كل كافر مكذبا.<sup>٣</sup>

إذن من اعتقد كذب الرسل، أو ادعى أن الله حرم شيئا أو أحله مع علمه بأن ذلك خلاف أمر الله ونهيه، أو رد الحق الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم بأن ادعى أنه كاذب في ما جاء به، أو أنه خلاف الحق المأمور به فهو كافر ككفر التكذيب، و مثله كفر فرعون عندما كذب موسى عليه السلام، و معظم كفر الأمم من جنس هذا كما قال تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾﴾ (الأنعام: ٦٦).

## كفر الجحود و التكذيب

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٣.

<sup>٢</sup> - درء التعارض ١/٢٤٢

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٢/٧٩

و أما عن تكفير الجاحد و المكذب، فقد أجمع العلماء على كفر من جحد فريضة من الفرائض الظاهرة المتواترة، أو كذب حكماً من أحكام الله المتواترة ، أو كذب ما جاء به الرسل ، أو خبرا من أخبارهم، و كلامهم في هذا متواتر منتشر في عامة كتب العقائد والأحكام، وسأختار بعض الأقوال الصريحة في كفر من هذه حاله، وفي أغلبها حكاية الإجماع على ذلك، فمن أقوال العلماء في ذلك:

قال الإمام ابن بطة رحمه الله : فكل من ترك شيئاً من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله صلى الله عليه وسلم في سننه على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر<sup>١</sup>.

و يقول القاضي عياض رحمه الله: وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وأنكر قاعدة من قواعد الشرع وما عرف يقيناً بالنقل المتواتر من فعل الرسول ووقع الإجماع المتصل عليه كمن أنكر وجوب الصلوات الخمس أو عدد ركعاتها وسجدها<sup>٢</sup>.

ويقول الإمام النووي رحمه الله: إن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم بردته وكفره إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه فيعرف ذلك فإن استمر حكم بكفره<sup>٣</sup>.

و يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومن جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة: كالفواحش، والظلم والخمر والميسر و الزنا وغير ذلك، أو جحد حل بعض المباحات الظاهرة المتواترة: كالخبز واللحم والنكاح. فهو كافر مرتد، يستتاب فإن تاب وإلا قتل<sup>٤</sup>.

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله: وكفر الجحود نوعان: كفر مطلق عام، وكفر مقيد خاص، فالمطلق: أن يجحد جملة ما أنزله الله وإرساله الرسول، والخاص المقيد: أن يجحد

---

<sup>١</sup> - الإبانة ٣١٧/١

<sup>٢</sup> - الشفا ١٠٧٣/٢ .

<sup>٣</sup> - مسلم بشرح النووي ١٢٨/١ .

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٤٠٥/١١ .



فرضاً من فروض الإسلام، أو تحريم محرم من محرّماته، أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خبراً أخبر الله به، عمداً أو تقديماً لقول من خالفه عليه لغرض من الأغراض.<sup>١</sup>

و نكتفي بهذه النصوص المختارة البينة والتي يتضح من خلالها إجماع العلماء على هذا الأمر باعتباره مناقضاً لتصديق القلب ومعرفته، ناقضاً لأصل إيمان المرء .

إذن خلاصة ما سبق: أن من جحد أو كذب خبراً من الأخبار الظاهرة المتواترة (كالإيمان بعذاب القبر أو بوجود الجن أو برؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ونحو ذلك ، أو اعتقد كذب الرسل و ما جاءت به)، أو جحد وجوب بعض الواجبات الظاهرة المتواترة (كالفواحش، والظلم والخمر والميسر و الزنا وغير ذلك) أو جحد حل بعض المباحات الظاهرة المتواترة (كالخبز واللحم والنكاح ) فإنه يكفر، إذا قامت عليه الحجة. والله أعلم.

و أما وجه الاتفاق و الاشتراك بين كفر الجحود و التكذيب، فهو اتحادهما في الحكم على صاحبهما، فكفر الجحود و التكذيب من نوع الكفر الأكبر المخرج من الملة، وصاحبهما خالد مخلد في النار.

### الفرق بين الجحد و التكذيب

و أما الفرق بين الجحود و التكذيب من وجوه:

أولاً: فبالنظر إلى الجحود و التكذيب من غير إضافتهما إلى الكفر نجد أن بينهما فرقا في اللغة ، فالتكذيب أعم من الجحود ، و لأن التكذيب يكون بالقلب و اللسان و العمل ، و هذا هو الإنكار ، و أما الجحود يكون باللسان دون القلب، فالجحد يكون نوعاً من أنواع التكذيب.<sup>٢</sup>

فمن النصوص التي تدل على هذا الفرق بينهما قوله تعالى: ﴿ قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَحْرُوكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴾ (الأنعام: ٣٣) . ففي هذه الآية نفى الله عنهم تكذيب العلم و الإقرار القلبي و أثبت تكذيبهم بالقول ، الذي هو الجحود عنادا و حسداً، ثم أعقب سبحانه و تعالى هذه الآية بما يدل على أن

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤

<sup>٢</sup> - انظر الفروق اللغوية للعسكري ٥٧ - ٥٨،

جحودهم هذا نوع من التكذيب ، فقال تعالى مسلماً لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَىٰ مَا كَذَّبُوا وَأَوْذُوا حَتَّىٰ أَنهَم نَصْرَنَا﴾ (الأنعام: ٣٤) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية عند كلامه في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتُوا اللَّهَ بِجَحْدُونَ﴾ (الأنعام: ٣٣) ، قال: فنفى عنهم التكذيب و أثبت الجحود، و معلوم أن التكذيب باللسان لم يكن منتفياً عنهم ، فعلم أنه نفى عنهم تكذيب القلب، و لو كان المكذب الجاحد لما علمه يقوم بقلبه خبر نفساني لكانوا مكذبين لقلوبهم، فلما نفى عنهم تكذيب القلوب، علم أن الجحود الذي هو ضرب من الكذب ، و التكذيب بالحق المعلوم ، ليس كذبا في النفس و لا تكذيباً فيها و ذلك يوجب أن العالم بالشيء لا يكذب به، و لا يخبر في نفسه بخلاف علمه.<sup>١</sup> فيقال: كل جحود تكذيب وليس كل تكذيب جحوداً، لكن كلها كفر، هذا كفر وهذا كفر،

ثانياً: إذا نظرنا إلى كفر الجحود و كفر التكذيب كمصطلحين ، فإن كفر الجحود أعم من كفر التكذيب ، لأن معنى الكفر هو الجحود<sup>٢</sup> ، فالكافر يجحد ما جاء عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، و لهذا كل كفر مخرج من الملة يعد كفر جحود، ولكن بعض العلماء اصطاحوا على وصف التكذيب بالقلب و اللسان للرسول صلى الله عليه وسلم، و ما جاء به بكفر التكذيب، و هو ما يسميه بعضهم بكفر الإنكار أو الجهل، و على وصف الجحود بأنه يكون باللسان و أنه يكون من أنواع التكذيب. قال البغوي رحمه الله: و كفر الجحود : هو أن يعرف الله بقلبه ، و لا يعترف بلسانه، ككفر إبليس و كفر اليهود.<sup>٣</sup>

يقول الشيخ حافظ حكيمي رحمه الله : أنواع الكفر لا تخرج عن أربعة : كفر جهل و تكذيب، و كفر جحود ، و كفر عناد و استكبار، و كفر نفاق... و إن انتفى تصديق القلب مع عدم العلم بالحق فكفر الجهل و التكذيب، قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ﴾

<sup>١</sup> - التسعينية ٢ / ٦٧٠، الفتاوى الكبرى ٥ / ١٩٨،

<sup>٢</sup> - انظر التعاريف للمناوي ٦٠٦، الإحكام لابن حزم ٤٩/١

<sup>٣</sup> - معالم التنزيل، البغوي ١ / ١٧، النهاية في غريب الحديث ٤ / ١٨٦،

وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴿٣٩﴾ ﴿يونس: ٣٩﴾، وقال تعالى: ﴿أَكْذَبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا  
 عِلْمًا أَمَا ذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾ ﴿النمل: ٨٤﴾ وإن كتم الحق مع العلم بصدقه فكفر الجحود  
 والكتمان، قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ  
 عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾ ﴿النمل: ١٤﴾.

ثالثا : من الفروق التي يذكرها بعض العلماء بين الجحد والتكذيب، أن الجحد يقترن  
 بالعناد في كثير من الأحيان، قال الخفاجي: الفرق بين التكذيب والجحد أن الأول مطلق  
 الإنكار، والثاني: الإنكار لما يعلم حقيقته عنادا<sup>١</sup>. وذكر الإمام ابن القيم رحمه الله من  
 أنواع الكفر: كفر جحود، وعناد، وقصد مخالفة الحق... وغالب ما يقع هذا النوع فيمن  
 له رياسة علمية في قومه من الكفار أو رياسة سلطانية...<sup>٢</sup>

رابعا: من الفروق أيضا أن كفر الجحود يكون في الباطن، وهو أقرب إلى كفر النفاق  
 في هذه الحالة ، فهو كفر نفاق في الباطن، و في الظاهر مستور، أما كفر التكذيب فهو  
 ظاهر في الظاهر و الباطن.

و خلاصة ما مضى أن التكذيب أعم من الجحود إذ الجحود يكون في اللسان،  
 والتكذيب يكون في القلب واللسان والعمل، ويمكن أن يقال أيضاً كل جحود تكذيب  
 وليس كل تكذيب جحوداً، و أن الجحود يكون أعم من التكذيب إذا أطلق عليه  
 كمصطلح. و الله أعلم .

<sup>١</sup> - الشفا للقاضي عياض ١١٠١/٢ (شرح الخفاجي على الشفا مطبوع، والنقل هنا من حاشية الشفا المطبوع  
 لوحده) .

<sup>٢</sup> - مفتاح دار السعادة ١/١٥٣، وانظر التوضيح عن توحيد الخلاق ٨٩ .

## المطلب السابع الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين

### تعريف التكفير لغة و اصطلاحا

#### التكفير لغة :

التكفير: هو وصف الشخص بالكفر، و الكفر في لغة العرب هو الستر و التغطية، قيل ذلك لأنه يغطي قلبه بكفره، و قد سبق أن ذكرت تعريف الكفر في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>

#### و أما التكفير في الاصطلاح :

فهو نسبة أحدهم إلى الكفر بصيغة الجزم و الخبر ، نحو: أنت كافر، أو بصيغة النداء ، نحو: يا كافر أو باعتقاد ذلك فيه ، كاعتقاد الخوارج تكفير المؤمنين بالذنوب.<sup>٢</sup>

إذن التكفير هو الحكم بالكفر على شخص معين ، أو على طائفة، أو فرقة من الفرق إذا ارتكبوا ذنبا ، من الذنوب التي يتناقض الإسلام و الإيمان.

و التكفير : حكم شرعي لا مدخل للرأي المجرد فيه ، لأنه من المسائل الشرعية لا العقلية ، لذا صار القول فيه من خالص - حق الله تعالى - لا حَقَّ فيه لأحد من عباده ، فالكافر من كفره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لا غير.<sup>٣</sup>

#### التكفير المطلق و التكفير المعين

إن التكفير في اصطلاح علماء أهل السنة و الجماعة ينقسم إلى قسمين: مطلق، و معين.

#### أما المقصود بالتكفير المطلق فهو:

إطلاق الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد الوارد في الكتاب أو السنة والحكم بكفره، و على من قام به ذلك على سبيل الإطلاق ، دون تعيين لأحد بعينه.<sup>٤</sup>

أو هو: تعليق الكفر على وصف عام لا يختص بفرد معين.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠

<sup>٢</sup> - انظر إكمال الإكمال للإبي ١/١٧٨، الإعلام بقواطع الإسلام لابن حجر الهيتمي ، ضمن الزواجر ٢/ ٢٣- ٢٤ ، ٣٨ ، انظر أيضا التعريفات الاعتقادية ١١٧ ،

<sup>٣</sup> - انظر كتاب الاستغاثة لابن تيمية ، مجلة البحوث الإسلامية العدد ٥٦ / ٣٥٧ - ٣٥٩ ،

<sup>٤</sup> - انظر منهج شيخ الإسلام في مسألة التكفير، د. عبد المجيد المشعي ١/ ١٩٣ ،

<sup>٥</sup> - انظر إحياء علوم الدين للغزالي ٣/ ١٢٣ ، التكفير و ضوابطه ، الرحيلي ١١٥ ،

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن القول قد يكون كفرا فيطلق القول بتكفير صاحبه، و يقال: من قال كذا فهو كافر.<sup>١</sup>

و قال أيضا: و أصل ذلك أن المقالة التي هي كفر بالكتاب و السنة و الإجماع يقال: هي كفر قولاً يطلق كما دلت على ذلك الدلائل الشرعية.<sup>٢</sup>

و للتكفير المطلق مرتبتان:

المرتبة الأولى: تعليق الكفر على وصف أعم ، من قول ، أو فعل ، أو اعتقاد: كأن يقال : من قال كذا كفر ، و من فعل كذا كفر، و من اعتقد كذا كفر، و الدليل على ذلك

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (١٧) و غيرها من النصوص الواردة في هذا الموضوع.

المرتبة الثانية: تعليقه على وصف أخص ، كطائفة أو فرقة ، أو جماعة مخصوصة ، كأن يقال : اليهود كفار ، الجهمية كفار. و الدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَمَنْتَ طَائِفَةٌ مِّنْ

بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرْتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ (الصف: ١٤)

و أما التكفير المعين : فهو الحكم على معين بالكفر لقوله أو فعله أو اعتقاده لما هو مكفر وارد في الكتاب و السنة ، أو لإتيانه بأمر يناقض الإسلام ، بعد استيفاء شروط التكفير فيه و مواعنه.

أو هو : تزيل الحكم على شخص معين ، كأن يقال كفر فلان و يسمى.<sup>٣</sup>

و الأصل في التكفير المعين هو استيفاء شروط التكفير، و انتفاء الموانع، فلا يحكم على المعين بالكفر حتى تقوم عليه الحجة، و تثبت شروط التكفير و تنتفي مواعنه.

لأن التكفير حكم شرعي، و لا يطلق على معين إلا بشروطه الشرعية، و من ثبت في حقه تلك الشروط أطلق عليه حكم الكفر.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣٤٥ ،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣٥ / ١٦٥ ، و انظر الكيلانية ضمن مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٨٧ ، ٤٨٩ ، ٤٩٨ .

<sup>٣</sup> - انظر إحياء علوم الدين ٣ / ١٢٣ ، التكفير و ضوابطه ١١٦ ،

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أما الحكم على المعين بأنه كافر ، أو مشهود له بالنار: فهذا يقف على الدليل المعين، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه و انتفاء موانعه.<sup>١</sup>

و يقول أيضا: و ليس لأحد أن يكفر أحدا من المسلمين ، و إن أخطأ و غلط ، حتى تقام عليه الحجة و تبين له المحجة ، و من ثبت إسلامه بيقين ، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة و إزالة الشبهة.<sup>٢</sup>

و يسوق شيخ الإسلام ابن تيمية بعضا من الأعدار الواردة على المعين ، فيقول: الأقوال التي يكفر قائلها ، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، و قد تكون عنده و لم تثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها ، و قد يكون قد عرضت له شبهات يعذره الله بها ، فمن كان من المؤمنين مجتهدا في طلب الحق و أخطأ، فإن الله يغفر له خطاياها ، كائنا ما كان، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية ، هذا الذي عليه أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ، و جماهير أئمة الإسلام.<sup>٣</sup>

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: و مسألة التكفير المعين مسألة معروفة إذا قال قولا يكون القول به كفرا، فيقال: من قال بهذا القول، فهو كافر ، و لكن الشخص المعين إذا قال ذلك ، لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها.<sup>٤</sup> و أما ما يتعلق بشروط التكفير للمعين و موانعه ، فسوف أذكرها بإجمال لأن الحديث في ذلك يطول و يخرج بنا عن مقصود هذا المطلب ، و أما التفصيل فيرجع إلى مظانها في كتب الاعتقاد و الفقه – كما في باب الردة- و غيرها من كتب أهل السنة و الجماعة.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - الكيلانية ضمن مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٩٨، انظر قريب من هذا الكلام في شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٦،

<sup>٢</sup> - الكيلانية ، ضمن مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٦٦، انظر أيضا نفس المرجع ١٢ / ٤٨٧ - ٤٨٨،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣٤٦،

<sup>٤</sup> - الدرر السنية ٨ / ٢٤٤،

<sup>٥</sup> - انظر التفصيل في هذه الشروط و الموانع : تعظيم قدر الصلاة ٩٣٠، مجموع الفتاوى ٣ / ٢٢٩، ١٠ / ٣٣٠، ١١ / ٤٠٦، ١٢ / ٤٧٨ - ٥٠٠، ٢٨ / ٥٠٠ - ٥٠١، الاستغاثة ٢ / ٤٩٢ - ٤٩٤، اجتماع الجيوش الإسلامية ١٧١، فتح الباري ١٢ / ٣٧٣ - ٣٧٦، ٣٨٠، المغني ١٢ / ٢٩٢ - ٢٩٥، حكم تكفير المعين لإسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ، فتاوى و رسائل عبد الرزاق عفيفي ٣٧٤ - ٣٧٥، ضوابط التكفير للقربي ، ضوابط تكفير المعين

## من شروط التكفير :

١ - أن يكون الشخص المحكوم عليه بالكفر بالغاً عاقلاً، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، و عن الصغير حتى يكبر، و عن المجنون حتى يعقل أو يفيق"<sup>١</sup>

٢ - العلم بتحريم الشيء المكفر لعموم قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (الإسراء: ٣٦)

٣ - أن يكون متعمداً لفعله لعدم المؤاخذه بالنسيان و الخطأ كما قال تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦)

٤ - أن يقع القول أو الفعل المكفر من المعين على وجه القصد و الاختيار لا على وجه الخطأ و الإكراه، كما قال تعالى: ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النحل: ١٠٦)

يقول الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: للحكم بتكفير المسلم شرطان:

أحدهما: أن يقوم الدليل على أن هذا الشيء مما يكفر.

الثاني: انطباق الحكم على من فعل ذلك، بحيث يكون عالماً بذلك، قاصداً له، فإن

كان جاهلاً، لم يكفر بذلك.<sup>٢</sup>

## و من موانع التكفير:

١ - الجهل

٢ - الإكراه

لأبي العلا الراشد، نواقض الإيمان القولية و العملية للعبد اللطيف ٥٢ - ٩٢، نواقض الإيمان الاعتقادية للوهبي ١ /

٢٠١ - ٣١٣، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١ / ١٩٣ - ٢٧٣، التكفير و ضوابطه ٢٢٣ - ٢٩٧،

<sup>١</sup> - أخرجه ابن ماجه في كتاب الطلاق باب طلاق المعتوه و الصغير و النائم ٢٥٩٩، ح ٢٠٤١. وابن خزيمة ١٠٢/٢، ح ١٠٠٣.

<sup>٢</sup> - مجموع فتاوى و رسائل ابن عثيمين ١ / ١٢٥ - ١٢٦، ٣ / ٣٤٣.

٣- التأويل السائغ

٤- العجز

وفي هذا الصدد يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكاً، فإن المنازع قد يكون:-

١. مجتهداً مخطئاً يغفر الله خطأه .

٢. وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة .

٣. وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته .

وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول والقانت وذو الحسنات الماحية والمغفور له وغير ذلك فهذا أولى، بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجحاً في هذا الاعتقاد، ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجحاً وقد لا يكون ناجحاً<sup>١</sup>.  
والتكفير هو من الوعيد فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول لكن قد يكون الرجل:-

١- حديث عهد بإسلام .

٢- أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بمجرد ما يجحد حتى تقوم عليه الحجة

٣- وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص.

٤- أو سمعها ولم تثبت عنده .

٥- أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً<sup>١</sup>.

### ضوابط أهل السنة و الجماعة في التكفير

سوف أذكر بعض ضوابط أهل السنة في التكفير و أختصر في ذلك:

١- الأصل في المسلم بقاء إسلامه حتى يتحقق زوال ذلك بيقين.

٢- أهل السنة و الجماعة لا يكفرون بالمعاصي ، و لو كانت من كبائر الذنوب

، وهذا ما أجمعوا عليه ، و ذكر إجماعهم كثير من أئمة السلف.

٣- أن التكفير يكون بالتكذيب و الجحود كما يكون بالامتناع، و يكون بالقول

و الفعل و الاعتقاد.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٧٩/٣



٤ - أنه لا يشهد على شخص معين أنه كافر إلا إذا توافرت الشروط و انتفت الموانع.

### الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين

إن من قواعد أهل السنة والجماعة ضرورة التفريق بين التكفير المطلق و التكفير المعين، وبين تكفير الشخص أو الطائفة المعينة، فيقولون: العمل الفلاني كفر، ومن قال كذا فهو كافر، ولكن عندما يتعلق الحكم بشخص معين ينظرون إلى توفر الأسباب والشروط وانتفاء الموانع، وبالتالي فقد يكون عمله كفراً، ولكن لا يحكم على الشخص بالكفر بناءً على عذر شرعي مثل كونه حديث عهد بإسلام، أو نشأ بأرض بعيدة عن العلم وأهله، أو عرضت له شبهة تأويل .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن التكفير نوعان أحدهما: كفر النعمة، والثاني: الكفر بالله، والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة لا الكفر بالله فإذا زال الشكر خلفه كفر النعمة لا الكفر بالله.<sup>١</sup>

و بناء على ما سبق من كلام العلماء في هذا الموضوع يتضح لنا الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين، و يمكن إجمال الفروق بينهما فيما يلي:

١- إن التكفير المطلق يكون بإطلاق الكفر على صاحبه ، فيقال : من قال كذا، فهو كافر و من اعتقد كذا، أو فعل كذا، فهو كافر ، فهو يبنى على القول و الفعل و الاعتقاد المكفر، بخلاف التكفير المعين ، فلا يحكم على الشخص المعين بالكفر حتى تستوفي الشروط و الموانع، و تقوم عليه الحجة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن التكفير العام - كالوعيد العام- يجب القول بإطلاقه و عمومته ، و أما الحكم على المعين بأنه كافر أو مشهود له بالنار فهذا يقف على الدليل المعين ، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه و انتفاء موانعه.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١١ / ١٣٧

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٩٨، انظر قريب من هذا الكلام عند: نفس المرجع ٢٣ / ٣٤٥، شرح الطحاوية ٤٣٥ - ٤٣٦،

و يقول أيضا: و ليس لأحد أن يكفر أحدا من المسلمين ، و إن أخطأ و غلط ، حتى تقام عليه الحجة ، و تبين له المحجة ، و من ثبت إسلامه بيقين ، لم يزل ذلك عنه بالشك ، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة ، و إزالة الشبهة.<sup>١</sup>

٢- إن التكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين ، إلا إذا وجدت الشروط و انتفت الموانع ، يبين هذا أن الإمام أحمد و عامة الأئمة: الذين أطلقوا هذه العمومات ، لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه.<sup>٢</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن التكفير المطلق مثل الوعيد المطلق ، لا يستلزم الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة التي تكفر صاحبها.<sup>٣</sup>

كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه و سلم في الرجل الذي قال: " إذا أنا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في اليم ، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين ، فقال الله له: ما حملك على ما فعلت ؟ قال خشيتك ، فغفر له."<sup>٤</sup> قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فهذا الرجل اعتقد أن الله لا يقدر على جمعه إذا فعل ذلك ، أو شك ، وأنه لا يبعثه ، و كل من هذين الاعتقادين كفر ، يكفر من قامت عليه الحجة ، لكنه كان يجهل ذلك و لم يبلغه العلم بما يردده عن جهله ، و كان عنده إيمان بالله و بأمره و نهيهِ و وعده و وعيده ، فخاف من عقابه فغفر الله له بخشيته ، فمن أخطأ في بعض مسائل الاعتقاد من أهل الإيمان بالله و برسوله و باليوم الآخر والعمل الصالح ، لم يكن أسوأ حالا من الرجل ، فيغفر الله خطأه ، أو يعذبه إن كان منه تفریط في اتباع الحق على قدر دينه ، و أما تكفير شخص علم إيمانه بمجرد الغلط في ذلك فعظيم.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٦٦ .

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٨٧ - ٤٨٨ ،

<sup>٣</sup> - الاستقامة ١ / ١٦٤ ،

<sup>٤</sup> - متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء ( بدون ترجمة ) ٢٨٤ ، ح ٣٤٧٨ ، ٣٤٨١ ، و مسلم في كتاب التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى و أنها سبقت غضبه ، ١١٥٥ ، ح ٢٤ ( ٢٧٥٦ ) ٢٥ .

<sup>٥</sup> - الاستقامة ١ / ١٦٤ - ١٦٥ ، مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣٤٧ ، انظر أيضا قريب من هذا الكلام مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣ / ٣٤٥ .

٣- إن التكفير المطلق يؤخذ دلالاته من الكتاب و السنة ، فهو يحتاج إلى نظر واحد، حيث إنه ينظر إلى هذا القول ، أو الفعل ، أو الاعتقاد من الكفر أم لا، أما التكفير المعين فيحتاج إلى نظرين :

**الأول :** في دلالة الكتاب و السنة ، على أن هذا القول أو الفعل أو الاعتقاد مكفر.

**الثاني:** انطباق الحكم على المعين بثبوت شروط التكفير في حقه و انتفاء موانعه.<sup>١</sup>

٤- أن الحكم على المعين بالكفر أعظم و أشد من إطلاق الكفر بلا تعيين. فمن أعظم البغي أن يشهد على معين أن الله لا يغفر له ، و لا يرحمه ، بل يخلده في النار، فإن هذا حكم الكافر بعد الموت، و قد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: " كان رجلان في بني إسرائيل متآخيين، فكان أحدهما يذنب والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب، فيقول: أقصر، فوجده يوما على ذنب، فقال له: أقصر، فقال: خلني وربي أبعثت علي رقيبا، فقال: والله لا يغفر الله لك أو لا يدخلك الله الجنة، فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: كنت بي عالما؟ أو كنت على ما في يدي قادرا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار، قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وأخرته.<sup>٢</sup>

و كذلك مما يدل على عظم تكفير المعين قول النبي صلى الله عليه و سلم: " لعن المؤمن كقتله، و من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله"<sup>٣</sup>، و قوله صلى الله عليه و سلم: " من دعا رجلا بالكفر ، أو قال عدو الله ، و ليس كذلك إلا حار عليه"<sup>٤</sup> و ثبت عنه صلى الله عليه و سلم أيضا أنه قال: " إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما"<sup>١</sup>، إذا كان تكفير المعين على سبيل الشتم كقتله، فكيف يكون تكفيره على سبيل

<sup>١</sup> - انظر: مجموع فتاوى و رسائل ابن عثيمين ٣ / ٣٤٣، مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٨٧ - ٥٠١، ٣٥ / ١٦٥ - ١٦٦

<sup>٢</sup> - رواه أبو داود في كتاب الأدب، باب النهي عن البغي ١٥٨٢ - ١٥٨٣، ح ٤٩٠١، و حسن إسناده ابن أبي العز الحنفي، انظر شرح الطحاوية ٤٣٦ - ٤٣٧،

<sup>٣</sup> - رواه البخاري في كتاب الإيمان ، باب من حلف بملة غير الإسلام، ٥٥٦ رقم ٦٦٥٢،

<sup>٤</sup> - رواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر، ٦٩٠، ح ٦١، و معنى : حار عليه أي رجح عليه ما نسب إليه ( انظر النهاية في غريب الحديث ١ / ٤٥٨ )

الاعتقاد، فإن ذلك أعظم من قتله، إذ كل كافر يباح قتله ما لم يكن معصوم الدم، وليس كل من أبيع قتله يكون كافرا، فقد يقتل الداعي إلى بدعة لإضلاله الناس وإفساده، مع إمكان أن الله يغفر له في الآخرة لما معه من الإيمان، فإنه قد تواترت النصوص بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان.<sup>٢</sup>

فمما سبق من الفروق المذكورة بين التكفير المطلق و المعين يتضح لنا : أن التكفير العام المطلق يجب القول بعمومه و إطلاقه ، و أما الحكم على المعين بأنه كافر ، فهذا يحتاج الوقوف على الدليل المعين ، فإن الحكم يقف على ثبوت شروطه ، و انتفاء موانعه ، فالكفر من الوعيد الذي نطلق القول به ، و لكن لا نحكم للمعين بدخوله في ذلك المطلق حتى يقوم فيه المقتضى الذي لا معارض له.<sup>٣</sup>

### الأثر الحاصل من عدم التفريق بين التكفير المطلق و التكفير المعين

أما ما يتعلق بالأثر الحاصل من عدم التفريق بين التكفير المطلق و التكفير المعين ، فهو أنه قد ضلت طائفتان في هذا الباب، و أفلحت الطائفة الثالثة ، و هم أهل السنة و الجماعة.  
أما الطائفة الأولى: غلت و أطلقت الحكم بالكفر على المعين متى ارتكب فعلا مكفرا أو ارتكب كبيرة من الكبائر ، دون النظر إلى الشروط و الموانع للتكفير على المعين، فخلطت بين التكفير المطلق و التكفير المعين ، و حكمت على من لا يمكن الحكم بأنه كافر، كمن قال: إن الخمر أو الربا حلال لقرب عهده بالإسلام ، أو لنشوئه ببادية بعيدة ، أو سمع كلاما أنكره ، و لم يعتقد أنه من القرآن و لا أنه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم، فمثل هذا يعذر بجهله، و لا يحكم عليه بالكفر، و لذا صار أهل هذه الطائفة أو بعضهم يكفر المسلمين ببعض الذنوب أو بكبائر الذنوب، كما هو عند المعتزلة و الخوارج.

<sup>١</sup> - متفق عليه ، رواه البخاري في كتاب الأدب باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ٥١٥ ، ح ٦١٠٣ ،  
ومسلم في كتاب الإيمان باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، ٦٩٠ ، ح ١١١ (٦٠).

<sup>٢</sup> - الاستقامة ١ / ١٦٥ - ١٦٦ ،

<sup>٣</sup> - لمزيد من التفاصيل في هذا الموضوع انظر : مجموع الفتاوى ٣ / ٣٥٤ ، ١٢ / ٤٩٨ ، ٢٨ / ٥٠٠ ، ٥٠١ ، ٣٥ /  
١٦٥ ، نواقض الإيمان القولية و العملية ٥٢ - ٥٤ ، الإيمان حقيقته حوارمه نواقضه، عبد الله الأثري ٢٦٣ - ٢٦٤ ،

و أما الطائفة الثانية: فإنهم رأوا أن المعين من أهل القبلة لا يكفر أبدا، و ذلك بدعوى صعوبة تطبيق ذلك عليه، و لعدم استيفاء شروط التكفير أو لوجود شيء من موانعه، فإطلاق اسم الإيمان عليه - الذي هو عندهم التصديق القلبي- يكفي لعدم الحكم على أحد من أهل القبلة بالكفر بعينه، مهما كان القول أو الفعل مناقضا للإسلام، و هذا رأي المرجئة و من تبعهم من الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، فلا يكفر عندهم إلا المكذب بقلبه، و بهذا تكون هذه الطائفة قد أغلقت باب التكفير المعين، لتعذر تحقق ذلك من المعين.<sup>١</sup>

و أما أهل السنة و الجماعة فهدهم الله لما اختلف فيه من الحق بإذنه، لالتزامهم بالدليل الشرعي في وصف الفعل وفي حكم الفاعل، فالتزموا بالنصوص الشرعية في تحديد حكم الفعل، و تحديد ما هو كفر وما ليس بكفر، فوصلوا إلى إدراك الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين ، فكانوا وسطا في هذا الباب، فلم يقولوا بالتكفير بالعموم دون النظر في تحقيق شروط التكفير و انتفاء موانعه في حق المعين، كما أنهم لم يقولوا إن المعين لا يكفر أبدا، بل أطلقوا الحكم بالكفر على الأقوال و الأفعال الواردة في الكتاب أو السنة بأنها مكفرة ، و أما التطبيق على المعين ، فكانوا أكثر تشددا و تثبتا في استيفاء و ثبوت شروط التكفير و انتفاء موانعه ، فهم التزموا بالحق في ذلك كله. و قد سبق الحديث عن ذلك بما يغني عن إعادته.

و كذلك من الآثار المترتبة على عدم التفريق بين التكفير المطلق و التكفير المعين و الجزم بتكفير المعين هو:

إخراجه من الإسلام، و يترتب عليه أحكام كثيرة منها:

- ١- التفريق بين المرتد و زوجته.
- ٢- عدم بقاء الأولاد تحت سلطانه.
- ٣- فقدان حق الولاية و النصره من المجتمع الإسلامي.

<sup>١</sup> - انظر لمزيد من التفصيل : مجموع الفتاوى ٣ / ٣٥٤ - ٣٥٥ ، ٢٨ / ٥٠٠ - ٥٠١ ، ٣٥ / ١٠٠ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٨ - ٤٤٤ ، فتح الباري ١٢ / ٣٧٣ - ٣٧٦ ، كفر تارك التوحيد ، لمحمد بن عبد الوهاب ضمن مجموع مؤلفاته ١٩٧ / ٦ - ٢٢٥ ، مجموع فتاوى ابن عثيمين ٣ / ٣٤٥ ، الحكم بغير ما أنزل الله ٣٧٢ - ٣٧٥ ،

- ٤- محاكمته أمام القضاء الإسلامي واستتابته فإن تاب وإلا قتل
- ٥- لا تجرى عليه أحكام المسلمين بعد موته، فلا يغسل ولا يصلى عليه، ولا يقبر في مقابر المسلمين .
- ٦- الخلود في نار جهنم.

و إن الحكم على معين بالكفر من غير ضوابط خطير للغاية، لما يستتبعه من أحكام دنيوية وأخروية، ولهذا كان السلف رغم تكفيرهم لبعض الطوائف يتحرزون أشد التحرز من إنزال هذا الحكم على أفرادها، ولئن أخطأ العالم في عدم تكفير معين خير له من تكفير من لا يكفر.

وأنبه هنا إلى نقطة مهمة وهي أن مسألة التكفير مبنية على قاعدة الاحتياط، يقول ابن الوزير: إن في الحكم بتكفير المختلف في كفرهم مفسدة بينة تخالف الاحتياط<sup>١</sup>. وقال -أيضاً- بعد أن ذكر عدم تكفير جمهور العلماء للخوارج: فإذا تورع الجمهور من تكفير من اقتضت النصوص كفره، فكيف لا يكون الورع أشد من تكفير من لم يرد في كفره نص واحد، فاعتبر تورع الجمهور هنا، وتعلم الورع منهم في ذلك<sup>٢</sup>. ويقول ابن حزم: إن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع، وأما بالدعوى والافتراء فلا<sup>٣</sup>.

ولهذا ورد الوعيد الشديد فيمن كفر مسلماً كما في الحديث المتفق عليه " من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما " وفي رواية مسلم " إن كان كما قال و إلا رجعت عليه ".<sup>٤</sup> والله أعلم.

<sup>١</sup> - إيثار الحق على الخلق ٤٤٩

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ٤٢٨

<sup>٣</sup> - الفصل ٣/٢٩٢

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٣٣٠.

## المطلب الثامن الفرق بين الإعراض المكفر وغير المكفر

سبق أن ذكرت تعريف الإعراض لغة و اصطلاحاً، وتعريف كفر الإعراض<sup>١</sup>، وسوف أذكر في هذا المطلب تعريفه في الاصطلاح باختصار، والفرق بين الإعراض المكفر وغير المكفر.

### الإعراض في الاصطلاح:

هو الانصراف عن الشيء بالقلب، و قيل: الإضراب عن الشيء بأن تأخذ عرضاً، أي جانباً غير الجانب الذي هو فيه، و قيل: هو أن تولي الشيء عرضك أي جانبك ولا تقبل عليه، و قيل: الإعراض هو الالتفات إلى جهة أخرى.<sup>٢</sup>

وكفر الإعراض هو: أن يترك الحق لا يتعلمه و لا يعمل به، سواء كان أقوالاً أو أفعالاً أو اعتقادات جملة و تفصيلاً، و أن يعرض بسمعه و قلبه عن الرسول صلى الله عليه وسلم، لا يصدقه و لا يكذبه ، و لا يواليه و لا يعاديه و لا يصغي إلى ما جاء به البتة.

### صور الإعراض الممدوحة و المذمومة

لقد ذكر الإعراض في القرآن الكريم بصورتين الممدوحة و المذمومة، و أكثرها مذمومة. فمن صور المذمومة للإعراض:

\* الإعراض عن الطاعات و السهو فيها، قال تعالى: ﴿ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلًا ﴾ (سبأ: ١٦).

\* الإعراض عن الوعظ ، قال تعالى: ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ ﴾ (المدثر: ٤٩).

\* الإعراض عن الحساب، قال تعالى: ﴿ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴾ (الأنبياء: ١).

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٩٤

<sup>٢</sup> - انظر الكليات للكفوي ٢٨، التوقيف للمناوي ٥٦، التبيان في تفسير غريب القرآن ، شهاب الدين المصري ٣٧٥/١، غريب القرآن، السجستاني ١١١/١ ، عمدة القاري ٥١ / ٢

\* الإعراض عن ذكر الله، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (طه: ١٢٤).

\* الإعراض عن آيات الله في الكون، قال تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴾ (يوسف: ١٠٥)

\* الإعراض عن الحق و عدم الإذعان له، قال تعالى: ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ (الأنبياء: ٢٤).

\* الإعراض عن النبأ العظيم، قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴾ (ص: ٦٧ - ٦٨)

و من الصور المحمودة للإعراض:

\* الإعراض عن المشركين و الجاهلين، قال تعالى: ﴿ اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (الأنعام: ١٠٦)، قال تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (الأعراف: ١٩٩)

\* الإعراض عن اللغو، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلكُمْ أَعْمَلِكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْنِئُ الْجَاهِلِينَ ﴾ (القصص: ٥٥) <sup>١</sup>

الفرق بين الإعراض المكفر و الإعراض غير المكفر

مما سبق<sup>٢</sup> يتبين أن الإعراض إما أن يكون إعراضاً تاماً، و هو أن يعرض إعراضاً تاماً عن تعلم أصول الدين مع قدرته على ذلك، و يعرض عن الإقرار بالله و معرفته و حبه و ذكره و عبادته و دعائه، و يقول: لا أريد أن أتعلم الدين ولا أريد أن أسمع آية، ولا أريد أن أتعلم شيئاً من أمور الدين، فهذا الإعراض هو إعراض تام عن أصل الإيمان و عن تعلم أصوله مع القدرة على ذلك، أو عدم قبولها و الانقياد لها. مثل من يقول: لا أنقاد لحكم

<sup>١</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٩١٣ - ٣٩١٤،

<sup>٢</sup> - في الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك و هذا المطلب.



شرعي أبداً، سواءً قاله بلسان الحال أو بلسان المقال، أو يعرض عن العمل تماماً، وهذا هو الإعراض المكفر، كأن يقول: أنا لا أعمل شيئاً البتة، وهذا الذي يسمونه كفر التولي وترك العمل بالكلية، أو يكون إعراضاً في مسألة من مسائل الدين، وهذا هو الإعراض غير المكفر إلا إذا صرح بشيء من نواقض الإسلام بعد معرفته أنه مكفر و بعد توافر الشروط و الموانع.

**فتبين أن الإعراض ينقسم إلى قسمين: إعراض مكفر و إعراض غير مكفر.<sup>١</sup>**

**فالأول:** من يعرض عن معرفة الحق و يعرض بسمعه و قلبه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و لا يصدقه و لا يكذبه و لا يواليه، فصاحب هذا الإعراض يكفر، و يخرج من الملة، و من صور الإعراض المكفر: الإعراض عن حكم الله عز وجل ورسوله، قال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ فِرْقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ٤٧ ﴾ **وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ٤٨** ﴿٤٨﴾ (النور: ٤٧ - ٤٨).

**و أما الثاني:** من يقر بجميع ما سبق و يجب النبي صلى الله عليه و سلم و يصدقه، و لكنه لا يصبر على الأوامر و يتبع شهوته ، فصاحب هذا الإعراض لا يكفر و لكنه يكون عاصياً لفعله.

يقول ابن القيم رحمه الله: إن المدعو إلى الإيمان إذا قال لا أصدق ولا أكذب ولا أحب ولا أبغض ولا أعبد ولا أعبد غيره كان كافراً بمجرد الترك والإعراض، بخلاف ما إذا قال: أنا أصدق الرسول وأحبه وأؤمن به وأفعل ما أمرني ولكن شهوتي وإرادتي وطبعي حاكمة على لا تدعني أترك ما نهاني عنه، وأنا أعلم أنه قد نهاني وكره لي فعل المنهي، ولكن لا صبر لي عنه، فهذا لا يعد كافراً بذلك، ولا حكمه حكم الأول، فإن هذا مطيع من وجه، وتارك المأمور جملة لا يعد مطيعاً بوجه.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - و قد يسمى الإعراض بـ الإعراض الكلي و الإعراض الجزئي ، فالإعراض الكلي هو الإعراض المكفر أو الإعراض التام الذي ينقض الإيمان بالكلية، و يكفر صاحبه و يخرج من الملة ، و أما الإعراض الجزئي هو الإعراض غير المكفر، و هو الإعراض عن بعض العمل، هو ينقص الإيمان، لكن لا ينفيه بالكلية.

<sup>٢</sup> - الفوائد ١٧٣

ثم قال رحمه الله: إن الطاعة والمعصية إنما تتعلق بالأمر أصلاً وبالنهى تبعاً، فالمطيع ممتثل للمأمور، والعاصي تارك المأمور، قال تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (التحریم: ٦)، وقال موسى لأخيه: ﴿قَالَ يَهْرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ۙ أَأَلَّا تَتَّبِعَنِ ۚ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي ۗ﴾ (طه: ٩٢ - ٩٣)، وقال عمرو بن العاص عند موته: أنا الذي أمرتني فعصيت ولكن لا إله إلا أنت<sup>١</sup> ... والمقصود من إرسال الرسل طاعة المرسل ولا تحصل إلا بامثال أوامره، واجتناب المناهي من تمام امتثال الأوامر ولوازمه، ولهذا لو اجتنب المناهي ولم يفعل ما أمر به لم يكن مطيعاً وكان عاصياً بخلاف ما لو أتى بالمأمورات وارتكب المناهي، فانه وإن عد عاصياً مذنباً، فانه مطيع بامثال الأمر عاص بارتكاب النهي، بخلاف تارك الأمر، فانه لا يعد مطيعاً باجتناب المنهيات خاصة<sup>٢</sup>.

و كذلك من صور الإعراض المكفر، الإعراض عن حكم الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَأَمَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّىٰ فِرْقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ۗ﴾ (٤٧) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فِرْقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ۗ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۗ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ ۗ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۗ (٥٠) إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۗ (النور: ٤٧ - ٥١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في تعليقه على هذه الآيات: فبين سبحانه أن من تولى عن طاعة الرسول وأعرض عن حكمه فهو من المنافقين وليس بمؤمن، وإن المؤمن هو الذي يقول سمعنا وأطعنا، فإذا كان النفاق يثبت ويزول الإيمان بمجرد الإعراض عن حكم الرسول وإرادة التحاكم إلى غيره مع أن هذا ترك محض، وقد يكون سببه قوة

<sup>١</sup> - رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، و من طريقه الربيعي في وصايا العلماء ٦٨. و روي هذا القول عن عمر بن عبد العزيز في حلية الأولياء ٣٣٥/٥، و صفة الصفوة ١٢٦/٢.

<sup>٢</sup> - الفوائد ١٧٣ - ١٧٤،

الشهوة فكيف بالنقض والسب ونحوه.<sup>١</sup> فشيخ الإسلام يبين أن الإيمان يزول بمجرد الإعراض والترك المحض لحكم الرسول صلى الله عليه وسلم، حتى لو لم يقترن بهذا الترك استحلال أو جحود والله أعلم.

و بناء على ما سبق يتضح لنا الفرق بين الإعراض المكفر و غير المكفر و هو:

١- أن الإعراض الناقض للإسلام هو إعراض عن أصل الإيمان، إما أن يعرض إعراضاً تاماً عن تعلم أصول الدين مع قدرته على ذلك، أو عن قبولها والانقياد القلبي لها، أو يعرض إعراضاً تاماً عن العمل بالجوارح (أن يترك جنس العمل)، أو يعرض عن حكم الله ورسوله<sup>٢</sup>، و أما الإعراض غير المكفر فيكون إعراضاً عن هوى في ترك أمر من أمور الدين.

٢- أن الإعراض المكفر ينقض الإيمان و ينفيه بالكلية و أما الإعراض غير المكفر ينقصه ، لكن لا ينفيه بالكلية.

٣- أن صاحب الإعراض المكفر يخرج من الملة ، و من تلبس بهذا الإعراض فهو كافر، وإن كان يحسب أنه يحسن صنعا، لأن من كان متمكناً ثم فرط فأعرض عما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم فهو تارك للواجب، و أما صاحب الإعراض غير المكفر فلا يخرج عن الملة ، و لكنه يجازى حسب معصيته.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : و أصل ضلال هؤلاء ( الرافضة و الجهمية) الإعراض عما جاء به الرسول من الكتاب و الحكمة ، و ابتغاء الهدى في خلاف ذلك، فمن هذا أصله فهو بعد بلاغ الرسالة كافر لا ريب فيه.<sup>٣</sup>

و يقول ابن القيم رحمه الله: وكل من أعرض عن الاهتداء بالوحي الذي هو ذكر الله فلا بد أن يقول هذا يوم القيامة. فإن قيل: فهل لهذا عذر في ضلاله إذا كان يحسب أنه على هدى، كما قال تعالى: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ (الزخرف: ٣٧)، قيل لا عذر لهذا وأمثاله من الضلال الذين منشأ ضلالهم الإعراض عن الوحي الذي جاء به الرسول

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٣٩

<sup>٢</sup> - انظر نواقض الإيمان الاعتقادية و الوهبي ١٢٨ / ٢ - ١٣١

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٢ / ٤٩٧ .

صلى الله عليه و سلم، ولو ظن انه مهتد، فإنه مفرط بإعراضه عن اتباع داعي الهدى، فإذا ضل فإنما أتى من تفریطه وإعراضه، وهذا بخلاف من كان ضلاله لعدم بلوغ الرسالة وعجزه عن الوصول إليها فذاك له حكم آخر.<sup>١</sup>

٤- أن الإعراض المكفر صفة من صفات المنافقين، يقول تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فِرْيَقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٤٧) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فِرْيَقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ (النور: ٤٧ - ٤٨). و أما الإعراض غير المكفر فليس كذلك، بل صاحبه مؤمن ناقص الإيمان .

يقول ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآيات: يخبر تعالى عن صفات المنافقين الذين يظهرون خلاف ما يبطنون ، يقولون قولاً بألسنتهم ﴿ ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فِرْيَقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ أي يخالفون أقوالهم بأعمالهم فيقولون ما لا يفعلون، و لهذا قال تعالى: ﴿ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ و قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾ ، أي إذا طلبوا إلى اتباع الهدى فيما أنزل الله على رسوله أعرضوا عنه واستكبروا في أنفسهم عن اتباعه<sup>٢</sup>. و يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فبين سبحانه أن من تولى عن طاعة الرسول وأعرض عن حكمه فهو من المنافقين، وليس بمؤمن، وأن المؤمن هو الذي يقول: سمعنا و أطعنا.<sup>٣</sup>

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ (النساء: ٦١)، قال الإمام ابن القيم رحمه الله في معنى هذه الآية: فجعل الإعراض عما جاء به الرسول الالتفات إلى غيره هو حقيقة النفاق، كما

<sup>١</sup> - مفتاح دار السعادة ١/ ٧٣، انظر تفصيل هذه المسألة و بيانه في طريق المحجرتين ٤١٢،

<sup>٢</sup> - ابن كثير ٣/ ٣٩٥ - ٣٩٦.

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ٣٩

أن حقيقة الإيمان هو تحكيمه وارتفاع الحرج عن الصدور بحكمه والتسليم لما حكم به رضى واختيارا ومحبة فهذا حقيقة الإيمان، وذلك الإعراض حقيقة النفاق..<sup>١</sup>

٥- إن الإعراض المكفر هو نوع من اللامبالاة فلا يسمع الحجة ولا يبحث عنها ولا يفكر في ذلك، و أما الإعراض غير المكفر فهو نوع من ترك بعض الواجبات والمستحبات ، فهو يعرض عن عمل بعض الواجبات والمستحبات و غير ذلك

يقول الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ رحمه الله: إن أحوال الناس تتفاوت تفاوتاً عظيماً ، و تفاوتهم بحسب درجاتهم في الإيمان إذا كان أصل الإيمان موجوداً و التفريط و الترك إنما هو فيما دون ذلك من الواجبات و المستحبات، و أما إذا عدم الأصل الذي يدخل به في الإسلام و أعرض عن هذا بالكلية، فهذا كفر إعراض.<sup>٢</sup>

فالشيخ عبد اللطيف رحمه الله: بين و وضح أنه إذا اختل الأصل ( أي أصل الإيمان ) بالإعراض التام عن قول القلب أو عمله، أو قول اللسان أو جنس عمل الجوارح فهذا هو الإعراض الناقض لأصل الإيمان ، أما ترك الواجبات و المستحبات و الإعراض عن فعلها فلا يعد ضمن الإعراض المكفر.<sup>٣</sup>

**خلاصة ما مضى هي:** أن الإعراض يكون مكفراً و غير مكفر، فالإعراض المكفر هو الإعراض عن أصل الدين و الإيمان، إما أن يعرض إعراضاً تاماً عن تعلم أصول الدين مع قدرته على ذلك أو عن قبولها و الانقياد القلبي لها، أو يعرض إعراضاً تاماً عن العمل بالجوارح ( أن يترك جنس العمل ) أو يعرض عن حكم الله و رسوله، فهذا الإعراض يناقض الإيمان بالكلية و يخرج صاحبه من الملة و يخلده في النار يوم القيامة، و أما الإعراض غير المكفر فهو ينقص الإيمان و لكنه لا يخرج صاحبه من الملة. و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - انظر تيسير العزيز الحميد ٤١٣-٤١٥، انظر ما سبق من تفسير الطبري للآيات حول هذا الموضوع ٥/ ١٥٥

<sup>٢</sup> - منهاج أهل الحق و الاتباع للشيخ سليمان بن سحمان ٦٤، ٦٥، و انظر منهاج التأسيس و التقديس للشيخ عبد اللطيف ٢٢٧، ٢٢٨،

<sup>٣</sup> - انظر نواقض الإيمان الاعتقادية، الوهبي ٢/ ١٢٩ - ١٣٠،

## المطلب التاسع الفرق بين من تلفظ بالكفر عمداً و من تلفظ به خطأ

### و من تلفظ به جهلاً

لقد ذكرت في المطلب السابق تعريف الكفر في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> ، و في هذا المطلب سأذكر معنى العمد و الخطأ و الجهل.

### العمد في اللغة و الاصطلاح:

**العمد لغة:** هو من عمد يعمد عمداً ، الاستقامة في الشيء ، و في الرأي و الإرادة و القصد، و عمد الشيء ، فانعمد : أي أقامه بعماد يعتمد عليه، و عمدت إليه إذا قصدت، و تعمدته قصدت إليه، و العمد : قصد الشيء و الاستناد إليه و العماد ما يعتمد.<sup>٢</sup>

و يأتي بمعنى الطول ، قال تعالى: ﴿إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ (الفجر: ٧)، أي ذات الطول، و قيل ذات البناء الرفيع، و يقال رجل طويل العماد : إذا كان معمداً أي طويلاً.<sup>٣</sup> يقول ابن فارس رحمه الله: العين و الميم و الدال أصل كبير ، فروعها كثيرة، ترجع إلى معنى، و هو الاستقامة في الشيء، منتصباً أو ممتداً، و كذلك في الرأي و إرادة الشيء، و من ذلك عمدت فلاناً، و أنا أعمده عمداً ، إذا قصدت إليه.<sup>٤</sup>

### العمد اصطلاحاً:

غالب ما يطلق عليه في الاصطلاح هو نقيض الخطأ، و ذلك في القتل و غيره من الجنايات، فكذا في الكفر فهو نقيض الخطأ و السهو.

يقول الراغب: و العمد و التعمد في التعارف خلاف السهو، و هو المقصود بالنية، قال:

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ (النساء: ٩٣) ، ﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ

﴿قُلُوبَكُمْ﴾ (الأحزاب: ٥).<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠

<sup>٢</sup> - انظر مختار الصحاح ٢٧٠، المصباح المنير ٣٤٩، لسان العرب ٣/٣٠٣، المعجم الوسيط ٦٢٦، مفردات

ألفاظ القرآن ٥٨٥

<sup>٣</sup> - انظر تمهيد اللغة للأزهري ٣/٢٥٦١

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٦٧٤،

و قال الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا

﴿١٣﴾ (النساء: ٩٣)، اختلف أهل التأويل في صفة القتل الذي يستحق صاحبه أن يسمى متعمداً، بعد إجماع جميعهم على أنه إذا ضرب رجل رجلاً بحد حديد يجرح بحدّه، أو يئضع ويقطع، فلم يقلع عنه ضرباً به حتى أئلف نفسه، وهو في حال ضربه إياه به قاصدٌ ضربه: أنه عامدٌ قتله. ٢

**فالتعمد:** هو القاصد بالشيء مع العلم بذلك.

إذن العمد هو نقيض الخطأ و السهو ، و هو يكون بعلم المتعمد و بقصده.

### الخطأ في اللغة و الاصطلاح:

الخطأ لغة: ضد الصواب، و قد أخطأ، قال تعالى: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا

أَخْطَأْتُمْ ﴿٥﴾ (الأحزاب: ٥) عداه بالياء لأنه في معنى عثرتم أو غلطتم، و أخطأ الطريق: عدل عنه، و أخطأ الرامي الغرض: لم يصبه، و الخطء: الذنب، خطئ الرجل يخطئ خطأ و خطأة على فعلة : أذنب . ٣

### الخطأ اصطلاحاً:

قال الراغب: الخطأ: العدول عن الجهة ، و ذلك أضرب:

أحدها: أن تريد غير ما تحسن إرادته فتفعله، و هذا هو الخطأ التام المأخوذ به الإنسان،

يقال: خطئ يخطئ خطأ و خطأ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴿٣١﴾

(الإسراء: ٣١)، و قال: ﴿ إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ﴿١٧﴾ (يوسف: ٩٧).

الثاني: أن يريد الإنسان ما يحسن فعله، و لكن يقع منه خلاف ما يريد، فيقال: أخطأ إخطاء فهو مخطئ، و هذا قد أصاب في الإرادة و أخطأ في الفعل، و هذا المعنى بقوله عليه

١ - مفردات ألفاظ القرآن ٥٨٥، انظر أيضا : لسان العرب ٣ / ٣٠٢

٢ - تفسير الطبري ٥ / ٢١٦ و

٣ - انظر مختار الصحاح ١١٦ - ١١٧، لسان العرب ١ / ٦٥ - ٦٧، المصباح المنير ١٤٨، معجم مقاييس اللغة ٣٠٤، المعجم الوسيط ٢٤٢، معجم تهذيب اللغة ١ / ١٠٦٠، ١٠٦١، أخطأ و خطئ، لغتان : خطئت ، لما صنعه عمدا و هو : الذنب. و أخطأت : لما صنعه خطأ غير عمد. و الخطأ مهموز مقصور : اسم من "أخطأت خطأ و إخطاء"، و خطئت خطأ-بكسر الخاء- مقصور: إذا أثمت، و الخطيئة: الذنب على عمد.

السلام: "رفع عن أمي الخطأ و النسيان"<sup>١</sup> و بقوله عليه السلام: "من اجتهد فأخطأ فله أجر"<sup>٢</sup>.

و الثالث: أن يريد ما لا يحسن فعله، و يتفق منه خلافه، فهذا مخطئ في الإرادة و مصيب في الفعل، فهو مذموم بقصده و غير محمود على فعله.<sup>٣</sup>

و قال الجرجاني: هو ما ليس للإنسان فيه قصد، وهو عذر صالح لسقوط حق الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد، و يصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطئ، ولا يؤخذ بجد ولا قصاص، و لم يجعل عذراً في حق العباد حتى و جب عليه ضمان العدوان، و وجبت به الدية، كما إذا رمى شخصاً ظنه صيداً أو حريباً، فإذا هو مسلم، أو غرضاً فأصاب آدمياً، وما جرى مجراه، كنائم ثم انقلب على رجل فقتله.<sup>٤</sup>

فالخطأ هو: كل ما يصدر عن المكلف من فعل أو قول خال عن إرادته و غير مقترن بقصد منه.

### الجهل في اللغة و الاصطلاح:

**الجهل لغة:** من جهل يجهل جهلاً، ضد العلم، و قد جهل من باب فهم، سلم، و تجاهل أرى من نفسه ذلك، و ليس به و التجهيل نسبة إلى الجهل.<sup>٥</sup>

و هو من مادة (ج ه ل) التي تدل على معنيين: يقول ابن فارس: الجيم و الهاء و اللام أصلان: أحدهما خلاف العلم، و الآخر: الخفة و خلاف الطمأنينة، فالأول الجهل نقيض العلم، و يقال للمفازة التي لا علم بها مجهل (بفتح الميم)، و الثاني: قولهم للخشبة التي تحرك بها الجمر مجهل (بكسر الميم).<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه ابن ماجه كتاب الطلاق باب طلاق المكره و الناسي ٢٥٩٩، ح ٢٠٤٣، عن أبي ذر رضي الله عنه.

<sup>٢</sup> - الحديث عن عمرو ابن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، و إذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر" أخرجه البخاري، في كتاب الاعتصام بالسنة باب أجر الحاكم... ٦١١، ح ٧٣٥٢، و مسلم كتاب الأفضية باب بيان أجر الحاكم ٩٨٢، ح ١٥ (١٧١٦).

<sup>٣</sup> - مفردات ألفاظ القرآن للراغب ٢٨٧

<sup>٤</sup> - التعريفات ١٠٤

<sup>٥</sup> - مختار الصحاح ١١٥

<sup>٦</sup> - معجم مقاييس اللغة ٢١١، انظر موسوعة نضرة النعيم ٩ / ٤٣٦٦



و قال ابن منظور : الجهل: نقيض العلم ، و الجهل: ضد الخبرة ، يقال: هو يجهل ذلك أي لا يعرفه، و يقال مثلي لا يجهل مثلك، و قد جهله فلان جهلا و جهالة، و جهل عليه و تجاهل : أظهر الجهل و استجهله: عده جاهلا، و استخفه، و التجهيل: أن تنسبه إلى الجهل، و الجهالة : أن تفعل فعلا بغير العلم، و الجاهلية زمن الفترة قبل الإسلام، و في الحديث : "إنك امرؤ فيك جاهلية"<sup>١</sup> ، و المراد الحالة التي كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله ، و رسوله و شرائع الدين و المفاخرة بالأنساب و الكبر و التجبر و غير ذلك.<sup>٢</sup>

**الجهل اصطلاحا:** هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه، و اعترضوا عليه ، بأن الجهل قد يكون بالمعدوم، و هو ليس بشيء ، و الجواب عنه : أنه شيء في الذهن. و هو قسمان: بسيط و مركب.

**فالبسيط هو:** عدم العلم ممن شأنه أن يكون متعلما.

**و المركب هو:** عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع.<sup>٣</sup>

قال ابن القيم رحمه الله: الذين يحسبون أنهم على علم و هدى و هم أهل الجهل والضلال، فهؤلاء أهل الجهل المركب ، الذين يجهلون الحق و يعادونه و يعادون أهله وينصرون الباطل و يوالون أهله.<sup>٤</sup>

و من العلماء من قسم الجهل إلى قسمين:

١- قسم ناشئ عن تفريط صاحبه و تقصيره في إزالته، فلا عذر له فيه.

٢- قسم ناشئ عن عدم تفريط ، و إهمال لعدم وجود من يعلم صاحبه، فهذا يعذر صاحبه.

---

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري من حديث أبي ذر قال : قال لي النبي صلى الله عليه و سلم : يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية... الحديث . فتح الباري ١/١١٥، باب المعاصي من أمر الجاهلية ح ٣٠،

<sup>٢</sup> - لسان العرب بتصرف ١١/١٢٩، ١٣٠، و انظر تهذيب اللغة للأزهري ١/٦٨٠، مختار الصحاح ٨٠، موسوعة نضرة النعيم ٩/٤٣٦٦ ، المعجم الوسيط ١٤٣-١٤٤،

<sup>٣</sup> - انظر التعريفات للخرجاني ٨٤-٨٥، الأشباه و النظائر لابن نجيم ٣٣٧، موسوعة نضرة النعيم ٩/٤٣٦٦ ،

المعجم الوسيط ١٤٤، الموسوعة الفقهية الكويتية ١٦/١٩٧، الكويت. عارض الجهل ٢٣،

<sup>٤</sup> - اجتماع الجيوش الإسلامية ٢٠.



و أما من تلفظ بالكفر و لكن لم يعلم معنى كلامه أنه كفر، أو أنه فهم معنى هذا القول خطأ ، أو أكره على التلفظ بهذا القول فلا يكفر، قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل: ١٠٦)، قال الإمام الطبري رحمه الله: أي من أتى الكفر على اختيار و استحباب... فتأويل الكلام إذن: من كفر بالله من بعد إيمانه، إلا من أكره على الكفر، فنطق بكلمة الكفر بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان، موقن بحقيقته، صحيح عليه عزمه، غير مفسوح الصدر بالكفر، لكن من شرح بالكفر صدرا فاختاره وآثره على الإيمان، وباح به طائعا، فعليهم غضب من الله، ولهم عذاب عظيم.<sup>٣</sup>

قال الإمام القونوي<sup>٤</sup>: و لو تلفظ بكلمة الكفر طائعا غير معتقد له يكفر لأنه راض بمباشرتة و إن لم يرض بحكمه كالهازل به فإنه يكفر، و إن لم يرض بحكمه و لا يعذر بالجهل، و هذا عند عامة العلماء خلافا للبعض.<sup>٥</sup>

و قال الملا علي القاري في شرحه للفقهاء الأكبر: ثم رأيت في منهاج المصلين مسائل : منها: أن الجاهل إذا تكلم بكلمة الكفر و لم يدر أنها كفر ، قال بعضهم : لا يكون كفرا و يعذر بالجهل. و قال بعضهم : يصير كافرا. و منها من أتى بلفظة الكفر، و هو لم يعلم أنها كفر إلا أنه أتى بها على اختيار : يكفر عند عامة العلماء خلافا للبعض و لا يعذر بالجهل ، و منها أن من اعتقد الحرام حلالا أو على القلب يكفر، أما لو قال لحرام: هذا حلال لترويج السلعة، أو بحكم الجهل لا يكون كفرا، انتهى.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٥٢٣ - ٥٢٤،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٢٠

<sup>٣</sup> - تفسير الطبري ١٤ / ١٨٢

<sup>٤</sup> - هو علاء الدين علي بن إسماعيل القونوي الشافعي الأصولي، شيخ الشيوخ قاضي القضاة، و صاحب التصانيف، توفي سنة ٧٢٩هـ. انظر ترجمته في: العبر في خبر من غير. ١ / ٢٩٠.

<sup>٥</sup> - شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري ٢٧٠،

<sup>٦</sup> - شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري ٣١٥، انظر شرح الإمام علي القاري على كتاب ألفاظ الكفر ٢٢٩،

عارض الجهل ٢١٠،

وقال تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦) قال الإمام الطبري رحمه الله: "الخطأ" وجهان:

أحدهما: من وجه ما نهي عنه العبد فيأتيه بقصد منه وإرادة، فذلك خطأ منه، وهو به مأخوذ. يقال منه: "خطئ فلان وأخطأ" فيما أتى من الفعل، و"أثم"، إذا أتى ما يأثم فيه وركبه. ومنه قول الشاعر:<sup>١</sup>

الناس يلحون الأمير إذا هم... خطئوا الصواب ولا يلام المرشد<sup>٢</sup>  
يعني: أخطئوا الصواب، وهذا الوجه الذي يرغب العبد إلى ربه في صفح ما كان منه من إثم عنه، إلا ما كان من ذلك كفرا.

والآخر منهما: ما كان منه على وجه الجهل به، والظن منه بأن له فعله، كالذي يأكل في شهر رمضان ليلا وهو يحسب أن الفجر لم يطلع، أو يؤخر صلاة في يوم غيم وهو ينتظر بتأخيره إياها دخول وقتها، فيخرج وقتها وهو يرى أن وقتها لم يدخل، فإن ذلك من الخطأ الموضوع عن العبد الذي وضع الله عز وجل عن عباده الإثم فيه.<sup>٣</sup>

وقال القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية: المعنى أعف عن إثم ما يقع منا على هذين الوجهين أو أحدهما كقوله عليه السلام: "رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"<sup>٤</sup> أي إثم ذلك، وهذا لم يختلف فيه أن الإثم مرفوع وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام هل ذلك مرفوع لا يلزم منه شيء أو يلزم أحكام ذلك كله اختلف فيه، والصحيح أن ذلك يختلف بحسب الوقائع فقسم لا يسقط باتفاق كالغرامات والديات والصلوات المفروضات وقسم يسقط باتفاق كالتقصاص والنطق بكلمة الكفر وقسم ثالث

<sup>١</sup> - هو عبيد بن الأبرص الأسدي، وفي حماسة البحري، ٢٣٦ "عبيد بن منصور الأسدي"، وكأنه تحريف.

<sup>٢</sup> - ديوانه: ٥٤، وحماسة البحري ٢٣٦ واللسان (أمر) ورواية ديوانه: والناس يلحون الأمير إذا غوى...  
خطب الصواب.....

أما رواية اللسان، فهي كما جاءت في الطبري. ولحاه يلحاه: لامه وقرعه. والأمير: صاحب الأمر فيهم، يأمرهم فيطيعونه. والمرشد (اسم مفعول بفتح الشين): من هداه الله إلى الصواب. وهو شبيه بقول القطامي:  
والناس من يلق خيرا قائلون له... ما يشتهي، ولأم المخطئ المهبل (يراجع هذا النص)

<sup>٣</sup> - تفسير الطبري ١٥٦/٣

<sup>٤</sup> - أخرجه ابن ماجه كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي ٢٥٩٩، ح ٢٠٤٥، عن ابن عباس مرفوعا بلفظ: إن الله وضع عن أمي الخطأ...."

يختلف فيه كمن أكل ناسيا في رمضان أو حنث ساهيا وما كان مثله مما يقع خطأ ونسيانا ويعرف ذلك في الفروع<sup>١</sup>

و قد بين شيخ الإسلام معنى الخطأ و أنه يطلق على الإثم العمد، و على غير العمد، و أما إطلاقه على العمد ، فقد ورد في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْنَلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَوْلَهُمْ كَانَ خِطَاءً كَبِيرًا ﴾ (الإسراء: ٣١).

و أما إطلاقه على غير العمد، فكما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خِطَاءً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خِطَاءً ﴾ (النساء: ٩٢)، و قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ (الأحزاب: ٥)، ثم قال رحمه الله : و المشهور أن لفظ الخطأ يفارق العمد، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خِطَاءً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خِطَاءً ﴾ (النساء: ٩٢) ثم قال بعد ذلك : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ (النساء: ٩٣)<sup>٢</sup>،

و كذلك من نطق بقول الكفر خطأ فلا يؤخذ بذلك ، كما ورد في قول النبي صلى الله عليه و سلم : " لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح"<sup>٣</sup>

و أما الخطأ و الجهل، فقد عرفنا أن الجهل يأتي بعدة معان، منها: خلو النفس من العلم، و هو المشهور، و منها: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه<sup>٤</sup>، و منها: فعل الشيء بخلاف ما

<sup>١</sup> - تفسير القرطبي ٤ / ٥٠١ - ٥٠٢،

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٩/٢٠، ٢٠، ٢١، ٢٢، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/٢٣٠ - ٢٣٢.

<sup>٣</sup> - صحيح مسلم باب الحز على التوبة و الفرح منها ١١٥٤، ح ٢٧٤٧، انظر فتح الباري ١١ / ١٣٠،

<sup>٤</sup> - المفردات ٢٠٩، لسان العرب ١١ / ١٢٩

<sup>٥</sup> - المفردات ٢٠٩، التعريفات ٨٤

حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أو فاسداً<sup>١</sup>، وقد ذكر أهل العلم أدلة كثيرة في العذر بالجهل و الخطأ<sup>٢</sup>، و قصد أهل العلم بالجهل الذي يعذر صاحبه: أن يقول قولاً أو يعتقد اعتقاداً بخلاف الحق، غير عالم و غير قاصد للمخالفة، رغم اجتهاده في رفع الجهل عن نفسه، و هو بهذا المعنى يتفق مع الخطأ حيث إن الجاهل و المخطئ - حسب هذا المفهوم- غير قاصدين للمخالفة، لذلك وردت النصوص من الكتاب و السنة في إعدارهما و رفع الإثم عنهما ، حيث أنهما - في الحقيقة- في حكم من لم تقم عليه الحجة و الله أعلم<sup>٣</sup>

خلاصة ما مضى أن من تلفظ بكلمة الكفر من غير حاجة عامدا لها، عالماً بأنها كلمة كفر ، فإنه يكفر بذلك ظاهراً و باطناً ، و يخرج من الملة، و أما من تلفظ بالكفر خطأ أو جهلاً فيعذر بالجهل و الخطأ، لأنه لا يعرف معناه و لا دلالاته لجهله معناه المكفر، أو خطأ منه لسبق اللسان لخوف أو فرح أو دهشة، فإنه لا يكفر به، و ذلك بناء على النصوص المذكورة و أقوال أهل العلم حتى يقام عليه الحجة و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - المفردات ٢٠٩

<sup>٢</sup> - انظر هذه الأدلة في نواقض الإيمان الاعتقادية للوهبي ١/ ٢٢٥ - ٣١٣، عارض الجهل ٤٤

<sup>٣</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٧/ ٥٣٨، ١١/ ٤٠٦، ٤٠٧، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/ ٢٥١، نواقض الإيمان الاعتقادية للوهبي ١/ ٣٠٣ - ٣٠٤.

المطلب العاشر الفرق بين من سب الله و من سب الرسول صلى الله عليه و سلم.

### السب لغة و اصطلاحا

السب لغة: مأخوذ من سب يسب سباً بمعنى الشتم، و القطع، و الطعن، و التساب: الشاتم و التقاطع، والسبة: العار، والسبب: الحبل، و هو ما يتوصل به إلى الاستعلاء، والسب: الشتم الوجيع، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام: ١٠٨)، وسبهم لله ليس على أنهم يسبون صريحا، ولكن يخوضون في ذكره، فيذكرونه بما لا يليق به.<sup>١</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: السين و الباء ... أصل هذا الباب القطع، ثم اشتق منه الشتم، و أكثر الباب موضوع عليه، و من ذلك السب: الحمار لأنه مقطوع من منسجه، و أما الأصل فالسب العقر، يقال سببت الناقة، إذا عقرتها، و قوله سب: أي شتم، و قوله سب أي عقر، و السب: الشتم، و لا قطيعة أقطع من الشتم و السب الحبل أيضا.<sup>٢</sup>

قال ابن العثيمين رحمه الله: السب: الشتم و التقييح و الذم و ما أشبه ذلك.<sup>٣</sup>  
فالسب إذن له معان كثيرة منها: الشتم و الذم و القطع و العقر و الطعن.

### السب اصطلاحا:

السب: هو الكلام الذي يقصد به الانتقاص و الاستخفاف، و هو ما يفهم منه السب في عقول الناس على اختلاف اعتقادهم كاللعن و التقييح ونحوه، و هو الذي دل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ (الأنعام: ١٠٨).<sup>٤</sup>

قال ابن حجر رحمه الله: السب هو الشتم و هو نسبة الإنسان إلى عيب ما.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر مختار الصحاح ١٧٤، المصباح المنير ٢١٧، المفردات للراغب ٣٩١، تهذيب اللغة للأزهري ١٦٠٥، لسان العرب ١/ ٤٥٥ - ٤٥٩، المعجم الوسيط ٤١١ - ٤١٢،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٥٤، ٤٥٥،

<sup>٣</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ٢١٣

<sup>٤</sup> - الصارم المسلول ٥٦١، انظر التعريفات الاعتقادية ١٩٣، أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية ٨٠.

<sup>٥</sup> - فتح الباري ١٠ / ٥٧١

## سب الله عز و جل و الاستهزاء به

إن الإيمان بالله تعالى مبني على التعظيم و الإجلال للرب عز و جل، و لا شك أن سب الله تعالى و الاستهزاء به كفر و يناقض هذا الإيمان و التصديق و لا يجتمع معه. يقول الإمام أحمد رحمه الله: كل من ذكر شيئاً يعارض به الرب تبارك و تعالى فعليه القتل، مسلماً كان أو كافراً<sup>١</sup>.

و يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مبيناً أن سب الله تعالى و الاستهزاء به يناقض الإيمان و التوحيد : فمن اعتقد الوحدانية في الألوهية لله سبحانه و تعالى و الرسالة لعبده ورسوله، ثم لم يتبع هذا الاعتقاد موجباً من الإجلال و الإكرام الذي هو حال في القلب يظهر أثره على الجوارح، بل قارنه الاستخفاف و التسفيه و الازدراء بالقول أو بالفعل كان وجود ذلك الاعتقاد كعدمه، و كان ذلك موجباً لفساد ذلك الاعتقاد، و مزياً لما فيه من المنفعة و الصلاح، إذ الاعتقادات الإيمانية تزكي النفوس و تصلحها، فمتى لم توجب زكاة النفس و لا صلاحها، فما ذاك إلا لأنها لم ترسخ في القلب و لم تصل صفة و نعتاً للنفس... إلى أن قال: والغرض بهذا التنبيه على أن الاستهزاء بالقلب و الانتقاص ينافي الإيمان الذي في القلب منافاة الضد ضده، و الاستهزاء باللسان ينافي الإيمان الظاهر باللسان كذلك. والغرض بهذا التنبيه على أن السب الصادر عن القلب يوجب الكفر ظاهراً و باطناً<sup>٢</sup>. و قد سبق أن معنى السب هو : الشتم و القطع و الدم و كل كلام قبيح يوجب الإهانة و النقص.

وإذا لم يكن للسب حد معروف في اللغة ولا في الشرع، فالمرجع فيه إلى عرف الناس، فما كان في العرف سباً للنبي، فهو الذي يجب أن يتزل عليه كلام الصحابة و العلماء و ما لا فلا<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> - المسائل و الرسائل ٩٣/٢.

<sup>٢</sup> - الصارم المسلول ٧٠٠/٣ - ٧٠١،

<sup>٣</sup> - المصدر السابق ١٠٠٩/٣



## حكم سب الله عز و جل

لا شك أن سب الله عز و جل و الاستهزاء به يعد أقبح و أشنع أنواع المكفرات القولية التي تناقض الإيمان و التوحيد، و أجمع العلماء على كفر سب الله عز و جل ، و سوف أذكر بعض أقوال العلماء في ذلك.

قال تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا بِإِيتِ اللَّهِ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعَفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾  
(التوبة: ٦٤ - ٦٦)

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و هذا نص في أن الاستهزاء بالله و آياته و برسوله كفر ، و السب المقصود بطريق الأولى.<sup>١</sup>

و يقول أيضا: فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له، بل كنا نخوض و نلعب... فدل على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفرا، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر، فبين أن الاستهزاء بالله و آياته و رسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه.<sup>٢</sup>

فإذا كان الاستهزاء بالله كفرا ، سواء استحله أو لم يستحله ، فإن السب كفر من باب أولى ، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فإن نفس سب الله تعالى كفر، مع قطع النظر عن اعتقاد التحريم وجودا و عدما.<sup>٣</sup> وقد أجمع أهل السنة و الجماعة أن سب الله تعالى كفر سواء استحل ذلك صاحبه أو لم يستحله.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن سب الله أو سب رسوله كفر ظاهرا و باطنا، و سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلا له، أو كان ذاهلا عن اعتقاده. هذا مذهب الفقهاء و سائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول و عمل. وقد قال الإمام

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٣١

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٢٠، ٢٧٣، بتصرف

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ٥١٧،

إسحاق بن راهويه<sup>١</sup> - وهو أحد الأئمة يعدل بالشافعي وأحمد- قد اجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله أو قتل نبياً من أنبياء الله أنه كافر بذلك ، وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله.

وكذلك قال محمد بن سحنون<sup>٢</sup> - وهو أحد الأئمة من أصحاب مالك، وزمنه قريب من هذه الطبقة- أجمع العلماء أن شاتم النبي المنتقص له كافر، والوعيد جار عليه بعذاب الله، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر<sup>٣</sup>.

و في السب تنقص لله تعالى و انتهاك لحرمة ، بل إن السب أعظم و أشنع من مجرد الكفر، إذ السب إفراط في العداوة ، و إبلاغ في المحادة ، مصدره شدة سفه الكافر، وحرصه على فساد الدين و إضرار أهله<sup>٤</sup>.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وأما الساب فانه مظهر للتنقص والاستخفاف والاستهانة بالله، منتهك لحرمة انتهاكا يعلم من نفسه أنه منتهك مستخف مستهزئ، ويعلم من نفسه أنه قد قال عظيماً، وأن السموات والأرض تكاد تنفطر من مقالته، ونخر الجبال وأن ذلك أعظم من كل كفر، وهو يعلم أن ذلك كذلك ... فلا شبهة تدعوه إلى هذا السب ولا شهوة له في ذلك ، بل هو مجرد سخرية واستهزاء واستهانة وتمرد على رب العالمين، تنبعث عن نفس شيطانية ممتلئة من الغضب، أو من سفيه لا وقار لله عنده.

ومما يبين أن السب قدر زائد على الكفر قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الأنعام: ١٠٨) ، ومن المعلوم أنهم كانوا مشركين مكذابين معادين لرسوله ، ثم نهي المسلمون أن يفعلوا ما يكون ذريعة إلى سبهم الله ، فعلم أن سب الله أعظم عنده من أن يشرك به، ويكذب رسوله، ويعادي<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> - هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، ثم النيسابوري الحافظ بن راهويه. إمام عالم لمشرق، عالم خراسان و العراق فيه عصره، من كبار الحفاظ، كان كثير الخشية و العبادة، و له مؤلفات عديدة. توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر ترجمته في: حلية الأولياء ٢٣٤/٩، سير أعلام النبلاء ٣٥٨/١١، البداية و النهاية ٣٤٣/١٠.

<sup>٢</sup> - ترجمته

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ٣/ ٩٥٥ - ٩٥٦. انظر: الشفا ٢/ ٩٣٤ - ٩٣٥.

<sup>٤</sup> - انظر : الصارم المسلول ٥٦٤، ٣٦٩

<sup>٥</sup> - الصارم المسلول ٣/ ١٠٢٥ - ١٠٢٦، بتصريف

قد أجمع العلماء على أن من سب الله فقد كفر ، و سأذكر هنا بعض أقوالهم:  
قال إسحاق بن راهويه رحمه الله: قد اجمع العلماء أن من سب الله أو سب رسوله أو  
دفع شيئاً مما أنزل الله أو قتل نبياً من أنبياء الله أنه كافر بذلك ، وإن كان مقراً بكل ما  
أنزل الله أنه كافر.<sup>١</sup>

و قال القاضي عياض رحمه الله: لا خلاف أن سب الله تعالى من المسلمين كافر حلال  
الدم.<sup>٢</sup>، قال ابن قدامة : من سب الله تعالى كفر ، سواء كان مازحاً أو جاداً.<sup>٣</sup> و قال ملا  
علي قاري: من وصف الله بما لا يليق به كفر.<sup>٤</sup>  
مما سبق من النصوص و أقوال العلماء يتضح أن سب الله و استهزاءه كفر باتفاق  
المسلمين.

### سب الرسول صلى الله عليه و سلم

لقد سبق لي أن ذكرت قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في معنى السب ، فيقول:  
هو الكلام الذي يقصد به الانتقاص و الاستخفاف ، و هو ما يفهم منه السب في عقول  
الناس على اختلاف اعتقادهم كاللعن و التقييح و نحوه، و هو الذي دل عليه قوله تعالى:  
﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الأنعام:  
١٠٨).

فهذا من أعظم ما تفوه به الألسنة، فأما ما كان سباً في الحقيقة و الحكم، لكنه من الناس  
من يعتقده ديناً، و يراه صواباً و حقاً، و يظن أنه ليس فيه انتقاص و تعيب، فهذا نوع من  
الكفر، حكم صاحبه إما حكم المرتد ، المظهر للردة، أو المنافق المبطن للنفاق...<sup>٥</sup>  
و التكلم في تمثيل سب رسول الله و ذكر صفته ذلك مما يثقل على القلب و اللسان، و نحن  
نتعاضم أن نتفوه بذلك ذاكرين أو آثرين، لكن الاحتياج إلى الكلام في حكم ذلك نحن

<sup>١</sup> - التمهيد لابن عبد البر ٤ / ٢٢٦، انظر: الصارم المسلول ٣ / ٩٥٥،

<sup>٢</sup> - الشفا ٢ / ١٠٤٧، شرح الشفا ٥ / ٣٥١.

<sup>٣</sup> - المغني ١٠ / ١١٣

<sup>٤</sup> - شرح الفقه الأكبر ٢٢٧.

<sup>٥</sup> - الصارم المسلول ٣ / ١٠٤١، انظر: أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية ٨٠.

نفرض الكلام في أنواع السب مطلقا من غير تعيين، والفقهاء يأخذ حظه من ذلك، فنقول السب نوعان: دعاء، وخبر.

أما الدعاء: فمثل أن يقول القائل لغيره: لعنة الله، أو قبحه الله، أو أخزاه الله، أو لا رحمه الله، أو لا رضي الله عنه، أو قطع الله دابره، فهذا وأمثاله سب للأنبياء ولغيرهم، وكذلك لو قال عن نبي لا صلى الله عليه، أو لا سلم، أو لا رفع الله ذكره، أو محأ الله اسمه، ونحو ذلك من الدعاء عليه ...

النوع الثاني: الخبر فكل ما عهدته الناس شتما، أو سبا، أو تنقضا، فإنه يجب به القتل... كالتسمية باسم الحمار، أو الكلب، أو وصفه بالمسكنة، والخزي، والمهانة، أو الإخبار بأنه في العذاب، وأن عليه آثام الخلائق ونحو ذلك، وكذلك إظهار التكذيب على وجه الطعن في المكذب، مثل وصفه بأنه ساحر خادع محتال، وانه يضر من اتبعه، وأن ما جاء به كله زور وباطل ونحو ذلك.<sup>1</sup>

و يقول القاضي عياض: اعلم وفقنا الله وإياك أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وسلم، أو عابه أو ألحق به نقضا في نفسه، أو نسبه، أو دينه، أو خصلة من خصاله، أو عرض به، أو شبهه بشئ على طريق السب له، أو الإزراء عليه، أو التصغير لشأنه، أو الغض منه، والعيب له، فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب يقتل...

وكذلك من لعنه، أو دعا عليه، أو تمنى مضرة له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم، أو عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام، وهجر ومنكر من القول، وزور، أو غيره بشئ مما جرى من البلاء والمحنة عليه، أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة والمعهودة لديه، وهذا كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم إلى هلم جرا...

وقال بعض علمائنا: أجمع العلماء على أن من دعا على نبي من الأنبياء بالويل أو بشئ من المكروه، أنه يقتل بلا استتابة... وكذلك أقول: حكم من غمصه، أو غيره برعاية الغنم، أو السهو، أو النسيان، أو السحر، أو ما أصابه من جرح، أو هزيمة لبعض جيوشه،

<sup>1</sup> - الصارم المسلول ٣/ ١٠٠٥ - ١٠٠٩ باختصار

أو أذى من عدوه، أو شدة من زمنه، أو بالميل إلى نساءه، فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه القتل.<sup>١</sup>

هذا ما ذكره العلماء في أنواع سب رسول الله صلى الله عليه و سلم.

### حكم ساب الرسول صلى الله عليه و سلم<sup>٢</sup>

إن سب النبي صلى الله عليه وسلم وانتقاصه كفر، ويكون صاحبه كافرا خارجا من دين الإسلام بالإجماع، ويقتل بعد استتابته، أي الطلب منه الرجوع عن ذلك والدخول في دين الإسلام بالشهادتين إن لم يتب، فإن تاب ودخل في الإسلام فلا يقتل عند بعض العلماء ويقتل عند آخرين، وحكم من ينكر كون سب النبي كفرا أو يشك في ذلك أنه يكفر، قال تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ

كُفرتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾﴾ (التوبة: ٦٥ - ٦٦)

إذن سب الرسول صلى الله عليه وسلم من نواقض الإيمان التي توجب الكفر ظاهرا وباطنا، سواء استحل ذلك أو لم يستحله.<sup>٣</sup>

ذكر القاضي عياض إجماع الأمة على أن ساب الرسول يقتل، فيقول: تقدم من الكتاب والسنة وإجماع الأمة ما يجب من الحقوق للنبي صلى الله عليه وسلم، وما يتعين له من بر وتوقير وتعظيم وإكرام، وبحسب هذا حرم الله تعالى أذاه في كتابه، وأجمعت الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابه، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٥٧﴾﴾ (الأحزاب: ٥٧)، وقال: ﴿وَمَا كَانَ

<sup>١</sup> - الشفا للقاضي عياض ٢/ ٩٣٢-٩٤٣، شرح الشفا لنور الدين القاري ٥/ ٧٦-١٠٢، باختصار، انظر مثل

هذا القول في كتاب الشامل لبهرام (مخطوطة) ١٧١/٢، نقلا عن أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية، نعمان

السامرائي ٨١-٨٢، أفضية رسول الله لابن فرج المالكي ١/ ٢٠٤-٢١٣.

<sup>٢</sup> - لقد ألفت كتب مفردة في مسألة سب الرسول صلى الله عليه وسلم: منها: الصارم المسلول على شاتم الرسول لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو أفضل ما ألف في هذا الموضوع. و تنبيه الولاة و الحكام على أحكام شاتم خير الأنام لابن عابدين ٠ مطبوع ضمن رسالته الجزء الأول)، و السيف المسلول على من سب الرسول للسبكي (مخطوط في مكتبة عارف حكمت)، و السيف المسلول على الزنديق و شاتم الرسول. لمحبي الدين محمد بن قاسم المعروف بالأخوين (ت ٩٠٤)، (مخطوط) انظر: معجم ما ألف عن الرسول للمنجد ٣٥٩.

<sup>٣</sup> - انظر في الرد على من علق كفر الساب بالاستحلال: الصارم المسلول ٣/ ٩٦٠-٩٦٤.

لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ، مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ  
عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ (الأحزاب: ٥٣).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن سب الله أو سب رسوله كفر: ظاهرا و باطنا ، سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم ، أو كان مستحلاله، أو كان هازلا عن اعتقاده، وهذا مذهب الفقهاء و سائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول و عمل.<sup>١</sup> و يقول أيضا: السب الصادر عن القلب يوجب الكفر ظاهرا و باطنا، هذا مذهب الفقهاء و غيرهم من أهل السنة و الجماعة .

و قد نقل أكثر الفقهاء كفر ساب النبي صلى الله عليه و سلم، و نقل بعضهم حصول الإجماع على ذلك ، فبناء على ذلك يحكم على ساب النبي صلى الله عليه و سلم بالكفر ، و يقتل سواء كان مسلما أو كافرا ، فإن كان مسلما و تاب يقتل حدا و إن لم يتب فيقتل ردة ، و هناك خلاف بين العلماء في قبول توبته إن تاب .

و الصحيح أنه يستتاب، فإن تاب و رجع تقبل توبته و إن لم يتب فيقتل.<sup>٢</sup>

الفرق بين من سب الله و من سب الرسول صلى الله عليه و سلم

أوجه الاتفاق بين سب الله و سب الرسول صلى الله عليه و سلم

بناء على ما سبق فإن وجه الاتفاق بين سب الله و سب الرسول صلى الله عليه و سلم هو أن صاحبهما يكفر و يخرج من الإسلام باتفاق المسلمين.

ومما يوضح ذلك أن سب النبي تعلق به عدة حقوق: حق الله سبحانه من حيث كفر برسوله و عادي أفضل أوليائه و بارزه بالمحاربة، و من حيث طعن في كتابه و دينه، فإن صحتها موقوفة على صحة الرسالة، و من حيث طعن في ألوهيته، فإن الطعن في الرسول

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٣ / ٩٥٥، انظر أقوال العلماء في ذلك في ص ٣ / ٩٥٥ - ٩٦٤.

<sup>٢</sup> - انظر الأقوال في ذلك في كتاب: الشفا ٢ / ١٠١٥ - ١٠٣٠، شرح الشفا ٥ / ٢٩٢ - ٣٢٣، الصارم المسلول

٣ / ٩٥٠ - ٩٥٢، ٩٥٥ - ٩٦٤، ٩٩٤ - ١٠١٧، ٩٩٨ - ١٠٣٠، أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية نعمان

السامرائي ٨٢ - ٩١، نواقض الإيمان القولية و العملية ١٥٧ - ١٧٧.

طعن في المرسل وتكذيبه تكذيب لله تبارك وتعالى وإنكار لكلامه وأمره وخبره وكثير من صفاته... وقد اجتمع في سبه (الرسول صلى الله عليه و سلم) حقان: حق لله، وحق لآدمي.<sup>١</sup> و إن سب الله أو سب رسوله كفر: ظاهرا وباطنا، وسواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلا له، أو كان هازلا عن اعتقاده... قد اجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك ، وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله.<sup>٢</sup>

### و أما أوجه الافتراق

فإن سب الله يختص بالله تعالى فقط و تقبل توبة ساب الله إذا تاب و رجع ، و أما ساب النبي صلى الله عليه و سلم يختص به و بغيره صلى الله عليه و سلم، و لا تقبل توبته على قول أكثر العلماء و يقتل حدا.

و قد حرر هذه المسألة شيخ الإسلام ابن تيمية تحريرا جيدا ، فيقول: ومما يوضح ذلك أن سب النبي تعلق به عدة حقوق: حق الله سبحانه من حيث كفر برسوله وعادى أفضل أوليائه وبارزه بالمحاربة، ومن حيث طعن في كتابه ودينه، فإن صحتها موقوفة على صحة الرسالة، ومن حيث طعن في ألوهيته، فإن الطعن في الرسول طعن في المرسل وتكذيبه تكذيب لله تبارك وتعالى وإنكار لكلامه وأمره وخبره وكثير من صفاته، وتعلق به حق جميع المؤمنين من هذه الأمة ومن غيرها من الأمم، فإن جميع المؤمنين مؤمنون به خصوصا أمته، فإن قيام أمر دنياهم ودينهم وآخرتهم به، بل عامة الخير الذي يصيبهم في الدنيا والآخرة بواسطته وسفارته، فالسب له أعظم عندهم من سب أنفسهم وآبائهم وأبنائهم وسب جميعهم، كما أنه أحب إليهم من أنفسهم وأولادهم وآبائهم والناس أجمعين، وتعلق به حق رسول الله من حيث خصوص نفسه، فإن الإنسان تؤذيه الواقعة في عرضه أكثر مما يؤذيه أخذ ماله، وأكثر مما يؤذيه الضرب، بل ربما كانت عنده أعظم من الجرح ونحوه، خصوصا من يجب عليه أن يظهر للناس كمال عرضه وعلو قدره ليتفخروا بذلك في الدنيا والآخرة، فإن هتك عرضه قد يكون أعظم عنده من قتله، فإن قتله لا يقدر عند الناس في

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٢/٥٣١ - ٥٣٢.

<sup>٢</sup> - الصارم المسلول ٣/٩٥٥ - ٩٥٦. انظر: الشفا ٢/٩٣٤ - ٩٣٥.

نبوته ورسالته وعلية قدره، كما أن موته لا يقدر في ذلك، بخلاف الواقعة في عرضه، فإنها قد تؤثر في نفوس بعض الناس من النفرة عنه، وسوء الظن به، مما يفسد عليهم إيمانهم ويوجب لهم خسارة الدنيا والآخرة...

فعلم بذلك أن السب فيه من الأذى لله ولرسوله ولعباده المؤمنين ما ليس في الكفر والمحاربة، وهذا ظاهر إن شاء الله...

ثم قال: قد اجتمع في سبه ( الرسول صلى الله عليه وسلم ) حقان : حق لله، وحق لآدمي ، فلو أن المسبوب و المذوف عفا عن حقه لم يعزر القاذف و الساب على حق الله، بل دخل في العفو، و كذلك النبي صلى الله عليه وسلم إذا عفا عن سبه دخل في عفوه عنه حق الله فلم يقتل لكفره، كما لا يعزر ساب غيره لمعصيته مع أن المعصية المجردة عن حق آدمي توجب التعزير...

فعلم أن سبه يوجب القتل، كما أن سب غيره يوجب الجلد، وان تضمن سبه الكفر بالله، كما تضمن سب غيره المعصية لله، ويكون الكفر والحراب نوعين: إحداهما: حق خالص لله تعالى، والثاني: ما فيه حق لله وحق لآدمي. كما أن المعصية قسمان: أحدهما حق خالص لله، والثاني: حق لله ولآدمي، ويكون هذا النوع من الكفر والحراب بمرتبة غيره من الأنواع في استحقاق فاعله القتل ويفارقه في الاستيفاء فانه إلى الآدمي كما أن المعصية بسب غير النبيين بمرتبة غيرها من المعاصي في استحقاق فاعلها الجلد وتفارق غيرها في أن الاستيفاء فيها إلى الآدمي.<sup>1</sup>

و قال أيضا: أن سب النبي يتعلق به حقان: حق لله، وحق لآدمي.

فأما حق الله فظاهر وهو القدح في رسالته وكتابه ودينه.

وأما حق الآدمي فظاهر أيضا، فانه أدخل المعرفة على النبي بهذا السب، وأناله بذلك غضاضة وعارا.

<sup>1</sup> - الصارم المسلول ٢/٥٣١ - ٥٣٦، الصارم المسلول ٢٩٣ - ٢٩٦، باختصار،



والعقوبة إذا تعلق بها حق الله وحق الآدمي لم تسقط بالتوبة، كالحد في المحاربة، فإنه يتحتم قتله، ثم لو تاب قبل القدرة عليه سقط حق الله من انحتم<sup>١</sup> القتل والصلب، ولم يسقط حق الآدمي من القود كذلك هنا....

فالفرق بين سب الله وسب رسوله ظاهر فإن هناك الحق لله خاصة كالزنا والسرقة وشرب الخمر، وهنا الحق لهما، فلا يسقط حق الآدمي بالتوبة كالقتل في المحاربة.<sup>٢</sup>

وفي كتاب الدر المختار على متن تنوير الأبصار في مذهب أبي حنيفة رحمه الله في باب حكم ساب الأنبياء ما نصه: والكافر بسب نبي من الأنبياء فإنه يقتل حدا، ولا تقبل توبته مطلقا، ولو سب الله تعالى قبلت لأنه حق الله تعالى، والأول حق عبد لا يزول بالتوبة، ومن شك في عذابه وكفره كفر.<sup>٣</sup>

وقال القاضي عياض رحمه الله: ومسألة ساب النبي صلى الله عليه وسلم أقوى لا يتصور فيها الخلاف على الأصل المتقدم (مسألة الزنديق)، لأنه حق متعلق للنبي صلى الله عليه وسلم، ولأتمته بسببه لا تسقطه التوبة كسائر حقوق الآدميين... والفرق بينه وبين من سب الله تعالى على مشهور القول باستتابته، أن النبي صلى الله عليه وسلم بشر، والبشر جنس تلحقه المعرة إلا من أكرمه الله بنبوته، والباري تعالى متره عن جميع المعاييب قطعاً، وليس من جنس تلحق المعرة بجنسه، وليس سبه صلى الله عليه وسلم كالارتداد المقبول فيه التوبة، لأن الارتداد معنى ينفرد به المرتد، لا حق فيه لغيره من الآدميين، فقبلت توبته، ومن سب النبي صلى الله عليه وسلم تعلق فيه حق لآدمي، فكان كالمرتد يقتل حين ارتداده، أو يقذف، فإن توبته لا تسقط عنه حد القتل والقذف، وأيضا فإن توبة المرتد إذا قبلت لا

<sup>١</sup> - انحتم من الحتم، و الحتم: اللازم الواجب الذي لا بد من فعله، و حتم الله الأمر يحتمه أي قضاؤه. انظر: لسان

العرب ١١٣/١٢ " حتم "

<sup>٢</sup> - الصارم المسلول ٣/ ٨٤٤ - ٨٤٧، الصارم المسلول ٤٤٦ - ٤٤٧،

<sup>٣</sup> - الدر المختار ٦/ ٣٧٠

تسقط ذنوبه من زنى وسرقة وغيرها، ولم يقتل ساب النبي صلى الله عليه وسلم لكفره، لكن لمعنى يرجع إلى تعظيم حرمة وزوال المعرة به، وذلك لا تسقطه التوبة.<sup>١</sup>

خلاصة ما مضى في الفرق بين من سب الله و من سب النبي صلى الله عليه وسلم هو :  
أن من سب الله و تاب أو استتبع قبلت توبته لأنه حق لله تعالى فقط.

أما من سب النبي صلى الله عليه وسلم و تاب قبلت توبته و لكنه يقتل حداً ، لأن تعلق فيه حق لآدمي و فلا يسقط حق النبي صلى الله عليه وسلم بالتوبة فقط بل تقبل توبته ويقتل حداً، و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - الشفا ٢/١٠١٦ - ١٠١٨، شرح الشفا ٥/٢٩٥ - ٣٠٢ باختصار

## المطلب الحادي عشر الفرق بين من سب الله و من سب الدهر

في المطلب السابق ذكرت معنى السب في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و ذكرت معنى سب الله تعالى و حكمه أن صاحبه يكفر بإجماع العلماء و يستتاب، فإن تاب و إلا قتل. و في هذا المطلب سوف أذكر معنى سب الدهر و ما المقصود بالدهر و حكم ذلك إن شاء الله، و الفرق بينه و بين سب الله تعالى.

### سب الدهر

الدهر هو: الزمان، و قيل: الأبد، و قيل: الزمان الطويل، و الزمان قل أو أكثر، و عند العرب يقع على بعض الدهر الأطول، و قيل هو جمع أوقات متوالية، مختلفة كانت أو غير مختلفة، و يقع على مدة الدنيا كلها، و جمعه دهور، و رد في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله"<sup>٢</sup>، الدهري: الملحد، الذي يقول ببقاء الدهر.<sup>٣</sup> و يأتي بمعنى القهر و الغلبة، يقول ابن فارس: دهر: الدال و الهاء و الراء أصل واحد، و هو الغلبة و القهر، و سمي الدهر دهرًا لأنه يأتي على كل شيء و يغلبه، و أما قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله"، معناه أن العرب كانوا إذا أصابتهم المصائب، قالوا: أبادنا الدهر، و أتى علينا الدهر.<sup>٤</sup>

يقول الراغب: الدهر في الأصل: اسم لمدة العالم من مبدأ وجوده إلى انقضائه، و على ذلك قوله تعالى: ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ۝١ ﴾ (الإنسان: ١) ثم يعبر به عن كل مدة كثيرة، و هو خلاف الزمان، فإن الزمان يقع على المدة القليلة و الكثيرة، و دهر فلان: مدة حياته... و قوله عليه الصلاة و السلام: "لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله"، قد قيل معناه: إن الله فاعل ما يضاف إلى الدهر من الخير

<sup>١</sup> - انظر ص ٣٥٠

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الألفاظ باب النهي عن سب الدهر ١٠٧٧، ح ٢٢٤٦.

<sup>٣</sup> - انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢ / ١٢٤٠، مختار الصحاح ١٣٥، ١٣٦، لسان العرب ٤ / ٢٩٢، ٢٩٣، المصباح المنير ١٦٩، المعجم الوسيط ٢٩٩، الفروق اللغوية للعسكري ٣٠١، التمهيد شرح كتاب التوحيد ٤٦٧، التعريفات الاعتقادية ١٧٣، التعريفات الاعتقادية ١٧٣.

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٤٨.

و الشر و المسرة و المساءة، فإذا سببتم الذي تعتقدون أنه فاعل ذلك ، فقد سببتموه تعالى عن ذلك، و قال بعضهم: الدهر الثاني في الخبر غير الدهر الأول ، و إنما هو مصدر بمعنى الفاعل، ومعناه: أن الله هو الداهر: أي: المصرف المدبر المقيض لما يحدث، و الأول أظهر<sup>١</sup>.  
سبب الدهر:

### سبب الدهر ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

**الأول:** أن يقصد خبر المحض دون اللوام، فهذا جائز، مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده، و ما أشبه ذلك، لأن الأعمال بالنيات، و مثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر، و منه قول لوط عليه السلام: ﴿ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ (هود: ٧٧).

**الثاني:** أن يسبب الدهر على أنه هو الفاعل، كأن يعتقد بسببه الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير و الشر، فهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً، لأنه نسب الحوادث إلى غير الله، و كل من اعتقد أن مع الله خالقاً، فهو كافر، كما أن من اعتقد أن مع الله إلهاً يستحق أن يعبد، فإنه كافر.

**الثالث:** أن يسبب الدهر لا لاعتقاده أنه هو الفاعل، بل يعتقد أن الله هو الفاعل ، لكن يسببه لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده ، فهذا محرم، و لا يصل إلى درجة الشرك، و هو من السفه في العقل و الضلال في الدين ، لأن حقيقة سبه تعود إلى الله سبحانه، لأن الله تعالى هو الذي يصرف الدهر و يكون فيه ما أراد من خير و شر، فليس الدهر فاعلاً، و ليس هذا السبب يكفر، لأنه لم يسبب الله تعالى مباشراً<sup>٢</sup>.

### الفرق بين سبب الله تعالى و سبب الدهر

و أما الفرق بين سبب الله تعالى و سبب الدهر فهو أن من سبب الله تعالى فقد كفر و خرج من الملة، فيستتاب فإن تاب و إلا قتل ردة .

فسباب الله تعالى كافر مرتد يجب قتله بالإجماع، و حاله أسوأ من حال الكافر، فإن الكافر يعظم الرب، و يعتقد أن ما هو عليه من الدين الباطل ليس استهزاء بالله و لا مسبة له<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> - المفردات ٣٢٠، ٣٢١.

<sup>٢</sup> - القول المفيد ٢ / ١٤٠، معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد ٢١٣ - ٢١٤،

<sup>٣</sup> - انظر : الصارم المسلول ٣ / ١٠١٧، شرح الشفا ٥ / ٣٥١،

و أما سب الدهر ففيه تفصيل: و هو سب موصوف بوصف يقع على الله تعالى، و هذا السب قد يقصد المرء إيقاعه على الله، و هذا نادر، و قد لا يقصد، و هذا الغالب، و الحكم يختلف باختلاف المسألة، فإن كان سب موصوف بوصف و ذلك يقع على الله سبحانه و تعالى، فإن قصد إيقاعه على الله، كان كمن سبه صراحة، و حكمه حكم سب المباشر، فهو يكفر.

و أما إن ظهر أنه لم يقصد ذلك: إما لاعتقاده أن الوصف لا يقع عليه، أو لأن الظاهر من حاله أنه لم يردده - و إن كان يعتقد وقوعه عليه- لكون الاسم في الغالب لا يقصد به ذلك، بل يقصد به غيره، فهذا القول حرام في الجملة، يستتاب صاحبه منه إن لم يعلم أنه حرام، و يعزر مع العلم تعزيرا بليغا، لكن لا يكفر بذلك و لا يقتل، و إن كان يخاف عليه الكفر، و مثال ذلك هو سب الدهر أو الزمان أو الوقت و غير ذلك، فإنه إنما يقصد أن يسب من فعل ذلك به، ثم إنه يعتقد أو يقول: إن فاعل ذلك هو الدهر الذي هو الزمان فيسبه، و فاعل ذلك إنما هو الله سبحانه و تعالى، فيقع السب عليه من حيث لم يتعمده المرء، و لهذا نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن سب الدهر فقال: " لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله" <sup>١</sup>، و قال عليه الصلاة و السلام: قال الله تعالى: "يؤذيني ابن آدم فيسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار" <sup>٢</sup>، فقد نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن سب الدهر و حرمة، و لم يذكر كفرا و لا قتلا. <sup>٣</sup>

يقول ابن القيم رحمه الله: و أما القسم الثاني: وهو أن تطلق ألفاظ الذم على من ليس من أهلها، فمثل نهي عن سب الدهر، و قال: "إن الله هو الدهر" <sup>٤</sup>، و في حديث آخر، يقول الله

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٣٦٢.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري كتاب التفسير سورة حم الجاثية ٤١٢، ح ٤٨٢٦، و مسلم كتاب لألفاظ باب لا تسبوا الدهر ١٠٧٧، ح ٢.

<sup>٣</sup> - انظر الصارم المسلول ٣/ ١٠٤٢، الفتاوى الكبرى ١/ ٣٤٥ منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/ ١٠٧، ١٠٨.

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٣٦٣.

عز وجل: " يؤذيني ابن آدم فيسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار"<sup>١</sup>، وفي حديث آخر: " لا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر"<sup>٢</sup>.

### في هذا ثلاث مفاسد عظيمة:

**إحداها:** سبه من ليس بأهل أن يسب، فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله، منقاد لأمره مذلل لتسخيره فسابه أولى بالذم والسب منه.

**الثانية:** أن سبه متضمن للشرك، فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع، وأنه مع ذلك ظالم قد ضر من لا يستحق الضرر، وأعطى من لا يستحق العطاء، ورفع من لا يستحق الرفعة، وحرّم من لا يستحق الحرمان، وهو عند شاتميه من أظلم الظلمة، وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة في سبه كثيرة جدا، وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقبيحه.

**الثالثة:** أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السماوات والأرض، وإذا وقعت أهواؤهم حمدوا الدهر، وأنثوا عليه.

وفي حقيقة الأمر، فرب الدهر تعالى هو المعطي المانع، الخافض الرافع المعز المذل، والدهر ليس له من الأمر شيء، فمستبهم للدهر مسبة لله عز وجل، ولهذا كانت مؤذية للرب تعالى، كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله تعالى: "يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر"<sup>٣</sup>، فسباب الدهر دائر بين أمرين، لا بد له من أحدهما: إما سبه لله، أو الشرك به، فإنه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله، فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك، وهو يسب من فعله فقد سب الله.<sup>٤</sup>

خلاصة ما مضى أن من سب الله تعالى يكفر بإجماع المسلمين، و أما من سب الدهر ففيه تفصيل:

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٣٦٤

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الألفاظ باب النهي عن سب الدهر ١٠٧٧، ح ٢٢٤٦.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٣٦٤.

<sup>٤</sup> - زاد المعاد ٣٧٦-٣٧٧.

فإن كان يقصد بالدهر الله تعالى فيكفر، و إن كان يقصد به أن هناك خالقا غير الله،  
ويشاركه في الحكم والتصرف فيكون مشركا، وإن كان قصده الخبر المحض فقط فلا شيء  
عليه. و الله أعلم.

## المطلب الثاني عشر: الفرق بين من سب الرسول صلى الله عليه و سلم و من سب غيره من الأنبياء عليهم السلام

تقدم ذكر معنى السب، و حكم سب النبي صلى الله عليه و سلم، و ذكر أقوال أهل العلم<sup>١</sup>، و سوف أذكر هنا الفرق بين سب النبي صلى الله عليه و سلم و سب غيره من الأنبياء، إن كان هناك فرق بينهما.

إن الإيمان بالرسول و الأنبياء عليهم السلام يتضمن تصديقهم و إجلالهم و تعظيمهم كما شرع الله تعالى، و أنهم أفضل الخلق عند الله تعالى، كما هو المطلوب في الإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه و سلم، و قد اختصهم الله بوحيه، و جعلهم وسائط بينه و بين خلقه في تبليغ دينه، و هم أكمل الخلق علما و عملا.

و أما ما يتعلق بسبهم و الطعن فيهم فهو: الاستهزاء بهم و تنقصهم، أو إنكار نبوة واحد منهم، و خاصة مقطوع بنبوته، أو القول بتفضيل الأئمة عليهم، أو إنكار معجزاتهم و آياتهم.

فإذا نظرنا فيما قيل في سب النبي صلى الله عليه و سلم، و ساب بقية الأنبياء عليهم السلام، عرفنا أن سب سائر الأنبياء عليهم السلام كالحكم في سب نبينا محمد صلى الله عليه و سلم، كما بين ذلك جمع من أهل العلم، و قد تقدم ذكر حكم سب النبي صلى الله عليه و سلم في المطلب السابق<sup>٢</sup> فلا أطيل الحديث عن هذه المسألة في هذا المقام.

يقول القاضي عياض: من استخف بمحمد صلى الله عليه و سلم، أو بأحد من الأنبياء، أو أزرى عليهم، أو آذاهم... فهو كافر بإجماع<sup>٣</sup>.

و يقول أيضا: و حكم من سب سائر أنبياء الله تعالى... و استخف بهم أو كذبهم فيما أتوا به، و أنكرهم و جحدهم، حكم نبينا صلى الله عليه و سلم... قال تعالى: ﴿إِنَّ

الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ

<sup>١</sup> - انظر ص ٣٥٠

<sup>٢</sup> - انظر ص ٣٥٧

<sup>٣</sup> - شرح الشفا ٥ / ٤١٨ - ٤١٩،



نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ  
 الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴿١٥١﴾ (النساء: ١٥٠ - ١٥١)، و قال تعالى ﴿كُلُّ ءَامَنٍ بِاللَّهِ وَمَلَٰئِكَتِهِ  
 وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ (البقرة: ٢٨٥)

و لقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية هذه المسألة بيانا واضحا شافيا حيث قال:  
 والحكم في سب سائر الأنبياء كالحكم في سب نبينا، فمن سب نبيا مسمى باسمه من  
 الأنبياء المعروفين كالمذكورين في القرآن أو موصوفا بالنبوة- مثل ما يذكر حديثا أن نبيا  
 فعل كذا، أو قال كذا، فيسب ذلك القائل أو الفاعل، مع العلم بأنه نبي، وإن لم يعلم من  
 هو، أو يسب نوع الأنبياء على الإطلاق- فالحكم في هذا كما تقدم<sup>١</sup> لأن الإيمان بهم  
 واجب عموماً، وواجب الإيمان خصوصا بمن قصه الله علينا في كتابه، وسبهم كفر وردة  
 إن كان من مسلم، ومحاربة إن كان من ذمي.

وقد تقدم في الأدلة الماضية ما يدل على ذلك بعمومه لفظا أو معنى، وما أعلم أحدا فرق  
 بينهما، وإن كان أكثر كلام الفقهاء إنما فيه ذكر من سب نبينا، فإنما ذلك لمسيس الحاجة  
 إليه، وأنه وجب التصديق له والطاعة له جملة وتفضيلا، ولا ريب أن جرم سابه أعظم من  
 جرم ساب غيره، كما أن حرمة أعظم من حرمة غيره، وإن شاركه سائر إخوانه من  
 النبيين والمرسلين في أن سابه كافر محارب حلال الدم.

فأما إن سب نبيا غير معتقد لنبوته، فإنه يستتاب من ذلك إذا كان ممن علمت نبوته  
 بالكتاب والسنة، لأن هذا جحد لنبوته، إن كان ممن يجهل أنه نبي، وأما إن كان ممن لا  
 يجهل أنه نبي، فإنه سب محض، ولا يقبل قوله إني لم اعلم انه نبي.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - الصارم المسلول ٣ / ٥٥١، و انظر ص ٣٥٧

<sup>٢</sup> - كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا  
 ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (٤٦) وكذلك أنزلنا إليك  
 الْكِتَابَ فَالَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ ﴿  
 العنكبوت: ٤٦ - ٤٧، و قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَاتٌ يَنْتَظِرُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ ءَاتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا

إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾ العنكبوت: ٤٩

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ٣ / ١٠٤٨ - ١٠٤٩،

و كذلك ذكر ابن تيمية رحمه الله الإجماع على كفر ساب نبي من الأنبياء فيقول: من خصائص الأنبياء أن من سب نبيا من الأنبياء قتل باتفاق الأئمة، و كان مرتدا ، كما أن من كفر به و بما جاء به كان مرتدا، فإن الإيمان لا يتم إلا بالإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله.<sup>١</sup>

و يقول أيضا: و المسلمون آمنوا بالأنبياء كلهم و لم يفرقوا بين أحد منهم ، فإن الإيمان بجميع النبيين فرض واجب، و من كفر بواحد منهم فقد كفر بهم كلهم ، و من سب نبيا من الأنبياء فهو كافر يجب قتله باتفاق العلماء.<sup>٢</sup>

و يذكر ابن تيمية ما يوجهه الطعن في الأنبياء عليهم السلام من الطعن في توحيد الله تعالى و شرعه، و أن سب الأنبياء هو أصل جميع أنواع الكفر، فيقول: الطعن فيهم طعن في توحيد الله و أسمائه وصفاته و كلامه و دينه و شرائعه و أنبيائه و ثوابه و عقابه و عامة الأسباب التي بينه و بين خلقه، بل يقال: إنه ليس في الأرض مملكة قائمة إلا بنبوته، أو أثر نبوته، وإن كل خير في الأرض فمن آثار النبوات ... وليست أمة مستمسكة بالتوحيد إلا

أتباع الرسل قال الله سبحانه: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى

المُشْرِكِينَ مَا نَدَعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴿١٣﴾ (الشورى: ١٣)، فأخبر أن دينه الذي يدعو إليه المرسلون كبر على المشركين، فما الناس إلا تابع لهم أو مشرك، وهذا حق لا ريب فيه، فعلم أن سب الرسل و الطعن فيهم ينبوع جميع أنواع الكفر، وجماع جميع الضلالات، و كل كفر ففرع منه، كما أن تصديق الرسل أصل جميع شعب الإيمان، وجماع مجموع أسباب الهدى.<sup>٣</sup>

و كذلك ذكر ابن حزم رحمه الله أدلة القائلين بتكفير ساب نبي من الأنبياء عليهم السلام ثم رجح هذا القول... فكان مما قاله في هذا الموضوع: وكان قوله تعالى في المستهزئين

<sup>١</sup> - الصفدية ٢٦١.

<sup>٢</sup> - الصفدية ٥٥٥.

<sup>٣</sup> - الصارم المسلول ٢ / ٤٥٩ - ٤٦١. باختصار

بالله، وبآياته، ورسوله أنهم كفروا بذلك بعد إيمانهم<sup>١</sup>، فارتفع الإشكال، وصح يقينا أن كل من استهزأ بشئ من آيات الله وبرسول من رسله فإنه كافر بذلك مرتد، وقد علمنا بضرورة المشاهدة أن كل ساب وشاتم فمستخف بالمشتوم مستهزئ به، فالاستخفاف والاستهزاء شيء واحد، ووجدنا الله تعالى قد جعل إبليس باستخفافه بآدم عليه السلام كافرا لأنه إذ قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ (ص: ٧٦) ، فحينئذ أمره تعالى بالخروج من الجنة ودحره، وسماه كافرا بقوله: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (ص: ٧٤)، إلى أن قال: فصح بما ذكرنا أن كل من سب نبيا من الأنبياء، أو استهزأ به... فهو بذلك كافر مرتد، و بهذا نقول.<sup>٢</sup>

خلاصة ما سبق هو أن لا فرق بين من سب نبينا محمد صلى الله عليه و سلم و من سب نبيا من الأنبياء، حيث إنه يكفر و يخرج من الملة و يقتل، و الله أعلم.

<sup>١</sup> - يقصد قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ

كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ التوبة: ٦٥

<sup>٢</sup> - المحلى ١٣ / ٢٣٧.

## المطلب الثالث عشر: الفرق بين موالاة الكفار و حسن التعامل معهم

ذكرت معنى الولي في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا المطلب معنى الموالاة في اللغة و الاصطلاح مختصرا.

### الموالاة لغة و اصطلاحا

الموالاة لغة: هي ضد المعادة و الولي ضد العدو.

الموالاة اصطلاحا: هي التقرب و إظهار الود بالأقوال و الأفعال و النوايا، لمن يتخذه الإنسان وليا، فإن كان هذا التقرب و الود مقصودا به الله و رسوله و المؤمنين، فهي الموالاة الشرعية الواجبة على كل مسلم، و إن كان المقصود هم الكفار و المنافقين، على اختلاف أجناسهم، فهي موالاة كفر و ردة عن الإسلام.<sup>٢</sup>

و أصل الموالاة الحب و المعادة البغض، و ينشأ عنهما من أعمال القلوب و الجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاة و المعادة كالنصرة و الأُنس و المعاونة و كالجهد و الهجرة و نحو ذلك من الأعمال.<sup>٣</sup>

### موالاة الكفار

إن المراد بموالاة الكفار هو موافقتهم على كفرهم و إظهار مودتهم و معاونتهم على المسلمين و تحسين أفعالهم و إظهار الطاعة و الانقياد على كفرهم.<sup>٤</sup>

و الموالاة مشتق من الولاء، و هو الدنو و التقرب، و الولاية ضد العداوة، و الولي عكس العدو، و المؤمنون أولياء الرحمن، و الكافرون أولياء الطاغوت و الشيطان، لقرب الفريق الأول من الله تعالى بطاعته و عبادته، و قرب الفريق الثاني من الشيطان بطاعته و بعدهم عن الله بعصيانه و مخالفته.

و من هنا يتبين أن موالاة الكفار تعني: التقرب إليهم، و إظهار الود لهم، بالأقوال والأفعال و النوايا.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٤١

<sup>٢</sup> - انظر: موسوعة نضرة النعيم ٣٦٨٦/٨،

<sup>٣</sup> - الدرر السنية ١ / ٤٧٤، أو ٢ / ٣٢٥، انظر: التعريفات الاعتقادية ٣١٢.

<sup>٤</sup> - انظر الدرر السنية ٢ / ٣٢٥، التعريفات الاعتقادية ٣١٢.

و مسمى الموالاتة لأعداء الله: يقع على شعب متفاوتة، منها ما يوجب الردة و ذهاب الإسلام بالكلية، ومنها ما هو دون ذلك من الكبائر و المحرمات.<sup>١</sup>  
و موالاتة الكفار التي يكفر بها من و الأهم هي محبتهم لأجل دينهم و نصرتهم على المسلمين لإظهار كفرهم.<sup>٢</sup>

فموالاتة الكفار تعني التقرب إليهم، وإظهار الود لهم بالأقوال والأفعال والنوايا.

و قد حرم الله تعالى موالاتة الكفار في مواضع كثيرة من كتابه، فقال ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾ (المتحنة: ١)، و قال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ (التوبة: ٢٣) و قال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ (المائدة: ٥١).

و قد ذم الله من يتولى الكفار من أهل الكتاب، و بين أن ذلك ينافي الإيمان، فقال: ﴿بَشِيرِ الْمُتَنَفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكُفْرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبِنُغُونَ عَلَيْهِمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ (النساء: ١٣٨ - ١٣٩)، و ذكر أن المنافقين هم الذين يتولون الكفار فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ

<sup>١</sup> - الإيمان ، يسن ٢٥٦ ، موسوعة نضرة النعيم ٨ / ٣٦٨٦ - ٣٦٨٧ ،

<sup>٢</sup> - المقصد الأسنى للغزالي ١١٥ ، موسوعة نضرة النعيم ٨ / ٣٦٨٧ ،

<sup>٣</sup> - فتاوى اللجنة الدائمة ٤٦/٢ .

لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ  
أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾ (الحشر: ١١).

و مادة المشركين في قضية معينة لرحم أو حاجة أو نحو ذلك ذنب و ليست كفرا ،  
كما حصل لحاطب بن أبي بلتعة ، لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي صلى الله عليه  
وسلم، و كما حصل لسعد بن عباد لما انتصر لابن أبي في قصة الإفك.<sup>١</sup>

و أما من تولى الكفار موالاته مطلقا، فهو كافر إن أظهر ذلك، و منافق إن أخفاه، قال  
شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومن تولى أمواتهم، أو أحياءهم بالمحبة والتعظيم والموافقة،  
فهو منهم كالذين وافقوا أعداء إبراهيم الخليل من الكلدانيين وغيرهم من المشركين عباد  
الكواكب أهل السحر، والذين وافقوا أعداء موسى من فرعون وقومه بالسحر، أو ادعى  
أنه ليس ثم صانع غير الصنعة، ولا خالق غير المخلوق...

ولا ريب أن هذه الطوائف وإن كان كفرهم ظاهرا، فإن كثيرا من الداخلين في الإسلام  
حتى من المشهورين بالعلم والعبادة والإمارة، قد دخل في كثير من كفرهم، وعظمتهم،  
ويرى تحكيم ما قرروه من القواعد ونحو ذلك.

والله تعالى يجب تمييز الحبيث من الطيب، والحق من الباطل، فيعرف أن هؤلاء الأصناف  
منافقون، أو فيهم نفاق، وإن كانوا مع المسلمين، فإن كون الرجل مسلما في الظاهر لا  
يمنع أن يكون منافقا في الباطن، فإن المنافقين كلهم مسلمون في الظاهر.<sup>٢</sup>

و قد قسم الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن الموالاته إلى قسمين:

أولا: موالاته مطلقا، وهي كفر صريح، وهي بهذه الصفة مرادفة لمعنى التولي، و على  
ذلك تحمل الأدلة الواردة في النهي الشديد عن موالاته الكفار و أن من والاهم كفر.

ثانيا: موالاته خاصة: موالاته الكفار لغرض دينوي مع سلامة الاعتقاد.<sup>٣</sup>

### معنى حسن التعامل مع الكفار

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٧/ ٥٢٢-٥٢٣، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير ١/ ١٥٠-١٥١، و تفصيل هذا في  
الإيمان، يسن ٢٥٦-٢٥٩.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨/ ٢٠١-٢٠٢.

<sup>٣</sup> - الدرر السنية ١/ ٢٣٥-٢٣٦، انظر: ضوابط التكفير المعين ٢٢٤، و انظر الفرق بين الولاية المطلق و مطلق  
الولاية، و الفرق بين الولاية و التولي. في رسالة علمية الفروق العقدية في التوحيد .. أحمد التركي

إن حسن التعامل مع الكفار يدخل تحته عدة أمور منها:<sup>١</sup>  
 النفقة والصلة و الإحسان للأقارب الكفار، و قد ذم الله قاطعي الرحم و عظم قطيعتها  
 و أوجب حقها وإن كانت كافرة، يقول تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾<sup>(١)</sup>  
 ﴿(النساء: ١)﴾، و في الحديث: " لا يدخل الجنة قاطع رحم"<sup>٢</sup>، فصلة الرحم واجبة ، و إن  
 كانت لكافر، فله دينه و للواصل دينه.<sup>٣</sup>  
 ومنه معاملة الأسرى و الشيوخ و الأطفال و النساء في الحرب، كما هو معروف في  
 الشريعة الإسلامية السمحة.

و منه التعامل مع الكفار في البيع و الشراء، و الوقف عليهم و عيادتهم، و الانتفاع بما  
 عندهم من المصالح و غير ذلك .

و قد وضع العلماء في التعامل بهذه الأمور مع الكفار شروطا منها :  
 أن لا يكون البيع و الشراء معهم فيما يستعينون به في الحرب على المسلمين، و أن لا  
 يكون وقفهم لانتفاع الكفار في مصالحهم الدينية، و أن يكون عيادة الكافر يرجى منه  
 الإسلام ، و أن يكون انتفاع المسلمين منهم في الأمور التي يحتاجه المسلمون مثل: الطب  
 والزراعة والصناعة و الأعمال الإدارية و أمثال ذلك.  
 وكذلك يجوز الانتفاع بهم في دلالة الطريق و ما عندهم من سلاح و ملابس و غير ذلك  
 من الحاجات التي يحتاجها الناس، و جرت العادة فيها أن المسلم و الكافر يستويان في  
 الانتفاع بها.

### الفرق بين موالاتة الكفار و حسن التعامل معهم

ذكرت قبل قليل معنى موالاتة الكفار، و معنى حسن التعامل معهم، والأصل في ذلك  
 قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ  
 وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٨)</sup> (المتحنة: ٨).

<sup>١</sup> - انظر تفصيل هذه الأمور في : الولاء و البراءة في الإسلام ٣٥٢ - ٣٧٢،

<sup>٢</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب إثم القاطع ٥٠٧، ح ٥٩٨٤، و مسلم في كتاب البر  
 والصلة باب صلة الرحم و تحريم قطيعها ١١٢٦، ح ٢٥٥٦.

<sup>٣</sup> - انظر الولاء و البراءة في الإسلام، القحطاني ٣٥٤.

و إذا علمنا أن المولاة تتضمن المحبة، والمعاداة تتضمن البغض، والله تعالى يحب المؤمنين ولا يحب الكافرين، وعلى المؤمن أن يوافق الله في ذلك، فيحب ما يحبه الله، ويبغض ما يبغضه الله، والحب في الله والبغض في الله أوثق عرى الإيمان، والحب في الله والبغض في الله هو من آثار محبة الله ومن آثار طاعة الله، فمن أحب الله حقاً أحب ما يحب وأبغض ما يبغض، ولا منافاة بين ما أمر الله به من البر والإحسان للكفار الذين لم يقاتلونا ولم يخرجونا، كما ورد في الآية السابقة . فالبر هو الإحسان، بحسب المحسن إليه، وبحسب مقتضيات الإحسان. (وتقسطوا إليهم) فالإقساط والعدل واجب، لأن العدل واجب بين المسلمين وبين الكفار.

فلا بد من العدل: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (النساء: ٥٨)، هذا الحكم عام بين الناس مؤمنهم وكافرهم. ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ (الأنعام: ١٥٢) ، والأمر بالعدل واجب، والإحسان يختلف: فمنه الواجب، ومنه المستحب، فهو على مراتب، يكون الإحسان إلى الكافر بالصدقة عليه، بالهدية إليه، جار كافر له حق الجوار، كما نص أهل العلم على ذلك، فتكف الأذى عنه، وتحسن إليه الإحسان المناسب.

وقد يسأل السائل: كيف يجتمع البر والإحسان مع البغض؟ أقول: لا منافاة، فإن لكل ما يقتضيه، فالمقتضي للإحسان هو أمر الله بذلك والسبب الذي يوجب ذلك، كالجوار والقربة، والكفر والمعصية مقتضيان للبغض والكراهية، وهذا أمر معتاد أن الإنسان يمكن أن يقدم الإحسان لمن لا يحبه، يحسن الإنسان إلى الدواب البهائم، وهل يقتضي الإحسان إلى البهائم محبتها؟ لا. وإنما هي رحمة وطاعة لله ورسوله، إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فلا منافاة فإن البر والإحسان لا يستلزم المحبة، إذن البر والإحسان لا ينافي البغض، بل يمكن أن يكون الإحسان واجباً والبغض واجباً، كما في حال الأبوين المشركين

الكافرين، الله أمر ببرهما، وأوصى ببرهما، وهما كافران: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ (١٤) ﴿لَقَمَان: ١٤﴾، ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ (العنكبوت: ٨) ، إذن الوصية ببر الوالدين شاملة للمسلمين والكافرين غير الحربيين، أما



الوالد إذا كان حربياً وفي صفوف المحاربين فلا يستحق شيئاً، لكن المقصود غير المحاربين، أن يكون معاهداً.

فمن كان له والد أو والدان كافران يحسن إليهما بمقتضى الشرع، أي: أن الله أمره ووصاه بذلك، ويحسن إليهما ويبرهما أيضاً بمقتضى الطبع، بموجب المحبة الطبيعية، والمحبة الطبيعية يمكن أن تجتمع مع البغض الشرعي، فالله سبحانه و تعالى يقول لنبيه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ (القصص: ٥٦) هذا في مناسبة عمه صلى الله عليه و سلم أي طالب، الرسول صلى الله عليه و سلم كان يجب عمه المحبة الطبيعية، ويحرص على هدايته، ولكن الأمر لله يهدي من يشاء ويضل من يشاء، ونعلم يقيناً أنه يبغضه لكفره لأنه عدو لله، فهو يجب المحبة الطبيعية، وهو حريص على هدايته وعلى هداية الخلق، لكن بحكم القرابة، وهو مع ذلك يبغضه.

فلا منافاة بين المحبة الطبيعية وبين البر والإحسان الواجب أو المشروع بمقتضى الشرع، والحاصل أيضاً بمقتضى الطبع، لا منافاة بين هذا وبين البغض؛ لأن البغض له مقتضى آخر وهو مقتضى شرعي أيضاً، فالله أمر ببر هذا الكافر وببغضه، ومناذته ومعاملته على أنه كافر. وهذا أيضاً يلمسه الإنسان من الواقع، فالمسلم الآن يكون له الابن يجب له لأنه ابنه، ولكنه في نفس الوقت يبغضه الله وفي الله، وإن كان يجب المحبة الطبيعية، لكن هنا يأتي الامتحان، فإن كان يكرمه ويقربه ولا ينكر عليه فهنا قد طغت محبته الطبيعية على محبة الله ورسوله، أما إن كان يجب المحبة الطبيعية ويتعامل معه بمقتضى الشرع ينكر عليه ولا يقف معه موقف المسالمة، ينكر عليه و ينصحه ويلح عليه ويدعوه إلى الله، ويهجره إذا اقتضى الأمر، ولهذا قال الله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ

وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِمَّنْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة: ٢٤) هذه المحبوبات الخمسة، لا ضير على الإنسان

أن يحبها المحبة الطبيعية، لكن يكون الإنسان آثماً إذا قدم محبة هذه المحبوبات على محبة الله ورسوله، فآثر حبها وترك الجهاد وترك الهجرة من أجل الوطن، من أجل الأسرة، من أجل

الأولاد، بخل بماله، الإنسان يجب المال المحبة الطبيعية ولكنه إيماناً بالله وتصديقاً لوعده يخرج ما فرض الله عليه فيه، وإن كان يجبه.

## الصور المكفرة و غير المكفرة في الموالة

ذكر أهل العلم صوراً للموالة المكفرة و غير المكفرة :

### الصور المكفرة للموالة:

- ١- نصره الكفار على المسلمين و عونهم عليهم.
- ٢- التشبه العام بهم، و الإيمان ببعض ما هم عليه من الكفر، والتحاكم إليهم دون كتاب الله عز و جل.

### و التحاكم إلى غير الله له أحوال:

قال ابن أبي العز رحمة الله: وهنا أمر يجب أن يتفطن له، وهو: أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً ينقل عن الملة، وقد يكون معصية: كبيرة أو صغيرة، ويكون كفراً: إما مجازياً، وإما كفراً أصغر، على القولين المذكورين.

وذلك بحسب حال الحاكم: فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله، فهذا كفر أكبر.

وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص، ويسمى كافراً كفراً مجازياً، أو كفراً أصغر. وإن جهل حكم الله فيها، مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأ، فهذا مخطئ، له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور.<sup>١</sup>

٣- تمجيد ما هم عليه من كفر وشرك.

٤- محبة نصرتهم و كراهية نصره المسلمين عليهم .

٥- الدعوة إلى تطبيق ما هم عليه من تشريعات كفرية.

٦- الطعن في أحكام الإسلام إرضاء لهم، كالتعني في أحكام آيات الحجاب والطلاق والنكاح.

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٤٤٦. و انظر مجموع فتاوى و مقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز ٧٢/١-

٨١. و سبق التفصيل في موضوع " الحكم بغير ما أنزل الله" في ص ٢٥٧ - ٢٦٧.

٧- الدعوة إلى وحدة الأديان، و عدم التفريق بين المسلم و الكافر، بسبب دينه.<sup>١</sup>  
 ٨- من الصور المكفرة في الموالاتة هو الولاء المطلق للكفار، و المراد به توليهم مطلقا،  
 و مودتهم و نصرتهم، و أدلة القرآن صريحة في كفر من تولى الكفار و المشركين و لاء مطلقا.  
 منها: قوله تعالى: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ (المائدة: ٥١)، وغير ذلك من  
 الآيات التي تدل على كفر من ولى الكفار و ناصرهم و أعانهم على المسلمين.

### و أما الصور غير المكفرة في مسألة الموالاتة منها:

المداهنة - الركون القليل - الإكرام و التبجيل - إكرام الكفار من أجل دنياهم مع عدم  
 نية دعوته إلى الإسلام، مع اعتقاد القلب ببطان ما هم عليه من كفر و كراهة ذلك، و هذه  
 إن كانت صورة غير مكفرة، فصاحبها آثم متعرض للعقوبة.<sup>٢</sup>  
 مما سبق يتبين أن موالاتة الكفار، قد يكون كفرا مخرجا من ملة الإسلام، و هو إذا كان  
 محبتهم و مناصرهم على المسلمين و غير ذلك من الصور المذكورة أعلاه.  
 و قد يكون محرما و صاحبه يرتكب كبيرة و يخشى عليه من الكفر و هو مثل المداهنة  
 و إكرام الكفار من أجل دنياهم، و نحو ذلك.  
 و أما حسن التعامل معهم فقد تكون واجبا على الإنسان مثل الصلة و النفقة على  
 الأقارب و خاصة إذا كانت الأبوان كافرين و نحو ذلك .  
 و قد يكون مستحبا، مثل عيادة مريضهم و التعامل مع الجار و غير ذلك و خاصة إذا كان  
 الإنسان يرجو دخولهم للإسلام.  
 و قد يكون جائزا ، مثل الاستفادة منهم في العلوم الإنسانية ، و البيع و الشراء مادام لا  
 يكون في ضرر المسلمين.

<sup>١</sup> - انظر هذه الصور المكفرة : الموالاتة و المعادة ١/ ٢٣ - ٣٠، مجموع الفتاوى ٧/ ١٧-١٨، ٥٢٢-٥٢٣،  
 ٢٨/ ١٩٣، ١٩٩، ٢٠١، ٢٢٧-٢٢٨، ضوابط تكفير المعين ٢٢٤-٢٢٥، ٢٧٤-٢٧٧، ضوابط تكفير  
 المعين، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ٥٠-٥٥.

<sup>٢</sup> - الموالاتة و المعادة ١/ ٢٩-٣٢،

و بالتالي يظهر الفرق بين موالاة الكفار وحسن التعامل معهم، وأن الموالاة شيء،  
وحسن التعامل معهم شيء آخر، والله أعلم.

## المطلب الرابع عشر: الفرق بين الكفر و البدعة

تقدم بيان معنى الكفر و البدعة لغة و اصطلاحاً<sup>١</sup>، و سوف أذكر الفرق بين الكفر و البدعة .

**الكفر في اللغة:** نقيض الإيمان ، و يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و جحده.

و في الاصطلاح هو: ضد الإيمان، و هو صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه ، أو بهما معا ، أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان.

**البدعة في اللغة:** ابتداء الشيء و صنعه لا عن مثال سابق، أو الانقطاع و الكلال، قولهم أبدعت الراحلة إذا كلت و عطبت.

و البدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال<sup>٢</sup>

و قال الشاطبي - رحمه الله - في تعريف البدعة في اللغة: وأصل مادة " بدع " للاختراع

على غير مثال سابق، و منه قول الله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (البقرة:

١١٧)، أي: مخترعهما من غير مثال سابق متقدم، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ

الرُّسُلِ﴾ (الأحقاف: ٩)، أي ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد بل

تقدمني كثير من الرسل، و يقال ابتدع فلان بدعة يعني: ابتداء طريقة لم يسبقه إليها سابق<sup>٣</sup>.

### البدعة في الاصطلاح

اختلف العلماء في معنى البدعة اصطلاحاً، فمنهم من جعلها في مقابل السنة، و منهم من جعلها عامة تشمل كل ما أحدث بعد عصر النبي صلى الله عليه و سلم سواء كان محموداً أو مذموماً.

<sup>١</sup> - انظر تعريف الكفر لغة و اصطلاحاً ص ٤٠، و تعريف البدعة لغة و اصطلاحاً ص ٥٨

<sup>٢</sup> - مختار الصحاح ٣٩

<sup>٣</sup> - الاعتصام ٢٣،

و البدعة في الشرع خلاف السنة ، و هي كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: "البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله و رسوله و هو ما لم يأمر به أمر إيجاب و لا استحباب"<sup>١</sup>

و قال أيضا " البدعة: ما خالفت الكتاب و السنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات و العبادات"<sup>٢</sup>

و ذكر الشاطبي رحمه الله تعريفين للبدعة :

فأحدهما على رأي من قال بعدم دخول الابتداع في العبادات و المعاملات ، و إنما يخصه بالعبادات، فقال: " فالبدعة ... عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه"<sup>٣</sup>

و الثاني على رأي من قال بدخول الابتداع في الأمور العادية ، كدخوله في الأمور العبادية فقال: " البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية"<sup>٤</sup>

و لعل أحسن و أوضح هذه التعريفات هو: الطريقة المخترعة في الدين تضاهي الشرعية يقصد بها التقرب إلى الله و لم يقيم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلا أو وصفا. أو : ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه و سلم من عقيدة و عمل.<sup>٥</sup>

### الفرق بين الكفر و البدعة

لقد عرفنا معنى الكفر و البدعة في اللغة و الاصطلاح و أقوال العلماء ، و بذلك يتبين الفرق بين الكفر و البدعة في عدة أمور:

١ - أن الكفر في اللغة معناه الستر و التغطية و الجحود، أي الكافر يستر الحق و يجهده. و أما البدعة فهي اختراع أمر جديد ، حيث إنه لم يسبق به أحد،

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٤/١٠٧ - ١٠٨ ، انظر التعريفات الاعتقادية ٨٣ - ٨٤ ،

<sup>٢</sup> - المصدر السابق ١٨/٣٤٦ ، انظر الاستقامة ١/٤٢ ، رسائل و دراسات في الأهواء و الافتراق و البدع ١/٣٥ - ٣٧

<sup>٣</sup> - الاعتصام - ٢٤

<sup>٤</sup> - الاعتصام ٢٤

<sup>٥</sup> - انظر: البدع و المحدثات و ما لا أصل له ٩٧

- وهي العبادة التي لم يشرعها الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، مثل الاحتفال بالمولد و الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج وغير ذلك.<sup>١</sup>
- ٢- أن الكفر في الشرع هو جحد الحق و رده ، عدم الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم . أما البدعة فهي إضافة أمور جديدة في الشرع، و عبادة الله بما لم يشرعه الله و رسوله ، مع الإيمان بالله و رسوله صلى الله عليه وسلم.
- ٣- أن الكفر أعم من البدعة ، و أن بعض أنواع البدعة قد يكون نوعا من أنواع الكفر ، مثل بدعة الجهمية، أو الطواف بالقبور تقربا إلى أصحابها ، و تقديم الذبائح و النذور لها و دعاء أصحابها و الاستغاثة بهم و غير ذلك ، و بالتالي يدخل بعض البدعة تحت الكفر و ليس الكفر من البدعة.
- ٤- أن الكفر ينقسم إلى أكبر وأصغر، والأكبر منه يخرج صاحبه من الملة، وأما البدعة ليس له أكبر و أصغر، بل هناك من البدع ما يخرج صاحبه من الإسلام، وهناك بدع يكون صاحبه عاصيا أو فاسقا و لكن لا يخرج من إسلام.
- ٥- أن الكفر هو من البداية ظاهر أنه كفر بالله وهو مقابل الإيمان، و صاحبه مقرر و مظهر بذلك. وأما البدعة فهي تخترع أحيانا حرصا في عبادة الله والبحث عن رضى الله، و صاحبها لا يعرف أن عمله هذا مضاه لشرع الله، و ينافي أصل الدين. جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: البدع تختلف: فمنها ما ينافي أصل الدين، و منها ما يقع في صفة العبادة أو إحداث شيء في الدين لم يشرع، فإن كان عمل المبتدع مما يقدر في أصل الدين، كدعاء غير الله، فبدعته و جميع عمله مردود، قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ (الفرقان: ٢٣) ، وإن كان في صفة العبادة، مثل التكبير و الذكر والتلبية الجماعية، أو كانت البدعة في إحداث شيء في الدين لم يشرع كالاحتفال بالمولد، فهذا العمل مردود على صاحبه ، لما في الصحيحين عن

<sup>١</sup> - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٤٦١/٢

النبي صلى الله عليه و سلم قال: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"¹، و بالله التوفيق.²

٦- أن صاحب الكفر لا يعذر و يكون خالدا مخلدا في النار ، و أما صاحب البدعة قد يعذر بالجهل أو التأويل أو غير ذلك، فيكون أمره إلى الله ، و لا يخلد في النار، إلا صاحب البدعة المكفرة.

٧- أن الكفر كان قبل عهد النبي صلى الله عليه و سلم و كذلك بعده، و أما البدعة - في الغالب- إنما تكون بفعل أمور لم تعرف في عهد النبي صلى الله عليه و سلم و لا في عهد صحابته، ثم ابتدع و أحدث.

قال ابن الجوزي رحمه الله: البدعة: عبارة عن فعل لم يكن، فابتدع.³

و بهذا يظهر الفرق بين الكفر و البدعة. و الله أعلم.

---

¹ - أخرجه البخاري في كتاب الصلح باب إذا اصطلحا على صلح جور... ٢١٤، ح ٢٦٩٧.

² - فتاوى اللجنة الدائمة ٢/ ٤٦٢ - ٤٦٣ .

³ - تلييس إبليس ٢٤



## المطلب الخامس عشر: الفرق بين الكافر و المبتدع

تقدم بيان معنى الكفر والبدعة في اللغة والاصطلاح<sup>١</sup>، وسوف أذكر في هذا المطلب معنى الكافر والمبتدع والفرق بينهما.

**الكافر هو:** من اعتقد الكفر و أظهره.

قال الراغب: الكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية، أو النبوة، أو الشريعة، أو ثلاثتها.<sup>٢</sup>

و يقول عبد الرحمن عبد الخالق: الكافر هو من ظهرت له أدلة الإيمان، فجحدها وأنكرها، وعلم الحق، فزاغ عنه وورده والعياذ بالله.<sup>٣</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: الكفر جحد ما علم أن الرسول صلى الله عليه و سلم جاء به ، سواء كان من المسائل التي يسمونها علمية أو عملية، فمن جحد ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم بعد معرفته بأنه جاء به ، فهو كافر في دق الدين و جلّه.<sup>٤</sup>

و قال أيضا: إن الكافر من جحد توحيد الله، و كذب رسوله، إما عنادا، أو جهلا وتقليدا لأهل العناد.<sup>٥</sup>

**المبتدع هو:** الذي أحدث في الدين ما لم يسبقه إليه غيره. وهو من أحدث البدعة و فعلها، أو وقعت منه البدعة.

أو هو من خالف أهل السنة اعتقادا ، و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء.<sup>٦</sup>  
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن البدعة هي الدين الذي لم يأمر به الله ورسوله، فمن دان ديننا لم يأمر به الله و رسوله به، فهو مبتدع، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿أَمْ لَكُمْ

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠

<sup>٢</sup> - المفردات ٧١٥.

<sup>٣</sup> - الحد الفاصل بين الإيمان و الكفر ، عبد الرحمن عبد الخالق ٨٣

<sup>٤</sup> - مختصر الصواعق ٦٢٠

<sup>٥</sup> - طريق المهجرتين ٤١١، و انظر: الصلاة ٢٥، لابن القيم

<sup>٦</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون ١٤٣١/٢، موسوعة نضرة النعيم ٩/ ٣٧٣٢.

شُرِكُوا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ  
بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾ (الشورى: ٢١)

و قال التهانوي: "المبتدع: من خالف أهل السنة اعتقادا و المبتدعون يسمون بأهل البدع  
و أهل الأهواء. وهي ما أحدث على خلاف أمر الشارع و دليله العام والخاص، وقيل:  
هي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه و سلم، لا بمعاندة بل  
بنوع شبهة"<sup>١</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله: المبتدع : من اعتقد شيئا مما يخالف أهل السنة و الجماعة.<sup>٢</sup>  
و قال الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: كل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله، أو بشيء لم  
يكن عليه النبي صلى الله عليه و سلم، وخلفاؤه الراشدون فهو مبتدع، سواء كان ذلك  
التعبد فيما يتعلق بأسماء الله و صفاته أو فيما يتعلق بأحكامه و شرعه.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الكافر و المبتدع

٨- الكافر في اللغة معناه أنه يجحد و يستتر، و يغطي، و في الشرع هو جحد شيء  
مما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم، و هو ضد الإيمان، و أما المبتدع فهو  
يخترع أمرا جديدا، حيث إنه لم يسبق به أحد، وهي العبادة التي لم يشرعها الله  
و رسوله صلى الله عليه و سلم، مثل الاحتفال بالمولد و الاحتفال بليلة الإسراء  
و المعراج و غير ذلك.<sup>٤</sup>

٩- إن لفظ الكافر أعم من لفظ المبتدع، و أن بعض المبتدعة يحكم عليهم بالكفر،  
مثل الجهمية، أو من يطوف بالقبر تقربا إلى صاحبه و يقدم له الذبائح و غير  
ذلك من البدع المكفرة. وبالتالي يدخل بعض المبتدعة ضمن الكفار ولا يلزم  
أن يكون الكافر مبتدعا.

<sup>١</sup> - كشف اصطلاحات الفنون ٢/١٤٣١، موسوعة نظرة النعيم ٩/٣٧٣٢،

<sup>٢</sup> - فتح الباري ٢/٢٤٤، انظر: منهج الحفاظ ابن حجر في العقيدة، محمد كندو ٣/١٤٣١

<sup>٣</sup> - مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد ابن صالح العثيمين ٢/٢٩١، رقم ٣٤٦، وانظر: البدع و المحدثات و ما لا  
أصل له ١١٩،

<sup>٤</sup> - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٢/٤٦١

١٠ - أن الكافر هو من ظهرت له أدلة الإيمان، فجحدها وأنكرها، وعلم الحق، فزاع عنها و رده و العياذ بالله. وأما المبتدع فهو من دخل في الحق و لكنه أخطأ وأحدث فيه أمرا جديدا، و تقرب إلى الله وعبده بما لم يشرعه. و بما سبق من الفروق المذكورة يتبين الفرق بين الكافر والمبتدع. و الله أعلم.

## المطلب السادس عشر: الفرق بين الكفر و الشرك

تقدم بيان معنى الكفر و الشرك في اللغة و الاصطلاح، وأنواعهما،<sup>١</sup> وأما في هذا الموضوع فسوف أذكر تعريف الكفر و الشرك باختصار، ثم أذكر الفروق بينهما.

**الكفر في اللغة:** نقيض الإيمان، و يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و الجحود.

و في الاصطلاح هو: ضد الإيمان، و هو صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان.

**الشرك في اللغة:** هو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، و يقال شاركت فلانا في الشيء إذا صرت شريكه.

و في الاصطلاح: هو اتخاذ ند من دون الله يدعو كما يدعو الله ويرجوه كما يرجو الله ويخافه كما يخاف الله ويحبه كما يحب الله ونحو ذلك وهذا هو الشرك الأكبر.<sup>٢</sup>

### الفرق بين الكفر و الشرك

و أما ما يتعلق بالفرق بين هذين المصطلحين، يحسن توضيح المفهوم العام للكفر و الشرك.

فالشرك بمفهومه العام هو: اتخاذ ند من دون الله، أو تسوية غير الله به في شيء من خصائصه.

و أما الكفر فهو: جحد شيء مما افترضه الله أو جحد شيء مما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم.

و قد اختلف العلماء في مسألة التفريق بين الكفر و الشرك، هل هما بمعنى واحد، فيكون إطلاق أحدهما على الآخر من قبيل الترادف، أم أنهما متباينان، فإطلاق أحدهما على الآخر لمناسبة بين المعنيين.

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

<sup>١</sup> - انظر تعريف الكفر لغة و اصطلاحاً ص ٤٠، و تعريف الشرك لغة و اصطلاحاً ص ٥١

<sup>٢</sup> - شرح قصيدة ابن القيم ٥١٢/٢

فذهب بعضهم إلى أن الكفر و الشرك بمعنى واحد ، فقالوا: كل من جحد رسالته فهو مشرك، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (٤٨) (النساء: ٤٨ ، ١١٦) فقد دلت الآية على أن ما سوى الشرك قد يغفره الله تعالى في الجملة، فلو كان كفر اليهود والنصارى ليس بشرك، لوجب أن يغفره الله في الجملة، وذلك باطل.<sup>١</sup>

و ذهب فريق آخر إلى أن بينهما فرق، وأن الكفر أعم من الشرك، وأن كل شرك أكبر كفر و ليس كل كفر شركا.

و الصحيح أن بينهما فرق، و سوف أذكر النصوص وأقوال العلماء في ذلك. فمن خلال النظر الدقيق بين هذين المصطلحين نجد بينهما تداخلا و خصوصا و عموما و تفريقا.

#### أما تداخل بينهما :

فإن تسوية غير الله به شيء من خصائصه هو في الحقيقة جحد لما افترضه الله سبحانه من توحيده، و هذا الجحد كفر بالله. كما أن من جحد شيئا مما افترضه الله فقد جعل مع الله شريكا في الأمر و النهي، من الهوى و الشيطان، فيكون كفره هذا، و جحده - من هذا الوجه - شركا به سبحانه و تعالى، و تسوية لغير الله به فيما هو من خصائصه سبحانه، ولهذا قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ (١) (الأنعام: ١)، وهذا التداخل لا يعني أنهما بمعنى واحد، بل بينهما فروق سوف أذكرها.

#### أما العموم و الخصوص و التفريق بينهما

بعد أن رأينا أن بين الكفر و الشرك تداخلا، نجد أنه يوجد بينهما عموم و خصوص مطلقا.

<sup>١</sup> - انظر كشاف مصطلحات الفنون التهانوي ١/١٠٢٢.

أما العموم: فكل شرك بالله كفر، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا القول، يقول الرازي رحمه الله في تعريف الشرك: والشرك أيضا الكفر، وقد أشرك بالله: فهو مشرك.<sup>١</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٨)، والشرك الأكبر المعاصي والمراد في هذه الآية الكفر، لأن من جحد نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مثلا كان كافرا، و لو لم يجعل مع الله إلها آخر، و المغفرة منتهية عنه بلا خلاف.<sup>٢</sup>

أما الخصوص: ليس كل كفر شركا، فهناك مفهوم خاص للشرك، وهو المستعمل كثيرا و المتبادر عند الإطلاق وهو: صرف شيء من العبادة لغير الله، وعندئذ يتحقق الفرق بين الكفر و الشرك، فيكون الكفر من هذا الوجه أعم، فيصح هنا إطلاق مصطلح الكفر على هذا الشرك، ولا يصح إطلاق لفظ الشرك بهذا المفهوم على من أنكر البعث مثلا أو جحد نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، فيكون كل شرك كافرا وليس كل كفر شركا.

و لهذا سمي الله سبحانه شرك النصارى كفرا، يقول سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحِدٌ﴾ (المائدة: ٧٣).

وقال تعالى: ﴿سَكُنْ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَمَأْوَهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ (آل عمران: ١٥١).

يقول عبد الكريم الغلاب مؤكدا التفريق بين الكفر والشرك: الذي يظهر من الآيات، أن الكفر يعطي المعنى العام لعدم الإيمان بالله. فإذا كان يعني أحيانا انعدام الإيمان مطلقا فهو كفر بالمعنى العام، وإذا كان يعني الكفر برسالة محمد مع الإيمان برسالة موسى أو عيسى - رغم التحريف في العقيدة و نصوص التوراة والإنجيل - فيسميهم القرآن أهل الكتاب، وربما كان بعضهم موحدا إذا احتفظ بأصل العقيدة. وربما كان مشركا إذا ما قال: عزيز

<sup>١</sup> - مختار الصحاح ٢٠٤

<sup>٢</sup> - فتح الباري ١ / ٧١.

ابن الله، أو قال: إن المسيح ابن الله. و أما الذين يعبدون من دون الله ما لا يملكون لهم ضرا و لا نفعا من أوثان أو أصنام أو ملائكة أو شياطين ، فهم المشركون الذين خصهم القرآن بكثير من الآيات.<sup>١</sup>

إن الكفر ذكر في مقابل الإيمان، وأما الشرك فقد ذكر في مقابل التوحيد، قال تعالى:

﴿ ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تَوَمَّنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ

الْكَبِيرِ ﴿١٢﴾ (غافر: ١٢)، حيث إن الله جعل الشرك مقابل التوحيد وجعل الكفر مقابل الإيمان.

ومما يدل على أن الكفر أعم من الشرك، هو أن الله عد المشركين من إحدى طوائف الكفار، وليسوا هم الكفار فقط، يقول تعالى: ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴿١٠٥﴾ (البقرة: ١٠٥)

وقال تعالى: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ

الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ (البينة: ١)

وقد يقال هنا : ألا يدخل "أهل الكتاب" في لفظ "المشركين" ، فيجيب عن هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فيقول: وطائفة أخرى تجعل لفظ المشركين إذا أطلق لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وأما كون النصارى فيهم شرك - كما ذكره الله- فهذا متفق عليه بين المسلمين، كما نطق به القرآن، كما أن المسلمين متفقون على أن قوله: ﴿ لَتَجِدَنَّ

أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمُ

مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ

وَرَهَبَانًا وَآنَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ (المائدة ٨٢)، أن النصارى لم يدخلوا في لفظ الذين أشركوا، كما لم يدخلوا في لفظ اليهود.

<sup>١</sup> - صراع المذاهب و العقيدة في القرآن، عبد الكريم غلاب ٣٦٢.

وكذلك قوله: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ  
 الْبَيِّنَةُ﴾ (البينة: ١)، ونحو ذلك، وهذا لأن اللفظ الواحد تتنوع دلالاته بالإفراد  
 والاقتران، فيدخل فيه مع الإفراد والتجريد ما لا يدخل فيه عند الاقتران بغيره، كلفظ  
 المعروف والمنكر في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (١٥٧)  
 (الأعراف: ١٥٧)، فإنه هنا يتناول جميع ما أمر الله به، فإنه معروف، وجميع ما نهى عنه  
 فإنه منكر... وكذلك المنكر في قوله: ﴿إِنَّكَ الصَّكَّوَةُ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ  
 وَالْمُنْكَرِ﴾ (العنكبوت: ٤٥)، قرن الفحشاء بالمنكر... وكذلك لفظ البر والإيمان  
 إذا أفرده أدخل فيه الأعمال الصالحة والتقوى... وكذلك لفظ الفقير والمسكين إذا أفرد  
 أحدهما دخل فيه معنى الآخر، وقد يجمع بينهما في قوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ  
 لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ (التوبة: ٦٠)، فيكونان هنا صنفين، وفي غير تلك المواضع  
 صنف واحد.

فكذلك لفظ الشرك في مثل قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ  
 الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ (التوبة: ٢٨)، يدخل فيه جميع الكفار أهل الكتاب  
 وغيرهم<sup>١</sup>.

و المتأمل لهذا الجواب يرى أنه - رحمه الله - وضع أصلاً دقيقاً وقاعدة جليلة في فهم  
 معاني الألفاظ المتقاربة، و دلالتها، كالكفر والشرك و نحوه، وهي أن دلالتها تتنوع عند  
 الإفراد و الاقتران ، فعند الاقتران يتباين معناهما، و عند الإفراد يتداخل و يتحد معناهما.  
 و هذا الرأي، هناك من يرى خلافه، فيرى أن معنى الكفر والشرك واحد عند الإفراد  
 والاقتران، ولا فرق بينهما. و ذهب إلى هذا الرأي ابن حزم<sup>٢</sup>، وأكثر أهل اللغة<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> - الجواب الصحيح لابن تيمية ٣/ ١١٦ - ١١٩، باختصار، و انظر : دقائق التفسير لابن تيمية ٣/ ٦٨ - ٦٩،  
 و مجموع الفتاوى ٣٢/ ١٨٠،

<sup>٢</sup> - انظر الإحكام في أصول الأحكام ١/ ٤٩، و ذكر فيه الخلاف في هذه المسألة

<sup>٣</sup> - انظر الصحاح للجوهري مادة شرك ٤/ ١٣٠٨، القاموس المحيط، مادة شرك ٤٤٤، النهاية في غريب الحديث  
 ٢/ ٤٦٦ - ٤٦٧، الكليات ٥٣٢.



و خلاصة القول: أنه من التأمل في الآيات القرآنية، وأقوال العلماء التي تتعلق بالكفر والشرك يتبين أن بين الكفر والشرك أوجه اتفاق وافتراق:  
أما أوجه الاتفاق والاشتراك بينهما، فهي:

١- اتحاد حكمهما، فالكفر الأكبر والشرك الأكبر مخرجان من الملة، ومحبطان للأعمال، وصاحبهما مخلد في النار، والأصغر منهما غير مخرج من الملة، و صاحبهما تحت المشيئة، يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ۖ﴾ (البينة: ٦)

٢- أن الكفر درجات، وهو يزيد انحطاطا و تسفلا بمقدار زيادة الإنكار و الجحود و المعاندة، قال تعالى مبينا قابلية الكفر للزيادة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ۙ﴾ (آل عمران: ٩٠).

و الشرك أيضا درجات أعلاها درجة تزيد عن الكفر، لأن المشرك لا يكتفي بالكفر بالله رغم الأدلة الدامغة على وجود الله، بل يشرك بالله غيره.

قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَالَهُمْ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ۙ﴾ (التوبة: ٣٠) ﴿أَتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۙ﴾ (التوبة: ٣٠-٣١)  
وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ۙ﴾ (النساء: ١١٦)

٣- أن الكفر الحقيقي والشرك الحقيقي ملة واحدة، فكل المشركين والكافرين يلتقون على حرب الإسلام و المسلمين، وإن اختلفوا بينهم في الوسائل والأساليب، قال تعالى: ﴿وَلَنْ

رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ أُتْبِعَتْ  
أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ (البقرة: ١٢٠).

٤- أن ما عدا الكفر الأكبر والشرك الأكبر هو من قبيل المعاصي التي لا تخرج صاحبها من دائرة الإسلام إلى الكفر، مثل كفر النعمة و شرك الرياء وغير ذلك من المعاصي، ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ (النحل: ١١٢) و قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَادِقًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾ (الكهف: ١١٠)

و أما أوجه الافتراق فتوضح من خلال ما يلي:

١- أما من حيث اللغة، فإن الكفر بمعنى الستر والتغطية، وأما الشرك فهو بمعنى المقارنة ، أي : أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما.  
قال ابن فارس: الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية، إلى أن قال: والكفر ضد الإيمان، سُمِّي لأنه تغطية الحق، وكذلك كفران النعمة جحودها وسترها.<sup>١</sup>

٢- أن بين الكفر و الشرك عموما وخصوصا مطلقا، فكل مشرك شركا أكبر كافر، وليس كل كافر مشركا، لأن الكفر خصال كثيرة، بينما الشرك خصلة واحدة، و هي الإشراف مع الله غيره سبحانه و تعالى، أو المساواة بين الله عز وجل وبين بعض مخلوقاته، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

وأن الكفر أعم من الشرك بمفهومه الخاص، الذي هو صرف شيء من العبادة لغير الله، وهذا المفهوم هو المراد عند اقترانه بالكفر، يدل على ذلك قوله تعالى على لسان مؤمن آل فرعون: ﴿ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأَشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَىٰ

الْعَزِيزِ الْغَفَرِ ﴿٤٢﴾ (غافر: ٤٢)

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٩٧

يقول الرازي في تفسير هذه الآية: ولما ذكر هنا المؤمن أنه يدعوهم إلى النجاة وهم يدعوونه إلى النار، فسر ذلك بأنهم يدعوونه إلى الكفر بالله والشرك به، أما الكفر فإن الأكثرين من قوم فرعون كانوا ينكرون وجود الإله، و منهم من كان يقر بوجود الله إلا أنه كان يثبت عبادة الأصنام.<sup>١</sup>

و يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حال قوم فرعون، و ما كانوا عليه من الكفر والإشراك بالله، فيقول: فقوم فرعون قد يكونون أعرضوا عن الله بالكلية بعد أن كانوا مشركين به، واستجابوا لفرعون في قوله: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ (النازعات: ٢٤)،

وقال تعالى: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ (القصص: ٣٨)، ولهذا لما خاطبهم المؤمن ذكر الأمرين. فقال: ﴿تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّرِ﴾ (غافر: ٤٢)، فذكر الكفر به الذي قد يتناول جحوده، وذكر الإشراك به أيضا، فكان كلامه متناولا للمقاتلين و الحالين جميعا.<sup>٢</sup>

و يقول النووي رحمه الله عند شرحه لحديث: "بين الرجل و بين الشرك و الكفر ترك الصلاة"<sup>٣</sup>، ثم إن الشرك و الكفر قد يطلقان بمعنى واحد، وهو الكفر بالله تعالى، وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبادة الأوثان و غيرها من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى، ككفار قريش، فيكون الكفر أعم من الشرك، و الله أعلم.<sup>٤</sup>

و يقول ابن حجر رحمه الله: قد يرد الشرك و يراد به ما هو أخص من الكفر كما في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفِكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ

﴿١﴾ (البينة: ١).<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - التفسير الكبير ٩ / ٥١٩.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٦٣٣.

<sup>٣</sup> - رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ٦٩٢، ح ٨٢، و في هذا الحديث فائدة و هي: أن عطف الشرك على الكفر دليل على كفر تارك الصلاة، انظر أضواء البيان ٤ / ٣١١

<sup>٤</sup> - شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ٢٥٨، و انظر حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ٣٠٦، حاشية الأصول الثلاثة لابن قاسم أيضا ٤٨.

<sup>٥</sup> - فتح الباري ١ / ١٠٦.

و قال ابن سعدي رحمه الله: الكفر أعم من الشرك ، فمن جحد ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو جحد بعضه بلا تأويل ، فهو كافر من أي دين يكون سواء كان صاحبه معاندا أو جاهلا ضالا.<sup>١</sup>

و يقول أبو هلال العسكري: إن الكفر اسم يقع على ضروب من الذنوب، فمنها الشرك بالله، ومنها الجحد للنبوة ، ومنها استحلال ما حرم الله، وهو راجع إلى جحد النبوة، وغير ذلك مما يطول الكلام فيه...

و قال: الفرق بين الكفر و الشرك: أن الكفر خصال كثيرة على ما ذكرنا ... والشرك خصلة واحدة، وهو إيجاد آلهة مع الله أو دون الله، واشتقاقه ينبئ عن هذا المعنى، ثم كثر حتى قيل لكل كفر شرك على وجه التعظيم له، والمبالغة في صفته.<sup>٢</sup>

فتبين بما سبق عموم الكفر و شموله لكثير من الأفراد، كإنكار شيء مما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم ، أو سب النبي صلى الله عليه و سلم، أو امتهان المصحف، أو الاستهزاء بالدين ، مما لا يدخل تحت الحقيقة اللغوية أو الشرعية للشرك، و هذا بخلاف الكفر، فهو متضمن معنى الشرك و أكثر.

٣- أن الكفر و الشرك بمفهومها العام بينهما تلازم، و لا شك أن هناك فرقا بين اللزوم والملزوم.

٤- أن الشرك قد يراد به المفهوم العام، فيكون بمعنى الكفر، و هذا هو الغالب عند تجريده و عند اقترانه، كلفظ الإيمان والإسلام والفقير والمسكين،<sup>٣</sup> كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا

﴿التوبة: ٢٨﴾، فيدخل في المشركين جميع الكفار.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - تيسير اللطيف المنان في خلاصة القرآن و ضمن المجموعة الكاملة لمؤلفات السعدي ٨ / ٤٩٣

<sup>٢</sup> - الفروق اللغوية للعسكري ٢٥٦ ، ٢٥٨ .

<sup>٣</sup> - انظر رسالة الشرك و مظاهره ٦٣-٦٤ ،

<sup>٤</sup> - دقائق التفسير ٣ / ٦٨ - ٦٩ .



## المطلب السابع عشر: الفرق بين الكافر و المشرك

تقدم بيان معنى الكفر والشرك في اللغة والاصطلاح و الفرق بينهما<sup>١</sup>، و سوف أذكر معنى الكافر و المشرك و الفرق بينهما.

**الكفر في اللغة:** نقيض الإيمان، و يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و الجحود.

و في الاصطلاح هو: ضد الإيمان، و هو صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معاً، أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان.

**الكافر هو:** من اعتقد الكفر و أظهره.

قال الراغب : الكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية، أو النبوة ، أو الشريعة، أو ثلاثتها.<sup>٢</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: الكفر جحد ما علم أن الرسول صلى الله عليه و سلم جاء به ، سواء كان من المسائل التي يسمونها علمية أو عملية، فمن جحد ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم بعد معرفته أنه جاء به، فهو كافر في دق الدين و جلّه.<sup>٣</sup>

و قال أيضاً: إن الكافر من جحد توحيد الله، و كذب رسوله، إما عناداً، أو جهلاً و تقليداً لأهل العناد.<sup>٤</sup>

**الشرك في اللغة:** هو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، و يقال شاركت فلانا في الشيء إذا صرت شريكه.

و في الاصطلاح: هو اتخاذ ند من دون الله يدعو، كما يدعو الله و يرجوه كما يرجو الله و يخافه كما يخاف الله و يحبه كما يحب الله و نحو ذلك وهذا هو الشرك الأكبر.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠، ٥١، ٣٨٨.

<sup>٢</sup> - المفردات ٧١٥.

<sup>٣</sup> - مختصر الصواعق ٦٢٠

<sup>٤</sup> - طريق المهجرتين ٤١١، و انظر : الصلاة ٢٥، لابن القيم

<sup>٥</sup> - شرح قصيدة ابن القيم ٥١٢/٢

و المشرك هو: من أثبت شريكا لله تعالى ، أو من عبد شيئا من دون الله تعالى ، أو مع الله تعالى من أصنام و أوثان و ملائكة أو أنبياء أو أولياء .

و المشرك يضع المخلوق في منزلة الخالق، فيعبده ، يقول ابن رجب رحمه الله: إن المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق ، فعبدته و تأله، فوضع الأشياء في غير موضعها.<sup>١</sup> و يقول ابن القيم رحمه الله : إن المشرك يعبد الله ويعبد معه غيره، كما قال أهل الكهف: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ (الكهف: ١٦): أي اعتزلتم معبودهم إلا الله فإنكم لم تعتزلوه ، وكذا قال المشركون عن معبودهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (الزمر: ٣) ، فهم كانوا يعبدون الله ويعبدون معه غيره، فلم ينتف عنهم الفعل لوقوعه منهم ونفي الوصف، لأن من عبد غير الله، لم يكن ثابتا على عبادة الله موصوفا بها.<sup>٢</sup>

### الفرق بين الكافر و المشرك

أما ما يتعلق بالفرق بين الكافر و المشرك ، فهي الفروق التي ذكرتها في المطلب السابق ، في الفرق بين الكفر و الشرك، و سوف أذكرها باختصار.

#### أوجه الاتفاق بين لفظ الكافر و المشرك:

- ١- اتحاد حكمهما، حيث إن الكافر و المشرك للكفر و الشرك الأكبر مخرجان من الملة ، و محبطان للأعمال، و هما مخلدان في النار، و صاحب الأصغر منهما غير مخرج من الملة ، و صاحبهما تحت المشيئة، يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ (البينة: ٦)
- ٢- أن الكفار لهم درجات، فهم بعضهم أشد كفرا من بعض، و هو يزيد انحطاطا و تسفلا بمقدار زيادة الإنكار والجحود والمعاندة، قال تعالى مبينا قابلية الكفر للزيادة: ﴿إِنَّ

<sup>١</sup> - جامع العلوم و الحكم ٢٦٩، انظر قريب من هذا القول في : لسان العرب ١٠/٤٤٩ - ٤٥٠.

<sup>٢</sup> - بدائع الفوائد ١/٢٤١

الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقَبِّلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴿٩٠﴾ (آل عمران: ٩٠).

و المشركون أيضا لهم درجات أعلاها درجة تزيد عن الكفر، لأن المشرك لا يكتفي بالكفر بالله رغم الأدلة الدامغة على وجود الله، بل يشرك بالله غيره.

قال تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرِيُّ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَنَلَهُمُ اللَّهُ أَنِّي يُؤْفِكُونَ ﴿٣٠﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ (التوبة: ٣٠ - ٣١)

و قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ (النساء: ١١٦)

٣- أن الكفار و المشركين الحقيقيين ملة واحدة ، فكل المشركين و الكافرين يلتقون على حرب الإسلام و المسلمين، و إن اختلفوا بينهم في الوسائل و الأساليب، قال تعالى: ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرِيُّ حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهَدَىٰ وَلَئِنْ آتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ (البقرة: ١٢٠).

و أما أوجه الافتراق فتتضح من خلال ما يلي:

١- الكافر هو من يجحد بما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم ، أو ببعض ما جاء به صلى الله عليه و سلم ، و هو مظهر كفره من البداية .  
و أما المشرك قد يكون مؤمنا بالله تعالى ، و لكنه يتخذ ندا و شريكا لله تعالى في شيء من خصائصه.

يقول ابن القيم رحمه الله: و أما الشرك: فهو توسل: أي تقرب مقصوده الزلفى: أي تقربا من الرب سبحانه، و ذلك بعبادة المخلوقات، سواء كانت حجرا، أو قبرا، أو بشرا، أو



وثنا، وأصل الشرك تعظيم الله سبحانه لكن بجهل، وذلك أن المشركين قاسوا الرب سبحانه بالملوك، قالوا: إن الملك لا يحصل القرب منه إلا بتوسط الشفعاء، وهذا القياس من أبطل الباطل، وفساده ظاهر ببديهة العقل، وذلك أن الملوك عاجزون لا علم لهم بأحوال الرعايا ولا قدرة لهم على حوائج الخلق ولا وسعوا الخلائق رحمة، بل هم عاجزون ناقصون فقراء إلى الله سبحانه فقرا ذاتيا.<sup>١</sup>

٢- أن بين لفظ الكافر والمشرك عموم و خصوص، حيث إن المشرك شركا أكبر يدخل تحت الكفر، فيكون كل مشرك الشرك الأكبر كافرا، و ليس كل كافر مشركا. قال صاحب الفروق اللغوية: الفرق بين الكافر والمشرك: ... الكافر اسم لمن لا إيمان له، فإن أظهر الإيمان خص باسم المنافق، وإن أظهر الكفر بعد الإسلام خص باسم المرتد، لرجوعه عن الإسلام.

فإن قال يلهين فصاعدا خص باسم المشرك.<sup>٢</sup>

و مما يدل على أن لفظ الكافر أعم من المشرك، هو أن الله عد المشركين إحدى طوائف الكفار، و ليسوا هم الكفار فقط، يقول تعالى: ﴿ مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (١٠٥) (البقرة: ١٠٥). و قال تعالى: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴾ (١) (البينة: ١)

٣- أن الكافر لما يطلق، يطلق في مقابل المؤمن، و أما المشرك يطلق في مقابل الموحد، كما أن الكفر ذكر في مقابل الإيمان، و أما الشرك ذكر في مقابل التوحيد، قال تعالى:

﴿ ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تَوَمَّنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ ﴾ (١٢) (غافر: ١٢)، حيث إن الله جعل الشرك مقابل التوحيد و جعل الكفر مقابل الإيمان.

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٢٥٦.

<sup>٢</sup> - الفروق اللغوية

٤- أن الكافر معروف كفره و ستره للحق و حدوده و عناده للإسلام والمسلمين، وأما المشرك فحالته يختلف عن حال الكافر ، حيث إنه بشركه: إما أن يظن أن الله سبحانه يحتاج إلى من يدبر أمر العالم من وزير أو ظهير أو عون، وهذا أعظم التنقيص لمن هو غني عن كل ما سواه بذاته، وكل ما سواه فقير إليه بذاته.

وإما أن يظن أن الله سبحانه إنما تتم قدرته بقدرة الشريك، وإما أن يظن بأنه لا يعلم حتى يعلمه الواسطة، أو لا يرحم، حتى يجعله الواسطة يرحم، أو لا يكفي عبده وحده، أو لا يفعل ما يريد العبد حتى يشفع عنده الواسطة، كما يشفع المخلوق عند المخلوق، فيحتاج أن يقبل شفاعته لحاجته إلى الشافع، وانتفاعه به، وتكثره به من القلة، وتعززه به من الذلة، أو لا يجيب دعاء عباده، حتى يسألوا الواسطة أن ترفع تلك الحاجات إليه، كما هو حال ملوك الدنيا، وهذا أصل شرك الخلق، أو يظن أنه لا يسمع دعاءهم لبعده عنهم حتى يرفع الوسائط ذلك، أو يظن أن للمخلوق عليه حقا، فهو يقسم عليه بحق ذلك المخلوق عليه، ويتوسل إليه بذلك المخلوق، كما يتوسل الناس إلى الأكابر والملوك بمن يعز عليهم، ولا يمكنهم مخالفتهم، وكل هذا تنقص للربوبية، وهضم لحقها، ولو لم يكن فيه إلا نقص محبة الله تعالى وخوفه ورجائه والتوكل عليه والإناابة إليه من قلب المشرك بسبب قسمته ذلك بينه سبحانه وبين من أشرك به، فينقص ويضعف، أو يضمحل ذلك التعظيم والمحبة والخوف والرجاء بسبب صرف أكثره أو بعضه إلى من عبده من دونه لكفى في شفاعته، فالشرك ملزوم لتنقص الرب سبحانه والتنقص لازم له ضرورة شاء المشرك، أم أبي، ولهذا اقتضى حمده سبحانه وكمال ربوبيته أن لا يغفره، وأن يخلد صاحبه في العذاب الأليم، ويجعله أشقى البرية، فلا تجد مشركا قط إلا وهو متنقص لله سبحانه، وإن زعم أنه يعظمه بذلك، كما أنك لا تجد مبتدعا إلا وهو متنقص للرسول، وإن زعم أنه معظم له بتلك البدعة، فإنه يزعم أنها خير من السنة، وأولى بالصواب، أو يزعم أنها هي السنة إن كان جاهلا مقلدا وإن كان مستبصرا في بدعته، فهو مشاق لله ورسوله.<sup>١</sup>

و بهذا يتضح الفرق بين لفظ الكافر و المشرك . و الله أعلم.

<sup>١</sup> -إغاثة اللهفان ١/٦٢

## المطلب الثامن عشر الفرق بين الكفر و النفاق

تقدم بيان معنى الكفر و النفاق في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر معناهما باختصار و الفرق بينهما.

**الكفر في اللغة:** نقيض الإيمان ، و يأتي بمعنى تغطية الشيء، و ستره، و الجحود.

و في الاصطلاح هو: ضد الإيمان ، و هو صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه ، أو بهما معا ، أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان.

**النفاق في اللغة:** هو انقطاع الشيء و ذهابه، و إخفاء الشيء و إغماضه، و النفاق: المسلك النافذ الذي يمكن الخروج منه. فهو إخفاء الشيء و إغماضه.

و في الاصطلاح: هو إظهار الإيمان و إبطان الكفر، أو إظهار الخير و إبطان الشر.

أو الدخول في الشرع من باب ، و الخروج عنه من باب ، وعلى ذلك نبه بقوله: " إن المنافقين هم الفاسقون " أي الخارجون من الشرع<sup>٢</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: هو أن يظهر بلسانه الإيمان و ينوي بقلبه على التكذيب.<sup>٣</sup>

و قال الحسن: من المنافق اختلاف القلب و اللسان ، و اختلاف السر و العلانية ، و اختلاف الدخول و الخروج.<sup>٤</sup>

### الفرق بين الكفر و النفاق

مما سبق من معاني الكفر و النفاق يظهر الاتفاق و الفرق بينهما في عدة أمور:

من أوجه الاتفاق بين الكفر و النفاق :

١- اتحاد حكمهما في الآخرة ، حيث إن صاحب الكفر و النفاق الأكبر يخرجان من الملة و يحبط أعمالهما، و يخلدان في النار، و صاحب الأصغر منهما غير مخرج من الملة، و صاحبهما تحت المشيئة، و قد يكون عقوبة المنافقين النفاق الأكبر أشد من عقوبة الكفار.

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٠، ٥٣

<sup>٢</sup> - المفردان للراغب ٧٦٦.

<sup>٣</sup> - انظر: مدارج السالكين ١ / ٢٦٠.

<sup>٤</sup> - صفة النفاق و ذم المنافقين ، للفريابي ٤٧

يقول تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ١٤٥).

٢- أن بين الكفر و النفاق صلة وثيقة.

و قد تكلم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذا الموضوع كلاما لطيفا في العلاقة بين الكفر النفاق و الصلة بينهما، فيقول: ومن هذا الباب لفظ الكفر، و النفاق، فالكفر إذا ذكر مفردا في وعيد الآخرة دخل فيه المنافقون كقوله: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ (المائدة: ٥) ، وقوله: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (النساء: ١٣٦) ... وقوله: ﴿ وَسَيَقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُرًّا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (الزمر: ٧١) ... وأمثال هذه النصوص كثير في القرآن.

فهذه كلها يدخل فيها المنافقون الذين هم في الباطن كفار ليس معهم من الإيمان شيء، كما يدخل فيها الكفار المظهرون للكفر، بل المنافقون في الدرك الأسفل من النار، كما أخبر الله بذلك في كتابه.

و قال أيضا: ثم قد يقرن الكفر بالنفاق في مواضع، ففي أول البقرة ذكر أربع آيات في صفة المؤمنين، وآيتين في صفة الكافرين، وبضع عشرة آية في صفة المنافقين، فقال تعالى:

﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (النساء: ١٤٠)، وقال: ﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ تُوْرِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿١٤﴾ قَالِيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوِيَكُمْ النَّارُ هِيَ

مَوْلَانَكُمْ وَيَسِّرُ الْمَصِيرُ ﴿ (الحديد: ١٣ - ١٥)، وقال: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ  
وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسِّرُ الْمَصِيرُ ﴿ (التوبة: ٧٣ ، التحريم  
٩)، في سورتين، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿  
(الحشر: ١١)<sup>١</sup>

ففي هذه الآيات الكريمة و غيرها تأكيد من الله تعالى أن المنافقين و الكافرين في منزلة  
واحدة يوم القيامة في نار جهنم خالدين فيها.

و أما أوجه الافتراق بينهما:

١- أن الكفر معناه في اللغة : الستر و التغطية ، و في الشرع : جحد شيء مما جاء به  
النبي صلى الله عليه و سلم ، و أما النفاق هو إظهار الإيمان و إخفاء الكفر.  
يقول ابن رجب رحمه الله: النفاق الأكبر هو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله و ملائكته  
و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و يبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، و هذا هو النفاق  
الذي كان في عهد النبي صلى الله عليه و سلم، و نزل القرآن بدم أهله و تكفيرهم، وأخبر  
أن أهله في الدرك الأسفل من النار.<sup>٢</sup> قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ  
النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿ (النساء: ١٤٥).

٢- أن الكفر : فيه اتفاق في السر و العلانية في الاعتقاد، و أما النفاق ففيه اختلاف في  
السر و العلانية في الاعتقاد.

٣- أن الكفر أعم من النفاق، و النفاق الأكبر يعتبر أحد شعب الكفر الأكبر، يقول ابن  
القيم رحمه الله : و أما كفر النفاق ، فهو أن يظهر بلسانه الإيمان ، و ينطوي بقلبه على  
التكذيب، فهذا هو النفاق الأكبر.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٥٣/٧-٥٤.

<sup>٢</sup> - جامع العلوم و الحكم ٥٠٩، انظر: موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٦٠٥.

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/٢٥٤، انظر: التعريفات الاعتقادية ٢٨٠،

٤- أن الكفر : جحد و إنكار وبالظاهر و الباطن ، و أما النفاق : فإنكار و جحد بالباطن دون الظاهر، فيكون الكفر أعم من النفاق من جهة كونه يحصل بالظاهر والباطن، و النفاق بالباطن فقط.

و من أنواع النفاق ، تكذيب الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو تكذيب بعض ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم ، و هذا يدخل تحت كفر التكذيب و هو من أقسام الكفر الأكبر.

### الفرق بين الكافر و المنافق

الكافر : من اعتقد الكفر و أظهره .

أو الكافر هو: من ظهرت له أدلة الإيمان ، فجحدها و أنكرها، و علم الحق ، فزاغ عنها و رده و العياذ بالله<sup>١</sup>.

و المنافق : من اعتقد الكفر و أظهر الإيمان .

فيجتمعان في اعتقادهما الكفر باطنا و يفترقان في أن الكافر مظهر لكفره ، و المنافق مسر له، و لهذا عد العلماء النفاق من أنواع الكفر.

و المنافق أشد جرما من الكافر، لأنه يتحقق فيه الكفر و زاد بمخادعة المؤمنين بإظهار الإسلام ، قال تعالى في وصفهم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ

بِمُؤْمِنِينَ ۗ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (

البقرة: ٨ - ٩).

و لهذا كانت عقوبة المنافقين يوم القيامة أشد من عقوبة الكفار، قال تعالى : ﴿ إِنَّ

الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ١٤٥).

قال ابن عباس رضي الله عنه في تفسير هذه الآية : أي : يوم القيامة جزاء على كفرهم الغليظ.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - الحد الفاصل بين الإيمان و الكفر ، عبد الرحمن عبد الخالق ٨٣

<sup>٢</sup> - أورده ابن كثير في تفسيره ٢ / ٤٤١

و عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم ، فتوقد من تحتهم و من فوقهم.<sup>١</sup>

و الدرك الأسفل من النار ، هو أشد الدركات عذابا، و هو منزل المنافقين ، و كل من فوقهم من أهل النار ، و هم دونهم في العذاب.

و قال الضحاك<sup>٢</sup>: في الدرك الأعلى الحمديون، و في الثاني النصارى ، و في الثالث اليهود ، و في الرابع الصابئون، و في الخامس المجوس، و في السادس مشركو العرب ، و في السابع المنافقون.<sup>٣</sup>

و قوله: الحمديون ، يعني العصاة من هذه الأمة ، و هؤلاء لا يخلدون في النار.<sup>٤</sup>

و بما سبق يظهر الفرق بين الكفر و النفاق. و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ٢ / ٤٤١

<sup>٢</sup> - هو المفسر الثقة الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم، و يقال أبو محمد الخراساني، كان جليل القدر و العلم في التفسير، توفي سنة ١٠٢ هـ ، انظر ترجمته في: تقريب التهذيب ٢٢١، سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٩٨.

<sup>٣</sup> - أورده القرطبي في التذكرة في أحوال الموتى و أمور الآخرة ٢ / ٨٨

<sup>٤</sup> - انظر: التكفير و ضوابطه ، الرحيلي ٨٧ - ٨٨.

## الفصل الثاني

الفروق في الشرك و فيه عشرة مطالب .

المطلب الأول : الفرق بين الشرك الأكبر و الشرك الأصغر .

المطلب الثاني : الفرق بين الشرك و البدعة .

المطلب الثالث: الفرق بين المشرك و المبتدع .

المطلب الرابع : الفرق بين الرقية الشرعية و الرقية الشركية .

المطلب الخامس : الفرق بين الدعاء الشرعي و الدعاء الشركي .

المطلب السادس : الفرق بين الدعاء للميت و دعاء الميت .

المطلب السابع : الفرق بين الدعاء الجماعي الشرعي و الدعاء الجماعي الشركي .

المطلب الثامن : الفرق بين الرياء و الشرك .

المطلب التاسع : الفرق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي .

المطلب العاشر : الفرق بين استخدام الجن على أمور محرمة و استخدامهم على أمور مباحة .



## الفصل الثاني

### الفروق في الشرك، وفيه عشرة مطالب.

#### المطلب الأول الفرق بين الشرك الأكبر والأصغر

تقدم بيان معنى الشرك في اللغة والاصطلاح<sup>١</sup>، وسوف أذكر في هذا المطلب تعريف الشرك الأكبر وأنواعه، و تعريف الشرك الأصغر وأنواعه باختصار، ثم أذكر الفروق بينهما.

**الشرك في اللغة:** هو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، و يقال شاركت فلانا في الشيء إذا صرت شريكه.

**و في الاصطلاح:** هو اتخاذ ند من دون الله يدعو كما يدعو الله ويرجوه كما يرجو الله ويخافه كما يخاف الله ويحبه كما يحب الله ونحو ذلك وهذا هو الشرك الأكبر<sup>٢</sup>.

**أنواع الشرك:**

ذكر العلماء عدة تقسيمات للشرك، و تنوعت اعتباراتها، و الذي يجمعها هو اشتراكها في المعنى العام، فمن هذه التقسيمات:

- ١ - تقسيم الشرك باعتبار تعلقه بأقسام التوحيد<sup>٣</sup>.
- ٢ - تقسيم الشرك باعتبار حكمه إلى: أكبر غير مغفور، و أصغر مغفور<sup>٤</sup>.
- ٣ - تقسيمه باعتبار ظهوره و خفائه إلى: ظاهر و خفي<sup>٥</sup>.
- ٤ - من العلماء من يجعله ثلاثة أقسام: أكبر و أصغر و خفي<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> - انظر ص ٥١

<sup>٢</sup> - شرح قصيدة ابن القيم ٥١٢/٢

<sup>٣</sup> - ذهب إلى هذا التقسيم شيخ الإسلام ابن تيمية و تلميذه ابن القيم و غيرهم، انظر : مجموع الفتاوى ١ / ٩١ - ٩٤، اقتضاء الصراط المستقيم ٣٥٧، درء التعارض ٧ / ٣٩٠، الجواب الكافي ١٣٠، تجريد التوحيد للمقريزي ١٩٠-١٩٢، تيسير العزيز الحميد ٣٤،

<sup>٤</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٤١٨، مفردات ألفاظ القرآن ٤٥٢، معارج القبول ٢ / ٤٧٥ - ٤٩٥، الدرر السنية ٨٥ / ٢، تيسير العزيز الحميد ٣٥.

<sup>٥</sup> - انظر : النونية مع شرحها للهراس ٢ / ٥١١-٥١٢، مجموع فتاوى ابن باز ١ / ٤٧، فتح الحميد ١ / ١٩٢،

و هناك تقسيمات أخرى ذكرها بعض العلماء ، إلا أنها لا تنضبط ، إما لكونها غير حاصرة ، أو متداخلة<sup>٢</sup> ، أو هي أمثلة و أفراد لبعض أنواع الشرك.<sup>٣</sup> هذا بخلاف من جعل بعض أفراد الشرك التي تدخل تحت الأقسام السابقة ، أقساماً مستقلة.

و سوف أذكر بعض هذه الأقسام على وجه الاختصار كما يأتي:

**تقسيم الشرك باعتبار تعلقه بأنواع التوحيد إلى نوعين -** هذا إن جعل التوحيد نوعين- توحيد الربوبية المتضمن توحيد الأسماء و الصفات و توحيد الألوهية. و يقسمه بعض العلماء إلى ثلاثة أنواع<sup>٤</sup> ، فهؤلاء قد جعلوا التوحيد ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية ، توحيد الألوهية ، و توحيد الأسماء و الصفات.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فالشرك: إن كان شركاً يكفر به صاحبه وهو نوعان: شرك في الألوهية وشرك في الربوبية.

**فأما الشرك في الألوهية:** فهو أن يجعل لله نداً أي: مثلاً في عبادته أو محبته أو خوفه أو رجائه أو إنابته، فهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة...

**وأما النوع الثاني فالشرك في الربوبية:** فإن الرب سبحانه هو المالك المدبر المعطي المانع الضار النافع الخافض الرافع المعز المذل، فمن شهد أن المعطي أو المانع أو الضار أو النافع أو المعز أو المذل غيره فقد أشرك.<sup>٥</sup> و قال ابن القيم رحمه الله:

**الشرك شركان: شرك يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته وأفعاله.**

<sup>١</sup> - انظر : رسالة أنواع التوحيد و أنواع الشرك لعبد الرحمن بن حسن ضمن الجامع الفريد ٣٩٢-٣٩٣ ،

التنبهات المختصرة ، إبراهيم الخريصي ٩٨-١١٧ ،

<sup>٢</sup> - انظر عارضة الأحوذى ١ / ١٠٦ ، الجامع لأحكام القرآن ٥ / ١٧٢-١٧٣ ،

<sup>٣</sup> - انظر الكليات ٥٣٣ ، الشرك و مظاهره ٧٥-٧٦ .

<sup>٤</sup> - انظر تيسير العزيز الحميد ٣٤

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ١ / ٩١-٩٢ ، و انظر: درء التعارض ٧ / ٣٩٠-٣٩١ ، اقتضاء الصراط المستقيم ٣٥٦-

٣٥٧ ، منهاج التأسيس و التقديس ٢٦٤ ،

وشرك في عبادته ومعاملته، وإن كان صاحبه يعتقد أنه سبحانه لا شريك له في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله.

والشرك الأول نوعان:

**أحدهما: شرك التعطيل** وهو أقبح أنواع الشرك، كشرك فرعون، وشرك طائفة أهل وحدة الوجود، شرك الملاحدة القائلين بقدم العالم وأبديته، ومن هذا شرك من عطل أسماء الرب تعالى وأوصافه وأفعاله من غلاة الجهمية والقرامطة.

**و النوع الثاني:** شرك من جعل مع الله إلها آخر ولم يعطل أسماءه و ربوبيته وصفاته، كشرك النصارى الذين جعلوه ثلاثة، فجعلوا المسيح إلها وأمه إلها، ومن هذا شرك الجوس القائلين بإسناد حوادث الخير إلى النور وحوادث الشر إلى الظلمة.

ومن هذا شرك القدرية القائلين: إن الحيوان هو الذي يخلق أفعال نفسه، وأنها تحدث دون مشيئة الله وقدرته وإرادته، ولهذا كانوا من أشباه الجوس، ومن هذا شرك الذي حاج

إبراهيم في ربه: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾ (البقرة: ٢٥٨)، فهذا جعل نفسه ندا لله.

**وأما الشرك في العبادة:** فهو أسهل من هذا الشرك، وأخف أمرا، فانه يصدر ممن يعتقد أنه لا إله إلا الله، وأنه لا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع إلا الله، وأنه لا إله غيره، ولا رب سواه، ولكن لا يخلص لله في معاملته وعبوديته، بل يعمل لحظ نفسه تارة وطلب الدنيا تارة.

فهذا الشرك ينقسم إلى مغفور وغير مغفور، وأكبر وأصغر، والنوع الأول ينقسم إلى كبير وأكبر، وليس شيء منه مغفور، فمنه: الشرك بالله في المحبة، والتعظيم بأن يجب مخلوقا كما يجب الله، فهذا من الشرك الذي لا يغفره الله.

**و شرك العبادة يقع منه في الأقوال والأفعال والإرادات والنيات.**

**فالشرك في الأفعال:** كالسجود لغير الله، والطواف بغير بيت الله، وحلق الرأس عبودية وخضوعا لغيره وتقبيلا الأحجار غير الحجر الأسود الذي هو يمين الله في الأرض أو تقبيل القبور واستلامها والسجود لها.



يدعوه أو يرجوه ثم يخافه و يجبه كمحبة الديقان.<sup>١</sup>  
و يقول الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : فالشرك يكون خفيا و يكون جليا ، فالجلي :  
دعاء الأموات ، و الاستغاثة بالأموات، و النذر لهم ، و نحو ذلك.

و الخفي: ما يكون في قلوب المنافقين ، يصلون مع الناس، و يصومون مع الناس ، و هم في الباطن كفار، يعتقدون جواز عبادة الأوثان و الأصنام، و هم على دين المشركين ، فهذا هو الشرك الخفي الأكبر، لأنه في القلوب، و هكذا الشرك الخفي الأصغر، كالذي يقصد بقراءته ثناء الناس، أو بصلاته، أو بصدقته، أو ما أشبه ذلك ، فهذا شرك خفي لكنه شرك أصغر.<sup>٢</sup>

و من العلماء من يرى أن الشرك الخفي نوع ثالث من أنواع الشرك و هو قسيم للشرك الأكبر و الأصغر.<sup>٣</sup>

و منهم من يرى أن الشرك الخفي داخل في الشرك الأصغر، و هو نوع منه.<sup>٤</sup>  
و الصواب هو ما ذكرته أن الشرك الخفي قد يكون شركا أكبر ، و قد يكون شركا أصغر، و هو ما يميل إليه ابن القيم<sup>٥</sup> ، و رجحه عبد العزيز ابن باز<sup>٦</sup>، و هو ظاهر كلام ابن العثيمين<sup>٧</sup> رحمهم الله، وكذلك نصر هذا الرأي بعض المعاصرين من أهل العلم.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> - نونية ابن القيم مع شرحها للهراس ٢ / ١٣٤.

<sup>٢</sup> - مجموع فتاوى ابن باز ١ / ٤٧، و انظر : القول المفيد شرح كتاب التوحيد لابن العثيمين ضمن مجموع فتاويه ١٠ / ٧١٤، معجم التعريفات و التقسيمات و الفوائد لابن العثيمين ٢٢٤.

<sup>٣</sup> - من الذين ذهب إلى هذا القول : الشيخ عبد الرحمن بن حسن، في رسالته أنواع التوحيد و أنواع الشرك ضمن الجامع الفريد ٣٩٢ - ٣٩٤، و التنبهات المختصرة ٩٨، ١١٢ - ١١٣، المدخل لدراسة العقيدة ١٤٨،

<sup>٤</sup> - انظر هذا الرأي في: الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد ١٢٠، و عقيدة التوحيد ٩٦ - ٩٧، و إعانة المستفيد ١ / ٩٧ كل الثلاثة للشيخ الفوزان، شرح نواقض التوحيد لحسين عواحي ٢٤ - ٢٥، المدخل لدراسة العقيدة ١٤٩

<sup>٥</sup> - انظر تقسيمه للشرك في مدارج السالكين ١ / ٢٥٤، ٢٥٨، الجواب الكافي ١٣٠ - ١٣٥،

<sup>٦</sup> انظر مجموع فتاوى ابن باز ١ / ٤٦ - ٤٧،

<sup>٧</sup> - القول المفيد شرح كتاب التوحيد لابن العثيمين ضمن مجموع فتاويه ١٠ / ٧١٤، معجم التعريفات و التقسيمات و الفوائد لابن العثيمين ٢٢٤.

<sup>٨</sup> - انظر : الشرك في القديم و الحديث ، أبوبكر محمد زكريا ١ / ١٧٩، المدخل لدراسة العقيدة ١٤٩، المصطلحات المستعملة في توحيد الألوهية عند السلف (رسالة ماجستير) محمد بن عبد الله باجسير ٥٢٧.



شاء الله وشئت"، و"هذا من الله ومنك"... وقد يكون هذا شركا أكبر بحسب قائله ومقصده .

وصح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال لرجل قال له " ما شاء الله وشئت":  
أجعلتني لله ندا؟ قل: ما شاء الله وحده"<sup>٢</sup> وهذا اللفظ أخف من غيره من الألفاظ.<sup>٣</sup>  
و قد لخص عبد الرحمن السعدي تعريف الشرك في عبارة موجزة ، فيقول: إن حد الشرك الأكبر و تفسيره الذي يجمع أنواعه و أفراده أن يصرف العبد نوعا أو فردا من أفراد العبادة لغير الله ، فكل اعتقاد أو قول أو عمل ثبت أنه مأمور به من الشارع ، فصرفه لله وحده توحيد و إيمان و إخلاص ، و صرفه لغيره شرك و كفر ، فعليك بهذا الضابط للشرك الأكبر الذي لا يشذ عنه شيء.<sup>٤</sup>

### أنواع الشرك الأكبر

الشرك الأكبر له ستة أنواع، سوف أذكرها باختصار.

١- النوع الأول: شرك الدعوة ، أي : الدعاء ، دعوة غير الله و الالتجاء إليهم والاستغاثة بهم لكشف الشدائد أو جلب الفوائد، فهو الشرك الأكبر، يقول تعالى: ﴿فَإِذَا رَكَبُوا فِي السَّمَاءِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾  
(العنكبوت: ٦٥)

٢- النوع الثاني: شرك النية و الإرادة و القصد، يقول تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي

<sup>١</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الإيمان ، باب كراهة الحلف بالآباء ١٤٦٧، ح ٣٢٥١، و الترمذي في أبواب النذور ، باب كراهة الحلف بغير الله ١٨٠٩، ح ١٥٣٥، بلفظ ، فقد كفر أو أشرك، و قال حديث حسن، و رواه أحمد ٢ / ٣٤، ٥٨، ١٦٠، ٨٦، ١٢٥، و صححه الحاكم ٤ / ٣٣٠ - ٣٣١، ح ٧٨١٤، باختلاف في بعض ألفاظه ، و الألباني كما في إرواء الغليل ٨ / ١٨٩ - ١٩١.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب قول الرجل : ما شاء الله و شئت برقم ٨٠٦

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١ / ٢٥٤، ٢٥٨، موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٧١٠ - ٤٧١٣،

<sup>٤</sup> - القول السديد ٤٣، وانظر: نواقض الإيمان الاعتقادية ٢ / ١٩٦،

الْآخِرَةَ إِلَّا النَّكَرُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ (هود: ١٥)  
(١٦ -

٣- النوع الثالث : شرك الطاعة، فمن أطاع المخلوقين في تحليل ما حرم الله و تحريم ما أحل الله ، و يعتقد ذلك بقلبه ، مع علمه بأن ذلك مخالف للدين ، فقد اتخذهم أربابا من دون الله ، و أشرك به الشرك الأكبر. يقول تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ( التوبة: ٣١ ).

يقول ابن تيمية رحمه الله : و هؤلاء الذين اتخذوا أبحارهم و رهبانهم أربابا حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله ، و تحريم ما أحل الله يكونون على وجهين : أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله، فيتبعوهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله و تحريم ما أحل الله اتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركا، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم، فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك، دون ما قاله الله ورسوله مشركا مثل هؤلاء.

و الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتا، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب.<sup>١</sup>

و قال الزجاج رحمه الله: كل من أحل شيئا مما حرم الله عليه، أو حرم شيئا مما أحل الله له فهو شرك ، لو أحل أكل الميتة من غير اضطرار أو أحل الزنا، لكان مشركا بإجماع الأمة ، و إن أطاع الله في جميع ما أمر به، و إنما سمي مشركا لأنه اتبع غير الله فأشرك بالله غيره.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧/ ٧٠، انظر التعريفات الاعتقادية ٢٠٥-٢٠٦،

<sup>٢</sup> - تفسير الزجاج ٢/ ٢٨٧، و انظر الحجة البالغة، الدهلوي ١/ ٢١٦، نقلا عن التعريفات الاعتقادية ٢٠٦،



٤- النوع الرابع: شرك المحبة، والمراد بهذه المحبة محبة العبودية المستلزمة للإجلال و التعظيم و الذل و الخضوع التي لا تنبغي إلا لله وحده لا شريك له، و متى أحب العبد بها غيره معه ، فقد أشرك به الشرك الأكبر.<sup>١</sup> يقول تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ (البقرة: ١٦٥).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فمن أحب مخلوقا كما يجب الخالق ، فهو مشرك به، قد اتخذ من دون الله أندادا يحبهم كحب الله و إن كان مقرا بأن الله خالقه.<sup>٢</sup>

٥- النوع الخامس: الشرك في الخوف، و المراد به هنا غايته و منتهاه، و كماله، و هو لا يكون إلا لله وحده . يقول تعالى: ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (آل عمران: ١٧٥) فمن جعله لغير الله ، أو جعله لله و غيره، فقد أشرك بالله في عبادة الخوف.

٦- النوع السادس: شرك في التوكل، و هو تفويض الأمر إلى الله تعالى و الاعتماد عليه سبحانه في تحصيل المطالب، و التوكل بهذا المعنى لا يجوز أن يكون لغير الله وحده، لأنه عبادة. يقول تعالى: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (المائدة: ٢٣) فالتوكل عبادة لله ، و من صرف هذا التوكل لغير الله ، بأن يتوكل على غير الله، أو يتوكل على الله و غيره ، فهو مشرك بالله الشرك الأكبر.

هذه هو الأنواع الستة للشرك الأكبر باختصار.<sup>٣</sup>

### أنواع الشرك الأصغر

و أما ما يتعلق بأنواع الشرك الأصغر ، فقد ذكرت الخلاف بين العلماء في ذلك في بداية هذا المطلب عند ذكر تقسيمات العلماء للشرك.

<sup>١</sup> - أما المحبة الطبيعية ، كمحبة المال و الأهل و الولد و نحو ذلك ، فليست كذلك بل هي مباحة ، إذا لم تقدم على محبة الله و رسوله صلى الله عليه و سلم ، أو تراحمها ، أو تؤدي إلى معصية الله و رسوله صلى الله عليه و سلم ، بل قد تكون مستحبة بحسب النية الصالحة .

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٠ / ٢٦٥

<sup>٣</sup> - انظر تفصيل هذه الأنواع في: التنبيهات المختصرة، إبراهيم الخريصي ١٠١ - ١٠٨، المدخل لدراسة العقيدة

و هو أن من العلماء من جعل الشرك الأصغر نوعين: الرياء و الشرك الخفي،<sup>١</sup> و منهم من جعله عدة أنواع ، من حيث القول ، مثل الحلف بغير الله، و الفعل، مثل التطير، و الذهاب إلى الكاهن، و القلبي، مثل الرياء،<sup>٢</sup> ونحو ذلك.

و الصواب هو ما ذكرته سابقا أن الشرك الخفي منه ما هو من الشرك الأكبر، و منه ما هو من الشرك الأصغر.

و أن الشرك الأصغر هو كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الشرك الأكبر ، و وسيلة للوقوع فيه، و جاء في النصوص تسميته شركا ، و ذلك سواء كان في الألفاظ و الأفعال و القلوب. و الله أعلم.

### الفرق بين الشرك الأكبر و الأصغر

من خلال ما سبق من الأقوال و التقسيمات في الشرك يتبين لنا أوجه الاتفاق و الافتراق بين الشرك الأكبر و الأصغر.

و يمكن إجمال أوجه الاتفاق فيما يلي:

١- أن الشرك بنوعيه الأكبر و الأصغر مضاد للتوحيد، فالأكبر لأصله و الأصغر لكماله .

٢- أن صاحبهما مستحق للوعيد<sup>٣</sup>

٣- أنهما من أكبر كبائر الذنوب ، كما ورد في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه و سلم : " أي الذنب أعظم عند الله، قال: أن تجعل لله ندا و هو خلقك ..."<sup>٤</sup>، و حديث : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر : ثلاثا- قالوا بلى يا رسول الله- قال: الإشراف بالله"<sup>٥</sup>، فالشرك في الحديث مطلق فيعم.

<sup>١</sup> - انظر عقيدة التوحيد للفوزان ٩٦-٩٧،

<sup>٢</sup> - انظر المدخل لدراسة العقيدة ١٦٤

<sup>٣</sup> - انظر كتاب الاستغاثة ١ / ٣٠٠ - ٣٠١،

<sup>٤</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ**

**تَعَلَّمُونَ** ٣٦٧، ح ٤٤٧٧، و مسلم في كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقيح الذنوب ٦٩٢، ح ٨٦

<sup>٥</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، ٢٠٩ ح ٢٦٥٣، و مسلم في كتاب الإيمان، باب الكبائر و أكبرها ٦٩٣ ح ١٤٣ (٨٧).

و أما أوجه الافتراق بين الشرك الأكبر و الأصغر فهي كما يلي:<sup>١</sup>

١- أن الشرك الأكبر مخرج للعبد من ملة الإسلام ، بخلاف الشرك الأصغر فلا يخرج صاحبه بشركه هذا من الإسلام.<sup>٢</sup>

٢- الشرك الأكبر يبيح الدم و المال ، و الشرك الأصغر لا يبيحهما .  
و بناء على هذا الفرق ، فإن الشرك الأكبر يحل النفوس و الأموال ، و يعد صاحبه مرتدا ، و الشرك الأصغر لا يحل الأموال و الدماء ، فالمشرك شركا أصغر لا يخرج من دائرة الإسلام بل يعد فاسقا، ناقص الإيمان بما اقترفه من هذا النوع من الشرك .

٣- أن الشرك الأكبر محبط لجميع الأعمال، كما قال تعالى: ﴿لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الزمر: ٦٥)، و أما الأصغر، فإنه لا يحبط جميع الأعمال ، بل يحبط العمل الذي قارنه.<sup>٣</sup> مثل الرياء و العمل لأجل الدنيا ، و نحو ذلك.

٤- أن الشرك الأكبر إذا مات صاحبه عليه يخلد في النار، و أما الأصغر فإن صاحبه إذا مات عليه لا يخلد في النار - إن عذب و جوزي على شركه- و إن كان مذموما ممقوتا، مستحقا للعقاب.<sup>٤</sup>

٥- أن الشرك الأكبر لا يغفر لصاحبه إلا بالتوبة، و أما الشرك الأصغر فقد اختلفوا فيه على قولين:

**القول الأول:** أنه تحت المشيئة، و أنه قد يغفر لصاحبه ، و لا يعذبه الله عليه ، و إلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية،<sup>٥</sup> و تلميذه ابن القيم،<sup>٦</sup> و ابن سعدي،<sup>٧</sup> و غيرهم.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر الفرق بين الشرك الأكبر و الأصغر في : عقيدة التوحيد ٩٩، كتاب التوحيد ١٤، كلاهما للشيخ الفوزان، الشرك في القدم و الحديث أبو بكر محمد زكريا ١ / ١٧٦ - ١٧٧، فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ٧٤٥ - ٧٥٠،

<sup>٢</sup> - انظر : كتاب الاستغاثة ١ / ٣٠٠ - ٣٠١، الكواشف الجلية ٣٢٢، الدرر السنية ١١ / ٤٩٦، الإخلاص و الشرك الأصغر ، عبد العزيز العبد اللطيف ٣٤ - ٣٨، عقيدة التوحيد للفوزان ٩٩، كتاب التوحيد للفوزان ١٤،

<sup>٣</sup> - انظر الكواشف الجلية ٣٢٢، الدرر السنية ١١ / ٤٩٦، عقيدة التوحيد ٩٩، و كتاب التوحيد للفوزان ١٤،  
<sup>٤</sup> - كتاب الاستغاثة ١ / ٣٠٠ - ٣٠١، الشيخ ابن السعدي و جهوده في توضيح العقيدة ، عبد الرزاق البدر

١٨٧، عقيدة التوحيد للفوزان ٩٩، كتاب التوحيد للفوزان ١٤،

<sup>٥</sup> - انظر تفسير آيات أشكلت ١ / ٣٦٤، كتاب الاستغاثة ١ / ٣٠١ - ٣٠٨،

<sup>٦</sup> - انظر الجواب الكافي ١٣٢، ١٩١، مدارج السالكين ١ / ٤١٨،

<sup>٧</sup> - انظر ابن سعدي و جهوده في توضيح العقيدة ١٨٧،

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و الشرك نوعان: أكبر و أصغر ، فمن خلص منهما وجبت عليه الجنة ، و من مات على الشرك الأكبر وجبت له النار، و من خلص من الأكبر و حصل له بعض الأصغر مع حسنات راجحة على ذنوبه دخل الجنة ، فإن تلك الحسنات هي توحيد كثير مع يسير من الشرك الأصغر ، و من خلص من الشرك الأكبر ، و لكن كبر شركه الأصغر حتى رجحت به سيئاته دخل النار.<sup>١</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: و هذا الشرك - في عبادته سبحانه - ينقسم إلى مغفور له و غير مغفور، و أكبر و أصغر.<sup>٢</sup>

**و القول الثاني:** أن الشرك الأصغر إن مات عليه صاحبه فإنه يعذب عليه ، لكنه لا يخلد في النار، و إلى هذا ذهب بعض أهل العلم.<sup>٣</sup>

و قد ذكر شيخ الإسلام هذا القول بصيغة التضعيف مما يؤكد على ترجيحه للقول الأول ، و هو ظاهر من كلامه في غير هذا الموضع ، فيقول : إن كان مشركا الشرك الأكبر، كان مخلدا في النار و كان شرا من اليهود و النصرى، و إن كان مشركا الشرك الأصغر، فهو أيضا مذموم ممقوت مستحق للذم و العقاب، و قد يقال الشرك لا يغفر منه شيء لا أكبر و لا أصغر على مقتضى عموم القرآن، و إن كان صاحب الشرك الأصغر يموت مسلما، لكن شركه لا يغفر له، بل يعاقب عليه و إن دخل بعد ذلك الجنة.<sup>٤</sup>

و كذلك ذكر الشيخ عبد الرحم بن سعدي هذه المسألة و الخلاف فيها ، فيقول: من لحظ إلى عموم الآية - أي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء: ٤٨) و أنه لم يخص شركا دون شرك، أدخل فيها الشرك الأصغر ،

<sup>١</sup> - انظر الدرر السنية ١١ / ٤٩٦، عقيدة المسلمين و الرد على الملحدين، الشيخ صالح البليهي ١ / ٣٣٩،

<sup>٢</sup> - تفسير آيات أشكلت ١ / ٣٦٤،

<sup>٣</sup> - الجواب الكافي ١٣٢

<sup>٤</sup> - يميل إلى هذا القول الشيخ عبد الله أبو بطين كما ورد ذلك في رسالته البيان الأظهر في الفرق بين الشرك الأصغر و الأكبر ١٠، و قد نقل فيه عن ابن مفلح في الفروع أن شيخ الإسلام يرى أن الشرك لا يغفر و إن كان أصغر، الفروع ، و ذكره الشيخ ابوبطين أيضا في كتابه الانتصار لحزب الله الموحدين ٥٧، و رجح هذا القول الشيخ عبد العزيز السلطان في كتابه الكواشف الجليلة ٣٢٢،

<sup>٥</sup> - الاستغاثة ١ / ٣٠٠ - ٣٠١، الرد على البكري ١ / ٣٠٠،

و قال: أنه لا يغفر، بل لا بد أن يعذب صاحبه ، لأن من لم يغفر له لا بد أن يعاقب، ولكن القائلين بهذا لا يحكمون بكفره، و لا بخلوده في النار، و أنه يعذب عذاباً أبدياً - لأن هذا مذهب الخوارج المنحرفين- و إنما يقولون: يعذب عذاباً بقدر شركه، ثم بعد ذلك مآله إلى الجنة.

و أما من قال : إن الشرك الأصغر لا يدخل في الشرك المذكور في هذه الآية ، و إنما هو تحت المشيئة ، فإنهم يحتجون بقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾ (المائدة: ٧٢) فيقولون كما أنه بإجماع الأئمة أن الشرك الأصغر لا يدخل تحت هذه الآية التي حكم الله بها للمشرك بتحريم الجنة و الخلود في النار، فلا يدخل في تلك الآية، و كذلك لا يدخل في قوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (الزمر: ٦٥)، لأن العمل هنا مضاف و يشمل الأعمال كلها، و لا يحبط الأعمال الصالحة كلها إلا الشرك الأكبر.

قالوا: و إذا فارق الشرك الأكبر في تلك الأحكام السابقة، بأنه لا يحكم عليه بالكفر، و الخروج من الإسلام، و لا بالخلود في النار، فارقه في كونه مثل الذنوب التي دون الشرك، و أنه تحت مشيئة الله ، إن شاء غفر له و إن شاء عذبه، و أن مشاركته للكبائر في أحكامه الدنيوية و الأخروية أكثر من مشاركته للشرك الأكبر.

و يؤيد قولهم ، أن الموازنة واقعة بين الحسنات و بين السيئات ، التي هي دون الشرك الأكبر، لأن الشرك الأكبر لا موازنة بينه و بين غيره، فإنه لا يبقى معه عمل ينفع...<sup>١</sup>  
و لعل الراجح في هذين القولين ، و الله أعلم، هو القول الأول، و ذلك لأدلة منها:  
١- أن الشرك الأصغر غير مخرج من الملة ، و غير محبط للأعمال، و بالتالي يكون ذلك مثل بقية الذنوب تحت المشيئة.

<sup>١</sup> - نقلاً من كتاب " الشيخ عبد الرحمن بن سعدي و جهوده في العقيدة ١٨٨ - ١٨٩ " و قد ذكر هذا الخلاف الشيخ محمد ابن العثيمين في شرحه لكتاب التوحيد ضمن مجموع فتاويه ١٠ / ٧٩٧، و ذكر فيه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يرى أن الشرك الأصغر لا يغفره ، انظر المجموع الثمين ٢ / ٣٢ - ٣٣، و لكن النقل عن شيخ الإسلام في غير واحد من كتبه- كما تقدم- يثبت خلاف ذلك ، حيث أنه رحمه الله يرى أن صاحب الشرك الأصغر تحت المشيئة و قد يغفر و لا يعذبه الله.

٢- أن النبي صلى الله عليه و سلم ذكر كفارة الشرك الخفي الذي يدخل تحت الشرك الأصغر، كما في قول النبي صلى الله عليه و سلم: "الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل، فقال أبو بكر: فكيف ننجو منه يا رسول الله؟ قال: قال اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك ، و أنا أعلم ، و أستغفرك لما لا أعلم"<sup>١</sup>

٣- فهم الصحابة رضوان الله عليهم يدل على أن مثل هذا النوع من الشرك الأصغر قد يغفره الله، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: "الطيرة شرك، و ما منا إلا، و لكن الله يذهبه بالتوكل"<sup>٢</sup>.

٤- أن الغالب في النصوص الشرعية التي تذكر بعض أنواع الشرك الأصغر لفظ الشرك فيها يأتي منكراً، كما في قوله صلى الله عليه و سلم: "إن الرقى و التائم و التولة شرك"<sup>٣</sup>. و حديث: "الطيرة شرك و ما منا... الحديث" و حديث: "من حلف بغير الله فقد أشرك"<sup>٤</sup>

بخلاف الشرك الأكبر فإنه يذكر معرفاً، و بالتالي يفهم منه أنه الشرك الأكبر و مخرج من الملة،<sup>٥</sup> كما ورد ذلك في قول النبي صلى الله عليه و سلم: "بين الرجل و بين الكفر والشرك ترك الصلاة"<sup>٦</sup>

٥- أن الشرك الأكبر يحتوي على نوعي الشرك:

- الشرك المتعلق بذات الله تعالى وأسمائه و صفاته و أفعاله.

<sup>١</sup> - أخرجه السيوطي في الجامع الصغير و هو مع فيض القدير ٤/ ٦٢٦، و عزاه إلى الحكيم الترمذي، و ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ٥٠٢، و ضعفه لأن في إسناده يحيى بن كثير و هو ضعيف كما في التقريب لابن حجر ٦٥٧.

<sup>٢</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الطب باب في الطيرة ١٥١٠، ح ٣٩١٠، و الترمذي في كتاب السير، باب ما جاء في الطيرة ١٨١٨، ح ١٦١٤، و قال حديث صحيح، و ابن ماجه في كتاب الطب، باب ما كان يعجبه الفأل و يكره الطيرة ٢٦٨٩، ح ٣٥٣٨، و الحاكم ١/ ٦٥، ح ٤٣، ٤٤، و صححه الألباني في السلسلة الصحيحة ١/ ٧٩١، رقم ٤٢٩.

<sup>٣</sup> - أخرجه أبو داود كتاب الطب باب في تعليق التائم ١٥٠٨، ح ٣٨٨٣، و ابن ماجه كتاب الطب، باب تعليق التائم ٢٦٨٩، ح ٣٥٣٠، و صححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة ١/ ٦٤٨، رقم ٣٣١.

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ٥٣.

<sup>٥</sup> - انظر ضوابط التكفير، عبد الله القرني ١٩٦-١٩٧.

<sup>٦</sup> - سبق تخريجه ص ٣٩٣.

- و الشرك المتعلق بعبادته سبحانه و تعالى .  
و أما الشرك الأصغر ، فإنه يحتوي على الثاني دون الأول .  
يقول ابن القيم رحمه الله : الشرك شركان : شرك يتعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته  
وأفعاله .  
و شرك في عبادته ومعاملته ، وإن كان صاحبه يعتقد أنه سبحانه لا شريك له في ذاته ، ولا  
في صفاته ، ولا في أفعاله . . . .  
فهذا الشرك ينقسم إلي مغفور وغير مغفور ، وأكبر وأصغر ، والنوع الأول ينقسم إلى  
كبير وأكبر ، وليس شيء منه مغفور .<sup>١</sup>  
و أن الشرك الأصغر قد يكون أكبر ، و ذلك بحسب حال قائله و مقصده ،<sup>٢</sup> و ما يقع  
في قلبه من تعظيم لغير الله سبحانه و تعالى كتعظيم الله ، و نحو ذلك .  
فبما سبق ذكره يظهر الفرق بين الشرك الأكبر و الشرك الأصغر .  
و أما الأثر الذي يقع من عدم إدراك الفرق بين الشرك الأكبر و الأصغر ، فهو أن  
الطوائف ممن يقعون في الشرك الأكبر يظنون أنه أصغر ، و هذا لا شك إنه من تلبس  
الشیطان لهم ، ليسهل عليهم أمر الشرك ، و الخروج من ملة الإسلام .<sup>٣</sup> و الله أعلم

<sup>١</sup> - انظر الجواب الكافي ١٣٠ - ١٣٥ .

<sup>٢</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٤٢٣ .

<sup>٣</sup> - انظر الانتصار لحزب الله الموحدين ٤٩ - ٦٤

## المطلب الثاني الفرق بين الشرك و البدعة

تقدم ذكر معنى الشرك و البدعة في اللغة و الاصطلاح،<sup>١</sup> و في هذا الموضوع سوف أذكر الفرق بين الشرك و البدعة.

**الشرك في اللغة:** هو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما ، و يقال شاركت فلانا في الشيء إذا صرت شريكه.

**و في الاصطلاح:** هو اتخاذ ند من دون الله يدعو الله و يرجوه كما يرجو الله و يخافه كما يخاف الله و يحبه كما يحب الله و نحو ذلك وهذا هو الشرك الأكبر.<sup>٢</sup>

**البدعة في اللغة:** ابتداء الشيء و صنعه لا عن مثال سابق، أو الانقطاع و الكلال ، قولهم أبدعت الراحلة إذا كلت و عطبت.

و البدعة: الحدث في الدين بعد الإكمال<sup>٣</sup>

### البدعة في الاصطلاح

اختلف العلماء في معنى البدعة اصطلاحا ، فمنهم من جعلها في مقابل السنة ، و منهم من جعلها عامة تشمل كل ما أحدث بعد عصر النبي صلى الله عليه و سلم سواء كان محمودا أو مذموما.

و لعل أحسن ما ذكر في تعريف البدعة هو : الطريقة المخترعة في الدين تضاهي الشرعية يقصد بها التقرب إلى الله و لم يقم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلا أو وصفا.

أو : ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه و سلم من عقيدة و عمل.<sup>٤</sup>

### الفرق بين الشرك و البدعة

عرفنا معنى الشرك و البدعة في اللغة و الاصطلاح و أقوال العلماء ، و بذلك يتبين أوجه الاتفاق و الافتراق بين الشرك و البدعة.

<sup>١</sup> - انظر ص ٥١ ، ٥٨ ،

<sup>٢</sup> - شرح قصيدة ابن القيم ٥١١/٢-٥١٢

<sup>٣</sup> - مختار الصحاح ٣٩

<sup>٤</sup> - انظر: البدع و المحدثات و ما لا أصل له ٩٧



و يمكن إجمال أوجه الاتفاق فيما يلي:

١- أن الشرك و البدعة مضاد للتوحيد، حيث إن الشرك الأكبر ينقض التوحيد كماله كما أن البدعة المكفرة تضاد أصل التوحيد، و أما الشرك الأصغر و البدعة غير المكفرة فينقصان كمال التوحيد.

٢- أن صاحبهما مستحق للوعيد.

كما ورد في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم: "أي الذنب أعظم عند الله، قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك..."<sup>١</sup>، و حديث: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر: ثلاثا- قالوا بلى يا رسول الله- قال: الإشراف بالله"<sup>٢</sup>، فالشرك في الحديث مطلق فيعم.

و قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله و خير الهدي هدي محمد و شر الأمور محدثاتها و كل بدعة ضلالة"<sup>٣</sup>، و زاد النسائي " و كل ضلالة في النار"<sup>٤</sup>

يقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: إن الأقوال الباطلة المبتدعة المحرمة المتضمنة نفي ما أثبتته الرسول صلى الله عليه وسلم أو إثبات ما نفاه أو الأمر بما نهى عنه، أو النهي عما أمر به، يقال فيها الحق، و يثبت لها الوعيد الذي دلت عليه النصوص، و يقال إنه كفر، و يقال: من قالها، فهو كافر.<sup>٥</sup>

٣- أن الشرك و البدعة لهما أنواع مكفرة و مخرجة من الملة و كذلك غير المكفرة، فالشرك الأكبر مخرج من الملة، و كذلك بدعة مكفرة، مثل بدعة الجهم مخرجة من الملة.

١ - متفق عليه سبق تخريجه ص ٤١٧.

٢ - متفق عليه سبق تخريجه ص ٤١٧.

٣ - سبق تخريجه ص ٦٠

٤ - و الحديث كله مع الزيادة أخرجه النسائي في كتاب صلاة العيدين، باب كيفية الخطبة ٢١٩٣، ح ١٥٧٩، و قال الألباني في تخريج مشكاة المصابيح ٥١/١: وهي زيادة صحيحة.

٥ - شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٥، و انظر: علم أصول البدع، علي الحلبي الأثري ١٠٥

و أما أوجه الافتراق بين الشرك و البدعة فتظهر في عدة أمور:

١١ - أن الشرك في اللغة هو تسوية أمر بين الاثنين، و عدم انفراد به أحدهما به، فهو يدل على مقارنة و خلاف الإفراد. و أما البدعة فهي يدل على اختراع أمر جديد ، حيث أنه لم يسبق به أحد.

١٢ - أن الشرك في الاصطلاح هو اتخاذ ند من دون الله و دعوته كدعاء الله تعالى ورجائه والخوف منه كما يرجى من الله و يخاف منه. أما البدعة فهي إضافة أمور جديدة في الشرع، أو عبادة الله بما لم يشرعه الله و رسوله، مع الإيمان بالله و رسوله صلى الله عليه و سلم، مثل الاحتفال بالمولد و الاحتفال بليلة الإسراء و المعراج و غير ذلك.<sup>١</sup>

١٣ - أن الشرك أعم من البدعة ، و أن البدعة نوع من الشرك، لأنها تتضمن جعل شريك لله تعالى في تشريع ما لم يأذن به الله، كما قال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴾ (الشورى: ٢١)، و أن بعض أنواع البدعة قد يكون نوعا من أنواع الشرك ، مثل بدعة الرافضة ، أو الطواف بالقبور تقربا إلى أصحابها ، و تقديم الذبائح و النذور لها و دعاء أصحابها و الاستغاثة بهم و غير ذلك ، و بالتالي يدخل بعض البدعة تحت الشرك و قد يكون بعض الشرك من البدعة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله ، أو أوجهه بقوله أو فعله، من غير أن يشرعه الله: فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، و من أتبعه في ذلك ، فقد اتخذ شريكا لله، شرع له من الدين ما لم يأذن به الله.<sup>٢</sup>

و يقول أيضا: الشرك يدخل فيه كل عبادة لم يأذن الله بها.<sup>٣</sup> و الشرك من هذا الوجه يكون أعم من البدعة.

انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٤٦١/٢

<sup>٢</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٢٦٨

<sup>٣</sup> - المرجع السابق ٢٦٩، و انظر: فتح الحميد ٩٧١ / ٢

١٤ - أن الشرك ينقسم إلى أكبر و أصغر، و الأكبر منه يخرج صاحبه من الملة. و أما البدعة ليس فيها أكبر و أصغر،<sup>١</sup> بل هناك من البدع ما يخرج صاحبه من الإسلام ، و هناك بدع يكون صاحبها عاصيا أو فاسقا و لكن لا يخرج من الإسلام، فيسمى البدعة المكفرة و البدعة المفسقة أو غير المكفرة.

١٥ - أن الشرك قد يكون من البداية ظاهرا بأنه شرك بالله و هو مقابل التوحيد، و صاحبه مقر و مظهر بذلك، مثل شرك اليهود و النصرى. و أما البدعة فهي تخترع أحيانا حرصا في عبادة الله و البحث عن رضي الله، و صاحبها لا يعرف أن عمله هذا مضاهٍ لشرع الله، و ينافي أصل الدين. جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: البدع تختلف : فمنها ما ينافي أصل الدين ، و منها ما يقع في صفة العبادة أو إحداث شيء في الدين لم يشرع، فإن كان عمل المبتدع مما يقدح في أصل الدين، كدعاء غير الله ، فبدعته و جميع عمله مردود ، قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ (الفرقان: ٢٣ ) ، و إن كان في صفة العبادة ، مثل التكبير و الذكر و التلبية الجماعية ، أو كانت البدعة في إحداث شيء في الدين لم يشرع كاحتفال بالمولد ، فهذا العمل مردود على صاحبه ، لما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"<sup>٢</sup> ، و بالله التوفيق.<sup>٣</sup>

١٦ - أن الشرك و البدعة إذا استعملتا بمعناهما الأخص، فالشرك بمعناه الأخص مقصوده عبادة غير الله، و أما البدعة فتطلق على ما أحدث في الدين مما لا أصل له ، فمقصودها عبادة الله، لكن بما لم يشرعه.

١٧ - أن صاحب الشرك الأكبر لا يعذر، و لا يغفر له إلا بالتوبة، و يكون خالدا مخلدا في النار، و كذلك صاحب البدعة المكفرة، ولكنه ينظر إلى حاله، قد

<sup>١</sup> - بعض أهل العلم ذكر أن للبدعة أكبر و أصغر ، و قال : الأكبر منها هي البدعة المكفر و الأصغر منه هي البدعة المفسقة . انظر: حقيقة البدعة و أحكامها ، سعيد الغامدي ٢ / ٢٠٩ - ٢١٣ .

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٣٨٣ .

<sup>٣</sup> - فتاوى اللجنة الدائمة ٢ / ٤٦٢ - ٤٦٣ .

يعذر بالجهل أو التأويل أو غير ذلك، فيكون أمره إلى الله ، و لا يخلد في النار، إلا صاحب البدعة المكفرة.

١٨- أن الشرك كان قبل عهد النبي صلى الله عليه و سلم و كذلك بعده، و أما البدعة - في الغالب- إنما تكون بفعل أمور لم تعرف في عهد النبي صلى الله عليه و سلم و لا في عهد صحابته، ثم ابتدع و أحدث.  
قال ابن الجوزي رحمه الله: البدعة: عبارة عن فعل لم يكن ، فابتدع.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - تلبس إبليس ٢٤ .

و قد ذكر ابن القيم رحمه الله في بدائع الفوائد ٢ / ٧٩٩ - ٨٠٢ ، أن الشرك و البدعة هي أحد أجناس الشر السيئ ينال الشيطان فيها من ابن آدم، فيقول:  
ولا يمكن حصر أجناس شره - أي شر الشيطان- فضلا عن آحادها، إذ كل شر في العالم هو السبب فيه، ولكن ينحصر شره في ستة أجناس، لا تزال بابن آدم حتى ينال منه واحدا منها أو أكثر.  
**الشر الأول: شر الكفر والشرك** ومعاداة الله ورسوله، فإذا ظفر بذلك من ابن آدم برد أنينه، واستراح من تبعه معه، فإن يئس منه من ذلك نقله إلى **المرتبة الثانية من الشر وهي البدعة**: وهي أحب إليه من الفسوق والمعاصي = لأن ضررها في نفس الدين وهو ضرر متعدد وهي ذنب لا يتاب منه، وهي مخالفة لدعوة الرسل ودعا إلى خلاف ما جاعوا به وهي باب الكفر والشرك فإذا نال منه البدعة وجعله من أهلها بقي أيضا نائبه وداعيا من دعائه.  
فإن أعجزه من هذه المرتبة، وكان العبد ممن سبقت له من الله موهبة السنة ومعاداة أهل البدع والضلال، نقله إلى **المرتبة الثالثة من الشر وهي الكبائر على اختلاف أنواعها**.

فإن أعجز الشيطان عن هذه المرتبة نقله إلى **المرتبة الرابعة وهي الصغائر** التي إذا اجتمعت فرما أهلكت صاحبها كما قال النبي صلى الله عليه و سلم: " إياكم ومحقرات الذنوب فإن مثل ذلك مثل قوم نزلوا بفلاة من الأرض... الحديث" أخرجه أحمد ١ / ٤٢ ، ٥ / ٣٣١ .

فإن أعجزه العبد من هذه نقله إلى **المرتبة الخامسة**، وهي إشغاله بالمباحات التي لا ثواب منها ولا عقاب، بل عقابها فوات الثواب الذي ضاع عليه باشتغاله بها.  
فإن أعجزه العبد من هذه المرتبة وكان حافظا لوقته شحيحا به يعلم مقدار أنفاسه وانقطاعها، وما يقابلها من النعيم والعذاب، نقله إلى

**المرتبة السادسة** وهو أن يشغله بالعمل المفضول عما هو أفضل منه، ليزيح عنه الفضيلة، ويفوته ثواب العمل الفاضل، فيأمره بفعل الخير المفضول، ويحضه عليه، ويجسسه له إذا تضمن ترك ما هو أفضل وأعلى منه وقل من يتنبه لهذا من الناس.

فإن أعجزه العبد من هذه المراتب الست، و أعيا عليه سلط عليه حزبه من الإنس والجن بأنواع الأذى، والتكفير والتضليل والتبديد والتحذير منه، وقصد إخماله وإطفائه ليشوش عليه قلبه، ويشغل بجره فكره، وليمنع الناس من الانتفاع به، فيبقى سعيه في تسليط المبطلين من شياطين الإنس والجن عليه، ولا يفتر ولا يبي، فحينئذ يلبس المؤمن

و بهذا يظهر الفرق بين الشرك و البدعة. و الله أعلم.

---

لأمة الحرب ولا يضعها عنه إلى الموت، ومتى وضعها أسر أو أصيب، فلا يزال في جهاد حتى يلقي الله. بدائع الفوائد  
٢ / ٧٩٩ - ٨٠٢، بتصرف يسير.

## المطلب الثالث الفرق بين المشرك و المبتدع

لقد تقدم بيان معنى الشرك و البدعة في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا المطلب معنى المشرك و المبتدع و الفرق بينهما.

**المشرك هو:** من عدل بالله غيره في شيء من خصائصه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فمن عدل بالله غيره في شيء من خصائصه سبحانه و تعالى ، فهو مشرك<sup>٢</sup>.

**إذن المشرك هو:** من أثبت شريكا لله تعالى، أو من عبد شيئا من دون الله تعالى، أو مع الله تعالى من أصنام و أوثان و ملائكة أو أنبياء أو أولياء .

و المشرك يضع المخلوق في منزلة الخالق، فيعبده ، يقول ابن رجب رحمه الله: إن المشرك جعل المخلوق في منزلة الخالق ، فعبده و تأله، فوضع الأشياء في غير موضعها<sup>٣</sup>.

و يقول ابن القيم رحمه الله : إن المشرك يعبد الله و يعبد معه غيره، كما قال أهل الكهف:

﴿وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ (الكهف: ١٦): أي اعتزلتم معبودهم إلا

الله فإنكم لم تعتزلوه ، وكذا قال المشركون عن معبودهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى

اللَّهِ زُلْفَى﴾ (الزمر: ٣) ، فهم كانوا يعبدون الله و يعبدون معه غيره، فلم ينتف عنهم

الفاعل لوقوعه منهم ونفي الوصف، لأن من عبد غير الله، لم يكن ثابتا على عبادة الله موصوفا بها<sup>٤</sup>.

**المبتدع هو:** الذي أحدث في الدين ما لم يسبقه إليه غيره. و هو من أحدث البدعة و فعلها، أو وقعت منه البدعة.

أو هو من خالف أهل السنة اعتقادا ، و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> - انظر ص ٥١ ، ٥٨ .

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٣ / ١٩

<sup>٣</sup> - جامع العلوم و الحكم ٢٦٩، انظر قريب من هذا القول في : لسان العرب ١٠ / ٤٤٩ - ٤٥٠ .

<sup>٤</sup> - بدائع الفوائد ١ / ٢٤١

<sup>٥</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون ٢ / ١٤٣١ ، موسوعة نضرة النعيم ٩ / ٣٧٣٢ .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أن البدعة هي الدين الذي لم يأمر به الله ورسوله، فمن دان ديناً لم يأمر به الله ورسوله به، فهو مبتدع، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِلَ لِقُضَىٰ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (الشورى ٢١) <sup>١</sup>

وقال التهانوي: "المبتدع: من خالف أهل السنة واعتقاداً والمبتدعون يسمون بأهل البدع وأهل الأهواء. وهي ما أحدث على خلاف أمر الشارع ودليله العام والخاص، وقيل: هي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا بمعاندة بل بنوع شبهة" <sup>٢</sup>

وقال ابن حجر رحمه الله: المبتدع: من اعتقد شيئاً مما يخالف أهل السنة والجماعة. <sup>٣</sup> وقال الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: كل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله، أو بشيء لم يكن عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وخلفاؤه الراشدون فهو مبتدع، سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته أو فيما يتعلق بأحكامه وشرعه. <sup>٤</sup> إذن المبتدع هو الذي أحدث في دين الله ما ليس منه بحيث يأتي بدين لم يدل عليه دليل من القرآن أو من السنة، وليس المبتدع كل من خالف أو أخطأ في الاجتهاد، لأن المجتهد إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد على اجتهاده. ومن صفات المبتدعة:

- أنهم يتصفون بغير الإسلام، والسنة بما يحدثونه من البدع القولية، وال فعلية، والعقدية.
- أنهم يتعصبون لآرائهم، فلا يرجعون إلى الحق وإن تبين لهم.
- أنهم يكرهون أئمة الإسلام.

### الفرق بين المشرك والمبتدع

<sup>١</sup> - انظر الاستقامة ١ / ٥

<sup>٢</sup> - كشف اصطلاحات الفنون ٢ / ١٤٣١، موسوعة نظرة النعيم ٩ / ٣٧٣٢،

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٢ / ٢٤٤، انظر: منهج الحفاظ ابن حجر في العقيدة، محمد كندو ٣ / ١٤٣١

<sup>٤</sup> - مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد ابن صالح العثيمين ٢ / ٢٩١، رقم ٣٤٦، وانظر: البدع والمحدثات وما لا أصل له ١١٩،

يظهر الفرق بين المشرك و المبتدع في عدة أمور: منها:

١٩- أن المشرك في اللغة هو من يسوي بين شيئين ، و في الاصطلاح هو من أثبت شريكا لله تعالى ، أو من عبد شيئا من دون الله تعالى ، أو مع الله تعالى من أصنام و أوثان و ملائكة أو أنبياء أو أولياء. و أما المبتدع فهو يخرع أمرا جديدا، حيث إنه لم يسبق به أحد، و هي العبادة التي لم يشرعها الله و رسوله صلى الله عليه و سلم ، مثل الاحتفال بالمولد و الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج و غير ذلك.<sup>١</sup>

٢٠- أن لفظ المشرك أعم من لفظ المبتدع، و أن بعض المبتدعة يحكم عليهم بالشرك، مثل من يدعو غير الله، أو من يطوف بالقبر تقربا إلى صاحبه و يقدم له الذبائح و غير ذلك من البدع التي تدخل تحت الشرك. و بالتالي يدخل بعض المبتدعة ضمن المشركين، و قد يكون المشرك مبتدعا.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من دعا إلى غير الله فقد أشرك، و من دعا إليه بغير إذنه فقد ابتدع، و الشرك بدعة ، و المبتدع يؤول إلى الشرك، و لم يوجد مبتدع إلا و فيه نوع من الشرك، كما قال تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (التوبة: ٣١)، و كان من شركهم : أنهم أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، و حرّموا عليهم الحلال فأطاعوهم، و قد قال تعالى: ﴿ قَنِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (التوبة: ٢٩)<sup>٢</sup>

و يقول الشاطبي رحمه الله:

<sup>١</sup> - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٤٦١/٢

<sup>٢</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٤٥٣، و انظر: فتح الحميد ٧٥٠/٢.



المبتدع يزيد في الاجتهاد لينال في الدنيا التعظيم، والمال، والجاه، وغير ذلك من أصناف الشهوات، بل التعظيم على شهوات الدنيا، ألا ترى إلى انقطاع الرهبان في الصوامع والديارات عن جميع المذوذات ومقاساتهم في أصناف العبادات، والكف عن الشهوات وهم مع ذلك خالدون في جهنم.

قال الله تعالى: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۚ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۚ ﴿٣﴾ تَصَلَّىٰ نَارًا حَامِيَةً ۚ ﴿٤﴾ (الغاشية: ٢ - ٤)، وقال: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۚ ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۚ ﴿١٠٤﴾ (الكهف: ١٠٣ - ١٠٤).

وما ذاك إلا الخفة يجدونها في ذلك الالتزام، ونشاط يداخلهم يستسهلون به الصعب بسبب ما داخل النفس من الهوى، فإذا بدا للمبتدع ما هو عليه رآه محبوبا عنده لاستبعاده للشهوات، وعمله من جملتها، ورآه موافقا للدليل عنده، فما الذي يصده عن الاستمساك به والازدياد منه، وهو يرى أن أعماله أفضل من أعمال غيره، واعتقاداته أوفق وأعلى أفيفيد البرهان مطلباً؟ ﴿ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ ﴿٣١﴾ (المدثر: ٣١).

وأما أن المبتدع يلقي عليه الذل في الدنيا والغضب من الله تعالى.

فلقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ۚ ﴿١٥٢﴾ (الأعراف: ١٥٢). حسبما جاء في تفسير الآية عن بعض السلف، ووجهه ظاهر لأن المتخذين للعجل إنما ضلوا به حتى عبدوه، لما سمعوا من خواره، ولما ألقى إليهم السامري فيه، فكان في حقهم شبهة خرجوا بها عن الحق الذي كان في أيديهم.

قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ۚ ﴿١٥٢﴾ (الأعراف: ١٥٢)، فهو عموم فيهم وفيمن أشبههم من حيث كانت البدع كلها افتراء على الله.

إذن كل من ابتدع في دين الله، فهو ذليل حقير بسبب بدعته، وإن ظهر لبادي الرأي في عزه وجريته، فهم في أنفسهم أذلاء، وأيضاً فإن الذلة الحاضرة بين أيدينا موجودة في غالب الأحوال.

وأما الخوف عليه من أن يكون كافرا، فلأن العلماء من السلف الأول وغيرهم اختلفوا في تكفير كثير من فرقهم، مثل الخوارج والقدرية وغيرهم، ودل على ذلك ظاهر قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ <sup>١</sup> إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (الأنعام: ١٥٩)، وقوله ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ (آل عمران: ١٠٦)، وقد حكم العلماء بكفر جملة منهم، كالباطنية<sup>١</sup> وسواهم، لأن مذهبهم راجع إلى مذهب الحلولية القائلين بما يشبه قول النصارى في اللاهوت والناسوت<sup>٢</sup>، والعلماء إذا اختلفوا في أمر هل هو كفر أم لا، فكل عاقل يربأ بنفسه أن ينسب إلى خطة خسف، كهذه بحيث يقال له: إن العلماء اختلفوا: هل أنت كافر أم ضال غير كافر؟ أو يقال: إن جماعة من أهل العلم قالوا: بكفرك وأنت حلال الدم.

وأما أنه يخاف على صاحبها سوء الخاتمة والعياذ بالله.

فلأن صاحبها مرتكب إثما، وعاص لله تعالى حتما، ولا نقول الآن هو عاص بالكبائر أو بالصغائر، بل نقول هو مصر على ما نهى الله عنه، والإصرار يعظم الصغيرة إن كانت صغيرة حتى تصير كبيرة، وإن كانت كبيرة فأعظم.

ومن مات مصرا على المعصية، فيخاف عليه، فربما إذا كشف الغطاء وعانين علامات الآخرة، استفزه الشيطان، وغلبه على قلبه حتى يموت على التغيير والتبديل، وخصوصا حين كان مطيعا له فيما تقدم من زمانه مع حب الدنيا المستولي عليه.<sup>٣</sup>

وقال أيضا رحمه الله: أن البدع ضلالة، وأن المبتدع ضال ومضل، والضلالة مذكورة في كثير من النقل المذكور، ويشير إليها في الآيات الاختلاف، والتفرق شيعا، وتفرق الطرق، بخلاف سائر المعاصي، فإنها لم توصف في الغالب بوصف الضلالة إلا أن تكون بدعة أو شبه البدعة...

فصاحب البدعة لما غلب عليه الهوى مع الجهل بطريق السنة، توهم أن ما ظهر له بعقله هو الطريق القويم دون غيره، فمضى عليه، فحاد بسببه عن الطريق المستقيم، فهو ضال من

<sup>١</sup> - الباطنية فرقة من الشيعة، تعتقد أن للشيعة باطنا و ظاهرا.

<sup>٢</sup> - اللاهوت: الألوهية، علم اللاهوت: علم يبحث عن العقائد المتعلقة بالله. الناسوت: لطبيعة الإنسان

<sup>٣</sup> - الاعتصام للشاطبي ١٠٠-١٠٤، باختصار يسير.

حيث ظن أنه راكب للجادة، كالمار بالليل على الجادة، وليس له دليل يهديه، يوشك أن يضل عنها، فيقع في متابعة، وإن كان بزعمه يتحرى قصدها.

فالمبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله.

وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره، لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، واخذ الأدلة بالتبع، ومن شأن الأدلة أنها جارية على كلام العرب، ومن شأن كلامها الاحتراز فيه بالظواهر، فكما تجب فيه نصا لا يحتمل حسبا قرره من تقدم في غير هذا العلم، وكل ظاهر يمكن فيه أن يصرف عن مقتضاه في الظاهر المقصود، ويتأول على غير ما قصد فيه.

فإذا انضم إلى ذلك الجهل بأصول الشريعة وعدم الاضطلاع بمقاصدها، كان الأمر اشد وأقرب إلى التحريف والخروج عن مقاصد الشرع.

والدليل على ذلك أنك لا تجد مبتدعا ممن ينسب إلى الملة إلا وهو يستشهد على بدعته بدليل شرعي، فيترله على ما وافق عقله وشهوته، وهو أمر ثابت في الحكمة الأزلية التي لا

مرد لها، قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ (البقرة: ٢٦)،

وقال: ﴿يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (المدثر: ٣١)، لكن إنما ينساق لهم من الأدلة المتشابهة منها لا الواضح، والقليل منها كالكثير، وهو أدل الدليل على اتباع الهوى.

فإن المعظم والجمهور من الأدلة إذا دل على أمر بظاهره، فهو الحق فإن جاء على ما ظاهره الخلاف، فهو النادر والقليل، فكان من حق الظاهر رد القليل إلى الكثير، والمتشابهة

إلى الواضح، غير أن الهوى زاغ بمن أراد الله زيغ، فهو في تيه من حيث يظن أنه على الطريق، بخلاف غير المبتدع، فإنه إنما جعل الهداية إلى الحق أول مطالبه وأخر هواه.<sup>١</sup>

و بما سبق من الفروق المذكورة يتبين الفرق بين المشرك و المبتدع. و الله أعلم

<sup>١</sup> - الاعتصام ١٠٨ - ١١٠، باختصار يسير

## المطلب الرابع الفرق بين الرقية الشرعية و الرقية الشركية

### الرقية لغة اصطلاحا

**الرقية في اللغة:** من رقى يرقى رقية ، بمعنى العوذة، و تقول رقيت فلانا: أي : عودته بالله، و استرقى فلان ، أي طلب الرقية، و الرقية ، المرة من الرقي، و جمعها الرقى، و يقال: رقى الراقي رقية ورقياً، إذا عوذ ونفت في عودته.

يقول ابن فارس رحمه الله: رقي: الرء و القاف و الحرف المعتل أصول ثلاثة متباينة : أحدهما الصعود ، و الآخر عوذة يتعوذ بها، و الثالث بقعة من الأرض.

فالأول : قولك رقيت في السلم أرقى رقياً، قال تعالى: ﴿أَوْ تَرَّقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ

لِرُقِيِّكَ﴾ (الإسراء: ٩٣) .

و الثاني : رقيت الإنسان ، من الرقية.

و الثالث : الرقوة : فويق الدعص من الرمل، يقال رقو بلا هاء ، و أكثر ما يكون إلى جانب واد.<sup>١</sup>

و قال الأزهري رحمه الله: رقى الراقي رقية ورقياً : إذا عوذ ونفت في عودته، و صاحبها رقاء.<sup>٢</sup>

و قال ابن منظور رحمه الله: الرقية : العوذة ، معروفة ، و الجمع، رقى تقول استرقيته فرقاني رقية ، فهو راق... و يقال : رقى الراقي رقية ورقياً، إذا عوذ ونفت في عودته.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٩٦، انظر: المصباح المنير ١٩٦، المعجم الوسيط ٣٦٧.

<sup>٢</sup> - تهذيب اللغة ١٤٤٧/٢،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ١٤ / ٣٣٢، انظر: معجم مقاييس اللغة ٣٩٦، مختار الصحاح ١٥٩، المعجم الوسيط ٣٦٧، و قال الشيخ الألباني رحمه الله: في معنى الرقية : " رقى " هي ما يقرأ من الدعاء لطلب الشفاء من القرآن ، و مما صح من السنة . و أما ما اعتاده الناس من الكلام المسجوع الممزوج بكلمات لا يفهم لها معنى ، و قد تكون من الكفر و الشرك ، فإنها ممنوعة . و من السخافات ما يضاف إليها من الخبز بعد أن تدخل فيه السكين أو الشيخ ، أو الماء بعد أن يوضع في أوان كتب عليها بعض الكلام ، أو وضع فيها الأوراق التي كتب عليها الكلام و الطلسمات ، فإنها من عمل الشيطان ، و تحريف أدعياء العلم ، و يساعد عليها ترك الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ولو صح قول النبي صلى الله عليه وسلم : " هي من قدر الله " فمعناه : أن قدر الله كائن لا يرد . ( ضعيف سنن الترمذي ٢٣١ - ٢٣٢ )

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الرقى بمعنى التعويد ، والاسترقاء طلب الرقية ، وهو من أنواع الدعاء.<sup>١</sup>

### الرقية في الاصطلاح:

و أما الرقية في الاصطلاح الشرعي فلا يختلف معناها عن المعنى اللغوي كثيرا إذ الرقية هي العوذة في اللغة أي الملتجأ، فالمرقى يلتجئ إلى الرقية لكي يشفي مما أصابه ، و سواء تلك الرقية كانت مشروعة أو ممنوعة ، هذا في اللغة.

و أما في الاصطلاح فهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة ، كالحمى و الصرع ، و غير ذلك من الآفات.<sup>٢</sup>

قال القرافي<sup>٣</sup>: الرقى: هي ألفاظ خاصة يحدث عندها الشفاء من الأسقام و الأدواء والأسباب المهلكة.<sup>٤</sup>

و قال الطيبي<sup>٥</sup> رحمه الله: هي ما يرقى به من الدعاء لطلب الشفاء.<sup>٦</sup>

### أنواع الرقية<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١/ ١٨٢، ٣٢٨، ٢٧/ ٦٦.

<sup>٢</sup> - النهاية في غريب الحديث ٢/ ٢٥٤، و انظر: تحفة الأحمدي ٦/ ١٧٩، التعريفات الاعتقادية ١٨٥. قال ابن منظور: والعوذة والمعاذة والتعويد: الرقية، يرقى بها الإنسان من فرع أو جنون، لأنه يعاذ بها، وقد عوذه. يقال عوذت فلانا بالله وأسمائه، وبالمعوذتين، إذا قلت: أعيدك بالله وأسمائه من كل ذي شر. لسان العرب ٣/ ٤٩٩.

<sup>٣</sup> - هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله الصنهاجي شهاب الدين، المشهور بالقرافي، فقيه أصولي مفسر، له تصانيف كثيرة ، انظر ترجمته في: الديباج المذهب في معرفة أعيان الذهب لابن فرحون ٦٢، الوافي بالوفيات للصفدي ٦/ ٢٣٣.

<sup>٤</sup> - الفروق للقرافي ٤/ ٢٥١.

<sup>٥</sup> - هو الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي، من علماء الحديث و التفسير و البيان، من مؤلفاته: التبيان في المعاني و البيان، شرح الكشاف، شرح مشكاة المصابيح. انظر ترجمته في: الدرر الكامنة ٢/ ١٨٥، البدر الطالع ٢٤١.

<sup>٦</sup> - فيض القدير ١/ ٦٢٦، للمناوي، انظر: التعريفات الاعتقادية ١٨٦، عون المعبود شرح سنن أبي داود ١٠/ ٢٩٥.

<sup>٧</sup> - قال الحافظ ابن حجر رحمه الله نقلا عن القرطبي رحمه الله: الرقى ثلاثة أقسام : ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه، فيجب اجتنابه، لئلا يكون فيه الشرك، أو يؤدي إلى الشرك. الثاني: ما كان بكلام الله، أو بأسمائه، فيجوز، فإن مأثورا فيستحب. الثالث: ما كان بأسماء غير الله تعالى من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات.

تنقسم الرقية إلى الرقية المشروعة و غير المشروعة ، أو إلى الرقية المشروعة و الرقية  
الشركية أو البدعية.

### الرقية الشرعية :

هي ما كان من الأدعية المشروعة أو الآيات القرآنية، و هذا النوع من الرقية ثابت من  
النبي صلى الله عليه و سلم.

و هي أن تكون الرقية بكلام الله أو بكلام النبي صلى الله عليه و سلم ، و الثابت عنه في  
كتب الصحاح من أبواب الاستشفاء، و الأدعية النبوية التي تتعلق بالاستشفاء، و أن تكون  
هذه الرقية باللغة العربية الواضحة المسموعة، و ذلك تفريقا لما يفعله السحرة و المشعوذون  
و الدجالون من تمتات لا تفهم و لا تفقه، و أن تكون الرقى ليست مختلطة بشرك أو  
كفر أو ابتداع، فكل ما عدا هذه الأمور مباح بدليل ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن  
عوف ابن مالك الأشجعي، قال : " كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى  
ذلك؟، فقال : اعرضوا علي رقاكم ، و لا بأس في الرقى ما لم يكن فيه الشرك"<sup>١</sup>.

يقول الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله: هي ما كانت من الكتاب و السنة خالصة  
وكانت باللسان العربي ، و اعتقد كل من الراقي و المرقي أن تأثيرها لا يكون إلا بإذن الله  
عز و جل، فإن النبي صلى الله عليه و سلم قد رقا جبريل عليه السلام ، و رقى هو كثيرا  
من الصحابة ، و أقرهم على فعلها بل و أمرهم بها و أحل لهم أخذ الأجرة عليها.<sup>٢</sup>

---

قال - أي القرطي- : فهذا ليس من الواجب اجتنابه، و لا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء إلى الله و التسيرك  
بأسمائه، فيكون تركه أولى ، إلا أن يتضمن تعظيم المرقي به فينبغي أن يتجنب ، كالحلف بغير الله.  
قلت في قوله " فهذا ليس من الواجب اجتنابه" هذا خلاف الحق ، بل الواجب اجتنابه ، لأن الرقى من السدعاء و  
فيه استغاثة و استعانة و هي من أنواع العبادة التي يجب صرفها لله تعالى وحده، و لا يجوز صرفها لغيره من  
المخلوقات مهما بلغت عظمتة. انظر فتح الباري ١٠/٢٤٢، انظر : منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة ٢/  
١١٢٧.

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ١٠٦٨، ح ٦٤ ( ٢٢٠٠ ).  
<sup>٢</sup> - أعلام السنة المنشورة ١٠٤. يشير الشيخ إلى حديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب باب الرقى ...  
٤٩٠، ح ٥٧٣٦. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على  
حي من أحياء العرب فلم يقرؤهم فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك فقالوا هل معكم من دواء أو راق فقالوا  
إنكم لم تقرونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء فجعل يقرأ بأمر القرآن و يجمع بزاقه و يتفل

قال السيوطي رحمه الله: و قد أجمع العلماء على جواز الرقى ، عند اجتماع ثلاثة شروط : أن تكون بكلام الله ، أو بأسماء الله و صفاته، و أن تكون باللسان العربي ، و ما يعرف معناه ، و أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بتقدير الله تعالى.<sup>١</sup>

فإذا كانت الرقية بالقرآن أو بأسماء الله تعالى فهي مباحة أو مأمور بها، و إنما جاءت الكراهية و المنع فيما كان منها بغير لسان العرب ، فإنه ربما كان كفراً، أو قولاً يدخله الشرك.<sup>٢</sup>

و قال الشيخ الفوزان حفظه الله: النوع الأول ( من أنواع الرقية ) ما كان خالياً من الشرك ، بأن يقرأ على المريض شيئاً من القرآن ، أو يعوذ بأسماء الله تعالى و صفاته، فهذا مباح، لأن النبي صلى الله عليه و سلم قد رقى و أمر بالرقية و أجازها، فعن عوف ابن مالك الأشجعي، قال : " كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا : يا رسول الله كيف ترى ذلك؟، فقال: اعرضوا علي رقاكم ، و لا بأس في الرقى ما لم يكن فيه الشرك"<sup>٣</sup>.

إذن الرقية الشرعية هي ما كان من القرآن و أسماء الله تعالى و صفاته، و الأدعية المأثورة من النبي صلى الله عليه و سلم، و تكون بلسان عربي، و تكون خالية من الشرك والكفر، و ما عدا ذلك يدخل إما تحت الرقية الشركية أو الرقية البدعية.

### الرقية الشركية:

هي التي يدعى فيها غير الله تعالى، و يستخدم فيها الشياطين و يستعان بالجن، و يستغاث بهم، و يقرأ أسماء الجن و الشياطين.

---

فيراً فأتوا بالشاء فقالوا لا نأخذه حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه فضحك وقال وما أدراك أيها رقية خذوها واضربوا لي بسهم .

<sup>١</sup> - انظر فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ١٠٨، عقيدة التوحيد للشيخ الفوزان ١٦٤، فتاوى اللجنة الدائمة ٢٤٤/١، الدر النضيد على أبواب التوحيد للشيخ سليمان الحمدان ٨٣،

<sup>٢</sup> - تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ١٣٧.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٤٣٧، و انظر عقيدة التوحيد للفوزان ١٦٤

يقول الشيخ حافظ الحكمي رحمه الله: هي ما لم تكن من الكتاب و لا السنة، و لا كانت بالعربية بل هي من عمل الشيطان و استخدامه و التقرب إليه بما يحبه ، كما يفعله كثير من الدجاجة و المشعوذين و المخرفين و كثير ممن ينظر كتب الهياكل و الطلاسم.<sup>١</sup> و قال الشيخ سليمان رحمه الله : الرقى الموصوفة بكونها شركا: هي الرقى التي منها شرك من دعاء غير الله ، و الاستغاثة و الاستعانة به كالرقى بأسماء الملائكة و الأنبياء والجن و نحو ذلك.<sup>٢</sup>

و يقول الشيخ الفوزان: النوع الثاني ( من أنواع الرقية) ما لم يخل من الشرك : و هي الرقى التي يستعان فيها بغير الله ، من دعاء غير الله و الاستغاثة و الاستعانة به، كالرقى بأسماء الجن، و بأسماء الملائكة و الأنبياء و الصالحين، فهذا دعاء لغير الله، و هو شرك أكبر. أو يكون بغير اللسان العربي ، أو بما لا يعرف معناه، لأنه يخشى أن يدخلها كفر أو شرك و لا يعلم عنه، و هذا النوع من الرقية ممنوع.<sup>٣</sup>

و هذا النوع من الرقية مناف تماما للشرع، لأنه الشرك الأكبر و المخرج من الملة، حيث إنها تتم بالاستعانة و الاستغاثة بغير الله، و هو يجرح جناب التوحيد، و هو المحبط للعمل، يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الزمر: ٦٥) ، و هذا النوع من الرقى التي وصفها النبي صلى الله عليه و سلم ، بأنها من الشرك، يقول عليه الصلاة و السلام: " إن الرقى و التمام و التولية شرك"<sup>٤</sup>، و قال عليه الصلاة و السلام: " لا بأس في الرقى ما لم يكن فيه الشرك"<sup>٥</sup>، و التي قال عنها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كان مما حفظنا عن النبي صلى الله عليه وسلم: أن الرقى و التمام و التولية من الشرك"<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> - أعلام السنة المنشورة ١٠٤

<sup>٢</sup> - تيسير العزيز الحميد ١٣٧، الدر النضيد على أبواب التوحيد ٨١،

<sup>٣</sup> - عقيدة التوحيد ١٦٥

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٤٢٠

<sup>٥</sup> - أخرجه مسلم في كتاب السلام باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ١٠٦٨، ح ٢٢٠٠، عقيدة التوحيد

للفوزان ١٦٤

<sup>٦</sup> - رواه الحاكم في كتاب الطب ٢٤١/٤، ح ٧٥٠٥، و قال: حديث صحيح الإسناد.



## من صفات الرقى الشركية :

أنها تشمل عدة أشياء: منها:

- أن يكون فيها استغاثة أو استعانة أو استعاذة بغير الله جل وعلا، استعانة بشيطان، أو بولي، أو باسم وليّ ينفخ وينفث على أحد ويدعو، ولو كان فيها استعانة بالله لكن معها استعانة أو استعاذة بولي أو بميت أو بشيطان أو بجني فهذا شرك.
- أن تكون فيها أسماء مجهولة، ما يُعرف معناها، يكتب أسماء لا معنى لها، وهذه قد تكون من الشياطين، ولذلك يُمنع منها لأنها وسيلة من وسائل الشرك، ولا يجوز أن تستعمل لأنه قد يكون فيها شرك.
- وأن الرقى الشركية قد تكون بالعزائم، التي يسميها السحرة والمشعوذون العزائم التي يكتبون فيها آيات ولكن ربما نكسوا الآيات، ويضعون في الورقة التي تحل وتشرب.
- أو ربما تحفظ كتميمة في الجيب مثلا أو تعلق، يضعون فيها مربعا فيه أرقام مجهولة وفيه حروف غير معلومة، أو مثلثا ويكتب عليه على أبحاثه بعض أسماء الله؛ ولكن في داخله أسماء مجهولة ونداءات وأرقام لا يعلم معناها، وهذا كله لا شك أنه من وسائل الشرك أو من الشرك المحقق لأنهم يستغيثون ويستعيذون بالشياطين.
- أن الرقى الشركية تشتمل على أدعية فيها وسيلة من وسائل الشرك، مثل التوسل بذوات الأولياء، أو بحرماتهم أو بجاههم، فهذه تمنع لأن التوسل بالذوات أو بالحرمة أو بالجاه هذا بدعة، ووسيلة من وسائل الشرك.

## الرقية البدعية

هي كل ما أضيف إلى الرقية الشرعية من تتمات وتعاويد يعمل بها المشعوذون والسحرة، لا توافق منهج الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم ترد بنص شرعي، وكل هذا يدخل في البدع و يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ومن أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد"<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - سبق تخريجه ص ٣٨٣.

أو هي كل ما أضيف إلى الرقي الشرعية من رقى يعمل بها المشعوذون، أو من كتبهم، وإن لم يكن بها شيء من الشرك، أو الكفر، لكن اعتاد هؤلاء القوم على استخدامها، حتى لا يظن الناس أنها من الرقي الشرعية، حيث إنها لم تكن على منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه يدخل في الإحداث، كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد".<sup>١</sup>

### شروط جواز الرقية

إن للرقية الشرعية حتى تكون جائزة عدة شروط، منها:

الأول: ألا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله، فهو محرم بلا شك، بل يعتقد أنها سبب لا تنفع إلا بإذن الله.

الثاني: ألا تكون مما يخالف الشرع، كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله أو استغاثة بالجن وما أشبه ذلك، فإنها محرمة بلا شك.

الثالث أن تكون مفهومة معلومة، فإن كانت من جنس الطلاسم و الشعوذة، فإنها لا تجوز.<sup>٢</sup>

يقول ابن حجر رحمه الله:

قد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة الشروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه و صفاته، و باللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، و أن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى، و اختلفوا في كونها شرطاً، و الراجح أنه لا بد من اعتبار الشروط المذكورة.<sup>٣</sup>

وقال ابن التين<sup>٤</sup>: الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله تعالى الحسنى هو الطب الروحاني، إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بإذن الله تعالى، فلما عز هذا

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٣٨١.

<sup>٢</sup> - انظر معجم التعريفات و الضوابط ... لابن العثيمين ٢٠٥

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٢٤٠/١٠، انظر: منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة، محمد إسحاق كندو ١١٢٨/٢-١١٢٩.

<sup>٤</sup> - هو عبد الواحد بن التين السفاسي المغربي المحدث المالكي، له شرح البخاري في مجلدات (مفقود)، ينقل عنه ابن حجر كثيراً في فتح الباري، انظر هدية العارفين ٦٣٥/١.

النوع فزع الناس إلى الطب الجسماني و تلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق و باطل يجمع إلى ذكر الله و أسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين و الاستعانة بهم و التعوذ بمردتهم... فلذلك كره من الرقى ما لم يكن بذكر الله و أسمائه خاصة و باللسان العربي الذي يعرف معناه ليكون بريئاً من الشرك، و على كراهة الرقى بغير كتاب الله علماء الأمة<sup>١</sup>.

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: كل اسم مجهول فليس لأحد أن يرقى به، فضلاً عن أن يدعو به و لو عرف معناه، لأنه يكره الدعاء بغير العربية ، و إنما يرخص لمن لا يعرف العربية، فأما جعل الألفاظ الأعجمية شعاراً فليس من دين الإسلام<sup>٢</sup>.

و الذي يعتقد و يعتمد على الرقية اعتماداً كلياً، و يظن أنها مؤثرة و نافعة بذاتها لا بقدرة الله ، فهذا فيه خلل في الاعتقاد و العياذ بالله ، بل يجب الاعتقاد بأن كل شيء إنما يكون بإذن الله، و عدم الاعتماد على التمام و الخرز و غيرها مما يجعل القلب يتعلق بغير الله، و

قد بين خليل الرحمن نبي الله إبراهيم عليه السلام، عندما حاج قومه، قال الله تعالى: ﴿وَآتَىٰ عَلَيْهِم نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ٦٩﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّهَا عَنكِفِينِ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَاَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ (الشعراء: ٦٩ - ٨٠).

فلذلك فإن الله عز جابه و عظم شأنه و تقدست أسماؤه هو الذي يملك الشفاء فقط، لا غيره. و كذلك نرى النبي صلى الله عليه و سلم يعلمنا هذا الدر العملي، والذي يصفه لنا حب رسول الله صلى الله عليه و سلم أنس بن مالك رضي الله عنه، فقد ثبت في صحيح البخاري " أن عبد العزيز قال دخلت أنا و ثابت على أنس بن مالك ، فقال ثابت: يا أبا هريرة اشتكيت، فقال: أنس: ألا أرقيك برقية رسول الله، صلى الله عليه و سلم؟

<sup>١</sup> - نقلاً من فتح الباري ١٠ / ٢٤٢، انظر: تيسير العزيز الحميد ١٣٧، الدر النضيد على أبواب التوحيد ٨٣،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى

قال بلي، قال: اللهم رب الناس، مذهب البأس أشرف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر سقما"<sup>١</sup>، كل هذا يريد صلى الله عليه و سلم أن يجنب أمته من الوقوع في الشرك و الكفر.

قال الخطابي رحمه الله: و كان عليه السلام قد رقى و رقي، و أمر بها و أجازها، فإذا كانت بالقرآن و بأسماء الله تعالى فهي مباحة أو مأمور بها، و إنما جاءت الكراهة و المنع فيما كان منها بغير لسان العرب، فإنه ربما كان كفرا أو قولا يدخله الشرك.<sup>٢</sup>

### الفرق بين الرقية الشرعية و الرقية الشركية

مما سبق من معاني الرقية و أنواعها و كلام العلماء فيها يتبين الفروق بين الرقية الشرعية و الرقية الشركية فيما يلي:

- ١ - أن الرقية الشرعية فيها تحقيق لتوحيد الله تعالى في الدعاء و طلب الشفاء من الله وحده، و أما الرقية الشركية ففيها تعطيل لتوحيد الله تعالى في الدعاء و طلب الشفاء، حيث إنه يدخل فيه الشرك و الكفر. و من أشرك بالله فقد كفر.
- ٢ - أن الرقية الشرعية مصدرها من القرآن و السنة النبوية و الأدعية المأثورة ، و أما الرقية الشركية مصدرها من عند الجن و الشياطين و المشعوذين و السحرة.
- ٣ - أن الرقية الشرعية فيها تعظيم للرب و الاستعانة و الاستغاثة به تعالى، أما الرقية الشركية فيها تعظيم للجن و الشياطين و الاستعانة و الاستغاثة بالجن و الشياطين.
- ٤ - أن الرقية الشرعية هي الدعاء يدعو بها المسلم ليحصن بها نفسه، فينفث على بدنه أو في يده فيمسح به بدنه، أو على من يرقيه، و هذه الأدعية فيها استعانة بالله و استعاذة بالله وحده و رجاء ما عنده في دفع المرض أو في رفعه. و أما الرقية الشركية فهي تعويذات غير مفهومة فيها أسماء الجن و الشياطين يضاف إلى جانب أسماء الله تعالى، و فيها استعانة و استعاذة بالجن و الشياطين.

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب السلام باب استحباب رقية المريض ١٠٦٧، ح ٢١٩١، من حديث عائشة رضي الله عنها.

<sup>٢</sup> - انظر معالم السنن ٢٠٢/٤، ٢١٢، ٢١٣، فتح المجدد ١٠٨

## المطلب الخامس الفرق بين الدعاء الشرعي و الدعاء الشركي

### الدعاء لغة و اصطلاحا

**الدعاء في اللغة:** من دعا يدعو دعوا و دعوة و دعاء ، تدل على إمالة الشيء إليك بصوت و كلام يكون منك ، و من هذا الأصل الدعاء في معنى الرغبة إلى الله عز و جل . يقول ابن فارس رحمه الله: الدال و العين و الحرف المعتل أصل واحد ، و هو أن تميل الشيء إليك بصوت و كلام يكون منك ، تقول دعوت أدعو دعاء.<sup>١</sup>

و يأتي الدعاء بمعنى الطلب و الاستغاثة و العبادة<sup>٢</sup> ، و من ذلك قوله تعالى: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ٢٣) أي : استغيثوا بهم، و هو كقولك للرجل: إذا لقيت العدو خاليا فادع المسلمين ، و معناه استغث بالمسلمين ، فالدعاء ههنا بمعنى الاستغاثة، و قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِّن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٤). و دعوت الله أدعوه دعاء : ابتهلت إليه بالسؤال و رغبت فيما عنده من الخير.<sup>٣</sup> و معنى الدعاء لله على ثلاثة أوجه: فضرب منه توحيده و الشاء عليه ، كقولك: يا الله لا إله إلا أنت ، و كقولك ربنا لك الحمد .

و الضرب الثاني مسألة الله العفو و الرحمة و ما يقرب منه كقولك اللهم اغفر لنا . و الضرب الثالث: مسألة الحظ من الدنيا، كقولك : اللهم ارزقني مالا و ولدا ، و إنما سمي هذا جميعه دعاء لأن الإنسان يصدر في هذه الأشياء بقوله يا الله، و يا رب، يا رحمن ، فلذلك سمي دعاء.

و يستعمل الدعاء أيضا بمعنى النداء، يقال : دعا الرجل الرجل دعوا ودعاء: ناداه، ودعوت فلانا أي صحته و استدعيته، و داعيا في قول الله سبحانه: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٣٧، انظر موسوعة نضرة النعيم ٥ / ١٩٠١،

<sup>٢</sup> - انظر التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ ١٦٧ - ١٦٨، ١٧٧ - ١٧٨،

<sup>٣</sup> - المصباح المنير ١٦٤

بِإِذْنِهِ وَسِرَّاجًا مُنِيرًا ﴿ (الأحزاب: ٤٦)، معناه: داعيا إلى توحيد الله وما يقرب منه،  
والدعاة قوم يدعون إلى بيعة هدى و ضلالة ، واحدهم داع .<sup>١</sup>

و قال الراغب: و يستعمل الدعاء استعمال التسمية، نحو دعوت ابني زيدا، أي سميته،  
ودعوته إذا استغثته، يقول تعالى: ﴿ قَالُوا أَدْعُ لِنَارِكَ ﴾ (البقرة: ٦٨) أي سله، والدعاء

إلى الشيء: الحث على قصده، يقول تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ ﴾ (يونس: ٢٥) ،

و تأتي الدعوى بمعنى الدعاء ، يقول تعالى: ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ  
الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ

رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الأعراف: ٥٥ - ٥٦).<sup>٢</sup>

و أما ما يتعلق بهذا المطلب فهو أن الدعاء يأتي بمعنى السؤال و الاستغاثة و العبادة و  
الطلب.

### الدعاء في الاصطلاح

معنى الدعاء في الاصطلاح هو استدعاء العبد ربه عز و جل العناية و استمداده إياه  
المعونة و حقيقته إظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول و القوة وهو سمة العبودية واستشعار  
الذلة البشرية.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة للأزهري ١١٨٧-١١٨٩، لسان العرب ١٤ / ٢٥٧، و قد ذكر الإمام الغزالي رحمه  
الله آدابا للدعاء، فيقول: من آداب الدعاء : ١- أن يترصد لدعائه الأوقات الشريفة كيوم عرفة من السنة ،  
ورمضان من الأشهر، و يوم الجمعة من الأسبوع ، و وقت السحر من ساعات الليل . ٢- أن يغتسم الأحوال  
الشريفة كحال الزحف ، و عند نزول الغيث، و عند إقامة الصلاة، و عند إفطار الصائم ، و حالة السجود، و في  
حال السفر. ٣- أن يدعو مستقبل القبلة، مع خفض الصوت بين المخافة و الجهر، و أن لا يتكلف السجع في  
الدعاء فإن حال الداعي ينبغي أن يكون حال متضرع و التكلف لا يناسبه. ٤- الإخلاص في الدعاء و التضرع  
والخشوع و الرغبة و الرهبة، و أن يجزم الدعاء و يوقن بالإجابة و يصدق رجاءه فيه . ٥- أن يلح في الدعاء  
و يكون ثلاثا، كما ينبغي له أن لا يستبطئ الإجابة. ٦- أن يفتح الدعاء و يحتتمه بذكر الله تعالى، و الصلاة على  
النبي صلى الله عليه و سلم ثم يبدأ بالسؤال. ٧- التوبة و رد المظالم و الإقبال على الله- عز و جل - بكنه الهمة ،  
وهو الأدب الباطن و هو الأصل في الإجابة و تحري أكل الحلال. نقلا عن ، موسوعة نضرة النعيم ٥ / ١٩٠٤ .

<sup>٢</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٣١٥ - ٣١٦، انظر موسوعة نضرة النعيم ٥ / ١٩٠١ .

<sup>٣</sup> - شأن الدعاء للخطابي ، نقلا عن التعريفات الاعتقادية ١٧١ .

قال الطيبي: هو إظهار غاية التذلل و الافتقار إلى الله و الاستكانة.<sup>١</sup> و قال المناوي : هو لسان الافتقار بشرح الاضطرار ، و قيل هو طلب كشف الغمة بتطلع موضع القسمة.<sup>٢</sup> و المناسبة بين المعنى اللغوي و الشرعي، واضحة إذ الدعاء في اللغة كما تقدم يطلق على الطلب و العبادة و الرغبة، فهذه المعاني موجودة في المعنى الشرعي، إذ الداعي - سواء كان دعاء مسألة أو عبادة - طالب للأجر والثواب أو طالب لحاجته من نيل مرغوب أو دفع مرهوب، كما أنه راغب إلى الله تعالى في تحقيق ذلك، و مستعين بالله و مستغيث به في ذلك، و مناد له بقوله: يا رب، أو اللهم إلخ... فأغلب المعاني اللغوية التي للدعاء لها مناسبة جلية للمعنى الشرعي.<sup>٣</sup>

## أنواع الدعاء

الدعاء ينقسم إلى قسمين: دعاء عبادة، دعاء مسألة:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: حين ذكره قول الله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ نَضُّرْعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿ (الأعراف: ٥٥ - ٥٦)، هاتان الآيتان مشتملتان على نوعي الدعاء: دعاء العبادة ، و دعاء المسألة، فإن الدعاء في القرآن يراد به هذا تارة و هذا تارة ، و يراد به مجموعهما، و هما متلازمان. فإن دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي، و طلب كشف ما يضره و دفعه، و كل من يملك الضر و النفع فإنه هو المعبود ، لا بد أن يكون مالكا للنفع و الضر.... و هذا كثير في القرآن يبين تعالى أن المعبود لا بد أن يكون مالكا للنفع و الضر، فهو يدعو للنفع و الضر دعاء المسألة، و يدعو خوفا و رجاء دعاء العبادة، فعلم أن النوعين متلازمان، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، و كل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - فتح الباري ١١ / ٩٥، و هذا الدعاء يشمل دعاء العبادة.

<sup>٢</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ٥ / ١٩٠١، انظر التعريفات الاعتقادية ١٧٢.

<sup>٣</sup> - انظر : الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ، أبي عبد الرحمن العروسي ١ / ٤٨-٤٩.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١٥ / ١٠، و انظر النبوات ٨٢، دقائق التفسير ٣ / ١٥٣-١٥٤، بدائع الفوائد لابن القيم ٣ /

٨٣٥-٨٣٦، تفسير السعدي ٢٩١، التعريفات الاعتقادية ١٧١-١٧٢.

و قد ذكر الشيخ ابن العثيمين رحمه الله أنواع الدعاء و فصل في ذلك فيقول:  
الدعاء على نوعين:

الأول: دعاء عبادة بأن يتعبد للمدعو طلباً لثوابه و خوفاً من عقابه، و هذا لا يصح لغير الله و صرفه لغير الله شرك أكبر مخرج من الملة، و عليه يقع الوعيد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ (غافر: ٦٠).  
النوع الثاني: دعاء المسألة، و هو دعاء الطلب أي طلب الحاجات و ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: دعاء الله بما لا يقدر عليه إلا هو، و هو عبادة لله تعالى، لأنه يتضمن الافتقار إلى الله تعالى و اللجوء إليه، و اعتقاد أنه قادر كريم واسع الفضل و الرحمة، فمن دعا غير الله بشيء لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر سواء كان المدعو حياً أو ميتاً.  
القسم الثاني: دعاء الحي بما يقدر عليه، مثل: يا فلان اسقني، فلا شيء فيه.  
القسم الثالث: دعاء الميت أو الغائب بمثل هذا فإنه مشرك، لأن الميت أو الغائب لا يمكن أن يقوم بمثل هذا، فدعاؤه إياه يدل على أنه يعتقد أن له تصرفاً في الكون، فيكون بذلك مشركاً.

الدعاء من حيث المدعو :

هذا الدعاء أيضا ينقسم إلى قسمين:

الأول: دعاء عبادة، ومثاله الصلاة، والصوم وغير ذلك من العبادات، فإذا صلى الإنسان، أو صام فقد دعا ربه بلسان الحال أن يغفر له، وأن يجيره من عذابه، وأن يعطيه من نواله، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ (النساء: ٨)، فجعل الدعاء عبادة، فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله فقد كفر كفرة مخرجة عن الملة، فلو ركع الإنسان أو سجد لشيء يعظمه كتعظيم الله في هذا الركوع أو السجود لكان مشركاً خارجاً عن الإسلام، ولهذا منع النبي صلى الله عليه وسلم، من الانحناء عند الملاقاة سداً لذريعة الشرك، لما سئل عن الرجل يلقي أخاه أينحني له؟ قال: لا.



خلافاً لما يفعله بعض الجهال إذا سلم عليك انحنى لك خطأ، ويجب على كل مؤمن بالله أن ينكره ، لأنه عظيمك على حساب دينه.

**القسم الثاني:** دعاء المسألة، وهذا ليس كله شركاً بل فيه تفصيل:

أولاً: إن كان المدعو حياً قادراً على ذلك فليس بشرك، فإن كان المخلوق قادراً على ذلك ، فليس بشرك، كقولك: اسقني ماء لمن يستطيع ذلك، قال صلى الله عليه وسلم: "من دعاكم فأجيبوه"<sup>١</sup>، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ (النساء: ٨).

فإذا مد الفقير يده، و قال: ارزقني، أي أعطني، فليس بشرك، كما قال تعالى: ﴿فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ (النساء: ٨)، و أما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله، فإن دعوته شرك مخرج عن الملة.

و مثال ذلك أن تدعو إنساناً أن يتزل الغيث معتقداً أنه قادر على ذلك.<sup>٢</sup>

و قال الشيخ صالح آل الشيخ حفظه الله: الدعاء هو العبادة.

و الدعاء نوعان: دعاء مسألة و دعاء عبادة ، ونعني بدعاء المسألة: ما كان فيه طلب وسؤال، كأن يرفع يديه لله - جل و علا- ويدعوه، فهذا يسمى دعاء مسألة.

و هو الذي يغلب عند عامة المسلمين في تسمية الدعاء ، فإذا قيل: دعا فلان، يعني سأل ربه - جل و علا-.

<sup>١</sup> - أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣١/٨، ١٢، ٣٩٧، ٤٠١، ح ٧٩٠٤، ١٣٤٦٥، ١٣٤٨٠.

<sup>٢</sup> - معجم التعريفات و الضوابط .... ١٩٢ - ١٩٤، انظر : فتاوى العقيدة ٢٧/٧، القول المفيد ١/ ١٢٠، ١٢١، ١٥٩، ١٦٠. كله للشيخ ابن العثيمين

و النوع الثاني: دعاء العبادة ، كما قال - جل و علا-: ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (الجن: ١٨) ، يعني لا تعبدوا مع الله أحدا، أو لا تسألوا مع الله أحدا، وكما قال النبي صلى الله عليه و سلم: "الدعاء هو العبادة"<sup>١</sup>

و دعاء المسألة غير دعاء العبادة ، فدعاء العبادة يتناول كل صنف من أصناف العبادة ، فمن صلى، أو زكى، أو صام ، و نحو ذلك، فيقال: إنه دعا لكن دعاء عبادة.

قال العلماء<sup>٢</sup>: دعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة ، و دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة ، يعني: أن من سأل الله - جل و علا - شيئا: فهو داع دعاء مسألة، و هذا متضمن لعبادة الله، لأن الدعاء - أعني: دعاء المسألة- أحد أنواع العبادة ، فدعاء العبادة متضمن للعبادة ، لأن الله جل و علا يجب من عباده أن يسألوه.

و قولنا : إن دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة ، يعني: أن من صلى ، فيلزم من إنشائه الصلاة أن يسأل الله القبول، و يسأل الله الثواب، فيكون دعاء المسألة متضمنا لدعاء العبادة، و دعاء العبادة مستلزما لدعاء المسألة.<sup>٣</sup>

و دعاء المخلوق ينقسم إلى ثلاثة أقسام : ( و ذلك من جانب الحكم)

الأول : جائز، و هو أن تدعو مخلوقا بأمر من الأمور التي يمكن أن يدركها بأشياء محسوسة معلومة، فهذا ليس من دعاء العبادة، بل هو من الأمور الجائزة ، قال صلى الله عليه و سلم: " و إذا دعاك فأجبه"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> - أخرجه أبو داود في أبواب الوتر باب الدعاء، ١٣٣٣، ح ١٤٧٩، و الترمذي في أبواب تفسير القرآن باب من سورة البقرة ١٩٥٠، ح ٢٩٦٩. و قال: حديث حسن صحيح، و ابن ماجه في كتاب الدعاء باب فضل الدعاء ٢٧٠٥، ح ٣٨٢٨.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٠/١٥، و انظر النبوات ٨٢، بدائع الفوائد لابن القيم ٣/ ٨٣٥-٨٣٦، تفسير السعدي ٢٩١، التعريفات الاعتقادية ١٧١-١٧٢.

<sup>٣</sup> - التمهيد لشرح كتاب التوحيد ، صالح آل الشيخ ١٧٩-١٨٠.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم في كتاب السلام باب من حق المسلم للمسلم السلام ١٠٦٣، ح ٢١٦٢.

الثاني : أن تدعو مخلوقا مطلقا، سواء كان حيا أو ميتا فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا شرك أكبر لأنك جعلته ندا لله فيما لا يقدر عليه إلا الله، مثل : يا فلان اجعل ما في بطن امرأتي ذكرا.

الثالث: أن تدعو مخلوقا ميتا لا يجيب بالوسائل الحسية المعلومة ، فهذا شرك أكبر أيضا، لأنه لا يدعو من كان هذه حاله حتى يعتقد أن له تصرفا خفيا في الكون.<sup>١</sup>

### الدعاء الشرعي

لقد بحثت عن تعريف الدعاء الشرعي و لكن لم أجد شيئا بهذا المصطلح و كل ما ذكر في تعريف الدعاء يصلح أن يكون تعريف الدعاء الشرعي، و لعل أحسن ما قيل في تعريف الدعاء الشرعي هو :

أن الدعاء الشرعي هو: الرغبة إلى الله و التوجه إليه ، في تحقيق المطلوب ، أو دفع المكروه ، و الابتهاج إليه في ذلك إما بالسؤال أو بالخضوع و التذلل ، و الرجاء و الخوف و الطمع.<sup>٢</sup>

فهذا التعريف يشمل نوعي الدعاء: دعاء المسألة، و دعاء العبادة، فقولنا: بالسؤال يراد به دعاء المسألة، و قولنا: بالخضوع و التذلل...، يراد به دعاء العبادة، فشمل نوعي الدعاء و صار جامعا مانعا.

### الدعاء الشركي

و أما الدعاء الشركي فهو: دعاء غير الله و الالتجاء إليهم و الاستغاثة بهم لكشف الشدائد أو جلب الفوائد،<sup>٣</sup> و ذلك يكون إما دعاء غير الله مباشرة، أو دعاء الله و إشراك غيره

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط .... ١٩٢ - ١٩٤، انظر : فتاوى العقيدة ٧/ ٢٧، القول المفيد ١ / ١٢٠،

١٢١، ١٥٩، ١٦٠. كله للشيخ ابن العثيمين

<sup>٢</sup> - انظر : الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ، أبي عبد الرحمن العروسي ١ / ٤٨.

<sup>٣</sup> - انظر التعريفات الاعتقادية ٢٠٥.

معه، و هو الشرك الأكبر، لأن الدعاء عبادة و صرف العبادة لغير الله شرك أكبر و مخرج من الملة.

فالدعاء الشرعي إذن هو الطلب والسؤال من الله والاستعانة والاستغاثة بالله تعالى، وفي المقابل الدعاء الشركي وهو كما ذكرنا الدعاء والطلب من غير الله، والاستغاثة والاستعانة بغير الله.

يقول النبي صلى الله عليه و سلم: " إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله" ، فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بالإخلاص لله تعالى في السؤال و الاستعانة بأن لا يسأل إلا الله ، و لا يستعان إلا به، و هذا أمر ضروري لكل مسلم، لأن السؤال لله هو دعاؤه و الرغبة إليه و الدعاء هو العبادة، و لأن السؤال فيه إظهار الذل من السائل و المسكنة و الحاجة و الافتقار، و فيه الاعتراف بقدرة المسئول على دفع هذا الضرر ، ونيل المطلوب ، و جلب المنافع ، ودرء المضار ، و لا يصلح الذلُّ والافتقار إلا لله وحده ؛ لأنه حقيقة العبادة.<sup>٢</sup>

### الفرق بين الدعاء الشرعي و الدعاء الشركي

مما تقدم من بيان لمعنى الدعاء في اللغة و الاصطلاح و الدعاء الشرعي و الشركي يتبين الفروق التالية:

١ - أن الدعاء الشرعي والشركي يتحدان في أنهما من جنس الطلب والعبادة، ويفترقان في أن الدعاء الشرعي هو دعاء الله و الطلب من الله و الاستعانة به ، و هذا هو تحقيق التوحيد، و أما الدعاء الشركي فهو الطلب و الدعاء من غير الله، و الاستعانة بغير الله تعالى، و هذا هو الشرك الأكبر.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصه: دعاء غير الله من الأموات والغائبين والاستعانة بهم في كشف غمة، أو تفريج كربة أو شفاء مريض أو نحو ذلك -

<sup>١</sup> - أخرجه الترمذي في أبواب القيامة باب حديث حنظلة ١٩٠٤، ح ٢٥١٦.

<sup>٢</sup> - انظر جامع العلوم والحكم ٢٣١، ٢٣٢. انظر: فقه الأديمة و الأذكار ، عبد الرزاق البدر ١/ ٣٨٣.

شرك؛ لأن هذا الدعاء وهذه الاستغاثة عبادة وقربة، فالتوجه بها إلى الله وحده توحيد، وصرفها لغيره شرك أكبر، ومن ذلك قراءة ما في السؤال من الأدعية وأمثالها واعتقاد ما فيها فهو شرك أكبر يخرج من ملة الإسلام - والعياذ بالله - قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴾ (يونس: ١٠٦)، وقال: ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (الجن: ١٨)، وقال سبحانه: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المؤمنون: ١١٧)، إلى غير ذلك من الآيات التي دلت على اختصاص الله بالاستغاثة والدعاء<sup>١</sup>.

٢- أن الدعاء الشرعي هو إظهار الذل والمسكنة والافتقار إلى الله تعالى، وأما الدعاء الشركي فهو إظهار ما ذكر لغير الله تعالى.

٣- أن الدعاء الشرعي هو تحقيق حق العبودية لله تعالى، وأما الدعاء الشركي فهو الاعتداء و العدوان في حق الله تعالى و حدوده، و فيه إضاعة لمعنى العبودية، ولتقتضيات الربوبية، فعبودية العبد لله تعالى أشرف صفات العبد وأعلى مقاماته، و لهذا وصف الله تعالى رسوله محمدا صلى الله عليه و سلم بها في أشرف المقامات في مقام الإسراء، و الدعوة إليه، و غير ذلك من المقامات العالية، فيقول تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا ﴾ (الإسراء: ١)، و مع أن عبودية العبد لله تعالى هي أشرف مقاماته صرفها الداعي لغير الله تعالى، إلى من لا يملك لنفسه ضرا و لا نفعا فضلا عن غيره، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و من أعظم الاعتداء و العدوان و الذل و الهوان أن يدعو غير الله، فإن ذلك من الشرك، و الله لا يغفر أن يشرك به، و قال تعالى: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لقمان:

<sup>١</sup> - فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ١٣١ - ١٣٢.

(١٣)، ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَادِقًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾  
(الكهف: ١١٠)<sup>١</sup>

و قال أيضا: فإن سؤال المخلوقين فيه ثلاث مفاصد: مفسدة الافتقار إلى غير الله، و هي من نوع الشرك، و مفسدة إيذاء المسئول، و هو من نوع ظلم الخلق ، و فيه ذل لغير الله ، و هو ظلم للنفس، فهو مشتمل على أنواع الظلم الثلاثة.<sup>٢</sup>

و قال الشيخ حسين النعمي رحمه الله: فالداعي سوى الله و الملتجئ إلى غيره، و صارف اضطراره و افتقاره عنه إلى من دونه ، بهيئة ما ينبغي أن يكون لله... مضيع لمعنى العبودية و مقتضيات الربوبية.<sup>٣</sup>

٤- أن الدعاء الشرعي هو دعاء الله تعالى و هو دعاء من يملك النفع ويدفع الضر، و فيه إكرام الداعي لنفسه، و أما الدعاء الشركي فهو دعاء غير الله تعالى، و فيه إذلال الداعي لنفسه و إخضاعه إياها لمخلوق مثله لا يملك لنفسه نفعا و لا يدفع عنها ضررا، فضلا عن الداعي الأجنبي، فكيف يذل الداعي نفسه لهذا المخلوق العاجز؟

ففي دعاء غير الله إضاعة لحقوق الله و عبوديته، كما أن فيه إضاعة لحقوق النفس و كرامتها.

و أن دعاء غير الله تعالى فيه شكاية العبد لمولاه الذي هو أرحم الراحمين إلى من لا يرحمه، فإن الداعي لغير الله تعالى ترك ربه و خالقه و ذهب إلى فقير بالذات و طلب منه أن ينفعه، فتركه لربه و مولي نعمه - مع ذهابه إلى غيره - فيه شكاية لمولاه، و اللائق بالعبد أن لا يشكو إلا إلى الله.

<sup>١</sup> - تلخيص كتاب الاستغاثة ١ / ٢١٠.

<sup>٢</sup> - قاعدة جلية في التوسل و الوسيلة ٧٤.

<sup>٣</sup> - معارج الألباب ٢١٩.

قال يعقوب عليه السلام: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ

مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (يوسف: ٨٦)

و في هذا الصنيع خطر عظيم و ظلم جسيم، لأن الظلم وضع الشيء في غير موضعه ، و لا أعظم ظلما من شكاية العبد ربه الذي هو أرحم الراحمين فيما أصابه من ضر أو فاته من خير إلى من لا يرحمه و لا يسمعه و لا يبصره ، و لا يعلمه و لا يملك لنفسه و لا لداعيه من ضر و لا نفع و لا موت و لا حياة و لا نشور، و لا يغني عنه مثقال ذرة ، و عدوله عمن بيده ملكوت كل شيء وهو يجير و لا يجار عليه يفرع في قضاء حوائجه إلى من لا قدرة له على شيء ألبتة...<sup>١</sup>

٥- أن الدعاء الشرعي فيه حسن الظن بالله تعالى، و أما الدعاء الشركي ففيه إساءة الظن بالله تعالى.

فالذي يدعو غير الله تعالى و يلتجئ إلى باب غير باب الله تعالى سواء اعتقد لذلك الغير الاستقلال أو الوساطة ، فقد ظن بربه السوء، لأن هذا الداعي لغير الله لا يخلو : إما أن يظن أن الله سبحانه يحتاج إلى من يدبر أمر العالم معه من وزير أو ظهير، و هذا أعظم التنقيص لمن هو غني عن كل ما سواه و مفتقر إليه كل ما سواه.

و إما أن يظن أن قدرة الله إنما تتم بقدرة الشريك، أو أنه لا يعلم حتى تعلمه الوساطة ، أو لا يرحم حتى تجعله الوساطة يرحم، أو لا يكفي العبد وحده ، أو لا يفعل ما يريد العبد حتى تشفع عنده الوساطة كالرؤساء و الملوك، أو لا

<sup>١</sup> - معارج القبول ١/ ٤١٦.

يجيب دعاء عباده حتى يسألوا الواسطة أن ترفع تلك الحاجات إليه، أو أن للمخلوق عليه حقا يقسم به عليه ، و يتوسل به إليه كما هو عادة الرؤساء.<sup>١</sup>

فكل هذا إساءة الظن بالله تعالى و هذا يدخل تحت الدعاء الشركي.

و كذلك الدعاء الشركي يدخل تحته أن فيه تشبيه الخالق بالمخلوق ، و ذلك إذا اعتقد الداعي أن من يدعوهُ يتوسط له عند الله، و كذلك أن الدعاء من أخص خصائص الإلهية ، فمن صرفها لغير الله تعالى فقد أعطى خصيصة من أهم خصائص الإلهية لغير الله تعالى فيكون قد شبه الغير بمن لا شبيه له.<sup>٢</sup>

مما تقدم يتبين الفرق بين الدعاء الشرعي و الدعاء الشركي، و من ثمار هذه الفروق أن الدعاء الشركي نتيجه الدخول إلى الشرك الأكبر و الخروج من ملة الإسلام.<sup>٣</sup>

و في هذا المقام يحسن ذكر الفروق بين الدعاء المشروع و الدعاء البدعي، وهو كما ذكره الشيخ العروسي في كتابه " الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية" تحت عنوان " آثار الأدعية المبتدعة و نتائجها السيئة"<sup>٤</sup>

فلا ريب أن الدعاء الشركي أو الدعاء البدعي له نتائج المؤسفة و آثاره السيئة على المسلم في عقيدته و أعماله التعبديّة ، فهي آثار كثيرة يطول حصرها ، و لكن سوف أذكر

---

<sup>١</sup> - الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ١/٤٣٣ - ٤٣٤ ، و انظر في هذا الموضوع: الجواب الكافي ١٣٨ - ١٤٣ ، إغاثة اللهفان ١/٦٢

<sup>٢</sup> - انظر الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ١/٤٣٤ - ٤٣٥ ،

<sup>٣</sup> - و قد ذكر الإمام القرابي في كتابه الفروق في الفرق بين قاعدة ما هو من الدعاء كفر و قاعدة ما ليس بكفر، فيقول: اعلم أن الدعاء الذي هو الطلب من الله تعالى له حكم باعتبار ذاته من حيث هو طلب من الله تعالى ، و هو الندب لاشتمال ذاته على خضوع العبد لربه ، و إظهار ذلته ، و افتقاره إلى مولاه ، فهذا و نحوه مأمور به، و قد يعرض له من متعلقاته ما يوجب أو يحرمه ، و التحريم قد ينتهي للكفر و قد لا ينتهي ، فالذي ينتهي للكفر أربعة أقسام، ثم ذكر الأقسام الأربعة . للزيادة في هذا الموضوع مراجعة : الفروق للقرابي ٤/٤٤٢ - ٤٤٩ .

<sup>٤</sup> - الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ٢/٥٩٢ - ٥٩٨ ، انظر أيضا : فقه الأدعية و الأذكار، عبد الرزاق البدر القسم الثاني ٣١٣ - ٣١٦ .



ما لخصه الشيخ جيلان العروسي في كتابه المذكور أعلاه و اختصره الشيخ عبد الرزاق  
البدر في كتابه " فقه الأدعية و الأذكار "

### و ذلك في النقاط التالية:

١- أن الأدعية المبتدعة لا تفي بالغرض المطلوب من العبادات من تزكية النفوس و تطهيرها  
من الرعونات، و تقريبها إلى باريها، و تعلقها برها رجاء و رغبة و رهبة، فهي لا تشفي  
عليلا و لا تروي غليلا، و لا تهدي سبيلا.

و أما الأدعية المشروعة ، فهي الدواء الناجع، و البلسم الشافي للأدواء النفيسة والأمراض  
القلبية و الأهواء الشيطانية ، فمن استبدل بها الأدعية المبتدعة فقد استبدل الذي هو أدنى  
بالذي هو خير.

٢- أن الأدعية المبتدعة تفوت على العبد الأجر العظيم و الثواب الجزيل الذي يحصل لمن  
الترم بالأدعية الواردة و حافظ عليها و طبقها كما وردت، فإنه يجوز السبق ، و يتعرض  
لنفحات الرب وجوده، بخلاف من يدعو بالأدعية المبتدعة ، فإنه يفوت على نفسه الأجر  
و الثواب ، و يعرضها لسخط الله و غضبه.

٣- عدم إجابة الأدعية المبتدعة مع أن الهدف و الأساس للداعي في الغالب هو إجابة  
مطلوبة، و نيل مرغوب، و دفع مرهوب، و الأدعية المبتدعة لا يجاب الداعي بها، ولا تكون  
متقبلة منه، و في الحديث: " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد"<sup>١</sup>

٤- أن الأدعية المبتدعة تشتمل غالبا على محذور شرعي، و قد يكون ذلك المحذور من  
وسائل الشرك و ذرائعه، إذ البدعة تجر إلى الشرك و الضلال، فمن الأدعية البدعية التي تجر  
إلى الشرك: التوسل البدعي، فهو الذي فتح الباب لدعاء غير الله و الاستغاثة و الاستمداد  
بغيره، و قد يكون ذلك المحذور اعتداء في الدعاء و مجاوزة للحد، و سوء أدب في خطاب  
الرب و مناجاته، و قد يكون ذلك المحذور ما يصحب تلك الأدعية من بدع أخرى من

---

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم ١٣٤٣/٣

تحديدًا بأوقات معينة و صفات خاصة، و رفع الأصوات على نغمات معينة، و إيقاعات خاصة و أسجاع مصطنعة ، و تراكيب ركيكة تمجها الأسماع، و تستقبحها القريحة السليمة.

٥- أن الأدعية المبتدعة من التزم بها و اعتادها قلما يرجع عنها إلى الأدعية المشروعة، إلا إذا وفقه الله و هداه إلى الخير ، و ذلك لأن القلوب متى اشتغلت بالبدع أعرضت عن السنن، حيث إن الملتزم بتلك الأدعية المبتدعة يعتقد أنها مشروعة و يدافع عنها، و لا يسمع إلى حجة و لا برهان.

٦- أن استعمال الأدعية البدعية و ترك الأدعية المشروعة من باب استبدال الخبيث بالطيب، والضرار بالنافع، و الشر بالخير، و هذا - و لا ريب - غبن فاحش، و تهور ظاهر، و خسارة فادحة.

٧- أن في الأدعية المبتدعة المخترعة تشبها بأهل الكتاب في اختراعهم للأدعية المخالفة لما جاءت به رسالهم، و فيها أيضا تشبه بهم في النغمات و الإيقاعات و التمايلات و غير ذلك.

٨- أن الذي يلزم الأدعية المبتدعة المخترعة لا سيما التي هي مؤلفة من أحزاب و أورد يكون غالبا جاهلا لمعناها ، و تنصرف همته إلى ألفاظها، و إلى سردها سردا دون تدبر، مع أن المطلوب في الدعاء إحضار القلب و الإخلاص في السؤال، و لا سيما أن كثيرا من هذه الأدعية عبارة عن كلمات مرصوفة خفية المعنى غامضة الدلالة ، و هذا الداعي يمثل هذه الأدعية غير سائل و لا داع، بل هو حاك لكلام غيره، ثم إن اختياره ذلك الدعاء على غيره من الأدعية لأجل الذي نظمته و إعجابه به ، ففي ذلك تقديس لهذا الذي جمعها، و رفع له فوق منزلته من حيث يعتقد الداعي أن لأدعيته خاصية لا توجد في غيرها، و إلا لما داوم عليها ليل نهار، بل بعضهم يصرح أن ورد شيخه أفضل الأورد و أتمها و أكملها.

وبهذا يعلم مدى جناية هذه الأدعية المخترعة على المسلمين و عظم خطورتها عليهم،  
وأن الواجب على كل مسلم الحذر منها و البعد عنها و مجانبتها، و أن يقتصر على الوارد  
والمأثور عن الرسول الكريم صلى الله عليه و سلم ، فإنه أقوم قيلا، و أهدى سبيلا.  
و إنا لنسأل الله الكريم أن يرزقنا لزوم سنته و اتباع هديه و اقتفاء أثره و سلوك منهجه،  
إنه سميع مجيب.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - فقه الأدعية و الأذكار ، عبد الرزاق البدر القسم الثاني/ ٣١٤ - ٣١٦ ، الدعاء و منزلته في العقيدة الإسلامية  
٢ / ٥٩٢ - ٥٩٨ .

## المطلب السادس الفرق بين الدعاء للميت و دعاء الميت

لقد تقدم معنى الدعاء في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و في هذا المطلب سوف أذكر معنى الدعاء للميت و دعاء الميت و الفرق بينهما.

### الدعاء للميت:

هو أن يسلم على الميت و يدعو له بالاستغفار و الرحمة، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم،: " أنه كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم: السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، و إنا إن شاء الله بكم لاحقون، و يرحم الله المستقدمين منا و منكم و المستأخرين نسأل الله لنا و لكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم و لا تفتنا بعدهم و اغفر لنا و لهم"<sup>٢</sup>

و عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبور المدينة، فأقبل عليهم بوجهه، فقال: السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا و لكم، أنتم سلفنا و نحن بالآثر"<sup>٣</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و أما زيارة القبور المشروعة فهو أن يسلم على الميت، و يدعو له بتمتلة الصلاة على جنازته<sup>٤</sup>... قال: فالمشروع لنا عند زيارة الأنبياء و الصالحين و سائر المؤمنين هو من جنس المشروع عند جنازتهم، فكما أن المقصود بالصلاة على الميت هو الدعاء له.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٤٦

<sup>٢</sup> - رواه مسلم في كتاب الجنائز ما يقال عند دخول القبور ٨٣٠، ح ٩٧٤.

<sup>٣</sup> - أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز، باب ما يقول الرجل إذا دخل المقابر، ١٧٥٢، ح ١٠٥٣، و قال: وفي الباب عن بريدة و عائشة، ثم قال: حديث ابن عباس حديث حسن غريب، و أحمد في المسند عن أبي هريرة و بريدة و عائشة رضي الله عنهم . انظر الفتح الرباني ٨ / ١٧٢ - ١٧٦.

<sup>٤</sup> - انظر: مجموع الفتاوى ٢٧ / ٧٠ - ٧١، ١١٩ - ١٢٠،

<sup>٥</sup> - شفاء الصدور في زيارة المشاهد و القبور، مرعي الحنبلي ٢٤.

و قال أيضا: وقد ثبت عنه (النبي صلى الله عليه و سلم) أنه بعد أحد بثمان سنين خرج إلى الشهداء فصلى عليهم كصلاته على الميت<sup>١</sup> وروى أبو داود عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت، وقف عليه، وقال: "استغفروا لأحبيكم، وسلوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل"<sup>٢</sup>. إلى أن قال: فهذا ونحوه مما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله، ويأمر به أمته عند قبور المسلمين عقب الدفن، وعند زيارتهم، أو المرور بهم، إنما هو تحية للميت كما يحيى الحي، و دعاء له كما يدعي له، إذا صلى عليه قبل الدفن أو بعده، وفي ضمن الدعاء للميت، دعاء الحي لنفسه، ولسائر المسلمين، كما أن الصلاة على الجنائز فيها الدعاء للمصلي، ولسائر المسلمين، وتخصيص الميت بالدعاء له، فهذا كله وما كان مثله من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما كان عليه السابقون الأولون، هو المشروع للمسلمين في ذلك، وهو الذي كانوا يفعلونه عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره.<sup>٣</sup>

### دعاء الميت

و أما دعاء الميت فينقسم إلى ثلاثة أقسام:

- ١- سؤال الميت حاجة.
- ٢- سؤال الميت أن يدعو الله له.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري ، انظر فتح الباري كتاب الجنائز باب الصلاة على الشهيد، ٢٠٩/٣ رقم ١٣٤٣، و أطراف الحديث في البخاري (٤٠٤٢/٣٥٩٦- /٦٤٢٦/٦٥٩٠) و مسلم ، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صلى الله عليه و على آله و سلم و صفاته ٤/١٧٩٥، رقم ٢٢٩٦، و انظر مسند أحمد ٤/ ١٤٩، و الترمذي كتاب ، صفة القيامة، الباب ٢٨، رقم ٢٤٦٢، ٤/٦٤٠، و قال فيه الترمذي : هذا حديث حسن صحيح. والحديث عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : أن النبي صلى الله عليه و سلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ، ثم انصرف إلى المنبر فقال: إني فرط لكم ، و أنا شهيد عليكم ، و إني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، و إني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض - أو مفاتيح الأرض- و إني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ، و لكن أخاف عليكم : أن تتنافسوا فيها.

<sup>٢</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز ، باب الاستغفار عند القبر للميت، ١٤٦٥، ح ٣٢٢١، و الحاكم في المستدرک ، كتاب الجنائز ، باب الاستغفار و سؤال التثبيت للميت عند الدفن ١/٥٢٦، ح ١٣٧٢، و قال: " هذا حديث صحيح على شرط الإسناد ، و لم يخرجاه"، و وافقه الذهبي في التلخيص، انظر الهامش ١/ ٣٧٠، ٣٧١.

<sup>٣</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٧-٦٦٨، انظر قاعدة جلية في التوسل و الوسيلة ٤٧-٤٨، و شفاء الصدور ٢٥-٢٦، و البدع و المحدثات و ما لا أصل له ٣١٥.

٣- سؤال الله تعالى عند قبر نبي أو ولي أو ما يعتقد كذلك.

**أما القسم الأول :** وهو أن يسأل الميت تفريج الكربات و نيل المرادات ، و الحصول على الطلبات و الوصول إلى الرغبات. مثل أن يسأل الميت أن يشفيه أو يدفع البلاء عنه، أو يدفع ديونه عنه ، أو يعافي نفسه و أهله، و غير ذلك من الطلبات.

كأن يقول أحدهم : يا فلان أغثني ، أو استجير بك، أو أستغيث بك ، أو ارزقني ولدا، أو انصرني على عدوي، ، أو خذ بيدي و نجني من هذا البلاء، و بعضهم يطلب من الميت الهداية و غفران الذنوب، و حسن الخاتمة، و تسهيل أمور الآخرة ، و النجاة من النار، أو غير ذلك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أن يدعو غير الله و هو ميت أو غائب ، سواء كان من الأنبياء و الصالحين أو غيرهم فيقول: يا سيدي فلان ، أغثني، أو أنا أستجير بك ، أو أستغيث بك... و أعظم من ذلك أن يقول : اغفر لي و تب علي ، كما يفعله طائفة من الجهال المشركين... و هذا شرك بهم و إن كان يقع كثير من الناس في بعضه<sup>١</sup> و من المعلوم أن الاستغاثة بالميت لا تجوز مطلقا، سواء كانت في الأمور التي يقدر عليها في حالة الحياة أو الأمور التي لا يقدر، لأنه ميت و ليس له قدرة على فعل أي أمر من الأمور.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فالاستغاثة المنفية نوعان: أحدهما الاستغاثة بالميت مطلقا في كل شيء، و الثاني: الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الخالق<sup>٢</sup>. و هذا القسم له صورتان:

الصورة الأولى: أن يحضر إلى قبر ولي أو عبد صالح أو نبي من الأنبياء ، و يقف عند باب القبر أو عند شباكه أو أمام باب القبة .

١ - قاعدة جلية ٢٢٦

٢ - الرد على البكري ٢٤٥.

و هذا كالذي يقع من الزائرين عند الأضرحة و القباب و المشاهد و المزارات ، حيث يصرخون و ينادون و يستغيثون بصاحب القبر ، و يقولون: يا أيها النبي أو الولي أو الشيخ فلان ، أنا ببابك أرجو منك أن تفعل لي كذا و كذا.

الصورة الثانية: أن يسأل الميت و يستغيث به و يستعين به من مكان بعيد ، و مسافات شاسعة بينه و بين المستغاث به الصحارى و الفيافي و الجبال و الوديان و البحار مما لم يجز الله العادة على سماع الرجل الحي للنداء و الاستغاثة من مثل تلك الأمكنة فضلا عن المقبور الساكن تحت الأجداث و الجنادل و التراب، و الذي هو في شغل شاغل إما بالنعيم أو بالجحيم ، إذ القبر إما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار.<sup>١</sup>

### حكم هذا القسم

أما عن حكم هذا القسم، فهذا القسم أبعد مراتب دعاء الميت، وهو شرك صريح و كفر واضح ، و يجب أن يستتاب صاحبه، فإن تاب و إلا قتل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أن يسأله ( أي الميت ) حاجته مثل أن يسأله أن يزيل عنه مرضه، أو مرض دوابه، أو يقضي دينه، أو ينتقم له من عدوه، أو يعافي نفسه وأهله و دوابه، ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله عز و جل: فهذا شرك صريح، يجب أن يستتاب صاحبه، فإن تاب و إلا قتل.<sup>٢</sup>

**القسم الثاني:** هو أن يطلب من الميت أن يدعو الله له.

و هذا القسم له صورتان:

**الصورة الأولى:** أن يحضر عند قبر أو قبة أو مزار و يسأل صاحبه أن يدعو الله له، مثل ما يفعله زوار الأضرحة و المزارات، فيقول أحدهم: يا أيها الولي الفلاني ادع الله لي أن يفعل بي كذا و كذا.

و قد يظن بعضهم أن هذا مثل أن يسأل أحدهم في حياته، فلا فرق عنده بين الحياة والموت.

و أما حكم هذه الصورة فهي بدعة باتفاق المسلمين.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر : الدعاء ، للعروسي ٤٨٦/٢ ، بتصرف.

<sup>٢</sup> - انظر : الرد على البكري ٥٥ ، و مجموع الفتاوى ٧٢ / ٢٧.

<sup>٣</sup> - انظر : مجموع الفتاوى ٢٧ / ٧٥ - ٧٦ ، قاعدة في التوسل ١٤٩ ، الرد على البكري ٥٦.

**الصورة الثانية:** أن يطلب الدعاء من الميت من مكان بعيد ، مثل: مكان إقامته، أو مكان الذي يتلي شخص ببلاء أو شدة ، فيسال من الميت أن يدعو له. فقد يقع أحدهم في شدة أو كرب ، فينادي صاحبه الولي و يستغيث به و يشتكي إليه هذه الشدة و الكرب و يطلب منه الوساطة عند الله تعالى، فيقول: يا ولي الله فلان ادع الله لي أن يزيل عني كذا و كذا ، أو يخلصني من كذا و كذا ، أو يعطيني كذا و كذا.

و السبب في وقوع من وقع في هذه الصورة هو ظنه أنه لم يشرك حيث إنه لم يدع الولي لمباشرة قضاء حاجته ، بل دعاه ليطلب من الله قضاء حاجته، و هذا مثل ما يطلب من الحي ، فهو لم يفرق في ذلك بين الحياة و الموت، و لكن هذا الظن لا ينفعه لأمرين:

**الأول:** أنه لم يشرك بطلب الدعاء منه و لكنه أشرك من جهة أنه يعلم الغيب و يسمع النداء ، و قد ذكر الشيخ محمد إسماعيل الشهيد<sup>١</sup> ظنهم هذا ثم رد عليهم بقوله: و هذا باطل ، فإنهم و إن لم يشركوا عن طريق طلب قضاء الحاجة ، فإنهم أشركوا عن طريق النداء فقد ظنوا أنهم يسمعون نداءهم عن بعد ، كما يسمعون نداءهم عن قرب.<sup>٢</sup>

و قد ذكر مثل هذا الكلام صاحب صيانة الإنسان<sup>٣</sup>

**الثاني:** أن ظنه أنه ليس هناك فرق بين الحياة و الموت ظن خطئ، و في ذلك خوف للوقوع في الفتنة و المفسدة.

و أما حكم هذه الصورة فمن العلماء من عد هذه الصورة شركاً ، و منهم من لم يوصلها إلى الشرك، و ذلك يفهم من بعض العبارات لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فهو يقول: الثانية: أن يقال للميت أو الغائب من الأنبياء والصالحين ادع الله لي، أو ادع لنا ربك، أو اسأل الله لنا، كما تقول النصرى لمريم وغيرها، فهذا أيضا لا يستريب عالم

---

<sup>١</sup> - هو محمد إسماعيل بن عبد الغني الدهلوي الملقب بالشهيد لاستشهاده في معركة مع الإنجليز بالهند عام ١٢٤٧هـ ، و له جهود طيبة في محاربة البدع و الخرافات ، و رسالته " رد الإشراك " من أسن الرسائل و هي مفيدة جدا ، انظر رد الإشراك بتحقيق محمد عزيز شمس، و المسك الأذفر للألو سي ٣٢٦، و معجم المؤلفين ٥٨/٩.

<sup>٢</sup> - رسالة التوحيد للدهلوي ٦٦-٦٧

<sup>٣</sup> - انظر صيانة الإنسان ٢١٢

<sup>٤</sup> - انظر رسالة التوحيد للدهلوي ٦٧، صيانة الإنسان ٢١٢.



أنه غير جائز، وأنه من البدع التي لم يفعلها أحد من سلف الأمة، وإن كان السلام على أهل القبور جائزا ومخاطبتهم جائزة.<sup>١</sup>

و شبيه بهذا كلامه الآخر حيث يقول: فعلم أنه لا يجوز أن يسأل الميت شيئاً، لا يطلب منه أن يدعو الله له ولا غير ذلك، ولا يجوز أن يشكو إليه شيئاً من مصائب الدنيا والدين، ولو جاز أن يشكو إليه ذلك في حياته، فإن ذلك في حياته لا يفضى إلى الشرك، وهذا يفضى إلى الشرك...<sup>٢</sup>

فمن هذا الكلام يفهم أن هذه المرتبة ليست بشرك و لكنه ذريعة إلى الشرك .  
و لكن هناك كلام آخر لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الذي يوافق كلام من عد هذه المرتبة من الشرك ، فهو يقول: و من رحمة الله تعالى أن الدعاء المتضمن شركاً كدعاء غيره أن يفعل ، أو دعائه أن يدعو الله أو نحو ذلك...<sup>٣</sup>

فيفهم من قوله هذا أن دعاء غير الله أن يدعو الله تعالى متضمن للشرك.  
فهو إذن شرك ، كما يدل مقارنته بين دعاء غير الله أن يفعل و بين دعائه أن يدعو الله على أن يرى أنه لا فرق بين المرتبتين في الحكم، كما أن شيخ الإسلام جعل الخطاب بنحو ، سل الله لنا أن ينصرنا على عدونا ، سل الله أن يغفر لنا و غير ذلك من أعظم أنواع الشرك.<sup>٤</sup>

أما القسم الثالث:<sup>٥</sup> فهو سؤال الله تعالى عند قبر نبي أو ولي أو ما يعتقد أنه كذلك أو مطلق المقابر.

و لهذا القسم ثلاث صور:

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١/٣٥١، قاعدة في التوسل ٢٢٦، انظر شفاء الصدور في زيارة المشاهد و القبور ١٢٦

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١/٣٥٤،

<sup>٣</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٠٨ - ٧٠٩،

<sup>٤</sup> - انظر قاعدة جلية في التوسل ١٩، و انظر تفصيل هذه المراتب في الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ٢/٤٩٦ - ٤٩٨.

<sup>٥</sup> - انظر: إغاثة اللفهان ١/٢٠٠ - ٢١٣، و منهاج السنة ١/٤٨٢، و مجموع الفتاوى ٢٤/٣٣٥، و زاد المعاد ١/٥٢٧.

**الأولى:** أن يقصد القبر و يتحراه للدعاء عنده ، و ليس له غرض آخر معتقدا أن الدعاء هناك أجوب و أسرع، و أن لذلك المكان خصوصية في إجابة الدعاء.

**الثانية:** أن يقصد القبر للزيارة و الدعاء عنده معتقدا لما تقدم، و ذلك كالذين يزورون القبر الزيارة البدعية أو الشركية، حيث أنهم يجمعون بين النيتين : نية زيارة القبر ، و نية الدعاء عنده.

**الثالثة:** أن يحصل الدعاء عند القبر بحكم الاتفاق من غير قصد سابق ، كمن يدع الله في طريقه و يتفق أن يمر بالقبور، أو من يزورها فيسلم عليها و يسأل الله العافية له و للموتى كما ورد في السنة النبوية.<sup>١</sup>

حكم هذا القسم في الجملة أنها من البدع المحدثه في الدين إلا الصورة الأخيرة فهي جائزة بشروط ذكرها العلماء عند زيارة القبور زيارة شرعية.<sup>٢</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و تفصيل القول إن من يأتي إلى قبر نبي أو رجل صالح أو من يعتقد منه أنه قبر نبي أو رجل صالح و يسأله و يستنجده ، فهذا على ثلاث درجات:

إحداها: أن يسأل ما لا يقدر عليه إلا الله ، مثل أن يسأله أن يزيل مرضه... ، فهذا شرك صريح يجب أن يستتاب صاحبه فإن تاب و إلا قتل.

ثانيها: أن يقول أنا أسأله لكونه أقرب إلى الله تعالى مني ليشفع لي هذه الأمور ، فأنا أسأله ليسأل لي هذه الأمور، كما يتوسل إلى السلطان بخواصه، و أعوانه فهذا من أفعال

المشركين و النصارى، فإنهم قالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ (الزمر: ٣).

ثالثها: أن يقول أنا لا أسأله أن يفرج هو بنفسه كربتي أو ينقذني من شدتي ، و إنما أطلب منه الدعاء إلى الله تعالى، فإنه إذا دعا الله أجاب دعاه أعظم مما يجيبه إذا دعوته أنا ، فهذا حتى و صدق ، لكنه إنما هو مشروع في الحي دون الميت.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الدعاء للميت و دعاء الميت

<sup>١</sup> - انظر اقتضاء الصراط المستقيم ٦٨٣/٢ ،

<sup>٢</sup> - انظر الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية ٥٠٨ / ٢ - ٥٠٩ .

<sup>٣</sup> - شفاء الصدور في زيارة المشاهد و القبور ١٢٣ - ١٢٥ ، باختصار

مما سبق من تعريف الدعاء وكلام العلماء في الدعاء للميت و دعاء الميت يتبين الاتفاق و الافتراق بينهما في النقاط التالية:

١- أن كلتا الصورتين من جنس السؤال و العبادة، و لكن الأولى تصرف لله تعالى حيث أن العبد يسأل الله و يطلب منه تعالى الرحمة و المغفرة للميت و لنفسه ، و أما الثاني فيصرف للمخلوق و حيث إن العبد يسأل و يطلب من الميت ما لا يقدر فعله إن كان حيا و من باب الأولى إذا كان ميتا.

٢- أن الدعاء للميت أمر مشروع و قد عمله النبي صلى الله عليه و سلم كما سبق ذكره، و صاحبه يؤجر على ذلك ، و أما دعاء الميت فصاحبه يشرك بالله وأقل ما فيه يكون بدعة و معصية.

٣- أن في هذا العمل تنقصا في حق الله تعالى حيث إن الداعي للميت يعتقد أنه يفعل ذلك بقدرته ، و في هذه الحالة يجمع بين الشرك في الربوبية و الشرك في العبودية، و أما الداعي طلب منه أن يدعو الله له، ففي هذه الحالة يقع في البدعة و هي ذريعة للشرك.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: شرك في ربوبيته: بأن يجعل لغيره معه تدبيرا ما،

كما قال سبحانه: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

فِي السَّمٰوٰتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِنَّ مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾

(سبأ: ٢٢) ، فبين أنهم لا يملكون مثقال ذرة استقلالاً، ولا يشركونه في شيء من ذلك، ولا يعينونه على ملكه، ومن لم يكن مالكا ولا شريكا ولا عوناً فقد انقطعت علاقته.

وشرك في الألوهية: بأن يدعو غيره دعاء عبادة أو دعاء مسألة، كما قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ

نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ (الفاتحة: ٥)، فكما أن إثبات المخلوقات أسباب لا تقدرح في

توحيد الربوبية، ولا تمنع أن الله خالق كل شيء، ولا توجب أن يدعى المخلوق دعاء عبادة أو دعاء استغاثة...<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٧١٠، انظر أيضا قريب من هذا القول قاعدة جلييلة في التوسل و الوسيلة ٦٢

٤ - و كذلك في دعاء الميت تشبيهه للخالق بال مخلوق، حيث إنه حين يدعو الميت من بعيد وقريب يشبهه بالله الذي يسمع دعاء الداعين والمستغيثين ويجيبهم ويغيثهم.

و الخلاصة في الفرق بين الدعاء للميت و دعاء الميت هو أن الدعاء للميت مطلوب من المسلم، و أنه عبادة و طلب و سؤال للرحمة و المغفرة لأخيه المسلم أو لوالديه أو لقريب له أو لنفسه و للمؤمنين جميعا ، و أما دعاء الميت أو سؤاله أو الاستغاثة به سواء كان من قريب أو بعيد أو نبي أو ولي من الأولياء، فهو شرك أكبر إن اعتقد الداعي أنه يفعل به قدرته ، أو هو بدعة إن اعتقد أنه يتوسط له و يدعو الله له و هو ذريعة للشرك. والله أعلم.

## المطلب السابع الفرق بين الدعاء الجماعي الشرعي و الدعاء الجماعي الشركي

لقد تقدم تعريف الدعاء في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> وسوف أذكر هنا مفهوم الدعاء الجماعي الشرعي و الدعاء الجماعي الشركي و الفرق بينهما.

### الدعاء الجماعي الشرعي و البدعي:

هي الأدعية التي يجتمع جماعة من الناس و يدعون بها على كيفية معينة، أو يدعو بها أحدهم و يؤمن الآخرون على دعائه، و مثل هذه الأدعية كثيرة وسوف أذكر بعضها على سبيل المثال:

١- الأدعية التي تدعى بعد الصلوات ، حيث أن الأئمة يدعون و المأمومون يؤمنون. إن الدعاء أثناء الصلاة و خاصة في حالة السجود و التشهد الأخير مشروع و متفق عليه ، و هذا أفضل مواضع للدعاء ، و لكن الدعاء بعد أداء الصلاة فقد اختلف في کیفیتها العلماء ، فمنهم من قال باستحبابه و منهم من قال بعدم ذلك.<sup>٢</sup> و قد وردت أحاديث عن النبي صلى الله عليه و سلم في الدعاء الانفرادي بعد الصلوات ، و أنه صلى الله عليه و سلم لم يكن يداوم على ذلك، لأنه لو كان يداوم على ذلك لنقله من نقل صفة صلاة النبي صلى الله عليه و سلم . من الأدلة على مشروعية ذلك ما قاله النبي صلى الله عليه و سلم لمعاذ: أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول : " اللهم أعني على ذكرك و شكرك و حسن عبادتك"<sup>٣</sup>

و قد مال ابن القيم رحمه الله إلى أنه لا بأس بالدعاء بعد الفراغ من الصلاة و لكن بعد أن قدم بين يدي دعائه الأذكار المشروعة بعد السلام.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٤٤٤

<sup>٢</sup> - انظر حاشية كتاب الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية تعليق ١، ٢/٦٦٧

<sup>٣</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الوتر باب في الاستغفار ١٣٣٥، ح ١٥٢٢، و ابن خزيمة ١/٣٦٩، رقم ٧٥١، و الحاكم ١/٤٠٧، ح ١٠١٠، و صححه الألباني و وافقه الذهبي و صححه الألباني في صحيح الجامع ٦/٣٠٤، رقم ٧٨٤٦.

<sup>٤</sup> - انظر زاد الميعاد ١١٨-١١٩،

هذا ما يتعلق بالدعاء بعد الصلوات دون اجتماع، و أما إذا اجتمع المصلون و الإمام بعد الصلاة و دعا الإمام و أمن المأمومون ، كما هو منتشر في البلدان الإسلامية في زماننا الحاضر، فهو بدعة إلا إذا كان أحيانا ، فيجوز.

و أما إذا كان على الدوام بعد كل صلاة فهو بدعة، لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم، و لو كان فعله النبي صلى الله عليه وسلم لنقله إلينا الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، و كذلك لم يفعله الصحابة و لا السلف الصالح بعدهم.<sup>١</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما دعاء الإمام والمأمومين جميعا عقيب الصلاة، فلم ينقل هذا أحد عن النبي ولكن نقل عنه أنه أمر معاذًا أن يقول دبر كل صلاة: "اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك" ، ونحو ذلك، ولفظ دبر الصلاة قد يراد به آخر جزء من الصلاة كما يراد بدبر الشيء مؤخره، وقد يراد ما بعد انقضائها

كما في قوله تعالى: ﴿وَأَذْبَرَ السُّجُودَ﴾ (ق: ٤٠) ، وقد يراد به مجموع الأمرين.<sup>٢</sup> ثم قال: الاجتماع على القراءة والذكر والدعاء حسن مستحب إذا لم يتخذ ذلك عادة راتبة- كالاتتماعات المشروعة- ولا اقترن به بدعة منكورة<sup>٣</sup>

و قال الإمام الشاطبي رحمه الله: و لو فرضنا أن الدعاء بهيئة الاجتماع وقع من أئمة المساجد في بعض الأوقات لأمر يحدث عن قحط أو خوف من ملم لكان جائزا... إذا لم يقع ذلك على وجه يخاف منه مشروعية الانضمام ، و لا كونه سنة تقام في الجماعات ويعلم به في المساجد كما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء الاستسقاء بهيئة الاجتماع و هو يخطب و كما أنه دعا في غير أعقاب الصلوات على هيئة الاجتماع...<sup>٤</sup>

و قد ورد في فتاوى اللجنة الدائمة ما نصه: الدعاء عبادة ، و لكن لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم و لا عن خلفائه الراشدين و سائر الصحابة رضي الله عنهم أنهم

<sup>١</sup> - انظر : الفتاوى الكبرى ١/ ١٨٨-١٨٩ ، ٢١٠ ، مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤٩٢-٥٠٤ ، ٥١١ ، ٥٠٨-٥٢٣ ، اقتضاء الصراط المستقيم ٣٠٣-٣٠٧ ، الاعتصام ٢٧/١ ، و انظر له كلاما طويلا مع ذكر قواعد مهمة من:

١/ ٣٤٩-٥٢ / ٢ ، و ٢/ ٣٥١ .

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٢/ ٥١٦

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٢٢/ ٥٢٣ ،

<sup>٤</sup> - الاعتصام ٣٢١

دعوا جماعة بعد الصلاة ، فكان اجتماع المصلين بعد السلام من الصلاة للدعاء جماعة بدعة محدثة.<sup>١</sup>

إذا يفهم مما سبق من كلام العلماء أن أصل الدعاء الجماعي بدعة إلا في حالات مخصصة، مثل الحالات التي وردت عن النبي صلى الله عليه و سلم ، أو إذا كان لعارض كقنوت النازلة، أو لم يتخذ ذلك عادة راتبية، فيباح الدعاء الجماعي في هذه الحالات. و كذلك لو دعا الإمام بعض الأحيان مثل أن تقع نازلة ، فيدعو بها عقب الصلوات وأمن على ذلك المأمومون ففي هذه الحالة لا يكون الدعاء بدعة، كما دعا به النبي صلى الله عليه و سلم بالاستسقاء في خطبة الجمعة عندما طلب الأعرابي منه ذلك.

## ٢- الدعاء للأئمة في خطبة الجمعة.

و هذا الدعاء أيضا يشبه الدعاء بعد الصلوات حيث إن الخطيب يدعو و المأمومين يؤمنون و يكون على شكل الاجتماع في الدعاء.

فقد ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه دعا يوم الجمعة حينما طلب أحد الصحابة أن يدعو للاستسقاء، فعن أنس بن مالك قال: " أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الجمعة فقال: يا رسول الله هلكت المشية ، هلك العيال، هلك الناس، فرفع رسول الله صلى الله عليه و سلم يديه يدعو، و رفع الناس أيديهم معه يدعون. قال: فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا...<sup>٢</sup>

فيظهر من هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم دعا و دعا معه المأمومون في يوم الجمعة للاستسقاء، فهذا جاء في وقت معين و لحاجة معينة.

و الالتزام به في كل خطبة و باستمرار بدعة، و لكن إذا دعا الخطيب للحاجة فليس بدعة.<sup>٣</sup>

فأتت بدعيته من جهة الالتزام و عدم الترك ، لأن ذلك يؤدي إلى الاعتقاد بأنه من شروط الخطبة ، و أنه شعيرة من شعائرها، مع أن أصل الدعاء للأئمة مشروع و مطلوب

<sup>١</sup> - فتاوى اللجنة الدائمة ٢/ ٥٢٦، انظر قريب من هذا الكلام ٤٨١/٢.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء رقم ١٠٢٩، فتح الباري

٦٦٥/٢

<sup>٣</sup> - انظر الاعتصام ١٦

فإن إمام المسلمين أحق من يدعي له ، لأن بصلاحه صلاح الأمة ، فالدعاء له دعاء للأمة.<sup>١</sup>

فمثل هذه الأدعية الجماعية لها جانب مشروع و لها جانب غير مشروع فإذا جاء على التزام فهو بدعة و إن كان وقت الحاجة فهو مشروع.  
و هناك أدعية جماعية عددها كثير من العلماء أدعية بدعية، فمن ذلك:  
١- الاجتماع للدعاء بصفة دورية في مكان معين.

فقد روي عن ابن مسعود و أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما ، أنهما أنكرا على قوم يجلسون حلقة في المسجد ينتظرون الصلاة ، في كل حلقة رجل ، و في أيديهم حصى فيقول : كبروا مائة فيكبرون مائة ، فيقول : هللوا مائة فيهللون مائة، فيقول سبحوا مائة فيسبحون مائة، فوقف عليهم ابن مسعود فقال لهم: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن حصى نعد به التكبير و التهليل و التسبيح، قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، و يحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه و سلم متوافرون...<sup>٢</sup>

و قد وردت قصة أخرى قبلهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه كتب إليه عامل له أن ههنا قوما يجتمعون فيدعون للمسلمين و للأمر، فكتب إليه عمر، أقبل وأقبل بهم معك، فأقبل وقال عمر للبواب: أعد لي سوطا، فلما دخلوا على عمر أقبل على أميرهم ضربا بالسوط.<sup>٣</sup>

و كذلك من السلف من حذر من الابتداء في الأدعية الإمام مالك رحمه الله، فإنه قال في قوم يجتمعون لقراءة القرآن : لا بأس أن يجتمعوا و يكره الدعاء بعد فراغهم.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - الدعاء للعروسي ٦٧٠/٢

<sup>٢</sup> - أخرجه الدرامي ١/ ٦٠ ، رقم ٢٦٠ ، و ابن وضاح ١١-١٣-٢١ ، و نحوه عن ابن مسعود أيضا أخرجه ابن وضاح ١٢ ، قال الألباني رحمه الله : في إسناد الدرامي : و إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري في صحيحه غير عمارة و هو ثقة . التعقيب الحثيث ٤٧ . و قال في سند ابن وضاح سنده إلى الصلت صحيح و هو ثقة من أتباع التابعين إلا أنه منقطع ، راجع الضعيفة ١/١١٢ ، و التعقيب الحثيث ٤٢ .

<sup>٣</sup> - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥/٢٩٠ ، ح ٢٦١٩١ .

<sup>٤</sup> - الحوادث و البدع ٤٤ .



فهؤلاء من السلف وغيرهم أنكروا و حذروا الابتداع في الدعاء و الاجتماع عليه.<sup>١</sup>  
٢- و من الأدعية البدعية الجماعية ما يحصل من بعض الناس في أعمال الحج من الطواف و السعي غيرهما، فيختار شخص معين يدعو و الباقي يرددون خلفه من غير أن يفهموا معاني هذه الأدعية، و كذلك خصصوا لكل شوط دعاء يخصه، و غير ذلك من الأمر التي أدخلوها في هذه العبادة العظيمة .

و هذه الأدعية تدخل ضمن الأدعية البدعية من جهتين:

الأولى: تخصيص كل شوط بدعاء خاص مع عدم وروده .

الثانية: الهيئة الجماعية مع رفع صوت و حكاية ألفاظ دون تدبر و استحضار معنى.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: وأما ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل شوط من الطواف أو السعي بأذكار مخصوصة أو أدعية مخصوصة ، فلا أصل له، بل مهما تيسر من الذكر و الدعاء كفي.<sup>٢</sup>

و كذلك من الأذكار البدعية الاستغفار بعد الصلاة على هيئة الاجتماع و رفع الصوت، فإن الاستغفار في ذاته سنة، و باعتبار هيئته من رفع الصوت و اجتماع المستغفرين بدعة.<sup>٣</sup> فيما سبق عرفنا متى يكون الدعاء الجماعي مشروعاً و متى يكون بدعة، و أكتفي بهذا القدر و سوف أذكر الدعاء الجماعي الشركي.

### الدعاء الجماعي الشركي

و الدعاء الجماعي الشركي تقريبا لم أجد مصطلحا بهذا الاسم و لكن من خلال البحث في هذا الموضوع يتبين أن الدعاء الجماعي الشركي هو: أن تجتمع جماعة من الناس عند قبر ولي أو نبي أو مزار و يستغيثون به و يطلبون منه حوائجهم الدنيوية و الأخروية. و مثال ذلك ما فعله الرافضة لأئمتهم، و الصوفية لأقطابهم وأوليائهم، فيجتمعون عند قبورهم و مزاراتهم و يدعون دعاء جماعيا شركيا، مثل ما يستغيثون بالحسين بن علي رضي الله عنه و أبنائه من بعده، و الأولياء و الأقطاب و غيرهم. فهذا كله من جنس الدعاء الجماعي الشركي.

<sup>١</sup> - انظر : الدعاء للعروسي ٢ / ٥٨٠ - ٥٨٣ .

<sup>٢</sup> - التحقيق و الإيضاح لكثير من مسائل الحج و العمرة ٣٠ ،

<sup>٣</sup> - علم أصول البدع ١٥١ .

## الفرق بين الدعاء الجماعي الشرعي و الدعاء الجماعي الشركي.

مما سبق يظهر أوجه الاتفاق و الافتراق بين الدعاء الجماعي الشرعي و الشركي.

فمن أوجه الاتفاق بينهما ما يلي:

- ١- أنهما جميعا دعاء، و الدعاء هو العبادة و لا يجوز صرفه لغير الله.
- ٢- أنهما جميعا على شكل جماعي ، فيجتمع جماعة من الناس و يدعون سواء كان في المسجد أو في مكان معين مثل المزار و القبر و غير ذلك.

و أما أوجه الافتراق بينهما فهي:

١- أن الدعاء الجماعي الشرعي له أصل شرعي من السنة و أقوال السلف رحمهم الله، و هو إذا لم يكن على الدوام فهو مشروع و يثاب فاعله، يقول ابن تيمية رحمه الله في جواب سؤال ورده في هذا الموضوع، فيقول: الاجتماع لذكر الله، واستماع كتابه، والدعاء عمل صالح، وهو من أفضل القربات والعبادات في الأوقات، ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إن لله ملائكة سياحين في الأرض فإذا مروا بقوم يذكرون الله تنادوا: هلموا إلى حاجتكم" <sup>١</sup> و ذكر الحديث وفيه "وجدناهم يسبحونك ويمجدونك" لكن ينبغي أن يكون هذا أحيانا في بعض الأوقات والأمكنة فلا يجعل سنة راتبه يحافظ عليها إلا ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم المداومة عليه في الجماعات من الصلوات الخمس في الجماعات ومن الجمعة والأعياد ونحو ذلك. <sup>٢</sup>

و أما الدعاء الجماعي الشركي فهو صرف هذه العبادة لغير الله تعالى و هو كفر مخرج من الملة.

و قد بين الله تعالى عدم استحقاق غيره بالدعاء و سائر العبادات ، لضعفهم و كونهم مخلوقين مثلهم، فقال: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾

<sup>١</sup> - أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات باب ما جاء إن لله ملائكة ٢٠٢٢، ح ٣٦٠٠. وقال هذا حديث حسن صحيح.

<sup>٢</sup> - الفتاوى الكبرى ١/٢٢٠-٢٢١.

(الزمر: ٣٨)، و قال: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ  
الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِيدَكَ بِخَيْرٍ فَلَا  
رَادَ لِفَضْلِهِ ۚ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ ﴾ (يونس: ١٠٦ -  
١٠٧).

٢- أن الدعاء الجماعي الشرعي قد يكون بدعيا إذا كان على الالتزام و الدوام، و أما  
الدعاء الجماعي الشركي فلا، لأن الاستغاثة بالأموات و دعاءهم من دون الله أو مع الله  
شرك أكبر يخرج من ملة الإسلام.<sup>١</sup>

فتبين مما سبق أن الدعاء الجماعي في الأصل أنه بدعة إلا ما ورد عن النبي صلى الله عليه  
و سلم في بعض الحالات أنه دعا ، مثل الاستسقاء و غيره ، أو ما عمل به عند النوازل  
مثل ما يدعو الإمام في يوم الجمعة بعد الخطبة و على أن لا يكون على شكل سنة راتبة.  
و أما الدعاء الجماعي الشركي ، فهو كما ذكرت من كلام العلماء شرك أكبر و مخرج  
من الملة. و الله أعلم.

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢٢ / ٥٢٣، فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ١٠٥،

## المطلب الثامن الفرق بين الرياء و الشرك

تقدم بيان معنى الشرك في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و أذكر هنا معنى الرياء في اللغة الاصطلاح و الفرق بينه و بين الشرك.

### الرياء لغة و اصطلاحا

#### الرياء لغة:

مأخوذ من مادة رأى التي تفيد معنى النظر و الإبصار بعين أو بصيرة، يقال من ذلك راءى فلان ، و فعل ذلك رثاء الناس ( و رياء الناس) و هو أن يفعل شيئا ليراه الناس<sup>٢</sup>

قال ابن منظور: راءيت الرجل مرآة و رياء: أريته أبي على خلاف ما أنا عليه، و في

التتريل: قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ

وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (الأنفال: ٤٧)، و فيه قال تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ

﴿٦﴾ (الماعون: ٦) ، يعني المنافقين، أي إذا صلى المؤمنون صلوا معهم يراءونهم أنهم على

ما هم عليه، و فلان مرء و قوم مرءون و الاسم: الرياء.<sup>٣</sup>

و قال الإمام القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية: أي يرى الناس أنه يصلي طاعة وهو

يصلي تقية، كالفاسق، يرى أنه يصلي عبادة وهو يصلي ليقال: إنه يصلي.<sup>٤</sup>

و الرياء هو: إظهار العمل للناس ليروه و يظن به خيرا.<sup>٥</sup>

و المرائي: هو الذي يرائي الناس بالعمل الذي هو في الظاهر لله و في الباطن عامله مراده

به حمد الناس عليه.<sup>٦</sup>

### الرياء اصطلاحا

<sup>١</sup> - انظر ٥١

<sup>٢</sup> - انظر معجم مقاييس اللغة ٤١٥، مختار الصحاح ١٤٤، المعجم الوسيط ٣٢٠، معجم التعريفات و الضوابط... ٢٠٨.

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٢٩٦/١٤، ٣٠٢،

<sup>٤</sup> - الجامع لأحكام القرآن ٥١٣/٢٢

<sup>٥</sup> - المصباح المنير ٢٠٤.

<sup>٦</sup> - تفسير الطبري ٦٤/٣

هو: مراعاة الناس بالعمل الذي هو في الظاهر لله و في الباطن مراد به حمد الناس عليه.<sup>١</sup>  
 قال العسكري: الرياء: إظهار جميل الفعل رغبة في حمد الناس، لا في ثواب الله تعالى.<sup>٢</sup>  
 و يقول الجرجاني: الرياء ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه.<sup>٣</sup>  
 و قيل: الرياء: طلب ما في الدنيا بالعبادة، و أصله: طلب المتزلة في قلوب الناس.<sup>٤</sup>  
 و قال الغزالي<sup>٥</sup>: أصل الرياء: طلب المتزلة في قلوب الناس بإيرائهم خصال الخير، و اسم الرياء مخصوص - بحكم العادة- بطلب المتزلة في القلوب بالعبادة و إظهارها، و من ثم يكون الرياء (المذموم شرعا) إرادة العباد بطاعة الله.<sup>٦</sup>  
 و قال ابن حجر رحمه الله: الرياء إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها.<sup>٧</sup>

قال سهل<sup>٨</sup>: قال لقمان لابنه: الرياء أن تطلب ثواب عملك في دار الدنيا، وإنما عمل القوم للآخرة.

قيل له: فما دواء الرياء؟ قال كتمان العمل، قيل له: فكيف يكتنم العمل؟ قال: ما كلفت إظهاره من العمل فلا تدخل فيه إلا بالإخلاص، وما لم تكلف إظهاره أحب ألا يطلع عليه إلا الله.

قال: و كل عمل اطلع عليه الخلق فلا تعده من العمل.<sup>٩</sup>

### أقسام الرياء:

<sup>١</sup> - انظر تفسير الطبري ٥ / ٨٧.

<sup>٢</sup> - الفروق اللغوية للعسكري ٢٥٧

<sup>٣</sup> - التعريفات ١١٦

<sup>٤</sup> - تفسير القرطبي ٢٢ / ٥١٣، انظر نفس المرجع ٦ / ٢٩٩،

<sup>٥</sup> - هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أبو حامد المشهور بحجة الإسلام، له نحو مائتي مصنف، من أشهرها أشهرها إحياء علوم الدين، ولد سنة ٤٥٠هـ، و توفي سنة ٥٠٥هـ. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٤ / ١١، سير أعلام النبلاء ١٩ / ٣٢٢، وفيات الأعيان ٤ / ٢١٦.

<sup>٦</sup> - إحياء علوم الدين للغزالي ٣ / ٢٩٧، نقلا من: موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٥٥٢.

<sup>٧</sup> - فتح الباري ١١ / ٤٠٨، و انظر تيسير العزيز الحميد ٣٩١،

<sup>٨</sup> - هو سهل بن عبد الله بن يونس التستري، أبو عبد الله، توفي سنة ٢٨٣هـ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٣٠، حلية الأولياء ١٠ / ١٨٩ - ٢١٢.

<sup>٩</sup> - الجامع لأحكام القرآن ٦ / ٣٠١

قال سهل بن عبد الله التستري رحمه الله: الرياء على ثلاثة وجوه:  
أحدها: أن يعقد في أصل فعله لغير الله ويريد به أن يعرف أنه لله، فهذا صنف من  
النفاق وتشكك في الإيمان.  
والآخر: يدخل في الشئ لله فإذا اطع عليه غير الله نشط، فهذا إذا تاب يزيد أن يعيد  
جميع ما عمل.  
والثالث: دخل في العمل بالإخلاص وخرج به لله فعرف بذلك ومدح عليه وسكن إلى  
مدحهم، فهذا الرياء الذي نهى الله عنه.<sup>١</sup>  
وقال القرطبي رحمه الله: وحقيقة الرياء طلب ما في الدنيا بالعبادة، وأصله طلب المتزلة  
في قلوب الناس.

وأولها تحسين السمات، وهو من أجزاء النبوة، ويريد بذلك الجاه والثناء.  
وثانيها: الرياء بالثياب القصار والحشنة، ليأخذ بذلك هيئة الزهد في الدنيا.  
وثالثها: الرياء بالقول، بإظهار التسخط على أهل الدنيا، وإظهار الوعظ والتأسف على  
ما يفوت من الخير والطاعة.  
ورابعها: الرياء بإظهار الصلاة والصدقة، أو بتحسين الصلاة لأجل رؤية الناس، وذلك  
يطول.<sup>٢</sup>

و أما أقسام الرياء باعتبار إبطاله للعبادة فينقسم إلى قسمين:  
الأول: أن يكون في أصل العبادة، أي ما قام لتعبد إلا للرياء، فهذا عمله باطل مردود  
عليه، لأنه وقع في الشرك، وذلك لما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "قال: قال الله  
تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه"<sup>٣</sup>  
وشركه"<sup>٣</sup>

قال ابن رجب رحمه الله: واعلم أن العمل لغير الله أقسام:

<sup>١</sup> - الجامع لأحكام القرآن ٦ / ٣٠٠-٣٠١

<sup>٢</sup> - الجامع لأحكام القرآن ٢٢ / ٥١٣

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الزهد باب تحريم الرياء ١١٩٥، ح ٢٩٨٥.

فتارةً يكونُ رياءً محضاً، بحيثُ لا يُرادُ به سوى مراعاة المخلوقين لغرضٍ دُنْيويٍّ، كحال المنافقين في صلاتهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء: ١٤٢).

وكذلك وصف الله تعالى الكفار بالرياء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ (الأنفال: ٤٧).

وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام ، وقد يصدر في الصدقة الواجبة أو الحج ، وغيرهما من الأعمال الظاهرة ، أو التي يتعدى نفعها، فإن الإخلاص فيها عزيزٌ، وهذا العمل لا يشكُّ مسلمٌ أنه حابطٌ، وأن صاحبه يستحقُّ المقت من الله والعقوبة.<sup>١</sup>

الثاني : أن يكون الرياء طارئاً على العبادة : أي أن أصل العبادة لله، لكن طرأ عليها الرياء. فهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يدافعه، فهذا لا يضره.

الثاني: أن يسترسل معه، فكل عمل ينشأ عن الرياء فهو باطل، كما لو أطل القيام ، أو الركوع، أو السجود أو تباكى فهذا كل عمله حابط، و لكن هل هذا البطلان يمتد إلى جميع العبادة أم لا؟ نقول: لا يخلو هذا من حالين:

الحالة الأولى: أن يكون آخر العبادة مبنياً أولها، بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها، فهذه كلها فاسدة، مثل الصلاة.

الحالة الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلاً عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها ، فما سبق الرياء فهو صحيح، و ما كان بعده فهو باطل.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - انظر جامع العلوم والحكم ٢٤-٢٦، باختصار و تصرف يسير، التنبيهات المختصرة ، أحمد الخريصي ١١٢

<sup>٢</sup> - انظر معجم التعريفات لابن العثيمين ٢٠٩

يقول ابن رجب رحمه الله: وتارة يكون العمل لله ، ويُشارِكُه الرياءُ ، فإن شاركه من أصله ، فالنصوص الصحيحة تدلُّ على بطلانِه وحبوطه أيضاً .  
 وأما إن كان أصل العمل لله ، ثم طرأت عليه نيَّةُ الرياءِ ، فإن كان خاطراً ودفعه ، فلا يضرُّه بغيرِ خلافٍ ، وإن استرسلَ معه ، فهل يُحبَطُ عمله أم لا يضرُّه ذلك ويجازى على أصل نيَّته ؟ في ذلك اختلافٌ بين العلماءِ مِنَ السَّلَفِ قد حكاها الإمامُ أحمدُ وابنُ جريرِ الطَّبْرِيِّ ، ورجَّحَا أنَّ عمله لا يبطلُ بذلك ، وأنَّه يُجازى بِنِيَّتهِ الأولى ، وهو مروىٌّ عن الحسنِ البصريِّ وغيره.<sup>١</sup>

### حكم الرياء

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَادِقًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ (١١٠) (الكهف: ١١٠)، في هذه الآية تسمية الرياء شركاً ، و التصريح بأن الشرك الواقع من المشركين إنما هو في العبادة.<sup>٢</sup>  
 وقد ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه، فقال: الرياء"<sup>٣</sup> ، وكذلك عنه صلى الله عليه و سلم: "ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال: قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الشرك الخفي، يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل"<sup>٤</sup>  
 و من خلال هذين الحديثين يظهر حكم الرياء بأنه شرك، ففي الحديث الأول نرى أن النبي صلى الله عليه و سلم فسر الشرك الأصغر بالرياء.  
 قال ابن القيم رحمه الله: أما الشرك الأصغر فكيسير الرياء، و التصنع للخلق.<sup>٥</sup>  
 و في الحديث الثاني الحكم عليه بأنه من الشرك الخفي.

<sup>١</sup> - انظر جامع العلوم و الحكم ٢٤ - ٢٦ ، باختصار و تصرف يسير، انظر أيضاً: الدر النضيد على أبواب التوحيد ٢٩٤ - ٢٩٥ .

<sup>٢</sup> - الدر النضيد ٢٩٤

<sup>٣</sup> - أخرجه أحمد ٤٢٨/٥ ، ٤٢٩ ، ح ٢٣٦٨٠ ، ٢٣٦٨٦ ، و البغوي في شرح السنة ٣٢٣ / ١٤ ، قال ابن حجر في بلوغ المرام: إسناده حسن ٤٤٠ ، ح ١٨٨٥ ، و صححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٦٧٢ / ٢ .

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٤١٠ .

<sup>٥</sup> - مدارج السالكين ٢٥٨ / ١



و الشرك الخفي منه ما هو أكبر و منه ما هو أصغر، كمن يصرف العبادة لغير الله ، و يظنه الناس بأنه صرفه لله، كما قال تعالى في وصف المنافقين قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ۝١٤٢﴾ (النساء: ١٤٢)، فالمنافقون يراؤون الناس بأعمالهم الظاهرة، و كفرهم خفي لا يظهر.

و قد يكون هذا العمل شركا أصغر، كمن يعبد الله ليراه الناس فيمدحوه على هذه العبادة ، و ليس مراده أن تكون العبادة للناس ، و لو أراد ذلك لكان شركا أكبر.

يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

و الرياء يبحث في مقامين:

**المقام الأول:** في حكمه: فنقول: الرياء من الشرك الأصغر، لأن الإنسان قصد بعبادته غير الله، و قد يصل إلى الأكبر ، و قد مثل ابن القيم للشرك الأصغر، فقال: مثل يسير الرياء، و هذا يدل على أن الرياء الكثير قد يصل إلى الأكبر.

**المقام الثاني:** في حكم العبادة إذا خالطها الرياء، و هو على ثلاثة أوجه:

**الأول:** أن يكون الباعث على العبادة مراعاة الناس من الأصل، كمن قام يصلي من أجل مراعاة الناس و لم يقصد وجه الله، فهذا شرك و العبادة باطلة.

**الثاني:** أن يكون مشاركا للعبادة في أثنائها، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة.

فإن كانت العبادة لا ينبي آخرها على أولها، فأولها صحيح بكل حال، و الباطل آخرها. أما إذا كانت العبادة ينبي آخرها على أولها، فهي على حالين:

١- أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه ، بل يعرض عنه و يكرهه، فإنه لا يؤثر عليه

شيئا، لقول النبي صلى الله عليه و سلم: " إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به

أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم " ١.

١ - أخرجه البخاري في كتاب الطلاق باب الطلاق في الإغلاق و الكره ٤٥٥، ح ٥٢٦٩.

٢- أن يطمئن إلى هذا الرياء و لا يدافعه، فحينئذ تبطل جميع العبادة ، لأن آخرها مبني على أولها و مرتبط به.

الثالث: ما يطرأ بعد العبادة ، فإنه لا يؤثر عليها شيئا، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان، كالمَن و الأذى بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلا لأجر الصدقة فيبطلها، لقوله

تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا بُطْلُوهَا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ (البقرة: ٢٦٤) و ليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته، لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة .

و ليس من الرياء أيضا أن يفرح الإنسان بفعل الطاعة في نفسه، بل ذلك دليل على إيمانه قال النبي صلى الله عليه و سلم: " من سرته حسناته و ساءته سيئاته، فذلك المؤمن"<sup>١</sup> و سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن ذلك فقال: " تلك عاجل بشرى المؤمن"<sup>٢</sup> ٣

### الفرق بين الرياء و الشرك

فمما تقدم يتبين لنا أوجه الاتفاق و الافتراق بين الرياء و الشرك فمن أوجه الاتفاق بين الرياء و الشرك ما يلي:

١- أنهما يشتركان في معنى المعصية حيث أنهما من أفراد المعصية، فكل شرك و رياء يدخل تحت المعاصي.

٢- أنهما محبطان للعمل، حسب ما ذكرته سابقا في حكم الرياء و الشرك. قال النبي صلى الله عليه و سلم: " أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك معي فيه غيري تركته و شركه"<sup>٤</sup> ، فهذا الحديث يدل على أن الرياء مردود على صاحبه ، و أن الله جل جلاله لا يقبل العمل الذي خالطه الرياء.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه الترمذي في أبواب الفتن باب ما جاء في لزوم الجماعة ١٨٦٩، ح ٢١٦٥، و قال حديث حسن صحيح ، غريب من هذا الوجه. و شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٩٩٣/٣، ح ١٦٦٥، و ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ح ٥٥٠.

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب البر و الصلة باب إذا أثني على الصالح ١١٣٨، ح ٢٦٤٢.

<sup>٣</sup> - معجم التعريفات و الضوابط.... ٢١٠-٢١٢، بتصرف يسير. انظر أيضا: القول المفيد ١/١١٧، ١١٩، ٢/ ١٢٤، ١٢٦، شرح رياض الصالحين ١/١٣، ٨٤، و فتاوى العقيدة ٢/٢٠٥، ٢٠٩.

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٤٧٧،

و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان أشرك في عمل عمله لله عز وجل أحدا فليطلب ثوابه من عند غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك"<sup>١</sup>

و أما أوجه الافتراق بين الرياء و الشرك فمنها ما يلي:

١- أن الرياء يدخل تحت الشرك ، حيث إنه أحد معاني الشرك الأصغر، و قد يصل إلى أن يدخل تحت معاني الشرك الأكبر أيضا.

قال النبي صلى الله عليه و سلم: " أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه ، فقال: الرياء"<sup>٢</sup>

و يقول الإمام القرطبي رحمه الله: ويلي هذه الرتبة الإشراف في العبادة وهو الرياء، وهو أن يفعل شيئا من العبادات التي أمر الله بفعلها له لغيره. وهذا هو الذي سيقت الآيات والأحاديث لبيان تحريمه، وهو مبطل للأعمال وهو خفي لا يعرفه كل جاهل غبي.<sup>٤</sup>

٢ - أن الرياء يكون في الفعل، حيث إن الإنسان يظهر للناس مظهر الصلاح، و لكنه فاسد في الداخل، و أما الشرك فيكون في الفعل و القول.

٣ - أن الرياء قد يخفى على كثير من الناس لأنه يتعلق بأمر داخلي و أما في الظاهر فهو عمل صحيح و صالح، و هو إبطان المعصية و إظهار الطاعة، و أما الشرك فهو لا يخفى على الناس لأنه معروف أن هذه الأعمال أو الأقوال شرك.

و أحيانا نقول : الرياء شرك خفي، لأنه ليس بظاهر و إنما هو باطن خفي في قلب العبد، و لهذا تجد أن كثيرين من أهل العلم يعبرون عن الشرك الأصغر بيسير الرياء، و تارة يعبرون عن الشرك الخفي بالرياء.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٤٠٠، و قد ذكرت تفصيل الحكم في بداية هذه المطلب.

<sup>٢</sup> - أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب الرياء و السمعة ٢٧٣٢، ح ٤٢٠٣، و الترمذي في كتاب تفسير القرآن باب و من سورة الكهف ١٩٧٢، ح ٣١٥٤، و قال حديث حسن غريب.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٤٧٨.

<sup>٤</sup> - الجامع لأحكام القرآن ٢٩٩/٦.

<sup>٥</sup> - انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٤٠٠

٤- أن الشرك قد يكون شركا أكبر و هو متعلق بأمور العقيدة و هو محبط للعمل، و قد يكون شركا أصغر و هو متعلق بالأعمال و ليس محبطا للأعمال، و أما الرياء فليس له أكبر و أصغر ، و لكنه كما سبق شرك أصغر ، و قد يكون شركا أكبر و يكون محبطا للعمل كاملا أو جزئيا حسب دخوله في العمل.

يقول الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: و قد يصل الرياء إلى الشرك الأكبر، و قد مثل ابن القيم - رحمه الله- للشرك الأصغر بيسير الرياء ، و هذا يدل على أن كثير الرياء قد يصل إلى الشرك الأكبر.<sup>١</sup>

٥- أن الرياء إذا جاء في معنى الشرك الأكبر يجبط جميع الأعمال، و أما إذا جاء بمعنى الشرك الأصغر فيختلف حاله ، إن كان من بداية العمل فيفسد بدايته و إن كان في نهاية العمل يفسد نهايته فقط، و ذلك إذا لم يكن أول العمل مرتبطا بآخره أو العكس.

٦- أن الرياء إذا جاء بمعنى الشرك الأكبر يخرج صاحبه من الملة و يخلد في النار إذا لم يتب، و أما إذا كان بمعنى الشرك الأصغر فلا يخرج صاحبه من الملة و لكنه يوجب دخوله النار.

خلاصة ما سبق : أن الرياء جزء من الشرك و الشرك أعم من الرياء، و أن الرياء قد يصل إلى الشرك الأكبر، و يكون سببا في إحباط العمل بالكلية . و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ٢٢٣

## المطلب التاسع الفرق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي

### الخوف لغة و اصطلاحاً

#### الخوف لغة:

تدل مادة ( خ و ف ) على الذعر و الفرع.

يقول ابن فارس: الخاء و الواو و الفاء أصل واحد يدل على الذعر و الفرع ، يقال خفت الشيء خوفاً و خيفة.<sup>١</sup>

و خاف الرجل يخاف خوفاً و خيفة و مخافة فهو خائف ، و الأمر منه خف بفتح الخاء، و خاوفه فخافه يخوفه: غلبه في الخوف، أي كان أشد خوفاً منه، و الإخافة التخوييف، يقال: وجع مخيف أي : يخيف من رآه.<sup>٢</sup>

و قال الفيروزآبادي: و قد ورد الخوف في القرآن الكريم على وجوه منها:

الأول : بمعنى القتل و الهزيمة، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْخَوْفِ

أَذَاعُوا بِهِ ﴾ (النساء: ٨٣) ، وقال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ ﴾ (البقرة: ١٥٥) أي: القتل.

الثاني: بمعنى الحرب و القتال، قال تعالى: ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالْسِنَةِ حِدَادٍ

أَشْحَةً عَلَى الْخَيْرِ ﴾ (الأحزاب: ١٩) أي : إذا انجلى الحرب، وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَ

الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ ﴾ (الأحزاب: ١٩) أي : الحرب.

الثالث: بمعنى العلم و الدراية، قال تعالى: ﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا ﴾ (البقرة: ١٨٢)

أي : العلم.

الرابع: بمعنى النقص ، قال تعالى: ﴿ أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ ﴾ (النحل: ٤٧) أي : تنقص.

الخامس: بمعنى الرعب و الخشية من العذاب و العقوبة، قال تعالى: ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا

و طَمَعًا ﴾ (السجدة: ١٦).<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣١٧.

<sup>٢</sup> - انظر : لسان العرب ٩٩/٩، تهذيب اللغة للأزهري ١ / ٩٦٦، مختار الصحاح ١٢٤، المصباح المنير ١٥٥،

## الخوف اصطلاحاً

الخوف هو: الذعر و هو انفعال يحصل بتوقع ما فيه هلاك أو ضرر أو أذى.<sup>١</sup>  
قال الراغب الأصفهاني: الخوف توقع مكروه عن أمانة مظنونة أو معلومة... و يضاد الخوف الأمن... و يستعمل ذلك في الأمور الدنيوية و الآخروية.<sup>٢</sup>  
و قال الجرجاني: توقع حلول مكروه أو فوات محبوب.<sup>٣</sup>  
و قيل: فزع القلب من مكروه يناله أو محبوب يفوته.<sup>٤</sup>  
و هو مطالعة الوعيد و ما أعد الله لمن آثر الدنيا على الآخرة و المخلوق على الخالق و الهوى على الهدى و الغي على الرشاد.<sup>٥</sup>  
و أصل الخوف هو: عبارة عن تألم القلب و احتراقه بسبب توقع مكروه في الاستقبال، و أن الخوف سوط الله تعالى يسوق به عباده إلى المواظبة على العلم و العمل لينالوا بهما رتبة القرب من الله تعالى.<sup>٦</sup>

## الخوف المحمود

الخوف المحمود الصادق ما حال بين صاحبه و بين محارم الله عز و جل ، فإذا تجاوز ذلك خيف منه اليأس و القنوط.<sup>٧</sup>  
و الخوف هو: أن يخاف العبد من عقاب الله تعالى، إما في الدنيا و إما في الآخرة، و ذلك بسبب ما يتركه من واجب أو ما يفعله من محرم، و لهذا فالخوف ليس مقصوداً لذاته، بل هو مقصود لغيره قصد الوسائل، و لهذا يزول بزوال المخوف و حصول الأمن، فإن أهل

<sup>١</sup> - بصائر ذوي التمييز ٥٧٨/٢ - ٥٧٩، موسوعة نضرة النعيم ٥ / ١٨٦٨، القاموس المحيط ١٠٤٦، أعمال القلوب ٢١٠/١ - ٢١١.

<sup>٢</sup> - انظر: معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد ١٨٨، شرح ثلاثة الأصول ٥٦، و حصول المأمول بشرح ثلاثة الأصول ٧٦.

<sup>٣</sup> - مفردات ألفاظ القرآن الكريم ٣٠٣.

<sup>٤</sup> - التعريفات ١٠٦.

<sup>٥</sup> - موسوعة الأخلاق الإسلامية، سعد يوسف أبو عزيز ٤٩٧ / ٢.

<sup>٦</sup> - مدارج السالكين ٢١٣/٣، و انظر: التعريفات الاعتقادية ١٦٧،

<sup>٧</sup> - مختصر منهاج القاصدين ٣٢٨، ٣٢٩،

<sup>٨</sup> - انظر: مدارج السالكين ١ / ٣٨٣، التعريفات الاعتقادية ١٦٧،

الجنة لا خوف عليهم و لا هم يجزنون، قال تعالى: ﴿ أَهْتُولَاءِ الَّذِينَ اقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ

بِرَحْمَةٍ أَدْخَلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴾ (الأعراف: ٤٩)

و الخوف المحمود هو ما حال بين صاحبه و بين معاصي و محارم الله فإذا تجاوز ذلك خيف منه اليأس و القنوط.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الخوف المحمود : ما حجزك عن معاصي الله ، فما زاد على ذلك ، فهو غير محتاج إليه<sup>١</sup>.

و يقول الراغب: الخوف من الله لا يراد به ما يخطر بالبال من الرعب ، كاستشعار الخوف من الأسد ، و إنما يراد به الكف عن المعاصي و اختيار الطاعات ، و لذلك قيل: لا يعد خائفا من لم يكن للذنوب تاركا.<sup>٢</sup>

و يقول ابن رجب رحمه الله: القدر الواجب من الخوف ما حمل على أداء الفرائض واجتناب المحارم، فإن زاد على ذلك بحيث صار باعثا للنفوس على التشمير في نوافل الطاعات والانكفاف عن دقائق المكروهات والتبسط في فضول المباحات كان ذلك فضلا محمودا. فإن تزايد على ذلك بأن أورث مرضا أو موتا أو هما لازما بحيث يقطع عن السعي في اكتساب الفضائل المطلوبة المحبوبة لله عز وجل لم يكن محمودا ... والمقصود الأصلي هو طاعة الله عز وجل وفعل مرضيه، ومحبوباته، وترك مناهيه ومكروهاته، ولا ننكر أن خشية الله وهيبته وعظمته في الصدور وإجلاله مقصود أيضا، ولكن القدر النافع من ذلك ما كان عوننا على التقرب إلى الله بفعل ما يحبه، وترك ما يكرهه. ومتى صار الخوف مانعا من ذلك، وقاطعا عنه، فقد انعكس المقصود منه.<sup>٣</sup>

و من تأمل أحوال الصحابة رضي الله عنهم و من بعدهم من الصالحين ، وجدهم في غاية العمل مع غاية الخوف.<sup>٤</sup>

يقول الشيخ محمد بن العثيمين رحمه الله: و الخوف من الله يكون محمودا و غير محمود :

١ - مدارج السالكين ٢ / ٢٩١ ، ١ / ٣٨٣ ،

٢ - مفردات ٣٠٣ .

٣ - التخويف من النار لان رجب ١٩-٢٠

٤ - الجواب الكافي ٤٠

فالمحمود : ما كانت غايته أن يحول بينك و بين معصية الله بحيث يملك على فعل الواجبات و ترك المحرمات، فإذا حصلت هذه الغاية سكن القلب و اطمأن و غلب عليه الفرح بنعمة الله ، و الرجاء لثوابه.

و غير المحمود: ما يحمل العبد على اليأس من روح الله و القنوط و حينئذ يتحسر العبد وينكمش ، و ربما يتمادى في المعصية لقوة يأسه.<sup>١</sup>

### الخوف الشركي

الخوف الشركي و هو خوف السر ، يعني : أن يخاف في داخله من هذا المخوف منه ، و خوفه لأجل ما عند هذا المخوف منه مما يرجوه أو يخافه من أن يمسه سرا بشيء ، أو أنه يملك له في آخرته ضرا أو نفعا ، فالخوف الشركي متعلق في الدنيا بخوف السر ، بأن يخاف أن يصيبه ذلك الإله بشر و ذلك شرك.<sup>٢</sup>

فالخوف من غير الله تعالى بأن يصيبه بما يشاء من مصيبة أو مرض أو قتل أو نحو ذلك ، بقدرته و مشيئته ، سواء ادعى أن ذلك كرامة لمن يخاف منه بالشفاعة ، أو على سبيل الاستقلال ، فهذا الخوف لا يجوز تعلقه أصلا بغير الله تعالى ، لأن ذلك من لوازم الإلهية ، و من اتخذ مع الله ندا يخافه مثل ما يخاف من الله تعالى فقد أشرك بالله و هو مشرك.

وقد سمي الشيخ محمد بن العثيمين الخوف الشركي بخوف العبادة، فيقول:

خوف العبادة: أن يخاف أحدا يتعبد بالخوف له ، فهذا لا يكون إلا لله تعالى، و صرفه لغير الله تعالى شرك أكبر.

و قال أيضا: خوف السر : كأن يخاف صاحب القبر ، أو وليا بعيدا عنه لا يؤثر فيه لكنه يخافه مخافة سر ، فهذا أيضا ذكره العلماء من الشرك.<sup>٣</sup>

و يقول الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: و أما خوف المخلوق ، فالمراد به الخوف الذي يملك أن تترك ما فرض الله عليك، و تفعل ما حرم الله عليك، خوفا من ذلك المخلوق.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ١٨٩

<sup>٢</sup> - التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ ٣٦٩.

<sup>٣</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ١٨٩

<sup>٤</sup> - الدرر السنية ٢ / ١٥١، نقلا عن : التعريفات الاعتقادية ١٦٨.



## أقسام الخوف

ينقسم لخوف إلى أربعة أقسام:

الأول : خوف السر و هو ما يسمى بالخوف الشركي ، و هو أن يخاف العبد من غير الله تعالى أن يصيبه مكروه بمشيئته و قدرته ، و إن لم يباشره ، فهذا شرك أكبر.

الثاني : أن يترك الإنسان ما يجب عليه من الجهاد و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر بغير عذر إلا لخوف من الناس و هذا حرام.

يقول الشيخ صالح آل الشيخ : قال بعض العلماء : و هو نوع من أنواع الشرك ، لأن ترك الأمر و النهي الواجب بشرطه خوفا من ذم الناس ، أو من ترك مدحهم له، أو من وصمهم له بأشياء، فيه تقديم لخوف الناس على خوف الله تعالى ، و هذا محرم، لأن الوسيلة إلى المحرم محرمة.<sup>١</sup>

الثالث: خوف وعيد الله الذي توعد به العصاة و هذا الخوف من أعلى مراتب الإيمان .

الرابع: الخوف الطبيعي كالخوف من عدو و سبع و نحو ذلك.<sup>٢</sup>

## متزلة الخوف

الخوف من الله من أفضل و أجل العبادات القلبية ، و أنفعها للقلب، و هو فرض على جميع المكلفين، فقد أمر الله تعالى به في كتابه فقال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ

أَوْلِيَآءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ (آل عمران: ١٧٥)

فجعل سبحانه و تعالى الخوف منه شرطا في تحقيق الإيمان، و دليلا على صحته.

و المعنى إن كنتم مؤمنين فخافوني.

و قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في تفسير هذه الآية : فأمر تعالى بإخلاص هذا الخوف له ، و أخبر أن ذلك شرط في الإيمان ، فمن لم يأت به ، لم يأت بالإيمان الواجب، ففيه أن إخلاص الخوف لله من الفرائض.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٦٩.

<sup>٢</sup> - انظر: تيسير العزيز الحميد ٣٦٣ - ٣٦٤، فتح المجيد ٣٠١ - ٣٠٢، شرح ثلاثة الأصول ٥٧، معجم التعريفات و الضوابط ١٨٨ - ١٨٩، التعريفات الاعتقادية ١٦٨، فتاوى اللجنة الدائمة ١/ ٣٦٣ - ٣٦٥، انظر تفصيل أقسام الخوف في كتاب : أعمال القلوب ، د. سهل العتيبي ١/ ٢١٥ - ٢٢١.

و قال ابن القيم رحمه الله: ومن منازل إياك نعبد وإياك نستعين منزلة الخوف: وهي من أجل منازل الطريق وأنفعها للقلب، وهي فرض على كل أحد. قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِيَّاهُ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٧٥) وقال تعالى: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ (البقرة: ٤٠)، وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي﴾ (المائدة: ٤٤) و أثنى الله على أقرب عباده إليه بالخوف منه، فذكر في كتابه عن سادات المقربين من الأنبياء و الملائكة و الأولياء و الصالحين أنهم يخافون ربه، فقال تعالى عن أنبيائه بعد أن أثنى عليهم و مدحهم: قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ (الأنبياء: ٩٠)، الرغب: الرجاء والرغبة، و الرهب: الخوف و الخشية.<sup>٢</sup>

و قال عن ملائكته الذين قد آمنهم من عذابه: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (النحل: ٥٠)

و مدح - سبحانه - أهل الخوف، و أثنى عليهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ (٥٧) وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (٥٨) وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ (٥٩) وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ (٦٠) أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ (٦١) (المؤمنون: ٥٧ - ٦١)

و قد ورد عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ (المؤمنون: ٦٠) أهم الذين

<sup>١</sup> - تيسير العزيز الحميد ٣٦٢.

<sup>٢</sup> - طريق المهجرتين ٤٦٦، الفروق الشرعية و اللغوية عند ابن قيم الجوزية ٢٩٦،

يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصومون و يصلون ويتصدقون، و هم يخافون أن لا تقبل منهم، أولئك الذين يسارعون في الخيرات.<sup>١</sup>

و قد مدح الله الخائفين منه، قال تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۗ ﴾ (٣٦) رِجَالٌ لَا نُلَيْهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ۗ ﴾ (٣٧) لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ۗ ﴾ (النور: ٣٦ - ٣٨)

و وعد سبحانه الخائفين منه بالنصر و التمكين، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ۗ ﴾ (١٣) وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَٰلِكَ لِمَن خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ۗ ﴾ (إبراهيم: ١٣ - ١٤) و غير ذلك من الآيات والأحاديث التي وردت في هذا الموضوع.

فمن خلال هذه الآيات والأحاديث يتبين أن الله تعالى أوجب الخوف منه على كل واحد من المكلفين ، و أن الخوف منه عز و جل من شروط الإيمان و لوازمه، بل هو دليل على صحته، كما دلت على أن الخوف من الله من العبادات القلبية التي يجب صرفه لله وحده لا شريك له، و أن صرفه لغير الله تعالى شرك.

## درجات الخوف

و للخوف ثلاث درجات ذكره ابن القيم في كتابه مدارج السالكين و سوف أذكر هذه الدرجات باختصار، يقول رحمه الله: و هو على ثلاث درجات:  
الدرجة الأولى : الخوف من العقوبة، و هو الخوف الذي يصح به الإيمان، و هو خوف العامة، و هو يتولد من تصديق الوعيد و ذكر الجناية، و مراقبة العاقبة.  
الخوف مسبق بالشعور و العلم فمحال خوف الإنسان مما لا شعور له به...

<sup>١</sup> - أخرجه أحمد في المسند ٦/ ١٥٩، ٢٠٥، و الترمذي ٥/ ٣٢٧، رقم ٣١٧٥، و اللفظ له. و الحاكم ٢/ ٤٢٧، ح ٣٤٨٦، و قال : صحيح الإسناد ، و وافقه الذهبي ، و صححه الألباني ، في صحيح سنن الترمذي ٢٣٥٧، و ابن ماجه ٤١٩٨،

وفي مراقبة العقاب زيادة استحضر المخوف، وجعله نصب عينه بحيث لا ينساه، فإنه وإن كان عالماً به لكن نسيانه وعدم مراقبته يحول بين القلب وبين الخوف، فلذلك كان الخوف علامة صحة الإيمان، وترحله من القلب علامة ترحل الإيمان منه.

الدرجة الثانية: خوف المكر في جريان الأنفاس المستغرقة في اليقظة المشوبة بالحلاوة. يريد أن من حصلت له اليقظة بلا غفلة واستغرقت أنفاسه فيها استحلى ذلك فإنه لا أحلى من الحضور في اليقظة فإنه ينبغي أن يخاف المكر وأن يسلب هذا الحضور واليقظة والحلاوة فكم من مغبوط بحاله انعكس عليه الحال...

الدرجة الثالثة: درجة الخاصة، وليس في مقام أهل الخصوص وحشة الخوف إلا هيبة الجلال، وهي أقصى درجة يشار إليها في غاية الخوف.

يعني أن وحشة الخوف إنما تكون مع الانقطاع والإساءة وأهل الخصوص أهل وصول إلى الله وقرب منه، فليس خوفهم خوف وحشة كخوف المسيئين المنقطعين، لأن الله عز وجل معهم بصفة الإقبال عليهم، والمحبة لهم، وهذا بخلاف هيبة الجلال، فإنها متعلقة بذاته وصفاته، وكما كان عبده به أعرف وإليه أقرب كانت هيئته وإجلاله في قلبه أعظم، وهي أعلى من درجة خوف العامة.<sup>١</sup>

### الفرق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي

و مما سبق يتبين أوجه الاتفاق و الافتراق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي. و أما أوجه الاتفاق بينهما: أنهما من أعمال القلوب ، و أنهما يزولان بنهاية العالم ، أما الخوف المحمود لأنه متعلق بالأفعال و الجنة دار أمان، و كذلك الخوف الشركي لأنه مع نهاية العالم لا يبقى أي مخلوق حتى يخاف منه و لا في الآخرة.

و أما أوجه الافتراق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي كالتالي:

١- الخوف المحمود فيه إثبات لتوحيد الألوهية، و أما الخوف الشركي ففيه إثبات شريك لله تعالى في هذه العبادة، و هو أن يترك الإنسان ما هو واجب عليه خوفاً من بعض الناس، فهذا محرم، و هو نوع من الشرك بالله المنافي لكمال التوحيد.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٣٨٤ - ٣٨٥. باختصار يسير

<sup>٢</sup> - انظر: فتح المحيد ٣٠١،

قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٧٥) أمر بالخوف منه جل و علا، فدل على أن الخوف عبادة من العبادات، و توحيد الله بهذه العبادة توحيد، و إشراك غير الله معه في هذه العبادة شرك.<sup>١</sup>

لما ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله أقسام الخوف قال في الخوف السر: هذا الخوف لا يجوز تعلقه بغير الله أصلا لأن هذا من لوازم الألوهية، فمن اتخذ مع الله ندا يخافه هذا الخوف فهو مشرك.<sup>٢</sup>

٢- أن الخوف المحمود شرط من شروط الإيمان، وأما الخوف الشركي فهو ناقض من نواقض الإيمان.

يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ. فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾

(آل عمران: ١٧٥) أي يخوفكم أوليائه "فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ" و هذا نهي من الله تعالى للمؤمنين أن يخافوا غيره، و أمر لهم أن يقصروا خوفهم على الله ، فلا يخافون إلا إياه. و هذا هو الإخلاص الذي أمر الله به عباده و رضيه منهم، فإذا أخلصوا له الخوف وجميع العبادة أعطاهم ما يرجون و أمنهم من مخاوف الدنيا والآخرة.<sup>٣</sup>

٣- أن الخوف المحمود مطلوب من كل مكلف و هو من أجل العبادات القلبية و أفضلها، و هو خوف المؤمن من وعيد الله الذي توعد به العصاة ، و يكون ذلك الخوف طريقا إلى الجنة، و أما الخوف الشركي ممنوع لكل المكلفين، لأنه يكون سببا في دخول صاحبه النار ، و هو ناقض من نواقض التوحيد.

قال تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ (إبراهيم: ١٤) وقال تعالى:

﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ (الرحمن: ٤٦)، أي: بين يدي الله، عز وجل، يوم القيامة... ولم يطغ، ولا آثر الدنيا، وعلم أن الآخرة خير وأبقى، فأدى فرائض الله، واجتنب محارمه، فله يوم القيامة عند ربه جنتان.<sup>٤</sup>

١ - التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٧٠

٢ - تيسير العزيز الحميد ٣٦٣

٣ - فتح المجيد ٣٠٢.

٤ - تفسير ابن كثير ٣٥٢/٤

وقال تعالى: ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ (الزمر: ٣٦) و هذا هو الواقع من عباد القبور ونحوها من الأوثان يخافونها، و يخوفون بها أهل التوحيد إذا أنكروا عبادتها وأمرُوا بإخلاص العبادة لله، و هذا ينافي التوحيد.<sup>١</sup>

٤- أن الخوف المحمود يكون الخوف من الله تعالى مع امتثال أوامره و نواهيه، فالعبد يعبد الله و على ما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم و لكنه يخاف على أنه هل أداه على وجه صحيح ، و هل قبله الله تعالى ، و أما الخوف الشركي فهو الخوف من المخلوق و ترك أمر أو نهي من خوف هذا المخلوق.

كما ورد عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً تَوْأَمًا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ (المؤمنون: ٦٠) أهم الذين يشربون الخمر و يسرقون؟ قال: لا يا بنت الصديق، و لكنهم الذين يصومون و يصلون و يتصدقون ، و هم يخافون أن لا تقبل منهم، أولئك الذين يسارعون في الخيرات.<sup>٢</sup>

٥- أن الخوف المحمود هو ما حال بين صاحبه و بين محارم الله، و أما الخوف الشركي فهو طريق دخول للمعاصي ، حيث إن الإنسان إذا خاف من المخلوق و ترك فرضاً من فرائض الشريعة إما وقع في الشرك، و إما وقع في الحرام.

٦- أن الخوف المحمود هو دافع لأداء أوامر الله تعالى و نواهيه على وجه أكمل، و أما الخوف الشركي فهو مانع لأداء الفرائض و الواجبات و دافع لإيقاع الإنسان في الشرك و الحرام و ترك أوامر الله تعالى و نواهيه بسبب خوفه من المخلوق.

٧- أن الخوف المحمود يكون في السر و العن ، و أما الخوف الشركي في الغالب يكون في السر . فالخوف الشركي متعلق في الدنيا بخوف السر ، بأن يخاف أن يصيبه ذلك الإله بشر و ذلك شرك.<sup>٣</sup>

٨- أن الخوف المحمود متعلق بأفعال الرب ولا يخرج عن كون سببه جنائفة العبد و إن كانت جنائفة من قدر الله ، و لهذا قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : لا يرجون عبد

<sup>١</sup> - فتح المجيد ٣٠١

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه في هذا المطلب صفحة

<sup>٣</sup> - التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ ٣٦٩.

إلا ربه، و لا يخافن عبد إلا ذنبه. فمتعلق الخوف ذنب العبد و عاقبته، و هي مفعولات للرب، فليس الخوف عائدا إلى الذات.<sup>١</sup> و أما الخوف الشركي فهو عكس ذلك حيث إنه متعلق بأفعال المخلوق الذي يقصده الإنسان.

فالخوف المحمود غايته أن يحول بينك و بين معصية الله بحيث يملكك على فعل الواجبات و ترك المحرمات، فإذا حصلت هذه الغاية سكن القلب و اطمأن و غلب عليه الفرح من نعمة الله، و الرجاء لثوابه، و أما الخوف الشركي أو الخوف غير المحمود فهو ما يحمل العبد على اليأس من روح الله و القنوط و التعلق بأحد المخلوقين سواء كان وليا أو نبيا أو صنما، و حينئذ يتحسر العبد و ينكمش و ربما يتمادى في المعصية لقوة يأسه، فإما يقع في المحرمات أو في الشرك الذي لا نجاة لصاحبه إلا بالتوبة و الرجوع إلى الله.<sup>٢</sup> و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - انظر : طريق المحرتين ٤٠٣ ، الفروق الشرعية و اللغوية عند بن قيم الجوزية ٢٩٦ - ٢٩٧ ،

<sup>٢</sup> - انظر: معجم التعريفات و الضوابط ١٨٩ .

## المطلب العاشر: الفرق بين استخدام الجن على أمور محرمة و استخدامهم على أمور مباحة

### تعريف الجن لغة و اصطلاحاً:

الجن لغة: جن الشيء يجنه جناً: ستره ، و كل شيء ستر عنك فقد جن عنك.

و جن عليه الليل أي ستره، قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا ﴾ (الأنعام: ٧٦) يقال جن عليه الليل ، و أجنه الليل إذا أظلم حتى يستتره بظلمته.

و الجن بالكسر: اسم جنس جمعي واحده جني، و هو مأخوذ من الاجتنان، و هو التستر و الاستخفاء ، و قد سموا بذلك لاجتنانهم من الناس ، فلا يرون، و الجمع جنان و هم الجنة.<sup>١</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: الجيم و النون أصل واحد ، و هو الستر و التستر ، و الجن سموا بذلك لأنهم متسترون عن أعين الخلق، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ (الأعراف: ٢٧)<sup>٢</sup>

و قال الراغب: أصل الجن: ستر الشيء عن الحاسة ، يقال جنه الليل ، و أجنه و جن عليه، فجنه : ستره، و جن عليه كذا: ستر عليه، قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا ﴾ (الأنعام: ٧٦).

و الجن يقال على وجهين: أحدهما: للروحانيين المستتررة عن الحواس كلها بإزاء الإنس، فعلى هذا تدخل فيه الملائكة و الشياطين، فكل ملائكة جن و ليس كل جن ملائكة.

و قيل : بل الجن بعض الروحانيين ، و ذلك أن الروحانيين ثلاثة:

- أخيار: و هم الملائكة

- و أشرار: و هم الشياطين

<sup>١</sup> - انظر: لسان العرب ٩٣/١٣ - ٩٥، تهذيب اللغة للأزهري ٦٧١/١، كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، الرازي ١٧٢/٢، المصباح المنير ١٠٠، مختار الصحاح ٧٩، المعجم الوسيط ١٤٠ - ١٤١،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٨٤.



- و أوساط فيهم أحيار و أشرار: و هم الجن، و يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ (الجن: ١) إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾ (الجن: ١٤) ، و الجنة: جماعة الجن، قال تعالى: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّكَاسِ﴾ (الناس: ٦)<sup>١</sup>

و قد أطلق على الملائكة لفظ الجنة بالكسر، و ذلك لاستتارها عن العيون، قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا<sup>٤</sup> وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ (الصفات: ١٥٨) حكاية عن كفار قريش، قالوا: الملائكة بنات الله، فقال المفسرون: إن الجنة في الآية: الملائكة، وأن المراد بالنسب قولهم: الملائكة بنات الله، ﴿وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ (الصفات: ١٥٨) أي: و لقد علمت الملائكة أن الذين قالوا هذا القول محضرون في النار.<sup>٢</sup>

فعلى هذا الجن ضد الإنس، لأن الإنس سمي بذلك لظهوره و إدراك البصر إياه، فيقال: آنست الشيء: أبصرته، و سمي الجن بذلك لتستره و اختفائه عن الحواس.

### الجن اصطلاحاً:

ورد لفظ الجن في القرآن الكريم في آيات كثيرة، و سميت باسمهم سورة كاملة، و هي سورة الجن، و ورد في السنة المطهرة كذلك ذكر الجن في مواضع متعددة، و كل ذلك إنما يدل على أهمية هذا المخلوق، و إنه يشاطر الإنس في التكليف، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات: ٥٦) و على هذا فما هو هذا المخلوق؟

يستخلص من التعريفات المتعددة للجن: أنهم: نوع من الأرواح العاقلة المريدة المكلفة على نحو ما عليه الإنسان، مجردون عن المادة، مستترون عن الحواس، لا يرون على

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن الكريم ٢٠٣ - ٢٠٤.

<sup>٢</sup> - انظر: تفسير الطبري ١٠٨/٢٣ - ١٠٩، ابن كثير ٣١/٤، تفسير أبي سعود ٢٠٨/٧، تفسير القرطبي

١٨/١١٠ - ١١١، تيسير الكريم الرحمن ٧٠٨.

طبيعتهم و لا بصورتهم الحقيقية، و لهم قدرة على التشكل، يأكلون و يشربون و يتناكحون و لهم ذرية ، محاسبون على أعمالهم في الآخرة.<sup>١</sup>  
فهذا التعريف يعطي صفات بارزة لهذا المخلوق الذي نجعل الكثير عن طبيعة حياته ، لأنه غائب عن حواسنا.

## الفرق بين الجن و الإنس<sup>٢</sup>

لقد ذكر شيخ الإسلام عددا من الفروق بين الجن و الإنس ، فهو يقول:  
الإنس سموا إنسا لأنهم يؤنسون أي: يرون، كما قال تعالى: ﴿إِنِّي عَآنَسْتُ نَارًا﴾ (طه: ١٠) ، أي: رأيته، و الجن سموا جنا لاجتماعهم، يجتنون عن الأبصار، أي: يستترون، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ (الأنعام: ٧٦) أي: استولى عليه فغطاه و ستره.<sup>٣</sup>  
و قال أيضا: فإن الإنس يؤنسون - أي يشهدون و يرون، إنما يحتجب الإنسي أحيانا ، و لا يكون دائما محتجبا عن أبصار الإنس، بخلاف الجن، فإنهم كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ

رَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ (الأعراف: ٢٧)<sup>٤</sup>  
و أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث إلى الجنسين : الإنس و الجن، لكن لفظ الناس لم يتناول الجن، و لكن يقول يا معشر الجن و الإنس.<sup>٥</sup>

## استخدام الجن

إن استخدام الإنس للجن يكون من طريقتين :  
الأولى: عن طريق التسخير:  
و ذلك كما نعرف حصل لنبي الله تعالى سليمان بن داود عليهما السلام ، حيث أن الله سخر له الجن ، فكان يستخدمهم.

<sup>١</sup> - انظر: العقائد الإسلامية ، السيد سابق ١٣٣ ، الفصل ١١٢/٥ ، عالم الجن ٨ - ٩ ،

<sup>٢</sup> - انظر : كتاب الزينة في الكلمات الإسلامية العربية ١٧٥/٢ - ١٧٧ .

<sup>٣</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٧ / ٤٦٥ ، التفسير الكبير ٧ / ٥٢٩ ، فتح المنان في جمع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الجن ٢٧/١ - ٢٨ .

<sup>٤</sup> - مجموعة الرسائل الكبرى ١/١٦٣ ، فتح المنان ١/٢٧ ،

<sup>٥</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٧ / ٥١٢ ، فتح المنان ١/٢٨ .

فالجن قد يسخر لبعض الإنس فيقهره و يستعمله في الأعمال المختلفة ، و ذلك كما حصل لرسول الله صلى الله عليه و سلم حينما جاءه الشيطان ليقطع عليه الصلاة ، فأخذه فخنقه حتى هم أن يربطه إلى إحدى سواري المسجد ليلعب به ولدان المدينة، و لكن الذي حال دون ذلك دعوة أخيه سليمان عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ

لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ (ص: ٣٥)

و قال تعالى: ﴿ وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ ۖ وَمَن يَزِغُ مِنْهُمْ عَن أَمْرِنَا نَذِقُهُ مِنَ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿١٢﴾ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحْرِبٍ وَتَمْثِيلٍ وَجِفَانِ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ ۚ أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٣﴾ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّتَ الْجَنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿١٤﴾ (سبأ: ١٢ - ١٤)

و قال تعالى: ﴿ وَحِشْرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودَهُ ۖ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٧﴾ (النمل: ١٧)

و قال تعالى: ﴿ وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ ﴿٨١﴾ وَمِنَ الشَّيْطَانِ مَن يَغْوُصُونَ لَهُ ۖ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ ۖ وَكُنَّا لَهُمْ حَفِظِينَ ﴿٨٢﴾ (الأنبياء: ٨١ - ٨٢)

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَالشَّيْطَانِ كُلِّ بَنَاءٍ وَغَوَاصٍ ﴿٣٧﴾ وَءَاخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ (ص: ٣٤ - ٣٩)

ففي الحديث السابق و الآيات المذكورة دليل على أن الله أعطى نبيه سليمان عليه السلام ملكا لم يعطه غيره ، حيث إنه تعالى سخر له الريح تأتمر بأمره و تنقله إلى حيث شاء على

جناح السرعة (غدوها شهر و رواحها شهر) و سخر له الطير فكان يفهم لغتها و يستعملها في مراسلاته ، و من جملتهم الهدهد الذي طلبه سليمان يوما فافتقده و لم يجده، فتوعده بالعذاب على غيابه، و قد كانت غيبته أنه ذهب إلى اليمن ، فاستطلع أخبار مملكة بلقيس، فأخبر سليمان عليه السلام بذلك ، فكان هذا عذرا من الهدهد أنجاه من العذاب.<sup>١</sup> و قد أخرج الحاكم في مستدركه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان سليمان ابن داود يوضع له ستمائة كرسي ، ثم يجيء أشراف الإنس فيجلسون مما يليه، ثم يجيء أشراف الجن فيجلسون مما يلي أشراف الإنس ، ثم يدعو الطير فتظلمهم، ثم يدعو الريح فتحملهم ، قال: فيسير في الغداة الواحدة مسيرة شهر.<sup>٢</sup>

هذا ما يتعلق بما ورد في تسخير الجن لسليمان عليه السلام و نبينا محمد صلى الله عليه و سلم ، و مما يظهر من الحديث و الآيات أن مثل هذا التسخير لا يحدث لأحد بعد سليمان عليه السلام، و إن حصل طاعة من الجن لأحد فلا يكون على سبيل التسخير.<sup>٣</sup> الثانية: عن طريق إرضاء الجن لاستخدامه إما عن طريق أمور محرمة أو عن طريق أمور مباحة، و قد ذكر شيخ الإسلام أصناف الذين يطيعهم الجن في ثلاثة أقسام.

يقول رحمه الله: إن الجن مع الإنس على أحوال:

- ١- فمن كان من الإنس يأمر الجن بما أمر الله به رسوله من عبادة الله وحده وطاعة نبيه، فهذا من أفضل أولياء الله تعالى، وهو في ذلك من خلفاء الرسول ونوابه.
- ٢- ومن كان يستعمل الجن في أمور مباحة له، فهو كمن استعمل الإنس في أمور مباحة له، وهذا كأن يأمرهم بما يجب عليهم وينهاهم عما حرم عليهم ويستعملهم في مباحات له، و لكن الجن لا يخدم هؤلاء إلا بعوض كما يفعله الإنس ، مثل أن يخدمهم أو يعينهم على بعض مقاصدهم، فليس أحد من الجن أو الإنس يفعل شيئا إلا لغرض، فهم إن فعلوا

<sup>١</sup> - انظر عالم الجن ٤١٠ - ٤١١، قصص الأنبياء لابن كثير ٥٣٠ - ٥٤٩،

<sup>٢</sup> - أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب تواریخ المتقدمین من الأنبياء و المرسلین ٦٤٤/٢، ح ٤١٤٢، و قال عنه الذهبي: صحيح.

<sup>٣</sup> - انظر عالم الجن و الشياطين ، عمر سليمان الأشقر ٩٩، انظر بعض القصص الواردة و أقوال المفسرين في تسخير الجن في كتاب آكام المرجان في غرائب الأخبار و أحكام الجن ، بدر الدين الشبلي الحنفي ١٠٨ - ١٠٩، و لقط المرجان في أحكام الجن للسيوطي ١٦٥ - ١٦٦،

ذلك إما أن يتبعوا الأجر من الله على هذه الخدمة ، وإما يطلبها من المخدوم، كطلبهم منه أن يدعو الله.

٣- ومن كان يستعمل الجن فيما ينهى الله عنه ورسوله، إما في الشرك، وإما في قتل معصوم الدم، أو في العدوان عليهم بغير القتل كتمريضه وإنسائه العلم وغير ذلك من الظلم، وإما في فاحشة كجلب من يطلب منه الفاحشة، فهذا قد استعان بهم على الإثم والعدوان، ثم إن استعان بهم على الكفر فهو كافر، وإن استعان بهم على المعاصي فهو عاص إما فاسق وإما مذنب غير فاسق، وإن لم يكن تام العلم بالشريعة فاستعان بهم فيما يظن أنه من الكرامات، مثل: أن يستعين بهم على الحج، أو أن يطيروا به عند السماع البدعي، أو أن يحملوه إلى عرفات ولا يحج الحج الشرعي الذي أمره الله به ورسوله، وأن يحملوه من مدينة إلى مدينة ونحو ذلك فهذا مغرور قد مكروا به.

وكثير من هؤلاء قد لا يعرف أن ذلك من الجن بل قد سمع أن أولياء الله لهم كرامات وخوارق للعادات وليس عنده من حقائق الإيمان ومعرفة القرآن ما يفرق به بين الكرامات الرحمانية وبين التلبسات الشيطانية، فيمكرون به بحسب اعتقاده، فإن كان مشركا يعبد الكواكب والأوثان أو هموه أنه ينتفع بتلك العبادة ويكون قصده الاستشفاع والتوسل ممن صور ذلك الصنم على صورته من ملك أو نبي أو شيخ صالح، فيظن أنه صالح وتكون عبادته في الحقيقة للشيطان. قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْلُوا لِي إِنِّي كُنْتُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (٤٠) قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ

أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ (سبأ: ٤٠ - ٤١)

فهؤلاء الذين يستخدمون الجن بهذه الأمور المذكورة أعلاه لا تقوم الجن بخدمتهم إلا بمقابل عوض من قبل الإنس، فإنه لا يستطيع أحد أن يسخر الجن مطلقا لطاعته ولا يستخدم أحدا منهم إلا بمعاوضة، إما عمل مذموم تحبه الجن، وإما قوم تخضع له الشياطين

١ - انظر: مجموع الفتاوى ١١ / ٣٠٧ - ٣٠٨، الفرقان ١١٧ - ١١٨، النبوات ٢٧٨ - ٢٨٣، فتح المنان في جمع

كلام شيخ الإسلام بن تيمية عن الجان ١/ ٢٠٢، ٢١٣ - ٢١٦، عالم الجن و الشياطين ، الأشقر ٩٩ - ١٠٠، علاج الأمور السحرية من الشريعة الإسلامية ، أبو بكر بن محمد الحنبلي ٧٦ - ٧٧، عالم الجن ، عبد الكريم عبيدات

٤٠٨ - ٤٠٩. بتصرف

كالأقسام والعزائم الشركية، فإذا فعل الإنسي ذلك خدمته كفره الجن مقابل ذلك، لأن هدفهم إضلال الإنسان وإفساده بشتى الوسائل و الطرق.<sup>١</sup>

### الفرق بين استخدام الجن في أمور مباحة و استخدامهم في أمور محرمة

عرفنا مما سبق أن استخدام الجن من قبل الإنس على مراحل ، و منه ما هو مباح و منه ما هو محرم ، فمما سبق يظهر أوجه الافتراق كالاتي:

١- أن استخدام الجن في أمور مباحة جائز و لا غبار على ذلك، كاستخدام الإنس في أمور مباحة جائز ، و أما استخدام الجن في أمور محرمة فغير جائز كما أنه لا يجوز استخدام الإنس في أمور محرمة، و لكن يختلف استخدام الجن في أمور مباحة أو محرمة عن استخدام الإنس في ذلك ، حيث إن الإنس لا يستطيع فعل كثير مما يفعله الجن.

٢- أن الحكم في استخدام الجن في أمور محرمة ينبي على قدر حرمة الأمر الذي استخدم فيه الجن ، فإن كان استخدامه في أمر كفري فصاحبه يكفر، و إن كان في المعاصي فهو يكون عاصيا أو فاسقا و هكذا يكون الحكم كما يكون حكم العمل المطلوب من الجن.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من كان يستعمل الجن فيما ينهى الله عنه ورسوله، إما في الشرك، وإما في قتل معصوم الدم، أو في العدوان عليهم بغير القتل كتمريضه وإنسائه العلم وغير ذلك من الظلم، وإما في فاحشة كجلب من يطلب منه الفاحشة، فهذا قد استعان بهم على الإثم والعدوان، ثم إن استعان بهم على الكفر فهو كافر، وإن استعان بهم على المعاصي فهو عاص إما فاسق وإما مذنب غير فاسق.<sup>٢</sup>

٣- إن استخدام الجن في أمور مباحة يترتب عليه مصلحة الإنس و الجن ، حيث إنه إذا أمره بالمعروف و نهاه عن المنكر و غير ذلك ، و أما استخدامهم على أمور محرمة يترتب عليه المفسد و الظلم و العدوان و الكفر و الشرك و المعاصي

<sup>١</sup> - النبوات ٢٧٩، عالم الجن ٤٠٩، بتصرف

<sup>٢</sup> - الفرقان ١١٧.

و غير ذلك من الأمور المحرمة، مثل من استخدمه في التفريق بين الزوج والزوجة.

٤- أن استخدام الجن في أمور مباحة قد يكون بلا عوض كما يحصل لبعض من الإنس ، و لكن استخدامه في أمور محرمة غالبا لا يكون إلا بعوض، أو يكون بلا مقابل و لكن يكون ذلك سببا في إضلال الناس عن الحق ، أو إفساد المجتمع ، مثل ما يحصل لبعض الجهال حيث إن الجن يخدمه و يطير به في الهواء حتى يضل به الناس، أو يؤدي ما يطلب منه السحرة و يطلب في المقابل أمور التي يخرج الإنسان من عبادة الله إلى عبادة هذا الجن، مثل الذبح للجن، أو دس القرآن أو كتابته بالقاذورات و غير ذلك من الأمور الشركية و الكفرية.

٥- إن استخدام الجن في أمور مباحة في الغالب يكون من قبل الأنبياء و الصالحين و الأولياء، و ذلك كما حصل لنبينا صلى الله عليه و سلم و لسليمان عليه السلام و غيرهما من الأولياء و الصالحين، و أما استخدامه في الأمور المحرمة فيكون من قبل السحرة و الكهنة و المشعوذين كما نرى ذلك واضحا في زماننا من الكهان و السحرة.

و قد يحصل استخدام الجن من قبل بعض العباد إما لجهلهم به أو لأنه يحل عبادة الشياطين ، فالجن و الشياطين يستخدمون هذه الفرص في إضلال العابد و غيره ممن لا يعرف حقيقة استخدام الجن و الشياطين ، فيعتبره كرامة من الكرامات.

فصار كثير من الناس لا يعلمون ما للسحرة و الكهان ، و ما يفعله الشياطين من العجائب ، و ظنوا أنه لا تكون إلا لرجل صالح، فصارت من ظهرت هذه له يظن أنها كرامة، فيقوى قلبه بأن طريقته هي طريقة الأولياء، و كذلك غيرهم يظن فيه ذلك، ثم يقولون : الولي إذا تولى لا يعترض عليه ، فمنهم من يراه مخالفا لما علم بالاضطرار من دين الرسول، مثل: ترك الصلاة المفروضة ، و أكل الخبائث و الخمر و الحشيشة و الميتة و غير ذلك و فعل الفواحش، و قتل النفس بغير حق ، و الشرك بالله، و هو مع ذلك يظن فيه أنه ولي من أولياء

الله، قد وهبه الله هذه الكرامات بلا عمل فضلا من الله تعالى، و لا يعلمون أن هذه من أعمال الشياطين ، و هؤلاء من أولياء الشياطين تضل الناس و تغويهم، ( و من حكم لمرتكب المحرمات و هو عالم بأنها من المحرمات أنه ولي لله تعالى ، فهو كافر باتفاق المسلمين)<sup>١</sup>، ( و الشيطان قد يجري بعض الخوارق على يدي ولي الرحمن ، يلبسها عليه لنقص درجته ، و لا يعلم الولي أنها من الشيطان، و إن لم يخرج بذلك عن ولاية الله تعالى)<sup>٢</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و من هؤلاء من يأتي إلى قبر الشيخ الذي يشرك به ويستغيث به، فيترل عليه من الهواء طعام أو نفقة أو سلاح أو غير ذلك مما يطلبه، فيظن ذلك كرامة لشيخه، وإنما ذلك كله من الشياطين... ولم يكن أحد من عباد الأصنام يعتقد أنها خلقت السماوات والأرض بل إنما كانوا يتخذونها شفعاء ووسائط لأسباب، منهم من صورها على صور الأنبياء والصالحين، ومنهم من جعلها تماثيل وطلاسم للكواكب والشمس والقمر، ومنهم من جعلها لأجل الجن، ومنهم من جعلها لأجل الملائكة فالمعبود لهم في قصدهم إنما هو الملائكة والأنبياء والصالحون أو الشمس أو القمر، وهم في نفس الأمر يعبدون الشياطين، فهي التي تقصد من الإنس أن يعبدوها وتظهر لهم ما يدعوهم إلى ذلك. كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْلُوا لَكُمْ إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ (سبأ: ٤٠ - ٤١)<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> - الجواب الصحيح ٢ / ١٤٠

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١١ / ٢٠٢، انظر فتح المنان في جمع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الجن ١ / ٢٠٧

<sup>٣</sup> - انظر: مجموع الفتاوى ١١ / ٣٠٧ - ٣٠٨، الفرقان ١١٧ - ١١٨، النبوات ٢٧٨ - ٢٨٣، عالم الجن والشياطين، الأشقر ٩٩ - ١٠٠، علاج الأمور السحرية من الشريعة الإسلامية، أبو بكر بن محمد الحنبلي ٧٦ - ٧٧، عالم الجن، عبد الكريم عبيدات ٤٠٨ - ٤٠٩. بتصرف



وإذا كان العابد ممن لا يستحل عبادة الشياطين أو هموه أنه إنما يدعو الأنبياء والصالحين والملائكة وغيرهم ممن يحسن العابد ظنه به، وأما إن كان ممن لا يجرم عبادة الجن عرفوه أنهم الجن.

وقد يطلب الشيطان المتمثل له في صورة الإنسان أن يسجد له، أو أن يفعل به الفاحشة، أو أن يأكل الميتة ويشرب الخمر، أو أن يقرب لهم الميتة وأكثرهم لا يعرفون ذلك بل يظنون أن من يخاطبهم إما ملائكة وإما رجال من الجن يسموهم رجال الغيب، ويظنون أن رجال الغيب أولياء الله غائبون عن أبصار الناس، وأولئك جن تمثلت بصور الإنس أو رؤيت في غير صور الإنس، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۗ﴾ (الجن: ٦) ...

وكذلك الرقى والعزائم الأعجمية هي تتضمن أسماء رجال من الجن يدعون ويستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه، فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور، وهذا من جنس السحر والشرك. قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا

الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۗ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أَنزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ ۗ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۗ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۗ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۗ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ ۗ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ۗ﴾ (البقرة: ١٠٢)<sup>١</sup>

هذا ما يتعلق بالفرق بين استخدام الجن في أمور مباحة و أمور محرمة. و الله أعلم.

<sup>١</sup> انظر: مجموع الفتاوى ١ / ٣٦١ - ٣٦٣، قاعدة حليلة في التوسل و الوسيلة ٢٣٤ - ٢٣٦، بتصرف

## الفصل الثالث

الفروق في النفاق ، و فيه أحد عشر مطلباً .

المطلب الأول : الفرق بين النفاق الأكبر و النفاق الأصغر .

المطلب الثاني : الفرق بين النفاق و الشرك .

المطلب الثالث : الفرق بين النفاق و الفسق .

المطلب الرابع : الفرق بين الشك و الريب .

المطلب الخامس : الفرق بين الوهم و الظن .

المطلب السادس : الفرق بين الشك و الوسوسة .

المطلب السابع : الفرق بين المنافق و المبتدع .

المطلب الثامن : الفرق بين المنافق و الزنديق .

المطلب التاسع : الفرق بين المداراة و المداهنة .

المطلب العاشر : الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق .

المطلب الحادي عشر : الفرق بين المراء في القرآن و المراء في غير القرآن .

## الفصل الثالث

### الفروق في النفاق، و فيه أحد عشر مطلباً

#### المطلب الأول: الفرق بين النفاق الأكبر و النفاق الأصغر

لقد تقدم تعريف النفاق في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> و سوف أذكر في هذا المطلب معنى النفاق الأكبر و النفاق الأصغر و الفرق بينهما.

#### النفاق الأكبر:

هو إبطان الكفر في القلب، و إظهار الإيمان على اللسان و الجوارح، و هو مثل الكفر الأكبر، يترتب عليه في الآخرة ما يترتب على الكفر الأكبر من حيث انتفاء الإيمان عن صاحبه و تخليده في النار، لكن النفاق أشد من الكفر، و المنافق أشد عذاباً من الكافر، لأنه في الدرك الأسفل من النار إذا مات على نفاقه.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ (النساء: ١٤٥)

فالنفاق الأكبر هو الذي يخرج صاحبه من الملة و يخلده في النار، لأن صاحبه يظهر الإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و يبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، و هو كما قال ابن القيم رحمه الله: فالأكبر: يوجب الخلود في النار في دركها الأسفل، وهو أن يظهر للمسلمين إيمانه بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر، وهو في الباطن منسلخ من ذلك كله و مكذب به.<sup>٢</sup>

و قال أحمد بن حنبل رحمه الله: والنفاق هو الكفر أن يكفر بالله و يعبد غيره و يظهر الإسلام في العلانية.<sup>٣</sup>

و قال علي بن المديني رحمه الله: النفاق هو الكفر: أن يكفر بالله عز وجل، و يعبد غيره في السر و يظهر الإيمان في العلانية.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٤

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/٢٦٠

<sup>٣</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة اللالكائي ١/١٨٢

و قال البر بهاري<sup>٢</sup> رحمه الله: والنفاق أن يظهر الإسلام باللسان ويخفي الكفر بالضمير.<sup>٣</sup>  
و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من النفاق ما هو أكبر يكون صاحبه في الدرك  
الأسفل من النار كنفاق عبد الله بن أبي وغيره، بأن يظهر تكذيب الرسول أو جحود  
بعض ما جاء به أو بغضه أو عدم اعتقاد وجوب اتباعه أو المسرة بانخفاض دينه أو المساءة  
بظهور دينه ونحو ذلك مما لا يكون صاحبه إلا عدوا لله ورسوله.<sup>٤</sup>

و من العلماء سموا النفاق الأكبر بالنفاق الاعتقادي، يقول ابن كثير رحمه الله: النفاق  
هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع: اعتقادي، وهو الذي يخلد صاحبه في  
النار...<sup>٥</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله: والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر، فإن كان في اعتقاد الإيمان  
فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل، و يدخل فيه الفعل والترك، وتتفاوت مراتبه<sup>٦</sup>  
و هناك تقارب بين هذين القولين، فمن قال بالنفاق الاعتقادي قصد النفاق المخرج من  
الملة، وهو النفاق الأكبر عند الآخرين، وكذلك النفاق العملي فقصدته النفاق الأصغر  
وهو غير مخرج من الملة.<sup>٧</sup>

و النفاق إذا أطلق ذكره في القرآن، فإن المراد منه النفاق الأكبر المخرج من الملة المنافي  
للإيمان، و المنافقون هم قوم: أظهروا الإسلام و متابعة الرسول، و أبطنوا الكفر و معاداة  
الله و رسوله، فهم في الدرك الأسفل من النار.

---

١ - المرجع السابق ١/١٩٠

٢ - هو الحسن بن علي بن خلف البرهاري، أبو محمد، شيخ الحنابلة في وقته، كان عالما زاهدا فقيها واعظا، شديدا  
على أهل البدع و المعاصي، كبير القدر معظما، توفي سنة ٣٢٩هـ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٥/٩٠-  
٩١، شذرات الذهب ٢/٣١٩-٣٢٣.

٣ - شرح السنة للبرهاري ٦١

٤ - مجموع الفتاوى ٢٨/٤٣٤

٥ - تفسير ابن كثير ١/٦٧،

٦ - فتح الباري ١/١٢١،

٧ - انظر صفحة من هذه الرسالة في التمهيد، نوا قض الإيمان الاعتقادية للوهبي ١٥٢/٢-١٥٣، أعمال  
القلوب ١/٤٧٥-٤٧٦.

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٨) (البقرة: ٨)، قال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٣٨) (النساء: ١٣٨)، و قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥) (النساء: ١٤٥)

فالمنافقون شر و أسوأ أنواع الكفار ، لأن بقية الكفار جاهرُوا بكفرهم و لكن المنافقين أبطنوا كفرهم و زادوا على ذلك الكذب و المراوغة و الخداع للمؤمنين، و لذلك هم في الدرك الأسفل من النار و بقية الكفار أخف منهم عذابا.

### أنواع النفاق الأكبر

ذكر الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أنواع النفاق الأكبر - الاعتقادي و فصل فيها ، حيث قال: فأما النفاق الاعتقادي : فهو ستة أنواع: تكذيب الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو تكذيب بعض ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو بغض الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو بغض ما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو المسرة بانخفاض دين الرسول، أو الكراهة لانتصار دين الرسول، فهذه الأنواع الستة صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار.<sup>١</sup>

و يمكن إجمال أنواع النفاق الاعتقادي في النقاط التالية:

- ١- تكذيب الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو تكذيب بعض ما جاء به.
  - ٢- بغض النبي صلى الله عليه و سلم أو بغض ما جاء به.
  - ٣- المسرة بانخفاض دين الرسول صلى الله عليه و سلم ، أو الكراهية بانتصار دين الرسول صلى الله عليه و سلم.
  - ٤- عدم اعتقاد و جوب تصديقه فيما أخبر.
  - ٥- عدم اعتقاد و جوب طاعته فيما أمر.
- و بالنظر إلى الآيات و الأحاديث الواردة في صفات المنافقين و أحوالهم، و كلام المفسرين فيها، يمكن إضافة صفات أخرى، و هي:

<sup>١</sup> - حقيقة التوحيد للفوزان ١٠، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، الريكان ١٩٣.

٦- أذى الرسول و عيبه و لمزه صلى الله عليه و سلم.

٧- مظاهرة الكافرين.

٨- الاستهزاء و السخرية بالمؤمنين لأجل إيمانهم و طاعتهم لله و لرسوله.

٩- التولي و الإعراض عن حكم الله و حكم رسوله صلى الله عليه و سلم.

فالوقوع في أي نوع من هذه الأنواع يخرج من الملة ، و هذه الأنواع أكثرها متعلق بحق الرسول صلى الله عليه و سلم. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ... فالنفاق يقع كثيرا في حق الرسول، و هو أكثر ما ذكره الله في القرآن، و من نفاق المنافقين في حياته...<sup>١</sup>

### النفاق الأصغر

النفاق الأصغر و هو غير مخرج من الملة ، و يكون في العمل، و هو إظهار الطاعة و إبطان المعصية.

أو هو النفاق العملي - كما يسميه بعض العلماء- و اختلاف السر و العلانية في الواجبات، و ذلك بعمل شيء من أعمال المنافقين ، مع بقاء أصل الإيمان في القلب ، و صاحبه لا يخرج من الملة و لا ينفي عنه مطلق الإيمان، و لا مسمى الإسلام و لكنه معرض للعذاب كبقية المعاصي ، من غير الخلود في النار ، و صاحبه ممن تناله شفاعة الشافعين بإذن الله تعالى.

فمما يدل على ما سبق ما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، و من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان، و إذا حدث كذب، و إذا عاهد غدر، و إذا خاصم فجر.<sup>٢</sup>  
و في رواية أخرى قال عليه الصلاة و السلام: آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب و إذا وعد أخلف ، و إذا أؤتمن خان.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - الإيمان الأوسط ١٨١، و الإيمان ٢٨٥، و انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ، الوهبي ١٥٩/٢ - ١٦٠، و المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ١٩٣. انظر تفصيل هذه الأنواع في كتاب: نواقض الإيمان الاعتقادية ، الوهبي ١٥٩/٢ - ١٧٩.

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٢٢٣.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٢٢٣.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ... و على النفاق الأصغر ، الذي هو اختلاف السر و العلانية في الواجبات.<sup>١</sup>

و قال البغوي رحمه الله: والثاني ( من نوعي النفاق ) ترك المحافظة على حدود أمور الدين سرا، ومراعاتها علنا، فهذا يسمى منافقا، ولكنه نفاق دون نفاق.<sup>٢</sup>  
و قال ابن رجب رحمه الله: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحه، و ييطن ما يخالف ذلك<sup>٣</sup>

### أنواع النفاق الأصغر

أنواع النفاق العملي - الأصغر - خمسة أنواع ، و هي كلها وردت في أحاديث النبي صلى الله عليه و سلم:

الأول: الكذب في الحديث قال صلى الله عليه و سلم: " إن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، و لا يزال الرجل يكذب و يتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا".<sup>٤</sup>

الثاني: إخلاف الوعد.

الثالث: خيانة الأمانة.

الرابع: الفجور في الخصومة.

الخامس: الغدر قال النبي صلى الله عليه و سلم: " ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلان".<sup>٥</sup>

و قد جمع هذه الأنواع حديث النبي صلى الله عليه و سلم: " أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت في خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أوْتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١١ / ١٤٠، ١٤٣،

<sup>٢</sup> - شرح السنة للبغوي ١ / ٧٦

<sup>٣</sup> - جامع العلوم و الحكم ٥١٠

<sup>٤</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب قول الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله، ٥١٤، ح ٦٠٩٤.

<sup>٥</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الفتن باب إذا قال عند قوم شيئا ٥٩٣، ح ٧١١١.

<sup>٦</sup> - سبق تخريجه ص ٢٢٣.

و مما ينبغي التنبيه عليه هو أن النفاق الأصغر العملي هو مقدمة للنفاق الأكبر الاعتقادي المخرج من الملة و المخلد في النار ، فهو طريق إليه ، فمن سلكه و تخلق به يخشى وقوعه في النفاق الأكبر ، قال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٣﴾ (المنافقون: ١ - ٣).

أصناف المنافقين:

بين الله تعالى في أول سورة البقرة أن المنافقين على صنفين:

الصنف الأول:

المنافقون الخالص ، و هم المضروب لهم المثل الناري في قول الله تعالى: ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلْمَةٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمُّ بِكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يُرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ (البقرة: ١٧ - ١٨)

قال ابن كثير رحمه الله: وفي هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا، كما أخبر عنهم سبحانه وتعالى في غير هذا الموضع، و ذكر عن ابن جرير: أن المضروب لهم المثل هاهنا لم يؤمنوا في وقت من الأوقات، واحتج بقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ (البقرة: ٨).

ثم قال ابن كثير رحمه الله: والصواب: أن هذا إخبار عنهم في حال نفاقهم وكفرهم، وهذا لا ينفي أنه كان حصل لهم إيمان قبل ذلك، ثم سلبوه وطبع على قلوبهم، ولم يستحضر ابن جرير، رحمه الله، هذه الآية هاهنا وهي: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ

عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٢﴾ (المنافقون: ٣).

الصنف الثاني:

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ١/٧٤-٧٥،



هم المنافقون المترددون و تارة تظهر لهم مع الإيمان و تارة تخبو، و المضروب لهم المثل المائي في قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي

ءَأْذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ۗ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ (البقرة: ١٩)

قال ابن كثير رحمه الله: وهذا مثل آخر ضربه الله تعالى لضرب آخر من المنافقين، وهم قوم يظهر لهم الحق تارة، ويشكّون تارة أخرى، فقلوبهم في حال شكهم وكفرهم وترددهم كصيب، والصيب: المطر في نزل من السماء في حال ظلمات، وهي الشكوك والكفر والنفاق. والرعد: وهو ما يزعج القلوب من الخوف، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفرع. والبرق: هو ما يلمع في قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين في بعض الأحيان، من نور الإيمان.<sup>١</sup> ثم ذكر رحمه الله أقوالا و آثارا عن السلف تؤيد ذلك، و أن هؤلاء المنافقين في شكوك و حيرة، و ذكر أن هؤلاء المنافقين أخف حالا من الصنف الأول الذين يدخلون تحت النفاق الأكبر أو النفاق الاعتقادي. و الله أعلم.

مما مضى يظهر أن النفاق الأكبر يتعلق بما يخرج الإنسان من الملة و يخلده في النار، والنفاق الأصغر يتعلق بالعمل، و لا يخرج الإنسان من الملة و لكنه إذا استمر صاحبه عليه فيكون له بمثابة المقدمة أو الطريق إلى النفاق الأكبر و يخشى عليه الوقوع فيه.

### الفرق بين النفاق الأكبر و النفاق الأصغر<sup>٢</sup>

هو قريب مما ذكر في الفرق بين الكفر الأكبر و الأصغر ، لأن كلا منهما أكبره مخرج من الملة و مخلد في النار و أصغره ليس مخرجا من الملة و مخلدا في النار. والفرق بينهما الآتي:

- ١- أن النفاق الأكبر يخرج من الملة، والنفاق الأصغر لا يخرج من الملة.
- ٢- أن النفاق الأكبر هو اختلاف السر عن العلانية في الاعتقاد، وأما النفاق الأصغر فهو اختلاف السر و العلانية في الأعمال دون الاعتقاد.
- ٣- أن النفاق الأكبر لا يصدر من المؤمن، وأما النفاق الأصغر فقد يصدر من المؤمن.

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ٧٧/١

<sup>٢</sup> - انظر في الفرق بين النفاق الأكبر و النفاق الأصغر: حقيقة التوحيد للفوزان ١٠٩ - ١١٠، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، عثمان ضميرية ٣٤٨ - ٣٤٩، المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية ، البريكان ١٩٤،

٤ - أن النفاق الأكبر في الغالب لا يتوب صاحبه، ولو تاب فقد اختلف في قبول توبته عند الحاكم. وأما النفاق الأصغر فإن صاحبه قد يتوب إلى الله، فيتوب الله عليه.

٥ - أن النفاق الأكبر لا يجتمع مع أصل الإيمان، بخلاف النفاق الأصغر العملي، فهو قد يجتمع مع أصل الإيمان، ولكن إذا استحکم وکمل، فقد ينسلخ صاحبه عن الإسلام بالكلية، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وكثيرا ما تعرض للمؤمن شعبة من شعب النفاق، ثم يتوب الله عليه، وقد يرد على قلبه بعض ما يوجب النفاق، ويدفعه الله عنه، والمؤمن يتلى بوساوس الشيطان، وبوساوس الكفر التي يضيق بها صدره، كما قالت الصحابة: يا رسول الله إن أجدنا ليجد في نفسه ما لئن يخر من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يتكلم به، فقال: "ذاك صريح الإيمان"<sup>١</sup> وفي رواية: ما يتعظم أن يتكلم به، قال: الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة، أي: حصول هذا الوسواس مع هذه الكراهة العظيمة له، ودفعه عن القلب هو من صريح الإيمان<sup>٢</sup>

و أما أهل النفاق الأكبر، فقال الله فيهم: ﴿ صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ (١٨) (البقرة: ١٨) ، أي: إلى الإسلام في الباطن، و قال تعالى فيهم: ﴿ أُولَٰئِكَ يَرْوُونَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ

﴿ (التوبة: ١٢٦) ﴾

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و قد اختلف العلماء في قبول توبتهم في الظاهر، لكون ذلك لا يعلم، إذ هم دائما يظهرون الإسلام.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب بيان الوسوسة في الإيمان ٧٠٠، ح ١٣٢.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٨٢ و الإيمان ٢٣٨.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٣٤ - ٤٣٥.

## المطلب الثاني الفرق بين النفاق و الشرك

تقدم بيان معنى الشرك و النفاق في اللغة الاصطلاح<sup>١</sup> ، و سوف أذكر في هذا المطلب الفرق بينهما.

**النفاق في اللغة:** هو انقطاع الشيء و ذهابه، و إخفاء الشيء و إغماضه، و النفاق : المسلك النافذ الذي يمكن الخروج منه. فهو إخفاء الشيء و إغماضه.

**و في الاصطلاح:** هو إظهار الإيمان و إبطان الكفر، أو إظهار الخير و إبطان الشر. أو الدخول في الشرع من باب ، و الخروج عنه من باب ، وعلى ذلك نبه بقوله : " إن المنافقين هم الفاسقون " أي الخارجون من الشرع<sup>٢</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: هو أن يظهر بلسانه الإيمان و ينوي بقلبه على التكذيب.<sup>٣</sup>  
**الشرك في اللغة:** هو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما ، و يقال شاركت فلانا في الشيء إذا صرت شريكه.

**و في الاصطلاح:** هو اتخاذ ند من دون الله يدعو كما يدعو الله و يرحوه كما يرحو الله و يخافه كما يخاف الله و يحبه كما يحب الله و نحو ذلك وهذا هو الشرك الأكبر.<sup>٤</sup>

### الفرق بين النفاق و الشرك

مما سبق من معاني النفاق و الشرك تظهر أوجه الاتفاق و الافتراق بينهما في عدة أمور:  
فمن أوجه الاتفاق بين النفاق و الشرك:

١- اتحاد حكمهما في الآخرة ، حيث أن صاحب النفاق و الشرك الأكبر يخرجان من الملة و يحبط أعمالهم ، و يخلدان في النار، و صاحب الأصغر منهما غير مخرج من الملة، و صاحبهما تحت المشيئة، و قد تكون عقوبة المنافقين النفاق الأكبر أشد من عقوبة المشركين.

٢- أن صاحبهما مستحق للوعيد.

<sup>١</sup> - انظر ص ٥١ ، ٥٤

<sup>٢</sup> - المفردان للراغب ٧٦٦.

<sup>٣</sup> - انظر: مدارج السالكين ١ / ٢٦٠.

<sup>٤</sup> - شرح قصيدة ابن القيم ٢ / ٥١١ - ٥١٢

كما ورد في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم: "أي الذنب أعظم عند الله، قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك..."<sup>١</sup>، و حديث: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر : ثلاثا- قالوا بلى يا رسول الله- قال: الإشراك بالله"<sup>٢</sup>، فالشرك في الحديث مطلق فيعم. قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ

وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ (النساء: ١٤٥)

و أما أوجه الافتراق بينهما:

١- أن النفاق معناه في اللغة: إظهار الإيمان و إخفاء الكفر، و أما الشرك في اللغة فهو تسوية أمر بين الاثنين، و عدم الانفراد به من أحدهما، فهو يدل على مقارنة و خلاف الإفراد

يقول ابن رجب رحمه الله: النفاق الأكبر هو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله و ملائكته وكتبه و رسله و اليوم الآخر، و يطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه.

٢- أن النفاق و الشرك بينهما عموم و خصوص، حيث إن الشرك لا يكون إلا بالتسوية، و أما النفاق فيكون بها و دونها، حيث يكون جحدا مطلقا، و بناء على ذلك يكون بينهما عموم و خصوص وجهي، فالنفاق أعم من جهة كونه يكون بتسوية و دون تسوية، و الشرك أعم من جهة كونه يكون في الظاهر و الباطن. و النفاق أخص من جهة كونه لا يكون إلا بالباطن ، و الشرك أخص من جهة كونه لا بد فيه من تسوية و دونها لا يكون شركا.<sup>٣</sup>

٣- أن النفاق فيه اختلاف في السر و العلانية في الاعتقاد، و أما الشرك فهو اتخاذ ند من دون الله و دعوته كدعاء الله تعالى و رجائه والخوف منه كما يرجى من الله و يخاف منه.

١ - متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب قوله تعالى: " فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ

تَعْلَمُونَ" البقرة: ٢٢ ، برقم ٤٤٧٧، و مسلم في كتاب الإيمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب برقم ٢٥٣.

٢ - متفق عليه سبق تخريجه ص ٤١٧.

٣ - انظر المدخل ، البريكان ١٩٤

٤- أن النفاق يحكم عليه بالإسلام ظاهرا في الدنيا، و لو أنه كافر في الباطن و هو في الدرك الأسفل من النار في الآخرة ، لأنه يظهر الإسلام و يبطن الكفر ، بخلاف الشرك فإنه يحكم عليه بالشرك في الظاهر و الباطن، لأنه يظهر الشرك.

٥- أن النفاق هو تكذيب النبي صلى الله عليه و سلم أو تكذيب بعض ما جاء به ، أو بغضه أو بغض بعض ما جاء به عليه الصلاة و السلام ، أو المسرة بانخفاض دينه و الكراهة لانتصار دينه صلى الله عليه و سلم. و أما المشرك فقد يكون مؤمنا بالله تعالى، و مصدقا بالنبي صلى الله عليه و سلم، و لكنه يتخذ ندا و شريكا لله تعالى في شيء من خصائصه. يقول ابن القيم رحمه الله: و أما الشرك: فهو توسل: أي تقرب، مقصوده الزلفى: أي تقريبا من الرب سبحانه، و ذلك بعبادة المخلوقات، سواء كانت حجرا، أو قبرا، أو بشرا، أو وثنا، و أصل الشرك تعظيم الله سبحانه لكن بجهل.<sup>١</sup>

٦- أن المنافق هو: من اعتقد الكفر و أظهر الإيمان، و أما المشرك فحاله يختلف عن حال المنافق ، حيث إنه بشركه: إما يظن أن الله سبحانه و تعالى يحتاج إلى من يدبر أمر العالم من وزير أو ظهير أو عون، و هذا أعظم التنقيص لمن هو غني عن كل ما سواه بذاته، و كل ما سواه فقير إليه بذاته.

وإما أن يظن أن الله سبحانه إنما تتم قدرته بقدرة الشريك، و إما أن يظن بأنه لا يعلم حتى يعلمه الواسطة، أو لا يرحم، حتى يجعله الواسطة يرحم، أو لا يكفي عبده وحده، أو لا يفعل ما يريد العبد حتى يشفع عنده الواسطة، كما يشفع المخلوق عند المخلوق، فيحتاج أن يقبل شفاعته لحاجته إلى الشافع، و انتفاعه به، و تكثره به من القلة، و تعززه به من الذلة، أو لا يجيب دعاء عباده، حتى يسألوا الواسطة أن ترفع تلك الحاجات إليه، كما هو حال ملوك الدنيا، و هذا أصل شرك الخلق، أو يظن أنه لا يسمع دعاءهم لبعده عنهم حتى يرفع الوسائط ذلك، أو يظن أن للمخلوق عليه حقا، فهو يقسم عليه بحق ذلك المخلوق عليه، و يتوسل إليه بذلك المخلوق... فالشرك ملزوم لتنقص الرب سبحانه و التنقص لازم له ضرورة شاء المشرك، أم أبى، و لهذا اقتضى حمده سبحانه و كمال ربوبيته

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٢٥٦.

أن لا يغفر له، وأن يخلد صاحبه في العذاب الأليم، ويجعله أشقى البرية، فلا تجد مشركا  
قط إلا وهو متنقص لله سبحانه، وإن زعم أنه يعظمه بذلك.<sup>١</sup>  
٧- و أن المنافق يكون نفاقه بالباطن فقط ، و أما المشرك فيكون شركه بالظاهر و الباطن.  
و بهذا يتبين الفرق بين النفاق و الشرك. و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> -إغاثة اللهفان ٦٢/١

## المطلب الثالث الفرق بين النفاق و الفسق

لقد تقدم ذكر معنى النفاق في اللغة الاصطلاح<sup>١</sup>، ففي هذا المطلب سوف أذكر معنى الفسق في اللغة الاصطلاح و الفرق بينه و بين النفاق.

### الفسق في اللغة و الاصطلاح:

#### الفسق لغة

هو مصدر قولهم فسق يفسق فسقا، وفسوقا. بمعنى الخروج عن الشيء أو القصد، أو هو الخروج عن طريق الحق، و هو الخروج عن الطاعة، أو الميل عن الطاعة إلى المعصية، كما قال تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠) أي: خرج عن طاعة ربه، أو جار ومال عن طاعة ربه، و يقال: أصله خروج الشيء من الشيء على وجه الفساد.<sup>٢</sup>

و قيل الفسوق هو الخروج عن الدين، و كذلك الميل إلى المعصية، كما فسق إبليس عن أمر ربه، قال تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠) أي جار ومال عن طاعته.

و سمي الفاسق فاسقا لخروجه عن الطاعة و انسلاخه عن الخير.

يقول الشاعر: فواسقا عن أمره جوائرا.<sup>٣</sup>

يقول ابن فارس: الفاء و السين و القاف، كلمة واحدة، و هي الفسق، والخروج عن الطاعة، و تقول العرب: فسقت الرطبة عن قشرها: إذا خرجت.<sup>٤</sup>

و قال ابن منظور: الفسق: العصيان لأمر الله عز و جل، و الخروج عن طريق الحق، فسق يفسق و يفسق بالكسر و الضم، فسقا و فسوقا، و قيل: الفسوق الخروج عن

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٤

<sup>٢</sup> - انظر تهذيب اللغة للأزهري ٢٧٨٨/٣، المصباح المنير ٣٨٥، مختار الصحاح ٢٩٧، المعجم الوسيط ٦٨٨-٦٨٩

<sup>٣</sup> - انظر: تهذيب اللغة ٢٧٨٨/٣، لسان العرب ٣٠٨/١٠، مختار الصحاح ٢٩٧، المعجم الوسيط ٦٨٨، تفسير الطبري ١/ ١٨٢، تفسير أبي سعود ٧٥/١، و صدر هذا البيت كما في حاشية التهذيب ٢٧٨٨/٣، يهوين في نجد و غور غائرا، و ذكره الطبري في تفسيره: يهوين في نجد و غورا غائرا. تفسير الطبري ٢٦١/١٥.

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨١٧،

الدين، وكذلك الميل إلى المعصية كما فسق إبليس عن أمر ربه، و فسق عن أمر ربه أي جار و مال عن طاعته.<sup>١</sup>

و قال الراغب: و فسق فلان : أي خرج عن حجر الشرع، و ذلك من قولهم: فسق الرطب ، إذا خرج عن قشره، و هو أعم من الكفر، و الفسق يقع بالقليل من الذنوب، وبالكثير، لكن تعورف فيما كان كثيرا، و أكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع ، و أقر به، ثم أحل بجميع أحكامه أو ببعضه، و إذا قيل للكافر الأصلي فاسق فلأنه أحل بحكم ما ألزمه العقل، و اقتضته الفطرة.<sup>٢</sup>

و ذكر له معنى آخر في قولهم: فسق فلان في الدنيا فسقا ، إذا اتسع فيها، و هون على نفسه ، و اتسع بركوبه لها و لم يضييقها عليه، و فسق فلان ماله: إذا أهلكه و أنفقه، و يقال إنه لفسق، أي: خروج عن الحق.<sup>٣</sup>

### الفسق اصطلاحا

ذكر العلماء في تعريف الفسق عدة التعريفات و كلها يرتبط بارتكاب الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة<sup>٤</sup>، و لكن المعنى اللغوي يقتضي إطلاق الفسق على كل خروج عن طاعة الله تعالى.

فالفسق في الاصطلاح هو: الخروج عن طاعة الله عز و جل بارتكاب الكبيرة أو بالإصرار على الصغيرة.

و قال الجرجاني : الفاسق من شهد و لم يعمل ، و اعتقد ، فهو فاسق.<sup>٥</sup> و من ثم فسوق هو عدم العمل بأحكام الشريعة الإسلامية مع الإقرار بالشهادتين و الاعتقاد بالوحدانية ( أي الإيمان القلبي).<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - لسان العرب ٣٠٨ / ١٠

<sup>٢</sup> - انظر: مفردات للراغب ٦٣٦-٦٣٧، التوقيف على مهمات التعاريف ، للمناوي ٢٦٠، موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٢٦١.

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٣٠٨ / ١٠، انظر : تفسير الطبري ١٥ / ٢٦١.

<sup>٤</sup> - سوف أذكر تعريف اللغوي و الاصطلاحى للكبرى و الصغيرة في المطلب الرابع من الفصل الرابع

<sup>٥</sup> - التعريفات للجرجاني ١٦٦

<sup>٦</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٢٦٢



يقول ابن حجر رحمه الله: الفسق: الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في عرف الشرع أشد من العصيان.<sup>١</sup> وهو يكون تارة بترك الفرائض، وتارة بفعل المحرمات.<sup>٢</sup> وقال الإمام الطبري: الفسق هو: الانعزال عن القصد والميل عن الاستقامة.<sup>٣</sup> قال أبو سعود<sup>٤</sup> رحمه الله: الفسق في الشريعة: الخروج عن طاعة الله عز وجل بارتكاب الكبيرة التي من جعلتها الإصرار على الصغيرة، وله طبقات ثلاث: الأولى: التغابي، وهو ارتكابها أحياناً مستقبلاً لها، والثانية: الإهمالك في تعاطيها، والثالثة: المثابرة عليها مع جحود قبورها.<sup>٥</sup>

إذن الفسق في الاصطلاح هو المعنى الموجود في اللغة حيث إنه في اللغة الخروج عن الطاعة، وكذلك في الشرع هو الخروج عن طاعة الله. يقول الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: هو فعل الكبيرة، أو الإصرار على الصغيرة... فالفسق شرعاً فعل الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة، إذا زنا المرء صار فاسقاً، إذا أصر على شرب الدخان صار فاسقاً، إذا شرب الخمر مرة واحدة فقط صار فاسقاً، لأنه كبيرة.<sup>٦</sup>

وقال الشيخ الفوزان حفظه الله: المراد به - الفسق - شرعاً: الخروج عن طاعة الله، وهو يشمل الخروج الكلي، فيقال للكافر: فاسق. والخروج الجزئي فيقال للمؤمن المرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب: فاسق.<sup>٧</sup> و الفاسق: من شهد ولم يعمل واعتقد فهو فاسق.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> - فتح الباري ١ / ١٣٨ .

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٢٥١ .

<sup>٣</sup> - تفسير الطبري ١٥ / ٣٦١ .

<sup>٤</sup> - أبو سعود هو محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، المولى أبو سعود، من علماء الترك المستعربين، مفسر وشاعر، وشاعر، تولى القضاء والإفتاء في عدة مواطن، وصاحب التفسير المشهور باسمه، يغلب عليه تأويل الأشاعرة، والرازي منها خاصة، توفي سنة ٩٨٢هـ، انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٨ / ٣٩٨، الأعلام ٧ / ٥٩ .

<sup>٥</sup> - تفسير أبي سعود ١ / ٧٥ .

<sup>٦</sup> - شرح العقيدة السفارينية ٣٧٦، معجم التعريفات والضوابط ... ٣٢٨ - ٣٢٩ .

<sup>٧</sup> - كتاب التوحيد الفوزان

<sup>٨</sup> - التعريفات للحرجاني ١٦٦، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٢٦٢،

و قيل : الفاسق هو المسلم المرتكب للكبيرة ، أو المصر على الصغيرة <sup>١</sup> ، و سمي فاسقا لخروجه عن أمر الله و طريق طاعته <sup>٢</sup> ، و لخروجه عن حد الدين تعاطيا <sup>٣</sup>.

### أنواع الفسق

كما سبق أن الكفر و الشرك و النفاق ينقسم إلى أكبر و أصغر فكذلك الفسق ينقسم إلى الفسق الأكبر و الفسق الأصغر .

### الفسق الأكبر

و هو رديف الكفر الأكبر، و الشرك الأكبر، حيث إنه يخرج صاحبه من الملة و يخلده في النار، و ينفي عنه مطلق الإيمان، إذا مات و لم يتب منه، و لا تنفه شفاعة الشافعين يوم القيامة.

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (النور: ٥٥) الذين خرجوا عن طاعة الله، وفسدوا، فلم يصلحوا لصالح، و لم يكن فيهم أهلية للخير، لأن الذي يترك الإيمان في حال عزه وقهره، و عدم وجود الأسباب المانعة منه، يدل على فساد نيته، وخبث طويته، لأنه لا داعي له لترك الدين إلا ذلك. <sup>٤</sup> و قال تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ عَلِيٍّ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّاتَ أَبَدًا وَلَا نَقَمَ عَلَىٰ قَبْرِهٖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا تَوْأَمَهُمْ فَبَسِقُون ﴾ (التوبة: ٨٤). من كان كافرا و مات على ذلك، فما تنفعه شفاعة الشافعين، و في ذلك عبرة لغيرهم، و زجر و نكال لهم، و هكذا كل من علم منه الكفر و النفاق، فإنه لا يصلى عليه. <sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر: منهاج العقول للبدخشي ٢/ ٢٤٣، شرح عضد الدين على مختصر ابن الحاجب، الإحكام للآمدي ٢/

١٠٥، الكليات للكفوي ٦٧٤،

<sup>٢</sup> - انظر إكمال المعلم ٤/ ٢٠٥، شرح صحيح مسلم ٨/ ١٦١،

<sup>٣</sup> - انظر: المبسوط ١٦/ ١٣٤.

<sup>٤</sup> - تفسير السعدي النور ٥٥

<sup>٥</sup> - المرجع السابق سورة التوبة ٨٤

و قال الشوكاني رحمه الله في تفسير هذه الآية: وإنما وصفهم بالفسق بعد وصفهم بالكفر؛ لأن الكافر قد يكون عدلاً في دينه، والكذب، والنفاق، والخداع، والخبث، والحث، مستقبحة في كل دين.<sup>١</sup>

### الفسق الأصغر

هو فسق دون فسق و مثل الكفر الأصغر و الشرك الأصغر ، و هو المعصية التي لا تنفي عن صاحبها أصل الإيمان أو مطلق الإيمان، و لا تخرجه عن ملة الإسلام. قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات: ٦) و قال تعالى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُقٌ بِكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٢)

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الفسق فسقان: فسق ينقل عن الملة، وفسق لا ينقل عن الملة، فيسمى الكافر فاسقاً، و الفاسق من المسلمين فاسقاً. ذكر الله إبليس فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠)، و كان ذلك الفسق منه كفراً، و قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوِيهِمُ النَّارُ﴾ (السجدة: ٢٠)، يريد الكفار، دل على ذلك قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ (السجدة: ٢٠).

وسمى الفاسق من المسلمين فاسقاً و لم يخرج من الإسلام قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤)، و قال تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (البقرة: ١٩٧)، فقالت العلماء في تفسير "الفسوق" ها هنا هي المعاصي، قالوا فلما كان الظلم ظلمين و الفسق فسقين، كذلك الكفر كفران: أحدهما ينقل عن الملة، و الآخر لا ينقل عن الملة.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - تفسير فتح القدير ٤٩٧/٢

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣٢٩/٧، انظر: عقيدة التوحيد، الفوزان ١١٣ - ١١٤.

و يقول الشيخ محمد بن العثيمين رحمه الله: و الفسق نوعان:

فسق أكبر مخرج عن الملة ، و ضده الإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا

فَمَا وَهُمْ النَّارُ﴾ (السجدة: ٢٠)

و فسق أصغر لا يخرج عن الملة، و ضده العدالة، كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

إِنْ جَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات: ٦)<sup>١</sup>

### الفسق في القرآن الكريم

ورد لفظ الفسوق في القرآن الكريم على وجوه:

١- بمعنى الكفر: و منه قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ

﴿١٨﴾ (السجدة: ١٨) و قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَهُمْ النَّارُ﴾ (السجدة:

٢٠).

٢- بمعنى المعصية من غير شرك، و منه قوله تعالى: ﴿فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ

الْفَاسِقِينَ﴾ (المائدة: ٢٥)

٣- بمعنى الكذب، و منه قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات: ٦) .

٤- بمعنى السب، و منه قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾

(البقرة: ١٩٧).

٥- بمعنى الإثم، و منه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَفَعَّلُوا فإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ (البقرة:

٢٨٢).

٦- بمعنى مخالفة أمر النبي صلى الله عليه و سلم، و منه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ

هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (التوبة: ٦٧)<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ٣٢٩

<sup>٢</sup> - انظر: نزهة الأعين النواظر ٤٦٥، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٢٦٣-٥٢٦٤.

و يقول ابن القيم رحمه الله: وأما الفسوق: فهو في كتاب الله نوعان: مفرد مطلق، ومقرون بالعصيان.

والمفرد نوعان أيضا: فسوق كفر يخرج عن الإسلام، وفسوق لا يخرج عن الإسلام. فالمقرون كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ (الحجرات: ٧).

والمفرد الذي هو فسوق كفر، كقوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (٣٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٢٧) (البقرة: ٢٦ - ٢٧)، وقوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ (٩٩) (البقرة: ٩٩) ... فهذا كله فسوق كفر.

وأما الفسوق الذي لا يخرج عن الإسلام، فكقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَفَعَّلُوا فإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٢) (البقرة: ٢٨٢)، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُفْرًا فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَيَّنُوا﴾ (الحجرات: ٦) ...، وهاهنا فائدة لطيفة وهي أنه سبحانه لم يأمر برد خبر الفاسق وتكذيبه ورد شهادته جملة وإنما أمر بالتبين، فإن قامت قرائن وأدلة من الخارج تدل على صدقه، عمل بدليل الصدق. ولو أخبر به من أخبر، فهكذا ينبغي الاعتماد في رواية الفاسق وشهادته، وكثير من الفاسقين يصدقون في أخبارهم ورواياتهم وشهاداتهم، بل كثير منهم يتحرى الصدق غاية التحري، وفسقه من جهات آخر، فمثل هذا لا يرد خبره ولا شهادته، ولو ردت شهادة مثل هذا وروايته لتعطلت أكثر الحقوق وبطل كثير من الأخبار الصحيحة ولا سيما من فسقه من جهة الاعتقاد والرأي وهو متحر للصدق، فهذا لا يرد خبره ولا شهادته. وأما من فسقه من جهة الكذب، فإن كثر منه وتكرر بحيث يغلب كذبه على صدقه فهذا لا يقبل خبره ولا شهادته... والمقصود ذكر الفسوق الذي لا يخرج إلى الكفر.

والفسوق الذي تجب التوبة منه أعم من الفسوق الذي ترد به الرواية والشهادة، وكلامنا الآن فيما تجب التوبة منه، وهو قسمان: فسق من جهة العمل، وفسق من جهة الاعتقاد. ففسق العمل نوعان: مقرون بالعصيان ومفرد.

فالمقرون بالعصيان هو: ارتكاب ما نهى الله عنه، والعصيان هو: عصيان أمره كما قال الله تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ (التحریم: ٦)، وقال موسى لأخيه هرون عليهما السلام: ﴿قَالَ يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ (١٢) ﴿أَلَا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ (١٣) (طه: ٩٢ - ٩٣).

فالفسق أخص بارتكاب النهي، ولهذا يطلق عليه كثيرا كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، والمعصية أخص بمخالفة الأمر كما تقدم. ويطلق كل منهما على صاحبه كقوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠)، فسمى مخالفته للأمر فسقا، وقال تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ (١٢١) (طه: ١٢١)، فسمى ارتكابه للنهي معصية، فهذا عند الأفراد. فإذا اقترنا كان أحدهما لمخالفة الأمر والآخر لمخالفة النهي.

والتقوى: اتقاء مجموع الأمرين، وبتحقيقها تصح التوبة من الفسوق والعصيان، بأن يعمل العبد بطاعة الله على نور من الله يرجو ثواب الله ويترك معصية الله على نور من الله يخاف عقاب الله.

وفسق الاعتقاد: كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر، ويحرمون ما حرم الله، ويوجبون ما أوجب الله، ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ، ويثبتون ما لم يثبت الله ورسوله كذلك.

وهؤلاء كالخوارج المارقة، وكثير من الروافض، والقدرية، والمعتزلة، وكثير من الجهمية الذين ليسوا غلاة في التجهم.

وأما غالبية الجهمية فكغلاة الرافضة ليس للطائفتين في الإسلام نصيب.

ولذلك أخرجهم جماعة من السلف من الثنتين والسبعين فرقة وقالوا هم مباينون للملة.

فالتوبة من هذا الفسوق بإثبات ما أثبتته الله لنفسه ورسوله من غير تشبيه ولا تمثيل، وتزويجه عما نزه نفسه عنه ونزهه عنه رسوله من غير تحريف ولا تعطيل، وتلقي النفى والإثبات من مشكاة الوحي لا من آراء الرجال ونتائج أفكارهم التي هي منشأ البدعة والضلالة.<sup>١</sup>

## الفرق بين النفاق و الفسق

مما تقدم يتبين أوجه الاتفاق و الافتراق بين النفاق و الفسق.

و أما أوجه الاتفاق فمنها ما يلي:

- ١- أنهما ينقسمان إلى قسمين: أكبر و أصغر، و الأكبر منهما مخرج من الملة و الأصغر غير مخرج من الملة.
- ٢- أنهما يجبطان عمل صاحبهما إن كانا من النوع الأكبر، و يكون صاحبهما مخلدا في النار إن لم يتب قبل موته.

٣- أن صاحبهما معرض للوعيد: قال تعالى في المنافقين: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ١٤٥)، و قال في الفاسقين: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ﴾ (السجدة: ٢٠).

و أما أوجه الافتراق فمنها ما يلي:

١- أن النفاق في اللغة هو انقطاع الشيء و ذهابه، و إخفاء الشيء و إغماضه. و أما الفسق فهو الخروج عن طريق الحق، أو الخروج عن الطاعة. و أن النفاق في الاصطلاح هو: إظهار الإيمان و إبطان الكفر، أو إظهار الخير و إبطان الشر. و أما الفسق فهو: الخروج عن طاعة الله عز و جل، بارتكاب الكبيرة التي من جملتها الإصرار على الصغيرة.

٢- أن أصل النفاق هو إظهار الإسلام و إبطان الكفر، و أما أصل الفسق فهو الخروج عن طاعة الله بترك فرض من الفرائض، أو فعل محرم من المحرمات.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٢٦٩ - ٢٧٢، بتصرف يسير

<sup>٢</sup> - انظر التعريفات الاعتقادية ٢٥٥، ٣١٨.

٣- أن النفاق و الفسق بينهما عموم و خصوص ، فإذا قلنا الفسق هو الخروج عن الدين فالنفاق يدخل تحته، لأنه أيضا خروج عن طاعة الله ، فالفسق يكون أعم من النفاق، وقد سمي الله المنافقين بالفاسقين، فيقول تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٦٧) ﴿التوبة: ٦٧﴾. و أما وجه الخصوص، أن النفاق يكون خروجه عن الدين في الباطن، وأما الفسق فقد يكون في الظاهر و الباطن.

٤- أن النفاق فيه اختلاف في السر و العلانية في الاعتقاد و العمل، و أما الفسق فليس فيه اختلاف في السر و العلانية ، لأن صاحب الفسق يكون من الذين يؤمنون بالله ورسوله واليوم الآخر، ويحرمون ما حرم الله، ويوجبون ما أوجب الله، ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله ورسوله جهلا وتأويلا وتقليدا للشيوخ، ويثبتون ما لم يثبتته الله ورسوله كذلك.<sup>١</sup>

٥- أن المنافق هو من اعتقد الكفر و أظهر الإيمان، و أما الفاسق فهو من اعتقد الإيمان وأظهره، و لكنه خرج عن طاعة الله في بعض أمور الشريعة بارتكاب الكبائر أو الاستمرار على الصغائر.

٦- أن الله شرط في توبة المنافق الإخلاص، لأن ذنبه بالرياء . فقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ (١٤٥) ﴿آلَا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ١٤٥ - ١٤٦)

و أما توبة الفاسق فيكون بإكذاب نفسه، ولذلك كان الصحيح من القولين أن توبة القاذف إكذابه نفسه، لأنه ضد الذنب الذي ارتكبه وهتك به عرض المسلم المحصن، فلا تحصل التوبة منه إلا بإكذابه نفسه، لينتفي عن المقدوف العار الذي ألحقه به بالقذف وهو مقصود التوبة.<sup>٢</sup> و الله أعلم.

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ١/٢٧٢.

<sup>٢</sup> - انظر مدارج السالكين ١/٢٧٢.



## المطلب الرابع الفرق بين الشك والريب

تقدم ذكر معنى الشك في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> و سوف أذكر في هذا المطلب معنى الريب في اللغة و الاصطلاح و الفرق بينهما.

**الشك لغة:** مصدر شك يشك شكاً، إذا التبس، و هو نقيض اليقين، و جمعه شكوك.  
قال ابن فارس: الشين و الكاف أصل واحد مشتق بعضه من بعض، و من هذا الباب الشك الذي هو خلاف اليقين.<sup>٢</sup>

و قيل : الشك الارتياب، وقولهم خلاف اليقين، يعني التردد بين شيئين سواء استوى طرفاه ، أو رجع أحدهما على الآخر، قال تعالى: ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾<sup>٣</sup> (يونس: ٩٤)، أي غير مستيقن ، و هو يعم الحالتين.<sup>٤</sup>

و قال الراغب : الشك : اعتدال النقيضين عند الإنسان و تساويهما، و الشك ربما كان في الشيء هل هو موجود أو غير موجود؟ و ربما كان في جنسه ، من أي جنس هو؟ ، و ربما كان في بعض صفاته ، و ربما كان في الغرض الذي لأجله أوجد.<sup>٥</sup>

**الشك اصطلاحاً:** هو التردد بين النقيضين لا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك.  
و قيل الشك ما استوى طرفاه ، و هو الوقوف بين الشيئين لا يميل القلب إلى أحدهما ، فإذا ترجح أحدهما ، و لم يطرح الآخر فهو ظن، فإذا طرحه فهو غالب الظن ، و هو بمرتلة اليقين.<sup>٥</sup>

و عند الفقهاء قال ابن القيم رحمه الله: حيث أطلق الفقهاء لفظ الشك فمرادهم به التردد بين وجود الشيء و عدمه ، سواء تساوى الاحتمالان أو ترجح أحدهما.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٢٩٧

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٩٩، انظر تهذيب اللغة للأزهري ١٩١٤/٢، لسان العرب ١٠ / ٤٥١، مختار الصحاح ٢٠٨،

<sup>٣</sup> - المصباح المنير ٢٦٣ - ٢٦٤، انظر موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٧٥١،

<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٤٦١، انظر التوقيف ٢٠٧، بصائر ذوي التمييز ٣ / ٣٣٢، موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٧٥٢ - ٤٧٥١،

<sup>٥</sup> - التعريفات للجرجاني ١٣٢

<sup>٦</sup> - بدائع الفوائد ٤ / ١٣٣٩، انظر : المصباح المنير ٢٦٣، تحرير ألفاظ التنبيه أو لغة الفقه، للنووي ٣٦.

و قيل: الشك حالة نفسية يتردد معها الذهن بين الإثبات و النفي ، و يتوقف عن الحكم.<sup>١</sup>

و الشك كما يطلق على ما لا يترجح أحد طرفيه، يطلق أيضا على مطلق التردد، و على ما يقابل العلم.<sup>٢</sup>

### الريب لغة و اصطلاحا:

الريب لغة هو من راب يريب ريبا. بمعنى الشك، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ٢) أي: لا شك فيه. و يقال: رابني أمره يريبنني أي: أدخل علي شكاً و خوفاً.<sup>٣</sup>

و الريب : صروف الدهر، و الريب و الريبة : الظن و الشك، و التهمة. الريبة و الريب: الشك، يقول: كسب يشك فيه ، أحلال هو أم حرام ، خير من سؤال الناس، لمن يقدر على الكسب.

و ريب الدهر: صروفه و حوادثه، و ريب المنون: حوادث الدهر<sup>٤</sup> يقول ابن فارس: الرء و الياء و الباء ، أصيل يدل على شك، أو شك و خوف، فالريب: الشك، و الريب ما رابك من أمر، تقول: رابني هذا الأمر، إذا أدخل عليك شكاً و خوفاً.<sup>٥</sup>

### الريب اصطلاحا

هو قلق النفس و اضطرابها.<sup>٦</sup>

و الريبة: هي الخصلة من المكروه تظن بالإنسان فيشك معها في صلاحه.<sup>٧</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: هو حركة النفس للشك.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> - المعجم الوسيط ٤٩١،

<sup>٢</sup> - الكليات للكفوي ٥٢٨،

<sup>٣</sup> - تهذيب اللغة للأزهري ١٣٠٦/٢.

<sup>٤</sup> - انظر : لسان العرب ٤٤٢/١، مختار الصحاح ١٦٥، المصباح المنير ٢٠٥، مفردات ٣٦٨.

<sup>٥</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤١١.

<sup>٦</sup> - تفسير النسفي ١١/١، التعريفات الاعتقادية ١٩٠،

<sup>٧</sup> - الفروق للعسكري ١١٤.

<sup>٨</sup> - مجموع الفتاوى ٥٧٠/٥.

و قال أبو سعود: والريب في الأصل مصدرٌ رابني إذا حصل فيك الريبة ، وحققتها قلقُ النفس واضطرابُها ، ثم استعمل في معنى الشك مطلقاً ، أو مع تهمة ، لأنه يُقلق النفس ويزيل الطمأنينة.<sup>١</sup>

و ورد في الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم سمى الريب كذبا، فيقول عليه الصلاة و السلام: " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة و إن الكذب ريبة".<sup>٢</sup> يقول صحاب تحفة الأحوذى: ريبة: بكسر الراء، و حقيقتها قلق النفس واضطرابها، فإن كون الأمر مشكوكا فيه مما تقلق له النفس، و كونه صحيحا صادقا مما تطمئن له.<sup>٣</sup>

### أنواع الريب

الريب نوعان:

الأول: يكون في العلم ، فيكون بمعنى الشك في نقص العلم.

الثاني: يتعلق بالقلب، فيكون بمعنى القلق و الاضطراب في القلب.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والريب نوعان: نوع يكون شكا لنقص العلم. ونوع يكون اضطرابا في القلب. وكلاهما لنقص الحال الإيماني، فإن الإيمان لا بد فيه من علم القلب، وليس كل مكان يكون له علم يعلمه.<sup>٤</sup>

### الفرق بين الشك و الريب

إن الشك و الريب بينهما أوجه اتفاق و افتراق فمن أوجه الاتفاق بينهما ما يلي:

١- أنهما يكونان في علم القلب .

٢- أن الشك و الريب ضدّهما اليقين و الطمأنينة .

قال السعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾﴾ (البقرة: ٢) و لا شك بوجه من الوجوه، و نفي الريب عنه يستلزم ضده، إذ ضد الريب والشك اليقين.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - تفسير أبو سعود ٢٤/١

<sup>٢</sup> - أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة باب حديث اعقلها و توكل ١٩٠٥، ح ٢٥١٨، و ابن خزيمة في صحيحه ٤/٥٩، ح ٢٣٤٨.

<sup>٣</sup> - تحفة الأحوذى ٧/١٨٧.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٤٢/٢٨، انظر: التعريفات الاعتقادية ١٩٠.

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وضد اليقين الريب، وهو نوع من الحركة والاضطراب.<sup>٢</sup>

**و أما الفرق بين الشك والريب فمن وجوه:**

أحدها: يقال: شك مريب، لا يقال: ريب مشكك.

الثاني: يقال: رابني أمر كذا، ولا يقال شككني.

الثالث: يقال: رابه يريبه، إذا أزعجه وأقلقه، ومنه قول النبي صلى الله عليه و سلم، وقد مر بطني خافت في أصل شجرة لا يريبه أحد<sup>٣</sup>. ولا يحسن هنا، لا يشككه أحد.

الرابع: أنه لا يقال للشاك في طلوع الشمس أو في غروبها أو دخول الشهر أو وقت الصلاة هو مرتاب في ذلك، وإن كان شاكا فيه.

الخامس: إن الريب ضد الطمأنينة واليقين، فهو قلق واضطراب وانزعاج، كما أن اليقين والطمأنينة ثبات واستقرار.

السادس: يقال رابني مجيئه وذهابه وفعله، ولا يقال: شككني. فالشك سبب الريب، فإنه يشك أولا، فيوقعه شكه في الريب، فالشك مبتدأ الريب، كما أن العلم مبتدأ اليقين.<sup>٤</sup>

السابع: أن الريب يكون في علم القلب و في عمل القلب، بخلاف الشك، فإنه لا يكون إلا في العلم.<sup>٥</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و الريب المنافي لليقين يكون ريبا في العلم، و ريبا في طمأنينة في القلب.<sup>٦</sup>

الثامن: أن الريب أعم من الشك، حيث إن الريب هو الشك و التهمة والقلق والاضطراب، و أما الشك فهو التردد بين الوجود و العدم، أو الصدق و الكذب.

<sup>١</sup> - تفسير السعدي ٤٠.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣/٣٢٩.

<sup>٣</sup> - أخرجه النسائي ٥/١٨٢-١٨٣، و مالك في الموطأ ١/٤٤٧ ح ١١٣٩، و هو من حديث زيد ابن كعب البهري رضي الله عنه، و إسناده صحيح.

<sup>٤</sup> - بدائع الفوائد ٤/١٤٨٩، انظر: الفروق الشرعية و اللغوية ٣٢٣.

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٧/٢٨١، التعريفات الاعتقادية ١٩١.

<sup>٦</sup> - المرجع السابق ٧/٢٢٩.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: بل يعلم أن الريب أعم من الشك.<sup>١</sup>  
و قال ابن القيم رحمه الله: ... تفسر اللفظة بلازمها وجزء معناها كتفسير الريب بالشك،  
والشك جزء مسمى الريب.<sup>٢</sup>  
التاسع: أن الارتباب شك مع التهمة، والشاهد: أنك تقول: إني شك اليوم في المطر، ولا  
يجوز أن تقول: إني مرتاب اليوم بالمطر، و تقول: إني مرتاب بفلان، إذا شككت في أمره  
و اهتمته.<sup>٣</sup>  
العاشر: أن الشك لما استوى فيه الاعتقادان أو لم يستويا، و لكن لم ينته أحدهما إلى درجة  
الظهور الذي يبني عليه العاقل الأمور المعتبرة، و أما الريب لم يبلغ إلى درجة اليقين، وإن  
ظهر ظهوراً.<sup>٤</sup>

---

١ - مجموع الفتاوى ٤٣/٢٨

٢ - جلاء الأفهام ١٦٥

٣ - الفروق اللغوية للعسكري ١١٤

٤ - قطف الأزهار ، للسيوطي ١/١٦٤.

## المطلب الخامس الفرق بين الوهم والظن

### الوهم في اللغة و الاصطلاح

الوهم في اللغة : مصدر قولهم وهم بهم ، و هو مأخوذ من مادة ( و ه م ) التي تدل - فيما يقول ابن فارس - على معان متفرقة لا تنقاس ( أي لا ترجع إلى أصل واحد ) فمن معاني الوهم: البعير العظيم، و قيل الجمل الضخم العظيم.

و الوهم: الطريق، وقيل الطريق الواسع. والوهم وهم القلب، يقال منه: وهمت في الشيء أهم وهما ، إذا ذهب وهمك إليه و أنت تريد غيره، و وهمت ( بكسر الهاء ) في الحساب أوهم وهما، إذا غلطت فيه و سهوت، و يقال أوهم من الحساب مائة و أوهم من صلاته ركعة ، أي: أسقط.

و توهمت : ظننت ، و اتهمت فلانا بكذا : رميته به، والاسم التهمة.<sup>١</sup>

قال ابن منظور : الوهم من خطرات القلب، و الجمع أوهام ، و للقلب وهم.

و توهم الشيء : تخيله و تمثله، كان في الوجود أو لم يكن ، و قال توهمت الشيء و تفرسته و توسمته وتبينته بمعنى واحد، و التهمة: الظن ، و اتهمته: ظننت فيه ما نسب إليه.<sup>٢</sup>

و المعنى الذي يهمننا في هذا البحث هو ما يتعلق بالظن و بالقلب و أوهامه.

### الوهم في الاصطلاح

أما الوهم في الاصطلاح فقد ذكر العلماء مجموعة من التعريفات منها:

قال الجرجاني والمناوي: الوهم: قوة جسمانية للإنسان محلها آخر التجويف الأوسط من الدماغ، من شأنها إدراك المعاني الجزئية المتعلقة بالحسوسات، كشجاعة زيد وسخاوته. أو هو: إدراك المعنى الجزئي المتعلق بالمعنى الحسوس.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: الوهم: انقياد النفس لقبول أثر ما يرد عليها.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر: معجم مقاييس اللغة ١٠٦٨، مختار الصحاح ٤٢٤، المعجم الوسيط ١٠٦٠، المصباح المنير ٥٥٤، معجم تهذيب اللغة للأزهري ٣٩٦٦/٤.

<sup>٢</sup> - لسان العرب ١٢/١٢ - ٦٤٣ - ٦٤٤.

<sup>٣</sup> - التعريفات للجرجاني ٢٥٠، و التوقيف للمناوي ٣٤١.

<sup>٤</sup> - موسوعة نضرة النعيم ٥٧١١/١١، الذريعة ١٨٤.

و قال الكفوي : الوهم من خطرات القلب، و قيل هو: إدراك مرجوح طرفي المتردد فيه، و هو عبارة عما يقع في الحيوان من جنس المعرفة من غير سبب موضوع للعلم، و هو أضعف من الظن و كثيرا ما يستعمل الوهم في الظن الفاسد.<sup>١</sup>

و الوهميات هي: قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في أمور غير محسوسة، كالحكم بأن ما وراء العالم فضاء لا يتناهى، والقياس المركب منها، يسمى: سفسطة.<sup>٢</sup>

## الظن في اللغة و الاصطلاح

### الظن لغة:

مأخوذ من مادة (ظ ن ن)، و هو مصدر قولهم ظن يظن ظنا يدل على معنيين: أحدهما اليقين و الآخر : الشك.

فأما اليقين فقول القائل: ظننت ظنا، أي أيقنت، قال تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ ﴾ (البقرة: ٢٤٩) أراد - و الله أعلم - يوقنون، أي: يستيقنون ذلك، وهم أهل الإيمان الثابت واليقين الراسخ، مثبتين لباقيهم ومطمئنين لخواطريهم، وأمريين لهم بالصبر.<sup>٣</sup>

و أما الأصل الآخر: الشك: يقال ظننت الشيء، إذا لم تتيقنه، و الدين المظنون: الذي لا يدرى أيقضى أم لا

و مظنة الشيء موضعه و مآلفه الذي يظن كونه فيه ، و الجمع المظان.<sup>٤</sup>

و المظنون: كل ما لا يوثق به، يقال: رجل مظنون: متهم في عقله، أو متهم في خبره.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - الكلبيات ٩٤٣، بتصريف، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٥٧١١/١١.

<sup>٢</sup> - التعريفات ٢٥٠.

<sup>٣</sup> - تفسير السعدي البقرة ٢٤٩

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٦١٥ - ٦١٦، انظر: معجم تهذيب اللغة ٣/٢٢٥٣ - ٢٢٥٤، المصباح المنير ٣١٥، مختار الصحاح ٢٤٤،

<sup>٥</sup> - المعجم الوسيط ٥٧٨.

و قال ابن منظور: الظن شك و يقين، إلا أنه ليس بيقين عيان إنما هو يقين تدبر، فأما يقين العيان، فلا يقال فيه إلا علم، وفي التزويل العزيز: قال تعالى: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةٍ﴾ (الحاقة: ٢٠) أي : علمت.<sup>١</sup>

و قال الراغب : الظن اسم لما يحصل عن أمانة ، و متى قويت أدت إلى العلم، و متى ضعفت جدا لم تتجاوز حد التوهم.<sup>٢</sup>

### الظن في الاصطلاح

هو إدراك الذهن الشيء مع ترجيحه، و قد يكون مع اليقين.<sup>٣</sup> أو بتجويز أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر.<sup>٤</sup>

قال الكفوي: الظن أخذ طرفي الشك بصفة الرجحان. و قال أيضا: و الراجح إن قاربه إمكان المرجوح يسمى ظنا، أو هو التردد الراجح بين طرفي الاعتقاد غير الجازم.<sup>٥</sup>

### الظن في القرآن الكريم

ورد لفظ الظن في القرآن مجملا على عدة معان، منها: بمعنى اليقين، الشك، والتهمة، والحسبان و غير ذلك.

فالذي بمعنى اليقين قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ﴾ (البقرة: ٢٤٩)، و قال تعالى: ﴿وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَن نُّعْجِزَهُ هَرَبًا﴾ (الجن: ١٢)

و أما الذي بمعنى الشك والتهمة فقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (الحج: ١٥) و قال تعالى: ﴿وَوَدَّعْتُمْ ظَنِّ السَّوْءِ﴾ (الفتح: ١٢)

<sup>١</sup> - لسان العرب ١٣ / ٢٧٢،

<sup>٢</sup> - مفردات ٥٣٩

<sup>٣</sup> - المعجم الوسيط ٥٧٨.

<sup>٤</sup> - التعريفات الاعتقادية ٢٢٩

<sup>٥</sup> - كلييات للكفوي ١/ ٨٩، ٩٠، ٦٢/٣، ١٧٤، موسوعة نضرة النعيم ١٥٩٧/٥.



و أما الذي بمعنى الحسبان فقولته تعالى: ﴿ إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ ۗ ﴾ (١٤) ﴿ بَلَىٰ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا ۗ ﴾ (الانشقاق: ١٤ - ١٥)، و قال تعالى: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ۗ ﴾ (فصلت: ٢٢) . . . .

و الظن في كثير من الأمور مذموم ، و لذلك قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ۗ ﴾ (يونس: ٣٦)، و قال تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتِنُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۗ ﴾ (الحجرات: ١٢)<sup>١</sup> و أما الضابط في معنى الظن في القرآن الكريم ، يقول الكفوي: عن مجاهد قال: كل ظن في القرآن فهو يقين، و هذا يشكل في كثير من الآيات، و قال الزركشي: للفرق بينهما (أي الفرق بين الظن بمعنى الشك و الظن بمعنى اليقين) ضابطان في القرآن: أحدها: أنه حيث وجد الظن محمودا مثابا عليه، فهو اليقين، و حيث وجد مذموما متوعدا عليه بالعذاب ، فهو الشك.

و الثاني: أن كل ظن يتصل به أن المخففة فهو شك، نحو قوله تعالى: ﴿ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ ۗ ﴾ (الفتح: ١٢) و كل ظن يتصل به أن المشددة ، فهو يقين كقوله تعالى: ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةٍ ۗ ﴾ (الحاقة: ٢٠)، و المعنى في ذلك أن " أن " المشددة للتأكيد، فدخلت في اليقين، و المخففة بخلافها، فدخلت في الشك.<sup>٢</sup>

### أقسام الظن و أحكامه

و خلاصة القول في الظن أنه لا يخرج عن خمسة أمور:  
 الأول: الظن المحرم: و هو سوء الظن بالله تعالى، و يقابله حسن الظن بالله تعالى.  
 الثاني: حرمة سوء الظن بالمسلمين الذين ظاهرهم العدالة، و المطلوب حسن الظن بهم.

<sup>١</sup> - انظر بصائر ذوي التمييز ، الفيروز آبادي ٣/٥٤٥-٥٤٧، موسوعة نضرة النعيم ٥/١٥٩٧-١٥٩٨،

<sup>٢</sup> - كليات ، الكفوي ٣/١٦٥.

الثالث: الظن المباح و هو الذي يعرض في قلب المسلم في أخيه بسبب ما يوجب الريية وهذا الظن لا يحقق.

الرابع: الظن المندوب إليه، و هو حسن الظن بالأخ المسلم و عليه الثواب.

الخامس: الظن المأمور به، و هو الظن فيما لم ينص عليه دليل يوصلنا إلى العلم، و قد تعبدنا الله بالاعتصار على الغالب الظني فيه، كقبول شهادة العدول و تحري القبله و تقويم المستهلكات و أروش الجنائيات التي لم يرد نص في تقديرها.<sup>١</sup>

### الفرق بين الوهم و الظن

و أما ما يتعلق بالاتفاق والافتراق بين الوهم و الظن فكالآتي:

#### أوجه الاتفاق:

١- أن الوهم و الظن من أفعال القلوب، حيث إن الوهم من خطرات القلب، وكذلك الظن من أفعال القلب.

٢- أن الوهم و الظن يستعملان في ما يدرك و ما لا يدرك.

يقول العسكري : و يستعمل الظن فيما يدرك و فيما لا يدرك... و التوهم يجري مجرى الظنون ، يتناول المدرك و غير المدرك.<sup>٢</sup>

#### و أما أوجه الافتراق بينهما فهي:

١- أن الوهم في اللغة بمعنى الطريق، و الغلط، و السهو، و خطرات القلب، فهو من الخيال و التمثيل. و أما الظن في اللغة فهو بمعنى الشك و اليقين، و ذلك كما سبق في تعريفهما.

٢- أن الوهم في الاصطلاح هو : إطاعة النفس لأثر ما يرد عليها، و أما الظن و فهو التردد بين الأمرين و التسوية بينهما مع رجحان أحدهما على الآخر.

٣- أن الوهم قد يكون في طرف مرجوح ، و أما الظن في طرف الراجح، فيقول الكفوي في معنى الشك : أنه اعتدال النقيضين عند الإنسان و تساويهما، بمعنى أن يكون طرف

<sup>١</sup> - انظر : منهج الدعوة الإسلامية في البناء الاجتماعي ٤١٢، موسوعة نضرة النعيم ١٥٩٨/٥.

<sup>٢</sup> - الفروق للعسكري ١١٢، ١١٣.

الوقوع و اللاوقوع على السوية، و إن كان أحد الطرفين مرجوحا فالمرجوح هو الوهم،  
و الراجح هو الظن.<sup>١</sup>

٤- أن الظن قد يكون أعم من الوهم حيث إن من معاني الظن التهمة، فيقال : ظننت أي  
توهمت. يقول تعالى ﴿ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ ﴾ (الفتح: ١٢)، أي توهمتم.<sup>٢</sup>

وقال تعالى: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾ (التكوير: ٢٤) أي: بمتهم.<sup>٣</sup>

٥- أن الوهم أو التوهم في الشيء لا يكون مع العلم به، و أما الظن فقد يكون على العلم  
بالشيء، و قد يوضع موضع العلم، و لكنه تردد في الراجح و المرجوح.

يقول العسكري : إن تصور الشيء يكون مع العلم به و توهمه لا يكون مع العلم به،  
لأن التوهم من قبيل التجويز ، و التجويز ينافي العلم.<sup>٤</sup> و أما الظن فهو التردد بين الأمرين  
استويا أو ترجح أحدهما على الآخر.<sup>٥</sup>

٦- أن الوهم و الظن إذا اجتمعا في مسألة واحدة ، فالوهم يكون مرجوحا و الظن يكون  
راجحا.<sup>٦</sup>

٧- أن الوهم سبب يؤدي إلى مرض النفس و التذبذب في العقيدة ، و أما الظن إذا كان  
حسنا فيكون دليلا على سلامة القلب و طهارة النفس.<sup>٧</sup>

٨- أن الوهم هو طاعة الشيطان في وسواسه، و أما الظن إذا كان حسنا فهو محافظة على  
أعراض المسلمين.<sup>٨</sup> و الله أعلم.

<sup>١</sup> - الكليات ٥٢٨، باختصار، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥٧١١/١١،

<sup>٢</sup> - انظر زاد المسير لابن الجوزي ٢٠٥/٧.

<sup>٣</sup> - قرأ : ابن كثير و أبو عمر الكسائي " بظنين"، فيكون معناه : بمتهم، و قرأ الباقر " بظنين" أي ببخيل، و على  
هذه القراءة رسم مصحف حفص الذي بأيدينا.

<sup>٤</sup> - الفروق للعسكري

<sup>٥</sup> - كشف اصطلاحات الفنون ١١٥٣/٢.

<sup>٦</sup> - انظر كليات للكفوي ٥٢٨

<sup>٧</sup> - انظر : موسوعة نضرة النعيم ٥٧١٣/١١، ١٦٠٨/٥.

<sup>٨</sup> - المرجع السابق ٥٧١٣/١١، ١٦٠٨/٥.

## المطلب السادس الفرق بين الشك و الوسوسة

**الشك لغة:** هو مصدر من شك يشك شكاً، إذا التبس، و هو نقيض اليقين، و جمعه شكوك.

قال ابن فارس: الشين و الكاف أصل واحد مشتق بعضه من بعض، و من هذا الباب الشك الذي هو خلاف اليقين.<sup>١</sup>

**الشك اصطلاحاً:** هو التردد بين النقيضين لا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك. و قيل الشك ما استوى طرفاه ، و هو الوقوف بين الشئين لا يميل القلب إلى أحدهما ، فإذا ترجح أحدهما ، و لم يطرح الآخر فهو ظن، فإذا طرحه فهو غالب الظن ، و هو بمترلة اليقين.<sup>٢</sup>

و عند الفقهاء قال ابن القيم رحمه الله: حيث أطلق الفقهاء لفظ الشك فمرادهم به التردد بين وجود الشيء و عدمه ، سواء تساوى الاحتمالان أو ترجح أحدهما.<sup>٣</sup>

### الوسوسة لغة و اصطلاحاً

الوسوسة لغة: مأخوذة من مادة (و س س)، و هو مصدر قولهم وسوس وسوس وسوسة التي تدل على صوت غير رفيع، يقال للصوص الخفي: وسواس، وهمس الصائد: وسواس، وإغواء الشيطان لابن آدم وسواس.<sup>٤</sup> و الوسواس: الشيطان أو هو: مرض يحدث من غلبة السوداء ، يختلط معه الدهن، و يقال لما يخطر بالقلب من شر و لما لا خير فيه : وسواس.<sup>٥</sup>

و الوسوسة : الكلام الخفي في اختلاط. و وسوس به – بالضم – اختلط كلامه ودهش. و الموسوس: الذي تعتريه الوسواس، و وسوس: إذا تكلم بكلام لم يبينه.<sup>٦</sup> قال تعالى:

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٩٩، انظر تهذيب اللغة للأزهري ١٩١٤/٢، لسان العرب ١٠ / ٤٥١، مختار الصحاح ٢٠٨،

<sup>٢</sup> - التعريفات للجرجاني ١٣٢

<sup>٣</sup> - بدائع الفوائد ٤ / ١٣٣٨، انظر : المصباح المنير ٢٦٣، تنبيه التحرير للمناوي ٤١،

<sup>٤</sup> - انظر: معجم مقاييس اللغة ١٠٤٠، المعجم لوسيط ١٠٣٣،

<sup>٥</sup> - انظر: المصباح المنير ٥٤٠، المعجم لوسيط ١٠٣٣،

<sup>٦</sup> - انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٤ / ٣٨٩٤، موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٧٠١،

﴿ فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾ (الأعراف: ٢٠) أي فعل الوسوسة لأجلهما أو تكلم لهما كلاماً خفياً متداركاً متكرراً ، وهي في الأصل الصوت الخفي، كالهيمنة والخشخشة.<sup>١</sup> و قال ابن منظور: الوسوسة و الوسواس: الصوت الخفي من ريح ، و الوسواس صوت الحلي، يقال: وسوست إليه نفسه وسوسة و وسواسا بكسر الواو ، و الوسواس بفتحها الاسم، و يطلق على الشيطان و كل ما حدثك و وسوس إليك به، و الوسوسة : حديث النفس ، و الأفكار ( السيئة التي تراودها) و رجل موسوس: غلبت عليه الوسوسة ، أو الذي تعتريه الوسواس.<sup>٢</sup>

### الوسوسة اصطلاحاً

ما يلقيه الشيطان في القلب، أو حديث يلقيه الشيطان في قلب الإنسان، فهو في النفس يكون من الشيطان تارة و من النفس تارة.<sup>٣</sup> قال ابن القيم رحمه الله: فالوسواس : الإلقاء الخفي في النفس، إما بصوت خفي لا يسمعه إلا من ألقى عليه، و إما بغير الصوت كما يوسوس الشيطان إلى العبد.<sup>٤</sup> و قال الكفوي : الوسوسة : القول الخفي لقصد الإضلال.<sup>٥</sup> و قد ورد في الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم سمى الوسوسة صريح الإيمان ، و في رواية محض الإيمان.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به؟ قال : وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم،

<sup>١</sup> - تفسير أبي سعود ٢٢٠/٣ انظر : تفسير القرطبي ١٧٥/٩ .

<sup>٢</sup> - لسان العرب ٢٥٥/٦، انظر: مختار الصحاح ٤١٥، الفروق اللغوية للعسكري ٧٩، موسوعة نضرة النعيم ٥٧٠١/١١ .

<sup>٣</sup> - انظر: بصائر ذوي التمييز ٢٠٨/٥، تفسير البغوي سورة الأعراف ٢٠، منهاج السنة ١٨٦/٥، التعريفات الاعتقادية ٣٢٨،

<sup>٤</sup> - بدائع الفوائد ٧٨٣/٢ - ٧٨٤،

<sup>٥</sup> - الكليات ٩٤١

قال: ذاك صريح الإيمان.<sup>١</sup> و في رواية سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الوسوسة؟ فقال: تلك محض الإيمان.<sup>٢</sup>

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: إن وسوسة النفس و مدافعة و سواسها بمتزلة المحادثة الكائنة بين اثنين، فمدافعة الوسوسة الشيطانية ، و استعظامها صريح الإيمان، و محض الإيمان.<sup>٣</sup>

وقيل معنى الحديث: إن الشيطان إنما يوسوس لمن أيس من إغوائه، فينكد عليه بالوسوسة لعجزه عن إغوائه، وأما الكافر فإنه يأتيه من حيث شاء، ولا يقتصر في حقه على الوسوسة بل يتلاعب به كيف أراد، فعلى هذا معنى الحديث سبب الوسوسة صريح الإيمان، أو الوسوسة علامة صريح الإيمان.<sup>٤</sup>

### أنواع الوسوسة

يقول ابن القيم رحمه الله: في قوله تعالى: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ (الناس: ٦) يعني أن الوسواس نوعان:

إنس، و جن، فإن الوسوسة هي الإلقاء الخفي في القلب، و هذا مشترك بين الجن والإنس، لكن الإلقاء الإنسي بواسطة الأذن، و الجن لا يحتاج إليها.

و نظير اشتراكهما في الوسوسة اشتراكهما في الوحي الشيطاني في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ (الأنعام: ١١٢) فالشيطان يوحى إلى الإنسي باطله، و يوحيه الإنسي إلى إنسي مثله، فشياطين الإنس والجن يشتركان في الوحي الشيطاني ويشتركان في الوسوسة.<sup>٥</sup>

من أضرار الوسوسة :

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الوسوسة في الإيمان... ٧٠٠ رقم ١٣٢

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الوسوسة في الإيمان... ٧٠٠ ، رقم ١٣٣.

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٣٣٧.

<sup>٤</sup> - الديباج على مسلم ١٤٦/١

<sup>٥</sup> - بدائع الفوائد ٨٠٨/٢، انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥٧٠٢/١١.

أنها تسهل الطريق لصاحبها إلى الكفر، و الشك في الله كفر، وتفقد الإنسان ثقته بنفسه و غيره، و ينفر الناس من صاحب الوسواس و يتعدون عنه.  
أنه يشدد على نفسه حتى يدخل في دائرة المحذور، و قد يصل الأمر بالوسواس إلى الهلوسة ثم الجنون.<sup>١</sup>

### الفرق بين الشك و الوسوسة

مما سبق من المعاني المذكورة للشك و الوسوسة تظهر الفروق الآتية بينهما:

١- أن الشك هو نقيض اليقين و التردد بين شيئين، و أما الوسوسة فهي صوت خفي، و حديث النفس، و مرض نفسي ، فقد تكون من إغواء الشيطان أو النفس.

٢- أن الشك في الاصطلاح هو التردد بين النقيضين لا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك، و أما الوسوسة فهي حديث يلقيه الشيطان في قلب الإنسان، فهو في النفس يكون من الشيطان تارة و من النفس تارة.<sup>٢</sup>

قال البغوي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ (٦)  
﴿الناس: ٦﴾ يعني يدخل في الجني كما يدخل في الإنسي ، و يوسوس الجني كما يوسوس الإنسي.<sup>٣</sup>

٣- أن الوسوسة أعم من الشك، فكل موسوس شاك، و ليس كل شاك موسوسا.  
٤- أن الوسوسة هي طريق إلى الشك، فإذا كثرت تصل إلى حد الشك و أما الشك فليس كذلك.

٥- أن الشك يكون من الإنسان نفسه ، و لكن الوسوسة في الغالب تكون من الشيطان، و قد ينفرد بها شياطين الجن.

<sup>١</sup> - انظر: موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٧٠٩. بتصرف

<sup>٢</sup> - انظر: بصائر ذوي التمييز ٥/٢٠٨، تفسير البغوي سورة الأعراف ٢٠، منهاج السنة ١٨٦/٥، التعريفات الاعتقادية ٣٢٨،

<sup>٣</sup> - تفسير البغوي ٣٠/٥٤٨

جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به؟ قال : وقد وجدتموه ؟ قالوا: نعم، قال: ذاك صريح الإيمان.<sup>١</sup>  
إن صريح الإيمان هو الذي من قبول ما يلقيه الشيطان في نفوسكم و التصديق به حتى يصير ذلك وسوسة لا يتمكن من قلوبكم و لا تطمئن به نفوسكم، و ليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان ، و ذلك أنها إنما تتولد من فعل الشيطان.<sup>٢</sup>  
يقول ابن القيم رحمه الله: قسم ينفرد به شياطين الجن، وهو الوسوسة في القلب، ثم قال:  
و لكن الوسواس أخص بشياطين الجن.<sup>٣</sup>

---

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الوسوسة في الإيمان... ٧٠٠ رقم ١٣٢

<sup>٢</sup> - عون المعبود ١١/١٤٩، رقم ٤٤٤٧.

<sup>٣</sup> - بدائع الفوائد ٢/٧٥٦، ٧٥٩،



## المطلب السابع الفرق بين المنافق و المبتدع

لقد تقدم ذكر معنى النفاق و البدعة في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> و سوف أذكر في هذا الموضوع معنى المنافق و المبتدع و الفرق بينهما.

### المنافق

هو من خالف ظاهره باطنه، و هو الذي يستر كفره و يظهر إيمانه، و من النفاق اختلاف القلب و اللسان، و اختلاف السر و العلانية، و اختلاف الدخول و الخروج.<sup>٢</sup> فالمنافق إذن هو من أظهر الإيمان و أبطن الكفر، حيث إنه إذا جاء إلى المؤمنين صور نفسه مؤمنا بالله و رسوله، و لكنه في الباطن كافر، و نفاق المنافق، هو اتخاذ ما يظهر من القول بلسانه بالإيمان ، خداعا للمؤمنين بذلك، وهو مستبطن بقلبه غير الذي يظهره لهم بلسانه، كفعل اليربوع باتخاذ النفاق لطالب اصطياده، وهو معد للهرب عند الطلب منه القاصعاء خداعا للصائد.

### صفات المنافق

من صفات المنافقين أنهم يخادعون الله و رسوله و المؤمنين ، و أما عن خداع المنافقين للمؤمنين ، هو أن الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول باللسان و عمل بالجوارح ، فإذا أظهر الإنسان الإيمان بالقلب يحقن به دمه ، و عمل بالجوارح بما يستوجب العمل به حقيقة اسم الإيمان ، و كان من ذلك العمل الذي به يستوجب مع القول بما ذكرنا حقيقة اسم الإيمان اجتناب الكبائر ، ثم رأينا غير مجتنب ركوب ما حرم الله عليه من الفواحش ، و لا مقصر فيما نهاه الله عنه من المآثم ، علمنا أن إظهاره ما أظهر بلسانه من القول الذي هو سبب لحقن دمه ، إنما أظهره خداعا للمؤمنين من استحلال قتله ، و استفتاء ماله ، و ذلك هو النفاق الذي وصف به المنافقون، و أن من كان ذلك صفته ، فهو منافق فاسق لا مؤمن ، و قد وصف الله المنافقين في القرآن الكريم بالكاذبين.

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٣ ، ٥٨

<sup>٢</sup> - انظر في تعريف النفاق لغة و اصطلاحا : عمدة القاري ١/٣٤٤ ، ابن كثير ١/٦٧ ، جامع العلوم و الحكم ١/٤٣٣ - ٤٣٤ ، النهاية في غريب الحديث و الأثر ٥/٩٨ ، المعجم الوسيط ٩٤٢ ، و هذه الرسالة صفحة ؟؟؟؟

فقال تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ (المنافقون: ١)

و من صفاتهم الإفساد في الأرض و خداع المؤمنين و اتخاذ الكفار أولياء ، و الأمر بالمنكر و النهي عن المعروف و غير ذلك من الصفات السيئة، و قد وردت آيات كثيرة في صفاتهم و سبق ذكرها.

و قد تكلم ابن القيم رحمه الله في شأن المنافقين و صفاتهم و أحوالهم كلاماً لطيفاً، فقال فيما ذكره عنهم: أسروا سرائر النفاق، فأظهرها الله على صفحات الوجوه منهم، و فلتات اللسان. و وسّمهم لأجلها بسيماء لا يخفون بها على أهل البصائر و الإيمان.<sup>١</sup> و أيضاً من صفات المنافق أنه إذا وقعت له الأهواء والآراء المتعلقة بالنفاق لم يكرهها و لم ينفها.

### المبتدع

هو: الذي أحدث في الدين ما لم يسبقه إليه غيره. و هو من أحدث البدعة و فعلها و دعا إليها، أو وقعت منه البدعة.

أو هو من خالف أهل السنة اعتقاداً ، و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء.<sup>٢</sup> يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن البدعة هي الدين الذي لم يأمر به الله و رسوله، فمن دان ديناً لم يأمر به الله و رسوله به، فهو مبتدع، و هذا معنى قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (الشورى: ٢١)<sup>٣</sup>

و قال التهانوي: المبتدع: من خالف أهل السنة اعتقاداً و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء. وهي ما أحدث على خلاف أمر الشارع و دليله العام و الخاص، و قيل:

<sup>١</sup> - انظر بقية كلام ابن القيم رحمه الله في المطلب: الفرق بين المؤمن و المنافق، و مدارج السالكين ١/٢٦٧-

٢٦٨، ٢٦٩

<sup>٢</sup> - كشف اصطلاحات الفنون ٢/١٤٣١، موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٧٣٢.

<sup>٣</sup> - انظر الاستقامة ١/٥

هي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي صلى الله عليه و سلم، لا بمعاودة بل بنوع شبهة<sup>١</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله: المبتدع : من اعتقد شيئاً مما يخالف أهل السنة و الجماعة.<sup>٢</sup>  
و قال الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: كل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله ، أو بشيء لم يكن عليه النبي صلى الله عليه و سلم ، و خلفاؤه الراشدون فهو مبتدع، سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله و صفاته أو فيما يتعلق بأحكامه و شرعه.<sup>٣</sup>  
إذن المبتدع هو الذي أحدث في دين الله ما ليس منه بحيث يأتي بدين لم يدل عليه دليل من القرآن أو من السنة، وليس المبتدع كل من خالف أو أخطأ في الاجتهاد، لأن المجتهد إذا أصاب فله أجران، و إذا أخطأ فله أجر واحد على اجتهاده.

### صفات المبتدعين

- أنهم يتصفون بغير الإسلام، والسنة بما يحدثونه من البدع القولية، والفعلية، والعقدية.
- أنهم يتعصبون لآرائهم ، فلا يرجعون إلى الحق و إن تبين لهم.
- أنهم يكرهون أئمة الإسلام.

### الفرق بين المنافق و المبتدع

يظهر الفرق بين المنافق و المبتدع في عدة أمور: منها:

- ١- أن المنافق هو: من اعتقد الكفر و أظهر الإيمان، فهو يظهر الحق و يستر الباطل.  
و أما المبتدع فهو يخترع أمراً جديداً، لم يسبق به أحد، و هي العبادة التي لم يشرعها الله و رسوله صلى الله عليه و سلم، مثل الاحتفال بالمولد، و الاحتفال بليلة الإسراء و المعراج و غير ذلك.<sup>٤</sup>
- ٢- أن لفظ البدعة قد يكون أعم من النفاق و حيث إن النفاق أصله بدعة، و نرى أن أهل النفاق إنما أخذوا الشريعة تقية لا تعبد، فوضعوها في غير مواضعها، وهو عين الابتداع.

<sup>١</sup> - كشف اصطلاحات الفنون ١٤٣١/٢، موسوعة نضرة النعيم ٣٧٣٢/٩،

<sup>٢</sup> - فتح الباري ٢/٢٤٤، انظر: منهج الحفاظ ابن حجر في العقيدة، محمد كندو ١٤٣١/٣

<sup>٣</sup> - مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد ابن صالح العثيمين ٢/٢٩١، رقم ٣٤٦، و انظر: البدع و المحدثات و ما لا أصل له ١١٩،

<sup>٤</sup> - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٤٦١/٢

يقول الشاطبي رحمه الله: إن أهل النفاق إنما أخذوا الشريعة تقية لا تعبدا، فوضعوها غير مواضعها، وهو عين الابتداع... و قد تقدم أن النفاق من أصله البدعة ، لأنه وضع بدعة في الشريعة على غير ما وضعها الله تعالى، ولذلك لما أخبر تعالى عن المنافقين قال:

﴿ **أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ** ﴾ (١٦) (البقرة: ١٦) ، فمن حيث كانت عامة في المخالفين عن أمره يدخلون أيضا من باب أخرى.<sup>١</sup>

٣ - أن المنافق يجتهد في الدنيا لإخفاء عقيدته الأصلية التي هي إظهار الإسلام و إبطان الكفر، و يخدع المؤمنين و يأمر بالمنكر و ينهى عن المعروف و يتخذ الكافر وليا، و قال تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ** ﴾ (٨) يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١﴾ (البقرة: ٨ - ٩) ، و قال تعالى: ﴿ **الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ (٦٧) (التوبة: ٦٧) .

و المبتدع يزيد في الاجتهاد لينال في الدنيا التعظيم، و المال، و الجاه، و غير ذلك من أصناف الشهوات، بل التعظيم على شهوات الدنيا، ألا ترى إلى انقطاع الرهبان في الصوامع و الديرارات عن جميع المذوذات و مقاساتهم في أصناف العبادات، و الكف عن الشهوات و هم مع ذلك خالدون في جهنم.

قال الله تعالى: ﴿ **وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ** ﴾ (٢) **عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ** ﴾ (٣) **تَصَلَّىٰ نَارًا حَامِيَةً** ﴾ (الغاشية: ٢ - ٤) ، و قال: ﴿ **قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا** ﴾ (١٠٣) **الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا** ﴾ (الكهف: ١٠٣ - ١٠٤) .

وما ذاك إلا لخرة يجذونها في ذلك الالتزام، و نشاط يداخلهم يستسهلون به الصعب بسبب ما في داخل النفس من الهوى، فإذا بدا للمبتدع ما هو عليه رآه محبوبا عنده لاستبعاده

<sup>١</sup> - الاعتصام ١/١٠٣، ١٠٨ .

للشهوات، وعمله من جملتها، ورآه موافقا للدليل عنده، فما الذي يصده عن الاستمساك به والازدياد منه، وهو يرى أن أعماله أفضل من أعمال غيره، واعتقاداته أوفق وأعلى،

أفيفيد البرهان مطلبيا؟ ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ (المدرثر: ٣١).<sup>١</sup>

٤- أن المنافق أشد جرما من المبتدع، لأنه يتحقق فيه الكفر و مخادعة المؤمنين بإظهار

الإسلام ، قال تعالى في وصفهم ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ

بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾

(البقرة: ٨ - ٩).

و لهذا كانت عقوبة المنافقين يوم القيامة أشد من عقوبة بعض المبتدعة ( لأن هناك من

المبتدعة من هم بدعته تصل إلى درجة الكفر)، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ

الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُم نَصِيرًا﴾ (النساء: ١٤٥).

قال ابن عباس رضي الله عنه في تفسير هذه الآية : أي : يوم القيامة جزاء على كفرهم الغليظ.<sup>٢</sup>

٥- أن المنافق لا يقبل الله منه عملا صالحا ، و لكن المبتدع قد يقبل عمله إذا كانت بدعته غير مكفرة.

٦- أن المنافق ضال باعتقاده و علمه و عمله ، و أن المنافقين في كل زمان و مكان إخوة للكافرين و المشركين و الملحدين يشدون أزر بعضهم، و أما المبتدع فمن لوازم ابتداعه دعوى عدم كمال الدين ، و أن بدعته متجددة ، و لا تنقطع مادام يعمل بها في الأرض.<sup>٣</sup>

٧- أن الشرط في قبول توبة المنافق هو الإخلاص، لأن ذنبه بالرياء، قال تعالى: ﴿إِلَّا

الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَآخَصَّوْا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ

الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٦﴾ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ١٤٦)، و أما

<sup>١</sup> - الاعتصام ١٠٠/١-١٠١،

<sup>٢</sup> - أورده ابن كثير في تفسيره ٤٤١ / ٢

<sup>٣</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ٣٧٥٠/٩، ٥٦٣٠ / ١١.

الشرط في قبول توبة المبتدع فهو الرجوع إلى السنة و اتباعها، فحكمه حكم من كتم الحق.

يقول ابن القيم رحمه الله: توبة هؤلاء الفساق من جهة الاعتقادات الفاسدة: بمحض اتباع السنة، ولا يكتفي منهم بذلك أيضا حتى يبينوا فساد ما كانوا عليه من البدعة.

إذ التوبة من ذنب هي بفعل ضده، ولهذا شرط الله تعالى في توبة الكاتمين ما أنزل الله من البينات والهدى: البيان، لأن ذنبهم لما كان بالكتمان، كانت توبتهم منه بالبيان، قال الله

تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ ۖ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ

فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ (البقرة: ١٥٩ - ١٦٠)، وذنوب المبتدع فوق ذنب الكاتم، لأن ذاك كتم الحق، وهذا كتمه ودعا إلى خلافه، فكل مبتدع كاتم ولا ينعكس.<sup>١</sup>

٨- أن المنافق في هذه الأمة اختار النفاق عقيدة و طريقا، و أما المبتدع فإنه ضل بسبب جعله الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة على تبعه و شهوته.

يقول الشاطبي رحمه الله: المبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى والشهوة لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله.

وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره، لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه، وأخذ الأدلة بالتبع... والدليل على ذلك أنك لا تجد مبتدعا ممن ينسب إلى الملة إلا وهو يستشهد على بدعته بدليل شرعي، فيتره على ما وافق عقله وشهوته، وهو أمر ثابت في الحكمة الأزلية

التي لا مرد لها، قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ (البقرة: ٢٦)

، وقال: ﴿يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (المدثر: ٣١).<sup>٢</sup>

٩- أن حكم المنافق يختلف عن حكم المبتدع، فالمنافق في الدنيا يحكم عليه بالإسلام ظاهرا، و أما في الآخرة، فإن كان نفاقا عقديا فهو كفر صراح، بل هو أشد

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٧٢.

<sup>٢</sup> - الاعتصام ١٠٩، باختصار يسير

منه، ولذلك جعلت للمنافقين درجة في جهنم لا يصلها سواهم لعظم ضررهم، وشدة  
خطرهم، يقول تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا  
﴾ (النساء: ١٤٥).

أما إذا كان النفاق عمليا بمعنى أن يظهر الإنسان خلاف ما يبطن، فهذا ينطبق عليه  
حكم الرياء، و الرياء من الكبائر أيضا.<sup>١</sup>  
و أما حكم المبتدع، يقول الكفوي: حكم المبتدع في الدنيا ( للبدعة الضالة) في الدنيا  
الإهانة باللعن وغيره، و في الآخرة حكم الفاسق، و عند الفقهاء حكم بعضهم حكم  
الكافر، و حكم الآخرين حكم الضال، والمختار عند جمهور أهل السنة من الفقهاء  
و المتكلمين عدم تكفير أهل القبلة من المبتدعة و المؤولة في غير المعلوم من الدين بالضرورة  
لكون التأويل شبهة.<sup>٢</sup>

مما سبق من الفروق المذكورة يتبين الفرق بين المنافق و المبتدع. و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - انظر الأدلة على ذلك في كتاب الكبائر للذهبي ١٠٢-١٠٣، و كتاب الزواجر لابن حجر الميمني ٦٤-٧٢،  
<sup>٢</sup> - انظر الزواجر لابن حجر ١/٤٩-٦٤، و الكبائر للذهبي ١٠٢-١٠٣، و الكليات للكفوي ٢٤٣-٢٤٤،  
و موسوعة نضرة النعيم ٩/٣٧٣٣-٣٧٣٤، ١١/٥٦٠٥-٥٦٠٦،

## المطلب الثامن الفرق بين المنافق و الزنديق

### المنافق

هو من خالف ظاهره باطنه، و هو الذي يستر كفره و يظهر إيمانه، و من النفاق اختلاف القلب واللسان، واختلاف السر و العلانية، و اختلاف الدخول و الخروج.<sup>١</sup> فالمنافق إذا هو من أظهر الإيمان و أبطن الكفر، بحيث إذا جاء إلى المؤمنين صور نفسه مؤمنا بالله و رسوله، و لكنه في الباطن كافر، و نفاق المنافق، هو اتخاذ ما يظهر من القول بلسانه بالإيمان ، خداعا للمؤمنين بذلك، وهو مستبطن بقلبه غير الذي يظهره لهم بلسانه، كفعل اليربوع باتخاذ النفاق لطالب اصطياده منه ، وهو معد للهرب عند الطلب منه القاصعاء خداعا للصائد.

### الزنديق في اللغة و الاصطلاح

#### الزنديق في اللغة

الزنديق و الزندقة كلمة معربة من اللغة الفارسية استعملها العرب منذ فترة مبكرة في التاريخ الإسلامي للتعبير عن طائفة من الملاحدة ، و قد دخلت هذه الكلمة في المعجم العربي منذ القرن الثاني للهجرة ، فقال عنها الخليل في أقدم معجم عربي ( هو كتاب العين): زندقة الزنديق : ألا يؤمن بالآخرة و بالربوبية،<sup>٢</sup> و قيل هو الذي لا يؤمن بالآخرة و وحدانية الخالق.<sup>٣</sup>

و الزنديق من الثانوية، و هو فارسي معرب و جمعه زنادقة و قد تزندق و الاسم الزندقة<sup>٤</sup> و الزندقة : القول بأزلية العالم ، و أطلق على الزردشتية، و المانوية و غيرهم من الثانوية، و توسع فيه ، فأطلق على كل شك ، أو ضال أو ملحد.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر في تعريف النفاق لغة و اصطلاحا : عمدة القاري ١/٣٤٤، ابن كثير ١/٦٧، جامع العلوم و الحكم ١/

٤٣٣-٤٣٤، النهاية في غريب الحديث و الأثر ٥/٩٨، المعجم الوسيط ٩٤٢، و هذه الرسالة صفحة ٥٣

<sup>٢</sup> - كتاب العين ٥/٢٥٥.

<sup>٣</sup> - تهذيب اللغة للأزهري ٢/١٥٦٢، انظر : المصباح المنير ٢١٢.

<sup>٤</sup> - مختار الصحاح ١٧١،

<sup>٥</sup> - المعجم الوسيط ٤٠٣.



و قال ابن منظور: الزنديق : القائل ببقاء الدهر ، و هو بالفارسية ( زندكراي) أي يقول بدوام بقاء الدهر ، و الزندقة: الضيق ، و قيل الزنديق منه لأنه ضيق على نفسه، وقال أحمد بن يحيى (ثعلب) : ليس زنديق من كلام العرب ( بالمعنى الديني المعروف للزندقة) وإنما تقول العرب: رجل زنديق وزنديقي، إذا كان شديد البخل، فإذا أرادت العرب معنى ما تقوله العامة (أي المعنى الديني) قالوا: مُلحد ودَهْرِيّ.<sup>١</sup>

### الزنديق اصطلاحاً

قال التهانوي : الزنديق : هو الشوي القائل يلهين منهما يكون النور و الظلمة و يسميهما: يزدان، و أهريمن، الأول : خالق الخير، و الثاني خالق الشر، يعني الشيطان، و قيل : هو الذي لا يؤمن بالحق تعالى و بالآخرة، و قيل هو الذي يظهر الإيمان و يبطن الكفر، و قال بعضهم : إنه معرب ... " زنديق" <sup>٢</sup> أي من يكون له دين النساء، و الصحيح المعنى الأول، و هو معرب " زندي" أي من يؤمن بالزند الذي هو كتاب زرادشت ، و القائل بوجود يزدان و أهريمن ، و الزنادقة فرقة متشبهة مبطلّة متصلة بالمجذوبين.<sup>٣</sup>

و أما الزنديق في عرف الفقهاء فهو: المنافق الذي يظهر الإيمان و يبطن الكفر. قال الإمام مالك رحمه الله: ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى - والله أعلم - من غير دينه فاضربوا عنقه " . أنه من خرج من الإسلام إلى غيره ، مثل الزنادقة وأشباههم . فإن أولئك ، إذا ظهر عليهم قتلوا ، و لم يستتابوا، لأنه لا تعرف توبتهم ، وأنهم كانوا يسرون الكفر و يعلنون الإسلام.<sup>٤</sup>

يقول الخفاجي<sup>٥</sup> رحمه الله: الزنديق: من يظهر الإسلام، و يخفي الكفر كالمنافق، و قيل هو من لا ينتحل ديناً.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - لسان العرب ١٠ / ١٤٧، و انظر موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٥٨٤، تهذيب اللغة للأزهري ١٥٦٣ .

<sup>٢</sup> - زنديق بالفتح و " زن " في الفارسية تعني امرأة

<sup>٣</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون ١ / ٩١٣، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٥٨٤ - ٤٥٨٥،

<sup>٤</sup> - موطأ مالك ٢ / ٥٠٣

<sup>٥</sup> - هو أحمد بن محمد بن عمر، شهاب الدين الخفاجي المصري، قاضي القضاة و صاحب التصانيف في الأدب و اللغة،. توفي سنة ١٠٦٩هـ. انظر ترجمته في: الأعلام ١ / ٢٣٨.

<sup>٦</sup> - نسيم الرياض شرح الشفا ، للخفاجي ٤ / ٤٧٢.

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والمقصود هنا أن الزنديق في عرف هؤلاء الفقهاء هو: المنافق الذي كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره، سواء أبطن دينا من الأديان كدين اليهود والنصارى أو غيرهم، أو كان معطلا جاحدا للصانع والمعاد والأعمال الصالحة.

ومن الناس من يقول الزنديق هو: الجاحد المعطل وهذا يسمى الزنديق في اصطلاح كثير من أهل الكلام والعامّة ونقله مقالات الناس.<sup>١</sup>

إذن الزنديق هو معرب من الفارسية و معناه في عرف الفقهاء و علماء الإسلام المنافق الذي يظهر الإيمان و يبطن الكفر.<sup>٢</sup>

و الذي يهمني في هذا البحث هو لفظ الزنديق الذي ورد في كتب الفقهاء و عند علماء الإسلام، و هو أن الزنديق هو الذي يظهر الإيمان و يبطن الكفر، و ليس الزنديق الذي أصله من الثنوية و أتباع زرادشت.

### أنواع الزندقة

الزندقة على ثلاثة أوجه:

الأول: أن يكون زنديقا من الأصل على الشرك.

الثاني: أن يكون مسلما ثم تزندق.

الثالث : أن يكون ذميا ثم تزندق.

ففي الوجه الأول يترك على شركه ، و في الوجه الثاني يعرض عليه الإسلام ، فإن أسلم وإلا قتل لأنه مرتد. و في الوجه الثالث يترك على حاله و لأن الكفر ملة واحدة.<sup>٣</sup>

### حكم الزندقة

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٧ / ٤٧١ - ٤٧٢،

<sup>٢</sup> - انظر تفصيل الكلام و أقوال العلماء في الزنديق و حقيقة الزندقة ، فتح الباري ١٢ / ٣٣٨ - ٣٣٩، و نيل الأوطار للشوكاني ٤ / ١٩٢، و موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٥٨٥ - ٤٥٨٦، و الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب ٢ / ١٠٦٥ - ١٠٦٦،

<sup>٣</sup> - مخطوط جزء من مجموع رسالة الزنديق لابن كمال باشا ١٥٧ - ١٦٣، نقلا من موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٥٨٧.

الزندقة كفر و الزنديق كافر ، لأنه مع وجود الاعتراف بنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم يكون في عقائده كفر، و هذا بالاتفاق.<sup>١</sup>

و قال الآمدي: حكم أموال الزنادقة حكم المرتدين ، فلا تقبل منهم جزية و تنكح نساؤهم و لا دية على قاتل واحد منهم و فإن استرق لحق واحد منهم بدار الحرب و سبي، و لو تاب واحد منهم ، فإن كان ابتداء منه غير خوف قبلت توبته، و إن كان ذلك خوفا من القتل بعد الظهور على بدعته فقد اختلف في قبول توبته، فقبلها الشافعي و أبو حنيفة، و منع من ذلك مالك و بعض أصحاب الشافعي... و لو قتل واحد منهم أو مات ، فماله خمس عند الشافعي و أبي حنيفة ، و عند مالك ماله كله لا خمس فيه، قلت: لا بعد فيه فإن الزنديق يمويه كفره و يروج العقيدة الفاسدة و يخرجها في الصورة الصحيحة ، و هذا معنى إبطانه الكفر ، فلا ينافي إظهاره الدعوة إلى الملة الضالة.<sup>٢</sup>

و قال الإمام مالك رحمه الله: توبة الزنديق لا تقبل.<sup>٣</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : الزنديق يجب قتله.<sup>٤</sup>

### الفرق بين المنافق و الزنديق.

و أما عن الفرق بين المنافق و الزنديق فقد ذهب العلماء إلى قولين:

الأول: أن المنافق هو الزنديق و لا فرق بينهما ، و كل ما ورد في القرآن و السنة من ذكر المنافقين يتناول الزنادقة.

قال الإمام مالك رحمه الله: المنافق في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم هو الزنديق اليوم.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر كشاف اصطلاحات الفنون ٩١٣/١، موسوعة نضرة النعيم ٤٥٨٥/١٠.

<sup>٢</sup> - أبكار الأفكار ، نقلا عن موسوعة نضرة النعيم ٤٥٨٧/١٠.

<sup>٣</sup> - شرح مسلم للنووي ٢٠٦/١، و انظر خلاف الفقهاء في قبول توبة الزنديق أو عدمه مجموع الفتاوى ٧/٢١٥، ٤٧١-٤٧٢، تفسير القرطبي ٣٠٢/١-٣٠٣، ٣٠٥/١٠-٣٠٦، المسائل و الرسائل في العقيدة ، للإمام أحمد ٦٨/٢-٧٠، نسيم الرياض في شرح الشفا للخفاجي ٤٧٢/٤،

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ٣٧٨/٢.

<sup>٥</sup> - انظر: تفسير ابن كثير ٧٠/١، تفسير القرطبي ٣٠٣/١.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأيضا فلفظ الزندقة لا يوجد في كلام النبي صلى الله عليه و سلم كما لا يوجد في القرآن، وهو لفظ أعجمي معرب، أخذ من كلام الفرس بعد ظهور الإسلام وعرب، وقد تكلم السلف والأئمة في توبة الزنديق ونحو ذلك، فأما الزنديق الذي تكلم الفقهاء في قبول توبته في الظاهر، فالمراد به عندهم المنافق الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وإن كان مع ذلك يصلي ويصوم، ويحج ويقرأ القرآن، وسواء كان في باطنه يهوديا أو نصرانيا أو مشركا أو وثنيا، وسواء كان معطلا للصانع وللنبوة، أو للنبوة فقط، أو للنبوة نبينا فقط، فهذا زنديق وهو منافق، وما في القرآن والسنة من ذكر المنافقين يتناول مثل هذا بإجماع المسلمين.<sup>١</sup>

و قال أيضا: والزنديق هو المنافق وإنما يقتله من يقتله إذا ظهر منه أنه يكتُم النفاق، قالوا: ولا تعلم توبته لأن غاية ما عنده أنه يظهر ما كان يظهر، وقد كان يظهر الإيمان وهو منافق، ولو قبلت توبة الزنادقة لم يكن سبيل إلى تقيلتهم والقرآن قد توعدهم بالتقتيل.<sup>٢</sup> و قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله: و كل من ثبت أنه كافر في نفس الأمر و كان مقرا بالشهادتين ، فإنه لا يكون إلا زنديقا ، و الزنديق هو المنافق.<sup>٣</sup>

الثاني: أن هناك فرقا بين المنافق و الزنديق، فالمنافق يظهر الإسلام بالكلية، و يصلي ويصوم و يؤدي جميع فرائض و واجبات الإسلام و لكنه يبطن الكفر، بخلاف الزنديق حيث لا يؤمن بالآخرة و البعث و الربوبية، و غير ذلك.

يقول ابن حجر رحمه الله: و هذا لا يلزم منه اتحاد الزنديق و المنافق بل كل زنديق منافق من غير عكس، و كان من أطلق عليه في الكتاب و السنة المنافق يظهر الإسلام و يبطن عبادة الوثن أو اليهودية ، و أما الثنوية فلا يحفظ أن أحدا منهم أظهر الإسلام في العهد النبوي و الله أعلم.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - بغية المرتاد ٣٣٨، و انظر: التعريفات الاعتقادية ١٩٢، مجموع الفتاوى ٤٧١/٧،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢١٥/٧.

<sup>٣</sup> - شرح الطحاوية ٤٣٨.

<sup>٤</sup> - فتح الباري ٣٣٩/١٢،

قد يعني كلام ابن حجر رحمه الله أن كل زنديق يدخل تحت النفاق الأكبر و هو يكون كافرا ، و لكن المنافق الذي نفاقه أصغر أو عملي فلا يدخل تحت الزندقة، و بالتالي كل زنديق منافق و ليس العكس.

و قيل: الزنديق هو الذي ينكر البعث و الربوبية، قاله الخليل.<sup>١</sup> و يمكن الجمع بين هذين القولين إذا أردنا بلفظ الزنديق هو المعرب من الفارسية فيكون بينهما فرق كما ذكر ابن حجر رحمه الله أن كل زنديق منافق و ليس العكس، و لكن إذا أردنا بلفظ الزنديق ما أراده الفقهاء، و هو الزنديق من أهل الإسلام، ففي هذه الحالة لا يكون بينهما فرق، فالزنديق هو المنافق.

و أما الفرق بين المنافق و الزنديق مع اشتراكهما في إبطان الكفر: هو أن الزنديق معترف بنبوة نبينا صلى الله عليه و سلم دون المنافق، و هذا الفرق بين الزنديق من أهل الإسلام و المنافق الاصطلاحي.<sup>٢</sup>

---

<sup>١</sup> - غرر المقالة ٢٤٠، نقلا عن التعريفات الاعتقادية، و انظر: الصارم المسلول ٣٦١، و دستور العلماء ١١٣ / ٢، التعريفات الاعتقادية ١٩٣.

<sup>٢</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ٤٥٨٦/١٠،

## المطلب التاسع الفرق بين المداراة و المداينة

### المداراة في اللغة و الاصطلاح

#### المداراة لغة:

هي مصدر قولهم دارى فلان فلانا بمعنى ختله و خدعه، و داريته مداراة : لاطفته و لاينته، و درأت الشيء ( بالهمز) دافعته، و تدارؤوا: تدافعوا.

يقول ابن فارس رحمه الله: الدال و الياء و الحرف المعتل (الياء) أصلان: أحدهما قصد الشيء و اعتماده طلبا، و الآخر حدة تكون في الشيء ،. و أما المهموز ( درأ) فأصل واحد و هو دفع الشيء ، و من المعنى الأول للمعتل (درى) قولهم : ادرى بنو فلان مكان كذا: أي اعتمدوه بغزو أو غارة ، و الدرية الدابة التي يستتر بها الذي يرمى الصيد ليصيده، و من الأصل الآخر قولهم: شاة مداراة : حديدة القرنين، و أما الأصل المهموز

فمنه قولهم: درأت الشيء، أي دفعته، قال تعالى: ﴿ وَيَدْرُؤُاْ عَنْهَا الْعَذَابَ ﴾ (النور: ٨) <sup>١</sup>

و تدارأتم و ادارأتم أي تدافعتم و اختلفتم و المداراة : المخالفة و المدافعة ، قال تعالى:

﴿ وَإِذْ قَاتَلْتُمْ نَفْسًا فَاذْرَءْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ (البقرة: ٧٢) أي

اختلفتم و تدافعتم، <sup>٢</sup> و المداراة في حسن الخلق فتهمز و تلين ، يقال: دارأه، و داراه: أي لاينه و اتقاه. <sup>٣</sup>

و يقول ابن منظور: المداراة في حسن الخلق و المعاشرة مع الناس يكون مهموزا و غير مهموز، و مداراة الناس : المداجاة و الملاينة، و في الحديث : " رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس" <sup>٤</sup> أي ملايتهم و حسن صحبتهم، و داريت الرجل: أي لاينته و رفقت به. و المداراة: المخالفة و المدافعة، يقال فلان ذو تدرؤ: أي حفاظ و منعة، وقوة على

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٣٤ - ٣٣٥،

<sup>٢</sup> - انظر ابن كثير ١/١٥٠، البغوي ١/٦٣، زاد المسير ١/٧٨.

<sup>٣</sup> - انظر : مختار الصحاح ١٢٩، المصباح المنير ١٦٣، المعجم الوسيط ٢٧٦،

<sup>٤</sup> - أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه كتاب الأدب، ما جاء في اصطناع المعروف رقم ٢٤٩٠٥، و البيهقي في شعب الإيمان، التاسع والثلاثون من شعب الإيمان، فصل في الحلم والتؤدة والرفق في الأمور كلها ٦/٣٤٤ رقم ٨٤٤٧،

و ابن أبي الدنيا في مداراة الناس، باب مداراة الناس والصبر على أذاهم ١/٢٣، رقم ٢

أعدائه و مدافعة، و أصله مهموز: فيقال: دارأته مدارأة، و غير مهموز: فيقال: داريته، و ذلك إذا اتقيته و لا ينته.<sup>١</sup>

### المداراة اصطلاحاً

المداراة هي: خفض الجناح للناس، و لين الكلام و ترك الإغلاظ لهم في القول، أو هي: الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي، ولا يجاهر بالكبائر، و المعاطفة في رد أهل الباطل إلى مراد الله بلين و لطف حتى يرجعوا عما هم عليه، و قال ابن حجر رحمه الله: المراد به (المداراة) الدفع برفق.<sup>٢</sup>

قال المناوي: المداراة: الملاينة و الملاطفة، و أصله المخاتلة، و منه: الدراية و هو العلم مع تكلف و حيلة.<sup>٣</sup>

و قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: وأما المداراة، فهي: درء المفسد بالقول اللين و ترك الغلظة أو الإعراض عنه إذا خيف شره، أو حصل منه أكبر مما هو ملابس.<sup>٤</sup> و قد بوب الإمام البخاري بابين في صحيحه في موضوع المداراة، فالباب الأول في كتاب النكاح باب المداراة مع النساء، و الباب الثاني في كتاب الأدب باب المداراة مع الناس، و ذكر في الباب الثاني الأثر الوارد عن أبي الدرداء رضي الله عنه " إنا لنكشر في وجوه أقوام، و إن قلوبنا لتلعنهم"<sup>٥</sup>

ثم ذكر رواية عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها، أن عائشة أخبرته أنه استأذن على النبي صلى الله عليه و سلم رجل، فقال: " ائذنوا له، بئس أخو العشيرة، أو ابن العشيرة " فلما دخل ألان له الكلام، قلت: يا رسول الله، قلت الذي قلت، ثم ألتت له الكلام؟ قال: " أي عائشة، إن شر الناس من تركه الناس، أو ودعه الناس، اتقاء فحشه "<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - لسان العرب ٢٥٥/١٤، موسوعة نضرة النعيم ٣٣٥٧/٨.

<sup>٢</sup> - انظر فتح الباري ٦٤٨/١٠، موسوعة نضرة النعيم ٣٣٥٨/٨، التعريفات الاعتقادية ٢٩٢،

<sup>٣</sup> - التوقيف ٣٠١.

<sup>٤</sup> - الدرر السنية ٧٢/٨، و انظر: روضة العقلاء لابن حبان ٥٧، و الآداب الشرعية لابن المفلح ٤٥١/٣ - ٤٥٢،

و المفهم للقرطبي ٥٧٣/٦، و فتح الباري ٣١٣/٩، ٦٤٨/١٠، ٦٧/١٣، و نسيم الرياض ٣٦٩/٤.

<sup>٥</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب المداراة مع الناس ٥١٧.

<sup>٦</sup> - صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس ٥١٧، ح ٦١٣١، فتح الباري ٦٤٨/١٠.

و ذكر ابن حجر رحمه الله تحت هذا الباب حديثين آخرين ذكر فيها لفظ المداراة صريحاً، لجابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: "مداراة الناس صدقة"<sup>١</sup> ولأبي هريرة رضي الله عنه " رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس"<sup>٢،٣</sup>.

### المداهنة لغة و اصطلاحاً

المداهنة لغة هو مصدر قولهم داهن يداهن مداهنة بمعنى المصانعة و المواربة، و داهنت الرجل إذا أظهرت له خلاف ما تبطن.

يقول ابن فارس: الدال و الهاء و النون أصل واحد يدل على لين و سهولة و قلة. و من

ذلك: الدهن و الدهان: ما يدهن به، قال تعالى: ﴿ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ (٣٧) (الرحمن: ٣٧) قالوا : هو دردي الزيت، و يقال دهنه بالعصا دهنا: إذا ضربه بها ضرباً خفيفاً.

و من الباب الإدهان من المداهنة، و هي المصانعة: داهنت الرجل: إذا وارتبه و أظهرت

له خلاف ما تضر له، و أدهنت إدهانا: غششت، قال تعالى: ﴿ وَدُّوْا لَوْ تَدَّهِنُ فَيَدَّهِنُونَ ﴾

﴿ (القلم: ٩) ﴾<sup>٤</sup>

و الإدهان : المقاربة في الكلام و التلين في القول ، من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَدُّوْا لَوْ تَدَّهِنُ

فَيَدَّهِنُونَ ﴾ (٩) (القلم: ٩) معناه ودوا لو تكفروا فيكفرون، و يقال: لو تلين في

دينك فيلينون، و قيل: ودوا لو تصانعهم في الدين فيصانعوك، وقوله تعالى: ﴿ أَفِيْهَذَا الْحَدِيثِ

أَنْتُمْ مُدَّهِنُونَ ﴾ (٨١) (الواقعة: ٨١) أي: مكذبون، و يقال كافرون، والمدهن و المداهن:

الكذاب المنافق.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه ابن عدي و الطبراني في الأوسط ، و في سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفه، و قال ابن عدي

أرجو أنه لا بأس به، و أخرجه ابن أبي عاصم في " آداب الحكماء" بسند أحسن منه. انظر فتح الباري ١٠/٦٤٨

<sup>٢</sup> - انظر فتح الباري ١٠/٦٤٨، مصنف ابن أبي شيبة كتاب الأدب ، ما جاء في اصطناع المعروف.

<sup>٣</sup> - انظر فتح الباري ١٠/٦٤٨.

<sup>٤</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٤٩، وانظر: مفردات ألفاظ القرآن ٣٢٠، والمعجم الوسيط ٣٠١، ومختار الصحاح

١٣٦.

<sup>٥</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٢/١٢٤٦-١٢٤٧، بتصريف،



و الدهان ( بالكسر): الأمطار اللينة، أو الأمطار الضعيفة، و قيل الأديم الأحمر، وقيل، الطريق الأملس، و قيل: الذي يبيع الدهن.<sup>١</sup>

و يقول ابن منظور: المداهنة و الإدهان: المصانعة و اللين ، و قيل: المداهنة إظهار خلاف ما يضمّر، و الإدهان: الغش ، و دهن الرجل: إذا نافق.<sup>٢</sup>

### المداهنة اصطلاحاً

المداهنة: التلطف مع الغير ليقره على باطله و يتركه على هواه.<sup>٣</sup> أو هي أن ترى منكراً و تقدر على دفعه و لم تدفعه، حفظاً لجانب مرتكبه، أو جانب غيره، أو لقلة المبالاة في الدين.<sup>٤</sup>

والمداهنة و المداهن الكذاب و المنافق، و هو من الإدهان، و هو الجري في الباطن على خلاف الظاهر.<sup>٥</sup>

قال ابن حجر رحمه الله: المداهنة من الدهان، و هو الذي يظهر على الشيء و يستر باطنه ، و فسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق، وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه.<sup>٦</sup>

و قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله: المداهنة ترك ما يجب لله من الغيرة، والأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و التغافل عن ذلك لغرض دنيوي و هو نفساني.<sup>٧</sup> و قال السمعاني رحمه الله: و المداهن هو ذو الوجهين ، و هو الذي يكون في قلبه خلاف لسانه، و لسانه خلاف قلبه.<sup>٨</sup>

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٢/١٢٤٧ - ١٢٤٨، لسان العرب ١٣/١٦٢، المعجم الوسيط ٣٠١،

<sup>٢</sup> - لسان العرب ١٣/١٦٢.

<sup>٣</sup> - الروح ٣٢٩، التعريفات الاعتقادية ٢٩٢،

<sup>٤</sup> - التعريفات للجرجاني ٢٠٦.

<sup>٥</sup> - تفسير البغوي ٤/٣١٦، و انظر شرح السنة ١٤/٣٤٣، نفس المؤلف.

<sup>٦</sup> - فتح الباري ١٠/٦٤٩،

<sup>٧</sup> - الدرر السنينة ٨/٧١، و انظر: الآداب الشرعية ٣/٤٥١، الفروق للقراقي ٤/٣٤٨، نسيم الرياض للخفاجي

٤/٣٦٩، التعريفات الاعتقادية ٢٩٣،

<sup>٨</sup> - تفسير السمعاني ٥/٣٦٠، و انظر نفس المرجع ٦/٢٠.

فالمداهنة إذا هي: عدم تغيير المنكر مع القدرة عليه رعاية لجانب مرتكبه، أو لجانب غيره، أو لقلة المبالاة للدين، أو هي معاشرة الفساق و إظهار الرضا بما هم عليه من غير إنكار عليهم، أو هي بذل الدين لصالح الدنيا ( و هي الفتور و الضعف في أمر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي و المناهي مع القدرة على التغيير بلا ضرر) ديني أو دنيوي له أو لغيره.<sup>١</sup>

### الفرق بين المداراة و المداهنة

بناء على ما سبق من الكلام في معاني المداراة و المداهنة تظهر الفروق الآتية:

- ١- أن المداراة أمر مندوب و مستحب و مطلوب من المسلمين، بخلاف المداهنة فهي أمر مطلوب تركه و صاحبه قريب من النفاق من حيث ستره خلاف ما يظهره.
- ٢- أن المداراة هي: درء الشر المفسد بالقول اللين وترك الغلظة، والإعراض عن الشرير إذا خيف شره، أو حصل منه ضرر أكبر مما هو متلبس به. و أما المداهنة فهي: ترك ما يجب لله من الغيرة والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لغرض دنيوي وهو نفساني، والاستئناس بأهل المعاصي ومعاشرتهم، ومؤاكلتهم ومشاربتهم ومجالستهم، وعدم الإنكار عليهم مع القدرة على الإنكار، استجلاً لمودتهم ومحبتهم، وإرضاء لهم، ومسألة لهم وعدم التمييز بين طبقاتهم، لأنهم رأوا أن السلوك مع الناس، وحسن الخلق ونيل المعيشة، لا يحصل إلا بذلك.<sup>٢</sup>
- ٣- أن المداراة بذل الدنيا لصالح الدنيا و الدين بخلاف المداهنة فهي بذل الدين لصالح الدنيا.

<sup>١</sup> - انظر: بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية ١٢٧/٣.

<sup>٢</sup> - انظر: القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، عبد العزيز بن عبد الله الراجحي ١٧٦، المفهم ٥٧٣/٦.

قال القرطبي رحمه الله: الفرق بين المداراة و المداهنة ، أن المداراة بذل الدنيا لصالح الدنيا والدين، أو الدين أو هما معا، و هي مباحة، و ربما استحبت، و المداهنة ترك الدين لصالح الدنيا.<sup>١</sup>

٤ - أن المداراة من أخلاق المؤمنين و المداهنة من أخلاق المنافقين، و أن المداراة مندوب إليها، و المداهنة محرمة.

قال ابن حجر رحمه الله: قال ابن بطال رحمه الله: المداراة من أخلاق المؤمنين، و هي خفض الجناح للناس و لين الكلمة و ترك الإغلاظ لهم في القول و ذلك من أقوى أسباب الألفة، و ظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط، لأن المداراة مندوب إليها و المداهنة محرمة، و الفرق أن المداهنة من الدهان و هو الذي يظهر على الشيء و يستر باطنه، و فسرها العلماء بأنها معاشررة الفاسق و إظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه، و المداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم، و بالفاسق في النهي عن فعله، و ترك الإغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه، و الإنكار عليه بلطف القول و الفعل، و لا سيما إذا احتيج إلى تألفه و نحو ذلك.<sup>٢</sup>

٥ - أن المداراة من المداري صدقة له ، و أن المداهنة للمداهن خطيئة عليه.

قال ابن حبان رحمه الله تعالى: الواجب على العاقل أن يلزم المداراة مع من دفع إليه في العشرة من غير مفارقة المداهنة، إذ المداراة من المداري صدقة له. و المداهنة من المداهن تكون خطيئة عليه، و الفصل بين المداراة و المداهنة: هو أن يجعل المرء وقته في الرياضة لإصلاح الوقت الذي هو له مقيم بلزوم المداراة من غير ثلم في الدين من جهة من الجهات، فمتى ما تخلق المرء بتخلق شابه بعض ما

<sup>١</sup> - نقلا من فتح الباري ١٠/٥٥٨، و انظر عون لمعبود ١٠/٣١٣، و تحفة الأحوذى ٦/١١٣، و بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية ٣/١٢٧ - ١٣٠، و قول القاضي عياض في التعريفات الاعتقادية ٢٩٢.

<sup>٢</sup> - فتح الباري ١٠/٦٤٩، و انظر شرح البطل لصحيح البخاري ١٧/٣٧٥، مفهوم الحكمة في الدعوة ٤٩ - ٥٠،

كره الله منه في تخلقه فهذا هو المداهنة، لأن عاقبتها تصير إلى قُلٍّ و يلازم المداواة لأنها تدعو إلى صلاح أحواله، و من يداري الناس ملوه.<sup>١</sup> و قال أبو حاتم رضي الله عنه: المداواة التي تكون صدقة للمداري هي تخلق الإنسان الأشياء المستحسنة، مع من يدفع إلى عشرته، ما لم يشبها بمعصية الله والمداهنة: هي استعمال المرء الخصال التي تستحسن منه في العشرة وقد يشوبها ما يكره الله جل وعلا.<sup>٢</sup>

٦- أن المداواة هي التلطف مع الغير لاستخراج الحق منه أو رده عن الباطل، بخلاف المداهنة فهي التلطف مع الغير لإقراره على باطله و تركه على هواه. يقول ابن القيم رحمه الله: المداواة صفة مدح، والمداهنة صفة ذم، والفرق بينهما أن المداري يتلطف بصاحبه حتى يستخرج منه الحق، أو يرده عن الباطل، والمداهن يتلطف به ليقره على باطله و يتركه على هواه، فالمداواة لأهل الإيمان، والمداهنة لأهل النفاق.<sup>٣</sup>

و قال في موضع آخر: والمداهنة إنما تكون في باطل قوى لا يمكن إزالته، أو في حق ضعيف لا يمكن إقامته، فيحتاج المداهن إلى أنه يترك بعض الحق ويلتزم بعض الباطل.<sup>٤</sup>

٧- أن المداواة محمودة و ليس فيها قدح في الدين، و المداهنة مذمومة وفيها تزيين للقيح و تصويب للباطل. قال بن حجر رحمه الله: المداواة محمودة و المداهنة مذمومة، وضابط المداواة أن لا يكون فيها قدح في الدين، والمداهنة المذمومة أن يكون فيها تزيين القبيح و تصويب الباطل و نحو ذلك.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - روضة العقلاء و نزهة الفضلاء، لابن حبان البستي ٥٧، بتصرف و اختصار. و انظر: موسوعة نضرة النعيم

٣٣٥٨/٨

<sup>٢</sup> - صحيح ابن حبان كتاب البر والإحسان، باب حسن الخلق رقم الحديث ٤٧٢

<sup>٣</sup> - انظر: الروح ٣٢٩، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٣٣٥٩/٨.

<sup>٤</sup> - التبيان في أقسام القرآن، لابن القيم ١٤٧،

<sup>٥</sup> - فتح الباري لابن حجر ١٣ / ٦٧.

٨- و أما الإمام القرافي رحمه الله فذكر المداهنة في كتابه الفروق، و قسمها إلى المداهنة المحرمة و غير المحرمة ، و ذلك بناء على الأحكام الخمسة الشرعية. فهو يقول: الفرق بين قاعدة المداهنة المحرمة و قاعدة المداهنة التي لا تحرم و قد تجب، اعلم أن معنى المداهنة معاملة الناس بما يحبون من القول، و منه قوله تعالى: ﴿ وَذُؤا لَو تَدَهْنُ فَيَدَهْنُونَ ﴾ (القلم: ٩ ) أي: هم يودون لو أثنت على أحوالهم و عباداتهم، و يقولون لك مثل ذلك، فهذه مداهنة حرام، و كذلك كل من يشكر ظالما على ظلمه ، أو مبتدعا على بدعته، أو مبطلا على إبطاله و باطله ، فهي مداهنة حرام ، لأن ذلك وسيلة لتكثير ذلك الظلم و الباطل من أهله.

و روي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أنه كان يقول: إنا لنكشر في وجوه أقوام ، و إن قلوبنا لتلعنهم.<sup>١</sup> يريد الظلمة و الفسقة الذين يتقى شرهم، و يتبسم في وجوههم، و يشكرون بالكلمات الحققة، فإن ما من أحد إلا و فيه صفة تشكر، و لو كان من أنحس الناس، فيقال له ذلك اتقاء لشره، فهذا قد يكون مباحا، و قد يكون واجبا إن كان يتوصل به القائل لدفع ظلم محرم أو محرمات لا تندفع إلا بذلك القول، و يكون الحال يقتضي ذلك، و قد يكون مندوبا إن كان وسيلة لمندوب أو مندوبات، و قد يكون مكروها إن كان عن ضعف لا ضرورة تتقاضاه بل خور في الطبع، أو يكون وسيلة للوقوع في مكروه.

<sup>١</sup> - هذا الأثر مروى من كلام أبي الدرداء رضي الله عنه في البخاري، ذكره تعليقا في كتاب الأدب من الجامع الصحيح قبل الحديث (٦١٣١)، و وصله الحافظ بن حجر من غير ما طريق في "تغليق التعليق" ١٠٢/٥ - ١٠٤، و لا تخلو أسانيده من مقال، و انظر هذا الأثر في فتح الباري ٦٤٩/١٠. و الكشر: ظهور الأسنان للضحك، و كاشره: إذا ضحك في وجهه و باسطه. انظر: تهذيب اللغة ٤/٣١٤٧، و النهاية لابن الأثير ٤/١٥٢، و فتح الباري ٦٤٩/١٠.

فانقسمت المداھنة على هذه الأحكام الخمسة الشرعية، و ظهر حينئذ الفرق بين المداھنة المحرمة و غير المحرمة، و قد شاع بين الناس أن المداھنة كلها محرمة، و ليس كذلك، بل الأمر كما تقدم تقريره.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - الفروق للقرافي ٤/٣٤٨ - ٣٤٩.

## المطلب العاشر الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق

لقد تقدم معنى الإيمان و معنى النفاق في اللغة والاصطلاح<sup>١</sup> و سوف أذكر في هذا المطلب معنى الخشوع و الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق.

### الخشوع لغة و اصطلاحا

الخشوع لغة: مصدر من خشع يخشع خشوعا. بمعنى: الخضوع، و الخوف، والذل، وخفض الصوت و رمي البصر إلى الأرض و غضه، و اختشع: إذا طأطأ رأسه و تواضع، قال تعالى: ﴿ خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرَهِقُهُمْ ذِلَّةٌ ﴾ (القلم: ٤٣)، وقال تعالى: ﴿ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴾ (طه: ١٠٨)، و خشع خشوعا إذا خضع، و خشع في صلاته و دعائه: أقبل بقلبه على ذلك و هو مأخوذ من خشعت الأرض: إذا سكنت واطمأنت.<sup>٢</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: خشع الخاء و الشين و العين أصل واحد يدل على التطمأن، يقال: خشع إذا تطامن و طأطأ رأسه، يخشع خشوعا، و هو قريب المعنى من الخضوع، إلا أن الخضوع في البدن و الإقرار بالاستخذاء، و الخشوع في الصوت و البصر، قال تعالى: ﴿ خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرَهِقُهُمْ ذِلَّةٌ ﴾ (القلم: ٤٣)، قال ابن دريد: الخاشع: المستكين والراكع.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: الخشوع: الضراعة، وأكثر ما يستعمل الخشوع فيما يوجد في الجوارح، و الضراعة أكثر ما تستعمل فيما يوجد في القلب، و لذلك قيل فيما روي: إذا ضرع القلب خشعت الجوارح.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٣

<sup>٢</sup> - انظر: المعجم الوسيط ٢٣٥، المصباح المنير ١٤٥، مختار الصحاح ١١٤، مدارج السالكين ٣٨٨/١، تفسير القرطبي ٧٠/٢،

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٢٩٨، و انظر: معجم تهذيب اللغة ١٠٣٤/١ - ١٠٣٥، موسوعة نضرة النعيم ١٨٢٤/٥،

<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٢٨٣،

و ذكرت كتب اللغة أن الخشوع هو الخضوع : يقال خشع يخشع خشوعا ، و اختشع و تخشع : رمى ببصره نحو الأرض ، و غضه و خفض صوته، و قوم خشع: متخشعون ، و خشع بصره: انكسر، و لا يقال اختشع بصره.

و اختشع: إذا طأطأ صدره و تواضع، و قوله تعالى: ﴿ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ ﴿١٠٨﴾ ﴾ (طه: ١٠٨) أي سكنت، و كل ساكن خاضع خاشع ، و الخاشع : الراكع ، في بعض اللغات، و التخشع: تكلف الخشوع، و التخشع لله: الإحبات و التذلل، و إذا ييست الأرض و لم تمطر، قيل: قد خشعت، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾ (فصلت: ٣٩) و العرب تقول: رأيت أرض بني فلان خاشعة هامة ما فيها حضراء.<sup>١</sup>

### الخشوع اصطلاحا

الخشوع في الاصطلاح هو: قيام القلب بين يدي الرب بالخضوع و الذل، و قيل: هو الانقياد للحق.

و قيل الخشوع هو: الخضوع لله تعالى، و السكون و الطمأنينة إليه بالقلب و الجوارح.<sup>٢</sup> و قيل هو: الاستسلام للحكمين ، و هو الانقياد بالمسكنة و الذل لأمر الله و قضائه.<sup>٣</sup> و قال ابن القيم رحمه الله: و الحق أن الخشوع معنى يلتم من التعظيم و المحبة و الذل و الانكسار.<sup>٤</sup>

و قال الفيروزآبادي رحمه الله: و قيل الخشوع الاستسلام للحكمين، أعني: الحكم الديني الشرعي، فيكون معناه عدم معارضته برأي، أو غيره، و الحكم القدري و هو عدم التسخط و الكراهية و الاعتراض و الاتضاع، أعني: اتضاع القلب و الجوارح و انكسارها، لنظر الرب إليها و اطلاعه على تفاصيل ما في القلب و الجوارح.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر: لسان العرب ٧١/٨، معجم تهذيب اللغة ١/١٠٣٤، موسوعة نضرة النعيم ٥/١٨٢٤.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٣١/٢٨، التعريفات الاعتقادية ١٦٠،

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/٣٨٩.

<sup>٤</sup> - مدارج السالكين ١/٣٨٩

<sup>٥</sup> - بصائر ذوي التمييز ٢/٥٤٢، انظر: التعريفات الاعتقادية ١٦٠ - ١٦١،



و الخشوع يتضمن معنيين:

أحدهما: التواضع و الذل. و الثاني السكون و الطمأنينة.<sup>١</sup>

قال سفيان الثوري: سألت الأعمش عن الخشوع؟ فقال: يا ثوري أنت تريد أن تكون إماما للناس ولا تعرف الخشوع ! سألت إبراهيم النخعي عن الخشوع، فقال: أعيّمش ! تريد أن تكون إماما للناس ولا تعرف الخشوع ! ليس الخشوع بأكل الخشن، ولبس الخشن، و تطأطؤ الرأس ! لكن الخشوع: أن ترى الشريف والدنيء في الحق سواء، وتخشع لله في كل فرض أفترض عليك.<sup>٢</sup>

و يقول ابن رجب رحمه الله: و أصل الخشوع هو : لين القلب و دقته و سكونه و خضوعه و انكساره و حرقة، فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح و الأعضاء لأنها تابعة له، كما قال النبي صلى الله عليه و سلم: " ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، و إذا فسدت فسد الجسد كله، ألا و هي القلب"<sup>٣</sup>، فإذا خشع القلب خشع السمع و البصر و الرأس و الوجه و سائر الأعضاء و ما ينشأ منها، حتى الكلام ، لهذا كان النبي صلى الله عليه و سلم يقول في ركوعه في الصلاة " خشع لك سمعي وبصري و مخي و عظمي" و في رواية" و استقل قدمي"<sup>٤</sup> و قال السعدي رحمه الله: الخشوع: خضوع القلب و طمأنينته و سكونه لله تعالى، و انكساره بين يديه ذلا و افتقارا و إيمانا به و بقاءه.<sup>٥</sup>

و محل الخشوع القلب، وثمرته: تظهر على الجوارح، ولذا قيل: إذا ضرع القلب، خشعت الجوارح، وذلك لأن القلب مَلِكُ البدن، وأمير الأعضاء، تصلح بصلاحه، و تفسد بفساده،

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨/٧.

<sup>٢</sup> - تفسير القرطبي ٧٠/٢ - ٧١،

<sup>٣</sup> - متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه ٦، ح ٥٢، و مسلم في كتاب المساقاة باب أخذ الحلال و ترك الشبهات ٩٥٥، ح ١٥٩٩.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب صلاة النبي و دعاؤه بالليل ٨٠٠، ح ٧٧١.

<sup>٥</sup> - الذل و الانكسار للعزيز الجبار ( الخشوع في الصلاة) لابن رجب الحنبلي ٢٨.

<sup>٦</sup> - تفسير السعدي ٥١، تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن ٤٩٠،

فيمثل الخشوع إذن: الانقياد التام لأوامر الله ونواهيه، والعكوف على العمل من غير توانٍ ولا فتور.

يقول الإمام القرطبي رحمه الله: و محل الخشوع القلب ، فإذا خشع القلب خشعت الجوارح.<sup>١</sup>

و مترلة الخشوع من الإيمان: الخشوع من الإيمان ؛ الذي هو في القلب، وإنما يزيد الإيمان بحياة القلب، وذلك بالاشتغال بالعلم النافع والعمل الصالح، كما أنه ينقص بمرض القلب، ويذهب بموته، وذلك بالانصراف إلى الشبهات والشهوات، فعلى المسلم أن يتعاهد قلبه في جميع أحواله ليدفع عنه القسوة ؛ فإنها إذا استبدت به منعت الخشوع.

### من معاني الخشوع في القرآن الكريم

ذكر بعض المفسرين أن الخشوع في القرآن على أربعة أوجه:

أحدها: الذل، و منه قوله تعالى: ﴿ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ ﴿١٠٨﴾ ﴾ (طه: ١٠٨)

الثاني: سكون الجوارح، و منه قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ ﴾ (المؤمنون: ٢).

الثالث: الخوف و منه قوله تعالى: ﴿ وَيَدْعُونَنَا رِعَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ (الأنبياء: ٩٠).

الرابع: التواضع، و منه قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾ (البقرة: ٤٥).

الخامس: اليبس و الجمود، و ذلك كما في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً ﴿٣٩﴾ ﴾ (فصلت: ٣٩)<sup>٢</sup>

### درجات الخشوع

قال ابن القيم رحمه الله: قال صاحب المنازل: و هو أي الخشوع على ثلاث درجات: الأولى: التذلل للأمر والاستسلام للحكم، و الاتضاع لنظر الحق، و أما التذلل للأمر فهو تلقيه بذلة القبول والانقياد والامتثال و مواطأة الظاهر الباطن مع إظهار الضعف والافتقار

<sup>١</sup> - انظر القرطبي ٨/١٥، ٩،

<sup>٢</sup> - انظر نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي ٢٧٦، موسوعة نضرة النعيم ٥/١٨٢٥ - ١٨٢٦،

للهداية، وأما الاستسلام للحكم فيشمل الحكم الديني الشرعي بعدم معارضته برأي أو شهوة، كما يشمل الحكم القدري بعدم تلقيه بالتسخط والكرهية والاعتراض، وأما الاتضاع لنظر الحق فهو اتضاع القلب والجوارح وانكسارها لنظر الرب إليها وإطاعته على تفاصيل ما في القلب والجوارح.

الثاني: ترقب آفات النفس والعمل، ورؤية فضل كل ذي فضل عليك، و يتحقق ذلك بانتظار ظهور نقائص نفسك وعملك وعبوهمما لك، فإنه يجعل القلب خاشعا لا محالة لمطالعة عيوب نفسه وأعماله ونقائصهما، من الكبر، والعجب، والرياء، وضعف الصدق، وقلة اليقين، وتشتت النية، وعدم تجرد الباعث من الهوى نفساني، وأما رؤية فضل كل ذي فضل عليك، فهو أن تراعي حقوق الناس، فتؤديها ولا ترى أن ما فعلوه من حقوقك عليهم، فلا تعاوضهم عليها، فإن هذا من رعونات النفس، وحماتها، ولا تطالبهم بحقوق نفسك، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول: العارف لا يرى له على أحد حقا، ولا يشهد له على غيره فضلا، ولذلك لا يعاتب ولا يطالب ولا يضارب.

الثالثة: حفظ الحرمة عند المكاشفة، وتصفية الوقت من مراعاة الخلق وتجريد رؤية الفضل، أما حفظ الحرمة عند المكاشفة، فهو ضبط النفس بالذل والانكسار عن البسط والإذلال الذي تقتضيه المكاشفة، فإن المكاشفة توجب بسطا، ويخاف منه شطح إن لم يصحبه خشوع يحفظ الحرمة.

وأما تصفية الوقت من مراعاة الخلق فلا يريد به أنه يصفي وقته عن الرياء، فإن أصحاب هذه الدرجة أجل قدرا وأعلى من ذلك وإنما المراد: أنه يخفي أحواله عن الخلق جهده كخشوعه وذله وانكساره لئلا يراها الناس فيعجبه اطلاعهم عليها ورؤيتهم لها فيفسد عليه وقته وقلبه وحاله مع الله وكم قد اقتطع في هذه المفازة من سالك والمعصوم من عصمه الله فلا شيء أنفع للصادق من التحقق بالمسكنة والفاقة والذل وأنه لا شيء وأنه ممن لم يصح له بعد الإسلام حتى يدعي الشرف فيه.<sup>1</sup>

**خشوع الإيمان**

<sup>1</sup> - مدارج السالكين ١/٣٨٩ - ٣٩١، بتصريف و اختصار يسير، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥/١٨٢٥،

هو خشوع القلب لله بالتعظيم، والإجلال، والوقار، والمهابة، والحياء، فينكسر القلب لله كسرة ملتزمة من الوجل، والخجل، والحب، والحياء، وشهود نعم الله، وجناباته هو، فيخضع القلب لا محالة، فيتبعه خشوع الجوارح.<sup>١</sup>

فهو خشوع الباطن أي خشوع القلب، وإذا خضع القلب تبعه الجوارح في الخشوع والذل والانكسار، فيكون خشوع الظاهر والباطن.

### خشوع النفاق

هو أن يظهر الخشوع على الجوارح تصنعاً وتكلفاً والقلب غير خاشع، فهو خشوع الظاهر، ولكن قلبه غافل، وغير خاشع، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا

﴿النساء: ١٤٢﴾

وكان بعض الصحابة يقول: أعوذ بالله من خشوع النفاق، قيل له: وما خشوع النفاق؟ قال: أن يرى الجسد خاشعاً والقلب غير خاشع.<sup>٢</sup>

يقول ابن رجب رحمه الله: متى تكلف الإنسان تعاطي الخشوع في جوارحه، وأطرافه مع فراغ قلبه من الخشوع وخلوه منه، كان ذلك خشوع النفاق.<sup>٣</sup>

### الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق

بعدما ذكرت معنى الخشوع في اللغة و الاصطلاح، و قد سبق أن ذكرت معنى الإيمان و النفاق في موضعه بقي أن أذكر الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق و هو كالتالي:

١- أن الخشوع إن كان من إيمان و إخلاص، فهو مظهر من مظاهر الإيمان و حسن الإسلام، و أما إن كان من تكلف و تصنع و فراغه من القلب، فهو مظهر من مظاهر النفاق.

٢- أن خشوع الإيمان هو من صفات المؤمنين الصالحين و هو سبب لفلاحهم و فوزهم برضا الله تعالى و بالجنة، و أما خشوع النفاق فهو من صفات

<sup>١</sup> - الروح ٣٣١، انظر الفروق الشرعية و اللغوية ٩٠،

<sup>٢</sup> - انظر الروح ٣٣١، و الفروق الشرعية ٩١.

<sup>٣</sup> - الذل و الانكسار للعزيز الجبار ٣١.

المنافقين. قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ

﴿٢﴾ (المؤمنون: ١ - ٢)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

وَأَحْبَبُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٣﴾

(هود: ٢٣)، و قال تعالى في المنافقين: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ

خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ

إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ (النساء: ١٤٢)، قال السعدي رحمه الله: أما الخشوع الدائم

الذي هو وصف خواص المؤمنين ، فينشأ من كمال معرفة العبد بربه ومراقبته<sup>١</sup>.

٣- أن خشوع الإيمان: هو خشوع القلب لله بالتعظيم، والإجلال، والوقار،

والمهابة، والحياء، فينكسر القلب لله كسرة ملتزمة من الوجل، والوجل،

والحب، والحياء، وشهود نعم الله، وجنایاته هو، فيخشع القلب لا محالة، فيتبعه

خشوع الجوارح. وأما خشوع النفاق: فيبدو على الجوارح تصنعاً، وتكلفاً،

والقلب غير خاشع.<sup>٢</sup>

٤- يقول الإمام القرطبي رحمه الله: فمن أظهر للناس خشوعاً فوق ما في قلبه فإنما

أظهر نفاقاً على نفاق، قال سهل بن عبد الله: لا يكون خاشعاً حتى تخشع كل

شعرة على جسده لقول الله تبارك وتعالى: ﴿نَقَشَعْرُهُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ

يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ﴿٢٣﴾ (الزمر: ٢٣)، قلت: هذا هو الخشوع المحمود لأن الخوف

إذا سكن القلب أوجب خشوع الظاهر، فلا يملك صاحبه دفعه، فتراه مطرقاً

متأدباً متذللاً، وقد كان السلف يجتهدون في ستر ما يظهر من ذلك، وأما

المذموم فتكلفه، والتباكي، ومطأطأة الرأس، كما يفعله الجهال ليروا بعين البر

والإجلال، وذلك خدع من الشيطان وتسويل من نفس الإنسان.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - تيسير اللطيف المنان (ضمن مجموعة مؤلفات السعدي) ٤٩٠/٨،

<sup>٢</sup> - الروح ٣٣١، الفروق الشرعية ٩٠ - ٩١،

<sup>٣</sup> - تفسير القرطبي ٧١/٢.

٥- أن خشوع المؤمن هو: خشوع القلب لله بالتعظيم، والإجلال، والوقار، والمهابة، والحياء، فينكسر القلب لله كسرة ملتئمة من الوجمل، والحجل، والحب، والحياء، وشهود نعم الله، وجنایاته هو، فيخشع القلب لا محالة، فيتبعه خشوع الجوارح. وأما خشوع المنافق فهو: يبدو على الجوارح تصنعا وتكلفا، و القلب غير خاشع قلب متكبر لاهي ساه عن الله تعالى انصرف عن الله فانصرف الله عنه.<sup>١</sup>

٦- يقول ابن القيم رحمه الله: الفرق بين خشوع الإيمان وخشوع النفاق، أن خشوع الإيمان: هو خشوع القلب لله بالتعظيم، والإجلال، والوقار، والمهابة، والحياء، فينكسر القلب لله كسرة ملتئمة من الوجمل، والحجل، والحب، والحياء، وشهود نعم الله، وجنایاته هو، فيخشع القلب لا محالة، فيتبعه خشوع الجوارح.

وأما خشوع النفاق: فيبدو على الجوارح تصنعا، وتكلفا، والقلب غير خاشع، وكان بعض الصحابة يقول: أعود بالله من خشوع النفاق، قيل له: وما خشوع النفاق؟ قال: أن يرى الجسد خاشعا والقلب غير خاشع.

فالخاشع لله عبد قد حمدت نيران شهوته، وسكن دخانها عن صدره فانجلى الصدر، وأشرق فيه نور العظمة، فماتت شهوات النفس للخوف والوقار الذي حشي به، وحمدت الجوارح، وتوقر القلب، واطمأن إلى الله، وذكره بالسكينة التي نزلت عليه من ربه، فصار محبنا له، والمخبت المطمئن، فإن الخبت من الأرض ما اطمأن، فاستنقع فيه الماء، فكذلك القلب المخبت قد خشع واطمأن كالبقعة المطمئنة من الأرض التي يجري إليها الماء فيستقر فيها، وعلامته أن يسجد بين يدي ربه إجلالا، وذلا، وانكسارا بين يديه سجدة لا يرفع رأسه عنها حتى يلقاه. وأما القلب المتكبر فإنه قد اهتر بتكبره وربما فهو كبقعة رابية من الأرض لا يستقر عليها الماء، فهذا خشوع الإيمان.

<sup>١</sup> - انظر صفة المؤمن في الكتاب و السنة المطهرة و آثار السلف، أشرف عبد المقصود عبد الرحيم ٢٠،

وأما التماوت وحشوع النفاق: فهو حال عند تكلف إسكان الجوارح تصنعاً،  
ومراعاة، ونفسه في الباطن شابة طرية، ذات شهوات وإرادات، فهو يخشع في الظاهر  
وحية الوادي، وأسد الغابة رابض بين جنبيه ينتظر الفريسة.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - الروح ٣٣١ - ٣٣٢، الفروق الشرعية و اللغوية ٩٠ - ٩٢،

## المطلب الحادي عشر الفرق بين المراء في القرآن و المراء في غير القرآن

### المراء في اللغة و الاصطلاح

المراء لغة : الميم و الراء و الحرف المعتل، أصلان صحيحان ، يدل أحدهما على مسح شيء و استدراره ، و الآخر على صلابة في شيء .

فالأول: المري : مري الناقة ، و ذلك إذا مسحت للحلب، و الأصل الآخر: المرو: جمع مروة ، و هي حجارة تبرق.

و المراء مما يتمارى فيه الرجلان ، من هذا، لأنه كلام فيه بعض الشدة ، و يقال: ماراه

مراء و ممرارة: أي ناظره و جادله، و في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا وَلَا

تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴾ (الكهف: ٢٢) و المرية : الشك، و امترى في

الشيء: إذا شك ، قال تعالى: ﴿ أَلْحَقْ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُكذِبِينَ ﴾ (البقرة:

١٤٧) (آل عمران ٦٠) ، و يقال: ماريته أماريه ممرارة و مراء: جادلته، أو إذا طعنت في

قوله تزييفا للقول، و تصغيرا للقائل، ولا يكون المراء إلا اعتراضا، بخلاف الجدل يكون ابتداء و اعتراضا.<sup>١</sup>

قال الأزهري رحمه الله: المراء: الممرارة و الجدل ، و المراء أيضا من الافتراء و الشك ،

﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴾ (الكهف: ٢٢) ،

و أصله في اللغة : الجدل، و أن يستخرج الرجل من مناظره كلاما و معاني الخصومة

و غيرها، من مريت الشاة : إذا حلبتها و استخرجت لبنها، و المرية : الشك ، و منه

الامتراء و التماري في القرآن.<sup>٢</sup>

و يقول الراغب: المرية : التردد في الأمر، و هو أخص من الشك، قال تعالى: ﴿ فَلَا تَكُ

فِي مَرِيَةٍ مِّمَّا يَعْْبُدُ هَتُولَاءِ ﴾ (هود: ١٠٩)<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر: معجم مقاييس اللغة ٩٤٥، مختار الصحاح ٣٦٠، المصباح المنير ٤٦٦، المعجم الوسيط ٨٦٦،

<sup>٢</sup> - معجم تهذيب اللغة للأزهري ٤/٣٣٨٣، ٣٣٨٤، و انظر: لسان العرب ١٥/٢٧٨.

<sup>٣</sup> - مفردات ٧٦٦



## المراء اصطلاحاً

هو كثرة الملاحاة للشخص لبيان غلظه و إفحامه، و الباعث على ذلك الترفع.<sup>١</sup>  
يقول الجرجاني : المراء طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط فيه غرض  
سوى تحقير الغير.<sup>٢</sup>

و قيل: المراء هو استخراج غضب المجادل، و قيل : المراد الجدال و التماري و المماراة  
المجادلة على مذهب الشك و الريبة.<sup>٣</sup>  
و قال ابن الوزير<sup>٤</sup> رحمه الله: إنما القبيح المراء ، و هو ما يغلب على الظن أنه يهيج الشر،  
و لا يقصد به صاحبه إلا حظ نفسه في غلبة الخصوم.<sup>٥</sup>

## المراء في القرآن

المراء في القرآن: هو أن يتمارى اثنان في آية يجحدها أحدهما و يدفعها أو يصير فيها إلى  
الشك.<sup>٦</sup>

قال الخطابي رحمه الله: معنى المراء هنا الشك فيه، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾  
﴿هود: ١٧﴾ أي في شك، و يقال : بل المراء هو الجدال المشكك فيه.<sup>٧</sup>  
و قال ابن بطة رحمه الله: فالمرء في القرآن المكروه الذي نهى عنه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، و يتخوف على صاحبه الكفر و المروق عن الدين ينصرف على وجهين :  
أحدهما: قد كان ، و زال و كفي المؤمنين مئوته ، و ذلك بفضل الله و رحمته ، ثم بجمع  
عثمان بن عفان رضي الله عنه الناس كلهم على إمام واحد باللغات المشهورة المعروفة...

<sup>١</sup> - انظر مختصر منهاج القاصدين ١٨١،

<sup>٢</sup> - التعريفات ٢٠٧.

<sup>٣</sup> - التعريفات الاعتقادية ٢٩٥،

<sup>٤</sup> - هو محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى، أبو عبد الله من آل وزير ، من فقهاء و أعيان اليمن ولد سنة  
٧٧٥هـ ، له مؤلفات كثيرة من أشهرها: العواصم و القواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، توفي سنة ٨٤٠هـ.  
انظر ترجمته في: البدر الطالع ٥٩٩ - ٦١٠، الضوء اللامع ٢٧٢/٦.

<sup>٥</sup> - العواصم و القواصم ٣/٣٣٨، و انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح ٤٥/١.

<sup>٦</sup> - انظر جامع العلم لابن عبد البر ٢٤١، التعريفات الاعتقادية ١٩٦.

<sup>٧</sup> - معالم السنن ٩/٥.

فكان يقرئ كل رجل من أصحابه بحرف يوافق لغته ، وبلسان قومه الذي يعرفونه ، فكان إذا التقى الرجلان فسمع أحدهما يقرأ بحرف لا يعرفه ، وقد قرأ هو ذلك الحرف بغير تلك اللغة أنكر على صاحبه ، وربما قال له : حرفي خير من حرفك ، ولغتي أفصح من لغتك ، وقراءتي خير من قراءتك ، فنهوا عن ذلك، فهذا أحد الوجهين من المراء الذي هو كفر قد ارتفع ذلك ، والحمد لله.<sup>١</sup>

ثم قال رحمه الله: وقد بقي المراء الذي يحذره المؤمنون ، ويتوقاه العاقلون ، وهو المراء الذي بين أصحاب الأهواء وأهل المذاهب ، والبدع ، وهم الذين يخوضون في آيات الله ، ويتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة ، وابتغاء تأويله الذي لا يعلمه إلا الله والراسخون في العلم ، يتأولونه بأهوائهم ، ويفسرونه بأهوائهم ، ويحملونه على ما تحمله عقولهم فيضلون بذلك ، ويضلون من اتبعهم عليهم.<sup>٢</sup>

وقيل: هو أن يكون في لفظ الآية روايتان مشتهرتان من السبع أو في معناها، و كلاهما صحيح مستقيم، و حق ظاهر ، فمناكرة الرجل صاحبه و مجاهدته إياه في هذا مما يزل به إلى الكفر.<sup>٣</sup>

و قال ابن تيمية رحمه الله: المراء في القرآن كفر، و هو يكون تكديبا و تشكيكا.<sup>٤</sup> فمما سبق أن المراء في القرآن يكون الجدل بالباطل و الجحد و التكذيب و التشكيك في آياته، و ذلك يكون في الغالب من قبل أهل الأهواء و البدع.

روي عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: " المراء في القرآن كفر"<sup>٥</sup> ، قال أبو حاتم: إذا ماري المراء في القرآن أداه ذلك - إن لم يعصمه الله - إلى أن يرتاب في الآي المتشابهة

<sup>١</sup> - الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية و مجانبة الفرق المذمومة، ابن بطة العكبري ٢٣٥/١ - ٢٣٦ ، و انظر: التعريفات الاعتقادية ٢٩٦ .

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ٢٣٧/١ ،

<sup>٣</sup> - انظر جامع الأصول ٤/٢ - ٦ .

<sup>٤</sup> - مجمع الفتاوى ٣٠٢/١٤ .

<sup>٥</sup> - أخرجه الآجري في الشريعة ٧٥ ، ١٣٢ ، وأبو داود، كتاب السنة، باب النهي عن الجدل في القرآن ١٥٦١ ، ح ٤٦٠٣ .

منه ، وإذا ارتاب في بعضه أداه ذلك إلى الجحد ، فأطلق صلى الله عليه وسلم اسم الكفر الذي هو الجحد على بداية سببه الذي هو المرء.<sup>١</sup>

### أقوال العلماء في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم " المرء في القرآن كفر "

اختلف العلماء في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : " المرء في القرآن كفر " إلى عدة أقوال:

القول الأول: أن المرء في القرآن كفر: معناه الشك فيه و الجحود، و هذا ما قاله ابن عبد البر رحمه الله ، فهو يقول: والمعنى أن يتمارى اثنان في آية يجحدها أحدهما ويدفعها ويصير فيها إلى الشك ، فذلك المرء الذي هو الكفر ... وهذا يبين لك أن المرء الذي هو الكفر هو الجحود والشك، كما قال عز وجل: ﴿ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ ﴾ ( الحج : ٥٥ )<sup>٢</sup>

و يدخل في هذا القول المشكك، لأنه إذا جادل في القرآن أداه إلى أن يرتاب في الآي المتشابه منه ، فيؤديه ذلك إلى الجحود، فبناء على ما يخشى عليه من عاقبته سماه كفرا- إلا من عصمه الله-<sup>٣</sup>.

القول الثاني: أن المراد بالمرء في قراءته دون تأويله و معانيه، مثل أن يقول قائل: هذا قرآن أنزله الله تبارك وتعالى، ويقول الآخر: لم ينزل الله هكذا ، فيكفر به من أنكره، وقد أنزل الله سبحانه كتابه على سبعة أحرف كلها شافٍ وكافٍ، فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن إنكار القراءة التي يسمع بعضهم بعضاً يقرؤها، وتوعدهم بالكفر عليها ليتهاوا عن المرء فيه والتكذيب به؛ إذ كان القرآن منزلاً على سبعة أحرف، وكلها قرآن منزل يجوز قراءته و يجب علينا الإيمان.<sup>٤</sup>

ويؤيد هذا القول سبب ورود الحديث، وهو ما رواه الإمام أحمد عن أبي جهيم الأنصاري، أن رجلين اختلفا في آية من القرآن ؛ قال هذا : تلقيتها من رسول الله صلى

<sup>١</sup> - المرجع السابق صحيح ابن حبان

<sup>٢</sup> - جامع بيان العلم و فضله ، لابن عبد البر ٩٢٨/٢

<sup>٣</sup> - انظر: شرح السنة للبيهقي ٢٦١/١،

<sup>٤</sup> - انظر : معالم السنن للخطابي ، مع سنن أبي داود ٩/٥.

الله عليه وسلم ، وقال هذا تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " القرآن يقرأ على سبعة أحرف ، فلا تماروا في القرآن، فإن مرأاً في القرآن كفر"<sup>١</sup>

القول الثالث : أن المراد الجدل بالقرآن في الآي التي فيها ذكر القدر و الوعيد ، وما كان في معناهما على مذهب أهل الكلام والجدل، وما يجري بينهم من الخوض في تلك المسائل التي مبناها على الاعتقاد والتسليم. وأما آيات الأحكام، والحلال والحرام، فلا تدخل في معنى الحديث ؛ لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تنازعوها فيما بينهم ، وتجاجوا بها عند اختلافهم في الأحكام، ولم يتخرجوا عن التناظر بها وفيها، وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِن نَنزَعْنَهُم فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ (النساء: ٥٩) ، فعلم أن النهي منصرف إلى غير هذا الوجه ، والله أعلم.<sup>٢</sup>

قال ابن عبد البر<sup>٣</sup> رحمه الله : وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه، فقد تنازع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في كثير من ذلك.<sup>٤</sup>

وقال رحمه الله: وأما الفقه فأجمعوا على الجدل فيه والتناظر، لأنه علم يُحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك ، وليس الاعتقادات كذلك، لأن الله عز وجل لا يوصف عند الجماعة أهل السنة إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أجمعت الأمة عليه ، وليس كمثلته شيء فيدرك بقياس أو بامعان نظر.<sup>٥</sup>

وقال رحمه الله : وقد أجمع أهل العلم بالسنن والفقه - وهم أهل السنة - على الكف عن الجدل والمناظرة فيما سبيله الاعتقاد مِمَّا ليس تحته عمل ، وعلى الإيمان بمتشابه القرآن

<sup>١</sup> - أخرجه ابن بطّة في الإبانة ١ / ٢٣٦ ، ح ٨٠١ .

<sup>٢</sup> - معالم السنن للخطابي مع سنن أبي داود ١٠ / ٥ ،

<sup>٣</sup> - هو الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، أحد الأعلام و صاحب المؤلفات، توفي سنة ٤٦٣هـ و له خمس و تسعون سنة. انظر ترجمته في: البداية و النهاية ١٢ / ١١٢ ، العبر ٢٥٧ / ٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٣١٤ ، وفيات الأعيان ٧ / ٦٦ .

<sup>٤</sup> - جامع بيان العلم و فضله ٢ / ٩٢٨ ،

<sup>٥</sup> - المرجع السابق ٢ / ٩٢٩ ،

والتسليم له ، ولما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث الصفات كلها وما كان في معناها ، وإنما يبيحون المناظرة في الحلال والحرام ومسائل الأحكام.<sup>١</sup> فمما سبق يعلم أن المراء في آيات العقائد - كآيات القدر والوعيد والأسماء والصفات - لا يجوز ، و ذلك لأمرين:

أحدهما: أن هذه الآيات سبيلها التسليم والاعتقاد من غير الجدل والمراء فيها. الثاني: أن الجدل والمراء فيها يؤدي إلى الانسلاخ من الدين ، بسبب الدخول في مباحث لا يدركها العقل، والخوض في ذات الله و وصفه بما لا يليق به تعالى.

قال ابن عبد البر رحمه الله: قال أبو عمر: وتناظر القوم وتجادلوا في الفقه ونهوا عن الجدل في الاعتقاد، لأنه يؤول إلى الانسلاخ من الدين ، بسبب الدخول في مباحث لا يدركها العقل ، والخوض في ذات الله و وصفه بما لا يليق به تعالى.<sup>٢</sup>

هذا ما ذكر من أقوال للعلماء في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم " المراء في القرآن كفر" ، و لفظ الحديث يحتمل هذه الأقوال كلها و لا تعارض بينها، بل هي أقوال متفقة غير مختلفة، فالمراء كفر على كل قول من الأقوال السابقة ، و الله أعلم.

### الفرق بين المراء في القرآن و المراء في غير القرآن

و أما ما يتعلق بالفرق بين المراء في القرآن و غير القرآن فهو كالاتي:

أما أوجه الاتفاق بين المراء في القرآن و غير القرآن فهو:

أن المراء سواء كان في القرآن أو غير القرآن فهو مذموم ، كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " لا يبلغ عبد صريح الإيمان ، حتى يدع المزاح والكذب ، ويدع المراء، وإن كان محقا".<sup>٣</sup>

و أن المراء في القرآن و غير القرآن يكون سببا لرضا الله أو لسخطه، فمن ترك المراء وهو محق بني له في وسط الجنة، و من طلب العلم ليحاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أدخله الله النار.

<sup>١</sup> - الاستذكار ١١٨/٨.

<sup>٢</sup> - عقيدة ابن عبد البر في التوحيد و الإيمان، د. سليمان الغصن ٩٥.

<sup>٣</sup> - أخرجه ابن حجر في المطالب العلية ٣ / ٢٦٥، ح ٢٩٣٦

يقول النبي صلى الله عليه و سلم : " من ترك الكذب - و هو باطل - بني له في رضى الجنة،<sup>١</sup> و من ترك المراء - و هو محق - بني له في وسطها، و من حسن خلقه بني له في أعلاها"<sup>٢</sup>، و قال عليه الصلاة و السلام: " من طلب العلم ليحاري به العلماء أو ليماري به السفهاء، و يصرف به وجوه الناس إليه أدخله الله النار"<sup>٣</sup>

**و أما أوجه الافتراق بينهما فهو:**

١- أن المراء في القرآن كفر و ذلك كما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: " المراء في القرآن كفر"<sup>٤</sup>، و قال عليه الصلاة و السلام: " دعوا المراء في القرآن ، فإن الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن و إن مراء في القرآن كفر"<sup>٥</sup> ، و أما المراء في غير القرآن فليس بكفر، و لكنه مذموم.

٢- و أن المراء في القرآن يوقع الإنسان في الشك في كلام الله و ذلك كفر ، و أما في غير القرآن فليس كذلك.

قال الآجري رحمه الله: فإن قال قائل : عرفنا هذا المراء الذي هو كفر ، ما هو ؟ قيل له: نزل هذا القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبعة أحرف، ومعناها: على سبع لغات، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلحن كل قبيلة من العرب القرآن على حسب ما يحتمل من لغتهم ، تخفيفاً من الله تعالى بأمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فكانوا ربما إذا التقوا ، يقول بعضهم لبعض : ليس هكذا القرآن ، وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويعيب بعضهم قراءة بعض فنهوا عن هذا: اقرأوا كما علمتم ، ولا يجحد بعضهم قراءة بعض، واحذروا الجدل والمراء فيما قد تعلمتم.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - رضى الجنة : أي منزل، و رضى المدينة أي ما حولها، موسوعة نضرة النعيم ٤٣٤٧/٩.

<sup>٢</sup> - أخرجه أبو داود في كتاب الأدب باب في حسن الخلق ١٥٧٦، ح ٤٨٠٠، بلفظ " أنا زعيم بيت في رضى الجنة لمن ترك المراء... الحديث" و الترمذي في كتاب البر باب ما جاء في المراء ١٨٥١، ح ١٩٩٣، و اللفظ له.

<sup>٣</sup> - أخرجه الترمذي في كتاب العلم باب في من يطلب بعلمه الدنيا ١٩١٩، ح ٢٦٥٤، و اللفظ له، و ابن ماجه في كتاب الطهارة باب الانتفاع بالعلم و العمل به ٢٤٩٣، ح ٢٥٣، من حديث عمر.

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٥٧٥.

<sup>٥</sup> - أخرجه الآجري في الشريعة ٧٦، ح ١٣٥

<sup>٦</sup> - الشريعة للآجري ٧٦-٧٧،

ثم قال رحمه الله بعد أن ذكر مجموعة من الحجج: فصار المرء في القرآن كفرا بهذا المعنى، يقول هذا: قراءتي أفضل من قراءتك، ويقول الآخر: بل قراءتي أفضل من قراءتك، ويكذب بعضهم بعضا، فقليل لهم: ليقرا كل إنسان كما علم، ولا يعب بعضهم قراءة غيره، واتقوا الله، واعملوا بحكمه، وآمنوا بمتشابهه، واعتبروا بأمثاله، وأحلوا حلاله، وحرموا حرامه.<sup>١</sup>

٣- وأن المرء و الجدل في القرآن مذموم و قد حذر الله و النبي صلى الله عليه و سلم من الجدل في القرآن، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ (الأنعام: ٦٨) و عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله صلى الله عليه و سلم يوما هذه الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ (آل عمران: ٧)، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه، فهم الذين عنى الله عز و جل فاحذروهم"<sup>٢</sup> و أن المرء و الخصومة في القرآن من أجل تأويله بالأهواء و الآراء يكون سببا في الوقوع في الكفر و الضلال، و العداوة بين الإخوان.

يقول ابن بطة رحمه الله: المرء في القرآن و الخصومة فيه و التعاطي لتأويله بالآراء و الأهواء لإقامة دولة البدع و ابتغاء الفتنة بغير علم كفر و ضلال.<sup>٣</sup> و يقول سليمان بن داود عليهما السلام لابنه: دع المرء فإن نفعه قليل، و هو يهيج العداوة بين الإخوان.<sup>٤</sup>

فالمرء و الجدل يحرم صاحبه من الوصول إلى الحق و معرفة الرشد، و يورث الكراهة و البغضاء بين الإخوان، فيحذر الناس منه و يتحاشونه، و يؤدي إلى سوء العاقبة بالحرمان من المتزلة العالية في الجنة.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - الشريعة ٧٨،

<sup>٢</sup> - انظر الشريعة للأجري ٨٠، رقم ١٤٠، و أخرجه ابن ماجه ٤٧، انظر بقية التخريج في الشريعة الأجري ٨٠.

<sup>٣</sup> - الإبانة ٢٣٨/١ - ٢٣٩،

<sup>٤</sup> - موسوعة نضرة النعيم ٤٣٤٧/٩.

<sup>٥</sup> - انظر المرجع السابق ٤٣٤٩/٩.

فمما سبق من كلام العلماء و الفروق المذكورة بين المرء في القرآن و غير القرآن تبين أن المرء في العموم سواء كان في القرآن أو في غير القرآن، فهو مذموم، و المطلوب تركه ، و أما إذا كان في القرآن فمن باب أولى تركه، لأنه يوصل صاحبه إلى الشك و الارتياب في آي القرآن، و النتيجة تكون الوقوع في الكفر و الضلال. و الله أعلم.



## الفصل الرابع

المفروق في المعاصي و الفسق ، و فيه ستة عشر مطلباً.

المطلب الأول : الفرق بين الفسق الأكبر و الفسق الأصغر.

المطلب الثاني: الفرق بين الفسوق و العصيان.

المطلب الثالث: الفرق بين المعاصي المعتقد استحلال كبرته و المعاصي المعتقد تحريمها.

المطلب الرابع: الفرق بين الكبيرة و الصغيرة.

المطلب الخامس: الفرق بين الإثم و العدوان.

المطلب السادس: الفرق بين الفحشاء و المنكر.

المطلب السابع: الفرق بين المعصية و البدعة.

المطلب الثامن: الفرق بين المعاصي و المتدع.

المطلب التاسع: الفرق بين اليأس و القنوط.

المطلب العاشر: الفرق بين اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله.

المطلب الحادي عشر: الفرق بين الغيبة المحرمة و الغيبة الجائزة.

المطلب الثاني عشر: الفرق بين الكبر و التجمل.

المطلب الثالث عشر: الفرق بين الكبر و المهابة.

المطلب الرابع عشر: الفرق بين الكبر و العجب.

المطلب الخامس عشر: الفرق بين الحسد و الغضب.

المطلب السادس عشر: الفرق بين الحسد و السحر و الوسوسة.

## الفصل الرابع

### الفروق في المعاصي و الفسق و فيه ستة عشر مطلباً

#### المطلب الأول الفرق بين الفسق الأكبر و الأصغر

سبق أن ذكرت معنى الفسق في اللغة و الاصطلاح و أقسامه و معناه في القرآن الكريم و أقوال العلماء في ذلك<sup>١</sup>، وسوف أذكر في هذا المطلب الفروق بين الفسق الأكبر و الأصغر.

#### الفرق بين الفسق الأكبر و الأصغر

و الفرق بين الفسق الأكبر و الفسق الأصغر هو كما ذكرت الفروق بين الكفر الأكبر و الأصغر و الشرك الأكبر و الأصغر، حيث أن الفسق الأكبر يكون مخرجاً من الملة و الفسق الأكبر غير مخرج من الملة، و يمكن إجمال ذلك على النقاط الآتية.

١- أن الفسق الأكبر مخرج من الملة، و الفسق الأصغر غير مخرج من الملة، قال تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (البقرة: ٢٦) أي الخارجين عن طاعة الله، المعاندين لرسول الله و الذين صار الفسق و صفهم... و الفاسق يشمل الكافر و العاصي، ولكن فسق الكافر أشد و أفحش، و المراد به من الآية الفاسق الكافر.

و الفسق نوعان: نوع مخرج من الدين، وهو الفسق المقتضي للخروج من الإيمان؛ كالمذكور في هذه الآية ونحوها، ونوع غير مخرج من الإيمان كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنْهُ﴾ (الحجرات: ٦).<sup>٢</sup>

قال محمد المروزي رحمه الله: قالوا: وكذلك الفسق فسقان فسق ينقل عن الملة، وفسق لا ينقل عن الملة فيسمى الكافر فاسقاً، و الفاسق من المسلمين فاسقاً، ذكر الله إبليس،

فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠)، وكان ذلك الفسق منه كفراً، وقال الله

تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا لَهُمْ نَارٌ﴾ (السجدة: ٢٠)، يريد الكفار، دل على ذلك

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٢١

<sup>٢</sup> - انظر : تفسير السعدي ٤٧

قوله: ﴿كَلِمًا أَرَادُوا أَنْ يَخْرِجُوا مِنْهَا أَعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾ (السجدة: ٢٠)، وسمي القاذف من المسلمين فاسقا، ولم يخرج من الإسلام، قال الله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤) وقال الله تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (البقرة: ١٩٧)، فقالت العلماء في تفسير الفسوق ههنا: هي المعاصي قالوا: فكما كان الظلم ظلمين، والفسوق فسقين، كذلك الكفر كفران: أحدهما ينقل عن الملة، والآخر لا ينقل عنها.<sup>١</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الفسق فسقان: فسق ينقل عن الملة، وفسق لا ينقل عن الملة، فيسمى الكافر فاسقا، والفاسق من المسلمين فاسقا. ذكر الله إبليس فقال: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠)، وكان ذلك الفسق منه كفرا، وقال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا لَهُمْ نَارُ﴾ (السجدة: ٢٠)، يريد الكفار، دل على ذلك قوله: قال تعالى: ﴿كَلِمًا أَرَادُوا أَنْ يَخْرِجُوا مِنْهَا أَعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهِ تَكْذِبُونَ﴾ (السجدة: ٢٠).

وسمي الفاسق من المسلمين فاسقا ولم يخرج من الإسلام قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤)، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ (البقرة: ١٩٧)، فقالت العلماء في تفسير "الفسوق" هنا هي المعاصي، قالوا فلما كان الظلم ظلمين والفسق فسقين، كذلك الكفر كفران: أحدهما ينقل عن الملة، والآخر لا ينقل عن الملة.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - تعظيم قدر الصلاة / ١ / ٥٢٧

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى / ٧ / ٣٢٩، انظر: عقيدة التوحيد، الفوزان ١١٣ - ١١٤.

٢- أن الفسق الأكبر يأتي بمعنى الكفر، و الفسق الأصغر يأتي بمعنى المعصية. يقول الشنقيطي رحمه الله: وقد قدمنا أن الكفر ، والظلم ، والفسق كلها يطلق على المعصية بما دون الكفر ، وعلى الكفر المخرج من الملة نفسه... فمن الفسق بمعنى الكفر قوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَهُمْ النَّارُ﴾ (السجدة: ٢٠) ، ومنه بمعنى المعصية قوله في الذين قذفوا عائشة رضي الله عنها: قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤) ، ومعلوم أن القذف ليس بمخرج عن الملة، ويدل له قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِإِفْكِ عَصَبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ (النور: ١١)<sup>١</sup>

ثم قال رحمه الله: واعلم أن تحرير المقام في هذا البحث أن الكفر والظلم والفسق كل واحد منها ربما أطلق في الشرع مراداً به المعصية تارة ، والكفر المخرج من الملة أخرى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ (المائدة: ٤٤) ، معارضة للرسل وإبطالاً لأحكام الله فظلمه وفسقه وكفره كلها كفر مخرج عن الملة ، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ (المائدة: ٤٤) ، معتقداً أنه مرتكب حراماً فاعل قبيحاً، فكفره وظلمه وفسقه غير مخرج عن الملة.<sup>٢</sup>

٣- أن الفسق الأكبر يناقض الإيمان بالكلية و يخرج الإنسان من الملة، و صاحبه في الآخرة خالد مخلد في النار، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَهُمْ النَّارُ﴾ (السجدة: ٢٠). و أما الفسق الأصغر فلا يخرج صاحبه من الملة ، و لا يخلده في النار ، و لكن يناقض كمال الإيمان و يعرض صاحبه للوعيد، و يذهب عدالته، و قد يتوب الله على صاحبه فلا يدخله النار أصلاً.

قال ابن العثيمين رحمه الله : فسق أكبر مخرج عن الملة، و ضده " الإيمان " كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا وَهُمْ النَّارُ﴾ (السجدة: ٢٠).

<sup>١</sup> - انظر: تفسير ابن كثير ٩١/١، و أضواء البيان ١٣٠/٢ - ١٣١،

<sup>٢</sup> - أضواء البيان ١٢٥/٢ ، ١٣٠ ، ١٣١،

و فسق أصغر لا يخرج عن الملة، وضده " العدالة " كما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بِنِيًّا فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات: ٦) <sup>١</sup>

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٥٥) الذين خرجوا عن طاعة الله، وفسدوا، فلم يصلحوا لصلاح، ولم يكن فيهم أهلية للخير، لأن الذي يترك الإيمان في حال عزه وقهره، وعدم وجود الأسباب المانعة منه، يدل على فساد نيته، وخبث طويته، لأنه لا داعي له لترك الدين إلا ذلك. <sup>٢</sup> وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا نَقَمُ عَلَىٰ قَبْرِهٖ ۗ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ (التوبة: ٨٤) <sup>٣</sup> من كان كافرا ومات على ذلك، فما تنفعه شفاعة الشافعين، وفي ذلك عبرة لغيرهم، وزجر ونكال لهم، وهكذا كل من علم منه الكفر والنفاق، فإنه لا يصلى عليه. <sup>٣</sup>

٤- أن الفسق الأكبر إذا جاء بمعنى الكفر الأكبر كما سبق ذكره فيكون محبطا للعمل، وأما الفسق الأصغر إذا جاء بمعنى المعصية فلا يكون محبطا للعمل، و لكن ينقصه بحسبه ، و يعرض صاحبه للوعيد.

٥- أن الفسق الأكبر إذا مات صاحبه عليه لم يغفر له ، لأنه خرج عن طاعة الله خروج الكفر ، و هو يموت في هذه الحالة على الكفر، وأما صاحب الفسق الأصغر فهو تحت المشيئة إن شاء الله غفر له و إن لم يشأ عذبه ، فهو مستحق للوعيد و لكن لا يمنع العفو عنه لأن الله فعال لما يريد.

٦- أن الفسق الأكبر يوجب العداوة الخالصة بين صاحبه وبين المؤمنين ، فلا يجوز للمؤمنين محبته وموالاته، ولو كان أقرب قريب ،وأما الفسق الأصغر فإنه لا يمنع الموالاتة مطلقا ، بل صاحبه يحب ويوالى بقدر ما فيه من الإيمان، ويبغض ويعادى بقدر ما فيه من العصيان.

<sup>١</sup> - تفسير سورة البقرة لابن العثيمين ٢٠٥/١، ٣٢٠، معجم التعريفات و الضوابط... ٣٢٩،

<sup>٢</sup> - تفسير السعدي ٥٧٣

<sup>٣</sup> - المرجع السابق ٣٤٧

و خلاصة ما سبق أن الفسق الأكبر يخرج صاحبه من ملة الإسلام، و يجبط عمله، و يبيح  
دمه و ماله، و يخلده في النار، و أما الفسق الأصغر فصاحبه لا يخرج من ملة الإسلام ،  
لأن أصل الإيمان باق معه، و لم ينقضه بناقض، فهو مؤمن ناقص الإيمان، و هو معرض  
للععيد، و الله أعلم.

## المطلب الثاني الفرق بين الفسوق و العصيان

سبق أن ذكرت معنى الفسق في اللغة و الاصطلاح،<sup>١</sup> و سوف أذكر هنا معنى الفسوق ومعنى العصيان في اللغة و الاصطلاح.

**الفسوق هو:** الخروج عن طاعة الله و رسوله .

قال ابن حجر رحمه الله: الفسوق: الخروج عن طاعة الله و رسوله، و هو في عرف الشرع أشد من العصيان.<sup>٢</sup> و قيل: الفسوق الخروج عن الاستقامة.<sup>٣</sup>

قال تعالى: ﴿وَأِنْ تَفَعَّلُوا فإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، قال ابن عباس رضي الله عنه: الفسوق كالمعاصي، و كذلك روي ذلك عن ابن عمر رضي الله عنه.<sup>٤</sup>

و قال ابن الجوزي رحمه الله: وفي الفسوق ثلاثة أقوال: أحدها: أنه السباب، والثاني: أنه التنازب بالألقاب، مثل أن تقول لأخيك: يا فاسق، يا ظالم، والثالث: أنه المعاصي، وهو الذي نختاره، لأن المعاصي تشمل الكل، ولأن الفاسق: الخارج من الطاعة إلى المعصية.<sup>٥</sup>

و قال النبي صلى الله عليه و سلم: " سباب المسلم فسوق و قتاله كفر"<sup>٦</sup>، قال ابن حجر رحمه الله: الفسق في اللغة: الخروج، و في الشرع: الخروج عن طاعة الله و رسوله، و هو

في عرف الشرع أشد من العصيان، قال الله تعالى: ﴿وَكُرْهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ (الحجرات: ٧).<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٥١٨

<sup>٢</sup> - فتح الباري ١ / ١٣٨

<sup>٣</sup> - المغرب ٣٦٠، نقلا عن التعريفات الاعتقادية ٢٥٥،

<sup>٤</sup> - انظر تفسير الطبري ٢ / ٢٦٩، ٣ / ١٣٨، القرطبي ٣ / ٣٢٣، ابن كثير ١ / ٣١١، السعدي ٩١،

<sup>٥</sup> - تفسير زاد المسير ١ / ١٨١.

<sup>٦</sup> - أخرجه البخاري، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله و هو لا يشعر، ٦ ح ٤٨، فتح الباري ١ / ١٤٧،

<sup>٧</sup> - فتح الباري ١ / ١٥٠،

و قال الإمام الطحاوي رحمه الله : الفسوق:لمراد فيه هو الخروج عن الأمر المحمود إلى الأمر المذموم.<sup>١</sup>

فالفسوق إذن يرجع معناه إلى معنى الفسق ، و هو الخروج عن طاعة الله ورسوله بارتكاب الكبيرة أو الإصرار على الصغيرة، ومنه ما يكون كفرا مخرجا من الملة، ومنه ما يكون غير مخرج من الملة بل هو معصية من معاص.

### أنواع الفسوق

إذا ثبت أن الفسوق هو الخروج عن طاعة الله ، فلا يخلو العمل المخرج من الطاعة من أن يكون بالجوارح أو بالاعتقاد، و بناء على ذلك ينقسم الفسوق إلى نوعين: فسوق في الأعمال و الأقوال، و فسوق في الاعتقاد.

قال ابن قدامة رحمه الله: الفسوق نوعان: أحدهما من حيث الأعمال ، و الثاني من جهة الاعتقاد.<sup>٢</sup>

و قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: و هو قسمان : فسق من جهة العمل، و فسق من جهة الاعتقاد.<sup>٣</sup>

فسق العمل نوعان: مقرون بالعصيان و مفرد، و هو ارتكاب ما نهى الله عنه، والخروج عن طاعة الله.

و فسق الاعتقاد: يقصد به اعتقاد البدعة، كفسق أهل البدع الذين يؤمنون بالله و رسوله و اليوم الآخر، و يجرمون ما حرم الله، و يوجبون ما أوجب الله، ولكن ينفون كثيرا مما أثبت الله و رسوله، جهلا و تأويلا، و تقليدا للشيوخ، و يثبتون ما لم يثبت الله و رسوله كذلك.<sup>٤</sup>

### العصيان لغة و اصطلاحا

#### العصيان لغة:

<sup>١</sup> - مشكل الآثار للطحاوي ١٩٩/٢،

<sup>٢</sup> - المغني ١٤٨/١٤، و انظر : المستوعب ٣٣٠/٢، و الأحكام المترتبة على الفسق ٤٧/١.

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ٢٧١/١.

<sup>٤</sup> - انظر : مدارج السالكين ١ / ٢٧١ - ٢٧٢، و الأحكام المترتبة على الفسق ٥٧/١،



هو اسم من عصى يعصي عصيا و عصيانا و معصية ، و تدل مادته على أصلين متباينين ، يدل أحدهما على التجمع ، و يدل الآخر على الفرقة.

فمن الأول: العصا، وسميت بذلك لاشتغال يد ممسكها عليها، و الأصل الآخر: العصيان و المعصية، يقال: عصا، و هو عاص، و الجمع عصاة و عاصون.<sup>١</sup>

و قيل عصاه، معصية و عصيانا : خرج من طاعته ، و خالف أمره، فهو عاص.<sup>٢</sup>

قال تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (التحریم: ٦)

قال القرطبي في تفسير هذه الآية: أي لا يخالفونه في أمر من زيادة و نقصان<sup>٣</sup>، و قال ابن

كثير رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَكُرْهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ

الرَّشِدُونَ﴾ (الحجرات: ٧)، و العصيان و هي جميع المعاصي.<sup>٤</sup>

و قال الراغب رحمه الله: و عصى عصيانا : إذا خرج عن الطاعة ، و أصله أن يتمنع

بعصاه، قال تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ (طه: ١٢١)، قال تعالى: ﴿وَمَنْ

يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (النساء: ١٤) ... و يقال: فيمن فارق الجماعة : فلان شق

العصا، فجعل العصيان من العصا.<sup>٥</sup>

و قيل : العصيان ترك الانقياد ، و هو خلاف الطاعة. يقال: عصى العبد ربه: إذا خالف

أمره ، و عصى فلان أميره ، يعصيه عصيا و عصيانا و معصية إذا لم يطعه، فهو عاص

وعصوي، و يقال للجماعة إذا خرجت عن طاعة السلطان: قد استعصت عليه، و في

الحديث: أنه غير اسم العاصي، إنما غيره لأن شعار المؤمن الطاعة ، و العصيان ضدها.<sup>٦</sup>

## العصيان اصطلاحا

<sup>١</sup> - انظر معجم مقاييس اللغة ٧٥٣، موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٩٧٢، المصباح المنير ٣٣٨،

<sup>٢</sup> - المعجم الوسيط ٦٠٦،

<sup>٣</sup> - تفسير القرطبي ٩٥/٢١.

<sup>٤</sup> - تفسير ابن كثير ٤/٢٦٦.

<sup>٥</sup> - المفردات ٥٧٠.

<sup>٦</sup> - انظر: التعريفات للجرجاني ١٥٣، النهاية لابن الأثير، ٣ / ٢٥٠، ٢٥١، لسان العرب ٦٧/١٥، موسوعة نضرة

نضرة النعيم ١٠ / ٤٩٧٢.

العصيان: ترك الانقياد، أو الامتناع عن الانقياد، لما أمر الله به أو نهى عنه.<sup>١</sup>  
قال الكفوي: العصيان بحسب أصل اللغة هو المخالفة لمطلق الأمر، أما في الشرع فيراد به المخالفة للأمر التكليفي خاصة.<sup>٢</sup>

وقيل: هو ترك المأمورات و فعل المحظورات، أو ترك ما أوجب و فرض من كتابه أو على لسان رسوله، و ارتكاب ما نهى الله عنه أو رسوله صلى الله عليه و سلم من الأقوال و الأعمال الظاهرة أو الباطنة.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الفسوق و العصيان

و ما يتعلق بأوجه الاتفاق و الافتراق بين الفسوق و العصيان، يمكن إجمالها فيما يلي:  
أما أوجه الاتفاق بينهما هي:

١- أن الفسوق و العصيان يتفقان في أنهما من المعاصي ، وأن منهما ما هو كفر مخرج من الملة و منهما ما هو ذنب من الذنوب كبيرة كانت أو صغيرة، وأن صاحبهما إن كان فسقه أو عصيانه مخرجا من الملة فيحبط عمله و يدخل النار أبدا إن لم يتب من فسقه و عصيانه ، وأما إن كان فسقه أو عصيانه من الذنوب الكبيرة أو الصغيرة فلا يخرج صاحبه من الملة و لكنه ينقص إيمانه و عدالته بقدر فسقه و عصيانه.

٢- أن الفسوق خروج عن طاعة الله و رسوله ، وأن العصيان مخالفة أمر الله و رسوله، و المخالفة كذلك يمكن أن تكون بالخروج عن الطاعة، كما حصل ذلك من الشيطان حيث أنه خالف أمر الله حين أمره بالسجود و عصى الله.

و أما أوجه الافتراق بينهما ، فيمكن إجمالها في النقاط الآتية:

١- أن الفسوق في أصله اللغوي يأتي بمعنى الخروج عن الطاعة، و أما العصيان فيأتي بمعنى المخالفة في ترك الأمر أو النهي.

٢- أن لفظ الفسوق يطلق على الذنوب الكبار، و أما لفظ العصيان فيطلق على جميع المعاصي، فالعصيان يكون أعم من الفسوق، و الفسوق يكون أحد أفراد العصيان،

<sup>١</sup> - التعريفات ١٥٣، موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٩٧٢، المعجم الوسيط ٦٠٦.

<sup>٢</sup> - الكليات ٤١، بتصرف

<sup>٣</sup> - انظر آثار المعاصي على الفرد و المجتمع ٣٠، نقلا عن موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٩٧٣،

قال ابن كثير رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَكُرْهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ (الحجرات: ٧)، الفسوق وهي الذنوب الكبار، والعصيان وهو جميع المعاصي.<sup>١</sup>

وقد ذكر ابن القيم في الفرق بين الفسوق والعصيان كلاما جميلا، فهو رحمه الله يقول: وأما الفسوق: فهو في كتاب الله نوعان: مفرد مطلق، ومقرون بالعصيان. والمفرد نوعان أيضا: فسوق كفر يخرج عن الإسلام، وفسوق لا يخرج عن الإسلام. فالمقرون كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَنَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ (الحجرات: ٧).

والمفرد الذي هو فسوق كفر، كقوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٢٧) (البقرة: ٢٦ - ٢٧)،... فهذا كله فسوق كفر.

وأما الفسوق الذي لا يخرج عن الإسلام، فكقوله تعالى: وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٢٨٢) (البقرة: ٢٨٢)،... والفسوق الذي تجب التوبة منه أعم من الفسوق الذي ترد به الرواية والشهادة، وكلامنا الآن فيما تجب التوبة منه، وهو قسمان: فسق من جهة العمل، وفسق من جهة الاعتقاد. ففسق العمل نوعان: مقرون بالعصيان ومفرد.

فالمقرون بالعصيان هو: ارتكاب ما نهى الله عنه، والعصيان هو: عصيان أمره كما قال الله تعالى: ﴿لَا يَعْبُودُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ (التحریم: ٦)، وقال موسى لأخيه هرون عليهما السلام: ﴿قَالَ يَهْرُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ (٩٢) أَلَا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي (٩٣) (طه: ٩٢ - ٩٣).<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ٤/٢٦٦.

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/٢٦٩ - ٢٧١،

٣- و أن الفسوق أحص بارتكاب النهي، و أما العصيان فهو أحص بمخالفة الأمر، و هذا عند الاقتران ، و أما إذا افترقا فيطلق هذا على هذا و العكس كذلك.

يقول ابن القيم رحمه الله: الفسق أحص بارتكاب النهي، ولهذا يطلق عليه كثيرا كقوله تعالى: ﴿وَإِن تَعْلُوا فَاِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، والمعصية أحص بمخالفة الأمر كما تقدم.

ويطلق كل منهما على صاحبه كقوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠)، فسمى مخالفته للأمر فسقا، وقال: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ (١٢١) ﴿طه: ١٢١﴾، فسمى ارتكابه للنهي معصية، فهذا عند الإفراد. فإذا اقترنا كان أحدهما لمخالفة الأمر والآخر لمخالفة النهي.<sup>١</sup>

يقول الكفوي رحمه الله: الفسق: الترك لأمر الله، والعصيان، والخروج عن طريق الحق، و الفجور.<sup>٢</sup> حيث إنه جعل العصيان أحد معاني الفسق.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ١ / ٢٧١

<sup>٢</sup> - الكليات للكفوي ٦٩٢،

<sup>٣</sup> - و قد ذكر الإمام القرابي الفسوق و العصيان ضمن المعصية ، و فرق بينهما : بأن الفسوق كبيرة و أن العصيان الصغيرة. فهو يقول: و قد ورد الكتاب العزيز بالإشارة إلى الفرق في قوله تعالى: ﴿وَكُرْهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعَصِيَانَ﴾ (الحجرات: ٧)، فجعل للمعصية رتبا ثلاثا ، كفرا و فسوقا و هو الكبيرة ، و عصيانا و هو الصغيرة، و لو كان المعنى واحدا لكان اللفظ في الآية متكررا لا بمعنى مستأنف ، و هو خلاف الأصل. الفروق للقرابي ١٢١/٤،

و اتفق ابن كثير مع القرابي في جزء الأول ، حيث أنه جعل الكفر و الفسوق من الذنوب الكبار ، و لكنه جعل العصيان جميع المعاصي، فهو يقول: في قوله تعالى: ﴿وَكُرْهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعَصِيَانَ﴾ (الحجرات: ٧)، أي وبغض إليكم الكفر و الفسوق و هي الذنوب الكبار، و العصيان، و هي جميع المعاصي. تفسير ابن كثير ٢٦٦/٤.

## المطلب الثالث الفرق بين العاصي المعتقد استحلال كبيرته و العاصي المعتقد تحريمها

سبق أن ذكرت معنى الاستحلال في اللغة و الاصطلاح و أقوال العلماء في ذلك<sup>١</sup>، وسوف أذكر هنا الفرق بين من يعتقد استحلال كبيرته و من لا يستحل ذلك. أما العاصي: فهو من يعصي الله بترك الواجبات أو فعل المحرمات ، فهو إما أن يكون يعتقد استحلال فعله من المحرمات أو تركه للواجبات، ففي هذه الحالة يكفر، أو أنه لا يستحل ذلك و يعتقد أنه حرام ، و لكن يفعله عن هوى النفس و خوف الجاه و غير ذلك، فلا يكون كافرا، وأما إذا فعله واستحله فيكون كافرا، لأنه خالف أوامر الله ورسوله، و اعتقد أنها حلال في حقه.

و لقد أجمع أهل السنة والجماعة على عدم تكفير مرتكب الكبيرة ما لم يستحلها، خلافا للخوارج و المعتزلة ، حيث أن الخوارج يكفرون بكل ذنب، و يخلدون صاحب الكبيرة في النار، و أما المعتزلة فقولهم في صاحب الكبيرة إنه في الدنيا في منزلة بين المنزلتين - أي لا مؤمن و لا كافر- و أما في الآخرة فهم يتفقون مع الخوارج و يقولون هو خالد مخلد في النار.<sup>٢</sup>

قال النووي رحمه الله: و أما معنى الحديث<sup>٣</sup> وما أشبهه، فقد جمع فيه القاضي عياض<sup>٤</sup> رحمه الله كلاما حسنا جمع فيه نفائس، فأنا أنقل كلامه مختصرا...، قال القاضي عياض رحمه الله: اختلف الناس فيمن عصى الله تعالى من أهل الشهادتين: فقالت المرجئة: لا تضره المعصية مع الإيمان، وقالت الخوارج: تضره ويكفر بها، وقالت المعتزلة: يخلد في النار إذا كانت معصيته كبيرة، و لا يوصف بأنه مؤمن و لا كافر، ولكن يوصف بأنه فاسق، وقالت

<sup>١</sup> - انظر ص ٣٠٩، ٣١٣

<sup>٢</sup> - انظر: شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٤، و شرح العقيدة السفارينية لابن العثيمين ٣٧٤ - ٣٧٦.

<sup>٣</sup> - المراد بالحديث ما رواه عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "من مات و هو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة" أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا، صحيح مسلم مع شرح النووي ١/١٦٦، ح ١٣٥

<sup>٤</sup> - هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمر اليحصبي، كان فقيها عالما عابدا مالكي المذهب ، ولي القضاء سبعة، ثم قضاء غرناطة ، و ألف مؤلفات بدیعة، توفي سنة ٥٤٤هـ بمراكش، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢، البداية و النهاية ١٢/٢٤٣، شذرات الذهب ٤/١٣٨.

الأشعرية: بل هو مؤمن وإن لم يغفر له وعذب فلا بد من إخراجهم من النار وإدخاله الجنة، قال وهذا الحديث حجة على الخوارج والمعتزلة، وأما المرجئة فإن احتجت بظاهره، قلنا: محملة على أنه غفر له أو أخرج من النار بالشفاعة ثم أدخل الجنة فيكون معنى قوله صلى الله عليه وسلم دخل "الجنة" أى: دخلها بعد مجازاته بالعذاب.<sup>١</sup>

بعد أن ذكر الإمام النووي أقوالاً أخرى و أحاديث أخرى وردت عن النبي صلى الله عليه و سلم بهذا المضمون، فقال: و يمكن أن تستقل الأحاديث بنفسها و يجمع بينها، فيكون المراد باستحقاق الجنة ما قدمناه من إجماع أهل السنة أنه لا بد من دخولها لكل موحد، إما معجلاً معافى و إما مؤخراً بعد عقابه، و المراد بتحريم النار تحريم الخلود، خلافاً للخوارج و المعتزلة في المسألتين.<sup>٢</sup>

قال عبد العزيز السلطان رحمه الله: أهل السنة و الجماعة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة الإسلامية بالكلية، و على أنه لا يخرج من الإيمان و الإسلام و يدخل في الكفر. قال السفاريني:

لا يخرج المرء من الإيمان	بموبات الذنب و العصيان
و واجب عليه أن يتوبا	من كل ما جر عليه حوبا
و يقبل المولى بمحض الفضل	من غير عبد كافر منفصل
ما لم يتب من كفره بضده	فيتجع عن شركه و صده <sup>٣</sup>

و متفقون على أنه لا يستحق الخلود مع الكافرين، و أن من مات على التوحيد فلا بد له من دخوله الجنة خلافاً للمعتزلة و الخوارج.

قال بعضهم:

و يغفر دون الشرك ربي لمن يشأ	و لا مؤمن إلا له كافر فدا
و لم يبق في نار الجحيم موحد	و لو قتل النفس الحرام تعمدًا. <sup>٤</sup>

<sup>١</sup> شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ١٦٦،

<sup>٢</sup> - شرح النووي على صحيح مسلم ١/ ١٦٧.

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة السفارينية ٣٧٤.

<sup>٤</sup> - الكواشف الجلية ٦٦٨،

قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: و لا نكفر مسلما بذنب من الذنوب و إن كانت كبيرة إذا لم يستحلها.<sup>١</sup>

و قال الإمام الطحاوي رحمه الله: و لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ، ما لم يستحلّه ، و لا نقول : لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله.<sup>٢</sup>

هذا القول يقيد بقيد أن الذنب إذا لم يكن كفرا أو شركا مخرجا من الملة ، لأنه إذا كان الذنب من جنس الكفر الأكبر أو الشرك الأكبر أو النفاق الأكبر، فإن صاحبه يكفر، وأهل السنة و الجماعة لا يخرجون المسلم في غير ما ذكر، بل يقال إنه مؤمن ناقص الإيمان ، و معرض للوعيد و تحت المشيئة ، ما لم يستحلّه، فإذا استحل ما حرم الله فإنه يكفر، كما لو استحل الربا أو الزنا أو الخمر أو الميئة.

فإذا استحل ما حرم الله كفر بالله ، وكذلك العكس: لو حرم ما أحل الله كفر، قال

تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَتَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ

مَرْيَمَ ﴾ (التوبة: ٣١) جاء في تفسير الآية بأنهم أحلوا لهم الحرام ، و حرّموا عليهم الحلال فأطاعوهم.

كما ورد عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه و سلم و في عنقي صليب من ذهب، فقال: " يا عدي اطرح عنك هذا الوثن " و سمعته يقرأ في سورة

براءة: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَتَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ

مَرْيَمَ ﴾ (التوبة: ٣١) قال: " أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، و لكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه ، وإذا حرّموا عليهم شيئا حرّموه"<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - شرح كتاب الفقه الأكبر ١١٧، انظر أيضا شرح العقيدة الطحاوية ٤٣٢،

<sup>٢</sup> - شرح الطحاوية ٤٣٢.

<sup>٣</sup> - أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة التوبة ١٩٦٤، ح ٣٠٩٥

أما لو فعل الذنب و هو لم يستحله بل يعترف أنه حرام، فهذا لا يكفر، و لو كان الذنب كبيرة دون الشرك و الكفر، لكنه يكون مؤمنا ناقص الإيمان أو فاسقا بكبيرته مؤمن بإيمانه.<sup>١</sup>

و قد جاء في شرح قول الإمام الطحاوي : و لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنوب ، ما لم يستحله.

والذنوب نوعان: ذنوب من أنواع الردة كالشرك و ما في درجته و هي أعظم الذنوب، و ذنوب دون الشرك لا توجب الردة.

فإذا أخذت عبارة المؤلف على إطلاقها ، فظاهرها أن كل من كان مسلما فإنه لا يكفر، بأي ذنب ارتكبه حتى و لو كان شركا ، و لا ريب أن الطحاوي لم يقصد هذا وإنما يقصد الذنوب التي دون الشرك.

و لهذا قال الشارح ابن أبي العز: امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول: بأنا لا نكفر أحدا بذنوب، بل يقال: لا نكفرهم بكل ذنب.

فهذه هي العبارة الدقيقة ، و تكون من سلب العموم ، لا من عموم السلب، و مضمون سلب العموم : أنا لا نكفر أحدا من أهل القبلة بكل ذنب، إنما نكفره بالشرك و ما في حكمه ، و لا نكفر أحدا من أهل القبلة بما دون ذلك ، و قد جعل الله الذنوب قسمين:

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (النساء: ٤٨).

إذن الذنوب فيها مكفر وغير مكفر، فكل ما هو من أنواع الردة فهو مكفر، كالشرك والتكذيب بما جاء به الرسول صلى الله عليه و سلم ، و الاستهزاء بالرسول صلى الله عليه و سلم ، أو بالقرآن، و هناك ذنوب اختلف العلماء في كفر فاعلها ، كترك الصلاة.

و قوله: ما لم يستحله، أي: لا نكفره بهذا الذنب إلا أن يعتقد حله، فإن اعتقد حله كفر، كجحد وجوب الصلاة، أو الحج أو صيام رمضان ، و جحد تحريم المحرمات المعلوم حكمه بالضرورة من دين الإسلام ، كتحريم الخمر.

<sup>١</sup> - انظر : شرح العقيدة الطحاوي لابن أبي العز ٤٣٢ - ٤٣٤ ، التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية ، د صالح الفوزان ١٣٩ ، منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر ٢١٠ - ٢١١ ، شرح كتاب الفقه الأكبر ، علي القاري ٢٥٤ - ٢٥٥ ،



و الاستحلال هنا يعني استحلالاً قلبياً اعتقادياً، وإلا فكل مذنب مستحل لذنبه عملياً أي: مرتكب له، ولذلك فلا بد من التفريق بين المستحل اعتقاداً، فهو كافر إجماعاً، وبين المستحل عملاً لا اعتقاداً، فهو مذنب يستحق العذاب اللائق به إلا أن يغفر الله له، ثم ينجيه إيمانه خلافاً للخوارج والمعتزلة الذين يحكمون عليه بالخلود في النار، وإن اختلفوا في تسميته كافراً.<sup>١</sup>

و مما ورد من أقوال العلماء في هذا الموضوع، هو ما أذكر بعض كلامهم لبيان هذا الأمر.

فمن ذلك ما قاله حافظ حكيم رحمه الله: عامل الكبيرة يكفر باستحلاله إياها، بل يكفر بمجرد اعتقاده بتحليل ما حرم الله ورسوله، ولو لم يعمل به لأنه حينئذ يكون مكذبا بالكتاب و مكذبا بالرسول صلى الله عليه وسلم، وذلك كفر بالكتاب و السنة والإجماع.<sup>٢</sup>

و قال القاضي عياض رحمه الله: وكذلك أجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل أو شرب الخمر أو الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه.<sup>٣</sup> و قال ملا قاري: من استحل حراما و قد علم في دين النبي صلى الله عليه وسلم تحريمه، ككنكاح ذوي المحارم أو شرب الخمر أو أكل ميتة أو دم أو لحم خنزير من غير ضرورة فكافر.<sup>٤</sup> و قال الإمام النووي رحمه الله: من استحل محرما بالإجماع كالخمر و الميسر و الزنا و اللواط أو حرم حلالا فإن هذا كفر.<sup>٥</sup> و قال ابن قدامة رحمه الله: و من اعتقد حل شيء أجمع على تحريمه، و ظهر حكمه بين المسلمين و زالت الشبهة فيه للنصوص الواردة فيه، كلحم الخنزير و الزنا، و أشباه هذا، مما لا خلاف فيه كفر.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - انظر: شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن البراك، إعداد عبد الرحمن السديس ٢١٤ - ٢١٥، والتعليقات

الأثرية على العقيدة الطحاوية

<sup>٢</sup> - معارج القبول ٢ / ٤٣٨

<sup>٣</sup> - الشفا ٢ / ١٠٧٣،

<sup>٤</sup> - شرح الفقه الأكبر ٢٥٤

<sup>٥</sup> - روضة الطالبين ٧ / ٢٨٤،

<sup>٦</sup> - المغني ١٢ / ٢٧٦

و مما سبق من كلام الأئمة يتبين كفر مستحل الكبائر، و كذلك ذكروا عددا من الأمثلة من الكبائر على ذلك، كتحليل شرب الخمر أو الزنا أو أكل لحم الخنزير ، و لكنهم لم يقصروا التكفير على مستحل الكبائر فقط، بل من استحل المحرمات الظاهرة من الصغائر يكفر، و لذلك نجد من العلماء من يقول: من استحل محرما ظاهرا متواترا فإنه يكفر، و لم يقيد ذلك بالكبائر، و لو اقتصر ضربهم للأمثلة على ذلك.

فقال ملا علي القاري رحمه الله: إن استحلال المعصية صغيرة كانت أو كبيرة كفر، إذا ثبت كونها معصية بدلالة قطعية.<sup>١</sup> و بين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه: لا فرق في ذلك بين سب النبي صلى الله عليه و سلم، و بين قذف المؤمنين و الكذب عليهم و الغيبة لهم إلى غير ذلك من الأقوال التي علم أن الله حرمها فإنه من فعل شيئا من ذلك مستحلا كفر.<sup>٢</sup>

خلاصة ما سبق: أن من استحل كبيرة من الكبائر، كالزنا و شرب الخمر و الربا، أو محرما من المحرمات الظاهرة المتواترة ، سواء كان هذا المحرم من الكبائر أو الصغائر كالغيبة و النظر إلى النساء و نحو ذلك، و لو لم يفعلها كفر.<sup>٣</sup> و من الذنوب التي هي من أنواع الردة و هو مكفر، مثل الاستهزاء بالرسول صلى الله عليه و سلم، أو بالقرآن، أو سب النبي صلى الله عليه و سلم ، فإن هذه الأمور من فعلها كفر، و لو لم يستحلها.

قال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ سَاهُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبُ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ (التوبة: ٦٦)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في معرض حديثه عن هذه الآية: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ فاعترفوا واعتذروا، ولهذا قيل: ﴿لَا

<sup>١</sup> - شرح الفقه الأكبر ٢٥٤،

<sup>٢</sup> - الصارم المسلول ٥١٨

<sup>٣</sup> - انظر نواقض الإيمان الاعتقادية ٢ / ٦٠، ٦٤، ٦٥ - ٦٦،

تَعَذِّرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ<sup>٦٦</sup> إِنَّ نَعْفَ عَن طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نَعَذِبُ طَائِفَةٌ بِأَتَمِّهِمْ  
كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾، فدل على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفرا، بل  
ظنوا أن ذلك ليس بكفر، فبين أن الاستهزاء بالله و آياته و رسوله كفر يكفر به صاحبه  
بعد إيمانه ، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف، ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم  
، و لكنهم لم يظنوه كفرا، و كان كفرا كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه، و لهذا قال  
غير واحد من السلف في صفة المنافقين الذين ضرب لهم المثل في سورة البقرة، إنهم أبصروا  
ثم عموا ، و عرفوا ثم أنكروا، و آمنوا ثم كفروا، و كذلك قال قتادة و مجاهد: ضرب المثل  
لإقبالهم على المؤمنين، و سماعهم ما جاء به الرسول و ذهاب نورهم، فقال تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ  
كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا  
يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمُّ بِكُمْ عَمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾ (البقرة: ١٧ - ١٨)، إلى آخر ما  
كانوا عليه<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> - الإيمان ٢٠٨ - ٢٠٩، مجموع الفتاوى ٧ / ٢٧٣ - ٢٧٤،

قال حافظ الحكمي رحمه الله: إذا قيل لنا : هل السجود للصنم و الاستهانة بالكتاب، و سب الرسول . و الهزل  
بالدين، و نحو ذلك، هذا كله من الكفر العملي فيما يظهر ، فلم كان مخرجا من الدين و قد عرفتم الكفر الأصغر  
بالكفر العملي؟

جـ اعلم أن هذه الأربعة و ما شاكلها ليس هي من الكفر العملي إلا من جهة كونها واقعة بعمل الجوارح فيما  
يظهر للناس ، و لكنها لا تقع إلا مع ذهاب عمل القلب من نيته و إخلاصه و محبته و انقياده، لا يبقى معها شيء  
من ذلك ، فهي و إن كانت عملية في الظاهر فإنها مستلزمة للكفر الاعتقادي و لا بد ، و لم تكن هذه لتقع إلا من  
منافق مارق أو معاند مارد و هل حمل المنافقين في غزوة تبوك على أن ﴿قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ  
إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ أَيَّمَا لَوْمَةٍ يَنَالُوا﴾ (التوبة: ٧٤) إلا ذلك مع هذا لما سئلوا: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴿٦٥﴾﴾  
(التوبة: ٦٥)، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾﴾ لا تَعَذِّرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ  
بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٥﴾ و نحن لم نعر الكفر الأصغر بالعملي مطلقا، بل بالعملي المحض الذي لم يستلزم الاعتقاد و لم يناقض  
قول القلب و لا عمله. أعلام السنة المنشورة ١٠٠ - ١٠١.

فيفهم من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن هؤلاء لم يقصدوا الكفر، ولم يعتقدوه، بل ظنوا أن هذا الاستهزاء مجرد معصية فقط، وأنه لا يخرجهم من دائرة الإيمان، و مع ذلك نطق كتاب الله بكفرهم و خروجهم من دائرة الإسلام، مع كونهم غير قاصدين للكفر.

و قال رحمه الله في موضع آخر عن الساب غير المستحل: الوجه الرابع: أنه إذا كان المكفر هو اعتقاد الحل فليس في السب ما يدل على أن الساب مستحل، فيجب ألا يكفر، لا سيما إذا قال: أنا أعتقد أن هذا حرام، و إنما أقول غيظا و سفها أو عبثا أو لعبا، كما قال المنافقون: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ (التوبة: ٦٥)، كما إذا قال: إنما قذفت هذا و كذبت عليه لعبا و عبثا، فإن قيل: لا يكونون كفارا فهو خلاف نص القرآن، و إن قيل: يكونون كفارا فهو تكفير بغير موجب، إذا لم يجعل نفس السب مكفرا، و قول القائل: أنا لا أصدقه في هذا، لا يستقيم، فإن التكفير لا يكون بأمر محتمل، فإذا كان قد قال: أنا أعتقد أن ذلك ذنب و معصية و أنا أفعله، فكيف يكفر إن لم يكن

ذلك كفرا؟ و لهذا قال سبحانه و تعالى: ﴿لَا تَعْنَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾

و لم يقل: قد كذبت في قولكم إنما كنا نخوض و نلعب، فلم يكذبهم في هذا العذر كما كذبهم في سائر ما أظهره من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر لو كانوا صادقين ، بل بين أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض و اللعب.<sup>١</sup>

و من الأمور التي يدخل تحت هذا الموضوع هو: الحكم بغير ما أنزل الله،<sup>٢</sup> و أذكره باختصار.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤) قال الشنقيطي رحمه الله: فالخطاب للمسلمين كما هو ظاهر متبادر من سياق الآية، وعليه فالكفر إما كفر دون كفر، و إما أن يكون فعل ذلك مستحلا له، أو قاصدا به

<sup>١</sup> - الصارم المسلول على شاتم الرسول ٥١٦ - ٥١٧.

<sup>٢</sup> - سبق أن ذكرت تفصيل القول في الحكم بغير ما أنزل الله في الفصل الأول من الباب الثاني في الفرق بين الكفر الأكبر و الأصغر، صفحة .... ينظر التفصيل في القول في هذا الموضوع.

جحد أحكام الله و ردها مع العلم بها، أما من حكم بغير حكم الله، و هو عالم أنه مرتكب ذنبا، فاعل قبيحا، و إنما حملة على ذلك الهوى، فهو من سائر عصاة المسلمين.<sup>١</sup> و قال السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر، و قد يكون كفرا ينقل عن الملة ، وذلك إذا اعتقد حله و جوازه، و قد يكون كبيرة من كبائر الذنوب.<sup>٢</sup>

و أكتفي بذكر هذين القولين في " الحكم بغير ما أنزل الله " لأنه ذكر بالتفصيل في موضعه.<sup>٣</sup>

و مما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم في أن مستحل الكبيرة يكفر هو ما أخرجه أبو داود رحمه الله من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، فهو يقول: بينما أنا أطوف على إبل لي ضلت، إذ أقبل ركب أو فوارس معهم لواء، فجعل الأعراب يطيقون بي، لمتزلي من النبي صلى الله عليه و سلم ، إذا أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه، فسألت عنه ، فذكروا: أنه أعرس بامرأة أبيه.<sup>٤</sup>

و في رواية أخرى ، عن يزيد بن البراء عن أبيه قال: لقيت عمي و معه راية ، فقلت له: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل نكح امرأة أبيه ، فأمرني أن أضرب عنقه، و أخذ ماله.<sup>٥</sup>

فقد استدل العلماء بهذين الحديثين على أن من استحل كبيرته كفر ، لأن الرجل نكح امرأة أبيه مستحلا لذلك ، فقتلوه ردة و أخذوا ماله ، فإن لم يحكم عليه بالكفر لما قتل ردة و لا أخذ ماله.

قال شارح سنن أبي داود رحمه الله: " فسألت عنه " أي عن حال المقتول و سبب قتله " أعرس بامرأة أبيه " أي نكحها على قواعد الجاهلية و عد ذلك حلالا فصار مرتدا... فإنهم كانوا يتزوجون بأزواج آبائهم، يعدون ذلك من باب الإرث، و لذلك ذكر الله تعالى

<sup>١</sup> - أضواء البيان ١٢٤/٢،

<sup>٢</sup> - تفسير السعدي ٢٣٣.

<sup>٣</sup> - انظر: صفحة كذا من هذه الرسالة،...، دروس في شرح نواقض الإسلام ، صالح الفوزان ١٠٠ - ١١٠،

<sup>٤</sup> - أخرجه أبو داود ، في كتاب الحدود ، باب في الرجل يزني بجرمه، ح ٤٤٥٦ ، صفحة ١٥٤٩،

<sup>٥</sup> - أخرجه أبو داود ، في كتاب الحدود ، باب في الرجل يزني بجرمه، ح ٤٤٥٦ ، صفحة ١٥٤٩،

النهي عن ذلك بخصوصه بقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ (النساء: ٢٢) مبالغة في الزجر عن ذلك، فالرجل سلك مسلكهم في عد ذلك حلالا فصار مرتدا فقتل لذلك ، و هذا تأويل الحديث من يقول بظاهره، انتهى، " فأمرني أن أضرب عنقه و آخذ ماله" قال في النيل: فيه دليل على أنه يجوز للإمام أن يأمر بقتل من خالف قطعيا من قطيعات الشريعة كهذه المسألة ، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ (النساء: ٢٢) و لكنه لا بد من حمل ذلك على أن الرجل الذي أمر النبي صلى الله عليه و سلم بقتله عالم بالتحريم و فعله مستحلا و ذلك من موجبات الكفر و المرتد يقتل، و فيه أيضا متمسك لقول مالك أنه يجوز التعزير بالقتل، و فيه دليل أيضا على أنه يجوز أخذ مال من ارتكب معصية مستحلا لها بعد إراقة دمه.<sup>١</sup>

و قد ورد أثر عن علي رضي الله عنه أنه قال: شرب نفر من أهل الشام الخمر و تأولوا الآية المذكورة ، فاستشار عمر فيهم، فقلت: أرى أن تستتيبهم، فإن تابوا ضربتهم ثمانين ثمانين، وإلا ضربت أعناقهم، لأنهم استحلوها ما حرم الله ، فاستتابهم فتابوا، فضربهم ثمانين ثمانين.<sup>٢</sup>

ففي هذا الأثر أيضا دلالة أن المستحل لكبيرته يكفر ، فيستتاب فإن تاب و إلا قتل ردة و أخذ ماله.

فالحلاصة في الفرق بين العاصي المعتقد استحلال كبيرته و العاصي غير المعتقد استحلال كبيرته هو:

أن المستحل لكبيرته يكفر فعليه التوبة أو أنه يقتل و يؤخذ ماله لأنه ارتد باستحلال محارم الله ، و أما العاصي الذي لم يستحل كبيرته و لكنه فعله عن هوى فهو عاص من عصاة المسلمين ، و لا يكفر بذلك . و الله أعلم.

<sup>١</sup> - عون المعبود ١٢/١١٣ - ١١٤.

<sup>٢</sup> - أخرجه ابن أبي شيبة و ذكره ابن حجر في الفتح ١٢/٨٥،

## المطلب الرابع الفرق بين الكبيرة و الصغيرة

إن الذنوب تختلف بعضها عن بعض في شدة حرمتها و شدة العقاب عليها ، فهناك ذنوب بعضها أكبر من بعض و عقابها أشد من بعض و ذلك بنص القرآن و السنة. فكبائر الإثم و الفواحش غير اللطم ، و الموبقات السبع غير محقرات الذنوب، و الزنا بمعنى الجماع غير النظر و اللمس و غيرها، و إن اشتركت كلها في الحرمة و عقاب صاحبها على ذلك.

و قد اختلف العلماء في تقسيم الذنوب إلى كبيرة و صغيرة إلى قولين: فمنهم من قال: إن الذنوب كلها كبيرة و لا توجد ذنوب صغيرة، وذلك نظرا لعظمة الخالق، و منهم من قال: إن الذنوب فيها كبيرة و فيها صغيرة وذلك بنص القرآن الكريم و السنة المطهرة. و سوف أذكر هنا أقوال جمهور أهل السنة في تقسيم الذنوب باختصار، لأني سبق أن ذكرت أقوالهم و أقوال من قال بعدم انقسام الذنوب إلى كبائر و صغائر في موضعه.<sup>١</sup> فجمهور أهل السنة و الجماعة ذهب إلى انقسام الذنوب إلى كبائر و صغائر، و قد حكى ذلك ابن القيم رحمه الله ، قال: والذنوب تنقسم إلى صغائر و كبائر بنص القرآن والسنة و إجماع السلف و بالاعتبار.<sup>٢</sup> و استدلوا لذلك بعدة أدلة منها:

١- قال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ (النساء: ٣١)

قال الإمام القرطبي رحمه الله: لما نهى تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر وعد على اجتنبها التخفيف من الصغائر، دل هذا على أن في الذنوب كبائر و صغائر و على هذا جماعة أهل التأويل و جماعة الفقهاء.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر صفحة ... من هذه الرسالة في التمهيد في تعريف المعاصي و تقسيم الذنوب إلى كبائر و صغائر.

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/٢٣٦، و انظر الجواب الكافي ١٢٥-١٢٦

<sup>٣</sup> - تفسير القرطبي ٥/١٥٨.

و قال الإمام الشوكاني رحمه الله: أي: إن تجتنب كبائر الذنوب التي نهاكم الله عنها ﴿نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ (٣١) أي ذنوبكم التي هي صغائر ، و حمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها و جعل اجتنابها شرطا لتكفير السيئات.<sup>١</sup>

٢- وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ (النجم: ٣٢)  
قال السعدي رحمه الله: أي : يفعلون ما أمرهم الله به من الواجبات ، التي يكون تركها من كبائر الذنوب، ويتركون المحرمات الكبار، كالزنا وشرب الخمر وأكل الربا والقتل، ونحو ذلك من الذنوب العظيمة " إِلَّا اللَّمَمَ " وهي الذنوب الصغار التي لا يصر صاحبها عليها ، أو التي يلم بها العبد المرة بعد المرة ، على وجه الندرة و القلة.<sup>٢</sup>

فقد اختلف السلف في معنى " اللمم " على قولين مشهورين ذكرهما ابن القيم رحمه الله:  
قال الإمام ابن القيم رحمه الله: فأما اللمم فقد روي عن جماعة من السلف: أنه الإمام بالذنب مرة، ثم لا يعود إليه، وإن كان كبيراً. قال البغوي: هذا قول أبي هريرة ، ومجاهد، والحسن ، ورواية عطاء عن ابن عباس.. والجمهور على أن اللمم مادون الكبائر، وهو أصح الروايتين عن ابن عباس، كما في صحيح البخاري من حديث طاووس عنه قال: " ما رأيت أشبه باللمم مما قاله أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه"<sup>٣</sup>.. إلى أن قال رحمه الله: والصحيح: قول الجمهور: أن اللمم صغائر الذنوب، كالنظرة، والغمزة، والقبلة، ونحو ذلك. هذا قول جمهور الصحابة ومن بعدهم، وهو قول أبي هريرة وعبد الله بن مسعود، وابن عباس ومسروق والشعبي، ولا ينافي هذا قول أبي هريرة وابن عباس في الرواية الأخرى: " انه يلم بالكبيرة ثم لا يعود إليها " ، فإن " اللمم " إما أنه يتناول هذا وهذا ويكون على وجهين، كما قال الكلبي، أو أن أبا هريرة وابن عباس ألحقا من ارتكب الكبيرة مرة واحدة - ولم

<sup>١</sup> - فتح القدير ١/ ٤٥٧، ٤٥٨.

<sup>٢</sup> - تفسير السعدي ٨٢١.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٦٤.



يصر عليها، بل حصلت منه فلتة في عمره - باللمم، ورأيا أنها إنما تتغلظ وتكبر وتعظم في حق من تكررت منه مراراً عديدة، وهذا من فقه الصحابة رضي الله عنهم وغور علومهم، ولا ريب أن الله يسامح عبده المرة والمرتين والثلاث، وإنما يخاف العنت على من اتخذ الذنوب عادته، وتكرر منه مراراً عديدة<sup>١</sup>.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الآيات الدالة على انقسام الذنوب، ومنها قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَجْنِبُونَ كَبِيرَ الْأَيْمِ وَالْفَوَاحِشِ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ (الشورى: ٣٧)

وقوله عز وجل: ﴿وَيَقُولُونَ نُوَيْلُنَا مَالٍ هَذَا الْكِتَابُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ (الكهف: ٤٩)<sup>٢</sup>

٣- قوله صلى الله عليه وسلم: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر"<sup>٣</sup>، وعن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أتم الوضوء كما أمره الله تعالى، فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن"<sup>٤</sup>

قال النووي رحمه الله: ... وتنقسم (أي المعاصي) باعتبار ذلك إلى ما تكفره الصلوات الخمس أو صوم رمضان أو الحج أو العمرة أو الوضوء أو صوم عرفة أو صوم عاشوراء أو فعل الحسنة أو غير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة، وإلى ما لا يكفره ذلك كما ثبت في الصحيح " ما لم يغش كبيرة" فسمى الشرع ما تكفره الصلاة ونحوها صغائر وما لا تكفره كبائر<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/ ٢٣٧ - ٢٣٨، وانظر تفسير ابن كثير ٤/ ٣٢٥ - ٣٢٦.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١١/ ٦٥٩.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٦٥.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب فضل الوضوء و الصلاة عقبه ٧١٩، ح ١٣١.

<sup>٥</sup> - شرح النووي على مسلم ٢/ ٨٥.

فالنصوص السابقة و أقوال العلماء فيها دلالة واضحة على انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر.<sup>١</sup>

### تعريف الكبائر و الصغائر و الفرق بينهما

بعد أن ذكرنا انقسام الذنوب إلى كبائر و صغائر ، فسوف أذكر في هذه الفقرة تعريف الكبائر و الصغائر و الفرق بينهما.

#### الكبائر:

و قد اختلف العلماء في حد الكبيرة اختلافا كبيرا، فمنهم من عرفه بالحد و منهم من عرفه بالعد، و ذكر بعض العلماء هذه التعريفات و ناقشها، و سوف أذكر هنا عددا من التعريفات للكبائر و القول الصحيح في ذلك.<sup>٢</sup>

فالكبائر جمع كبيرة وهي: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب.<sup>٣</sup>

---

<sup>١</sup> - حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة و الجماعة

و قد ذكر عدد من العلماء إجماع أهل السنة و الجماعة على عدم تكفير مرتكب الكبيرة ، و إليك نصوص من أقوالهم في حكم مرتكب الكبيرة:

١- قال ابن بطة رحمه الله: و قد أجمعت العلماء لا خلاف بينهم، أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب و لا نخرجه من الإسلام بمعصية ، و نرجو للمحسن و نخاف على المسيء.<sup>١</sup>

٢- و قال الإمام الصابوني رحمه الله: يعتقد أهل السنة أن المؤمن ، و إن أذنب ذنوبا كثيرة صغائر و كبائر ، فإنه لا يكفر بها ، و إن خرج من الدنيا غير تائب منها، و مات على التوحيد و الإخلاص، فإن أمره إلى الله عز و جل، إن شاء عفا عنه، و أدخله الجنة يوم القيامة سالما غائما غير مبتلي بالنار و لا نعاقب على ما ارتكبه و اكتسبه ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام و الأوزار، و إن شاء عفى عنه و عذبه مدة بعذاب النار، و إن عذبه لم يخلده فيها، بل أعتقه و أخرجته منها إلى نعيم دار القرار.<sup>١</sup>

انظر بقية الأقوال في حكم مرتكب الكبيرة: قواعد و بيان في حقيقة الإيمان ٥٤٩-٥٥٣، و شرح السنة للبرهاري ٦٤، شرح السنة للبعوي ١٠٣/١ ، جامع شروح العقيدة الطحاوية ٨٨٧/٢، شرح العقيدة الطحاوية ٣٠١، ٣٠٢، العقيدة الواسطية ١٦٩-١٧٦، الإيمان حقيقته خوارمه نواقضه ، عبد الله الأثري ٢٠٨،

<sup>٢</sup> - ذكر هذه التعريفات و ناقشها : شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ١١/٦٥٠، ٦٥٧، و ابن القيم في مدارج السالكين ١/٢٤٠-٢٤٤، و الجواب الكافي ١٢٦، و ابن حجر في الفتح ١٠/٤١٠، ٤١١، ١٢/١٨٢، ١٨٤، و النووي في شرح مسلم ٢/٢٧١-٢٧٢، و الهيتمي في الزواجر ١/٦-١٢، و ابن كثير في التفسير ٤/٤٨٦، ٤٨٧، و تهذيب كتاب الكبائر ، الذهبي، تحقيق و تهذيب حسان عبد المنان ١٨-٢٥، ٢٧،

<sup>٣</sup> - هذا التعريف مروى عن ابن عباس رضي الله عنه، انظر تفسير الطبري ٥/٤١، التعريفات الاعتقادية ٢٦٨.

قال ابن حزم رحمه الله: إن الكبائر هي كل ما توعد الله تعالى عليه بالنار أو سماه عز وجل أو رسوله صلى الله عليه و سلم كبيرا، أو سماه تعالى فاحشة أو لعن عليه، أو غضب عليه فيه، فكل ذلك وعيد و إكبار.<sup>١</sup>

و من العلماء من عرف الكبائر بالعد، فقالوا الكبائر: سبع، أو تسع ، أو سبعون.<sup>٢</sup>  
فذكر ابن القيم عدد من التعريفات بالعد في كتابه " الجواب الكافي " فقال رحمه الله:

و اختلف الناس في الكبائر: هل لها عدد يحصرها؟ على قولين:

ثم الذين قالوا بحصرها اختلفوا في عددها، فقال عبد الله بن مسعود: هي أربع، و قال عبد الله بن عمر : هي سبع، و قال عبد الله بن عمرو بن العاص: هي تسع، و قال غيره: هي إحدى عشرة، و قال آخر : هي سبعون.

و قال أبو طالب المكي<sup>٣</sup>: جمعتها من أقوال الصحابة ، فوجدتها أربع في القلب، و هي: الشرك بالله، و الإصرار على المعصية ، و القنوط من رحمة الله و الأمن من مكر الله. وأربع في اللسان، و هي: شهادة الزور، و قذف المحصنات، و اليمين الغموس، و السحر. وثلاثا في البطن: شرب الخمر، و أكل مال اليتيم، و أكل الربا. واثنين في الفرج وهما: الزنا و اللواط. واثنين في اليدين، وهما: القتل و السرقة. وواحدة في الرجلين، وهي: الفرار من الزحف. وواحد يتعلق بجميع الجسد، وهو: عقوق الوالدين.

و الذين لم يحصروها بعدد، منهم من قال: كل ما نهى الله عنه في القرآن فهو كبيرة، و ما نهى عنه النبي صلى الله عليه و سلم فهو صغيرة.

و قالت طائفة: ما اقترن بالنهي عنه وعيد من لعن أو غضب أو عقوبة فهو كبيرة، و ما لم يقترن به شيء من ذلك فهو صغيرة.

و قيل: كل ما ترتب عليه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة فهو كبيرة ، و ما لم يترتب عليه لا هذا و لا هذا ، فهو صغيرة.

<sup>١</sup> - الدرر فيما يجب اعتقاده ٣٥٠، انظر التعريفات الاعتقادية ٢٦٨

<sup>٢</sup> - انظر : الزواجر للهيثمى ٩/١-١٠،

<sup>٣</sup> - هو محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، أبو طالب الإمام الزاهد، صاحب كتاب: قوت القلوب. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٣/٣٠٣، البداية و النهاية ١١/٣٤٢، سير أعلام النبلاء ١٦/٥٣٦.

و قيل: كل ما اتفقت الشرائع على تحريمه فهو من الكبائر ، و ما كان تحريمه في شريعة دون شريعة فهو صغيرة.

و قيل : كل ما لعن الله و رسوله فاعله فهو كبيرة<sup>١</sup>.

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أمثل الأقوال في هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس ... و هو أن الصغيرة ما دون الحدين ، حد الدنيا و حد الآخرة ، و هو معنى قول من قال : ما ليس فيها حدان، و هو معنى قول القائل: كل ذنب حتم بلعنة ، أو غضب ، أو نار، فهو من الكبائر<sup>٢</sup>.

و أحسن حد للكبيرة أنها: كل ذنب رتب عليه حد في الدنيا، أو توعده فاعله بلعن، أو غضب، أو نار، أو نفي الإيمان عن صاحبه، أو تبرأ منه النبي صلى الله عليه و سلم.

و مثال ما رتب عليه الحد في الدنيا: السرقة ، قال تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ (المائدة: ٣٨)

و مثال ما لعن فاعله: قذف المحصنة، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (النور: ٢٣)

و مثال ما توعده فاعله بالغضب: التولي يوم الزحف، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُؤَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقُنَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (الأنفال: ١٦)

و مثال ما توعده فاعله بالنار: أكل مال اليتيم، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ (النساء: ١٠)

و مثال ما نفي عن صاحبه الإيمان: الزنا، كقول النبي صلى الله عليه و سلم: " لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن"<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - الجواب الكافي ١٢٦. انظر تعريفات أخرى قريب من المذكور في أعلام السنة المنشورة ١١١،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١١/٦٥٠. و انظر: المسائل و الرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة ٢/٤٢٠.

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ١٣٩.

و مثال ما تبرأ منه النبي صلى الله عليه و سلم، قوله صلى الله عليه و سلم: " من غشني فليس مني"<sup>١</sup> و قوله صلى الله عليه و سلم: " ليس منا من ضرب الحدود، أو شق الجيوب، أو دعا بدعوى الجاهلية"<sup>٢ ٣</sup>

إذن الكبائر هي: كل ذنب ثبت بالنص أنه كبيرة: كالشرك والقتل والزنا والسحر وقذف المحصنة. أو كل ما جاء فيه وعيد خاص: كالفرار من الزحف ، و أكل مال اليتيم، و أكل الربا، و عقوق الوالدين ، و اليمين الغموس، و شهادة الزور. أو كل ذنب توعد صاحبه بأنه لا يدخل الجنة، أو ليس منا، أو ليس مؤمنا، و غير ذلك من الذنوب الكبيرة. و الكبائر نفسها متفاوتة، ليست على حد سواء، بل بعضها أكبر من بعض، حتى تنتهي الذنوب إلى أكبر الكبائر الإشراف بالله، و يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه و سلم: " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ (ثلاثا): الإشراف بالله، عقوق الوالدين، وشهادة الزور، و كان النبي صلى الله عليه و سلمنا متكئا فجلس، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت "<sup>٤</sup>

#### الصغائر:

جمع صغيرة، وهي: ما ليس فيها حد في الدنيا و لا وعيد في الآخرة.<sup>٥</sup>  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أمثل الأقوال في هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس ... و هو أن الصغيرة ما دون الحدين، حد الدنيا وحد الآخرة.<sup>٦</sup>  
و قال ابن النجار<sup>٧</sup> رحمه الله: والصغائر هي كل قول أو فعل محرم لا حد فيه في الدنيا ولا وعيد في الآخرة.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب من غشنا فليس منا ٦٩٥، ح ١٠٢ من حديث أبي هريرة.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الجنائز باب ليس منا من ضرب الحدود ١٠١، ح ١٢٩٧، و مسلم في كتاب الإيمان باب تحريم ضرب الحدود ٦٩٥، ح ١٠٣.

<sup>٣</sup> - انظر: شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن البراك ٢٥٣.

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٤١٧.

<sup>٥</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٥٢٦.

<sup>٦</sup> - مجموع الفتاوى ٦٥٠/١١.

<sup>٧</sup> - هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى الحنبلي، المعروف بابن النجار، من مؤلفاته شرح الكوكب المنير، توفي سنة ٩٧٢هـ، انظر ترجمته في: السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة ٢/٨٥٤-٨٥٨، شرح كوكب المنير ٥/١.

فمما ورد في الصغائر من النصوص قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ (النجم: ٣٢) و اللمم هي الصغائر ، كالنظرة المحرمة، كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه و سلم: " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العين: النظر، وزنا اللسان: المنطق، و النفس تتمنى و تشتهي، و الفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه"<sup>٢</sup>

قال ابن القيم رحمه الله: إن اللمم صغائر الذنوب ، كالنظرة و الغمزة و القبلة و نحو ذلك ، هذا قول جمهور الصحابة و من بعدهم ... و لا ينافي هذا قول أبي هريرة و ابن عباس في الرواية الأخرى إنه يلم بالكبيرة ثم لا يعود إليها، فإن اللمم إما أن يتناول هذا وهذا و يكون على وجهين ، كما قال الكلبي، و أن أبا هريرة و ابن عباس ألحقا من ارتكب الكبيرة مرة واحدة و لم يصر عليها بل حصلت منه فلتة في عمره باللمم ، و رأيا أنها إنما تتغلظ و تكبر و تعظم في حق من تكررت منه مرارا عديدة و هذا من فقه الصحابة رضي الله عنهم و غور علومهم...<sup>٣</sup>

### الفرق بين الكبائر و الصغائر

أما ما يتعلق بالفرق بين الكبيرة و الصغيرة بعد النظر إلى نصوص الواردة و أقوال العلماء في ذلك يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

١- أن الكبائر ورد فيها النصوص و أنها كل ذنب رتب عليه حد في الدنيا أو توعد فاعله بلعن أو غضب أو نار أو نفى الإيمان عن صاحبه أو تبرأ منه النبي صلى الله عليه و سلم ، كما ذكرت النصوص سابقا. و أما الصغائر فهي الذنوب التي لم يرد عليها حد في الدنيا و لا في الآخرة.

٢- أن الصغائر تكفر بالأعمال الصالحة ، و باجتناب الكبائر، كما ورد في قوله تعالى:

﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (النساء: ٣١)، و قول النبي صلى الله

<sup>١</sup> - شرح الكوكب ٣٨٨/٢، التعريفات الاعتقادية ٢٢٠.

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٦٤

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ٢٣٨/١، و انظر موسوعة المسلم في التوبة و الترقى في مدارج الإيمان، منير البياتي ٦٨٨/٢.

عليه و سلم : " الصلوات الخمس ، و الجمعة إلى الجمعة ، و رمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر"<sup>١</sup> ، و قوله : " إذا اجتنبت الكبائر " قيل : إن هذا الشرط في تكفير الصغائر ، فلا تكفر الصغائر إلا بشرط اجتناب الكبائر، و قيل : إنها تكفر ما بينها إلا الكبائر.<sup>٢</sup> و أما الكبائر فإنها لا تكفر و لا تغفر إلا بالتوبة النصوح ، أو بالحدود المقدرة ، فإن الحدود كفارات لأهلها، برحمان الحسنات، فقد يكون للعبد حسنات عظيمة ترجح ما عليه من سيئات.<sup>٣</sup>

لما تكلم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر ذكر الضابط لتحديد ذلك، و للتفريق بين الكبائر و الصغائر، فقال: أمثل الأقوال في هذه المسألة... هو أن الصغيرة ما دون الحدين حد الدنيا و حد الآخرة، وهو معنى قول من قال: ما ليس فيها حد في الدنيا، وهو معنى قول القائل: كل ذنب ختم بلعنة أو غضب أو نار فهو من الكبائر، ومعنى قول القائل: ليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة، أي: وعيد خاص، كالوعيد بالنار والغضب واللعنة، وذلك لأن الوعيد الخاص في الآخرة كالعقوبة الخاصة في الدنيا.

فكما أنه يفرق في العقوبات المشروعة للناس بين العقوبات المقدرة بالقطع والقتل و جلد مائة أو ثمانين، و بين العقوبات التي ليست بمقدرة، وهي التعزيز، فكذلك يفرق في العقوبات التي يعزز الله بها العباد في غير أمر العباد بها بين العقوبات المقدرة كالغضب واللعنة و النار و بين العقوبات المطلقة.

وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره، فإنه يدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة كالشرك والقتل والزنا والسحر وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات وغير ذلك من الكبائر التي فيها عقوبات مقدرة مشروعة، وكالفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين، واليمين

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٦٥ .

<sup>٢</sup> - انظر: فتح الباري ١٢/٢، ٣٧٢، ٣٥٧/٨، شرح العقيدة الطحاوية، البراك ٢٥٤ .

<sup>٣</sup> - انظر: شرح العقيدة الطحاوية، البراك ٢٥٤ .

الغموس، وشهادة الزور، فإن هذه الذنوب وأمثالها فيها وعيد خاص، كما قال في الفرار من الزحف: ﴿ وَمَنْ يُؤَلِّهْمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾ (الأنفال: ١٦) وقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ (النساء: ١٠) وقال: ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾ (البقرة: ٢٧) ، وقال: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّىٰ أَبْصَرَهُمْ ﴿٢٣﴾ (محمد: ٢٢ - ٢٣) ، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ (آل عمران: ٧٧) .

وكذلك كل ذنب توعد صاحبه بأنه لا يدخل الجنة ولا يشم رائحة الجنة وقيل فيه من فعله فليس منا وأن صاحبه آثم فهذه كلها من الكبائر... كقوله صلى الله عليه و سلم: " لا يدخل الجنة قاطع"<sup>١</sup>، وقوله: " لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر"<sup>٢</sup> وقوله: " من غشنا فليس منا"<sup>٣</sup> وقوله: " من حمل علينا السلاح فليس منا"<sup>٤</sup>، وقوله: " لا يزني الزان حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٣٧٤ .

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب تحريم الكبر و بيانه ٦٩٤ ، ح ٩١ .

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب من غشنا فليس منا ٦٩٥ ، ح ١٠١ . و الدارمي ٣٢٣/٢ ، ح ٢٥٤١ .

<sup>٤</sup> - متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب الدييات باب قول الله تعالى: و من أحيائها" ٥٧٣ ، ح ٦٨٧٣ ، و مسلم

في كتاب الإيمان باب من حمل علينا السلاح فليس منا، ٦٩٥ ، ح ٩٨ .



مؤمن ولا ينتهب نهبه ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن"¹.....

ولكن المؤمن المطلق في باب الوعد والوعيد وهو المستحق لدخول الجنة بلا عقاب، وهو المؤدي للفرائض، المجتنب المحارم، وهؤلاء هم المؤمنون عند الإطلاق، فمن فعل هذه الكبائر لم يكن من هؤلاء المؤمنين، إذ هو متعرض للعقوبة على تلك الكبيرة، وهذا معنى قول من قال: أراد به نفي حقيقة الإيمان، أو نفي كمال الإيمان، فإنهم لم يريدوا نفي الكمال المستحب، فإن ترك الكمال المستحب لا يوجب الذم والوعيد، والفقهاء يقولون: الغسل ينقسم إلى كامل، ومجزئ، ثم من عدل عن الغسل الكامل إلى المجزئ لم يكن مذموماً. فمن أراد بقوله: نفي كمال الإيمان أنه نفي الكمال المستحب فقد غلط، وهو يشبه قول المرجئة، ولكن يقتضى نفي الكمال الواجب، وهذا مطرد في سائر ما نفاه الله ورسوله، مثل قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (الأنفال: ٢) ، إلى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ (الأنفال: ٤) ومثل الحديث المأثور: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له"² ومثل قوله صلى الله عليه وسلم: "لا صلاة إلا بأمر القرآن"³ وأمثال ذلك فإنه لا ينفي مسمى الاسم إلا لانتفاء بعض ما يجب في ذلك، لا لانتفاء بعض مستحباته، فيفيد هذا الكلام: أن من فعل ذلك فقد ترك الواجب الذي لا يتم الإيمان الواجب إلا به، وإن كان معه بعض الإيمان، فإن الإيمان يتبع بعض ويتفاضل، كما قال: "يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان"⁴

¹ - متفق عليه : سبق تخريجه ص ٨٧، و ١٣٩.

² - سبق تخريجه ص ١٥٠

³ - أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب وجوب القراءة للإمام ٦٠، ح ٧٥٦، بلفظ "لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب"، و أبو داود ٦٩٧، بلفظ "لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب، ٩١٦٤.

⁴ - أخرجه الترمذي في كتاب البر باب ما جاء في الكبر ١٨٥٢، ح ١٩٩٩.

و المقصود هنا أن نفى الإيمان والجنة، أو كونه من المؤمنين، لا يكون إلا عن كبيرة. أما الصغائر فلا تنفى هذا الاسم والحكم عن صاحبها بمجردهما، فيعرف أن هذا النفي لا يكون لترك مستحب، ولا لفعل صغيرة، بل لفعل كبيرة...

أن الله قال: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (النساء: ٣١) ، فقد وعد مجتنب الكبائر بتكفير السيئات واستحقاق الوعد الكريم، وكل من وعد بغضب الله، أو لعنته، أو نار، أو حرمان جنة، أو ما يقتضى ذلك، فإنه خارج عن هذا الوعد، فلا يكون من مجتنبى الكبائر، وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باحتتاب الكبائر، إذ لو كان كذلك لم يكن له ذنب يستحق أن يعاقب عليه، والمستحق أن يقام عليه الحد له ذنب يستحق العقوبة عليه....<sup>١</sup>

ثم مضى شيخ الإسلام يقيم الدليل على تقسيم الذنوب إلى الصغائر و الكبائر و الفرق بينهما بصورة مفصلة على أن الضابط الذي ذكره هو أولى من سائر الضوابط الأخرى للفرق بين الصغائر و الكبائر.

ثم قال رحمه الله: إن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر، وأما تلك الأمور فلا يمكن الفرق بها بين الكبائر والصغائر.<sup>٢</sup>

٣- أن الكبائر من فعلها و لم يتب منها صار فاسقا ، و أما الصغائر ففاعلها لا يكون فاسقا حتى يكون مصرا على فعلها، فيكون فاسقا.<sup>٣</sup>  
و يفسق المذنب بالكبيرة كذا إذا أصر بالصغيرة.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١١ / ٦٥٠ - ٦٥٣ ، باختصار يسير. و انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ٥٢٥ - ٥٢٧. و قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة و الجماعة ، عادل بن محمد بن علي الشبخاني ٥٤٦ - ٥٤٧.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١١ / ٦٥٤. و انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ٥٢٦.

<sup>٣</sup> - انظر شرح العقيدة السفارينية ٣٧٧، و معجم التعريفات و الضوابط لابن العثيمين ٣٦١.

<sup>٤</sup> - شرح العقيدة السفارينية ٣٧٤.

قال الإمام النووي رحمه الله: قال العلماء رحمهم الله: والإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة و روي عن عمر و ابن عباس و غيرهما رضي الله عنهم: لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار، معناه: أن الكبيرة تمحى بالاستغفار، والصغيرة تصير كبيرة بالإصرار.<sup>١</sup>

٤- و كذلك يفرق بين الكبائر و الصغائر من جهة وقوع المفسدة ، فكل ذنب ومعصية لله تعالى كبيرة ، و لا صغائر في الذنوب حقيقة، و إنما يقال لبعضها صغائر بالنسبة إلى ما هو أعظم و أكثر منها، لأن الكبير و الصغير من الأسماء المتضايقة التي تقال عند اعتبار بعضها ببعض، فالشيء قد يكون صغيرا في جنب شيء و كبيرا في جنب غيره ، و المدار في هذا على شدة المفسدة وخفتها. قال الإمام عز الدين بن عبد السلام<sup>٢</sup> رحمه الله: إذا أردت معرفة الفرق بين الصغائر و الكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاصد الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصت عن أقل مفاصد الكبائر - أي المنصوص عليها - فهي من الصغائر ، و إن ساوت أدنى مفاصد الكبائر، أو أربت عليها، فهي من الكبائر، فمن شتم الرب، أو الرسول أو استهان بالرسول، أو كذب واحدا منهم ... أو ألقى المصحف في القاذورات، فهذه من أكبر الكبائر و لم يصرح الشرع بأنه كبيرة...<sup>٣</sup>

ثم قال رحمه الله: و قد ضبط بعض العلماء الكبائر بأن قال: كل ذنب قرن به وعيد أو حد ، أو لعن فهو من الكبائر... فقتل المؤمن كبيرة ، لأنه اقترن به الوعيد و اللعن، و المحاربة و الزنا و السرقة و القذف ، كبائر ، لاقتران الحدود

<sup>١</sup> - شرح مسلم للنووي ٢/٢٧٢.

<sup>٢</sup> - هو عز الدين بن عبد السلام السلمى الشافعي، كان إماما محدثا أصوليا فقيها، و كان يسمى بسليمان العلماء لقوته في الحق و جرأته في إنكار منكر الولاية، و كان له أثر في حشد المسلمين ضد التتار في عين جالوت، توفي سنة ٦٦٠هـ. انظر ترجمته في: فوات الوفيات ١/٥٩٤، البداية و النهاية ١٣/٢٣٥، شذرات الذهب ٥/٣٠١، العبر ٥/٢٦٠.

<sup>٣</sup> - قواعد الأحكام ١/٢٠-٢١، و انظر كتاب الكبائر للذهبي ، تحقيق، محي الدين نجيب، قاسم النوري ١٦

بها، و على هذا كل ذنب علم أن مفسدته كمفسدة ما قرن به الوعيد أو اللعن  
أو الحد أو أكبر من مفسدته ، فهو كبيرة.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - قواعد الأحكام ٢١/١ ، ٢٢ ، و انظر الإيمان أركانه حقيقته نواقضه ٣٠٣ .

## المطلب الخامس الفرق بين الإثم والعدوان

### الإثم لغة و اصطلاحا

الإثم لغة: مأخوذ من مادة ( أ ث م ) أثم يأثم إثما ومأثما، وهي تدل على البطء و التأخر، و من ذلك ناقة آثمة ، أي متأخرة.

يقول ابن فارس رحمه الله: أثم : الهمزة و الثاء و الميم تدل على أصل واحد و هو البطء و التأخر، يقال : ناقة آثمة ، أي : متأخرة.

و الإثم مشتق من ذلك، لأنه بطيء عن الخير متأخر عنه، يقال أثم فلان : وقع في الإثم أي: الذنب.<sup>١</sup>

و يجمع على آثام ، و الآثام جزاء الإثم، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ (الفرقان: ٦٨) ، أراد مجازاة الأثام يعني العقوبة، والآثام و الإثام: عقوبة الإثم.

قال القرطبي رحمه الله: الأثام في كلام العرب : العقاب، و قيل واد في جهنم جعله الله عقابا للكفرة.<sup>٢</sup>

و يقول الراغب : الإثم و الآثام اسم للأفعال المبطنة عن الثواب، و الجمع آثام، و تسمية الكذب ، و القمار و الخمر و المعصية ، و غير ذلك بالإثم لكونها من جملته.

و الإثم: الذنب، و الآثام جزاء الإثم ، يقال : أثم الرجل إثما و مأثما ، إذا وقع في الإثم، فهو آثم، و أثيرم و أثوم أيضا، و يقال أثمه الله في كذا يأثمه و يأثمه أي : عده عليه إثما، و قيل عاقبه على الإثم، فهو مأثوم، أي: مجزي جزاء إثمه، وآثمه: أوقعه في الإثم، وآثمه(بالتشديد) أي قال له: أثمرت ( و رماه بالإثم) ، وقد تسمى الخمر إثما، وتأثم من كذا، أي تخرج عنه و كف.<sup>٣</sup>

و قال ابن منظور: أثم: الإثم: الذنب، و قيل: هو أن يعمل ما لا يحل له، و في التثنية:

قال تعالى: ﴿ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ (الأعراف: ٣٣) ...، و تأثم: تاب من الإثم،

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٥.

<sup>٢</sup> - تفسير القرطبي ٤٧٨/١٥ - ٤٧٩، و انظر: ابن كثير ٤٣٣/٣، و تفسير أبي سعود ٢٣٠/٦. و معجم تهذيب اللغة للأزهري ١٢١/١ - ١٢٢، و مختار الصحاح ١٨،

<sup>٣</sup> - انظر: مفردات ألفاظ القرآن ٦٣ - ٦٤، مختار الصحاح ١٨، موسوعة نضرة النعيم ٤٢٠٠/٩.

واستغفر منه، و هو ( أي صيغة التأثم) على السلب، كأنه سلبه بالتوبة و الاستغفار، أو رام ذلك بهما... ويقال: تأثم فلان: إذا فعل فعلا خرج به من الإثم، كما يقال: تخرج: إذا فعل فعل ما يخرج به عن الحرج.<sup>١</sup>

### الإثم اصطلاحا:

هو كلمة جامعة للشرور و العيوب التي يذم العبد عليها،<sup>٢</sup> وقيل هو ما يجب التحرز منه شرعا و طبعاً،<sup>٣</sup> وقيل هو كل فعل أو قول يوجب إثم فاعله أو قائله.<sup>٤</sup>  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم، قال: " البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس"<sup>٥</sup>  
قال القرطبي رحمه الله: الإثم: الفعل الذي يستحق عليه صاحبه الذم.<sup>٦</sup> و قال ابن كثير رحمه الله: الإثم: ترك ما أمر الله بفعله.<sup>٧</sup>

و قال المناوي: الإثم و الأثام : هي الأفعال المبطئة للثواب و الآثم المتحمل للإثم.<sup>٨</sup>  
و قال الكفوي: الإثم: هو الذنب الذي تستحق العقوبة عليه، ولا يصح أن يوصف إلا بالمحرم.<sup>٩</sup>  
و قال ابن القيم رحمه الله: الإثم ما كان محرم الجنس، كالكذب ، و الزنا، و شرب الخمر و نحو ذلك.<sup>١٠</sup>

### العدوان لغة و اصطلاحا

- 
- <sup>١</sup> - لسان العرب ٥/١٢، و موسوعة نضرة النعيم ٩/ ٤٢٠٠.
  - <sup>٢</sup> - الرسالة التبوكية لابن القيم ١٤، و التعريفات الاعتقادية ١٦.
  - <sup>٣</sup> - التعريفات للجرجاني ١٣
  - <sup>٤</sup> - انظر تفسير فتح القدير ٨/٢
  - <sup>٥</sup> - أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة، باب تفسير البر والإثم، ١١٢٦، ح ٢٥٥٣.
  - <sup>٦</sup> - تفسير القرطبي ٢/٢٣٩.
  - <sup>٧</sup> - تفسير ابن كثير ٢/١٠.
  - <sup>٨</sup> - التوقيف للمناوي ٣٨
  - <sup>٩</sup> - الكليات للكفوي ٤٠.
  - <sup>١٠</sup> - مدارج السالكين ١/٢٧٦.

**العدوان لغة:** هو مصدر من عدا يعدو عدوا و عدوا و عدوانا و عدا: و هو يدل على تجاوز في الشيء و تقدم لما ينبغي أن يقتصر عليه ، و العدوان: الظلم الذي يتجاوز فيه الحد ، أو الظلم الصراح.

و التعدي: تجاوز ما ينبغي أن يقتصر عليه ، و العادي : الذي يعدو على الناس ظلما و عدوانا ... و يقال عدا فلان طوره ، و منه العدوان ، و كذلك العدا و الاعتداء والتعدي، و العدوان الظلم الصراح، و الاعتداء مشتق من العدوان.<sup>١</sup>

و العدو ضد الولي ، و قيل ضد الصديق، و الجمع الأعداء، و هو وصف و لكنه ضارع الاسم.<sup>٢</sup>

يقول الراغب: العدو : التجاوز و منافاة الالتئام، فتارة يعتبر بالقلب، فيقال له: العداوة والمعادة، وتارة بالمشي، فيقال له: العدو، وتارة في الإخلال بالعدالة في المعاملة، فيقال له: العدوان.<sup>٣</sup>

و قال ابن منظور : يقال في الظلم ، قد عدا فلان عدوا و عدوا و عدوانا و عدا ، أي ظلم ظلما جاوز فيه القدر ، و العادي: الظالم، و يقال: لا أشمت الله عاديك، أي: عدوك الظالم لك.

و الاعتداء و التعدي و العدوان: الظلم قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢)، يقول: لا تعاونوا على المعصية و الظلم.<sup>٤</sup>

### أنواع العدوان

قال ابن القيم رحمه الله: العدوان نوعان: عدوان في حق الله، و عدوان في حق العبد. فالعدوان في حق الله: كما إذا تعدى ما أباح الله له من الوطاء الحلال في الأزواج والمملوكات إلى ما حرم عليه من سواهما ، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ ۗ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۗ ۞﴾ (٦) فَمَنِ

<sup>١</sup> - انظر: معجم مقاييس اللغة ٧١٩-٧٢٠، موسوعة نضرة النعيم ٩/٤٢٠١، ١٠/٤٩٥٥.

<sup>٢</sup> - انظر: مختار الصحاح ٢٥٢، المصباح المنير ٣٢٤، موسوعة نضرة النعيم ١٠/٤٩٥٥.

<sup>٣</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٥٥٣.

<sup>٤</sup> - لسان العرب ٣٣/١٥، و انظر معجم تهذيب اللغة ٣/٢٣٤٧-٢٣٤٨،

أَبْتَعَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ (المؤمنون: ٥ - ٧)، وكذلك تعدى ما أبيح له من زوجته وأمته إلى ما حرم عليه منها، كوطئها في حيضها أو نفاسها أو في غير موضع الحرث أو في إحرام أحدهما أو صيامه الواجب ونحو ذلك.

وكذلك كل من أبيح له منه قدر معين فتعداه إلى أكثر منه فهو من العدوان، كمن أبيح له إساعة الغصة بجرعة من خمر فتناول الكأس كلها أو أبيح له نظرة الخطبة والسوم والشهادة والمعاملة والمداواة، فأطلق عنان طرفه في ميادين محاسن المنظور، وأسام طرف نظره في تلك الرياض والزهور، فتعدى المباح إلى القدر المحظور.....

والإثم والعدوان هما الإثم والبغي المذكوران في سورة الأعراف مع أن البغي غالب استعماله في حقوق العباد والاستطالة عليهم.

وعلى هذا فإذا قرن البغي بالعدوان كان البغي ظلمهم بمحرم الجنس، كالسرقة والكذب والبهت والإبتداء بالأذى. والعدوان تعدي الحق في استيفائه إلى أكبر منه، فيكون البغي والعدوان في حقهم كالإثم والعدوان في حقهم، كالإثم والعدوان في حدود الله. فهنا أربعة أمور حق لله وله حد وحق لعباده وله حد فالبغي والعدوان والظلم تجاوز الحدين إلى ما رواءهما أو التقصير عنهما فلا يصل إليهما.<sup>١</sup>

وقال ابن الجوزي رحمه الله: ذكر بعض المفسرين أن العدوان في القرآن على وجهين:

أحدهما: الظلم الصراح، ومنه قوله تعالى: ﴿ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾

(البقرة: ٨٥) وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (المائدة: ٢)

والثاني: السبيل: ومنه قوله تعالى: ﴿ فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة: ١٩٣)

( وقوله تعالى: ﴿ أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ (٢٨)

﴿ (القصص: ٢٨) <sup>٢</sup>

العدوان اصطلاحاً

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/ ٢٧٦، ٢٧٨، و المنتقى الثمين ٨٣ - ٨٤، الفروق الرعية و اللغوية ٢٨٢ - ٢٨٤.

<sup>٢</sup> - نزهة الأعين النواظر ٤٣٢ - ٤٣٣، نقلا عن موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٩٥٧، و انظر: معجم تهذيب اللغة ٢٣٤٧/٣، لسان العرب ٣٣/١٥.



العدوان في الاصطلاح هو: الإفراط في الظلم و التجاوز فيه.<sup>١</sup>  
قال ابن كثير رحمه الله: العدوان: مجاوزة ما حد الله في دينكم، و مجاوزة ما فرض الله عليكم في أنفسكم و في غيركم.<sup>٢</sup>

قال المناوي: العدوان: أسوأ الاعتداء في قول أو فعل أو حال. و قال الكفوي: تجاوز المقدار المأمور بالانتهاء إليه، و الوقوف عنده.<sup>٣</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: العدوان ما كان محرم القدر و الزيادة.<sup>٤</sup>

قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة: ٢)

قال الإمام الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية: وقوله: "ولا تعاونوا على الإثم والعدوان"، يعني: ولا يعن بعضكم بعضاً "على الإثم"، يعني: على ترك ما أمركم الله بفعله ، "والعدوان"، يقول: ولا على أن تتجاوزوا ما حدَّ الله لكم في دينكم، وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم.<sup>٥</sup>

و قال البغوي رحمه الله: قيل: الإثم: الكفر، والعدوان: الظلم، وقيل: الإثم: المعصية، والعدوان: البدعة.<sup>٦</sup>

و قال الألويسي رحمه الله: فيعم النهي كل ما هو من مقولة الظلم والمعاصي ، ويندرج فيه النهي عن التعاون على الاعتداء والانتقام، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، وأبي العالية أهما فسرا الإثم: بترك ما أمرهم به، وارتكاب ما نهاهم عنه ، والعدوان بمجاوزة ما حده سبحانه لعباده في دينهم، وفرضه عليهم في أنفسهم، وقدمت التحلية على التخلية مسارعة إلى إيجاب ما هو المقصود بالذات.<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - تفسير القرطبي ٢/٢٣٩.

<sup>٢</sup> - تفسير ابن كثير ١٠/٢.

<sup>٣</sup> - انظر: التوقيف ٢٣٨، الكليات ٥٨٤، موسوعة نضرة النعيم ٩/٤٢٠٢، ١٠/٤٩٥٧.

<sup>٤</sup> - مدارج السالكين ١/٢٧٦.

<sup>٥</sup> - تفسير الطبري ٦/٦٦، و انظر تفسير ابن كثير ١٠/٢.

<sup>٦</sup> - تفسير البغوي ١/٦٣٣.

<sup>٧</sup> - تفسير الألويسي ٣/٢٣٠.

و قال الإمام الشوكاني رحمه الله: نُهَاهُمْ سَبْحَانَهُ عَنِ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ، فالإثم : كل فعل أو قول يوجب إثم فاعله أو قائله ، والعدوان : التعدي على الناس بما فيه ظلم ، فلا يبقى نوع من أنواع الموجبات للإثم ، ولا نوع من أنواع الظلم للناس ، الذين من جملتهم النفس إلا وهو داخل تحت هذا النهي ، لصدق هذين النوعين على كل ما يوجد فيه معناهما.<sup>١</sup>

و قال السعدي رحمه الله: " وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ " وهو التجرؤ على المعاصي التي يأثم صاحبها، ويخرج. " وَالْعُدْوَانِ " وهو التعدي على الخلق في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، فكل معصية وظلم يجب على العبد كف نفسه عنه، ثم إعانة غيره على تركه.<sup>٢</sup>

و يظهر من كلام العلماء أن الإثم هو المعاصي و هو ما يصدر من الشخص من قول أو فعل أو حال يوجب إثم صاحبه، و العدوان هو تجاوز الحدود و التعدي على الناس بظلم.

### الفرق بين الإثم و العدوان

و أما ما يتعلق بالفرق بين الإثم و العدوان فإنه تختلف دلالتها في الأفراد و الاقتران ، حيث إنهما إذا انفردا تضمن الأول الآخر، و إذا اقترنا فهما شيئان بحسب متعلقهما و وصفهما.<sup>٣</sup>

قال ابن القيم رحمه الله: وأما الإثم والعدوان، فهما قرينان: قال الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (المائدة: ٢) ، فكل إثم عدوان، إذ هو فعل ما نهى الله عنه، أو ترك ما أمر الله به، فهو عدوان على أمره ونهيه، وكل عدوان إثم، فإنه يأثم به صاحبه، ولكن عند اقترانهما فهما شيئان بحسب متعلقهما ووصفهما.<sup>٤</sup>

فمن الفروق بين الإثم و العدوان هو:

<sup>١</sup> - تفسير فتح القدير ٨/٢

<sup>٢</sup> - تفسير السعدي ٢١٩

<sup>٣</sup> - انظر: مجموع الفتاوى ٣٩/١٣، مدارج السالكين ٢٧٦/١.

<sup>٤</sup> - مدارج السالكين ٢٧٦/١، المنتقى الثمين ٨٣، الفروق الشرعية واللغوية ٢٨٢،

١- أن الإثم في اللغة يدل على البطء و التأخر، وإذا جمع دلت على معنى الجزاء والعقاب، وأما العدوان فهو يدل على تجاوز في الشيء و تقدم لما ينبغي أن يقتصر عليه ، أو الظلم الذي يتجاوز فيه الحد ، أو الظلم الصراح. كما سبق ذكر ذلك عند ذكر معنى اللغو للإثم و العدوان.

٢- أن مصطلح الإثم قد يكون أعم من العدوان، فيتسع ويحمل المعنيين: فيحمل معنى الذنوب التي يقتربها الشخص في حق نفسه، ويحمل معنى التعدي على الآخرين، كما قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَجْنَبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾ (٣٧) (الشورى: ٣٧)، فكبائر الإثم تدخل فيها الجرائم التي فيها تعد إلى الآخرين، من سطو ونصب وغش ونحو ذلك.

يقول الراغب: وقوله تعالى: ﴿ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (المائدة: ٦٢)، قيل: أشار بالإثم إلى نحو قوله: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٤٤) (المائدة: ٤٤) و بالعدوان إلى قوله: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٤٥) (المائدة: ٤٥)، فالإثم أعم من العدوان.<sup>١</sup>

و قال ابن العثيمين رحمه الله: الإثم: أي بالمعصية، و العدوان: أي الاعتداء على الغير بغير حق، فكل عدوان معصية ، و ليست كل معصية عدوانا- إلا على النفس: فالرجل الذي يشرب الخمر عاص، و آثم، و الرجل الذي يقتل معصوما هذا آثم، و معتد، و الذي يخرج من بلده آثم، و معتد، و لهذا قال تعالى: ﴿ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (البقرة: ٨٥) ، فهؤلاء بعد ما أخذ عليهم الميثاق مع الإقرار، و الشهادة لم يقوموا به، أخرجوا أنفسهم من ديارهم، و تظاهروا عليهم بالإثم و العدوان.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٦٤.

<sup>٢</sup> - تفسير القرآن الكريم ، محمد بن صالح العثيمين ١/٢٧٤-٢٧٥.

٣- أن الإثم يختص بالشخص نفسه، و أما العدوان فهو ما يتعلق بغيره. قال تعالى:

﴿وَيَنْجِبُونَكَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ﴾ (المجادلة: ٨) الإثم: هو الذنب الذي يقترفه الشخص في حق نفسه، والعدوان: هو الذنب الذي يقترفه الشخص في حق الآخرين، وهو من باب التعدي.

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: " بِالْإِثْمِ " و هو ما يختص بهم، " وَالْعُدْوَانِ " و هو ما يتعلق بغيرهم ، و منه معصية الرسول صلى الله عليه وسلم و مخالفته<sup>١</sup>.

و قال ابن القيم في الفرق بين الإثم و العدوان و ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (المائدة: ٢)، أن كلا منهما إذا أفرد تضمن الآخر، فكل إثم عدوان، إذ هو فعل ما نهى الله عنه، أو ترك ما أمر الله به، فهو عدوان على أمره ونهيه، و كذلك كل عدوان إثم، فإنه يأثم به صاحبه، هذا ولكن عند اقترانهما يكونان شيئين بحسب متعلقهما ووصفهما.

فالإثم: ما كان محرم الجنس كالكذب والزنا وشرب الخمر ونحو ذلك.

والعدوان ما كان محرم القدر والزيادة، فالعدوان تعدى ما أبيح منه إلى القدر المحرم والزيادة كالاعتداء في أخذ الحق ممن هو عليه، إما بأن يتعدى على ماله أو بدنه أو عرضه، فإذا غصبه خشبة لم يرض عوضها إلا داره، وإذا أتلف عليه شيئا أتلف عليه أضعافه، وإذا قال فيه كلمة قال فيه أضعافها فهذا كله عدوان وتعد للعدل<sup>٢</sup>.

و قال في موضع آخر : و الفرق بين الإثم و العدوان، كالفرق ما بين محرم الجنس و محرم القدر، فالإثم: ما كان محرماً لجنسه، والعدوان: ما حرم لزيادة في قدره و تعدي ما أباح

<sup>١</sup> - تفسير ابن كثير ٤/٤١٢.

<sup>٢</sup> - التفسير القيم لابن القيم ٢٢٨، مدارج السالكين ١/٢٧٦، المنتقى الثمين ٨٣، الفروق الشرعية و اللغوية ٢٨٢.

الله منه. فالزنا و الخمر و السرقة ونحوها: إثم. و نكاح الخامسة و استيفاء المحني عليه أكثر من حقه و نحوه: عدوان.

فالعدوان هو تعدي حدود الله التي قال فيها: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٢٩) ، و قال في موضع آخر: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ (البقرة: ١٨٧) فنهى عن تعديها في آية ، و عن قربانه في آية، وهذا لأن حدوده - سبحانه - هي النهايات الفاصلة بين الحلال و الحرام، و نهاية الشيء تارة تدخل فيه فتكون منه، و تارة لا تكون داخلة فيه، فيكون لها حكم المقابلة، فبالاعتبار الأول نهى عن تعديها، و بالاعتبار الثاني نهى عن قربانها.<sup>١</sup>

و كذلك تكلم ابن رجب رحمه الله عن الفرق بين الإثم و العدوان و كلامه قريب من كلام ابن القيم ، فهو يقول: و قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (المائدة: ٢) ، قد يراد بالإثم : المعاصي، و بالعدوان: ظلم الخلق، و قد يراد بالإثم ما هو محرم في نفسه، كالزنا و السرقة و شرب الخمر. و بالعدوان: تجاوز ما أذن فيه إلى ما نهى عنه مما جنسه مأذون فيه، كقتل من أبيح قتله لقصاص، و من لا يباح، و أخذ زيادة على الواجب من الناس في الزكاة و نحوه، و مجاوزة الجلد الذي أمر به في الحدود و نحو ذلك.<sup>٢</sup>

و قال الراغب في معنى الإثم إنه: اسم للأفعال المبطنة عن الثواب، و جمعه آثام، و الآثام متحمل الإثم و فاعله، ثم صار الإثم يطلق على كل ذنب و معصية.<sup>٣</sup> و أما العدوان: فهو تجاوز حد الشرع و العرف في المعاملة و الخروج عن العدل فيها. و الله أعلم.

<sup>١</sup> - الرسالة النبوية ٢١، و انظر: الفروق الشرعية و اللغوية ٢٨٤ في الحاشية.

<sup>٢</sup> - جامع العلوم و الحكم ٣٠٣،

<sup>٣</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٦٣، ٥٥٣ - ٥٥٤،

## المطلب السادس الفرق بين الفحشاء والمنكر

### الفحشاء في اللغة و الاصطلاح

الفحشاء لغة: الفحش والفحشاء والفاحشة، القبح، و القبيح من القول والفعل، والبخل، و فحش الشيء فحشا، مثل قبح قبحا، وزنا و معنى، و هو فاحش، و كل شيء جاوز الحد ، فهو فاحش.<sup>١</sup>

قال ابن فارس: الفاء و الحاء و الشين ، كلمة تدل على قبح في شيء و شناعته، من ذلك الفحش و الفحشاء و الفاحشة... و أفحش الرجل ... قال الفحش ، و فحش و هو فحاش، و يقولون الفاحش : البخيل، هذا على الاتساع، و البخل: أقبح خصال المرء. قال طرفة:

أرى الموت يعتام الكرام و يصطفي

عقيلة مال الفاحش المتشدد.<sup>٢</sup>

يعني الذي جاوز الحد في البخل ... و الفاحش السيئ الخلق المتشدد البخيل، و قال تعالى: ﴿الْشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ (البقرة: ٢٦٨)، قال المفسرون: معناه يأمركم بأن لا تصدقوا، و قيل الفحشاء هنا البخل، و العرب تسمي البخيل فاحشا.<sup>٣</sup>

و الفحشاء: اسم الفاحشة، و كل شيء جاوز حده و قدره فهو فاحش، و أفحش الرجل إذا قال قولا فاحشا... و كل أمر لا يكون موافقا للحق فهو فاحشة، و قال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ (النساء: ١٩)، قيل: الفاحشة المبينة: تزني فتخرج للحد، و قيل : الفاحشة: خروجها من بيتها من غير إذن زوجها.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر: المصباح المنير ٣٧٦، و لسان العرب ٦/٣٢٥.

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٠٨، و انظر تفسير أبي سعود ١/٢٦٢،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٦/٣٢٦

<sup>٤</sup> - انظر: معجم تهذيب اللغة ٣/٢٧٤٦، مختار الصحاح ٢٩١، لسان العرب ٦/٣٢٥، المعجم الوسيط ٦٧٥، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٢٣١.

قال ابن العربي<sup>١</sup> رحمه الله: الفاحشة في اللغة: عبارة عن كل فعل تعظم كراهيته في النفوس و يقبح ذكره في الألسنة حتى يبلغ الغاية في جنسه، و ذلك مخصوص بشهوة الفرج إذا اقتضيت على الوجه الممنوع شرعا، أو المحتب عادة، و ذلك يكون في الزنا إجماعا، وفي اللواط باختلاف<sup>٢</sup>.

### الفحشاء اصطلاحا

الفحشاء: هو ما ينفر عنه الطبع السليم و يستنقصه العقل المستقيم<sup>٣</sup> و قيل الفحشاء: التجاوز للحد في القبح، و قيل هو: الزنا، وقيل: إن كل ما نمت عنه الشريعة، فهو من الفحشاء<sup>٤</sup>.  
و قيل هو: كل خصلة قبيحة: كالزنا و اللواط و البخل و سائر المعاصي ذات القبح الشديد.

و قيل هو ما يكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة، كما ينكره العقل و يستخبثه الشرع فيتفق في حكمه: آيات الله الثلاث من الشرع و العقل و الطبع<sup>٥</sup>.  
قال الإمام الطبري رحمه الله: وأما "الفحشاء"، فهي مصدر مثل "السراء والضراء"، وهي كل ما استُفحش ذكره، وقُبِح مسموعه...  
وقيل: إن "الفحشاء"، الزنا: فإن كان ذلك كذلك، فإنما يُسمى لقبح مسموعه، ومكروه ما يُذكر به فاعله<sup>٦</sup>.

و قال القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ (النحل: ٩٠)، الفحشاء: الفحش، وهو كل قبيح من قول أو فعل<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> - هو الإمام المفسر الحافظ القاضي محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الأشبيلي المالكي، ولد سنة ٤٦٨هـ و توفي بفاس سنة ٥٤٥هـ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٩٧/٢٠.

<sup>٢</sup> - تفسير ابن العربي ٣٥٤/١، و انظر: تفسير ابن الجوزي ٣٧٢/١، و تفسير السمعاني ١٩٥/٢. نقلا عن: التعريفات الاعتقادية ٢٥٠ - ٢٥١.

<sup>٣</sup> - التعريفات للجرجاني ١٦٧، الفروق اللغوي ٢٦٠.

<sup>٤</sup> - انظر فتح القدير ٢١٠/١.

<sup>٥</sup> - أيسر التفاسير للجزائري ١٤٤/١، التوقيف ٢٥٧.

<sup>٦</sup> - تفسير الطبري ٧٧/٢، و انظر: تفسير البغوي ١٣٦/١، ٢٩٢، تفسير السعدي ٨١،

و قال ابن حجر رحمه الله: الفواحش: جمع فاحشة، و هي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا أو قولاً و كذا الفحشاء و الفحش، و منه الكلام الفاحش، و يطلق غالباً على الزنا فاحشة، و منه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: ٣٢).<sup>٢</sup>

و قال الراغب: الفحش و الفحشاء ما عظم قبحه من الأقوال و الأفعال.<sup>٣</sup> و قال الكفوي: الفاحش كل شيء تجاوز قدره فهو فاحش، و كل أمر لا يكون موافقاً للحق فهو فاحش، و قال: كل فحشاء ذكرت في القرآن فالمراد: الزنا، إلا في قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ (البقرة: ٢٦٨) فإن المراد البخل في أداء الزكاة.<sup>٤</sup>

## المنكر في اللغة و الاصطلاح

### المنكر لغة

الإنكار لغة هو: مصدر أنكر ينكر إنكاراً خلاف الاعتراف، و يأتي بمعنى الجحود، و هو خلاف المعرفة التي يسكن إليه القلب، و أنكر الشيء: جهله، قال تعالى: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ (يوسف: ٥٨)، أو جحده، حقه، و قال تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (النحل: ٨٣).

و المنكر من الأمر هو خلاف المعروف، أو هو كل ما تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو يقبحه الشرع، أو يجرمه أو يكرهه.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - تفسير القرطبي ١٢ / ٤١٤، و انظر نحوه في: أحكام القرآن لابن العربي ٣ / ١١٧٣.

<sup>٢</sup> - فتح الباري ١٢ / ١٣٧.

<sup>٣</sup> - مفردات القرآن ٢٢٦.

<sup>٤</sup> - الكليات ٦٧٥، ٦٧٤، و انظر: تفسير القرطبي ٣ / ١٤، تفسير زاد المسير البقرة ١ / ٢٦٦، تفسير القرآن الكريم لابن العثيمين ٣ / ٣٤٧ - ٣٤٨،

<sup>٥</sup> - انظر: معجم تهذيب اللغة للأزهري ٤ / ٣٦٦٠، معجم مقاييس اللغة ١٠٠٩، لسان العرب ٥ / ٢٣٣، مختار الصحاح ٣٩٠، المصباح المنير ٥١١، المعجم الوسيط ٩٥١ - ٩٥٢،



يقول ابن فارس رحمه الله: النون و الكاف و الراء، أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، و نكر الشيء و أنكره: لم يقبله قلبه، و لم يعترف به لسانه.<sup>١</sup> و قال الراغب: المنكر: كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو تتوقف في استقباحه و استحسانه العقول، فتحكم بقبحه الشريعة، و إلى ذلك قصد بقوله: ﴿الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (التوبة: ١١٢).<sup>٢</sup>

و قال ابن منظور: و المنكر من الأمر: خلاف المعروف ، و قد تكرر في الحديث الإنكار و المنكر، و هو ضد المعروف ، و كل ما قبحه الشرع و حرمه و كرهه فهو منكر.<sup>٣</sup>

### المنكر اصطلاحاً

المنكر هو: اسم جامع لكل ما حرمه الشرع ، أو كرهه، من قول أو فعل أو اعتقاد، أو هو كل ما ينكره الشرع و ينهى عنه و يذمه و يذم أهله.

و يدخل في ذلك جميع المعاصي و البدع، و في مقدمتها: الشرك بالله عز و جل، و إنكار وحدانيته ، أو ربوبيته، أو أسمائه، أو صفاته.<sup>٤</sup>

و قيل: المنكر هو ما نهى الله عنه، وهو كل ما ينهى عنه شرعاً، وهو ما نهى عنه الشارع إما على سبيل الحرمة ، كالزنا و السرقة، أو على سبيل الكراهة.<sup>٥</sup>

قال ابن العربي: المنكر: ما أنكره الشرع بالنهي عنه<sup>٦</sup>، و ذكر القرطبي هذا التعريف بنصه بنصه ، ثم قال: و هو يعم جميع المعاصي و الرذائل و الدنئات على اختلاف أنواعها.<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٠٩، انظر أيضا تهذيب اللغة للأزهري ٣٦٦٠،

<sup>٢</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٨٢٣،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٥ / ٢٣٣. و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥٢٥/٣.

<sup>٤</sup> - انظر: الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و أثرها على المجتمع الفوزان ١٦، و حقيقة الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و أركانه و مجالاته، حمد العمار ١٢، القول بين الأظهر في الدعوة إلى الله و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، عبد العزيز الراجحي ١٠، و التعريفات للجرجاني ٢٣١.

<sup>٥</sup> - أحكام القرآن للحصاص ٤٤/٢، و انظر مثل هذا التعريف في مجموع الفتاوى لابن تيمية ٦٥/٢٨،

<sup>٦</sup> - الآداب الشرعية ١ / ١٧٩.

<sup>٧</sup> - حاشية الصاوي على تفسير الجلالين ١ / ١٥٢.

<sup>٨</sup> - أحكام القرآن لابن العربي ٣ / ١١٧٣، و انظر نحوه في: أضواء البيان ٣ / ٣٥٠.

<sup>٩</sup> - تفسير القرطبي ١٢ / ٤١٤

## الفرق بين الفحشاء و المنكر

أما أوجه الاتفاق بين الفحشاء و المنكر فهو:

١- أن الفحشاء و المنكر كلاهما أمر مستقبح و منهي من قبل الشرع و الفطرة والعقل السليم.

٢- أن الفحشاء و المنكر كلاهما يترتب عليه معصية الله تعالى، و يكون بالفعل والقول.

و أما أوجه الافتراق بين الفحشاء و المنكر كالتالي:

١- أن الفحشاء في اللغة يأتي بمعنى القبح من الفعل و القول، و البخل، و أما المنكر فهو يأتي بمعنى خلاف المعروف و الجحود.

٢- أن الفحشاء في الاصطلاح يأتي بمعنى الزنا، و البخل، و القبيح من الأفعال والأقوال، أو كل شيء تجاوز قدره فهو فاحش، و كل أمر لا يكون موافقا للحق فهو فاحش. و أما المنكر فهو كل ما حرمه الشرع، أو كرهه، من قول أو فعل أو اعتقاد، أو هو كل ما ينكره الشرع و ينهى عنه و يذمه و يذم أهله.

٣- أن المنكر قد يكون أعم من الفحشاء، وذلك لاشتماله على جميع المعاصي والرذائل و المنكرات على اختلاف أنواعها، و أما الفحشاء فهو أخص من المنكر حيث إنه يطلق على الزنا و البخل و اللواط. وعلى هذا فالمنكر أعم من الفحشاء، فالفحشاء منكر، وليس كل منكر فحشاء، فالمنكر يشمل الفحشاء - الزنا، و اللواط، و البخل - وغيره من الذنوب و المعاصي، وقد سمي الله تعالى في كتابه عمل قوم لوط بالفحشاء، فقال تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ

الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ (الأعراف: ٨٠)، وقيل إن الفحشاء هو كل عمل قبيح من قول أو فعل، وهي بهذا الاعتبار أيضاً أخص من المنكر.

٤- قال ابن القيم رحمه الله في التفریق بين الفحشاء و المنكر: و أما الفحشاء و المنكر، فالفحشاء صفة لموصوف قد حذف تجريدا لقصد الصفة، وهي الفعلة الفحشاء، و الخصلة الفحشاء، وهي ما ظهر قبحها لكل أحد و استفحشه كل ذي عقل سليم، ولهذا فسرت بالزنا و اللواط و سماها الله فاحشة لتناهي

قبحهما، وكذلك القبيح من القول يسمى فحشا، وهو ما ظهر قبحه جدا من السب القبيح، والقذف، ونحوه.

وأما المنكر فصفة لموصوف محذوف أيضا أي الفعل المنكر، وهو الذي تستنكره العقول والفطر، ونسبته إليها كنسبة الرائحة القبيحة إلى حاسة الشم، والمنظر القبيح إلى العين، والطعم المستكره إلى الذوق، والصوت المستنكر إلى الأذن، فما اشتد إنكار العقول والفطر له فهو فاحشة كما فحش إنكار الحواس له من هذه المدركات ، فالمنكر لها ما لم تعرفه ولم تألفه، والقبيح المستكره لها الذي تشتد نفرتها عنه هو الفاحشة، ولذلك قال ابن عباس: الفاحشة الزنا، والمنكر ما لم يعرف في شريعة ولا سنة.

فتأمل تفريقه بين ما لم يعرف حسنه ولم يؤلف، وبين ما استقر قبحه في الفطر والعقول.<sup>١</sup>  
والعقول.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٢٧٨، المنتقى الثمين ٨٥، الفروق الشرعية و اللغوية ٢٧٧ - ٢٧٨.

## المطلب السابع الفرق بين المعصية و البدعة

لقد سبق أن ذكرت معنى المعصية و البدعة في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> ، وفي هذا المطلب سوف أذكر الفرق بينهما .

و أما الفرق بين البدعة و المعصية فهناك بينهما أوجه اتفاق و افتراق.

**فمن أوجه الاتفاق بينهما ما يلي:**

١- أن كلا من المعصية و البدعة منهي عنه و مذموم في الشريعة، و أن الإثم يلحق

فاعله، فمن هذا الوجه فإن البدع تدخل تحت جملة المعاصي.<sup>٢</sup>

٢- أن كلا منهما متفاوت، و ليس على درجة واحدة، إن المعصية تنقسم إلى كبائر

و صغائر<sup>٣</sup>، و إلي مكفر و غير مكفر، فكذلك البدعة تنقسم إلى مكفر و غير

مكفر به، و إلى كبائر و صغائر.<sup>٤</sup>

يقول الشاطبي رحمه الله: إن المحرم ينقسم إلى ما هو صغيرة و ما هو كبيرة،

فكذلك يقال في البدع المحرمة: إنها تنقسم إلى الصغيرة و الكبيرة اعتبارا

بتفاوت درجاتها، و هذا على القول بأن المعاصي تنقسم إلى الصغيرة

و الكبيرة.<sup>٥</sup>

ثم قال رحمه الله: فكذلك نقول في كبائر البدع: ما أحل منها بأصل من هذه

الضروريات فهو كبيرة، و ما لا فهي صغيرة ... فالصغائر في البدع ثابتة كما

أنها في المعاصي ثابتة.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨ ، ٦١

<sup>٢</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥١، و قواعد معرفة البدع ٢٨.

<sup>٣</sup> - انظر: التمهيد صفحة ٤٠-٤٣، من هذه الرسالة.

<sup>٤</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥١-٣٥٣، و قواعد معرفة البدع ٢٩. و هذا التفاوت و الانقسام إنما يصح إذا نسب

بعض البدع إلى بعض، فيمكن إذ ذاك أن تتفاوت رتبها، لأن الصغر و الكبر من باب النسب و الإضافات ، فقد

يكون الشيء كبيرا في نفسه لكنه صغير بالنسبة إلى ما هو أكبر منه، و لذا فإن صغار البدع - في ذاتها- تعد من

الكبائر، و ليست بصغائر، و ذلك بالنسبة لسائر المعاصي خلا الشرك. انظر: قواعد معرفة البدع الحاشية ٢، ٢٩،

و الاعتصام ٣٤٨-٣٥٤.

<sup>٥</sup> - الاعتصام ٣٤٨-٣٤٩،

<sup>٦</sup> - المرجع السابق ٣٤٩، ٣٥١.

٣- أنهما مأذونان باندراس الشريعة و ذهاب السنة، فكلما كثرت المعاصي و البدع و انتشرت كلما ضعفت السنن، و كلما قويت السنن و انتشرت كلما ضعفت المعاصي و البدع، فالبدعة و المعصية - بهذا النظر - مقترنان في العصف بالهدى و إطفاء نور الحق ، و هما يسيران في خطين متوازيين، يوضح هذا:

٤- أن كلا منهما مناقض لمقاصد الشريعة ، عائد على الدين بالهدم و البطلان.<sup>١</sup>

و أما أوجه الافتراق بين المعصية و البدعة فهي:

١- أن المعصية في اللغة هو: ضد الطاعة، و مخالفة الأمر، و الامتناع عن الانقياد. و أما البدعة فهي: اختراع أمر جديد، أو الاختراع على غير مثال سابق، حيث أنه لم يسبق به أحد، و هي العبادة التي لم يشرعها الله و رسوله صلى الله عليه وسلم.<sup>٢</sup>

٢- أن المعصية في الشرع هي: مخالفة الأمر الشرعي، و هو ضد الطاعة، و أما البدعة في الشرع خلاف السنة ، و هي كما عرفها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: البدعة في الدين هي ما لم يشرعه الله و رسوله و هو ما لم يأمر به أمر إيجاب و لا استحباب<sup>٣</sup>

و قال أيضا البدعة: ما خالفت الكتاب و السنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات و العبادات<sup>٤</sup>، و قال الإمام الشاطبي رحمه الله: فالبدعة ..... عبارة عن طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه، و قال أيضا: البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر قواعد معرفة البدع ٢٩.

<sup>٢</sup> - انظر: فتاوى اللجنة الدائمة ٤٦١/٢

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٤/١٠٧-١٠٨، انظر التعريفات الاعتقادية ٨٣-٨٤،

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١٨/٣٤٦، و انظر: الاستقامة ١/٤٢، رسائل و دراسات في الأهواء و الافتراق و البدع

٣٧-٣٥/١

<sup>٥</sup> - الاعتصام ٢٤

- ٣- أن المعصية قد تكون أعم من البدعة، و ذلك إذا قلنا في البدعة: إنها نوع من أنواع المعصية، و بهذا النظر فكل بدعة معصية و ليس كل معصية بدعة.<sup>١</sup>
- ٤- أن المعصية كانت قبل عهد النبي صلى الله عليه و سلم و كذلك بعده، و أما البدعة - في الغالب- إنما تكون بفعل أمور لم تعرف في عهد النبي صلى الله عليه و سلم و لا في عهد صحابته، ثم ابتدع و أحدث.
- قال ابن الجوزي رحمه الله: البدعة : عبارة عن فعل لم يكن ، فابتدع.<sup>٢</sup>
- ٥- أن المعصية تنفرد في أدلة النهي عنها أنها - غالبا- الأدلة الخاصة ، من نصوص الوحي أو الإجماع أو القياس، و أما البدعة خلاف ذلك ، حيث إن أدلة النهي عنها - غالبا- هي الأدلة العامة و مقاصد الشريعة ، و عموم قوله صلى الله عليه و سلم: "كل بدعة ضلالة"<sup>٣</sup>، و على ذلك المعصية تصادم الدليل، و البدعة يحتاج إلى البحث عن دليل النهي عنها.
- ٦- أن المعصية تنفرد بأنها مخالفة للمشروع، إذ هي خارجة عن الدين و غير منسوبة إليه ، إلا إذا فعلت هذه المعصية على وجه التقرب، فيجتمع فيها - من وجهين مختلفين - أنها معصية و بدعة في آن واحد. بخلاف البدعة فإنها مضاهية للمشروع، فهي تضاف إلى الدين و تلحق به.<sup>٤</sup>
- ٧- أن البدعة هي مجاوزة الحدود و الشرع، فهي تنفرد بكونها جرما عظيما بالنسبة إلى مجاوزة حدود الله بالتشريع ، إذ حاصلها مخالفة في اعتقاد كمال الشريعة ، و رمي للشرع بالنقص و الاستدراك ، و أنها لم تكتمل بعد، بخلاف المعاصي، فإنها لا تعود على الشريعة بتنقيص و لا غض من جانبها، بل صاحب المعصية متنصل منها، مقر بمخالفته لحكمها.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥١.

<sup>٢</sup> - تلبس إبليس ٢٤

<sup>٣</sup> - سبق تخريجه ص ٦١.

<sup>٤</sup> - انظر: قواعد معرفة البدع ٣٠.

<sup>٥</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥٣، و قواعد معرفة البدع ٣٠.

٨- أن البدعة تنفرد بأن كل بدعة - وإن قلت- تشريع زائد أو ناقص ، أو تغيير للأصل الصحيح، و أما المعصية ليست كذلك.<sup>١</sup>

٩- أن المعصية تنفرد بكونها جرماً عظيماً بالنسبة إلى مجاوزة حدود الله بالانتهاك، إذ حاصلها عدم توقير الله في النفوس بترك الانقياد لشرعه و دينه، و كما قيل: لا تنظر إلى صغير الخطيئة، و لكن انظر إلى من عصيت.<sup>٢</sup> بخلاف البدعة ، فإن صاحبها يرى أنه موقر لله تعالى، معظم لشرعه و دينه، و يعتقد أنه قريب من ربه ، و أنه ممثل لأمره، و لهذا كان السلف يقبلون رواية المبتدع إذا لم يكن داعية إلى بدعته، و لم يكن ممن يستحل الكذب، بخلاف من يقترف المعاصي فإنه فاسق، ساقط العدالة مردود الرواية باتفاق.<sup>٣</sup>

فبهذه الفروق يتبين الفرق بين المعصية و البدعة، و أن بينهما أوجه اتفاق و افتراق. و أن الحاصل في الموازنة بين المعصية و البدعة يلزم فيها من مراعاة الحال و المقام، و اعتبار المصالح و المفسد ، و النظر إلى مآلات الأمور ، فإن التنبيه على خطورة البدع و المبالغة في تعظيم شأنها ينبغي ألا يفضي- في الحال أو المآل - إلى الاستخفاف بالمعاصي و التحقير من شأنها، كما ينبغي أيضا ألا يفضي التنبيه على خطورة المعاصي و المبالغة في تعظيم شأنها- في الحال و المآل - إلى الاستخفاف بالبدع و التحقير من شأنها.

<sup>١</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥٢.

<sup>٢</sup> - انظر الجواب الكافي ١٣٧، و الاعتصام ٣٥٣، ٣٦١.

<sup>٣</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥٣، و قواعد معرفة البدع ٣٠-٣١.

## المطلب الثامن الفرق بين العاصي و المبتدع

سبق أن ذكرت معنى المعصية و البدعة في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> ، وفي هذا المطلب سوف أذكر الفرق بين العاصي و المبتدع .

**العاصي:** هو من يعصي الله بترك الواجبات أو فعل المحرمات ، فهو إما أن يكون يعتقد استحلال فعله من المحرمات أو تركه للواجبات، ففي هذه الحالة يكفر، أو أنه لا يستحل ذلك و يعتقد أنه حرام ، و لكن يفعله عن هوى النفس و خوف الجاه و غير ذلك، فلا يكون كافرا، وأما إذا فعله و استحله فيكون كافرا ، لأنه خالف أوامر الله و رسوله، واعتقد أنها حلال في حقه.

**و أما المبتدع :** فهو الذي أحدث في الدين ما لم يسبقه إليه غيره. و هو من أحدث البدعة و فعلها ، أو وقعت منه البدعة.

أو هو من خالف أهل السنة اعتقادا ، و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء.<sup>٢</sup> يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن البدعة هي الدين الذي لم يأمر به الله و رسوله، فمن دان ديننا لم يأمر به الله و رسوله به، فهو مبتدع، و هذا معنى قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (الشورى: ٢١).

و قال التهانوي: المبتدع: من خالف أهل السنة اعتقادا و المبتدعون يسمون بأهل البدع وأهل الأهواء.<sup>٣</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله: المبتدع: من اعتقد شيئا مما يخالف أهل السنة و الجماعة.<sup>٤</sup>

١ - انظر ص ٥٨ ، ٦١

٢ - كشاف اصطلاحات الفنون ١٤٣١/٢ ، موسوعة نضرة النعيم ٣٧٣٢ / ٩ .

٣ - كشاف اصطلاحات الفنون ١٤٣١/٢ ، موسوعة نظرة النعيم ٣٧٣٢ / ٩ .

٤ - فتح الباري ٢ / ٢٤٤ ، انظر: منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة، محمد كندو ١٤٣١ / ٣



و قال الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: كل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله ، أو بشيء لم يكن عليه النبي صلى الله عليه و سلم ، و خلفاؤه الراشدون فهو مبتدع، سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله و صفاته أو فيما يتعلق بأحكامه و شرعه.<sup>١</sup>

و أما الفرق بين العاصي و المبتدع، فهناك بينهما أوجه اتفاق و افتراق.

فمن أوجه الاتفاق بينهما ما يلي:

١ - أن كلا من العاصي و المبتدع منهي فعلهما من قبل الشرع و مذموم في الشريعة، و أن الإثم يلحق فاعله، و كذلك إذا أطلقنا كلمة العاصي دخل في مضمونها المبتدع و غيره ، لأن العاصي هو الذي يخالف الله و يخالف الرسول صلى الله عليه و سلم فكذلك المبتدع باختراعه أمرا جديدا في الدين يخالف الله و رسوله صلى الله عليه و سلم، فمن هذا الوجه فإن المبتدع يدخل تحت مسمى العاصي، و بالتالي يكون كل مبتدع عاصيا، و ليس كل عاص مبتدعا.

٢ - أن كلا منهما متفاوت في فعله، فمن العصاة من يعصي معصية تخرجه من الإسلام، و من المعاصي من لا يخرج صاحبها من الإسلام. فكذلك المبتدع، فمنه من بدعته تخرجه من دائرة الإسلام و منهم من هو غير ذلك.

٣ -أنهما مشتركان في هدم الشريعة و اندراسها، فكلما كثر العصاة و المبتدعة وانتشروا كلما ذهبت الشريعة و ضعفت السنن، و كلما كثر المحتنبون للمعاصي و العاملون بالسنن، كلما قويت الشريعة و انتشرت السنن، فالمبتدعة و العصاة - بهذا النظر - مقترنان في العصف بالهدى و إطفاء نور الحق ، و هما يسيران في خطين متوازيين، يوضح هذا:

٤ - أن كلا منهما مناقض لمقاصد الشريعة ، عائد على الدين بالهدم و البطلان.<sup>٢</sup>

٥ - و أن العاصي و إن كان يعمل المعصية لم يقصد بتعمده الاستهانة بالجانب العلي الرباني ، و إنما قصد اتباع شهوته مثلا فيما جعله الشارع صغيرا أو كبيرا، فيقع الإثم على حسبه، و كذلك البدعة لم يقصد صاحبها منازعة الشارع و لا التهاون

<sup>١</sup> - مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد ابن صالح العثيمين ٢ / ٢٩١، رقم ٣٤٦، و انظر: البدع و المحدثات و ما لا أصل له ١١٩،

<sup>٢</sup> - انظر قواعد معرفة البدع ٢٩.

بالشرع ، و إنما قصد الجري على مقتضاه، لكن بتأويل زاده و رجحه على غيره،  
و بذلك صار منازعا للشارع و مخترعا لأمر جديد في الدين.<sup>١</sup>

و أما أوجه الافتراق بين العاصي و المبتدع فهي:

١- أن العاصي هو من يخالف أمر الله و رسوله بتركه للأوامر أو بفعله  
للمنهيات، و أما المبتدع فهو يخترع أمرا جديدا في الدين.

٢- أن العاصي هو من يفعل محظورا لا يرجو الثواب بفعله، و أما المبتدع فهو  
من يفعل محظورا يرجو الثواب بفعله في الآخرة.<sup>٢</sup>

٣- أن المبتدع ينفرد بكونه تجاوز حدود الله بالتشريع، إذ حاصل أمره أنه  
مخالف في اعتقاد كمال الشريعة، ورمى الشرع بالنقص والاستدراك، وأن  
الشريعة لم تكتمل بعد، فهو جاء بأمر جديد ليكمل الشريعة. بخلاف  
العاصي، فإنه لا يأتي بأمر ينقص الشريعة أو يزيد فيها، بل هو متصل  
منها، ومقر بمخالفته لحكمها.<sup>٣</sup>

٤- و من الفروق ما ذكرته في الفرق بين المعصية و البدعة و هو: أن المعصية  
تنفرد بكونها جرما عظيما بالنسبة إلى مجاوزة حدود الله بالانتهاك، إذ  
حاصلها عدم توقير الله في النفوس بترك الانقياد لشرعه و دينه، و كما  
قيل: لا تنظر إلى صغير الخطيئة، و لكن انظر إلى من عصيت.<sup>٤</sup> بخلاف  
البدعة ، فإن صاحبها يرى أنه موقر لله تعالى، معظم لشرعه و دينه،  
ويعتقد أنه قريب من ربه ، و أنه ممثل لأمره، و لهذا كان السلف يقبلون  
رواية المبتدع إذا لم يكن داعية إلى بدعته، و لم يكن ممن يستحل الكذب،  
بخلاف من يقترب المعاصي فإنه فاسق، ساقط العدالة مردود الرواية  
باتفاق.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر الاعتصام ٣٦٠ - ٣٦١.

<sup>٢</sup> - الكليات ٤١، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٤٩٧٣/١٠.

<sup>٣</sup> - انظر الاعتصام ٣٥٣، و قواعد معرفة البدع ٣٠.

<sup>٤</sup> - انظر الجواب الكافي ١٣٧، و الاعتصام ٣٥٣، ٣٦١.

<sup>٥</sup> - انظر: الاعتصام ٣٥٣، و قواعد معرفة البدع ٣٠ - ٣١.

٥- و لأجل ذلك أيضا ، فإن المعصية تنفرد بأن صاحبها قد يحدث نفسه بالتوبة و الرجوع ، بخلاف المبتدع، فإنه لا يزداد إلا إصرارا على بدعته لكونه يرى عمله قربة، خاصة أرباب البدع الكبرى، كما قال تعالى: ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ (فاطر: ٨) ، و قد قال سفيان الثوري رحمه الله: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، لأن المعصية يتاب منها، و البدع لا يتاب منها.<sup>١</sup>

٦- و لذلك فإن جنس البدعة يكون أعظم من جنس المعصية، ذلك أن: فتنة المبتدع في أصل الدين ، و فتنة المذنب في الشهوة.<sup>٢</sup>

و لكن عند التفصيل تختلف أحوالهم فقد تكون البدعة أعظم من المعصية و العكس كذلك ، و ذلك يعرف عند التفصيل ، فكذلك المبتدع الداعي إلى بدعته تختلف أحواله و حكمه عن غير الداعي إلى بدعته، كما تختلف أحوال العاصي المصر على معصيته أو المجاهر عن الذي يقع مرة واحدة أو مرتين في المعصية.

فالخلاصة في الفرق بين العاصي و المبتدع، لا بد فيهما من مراعاة الحال و المقام، و اعتبار المصالح و المفسد، و عدم الاستخفاف بهما.

<sup>١</sup> - هذا الكلام لا يعني أن صاحب البدعة لا يتوب ، فقد يتوب صاحب البدعة أيضا.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢٠/١٠٣، الجواب الكافي ٥٨، قواعد معرفة البدع ٣٢.

## المطلب التاسع الفرق بين اليأس و القنوط

### اليأس في اللغة و الاصطلاح

اليأس لغة: مصدر يئس يئس و يئس (بالكسر) و مأخوذ من مادة ( ي أ س ) . بمعنى القنوط ، و قطع الرجاء، و انتفاء الطمع، و قيل: اليأس : نقيض الرجاء و قطع العمل، و يقال للعقيم من النساء: يئس.

و يأتي بمعنى العلم، كما ورد في قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَأْيَسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ (الرعد: ٣١)، أي أفلم يعلم، و هذا في لغة بعض العرب<sup>١</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: الياء و الهمزة و السين كلمتان:

إحدهما : اليأس : قطع الرجاء...، و الكلمة الأخرى : ألم تيأس، أي ألم تعلم، و قالوا

في قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَأْيَسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ (الرعد: ٣١)، أي أفلم يعلم، و أنشدوا:

أقول لهم بالعب إذ يأسروني

ألم تيأسوا أي ابن فارس زهدم.<sup>٢</sup>

و قال ابن منظور: اليأس ضد الرجاء... و لا يئس من طول ، معناه: لا يؤيس من أجل طوله ، أي لا يئس مطاولة منه لإفراط طوله... و اليأس من السل ، لأن صاحبه ميئوس منه، و يئس بمعنى علم.<sup>٣</sup>

و قال الفيروزآبادي و الفراء في قوله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَأْيَسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ (الرعد: ٣١)، أفلم يعلم، قال و هو في المعنى على تفسيرهم ، لأن الله تعالى قد أوقع إلى المؤمنين أن لو شاء لهدى الناس جميعا، فقال : أفلم ييأسوا علما، يقول يؤيسهم العلم فيه مضمرا،

<sup>١</sup> - هم قبيلة النخع، قال ابن منظور: و قال القاسم بن معن: يئست بمعنى علمت لغة هوازن، ، و قال الكلبي: هي لغة وهبيل حي من النخع، و هم رهط ريك، و في الصحاح في لغة النخع. انظر: لسان العرب ٦/٢٦٠، تفسير الطبري ١٣/١٥٣، حاشية ١، تفسير القرطبي ١٢/٧٢،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٧٠. انظر: مختار الصحاح ٤٢٦، و المعجم الوسيط ١٠٦٢، و البيت لـ سحيم بن وثيل اليربوعي، و ذكر بعض العلماء أنه لولده جابر بن سحيم بدليل قوله فيه: أي ابن فارس زهدم ، و زهدم فرس سحيم. انظر: لسان العرب ٦/٢٦٠، معجم مقاييس اللغة ١٠٧٠، تفسير القرطبي ١٢/٧٣،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٦/٢٦٠.

كما تقول في الكلام : قد يئست منك ألا تفلح، كأنك قلت: قد علمته علما، و قيل معناه : أفلم ييأس الذين آمنوا من إيمان من وصفهم الله تعالى بأنهم لا يؤمنون.<sup>١</sup> و قال القرطبي رحمه الله: و المعنى على هذا : أفلم يعلم الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعا من غير أن يشاهدوا الآيات.

وقيل: هو من اليأس المعروف، أي أفلم ييأس الذين آمنوا من إيمان هؤلاء الكفار، لعلمهم أن الله تعالى لو أراد هدايتهم لهداهم، لأن المؤمنين تمنوا نزول الآيات طمعا في إيمان الكفار.<sup>٢</sup>

و اليأس : انقطاع الرجاء ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ (١٣) (المتحنة: ١٣) فالمعنى: انقطع رجاء الكفار في قبورهم من رحمة الله تعالى ، لأنهم آمنوا بالغيب بعد الموت فلم ينفعهم إيمانهم حينئذ، و قيل : كما يئسوا أن يحيوا و يبعثوا. فالإياس إذا يأتي بمعنيين:

الأول: بمعنى القنوط و انقطاع الرجاء و قطع الأمل، و الثاني: بمعنى العلم.

#### اليأس اصطلاحا:

هو: القطع بأن الشيء لا يكون و هو ضد الرجاء،<sup>٣</sup> و قيل: هو انقطاع الرجاء،<sup>٤</sup> و قيل: هو القطع على أن المطلوب لا يتحصل لتحقيق فواته.<sup>٥</sup> قال العز بن عبد السلام رحمه الله: اليأس من رحمة الله: هو استصغار لسعة رحمته عز وجل، و مغفرته، و ذلك ذنب عظيم و تضييق لفضاء وجوده.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - بصائر ذوي التمييز ٣٧٥/٥، و انظر : معجم تهذيب اللغة ٤/٣٩٩١ - ٣٩٩٢، موسوعة نضرة النعيم

٥٧٢٤/١١، لسان العرب ٦/٢٦٠.

<sup>٢</sup> - تفسير القرطبي ١٢/٧٣،

<sup>٣</sup> - التوقيف ٣٤٦،

<sup>٤</sup> - الكليات ٩٨٥، و انظر: تفسير الطبري ٢٨/١٤٣.

<sup>٥</sup> - نزهة الأعين النواظر لابن الجوزي ٦٣٣،

<sup>٦</sup> - شجرة المعارف و الأحوال ١٢٠، نقلا عن : موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٧٢٤.

و قال ابن عابدين<sup>١</sup> رحمه الله: و مراد الفقهاء من اليأس استعظام ذنوبه و لاستبعاده العفو عنه.<sup>٢</sup>

### القنوط لغة و اصطلاحا

القنوط لغة: هو مصدر من قنط يقنط قنوطا إذا يئس يأسا شديدا و هو مأخوذ من مادة (ق ن ط) التي تدل على اليأس من الشيء.<sup>٣</sup>

قال ابن فارس: القاف و النون و الطاء، كلمة صحيحة تدل على اليأس من الشيء.<sup>٣</sup> و قيل: القنوط هو أشد اليأس من الشيء، و قيل هو: اليأس من الخير، و قيل: هو الإيأس من رحمة الله، و قيل: شر الناس الذين يقنطون الناس من رحمة الله، أي يؤيسونهم.<sup>٤</sup>

### القنوط اصطلاحا

هو استبعاد الفرج و اليأس منه، و هو يقابل الأمن من مكر الله، و كلاهما ذنب عظيم و ينافيان كمال التوحيد.<sup>٥</sup>

قال العز بن عبد السلام رحمه الله: القنوط استصغار لسعة رحمة الله عز و جل و مغفرته، و ذلك ذنب عظيم، و تضيق لفضاء جوده تعالى.<sup>٦</sup>

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و القنوط يكون بأن يعتقد أن الله لا يغفر له: إما لكونه إذا تاب لا يقبل الله توبته و يغفر ذنوبه، وإما بأن يقول نفسه لا تطاوعه على التوبة بل هو مغلوب معها.<sup>٧</sup>

و قيل: القنوط هو عبارة عن يأس مفرط يظهر أثره في الشخص، فيتضاءل و ينكسر أي مبالغ في قطع الرجاء من فضل الله تعالى و رحمته.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - هو محمد بن أمين بن عمر عابدين، فقيه حنفي مشهور، من مؤلفاته رد المختار على الدر المختار، حاشية ابن عابدين، و لد سنة ١١٩٨هـ و توفي سنة ١٢٥٢هـ.

<sup>٢</sup> - نقلا عن التعريفات الاعتقادية ٢٦٤، منح ذي الجلال ٢٦٢، و انظر: المفهم للقرطبي ٦/٧.

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٣٥

<sup>٤</sup> - انظر: معجم تهذيب اللغة ٣/٣٠٥٩، لسان العرب ٧/٣٨٦، المصباح المنير ٤٢٢، مختار الصحاح ٣٢٣، المعجم الوسيط ٧٦٢، مفردات ألفاظ القرآن الكريم ٦٨٥. النهاية في غريب الحديث ٤/١١٣.

<sup>٥</sup> - فتح المجيد ٣١٤، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٣٤٤، أعمال القلوب ١/٤٨٩.

<sup>٦</sup> - شجرة المعارف و الأحوال، العز بن عبد السلام ١٢٠. و انظر: موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٣٤٤.

<sup>٧</sup> - مجموع الفتاوى ١٦/٢٠، و انظر: التعريفات الاعتقادية ٢٦٤.

و قال ابن الجوزي رحمه الله: والقنوط: اليأس من فضل الله، وهو خلاف وصف المؤمن، فانه يشكر عند النعمة، ويرجو عند الشدة.<sup>٢</sup>

### اليأس و القنوط من كبائر الذنوب

و قد عد اليأس و القنوط من كبائر الذنوب، و من الذنوب التي تنافي كمال التوحيد قال تعالى: ﴿يَبْتِئَ أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (يوسف: ٨٧) وقال تعالى: ﴿قَالُوا بَشَرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ﴾ (٥٥) قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴿٥٦﴾ (الحجر: ٥٥ - ٥٦) وقال تعالى: ﴿قُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (٥٣) (الزمر: ٥٣)، وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دَعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾ (٤٩) (فصلت: ٤٩)

و عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الكبائر، قال: "الشرك بالله، و اليأس من روح الله، و القنوط من رحمة الله، و الأمن من مكر الله".<sup>٣</sup> وجه الشاهد من ذلك: أنه جعل اليأس من روح الله، و هو ذهاب الرجاء من القلب، و ترك عبادة الرجاء، جعله من الكبائر... فعدم الرجاء في الله من الكبائر.<sup>٤</sup>

و عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أكبر الكبائر الإشراف بالله، و الأمن من مكر الله، و القنوط من رحمة الله و اليأس من روح الله.<sup>٥</sup>

و قال ابن حجر الهيتمي<sup>١</sup>: الكبيرة الأربعون: اليأس من رحمة الله... و الكبيرة الحادية و الأربعون و الثانية و الأربعون: سوء الظن بالله تعالى، و القنوط من رحمته.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - انظر: تفسير أبي سعود ٨ / ١٨، التعريفات الاعتقادية ٢٦٤، كبائر الذنوب ٦٦٠،

<sup>٢</sup> - زاد المسير ١٥٩/٦.

<sup>٣</sup> - أخرجه البيهقي في كشف الأستار ٧١/١ - ٧٢، و الطبري في تفسيره ٤٠/٥ - ٤١. انظر فتح المجدد ٣١٤، التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٨٦.

<sup>٤</sup> - انظر التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٨٦.

<sup>٥</sup> - مصنف عبد الرزاق ٤٥٩/١٠، ٤٦٠، انظر أعمال القلوب ٤٨٩/١.

و قال القرطبي رحمه الله: في قوله تعالى ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ

﴿٨٧﴾ (يوسف: ٨٧)، دليل على أن القنوط من الكبائر، و هو اليأس.<sup>٣</sup>

و القنوط من رحمة الله لا يجوز، لأنه سوء الظن بالله تعالى ، و ذلك من وجهين:  
الأول: أنه طعن في قدرته سبحانه، لأن من علم أن الله على كل شيء قدير لم يستبعد شيئاً على قدرة الله.

الثاني : أنه طعن في رحمته سبحانه، لأن من علم أن الله رحيم لا يستبعد أن يرحمه الله سبحانه، و لهذا كان القانط من رحمة الله ضالاً.<sup>٤</sup>  
و قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: استحلال المحرمات كفر، و اليأس من رحمة الله كفر.<sup>٥</sup>

### الفرق بين اليأس و القنوط

مما سبق من كلام العلماء في اليأس و القنوط يظهر أن بينهما تقارب، وأنهما بمعنى واحد ، كما رأينا أنهم فسروا اليأس بالقنوط و القنوط باليأس الشديد، و من العلماء من لا يرى الفرق بينهما.

### و هناك من العلماء من ذكر الفرق بينهما:

١- أن القنوط هو أشد اليأس من الشيء ، و هذا ما ذهب إليه ابن الأثير، و أبو هلال العسكري و ابن حجر الهيتمي.

قال ابن حجر الهيتمي: الظاهر أن القنوط أبلغ من اليأس لترقى إليه في قوله

تعالى: ﴿وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾ ﴿٤٩﴾ (فصلت: ٤٩)<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي الشافعي، فقيه شافعي له تصانيف كثيرة، منها: الصواعق المحرقة على أهل الكفر و الزندقة، توفي سنة ٩٧٤هـ ، انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٨/٣٧٠، البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن التاسع للشوكاني ١٢٤.

<sup>٢</sup> - الزواجر ١/١٦٩-١٧٠، و انظر كتاب الكبائر للذهبي ١٦٧.

<sup>٣</sup> - تفسير القرطبي ١١/٤٣٧، ٦/٢٦٤-٢٦٥،

<sup>٤</sup> - القول المفيد ٢/١٠٣-١٠٤.

<sup>٥</sup> - الاستقامة ٢/١٩٠.

<sup>٦</sup> - الزواجر عن اقتراف الكبائر ١/١٧١.



و قال أبو هلال العسكري: الفرق بين القنوط والخيبة واليأس: أن القنوط أشد مبالغة من اليأس وأما الخيبة فلا تكون إلا بعد انقطاع الأمل لأنها امتناع نيل ما أمل، فأما اليأس فقد يكون قبل الأمل وقد يكون بعده، والرجاء واليأس نقيضان يتعاقبان كتعاقب الخيبة والظفر، والخائب المنقطع عما أمل.<sup>١</sup>

و قال أبو سعود في تفسيره: القنوط هو عبارة عن يأس مفرط يظهر أثره في الشخص، فيتضاءل وينكسر أي مبالغ في قطع الرجاء من فضل الله تعالى ورحمته.<sup>٢</sup>

٢- و قال ابن منظور: اليأس: نقيض الرجاء، و يأتي بمعنى العلم، و أما القنوط: اليأس من الخير، و أشد اليأس من الشيء.<sup>٣</sup> و قال ابن حجر الهيتمي: اليأس ألا يأمل في وقوع اليأس من الرحمة، مع إسلامه، و القنوط تصميم على عدم وقوعها.<sup>٤</sup> و وقوعها.<sup>٤</sup>

٣- و قال ابن العثيمين رحمه الله: المراد بالقنوط: أن يستبعد رحمة الله، و يستبعد حصول المطلوب، و المراد باليأس: أن يستبعد الإنسان زوال المكروه.<sup>٥</sup> و هذا القول يؤيد قول من قال: القنوط أشد اليأس من الشيء، لأن حصول المطلوب أد من استبعاد زوال المكروه، و الله أعلم.

٤- و قيل اليأس من روح الله، و القنوط من رحمة الله، و مما يؤيد هذا القول هو ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أكبر الكبائر الإشراف بالله، و الأمن من مكر الله، و القنوط من رحمة الله و اليأس من روح الله.<sup>٦</sup> و لكن يرد هذا القول ما جاء في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَسُؤُوا مِنْ رَحْمَتِي﴾ (العنكبوت: ٢٣) أي: فلذلك لم يعلموا سببا واحدا يحصلون به الرحمة، وإلا لو طمعوا في

<sup>١</sup> - الفروق اللغوي للعسكري ٢٧٥، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٥٧٢٥/١١،

<sup>٢</sup> - انظر: تفسير أبي سعود ١٨ / ٨، التعريفات الاعتقادية ٢٦٤.

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٢٥٩/٦، ٣٨٦/٧،

<sup>٤</sup> - الزواجر ١٧٢/١

<sup>٥</sup> - انظر: القول المفيد ١٠٧/٢، أعمال القلوب ٤٨٩/١.

<sup>٦</sup> - مصنف عبد الرزاق ٤٥٩/١٠، ٤٦٠، القرطي ٢٦٤/٦، انظر أعمال القلوب ٤٨٩/١.

رحمته، لعملوا لذلك أعمالا والإياس من رحمة الله من أعظم المحاذير<sup>١</sup>، ففي هذه الآية جاء اليأس من رحمة الله تعالى. لقد ذكر هذا الفرق الإمام الطبري رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مَسَّ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾ (٤٩) (فصلت: ٤٩)، و إن كان في موضع آخر فسر اليأس بالقنوط، كما جاء ذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٨٧) (يوسف: ٨٧) فقال: أي: لا يقنط من فرجه و رحمته، و يقطع رجاءه منه.<sup>٢</sup>

٥- و من العلماء من يرى أن اليأس أشد من القنوط، لما ورد في ظاهر القرآن الكريم الحكم بالكفر على أهل اليأس، و بالضلال على أهل القنوط، كما قال تعالى ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٨٧) (يوسف: ٨٧)، وقال تعالى: ﴿قَالُوا بَشَرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَنِيطِينَ﴾ (٥٥) (الحجر: ٥٥ - ٥٦)، قال سليمان بن عبد الله رحمه الله: فعلى هذا يكون الفرق بينه و بين اليأس، كالفرق بين الاستغاثة و الدعاء، فيكون القنوط من اليأس، و ظاهر القرآن أن اليأس أشد لأنه حكم على أهله بالكفر، و لأهل القنوط بالضلال.<sup>٣</sup>

٦- و من العلماء من يرى أن القنوط شبه اليأس، وأن اليأس يكون بعضه أكثر من بعض، وكذلك القنوط، وليس هناك ضابط في ذلك سوى ما يقتضيه السياق، فإذا قيل منه شيء أنزل على قدر ما يظهر من المعنى فيه، و ذهب إلى هذا القول ابن القيم رحمه الله.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - تفسير السعدي ٦٢٩.

<sup>٢</sup> - تفسير الطبري ٢/٢٥، ٤٨/١٣. انظر: القرطبي ٤٣٧/١١، أضواء البيان ٧٣٨/٣.

<sup>٣</sup> - تيسير العزيز الحميد ٤٢٩، و انظر: التعريفات الاعتقادية ٢٦٤ - ٢٦٥، أعمال القلوب ٤٩٢/١.

<sup>٤</sup> - انظر: زاد المعاد ١٢٧٢.

و مما سبق من كلام العلماء في اليأس و القنوط نخلص أن القنوط أشد من اليأس، وإن اختلفت أقوال العلماء و المفسرين في بيان معناهما، حيث إن كثيرا من المفسرين فسروا اليأس بالقنوط و القنوط باليأس،<sup>١</sup> فهذا يعني أن معناهما متقارب، ولكن القنوط أشد من اليأس، و من باب التجاوز يطلق أحدهما على الآخر، و السياق يحكم هذا، فإذا ذكر أحدهما أنزل على القدر الذي يظهر من المعنى فيه.

فما ورد في الأثر عن بن مسعود يؤيد ذلك ، فهو يقول: أكبر الكبائر: الإشراف بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله. في هذا الأثر فصل في القنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله، فجعل القنوط من رحمة الله شيئا، وجعل اليأس من روح الله شيئا آخر، وهذا باعتبار بعض الصفات لا باعتبار أصل المعنى، وإلا فإن القنوط من الرحمة واليأس من الروح بمعنى واحد، لكن يختلفان من حيث ما يتناوله هذا ويتناوله هذا ، فالقنوط من رحمة الله عام؛ لأن الرحمة أعم من الروح ، والرحمة تشمل جلب النعم ودفع النقم، وروح الله - جل وعلا - يطلق في الغالب في الخلاص من المصائب، فقله: القنوط من رحمة الله هذا أعم ؛ ولهذا قدمه فيكون ما بعده من عطف الخاص على العام، أو أن يكون هناك ترادف في أصل المعنى ، واختلاف في الصفات، أو بعض ما يتعلق باللفظ.<sup>٢</sup>

و أما قول من قال إن اليأس أشد من القنوط، لما ورد في ظاهر القرآن الكريم الحكم بالكفر على أهل اليأس، و بالضلال على أهل القنوط، فهذا لا يمنع دخول أهل القنوط في هذا الوصف من باب أولى، لأن القنوط أشد اليأس.

<sup>١</sup> - انظر: القرطبي ٤٣٧/١١، قال : لا تيئسوا، أي : لا تقنطوا، أضواء البيان ٧٣٨/٣، قال : و اليئوس، شديد اليأس، أي القنوط من رحمة الله، تفسير البغوي ، قال : و لا تيئسوا، أي و لا تقنطوا. ٤٩١/٢.

<sup>٢</sup> - انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد صالح آل الشيخ ٣٨٦ - ٣٨٧.

## المطلب العاشر الفرق بين اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله

تقدم ذكر المعنى اللغوي و الاصطلاحي لكلمة اليأس،<sup>١</sup> و في هذا المطلب سوف أذكر الفرق بين اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَايَةِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَئِكَ يَئِسُوا مِنْ رَحْمَتِي وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ (العنكبوت: ٢٣).

وقال تعالى: ﴿يَبْتَغِي أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ (يوسف: ٨٧).

و عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أكبر الكبائر: الإشراف بالله، و الأمن من مكر الله، و اليأس من روح الله،<sup>٢</sup> و في رواية أخرى أخرجه الطبري رحمه الله: قال: عن ابن مسعود قال: الكبائر ثلاث: اليأس من رَوْحِ اللَّهِ، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله.<sup>٣</sup> و كان ذو النون المصري<sup>٤</sup> رحمه الله يقول في دعائه: اللهم إليك تقصد رغبتى، و إياك أسأل حاجتى، و منك أرجو نجاح طلبى، و بيدك مفاتيح مسألتي، لا أسأل الخير إلا منك، و لا أرجوه من غيرك، و لا أياس من روحك بعد معرفتي بفضلك.<sup>٥</sup> إن اليأس من رحمة الله و من روح الله من الكبائر كما سبق ذكره من قول ابن مسعود رضي الله عنه، لأنه لا يكون إلا من الكافر الذي يئس من رحمة الله و من مغفرته يوم القيامة أما المؤمن فلا يياس من رحمة الله و روحه .

ولأن اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله يكون من الظن السوء بالله تعالى وتعطيل بعض صفات الله تعالى، مثل صفة الرحمة و صفة القدرة، فاليأس كأنه يقول: الله لا يرحم، أو الله لا يقدر على إرجاع الفرج و التوسعة و الرحمة.

<sup>١</sup> - انظر ص ٦٤٣

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٦٤٧، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥٧٢٩/١١.

<sup>٣</sup> - تفسير الطبري ٤١/٥، و انظر: ابن كثير ٦٣٤/١.

<sup>٤</sup> - هو ثوبان بن إبراهيم، و قيل: ابن الفيض بن إبراهيم، أبو الفيض المصري، أحد المشايخ المشهورين، توفي سنة ٢٥٤هـ انظر ترجمته في البداية و النهاية ٣٧٤/١٠.

<sup>٥</sup> - حلية الأولياء لابن نعيم ٣٣٣/٩، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٥٧٣٠ / ١١.

وكذلك اليأس يضعف جانب الرجاء، ويقوي جانب التثاقل والتباطؤ، فيترك الحرص والسعي والاجتهاد فيما يرجوه ويريده، ويتكاسل و يتثاقل إلى أن يقع في الكفر والضلال. و ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الكبائر، فقال: " الشرك بالله، و اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله"<sup>١</sup>: وجه الشاهد من ذلك: أنه جعل اليأس من روح الله، وهو ذهاب الرجاء من القلب، وترك عبادة الرجاء، جعله من الكبائر... فعدم الرجاء في الله من الكبائر.<sup>٢</sup>

وكذلك ما ورد في الأثر عن ابن مسعود رضي الله عنه: قال: أكبر الكبائر: الإشراف بالله، و الأمن من مكر الله، و اليأس من روح الله<sup>٣</sup>، ففيه دلالة أن اليأس من الكبائر.

### الفرق بين اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله

اليأس من رحمة الله: هو القنوط و قطع الرجاء والأمل من رحمة الله في الآخرة، و أن الله لا يغفر له، بل يعذبه عذاباً أليماً، و أن هذا لا يكون إلا من الكفار، لأن المؤمن لا ييأس من رحمة الله.

قال الإمام الطبري رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَدْسُوا مِن رَّحْمَتِي وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (العنكبوت: ٢٣): أولئك يدسوا من رحمتي في الآخرة لما عاينوا ما أعد لهم من العذاب، وأولئك لهم عذاب موجه.<sup>٤</sup>

و قال ابن كثير رحمه الله في تفسير الآية: أي لا نصيب لهم (من رحمة الله)، ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢٣) أي: موجه شديد في الدنيا و الآخرة.<sup>٥</sup>

و مما يدل على أن اليأس من رحمة الله هو من عمل الكفار ما قاله السعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَئِكَ يَدْسُوا مِن رَّحْمَتِي وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (العنكبوت: ٢٣)، يخبر تعالى من هم الذين زال عنهم

<sup>١</sup> - سبق تخريجه ص ٦٤٦.

<sup>٢</sup> - انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٨٦.

<sup>٣</sup> - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، الدر النضيد ٢٢٦، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥٧٢٩/١١.

<sup>٤</sup> - تفسير الطبري ٢٤٠/٢٠،

<sup>٥</sup> - تفسير ابن كثير ٥٣٨/٣،

الخير، وحصل لهم الشر، وأنهم الذين كفروا به وبرسله، وبما جاءوهم به، وكذبوا ببقاء الله، فليس عندهم إلا الدنيا، فلذلك قدموا على ما أقدموا عليه من الشرك والمعاصي، لأنه ليس في قلوبهم ما يخوفهم من عاقبة ذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ يَبْئِسُوا مِن رَّحْمَتِي﴾ (٢٣) أي: فلذلك لم يعلموا سببا واحدا يحصلون به الرحمة، وإلا لو طمعوا في رحمته، لعملوا لذلك أعمالا.

والإياس من رحمة الله من أعظم المحاذير، وهو نوعان: إياس الكفار منها، وتركهم جميع الأسباب التي تقرهم منها، وإياس العصاة، بسبب كثرة جناياهم أوحشتهم، فملك قلوبهم، فأحدث لها الإياس، ﴿وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٢٣) أي: مؤلم موجه.<sup>١</sup> و قال الألوسي رحمه الله في تفسير هذه الآية: (أولئك) الموصوفون بما ذكر من الكفر بآياته تعالى ولقائه عز وجل (يَبْئِسُوا مِن رَّحْمَتِي) أي ييأسون منها يوم القيامة على أنه وعيد، وإلا فالكافر لا يوصف باليأس في الدنيا لأنه لا رجاء له، وصيغة الماضي للدلالة على التحقق، وجوز أن يكون المراد إظهار مباينة حالهم وحال المؤمنين، لأن حال المؤمن الرجاء والخشية، وحال الكافر الاغترار واليأس، فهو لا يخطر بباله رجاء ولا خوف؛ إن أخطر المخوف بباله كان حاله اليأس بدل الخوف، وإن أخطر المرجو كان حاله الاغترار بدل الرجاء، فكأنه تنصيب على كفرهم وتعريف لحالهم، وأن يكون الكلام على الاستعارة.

شبهوا بالأيسين من الرحمة وهم الذين ماتوا على الكفر، لأنه ما دامت الحياة لا يتحقق اليأس من الرحمة لرجاء الإيمان، أو من قدر آيساً من الرحمة على الفرض دلالة على توغلهم في الكفر وعدم ارتوائهم.<sup>٢</sup>

فاليأس من رحمة الله إذن هو قطع الرجاء من مغفرة الله تعالى يوم القيامة و في أكثر أقوال المفسرين أنه يوم القيامة و من الكفار.

<sup>١</sup> - تفسير السعدي ٦٢٩

<sup>٢</sup> - تفسير الألوسي ٣٥٣/١٠، و انظر: فتح القدير للشوكاني ٢٤٦/٤ - ٢٤٧، و تفسير أبو سعود العنكبوت ٢٣،

و كذلك ورد لفظ اليأس في آيات أخرى بهذا المعنى فمثلا في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَئُوسًا ﴾ (الإسراء: ٨٣) أي: شديد اليأس ، أي القنوط من رحمة الله، و قوله تعالى: ﴿ لَا يَسْتَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ ﴾ (فصلت: ٤٩) أي: إنه ذو يأس من روح الله وفرجه، وقنوط من رحمته.<sup>١</sup>

و قوله تعالى: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِئْسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ (المتحنة: ١٣)، قال الإمام الطبري في تفسير هذه الآية: قد يبئس هؤلاء الذين غضب الله عليهم من اليهود من ثواب الله لهم في الآخرة، وكرامته لكفرهم وتكذيبهم رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم على علم منهم بأنه لله نبي، كما يبئس الكفار منهم الذين مضوا قبلهم فهلكوا، فصاروا أصحاب القبور.<sup>٢</sup> و قال ابن كثير رحمه الله: فيه قولان، أحدهما: كما يبئس الكفار الأحياء من قراباتهم الذين في القبور أن يجتمعوا بهم بعد ذلك؛ لأنهم لا يعتقدون بعثا ولا نشورا، فقد انقطع رجائهم منهم فيما يعتقدونه...

والقول الثاني: معناه: كما يبئس الكفار الذين هم في القبور من كل خير.<sup>٣</sup> و أما اليأس من روح الله تعالى فهو: القنوط وقطع الأمل والرجاء من فرج الله، ورحمته، و توسعته.

و قيل هو: ذهاب الرجاء من القلب، و ترك الإتيان بعبادة الرجاء، وفي الغالب يطلق في المصائب.<sup>٤</sup>

قال الراغب: ﴿ وَلَا تَأْيِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ (يوسف: ٨٧) أي من فرجه، ورحمته، و ذلك بعض الروح.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - انظر: أضواء البيان ٣ / ٧٣٨، الطبري ٢/٢٤،

<sup>٢</sup> - تفسير الطبري ٨٣/٢٨

<sup>٣</sup> - تفسير ابن كثير ٤ / ٤٥٥، و انظر تفسير أبي سعود ٢٤١/٨.

<sup>٤</sup> - انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ٣٨٦، ٣٨٧.

قال تعالى: ﴿يَبْتِئَ أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾ (يوسف: ٨٧)، يقول ( يعقوب عليه السلام): ولا تقنطوا من أن يروِّح الله عنا ما نحن فيه من الحزن على يوسف وأخيه بفرج من عنده، فيرينيهما ( إنه لا ييأس من روح الله ) يقول: لا يقنط من فرجه ورحمته ويقطع رجاءه منه (إلا القوم الكافرون )، يعني: القوم الذين يجحدون قُدرته على ما شاء تكوينه.<sup>٢</sup> و قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: لا يقطعوا رجاءهم وأملهم من الله فيما يرومونه ويقصدونه، فإنه لا يقطع الرجاء، ويقطع الإيأس من الله إلا القوم الكافرون.<sup>٣</sup> ففي هذه الآية نرى أن يعقوب عليه السلام أمر بنبيه أن يبحثوا عن يوسف، وأمرهم أن لا ييأسوا من روح الله، أي: لا يقطع رجاءهم وأملهم من الله فيما يرومونه ويقصدونه ، فإنه لا يقطع الرجاء ولا ييأس من روح الله إلا الجاحدون لقدرته الكافرون به.

و قال ابن الجوزي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ ﴿٨٧﴾ (يوسف: ٨٧)، فيه ثلاثة أقوال :

أحدها : من رحمة الله.

والثاني : من فرج الله.

والثالث: من توسعة الله، و الروح: الاستراحة من غم القلب. وقال أهل المعاني : لا تياسوا

من الروح الذي يأتي به الله ، ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ﴿٨٧﴾ (يوسف: ٨٧)، لأن المؤمن يرجو الله في الشدائد.<sup>٤</sup>

و قال السعدي رحمه الله: ﴿ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ ﴿٨٧﴾ (يوسف: ٨٧)، فإن الرجاء يوجب للعبد السعي والاجتهاد فيما رجاه، والإيأس: يوجب له التناقل والتباطؤ، وأولى ما رجا العباد، فضل الله وإحسانه ورحمته وروحه، ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٣٧١.

<sup>٢</sup> - انظر تفسير الطبري ٤٨/١٢ - ٤٩.

<sup>٣</sup> - تفسير ابن كثير ٦٣٤/٢، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير ٦٧٠،

<sup>٤</sup> - زاد المسير ٢١٢/٤.



الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾ (يوسف: ٨٧)، فإنهم لكفرهم يستبعدون رحمته، ورحمته بعيدة منهم، فلا تشبهوا بالكافرين.<sup>١</sup>

فمما سبق من كلام العلماء في اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله نخلص أن اليأس من رحمة الله أعم من اليأس من روح الله، لأن الرحمة أعم من الروح ، والرحمة تشمل جلب النعم و دفع النقم ، وروح الله - جل وعلا - يطلق في الغالب في الخلاص من المصائب ، فقوله : اليأس من رحمة الله هذا أعم من قول: اليأس من روح الله.

و أن اليأس من رحمة الله في الغالب يكون من الكفار، فتجدهم يتسوا من رحمة الله ومغفرته فلا يعملون عملاً لرضا الله، و أنه في الغالب يتعلق باليوم الآخر، وأما اليأس من روح الله ففي الغالب يكون في المصائب وأعمال الدنيا، وقد يقع من ضعيف الإيمان ولكن إذا تاب و رجع فلا يضره.

و أن اليأس من رحمة الله فيه تعطيل لصفة الله تعالى من الرحمة و المغفرة، وتكذيب للقرآن، حيث يقول تعالى و قوله الحق: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ (الأعراف: ١٥٦)، واليأس من رحمة الله يقول: لا يرحمه و لا يغفر له، و أما في اليأس من روح الله ففيه تعطيل لصفة القدرة لله تعالى. و الله أعلم.

### الفرق بين اليأس و الاستيئاس

من المسائل التي لها علاقة قريبة بموضوع اليأس من رحمة الله أو اليأس من روح الله هو مسألة الفرق بين اليأس و الاستيئاس ، و لقد بحثه شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله بحثاً جميلاً ، فهو يقول: فصل في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مِنْ نَشَأٍ وَلَا يَرُدُّ بِأُسْنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾ (يوسف: ١١٠) ، قراءتان في هذه الآية بالتخفيف والتثقيل.

وكانت عائشة رضي الله عنها تقرأ بالتثقيل وتنكر التخفيف، كما في الصحيح عن الزهري قال: أخبرني عروة عن عائشة قالت له: وهو يسألها عن قوله: ﴿وَقَالُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ (يوسف: ١١٠) مخففة، قالت: - معاذ الله - لم تكن الرسل تظن ذلك برهها، قلت:

<sup>١</sup> - تفسير السعدي ٤٠٤،

فما هذا النصر ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ ۙ ﴾ (يوسف: ١١٠)، بمن كذبهم من قومهم وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم جاءهم نصر الله عند ذلك، لعمرى لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم فما هو بالظن.

وفي الصحيح أيضا عن ابن جريج سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ابن عباس: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ۙ ﴾ (يوسف: ١١٠)، خفيفة ذهب بها هنالك وتلا قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ۙ ﴾ (البقرة: ٢١٤)، فلقيت عروة، فذكرت ذلك له، فقال: قالت عائشة: معاذ الله، والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يكون، ولكن لم يزل البلاء بالرسل، حتى ظنوا خافوا أن يكون من معهم يكذبهم، فكانت تقرأها: ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ۙ ﴾، مثقلة .

فعائشة جعلت استيأس الرسل من الكفار للمكذبين، وظنهم التكذيب من المؤمنين بهم، ولكن القراءة الأخرى ثابتة لا يمكن إنكارها، وقد تأولها ابن عباس وظاهر الكلام معه، والآية التي تليها إنما فيها استبطاء النصر وهو قولهم: ﴿ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ ﴾، فإن هذه كلمة تبطئ لطلب التعجيل.<sup>١</sup>

إلى أن قال رحمه الله: فأما لفظ **اسْتَيْسَسُوا**، فإنه قال سبحانه ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ ۙ ﴾، ولم يقل "يئس الرسل"، ولا ذكر ما استيأسوا منه، وهذا اللفظ قد ذكره في هذه السورة، قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَاصُّوا نَجِيًّا قَالِ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ آبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْتَقًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ ۗ فَلَنْ أُبْرِحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِي لِأَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي ۗ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ۙ ﴾ (يوسف: ٨٠)، وقد يقال الاستيئاس ليس هو الإياس لوجوه:

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٥/١٧٥ - ١٧٦، .

أحدها: أن إخوة يوسف لم ييأسوا منه بالكلية، فإن قول كبيرهم : ﴿ فَلَنْ أْبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ (٨٠)، دليل على أنه يرجو أن يحكم الله له وحكمه هنا لا بد أن يتضمن تخلصنا ليوسف منهم، وإلا فحكمه له بغير ذلك لا يناسب قعوده في مصر لأجل ذلك .

وأيضا في "اليأس " يكون الشيء الذي لا يكون، ولم يجرى ما يقتضيه ذلك، فإنهم قالوا : ﴿ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ ۗ إِنَّا نَرْنَكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٧٨) قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَنَا عِنْدَهُ ۗ إِنَّا إِذَا نَظَلِمُوكَ ﴿٧٩﴾ (يوسف: ٧٨ - ٧٩)، فامتنع من تسليمه إليهم، ومن المعلوم أن هذا لا يوجب القطع بأنه لا يسلم إليهم، فإنه يتغير عزمه ونيته، وما أكثر تقليب القلوب ...

الوجه الثاني: قال لهم يعقوب: ﴿ يَبْنَئِ أَوْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٨٧) (يوسف: ٨٧)، فنهاهم عن اليأس من روح الله، ولم ينههم عن الاستيئاس، وهو الذي كان منهم، وأخبر أنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون. ومن المعلوم أنهم لم يكونوا كافرين فهذا هو الوجه الثالث أيضا.

وهو أنه أخبر أنه : ﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٨٧) (يوسف: ٨٧)، فيمتنع أن يكون للأنبياء يأس من روح الله، وأن يقفوا في الاستيئاس بل المؤمنون ما داموا مؤمنين لا ييأسون من روح الله، وهذه السورة ( سورة يوسف ) تضمنت ذكر المستيئسين، وإن الفرح جاءهم بعد ذلك، لئلا ييأس المؤمن، ولهذا فيها: ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ (١١١) (يوسف: ١١١)، فذكر استيئاس الأخوة من مجيء يوسف، وذكر لاستيئاس الرسل يصلح أن يدخل فيه ما ذكره ابن عباس ، و ما ذكرته عائشة جميعا.

الوجه الرابع: أن الاستيئاس استفعال من اليأس، والاستفعال يقع على وجوه، يكون لطلب الفعل من الغير، فالاستخراج والاستفهام والاستعلام يكون في الأفعال المتعدية،

يقال: استخرجت المال من غيري، وكذلك استفهمت، ولا يصلح هذا أن يكون معنى الاستيئاس. فإن أحدا لا يطلب اليأس، ويستدعيه، ولأن استيأس فعل لازم لا متعد، ويكون للاستفعال لصيرورة المستقبل على صفة غيره، وهذا يكون في الأفعال اللازمة، كقولهم: إستحجر الطين، أي: صار كاللحجر واستنوق الفحل، أي: صار كالناقة، وأما النظر فيما استيأسوا منه، فإن الله تعالى ذكر ذلك في قصة إخوة يوسف، حيث قال:

﴿ فَلَمَّا اسْتَيْسُوا مِنْهُ ﴿٨٠﴾ ﴾ (يوسف: ٨٠).

وأما الرسل فلم يذكر ما استيأسوا منه، بل أطلق وصفهم بالاستيئاس، فليس لأحد أن يقيده بأنهم استيأسوا مما وعدوا به، وأخبروا بكونه، ولا ذكر ابن عباس ذلك.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٥ / ١٨٠ - ١٨٣.

## المطلب الحادي عشر الفرق بين الغيبة المحرمة و الغيبة الجائزة

### الغيبة لغة و اصطلاحا

الغيبة لغة: هي اسم من الاغتياب مأخوذ من مادة الغين و الياء و الباء التي تدل على السر ، و كل ما غاب عن الإنسان.

يقول ابن فارس: الغين و الياء و الباء أصل صحيح يدل على تستر الشيء عن العيون، ثم يقاس من ذلك الغيب: ما غاب مما لا يعلمه إلا الله، و يقال: غابت الشمس تغيب غيبة وغيوبا... والغيبة: الواقعة في الناس من هذا ، لأنها لا تقال إلا في غيبة<sup>١</sup>.

و الغيب: ما غاب عنك، و هو ما غاب مما لا يعلمه إلا الله، و هو الشك، قال

تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ (البقرة: ٣)، أي يؤمنون بما غاب عنهم ، مما أخبرهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، من أمر البعث و الجنة و النار، و كل ما غاب عنهم مما أنبأهم به، و الغيب أيضا: ما غاب عن العيون و إن كان محصلا في القلوب، و الغيب شحم ثرب الشاة، و الغيب: المطمئن من الأرض، و جمعه غيوب، و يقال سمعت صوتا من وراء الغيب، أي من موضع لا أراه<sup>٢</sup>.

و الغيبة - بالكسر - قيل هو فعلة منه تكون حسنة و قبيحة، و قيل هي ما يتكلم خلف إنسان مستور بسوء، أو بما يغمه إذا سمعه، و إن كان فيه، فإن كان صدقا فهو الغيبة و إن كان كذبا فهو البهت و البهتان<sup>٣</sup>.

و قال الراغب: و الغيبة: أن يذكر الإنسان غيره بما فيه من عيب ، من غير أن يكون في

حاجة إلى ذكره، قال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ (الحجرات: ١٢)<sup>٤</sup>

### الغيبة اصطلاحا:

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٧٩،

<sup>٢</sup> - انظر معجم مقاييس اللغة ٧٧٩، معجم تهذيب اللغة ٣/ ٢٦١٦، لسان العرب ١/ ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، مختار الصحاح ٢٨٧،

<sup>٣</sup> - انظر: معجم تهذيب اللغة ٣/ ٢٦١٦، مختار الصحاح ٢٨٧، لسان العرب ١/ ٦٥٦، المصباح المنير ٣٧٢، المعجم الوسيط ٦٦٧.

<sup>٤</sup> - مفردات للراغب ٦١٧.

و أما الغيبة في الاصطلاح فهي كما ورد في قول النبي صلى الله عليه و سلم ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: " أتدرون ما الغيبة؟" قالوا : الله و رسوله أعلم ، قال : " ذكرك أخاك بما يكره " ، قيل: رأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: " إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتته، و إن لم يكن فيه فقد بهته".<sup>١</sup>

فالغيبة إذن هي: ذكرك أخاك بما يكره، و قيل: ذكر مساوئ الإنسان في غيبته و هي فيه، و قيل: أن يتكلم خلف إنسان مستور بكلام هو فيه.<sup>٢</sup>

قال التهانوي: الغيبة أن تذكر أخاك بما يكرهه و لو بلغه، سواء ذكرت نقصانا في بدنه، أو في لبسه، أو في خلقه، أو في فعله، أو في قوله، أو في دينه، أو في دنياه، أو في ولده، أو في ثوبه، أو في داره، أو في دابته.

قال: ولا تقتصر الغيبة على القول، بل تجري أيضا في الفعل كالحركة و الإشارة و الكناية ، لما وردت عن عائشة رضي الله عنها ، أنها أشارت بيدها إلى امرأة أنها قصيرة ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " اغتبتها" و التصديق بالغيبة غيبة.<sup>٣</sup>

و قد ذكر ابن حجر رحمه الله عدة التعريفات للغيبة من أقوال العلماء منها: هي ذكر المرء بما يكرهه، سواء كان ذلك في بدن الشخص أو دينه ، أو دنياه، أو نفسه، أو خلقه، أو ماله. و قال ابن الأثير : الغيبة : أن تذكر الإنسان في غيبته بسوء و إن كان فيه، و قال الراغب: هي أن يذكر الإنسان غيره بما فيه من عيب من غير أن أحوج إلى ذكره.<sup>٤</sup>

### حكم الغيبة و أنها من الكبائر

و حكم الغيبة محرمة بإجماع العلماء و قد عدّها العلماء من الكبائر و ذكر بعضهم الإجماع في أن الغيبة من الكبائر.

فالغيبة و النميمة محرمتان بإجماع المسلمين، و قد تظاهرت الأدلة على ذلك، و ذكر أنها من الكبائر ، لأن حد الكبيرة صادق عليها، لأنها مما ثبت الوعيد الشديد فيها.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب البر باب تحريم الغيبة ١١٣٠، ح ٢٥٨٩.

<sup>٢</sup> - انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥١٦٣/١١، التعريفات للجرجاني ١٦٥.

<sup>٣</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون ١٢٥٦/٢، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ٥١٦٣/١١،

<sup>٤</sup> - انظر: فتح الباري ٥٧٦ / ١٠، مفردات للراغب ٦١٧.

<sup>٥</sup> - انظر: فتح الباري ٥٧٧ / ١٠، و الأذكار للنووي ٣٥٢، و تفسير القرطبي ٤٠٥ / ١٩.

و قد ذكر الإمام القرطبي رحمه الله أقوال العلماء في الغيبة و أنواعها، و الخلاف الموجود فيها، و ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتِنُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ (الحجرات: ١٢) ثم قال: لا خلاف أن الغيبة من الكبائر ، و على من اغتاب أحدا التوبة إلى الله عز و جل.<sup>١</sup>

و كذلك ذكر ابن حجر الهيتمي أقوال العلماء و الخلاف في ذلك، ثم ذكر إجماع العلماء في أن الغيبة كبيرة من الكبائر فهو يقول: الذي دلت عليه الدلائل الكثيرة الصحيحة الظاهرة أنها كبيرة، لكنها تختلف بحسب اختلاف مفسدتها ، و قد جعلها من أوتي جوامع الكلم عديلة غضب المال ، و قتل النفس ، بقوله صلى الله عليه و سلم: " كل المسلم على المسلم حرام ، دمه ، و ماله، و عرضه، و الغضب و القتل كبيرتان إجماعا، فكذا تلم العرض.<sup>٢</sup>

و قال ابن العثيمين رحمه الله: الغيبة من كبائر الذنوب التي لا تكفرها الصلاة و لا الصدقة و لا الصيام و لا غيرها من الأعمال الصالحة ، بل تبقى على الموازنة... و قال: الغيبة هي أن تذكر أحاك بما يكره في دينه أو خلقه أو خلقته أو غير ذلك، كل شيء يكرهه أخوك فلا تذكره في حال غيبته، و سبق لنا أن الغيبة من الكبائر و أنه لا تكفرها الصلاة و لا الصدقة و لا الصيام و لا الحج إلا أنها كغيرها من الكبائر يوازن بينها وبين الحسنات... والغيبة تختلف، أي يختلف حكمها و قبحها بحسب ما تؤدي إليه من مفسد.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الغيبة المحرمة و الغيبة الجائزة

أما ما يتعلق بالفرق بين الغيبة الجائزة و المحرمة ، فإن الغيبة كل أنواعها محرم إلا ما استثني منها، فهي تباح لغرض شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، و حدد العلماء هذه الأمور في ستة أسباب:

<sup>١</sup> - تفسير القرطبي ١٩ / ٤٠٢ - ٤٠٩ ،

<sup>٢</sup> - الزواجر ٢ / ٥٥٥ و انظر : موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥١٦٤ ،

<sup>٣</sup> - انظر : شرح رياض الصالحين لابن العثيمين ٤ / ٤٦ ، ٤٨ .

الأول: المتظلم ، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان و القاضي و غيرهما ممن له ولاية، أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمي فلان بكذا.  
الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر، و رد العاصي إلى الصواب.  
الثالث: الاستفتاء، فيقول للمفتي : ظلمي فلان، أو ما تقول في رجل أو شخص، أو زوج كان أمره كذا؟

الرابع: تحذير المسلمين من الزور و نصيحتهم، و ذلك من وجوه:  
منها: جرح المجروحين من الرواة و الشهود، و ذلك جائز بإجماع المسلمين ، بل واجب للحاجة.

و منها: المشاورة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو إيداعه، أو معاملته، أو غير ذلك.  
و منها: أن يرى المتفقه يتردد على مبتدع ، أو على فاسق ، يأخذ عنه العلم ، و خاف أن يتضرر المتفقه بذلك، فعليه نصيحته ببيان حاله ، بشرط أن يقصد النصيحة.  
و منها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها: إما بأن لا يكون صالحا لها، و إما بأن يكون فاسقا أو مغفلا و نحو ذلك.

الخامس: أن يكون مجاهرا بفسقه أو بدعته ، كالمجاهر بشرب الخمر ، و مصادرة الناس ، و تولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ، و يحرم ذكره بغيره من العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريف ، فإذا كان الإنسان معروفا بلقب، كالأعمش، و الأعرج و الأعمى و غير ذلك ، جاز تعريفه بذلك ، و يحرم إطلاقه على جهة النقص ، و لو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

هذه ستة أسباب ذكرها العلماء و أكثرها مجمع عليه، و دلائلها من الأحاديث الصحيحة مشهورة.<sup>١</sup>

قال الإمام ابن القيم رحمه الله : إذا وقعت الغيبة على وجه النصيحة لله و رسوله و عباده المسلمين، فهي قرينة إلى الله من جملة الحسنات ، و إذا وقعت على وجه ذم أخيك ،

<sup>١</sup> - انظر : رياض الصالحين للنووي ٣٥٧، شرح النووي على صحيح مسلم كتاب البر و الصلة و الآداب، باب تحريم الغيبة. شرح رياض الصالحين لابن العثيمين ٤ / ٦٠ - ٦١، موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٥١٦٤ - ٥١٦٥، فتح الباري لابن حجر ١٠ / ٥٧٩.



وتمزيق عرضه، و التفكه بلحمه، و الغض منه لتضع مترلته من قلوب الناس، فهي السداء العضال و نار الحسنات تأكلها كما تأكل النار الحطب.<sup>١</sup>

و قد ذكر صاحب كتاب " الفروق " الإمام القرافي الفرق بين الغيبة المحرمة و الغيبة التي لا تحرم بقوله: الفرق الثالث و الخمسون و المائتان بين قاعدة الغيبة المحرمة ، و قاعدة الغيبة

التي لا تحرم ، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ۗ ﴾ (الحجرات: ١٢)

ثم قال: قال بعض العلماء : استثنى من الغيبة ستة أمور: الأول: النصيحة.

الثاني: الجرح و التعديل في الشهود عند الحكام ، عند توقع الحكم بقول الجرح ، و لو في مستقبل الزمان ... و كذلك رواة الحديث يجوز وضع الكتب في جرح المجروح منهم ، و الإخبار بذلك لطلبة العلم الحاملين لذلك لمن ينتفع به.

الثالث: المعلن بالفسوق، كمن يفتخر بالزنا.

الرابع: أرباب البدع و التصانيف المضلة ، ينبغي أن يشهر في الناس فسادهم و عييبهم، و أنهم على غير الصواب، ليحذرهم الضعفاء فلا يقعوا فيها.

الخامس: إذا كنت أنت و المغتاب عنده قد سبق لكما العلم بالمغتاب به، فإن ذكره بعد ذلك لا يحط قدر المغتاب عند المغتاب عنده، و قال بعض الفضلاء: ما يعرى هذا القسم عن النهي ، لأنكما إذا تركتما الحديث فيه ربما نسي، فاستراح رجل المغيب بذلك من ذكر حاله، و إذا تعاهدتما أدى ذلك إلى عدم نسيانه.

السادس: الدعوى، عند ولاة الأمور ، فيجوز أن يقول: إن فلانا أخذ مالي و غصبي ، و ثلم عرضي و غير ذلك من القوادح المكروهة لضرورة دفع الظلم عنك.<sup>٢</sup>

فمما سبق من كلام العلماء في الغيبة و أنواعها و حكمه تبين الفرق بين الغيبة المحرمة و الحالات التي أبيحت و أسباب إباحتها.

فالخلاصة في الغيبة أنها محرمة و هي من الكبائر و صاحبها يكون عاصيا و عليه التوبة إلى الله ، و أنها لا تجوز إلا في الحالات التي ذكرتها أعلاه مع أسبابها. و الله أعلم.

<sup>١</sup> - الروح ٣٤٣.

<sup>٢</sup> - انظر : الفروق للقرافي ٤/٣١٠-٣١٥، باختصار يسير.

## المطلب الثاني عشر الفرق بين الكبر و التجمل

### الكبر لغة و اصطلاحا

الكبر لغة: مأخوذ من مادة (ك ب ر) التي تدل على العظمة والكبرياء والتجبر، وهو خلاف الصغر، وأكبرت الشيء: استعظمته، والتكبر والاستكبار: التعظم، وكبر الشيء: معظمه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ (النور: ١١) أي: معظم أمره.

قال ابن فارس: الكاف و الباء و الراء أصل صحيح يدل على خلاف الصغر، و الكبر معظم الأمر، ومن الباب الكبر: العظمة وكذلك الكبرياء، ويقال: أكبرت الشيء: استعظمته.<sup>١</sup>

و قال ابن منظور: الكبير في صفة الله تعالى: العظيم الجليل، و المتكبر الذي تكبر عن ظلم عباده، قال ابن الأثير: في أسماء الله تعالى المتكبر و الكبير: أي العظيم ذو كبرياء، وقيل المتعالي عن صفات الخلق.

و الكبر بالكسر: الكبرياء، والكبر: العظمة والتجبر و التكبر، وقيل الرفعة والشرف، وقيل هي عبارة عن كمال الذات، و لا يوصف بها إلا الله تعالى.

و الكبر معظم الشيء، و قيل: الكبر: الإثم، و هو من الكبيرة.<sup>٢</sup> و يقال: تكبر و استكبر و تكابر، و قيل: تكبر: من الكبر و تكابر من السن، و التكبر

و الاستكبار: التعظم، و قوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ

بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ (الأعراف: ١٤٦)، قال الزجاج: أي: أجعل جزاءهم الإضلال عن هداية آياتي، و معنى: يتكبرون: أي: أنهم يرون أنهم أفضل الخلق، و أن لهم من الحق ما ليس لغيرهم. و هذه الصفة لا تكون إلا لله خاصة، لأن الله سبحانه و تعالى هو الذي له القدرة و الفضل الذي ليس لأحد مثله.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٨٣.

<sup>٢</sup> - انظر: لسان العرب ٥ / ١٢٥ - ١٢٩، معجم تهذيب اللغة ٤ / ٣٠٩١، مختار الصحاح ٣٢٧ - ٣٢٨، معجم الوسيط ٧٧٣، المصباح المنير ٤٢٦،

<sup>٣</sup> - انظر: لسان العرب ٥ / ١٢٩ - ١٣٠، موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٣٥٢.

و قال الراغب: و الكبر و التكبر و الاستكبار تتقارب، فالكبر: الحالة التي يتخصص بها الإنسان من إعجابه بنفسه، و ذلك أن يرى الإنسان نفسه أكبر من غيره ، و أعظم التكبر : التكبر على الله بالامتناع من قبول الحق و الإذعان له بالعبادة .

و الاستكبار يقال على وجهين: أحدهما: أن يتحرى الإنسان و يطلب أن يصير كبيرا ، و ذلك متى كان على ما يجب ، و في المكان الذي يجب ، و في الوقت الذي يجب ، فمحمود.

و الثاني : أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له ، و هذا هو المذموم ، و على هذا ما ورد في القرآن ، و هو ما ذكره سبحانه و تعالى: ﴿أَبَىٰ وَأَسْتَكْبَرُ﴾ (البقرة: ٣٤).<sup>١</sup>

### الكبر اصطلاحا

و أما الكبر في الاصطلاح فهو: بطر الحق و غمط الناس.

كما ورد في الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر" قال رجل: إن الرجل يجب أن يكون ثوبه حسنا و نعله حسنة، قال: إن الله جميل يحب الجمال. الكبر: بطر الحق، و غمط الناس<sup>٢</sup>

قال الغزالي رحمه الله: هو استعظام النفس و رؤية قدرها فوق قدر الغير.

و قال أيضا: الكبر حالة يتخصص بها الإنسان من إعجابه بنفسه و أن يرى نفسه أكبر من غيره.<sup>٣</sup>

و قال التهانوي : جهل الإنسان بنفسه و إنزالها فوق منزلتها، أما المكابرة ، فهي المنازعة لا لإظهار الصواب و لا لإلزام الخصم.<sup>٤</sup>

و قال الكفوي : التكبر : هو أن يرى المرء نفسه أكبر من غيره، و الاستكبار طلب ذلك التشبع، و هو التزين بأكثر مما عنده.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - مفردات للراغب ٦٩٧، و انظر : فتح الباري ١٠ / ٦٠١ ، تحفة الأحوذى ١١٤/٦ ،

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٦١٥ .

<sup>٣</sup> - إحياء علوم الدين للغزالي ٣/٣٤٥ ، و انظر موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٣٥٣ ،

<sup>٤</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ٢/١٣٥٨ ، ١٦٣٣ - ١٦٣٤ ،

<sup>٥</sup> - الكليات للكفوي ٢٨ .

و قال ابن قدامة المقدسي رحمه الله: اعلم : أن الكبر خلق باطن يصدر عن أعمال هي ثمرة، فيظهر على الجوارح ، و ذلك الخلق هو رؤية النفس على المتكبر عليه، يعني يرى نفسه فوق الغير في صفات الكمال ، و عند ذلك يكون متكبرا.<sup>١</sup>

### أنواع الكبر و درجاته

و أما أنواع الكبر فهي ثلاثة:

**الأول:** الكبر على الله و هو أفحش أنواع الكبر، و ذلك مثل تكبر فرعون و نمروذ ، حيث استنكفا أن يكونا عبدين له.

**الثاني:** الكبر على رسول الله صلى الله عليه و سلم، بأن يمتنع المتكبر من الانقياد له تكبرا و جهلا و عنادا، كما فعل كفار مكة.

**الثالث:** الكبر على العباد بأن يستعظم نفسه و يحتقر غيره و يزدريه، فيتأبى عن الانقياد له و يترفع عليه... و هذا و إن كان دون الأولين إلا أنه عظيم إثمه أيضا، لأن الكبرياء والعظمة إنما يليقان بالله تعالى وحده.<sup>٢</sup>

و أما درجات الكبر فتلاثة أيضا، و هي:

١- أن يكون الكبر مستقراً في قلب الإنسان، فهو يرى نفسه خيراً من غيره إلا أنه مع ذلك يجتهد ويتواضع.

٢- أن يظهر لك بأفعاله من الترفع في المجالس، والتقدم على الأقران، والإنكار على من يقصر في حقه.

٣- أن يظهر الكبر بلسانه كالدعاوى، والمفاخر، وتزكية النفس، وحكايات الأحوال في معرض المفاخرة لغيره.

٤- أن التكبر يظهر في شمائل الإنسان كصُعر وجهه ونظره شزراً، وإطراق رأسه ، وجلوسه متربعاً ومتكئاً، وفي أقواله حتى في صوته ونغمته وصيغة إيراده

<sup>١</sup> - مختصر منهاج القاصدين ٢٥٣.

<sup>٢</sup> - الزواجر عن اقتراف الكبائر ١/ ١٣٣- ١٣٤، بتصرف ، و موسوعة نضرة النعيم ١١/ ٥٣٥٥، أعمال القلوب ١/ ٥٠٧.

الكلام، ويظهر ذلك أيضاً في مشيته وتبخره وقيامه وقعوده وحركاته  
وسكناته وسائر تقلباته.<sup>١</sup>

وقد وردت نصوص كثيرة في القرآن و السنة في ذم الكبر و التكبر، منها:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ  
أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ (النور: ١١)  
وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ  
مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ (البقرة: ٣٤)، و قيل: أول ذنب عصي الله به الكبر، فمن استكبر  
عن الحق ، كما فعل إبليس لم ينفعه إيمانه.

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ  
الْحِسَابِ ﴿٢٧﴾﴾ (غافر: ٢٧)

و قال النبي صلى الله عليه و سلم: " احتجت النار و الجنة، فقالت هذه: يدخلني  
الجبارون و المتكبرون ، و قالت هذه: يدخلني الضعفاء و المساكين ، فقال الله عز و جل  
لهذه: ( أنت عذابي أعذب بك من أشياء) و قال لهذه : ( أنت رحمتي أرحم بك من أشياء)  
و لكل واحدة منكما ملؤها"<sup>٢</sup>

و قال صلى الله عليه و سلم: " من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر كبه الله  
لوجهه في النار"<sup>٣</sup>

و قال صلى الله عليه و سلم: " يقول سبحانه : الكبرياء ردائي ، و العظمة إزارى، من  
نازعني واحدا منهما ألقيته في جهنم"<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - مختصر منهاج القاصدين ٢٥٤ - ٢٥٥ ، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٣٥٤ ،

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: إن رحمة الله قريب ، ٦٢١ ، ح ٧٤٤٩ ، و مسلم في  
كتاب الجنة باب النار يدخلها الجبارون ١١٧٢ ، ح ٢٨٤٦ و اللفظ له.

<sup>٣</sup> - أخرجه أحمد ٢/٢١٥ ، ح ٧٠١٥ ، و المنذري في الترغيب و التهيب ٣/٣٥٥ ، ح ٤٤١٤ ، و قال: رواه  
أحمد و رواه رواية صحيح.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم في كتاب البر باب تحريم الكبر بلفظ " العز إزاره، و الكبرياء رداؤه ، فمن ينازعني عذبتة"  
١١٣٥ ، ح ٢٦٢٠ ، و ابن ماجة في كتاب الزهد باب البراءة من الكبر و التواضع ٢٧٣١ ، ح ٤١٧٤ ، و اللفظ له.

و قد ذكره الذهبي<sup>١</sup> رحمه الله في كتاب الكبائر و عده منها، و بعد أن ذكر مجموعة من الآيات والأحاديث في ذم الكبر و التكبر قال: قلت: و أشتر الكبر من تكبر على العباد بعلمه، و تعاضم في نفسه بفضيلته، فإن هذا لم ينفعه علمه، فإن من طلب العلم للآخرة كسره علمه، و خشع قلبه ، و استكانت نفسه، و كان على نفسه بالمرصاد، فلم يفتر عنها، بل يحاسبها كل وقت و يثقفها، فإن غفل عنها جمحت عن الطريق المستقيم وأهلكته، و من طلب العلم للفخر و الرياسة ، و نظر إلى المسلمين شزرا، و تحامق عليهم و ازدري بهم، فهذا من أكبر الكبر، و " لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر " ، فلا حول و لا قوة إلا بالله.<sup>٢</sup>

### التجمل لغة و اصطلاحا

التجمل لغة: مأخوذ من مادة (ج م ل) التي تأتي بمعنى التجمع و عظم الخلق، و الحسن والجمال.

قال ابن فارس: جمل: الجيم و الميم و اللام أصلان: أحدهما : تجمع و عظم الخلق. والآخر: الحسن.<sup>٣</sup>

و التجمل: تكلف الجميل، و يقال: جمل الله عليك تجميلا، إذا دعوت له أن يجعله الله جميلا حسنا. و تجمل: أكل الجميل، و هو الشحم المذاب، و قالت امرأة من العرب لابنتها: تجملي و تعففي: أي كلي الجميل، و اشربي العفافة ، و هو باقي اللبن في الضرع. و يقال تجمل: تكلف الحسن و الجمال، أو تكلف الجميل، و ظهر بما يجمل، و جملة تجميلا: زينه، و تجمل تجملا: أي تزين و تحسن، و يقال: تجمل الفقير، و أكل الجميل.<sup>٤</sup>

### التجمل اصطلاحا

<sup>١</sup> - هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله الحافظ، مؤرخ الإسلام العلامة المحقق المصنف صاحب التصانيف البديعة في التأريخ و الرجال و غيرها، شافعي المذهب من غير تقيد، توفي سنة ٧٤٨هـ. انظر ترجمته في: مقدمة سير أعلام النبلاء، ١٢/١ فوات الوفيات ٣/٣١٥، شذرات الذهب ٦/١٥٣.

<sup>٢</sup> - كتاب الكبائر ٧٣، سبق تخريج الحديث ص ٦١٥.

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٢٠٨.

<sup>٤</sup> - انظر: لسان العرب ١٢٦، ١٢٧، معجم تهذيب اللغة ١/٦٥٦، ٦٥٧، مختار الصحاح ٧٨، المصباح المنير ٩٩، المعجم الوسيط ١٣٦،

و أما التجمل في الاصطلاح فهو التزين و التحسن في الملبس و المنظر الظاهري، أو هو تحسن الهيئة بالملبوس.<sup>١</sup>

و قيل هو التزين باللباس الذي لا يحصل إلا بالغنى، و أن ذلك ليس من الكبر.<sup>٢</sup>

و قيل: التجمل و التحسين بزيادة أشياء على الأصل.<sup>٣</sup>

إذن التجمل هو: التزين و التكلف في التزين و التحسين للهيئة و الملبس الذي لا يحسن إلا بالغنى.

و في الأصل التجمل أمر مباح و قد يكون مستحبا من المسلمين، إذا لم يقترن بالكبر والخيلاء و إذا لم يكن بالتكلف في زيادة على الأصل.

### الفرق بين الكبر و التجمل

أما الفرق بين الكبر و التجمل فيمكن إجماله في النقاط الآتية:

١- الكبر في اللغة يعني: العظمة و الكبرياء و التجبر، و أما التجمل: يعني التحسين والتزيين.

٢- أن الكبر في الاصطلاح هو بطر الحق و غمط الناس، أو هو استعظام النفس ورؤية قدرها فوق قدر الغير. و أما التجمل فهو التزين باللباس الذي لا يحصل إلا بالغنى، و أن ذلك ليس من الكبر.

٣- و قد بين النبي صلى الله عليه و سلم الفرق بين الكبر و التجمل بقوله: " لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر" قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا و نعله حسنة، قال: إن الله جميل يحب الجمال. الكبر: بطر الحق، و غمط الناس<sup>٤</sup>، قال العلماء: بطر الحق رده على قائله، و غمط الناس احتقارهم، و قوله عليه السلام " لن يدخل الجنة" و عيد عظيم يقتضي أن

<sup>١</sup> - انظر فتح الباري ١٠/٦١٥،

<sup>٢</sup> - انظر: مجموع الفتاوى ١١/١٣٠،

<sup>٣</sup> - انظر: معجم لغة الفقهاء ١/٢٣٥.

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٦١٥.

الكبر من الكبائر<sup>١</sup>، و الكبر من أعظم ذنوب القلب ، و قال بعض العلماء :  
كل ذنوب القلب يكون معه الفتح إلا الكبر.<sup>٢</sup>

و قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله في شرح هذا الحديث: فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الله يحب التجمل في اللباس الذي لا يحصل إلا بالغنى، وأن ذلك ليس من الكبر... أن من الفقراء من يكون محتالا لا يدخل الجنة وأن من الأغنياء من يكون متجملا غير متكبر يحب الله جماله.<sup>٣</sup>

٤- أن الكبر من أعمال القلوب، و أما التجمل من أفعال الجوارح يتعلق به الحسن دون الكبر.<sup>٤</sup>

٥- أن الأصل في الكبر التحريم، و أما الأصل في التجمل الإباحة. قال الإمام القرافي رحمه الله : و الفرق بينه ( الكبر ) و بين التجمل في تصور الإباحة فيه: أن أصل التجمل الإباحة ، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِهْ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ (الأعراف: ٣٢)، فإذا عدم المعارض الناقل عن الإباحة بقيت الإباحة. و أصل الكبر التحريم ،. فإذا عدم المعارض الناقل عن التحريم استصحب فيه التحريم.<sup>٥</sup>

٦- و أن الكبر قد يجب على الكفار عند الحروب و غيرها و قد يندب على أهل البدعة تقليلا للبدعة، وقد يحرم كما جاء في الحديث السابق، وكذلك التجمل قد يكون واجبا في ولاة الأمور وغيرهم إذا توقف عليه تنفيذ الواجب، و قد يكون مندوبا إليه في الصلوات و الجماعات و في الحروب لإرهاب العدو، والمرأة لزوجها، و في العلماء لتعظيم العلم في نفوس الناس، وقد يكون مباحا إذا

<sup>١</sup> - سبق أن ذكرت قول الذهبي أنه عده من الكبائر في بداية هذا المطلب.

<sup>٢</sup> - انظر الفروق للقرافي ٤/٣٣٣-٣٣٤،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١١/١٢٩-١٣٠،

<sup>٤</sup> - المرجع السابق ٤/٣٣٥،

<sup>٥</sup> - المرجع السابق ٤/٣٣٥،



عري عن هذه الأسباب. ولكن الكبر أقرب إلى التحريم، و التجمل أقرب إلى الإباحة.<sup>١</sup>

٧- و أن علامة المتكبر أن يطلب التجمل إذا رآه الناس و لكن إذا انفرد فلا يبالي كيف يكون ، و أما طالب الجمال فهو يحب الجمال سواء كان أمام الناس أو كان وحده ، فهو يطلب التجمل في خلوته و في غير ذلك ، و ذلك ليس من الكبر.<sup>٢</sup>

٨- و قال ابن القيم رحمه الله: والفرق بين الصيانة والتكبر أن الصائن لنفسه بمترلة رجل قد لبس ثوبا جديدا نقي البياض ذا ثمن، فهو يدخل به على الملوك فمن دونهم، فهو يصونه عن الوسخ والغبار والطبع، وأنواع الآثار إبقاء على بياضه ونقاؤه، فتراه صاحب تعزز وهروب من المواضع التي يخشى منها عليه التلوث، فلا يسمح بأثر ولا طبع ولا لوث يعلو ثوبه، وإن أصابه شيء من ذلك على غرة بادر إلى قلعه وإزالته ومحو أثره.

وهكذا الصائن لقلبه ودينه، تراه يجتنب طبوع الذنوب وآثارها، فإن لها في القلب طبوعا وآثارا أعظم من الطبوع الفاحشة في الثوب النقي للبياض، ولكن على العيون غشاوة أن تدرك تلك الطبوع، فتراه يهرب من مظان التلوث ويحترس من الخلق ويتباعد من تخالطهم مخافة أن يحصل لقلبه ما يحصل للثوب الذي يخالط الدباغين والذباحين والطباخين ونحوهم، يخالف صاحب العلو، فإنه وإن شابه هذا في تحرزه وتجنبه، فهو يقصد أي علو رقابهم ويجعلهم تحت قدمه فهذا لون وذاك لون.<sup>٣</sup>

و الخلاصة فيما سبق أن الكبر من الكبائر و أن الأصل فيه التحريم إلا إذا دعت الحاجة في مثل الحروب و غير ذلك، و أن التجمل إذا كان من غنى و غير تكلف فهو مباح ، و أن الأصل فيه الإباحة .

<sup>١</sup> - الفروق للقراقي ٤ / ٣٣٤ .

<sup>٢</sup> - انظر إحياء علوم الدين ٤٢/٢

<sup>٣</sup> - الروح ٣٣٦، و انظر: الفروق الشرعية ٣٩٢ - ٣٩٣ .

## المطلب الثالث عشر الفرق بين الكبر و المهابة

تقدم معنى الكبر في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> وأذكر هنا معنى المهابة في اللغة و الاصطلاح والفرق بين الكبر و المهابة.

### المهابة في اللغة و الاصطلاح:

**المهابة في اللغة:** مأخوذة من مادة الهاء والياء والباء و هي كلمة إجلال و مخافة.

قال ابن فارس: هيب: كلمة إجلال و مخافة، ومن ذلك هابه يهيبه هيبة ، و رجل هيبوب: يهاب كل شيء، و قال قوم: إن المؤمن يهاب الانقحام في ما يسرع إليه غيره ، و تهيبت الشيء : خفته، و تهيبني الشيء: كأنه أخافني.<sup>٢</sup>

و المهابة: هي الإجلال و المخافة. و هابه هيبا و مهابة: اجله و عظمه، و حذره و خافه ، فهو هائب، و الهيبوب: الجبان الذي يهاب الناس.<sup>٣</sup> و في الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: الإيمان هيبوب.<sup>٤</sup> أي : إن صاحبه يهاب المعاصي .

و قال ابن منظور رحمه الله: هيب: الهيبة و المهابة، هي الإجلال و المخافة، و الهيبة التقية من كل شيء.<sup>٥</sup>

### المهابة اصطلاحا

و المهابة في الاصطلاح هي: أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الله و محبته و إجلاله.<sup>٦</sup> وقد ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم أحاديث في المهابة، و أنه صلى الله عليه وسلم قد كان ألقبت عليه المهابة ، و منها ما ورد عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تصدقن ، يا معشر النساء ، ولو من حليكن " قالت : فرجعت إلى عبد الله فقلت : إنك رجل خفيف ذات اليد ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالصدقة ، فأتته فأسأله ، فإن كان ذلك يجزي عني وإلا

<sup>١</sup> - انظر ص ٦٦٥

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٢٠، و انظر: المصباح المنير ٥٢٩،

<sup>٣</sup> - مختار الصحاح ٤٠٤، المعجم الوسيط ١٠٠٢.

<sup>٤</sup> - أخرجه ابن بطّة في الإبانة ٢٧١/١، رقم ٨٦٥.

<sup>٥</sup> - لسان العرب ٧٨٩/١.

<sup>٦</sup> - الروح ٣٣٥.

صرفتها إلى غيركم ، قالت : فقال لي عبد الله : بل ائتيه أنت ، قالت : فانطلقت ، فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتي حاجتها ، قالت : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ألقى عليه المهابة ، قالت : فخرج علينا بلال فقلنا له : ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك : أتجزئ الصدقة عنهما ، على أزواجهما ، وعلى أيتام في حجورهما ؟ ولا تخبره من نحن ، قالت : فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من هما ؟ " فقال : امرأة من الأنصار وزينب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أي الزيانب ؟ " قال : امرأة عبد الله ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لهما أجران : أجر القرابة ، وأجر الصدقة " <sup>١</sup>

و قال النبي صلى الله عليه وسلم : " يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها " ، فقال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال : " بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، وليترعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم ، وليقذفن الله في قلوبكم الوهن " ، فقال قائل : يا رسول الله ، وما الوهن ؟ قال : " حب الدنيا ، وكرهية الموت " <sup>٢</sup>

قال صاحب عون المعبود رحمه الله عند شرحه لهذا الحديث : " ليرتعن " أي ليخرجن منكم المهابة ، و المهابة : الخوف و الرعب. <sup>٣</sup>

### الفرق بين الكبر و المهابة

و أما الفرق بين الكبر و المهابة فهو كما ذكره ابن القيم رحمه الله ، فهو يقول : الفرق بين المهابة والكبر ، أن المهابة : أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الله ومحبته وإجلاله ، فإذا امتلأ القلب بذلك حل فيه النور ، ونزلت عليه السكينة ، وألبس رداء الهيبة ، فاكتسى وجهه الحلاوة والمهابة ، فأخذ بمجامع القلوب محبة ومهابة ، فحنت إليه الأفئدة ، وقرت به العيون ،

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد ٨٣٦ ، ح ١٠٠٠ ، وابن خزيمة ، كتاب الزكاة ، باب ذكر تضعيف صدقة المرأة على زوجها و على ما في جحرها على الصدقة على غيرهم ١٠٧/٤ - ١٠٨ ، (٤٢٧) بنحوه .

<sup>٢</sup> - أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الملاحم ، باب في تداعي الأمم على الإسلام ١٥٣٦ ، ح ٤٢٩٧ .

<sup>٣</sup> - انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود ، كتاب الملاحم ، باب تداعي الأمم ٣١٦ / ١١ ، ح ٤٢٩٠ .

وأنست به القلوب، فكلامه نور، ومدخله نور، ومخرجه نور، وعمله نور، وإن سكت  
علاه الوقار، وإن تكلم أخذ بالقلوب والأسماع.

وأما الكبر: فأثر من آثار العجب والبغي من قلب قد امتلأ بالجهل والظلم، ترحلت منه  
العبودية، ونزل عليه المقت، فنظره إلى الناس شزر، ومشيه بينهم تبختر، ومعاملته لهم  
معاملة الاستئثار لا الإيثار ولا الإنصاف، ذاهب بنفسه تيهًا، لا يبدأ من لقيه بالسلام، وإن  
رد عليه رأى أنه قد بالغ في الإنعام عليه، لا ينطلق لهم وجهه، ولا يسعهم خلقه، ولا يرى  
لأحد عليه حقًا، ويرى حقوقه على الناس، ولا يرى فضلهم عليه، ويرى فضله لا يزداد  
من الله إلا بعدا، ومن الناس إلا صغارًا أو بغضا.<sup>١</sup>

و أن الكبر مذموم من أصله و المتكبر متوعد بالنار، و أما المهابة فلا ، فهو يجل و يعظم  
الله و يؤدي أوامره و هو موعود بالجنة.

و أن الكبر هو استعظام النفس و احتقار الغير، و أما المهابة فهي امتلاء القلب بعظمة الله  
و إجلاله و محبة الله عز و جل.

فالخلاصة في الفرق بين الكبر و المهابة أن الكبر من الكبائر، و أنه مذموم و صاحبه  
متوعد بالنار، و أما المهابة فهي محمودة لأنها أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الله و إجلاله،  
و أنه مطلوب من المؤمنين، و قد كان النبي صلى الله عليه و سلم لابسًا رداء الهيبة ،  
فاكتسى وجهه المهابة، فكان الناظر إليه يهابه في غير خوف، و كان صلى الله عليه و سلم  
إذا سكت علاه الوقار، و إن تكلم أخذ بمجامع القلوب و الأبواب، و مع ذلك كله كان  
متواضعا غير متكبر.

<sup>١</sup> - الروح ٣٣٥ - ٣٣٦، الفروق الشرعية و اللغوية ٣٩١ - ٣٩٢.

## المطلب الرابع عشر الفرق بين الكبر و العجب

تقدم معنى الكبر في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup> و أذكر هنا معنى العجب في اللغة و الاصطلاح و الفرق بين الكبر و العجب.

### العجب لغة و اصطلاحا

**العجب لغة:** من مادة العين والجيم والباء، تدل على أمرين أحدهما على الكبر و الاستكبار و الثاني على الخلقة.

فالأول: العجب، و هو أن يتكبر الإنسان في نفسه، تقول: هو معجب بنفسه، و تقول من باب العجب: عجب يعجب عجباً، و أمر عجيب، و ذلك إذا استكبر واستعظم، والعجب و العجاب، بالضم، الأمر الذي يتعجب منه.<sup>٢</sup>

قال ابن منظور رحمه الله: العجب و العجب: إنكار ما يرد عليك لقلّة اعتياده، و جمع العجب أعجاب، و الاستعجاب: شدة التعجب... و العجب: الزهو و رجل معجب، مزهو بما يكون منه حسناً أو قبيحاً، و قيل المعجب هو الإنسان المعجب ( أي المزهو) بنفسه أو بالشيء، و قيل العجب هو فضلة من الحمق.<sup>٣</sup>

و قال الفيومي رحمه الله: و يستعمل التعجب على وجهين: أحدهما ما يحمده الفاعل، ومعناه: الاستحسان و الإخبار عن رضاه به. و الثاني: ما يكرهه و معناه الإنكار والذم. ففي الاستحسان يقال: أعجبتني بالألف، و في الذم و الإنكار: عجتت وزن تعبت.<sup>٤</sup>

### العجب اصطلاحا

العجب في الاصطلاح هو: استعظام النعمة و الركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم عز و جل.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٦٦٥

<sup>٢</sup> - انظر: معجم مقاييس اللغة ٧١٧، مختار الصحاح ٢٤٨،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ١/ ٥٨٠، ٥٨٢، و انظر القاموس المحيط ١٤٤، طبعة بيروت، المعجم الوسيط ٥٨٤،

<sup>٤</sup> - المصباح المنير ٣٢٠.

<sup>٥</sup> - إحياء علوم الدين ٣/ ٣٧٠، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ١١/ ٥٣٥٦.

و قيل: العجب هو: الكبر و الفخر<sup>١</sup>، و قيل: العجب هو النظر إلى نفسه بعين الاستحسان، و من استحسنت شيئاً شغل به و سكن إليه<sup>٢</sup> و قيل: العجب: فرحة في النفس بإضافة العمل إليها و حمدها عليه، مع نسيان أن الله تعالى هو المنعم به، و المتفضل بالتوفيق إليه<sup>٣</sup> و قيل: العجب: ظن الإنسان في نفسه استحقاق منزلة هو غير مستحق لها<sup>٤</sup> و قال الجرجاني: العجب: هو عبارة عن تصور استحقاق الشخص رتبة لا يكون مستحقاً لها<sup>٥</sup>.

و قال ابن عقيل رحمه الله<sup>٦</sup>: و إنما الإعجاب استكثار ما يأتي به من طاعة الله عز و جل، جل، و رؤية النفس بعين الافتخار<sup>٧</sup>.

### الفرق بين الكبر و العجب

و قد اختلف العلماء في التفريق بين الكبر و العجب، فذهب بعضهم إلى أن لا فرق بين الأمرين و أنهما شيء واحد، و لكن الصحيح ما ذكره المحققون أن بينهما فرقا، و ذلك من وجوه.

١- أن الكبر خلق باطن يصدر عنه أعمال، و ذلك الخلق هو رؤية النفس فوق المتكبر عليه. و العجب يتصور و لو لم يكن أحد غير المعجب، و المتكبر يرى نفسه أعلى من الغير فتحصل له هزة و فرح و ركون له إلى ما اعتقده<sup>٨</sup>.

٢- أن العجب بالشيء هو شدة السرور به حتى لا يعادله شيء عند صاحبه، و ليس ذلك من الكبر في شيء.

<sup>١</sup> - جامع الأحاديث للسيوطي ٣٣/٢،

<sup>٢</sup> - بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخبار للكلايادي ٤٩٣/١،

<sup>٣</sup> - الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٨٠/٢٩

<sup>٤</sup> - الذريعة ٣٠٦، و انظر: فتح الباري ١٠ / ٦٠١، التعريفات الاعتقادية ٢٣١

<sup>٥</sup> - التعريفات للجرجاني ١٥٠.

<sup>٦</sup> - هو علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن أحمد البغدادي، أبو الوفاء الحنبلي، مقررئ فقيه أصولي واعظ متكلم، كان فطناً لبقاً شديد المحافظة على وقته، توفي سنة ٥١٣ هـ. انظر ترجمته في: ذيل طبقت الحنابلة ١٤٢/١ - ١٦٣، سير أعلام النبلاء ٤٤٣/١٩ - ٤٥١.

<sup>٧</sup> - الآداب الشرعية ١/ لابن مفلح ١٥٨، التعريفات الاعتقادية ٢٣١،

<sup>٨</sup> - غذاء الألباب ٢٢٢/٢،

يقول أبو هلال العسكري رحمه الله: إن العجب بالشيء شدة السرور به حتى لا يعادله شيء عند صاحبه ، تقول: هو معجب بفلانة ، إذا كان شديد السرور بها ، و هو معجب بنفسه إذا كان مسرورا بخصالها، و لهذا يقال: أعجبه ، كما يقال: سر به، فليس العجب من الكبر في شيء، و العجب عقد النفس على فضيلة لها ينبغي أن يتعجب منها و ليست هي لها.<sup>١</sup>

٣- أن الكبر يكون بالمتزلة، و العجب يكون بالفضيلة، فالمتكبر يجلب نفسه عن رتبة المتعلمين، و المعجب يستكثر فضله عن استزادة المتأدبين.<sup>٢</sup>

٤- و قد ذكر القرافي رحمه الله الفرق بين الكبر و العجب من جهة العبادة ، و ذكر أن الكبر في القلب ، و أما العجب فهو رؤية العبادة و استعظامها من العبد، فقال: قد تقدمت حقيقة الكبر أنه من القلب و يعضد ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾ (غافر: ٥٦)، فجعل محله القلب والصدور، و أما العجب، فهو رؤية العبادة و استعظامها من العبد، فهو معصية تكون بعد العبادة و متعلقة بها هذا التعلق الخاص كما يعجب العابد بعبادته ، و العالم بعلمه ، و كل مطيع بطاعته... و سر تحريم العجب أنه سوء أدب على الله - تعالى - فإن العبد لا ينبغي له أن يستعظم ما يتقرب به إلى سيده بل يستصغره بالنسبة إلى عظمة سيده لا سيما عظمة الله تعالى. و لذلك قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ (الأنعام: ٩١)، أي ما عظموه حق تعظيمه، فمن أعجب بنفسه و عبادته فقد هلك مع ربه، و هو مطلع عليه، و عرض نفسه لمقت الله تعالى و سخطه و نبه على ضد ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءًا آتًا وَّقُلُوبُهُمْ وَّجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ (المؤمنون: ٦٠)، معناه يفعلون من الطاعات ما يفعلون و هم خائفون من لقاء الله - تعالى - بتلك

<sup>١</sup> - الفروق اللغوية ٢٧٨.

<sup>٢</sup> - انظر: أدب الدنيا و الدين ٢٣٦، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٣٥٦.

الطاعة احتقارا لها، وهذا يدل على طلب هذه الصفة والنهي عن ضدها،  
فالكبر راجع للخلق والعباد، والعجب راجع للعبادة.<sup>١</sup>

٥- أن العجب أحد أسباب الكبر، فهو يدعو إلى الكبر وبذلك يكون الكبر أعم من  
العجب. يقول ابن قدامة رحمه الله: اعلم: أن العجب يدعو إلى الكبر، لأنه  
أحد أسبابه، فيتولد من العجب الكبر، و من الكبر الآفات الكثيرة، و هذا مع  
الخلق.

فأما مع الخالق، فإن العجب بالطاعات نتيجة استعظامها، فكأنه يمن على الله  
تعالى بفعالها، و ينسى نعمته عليه بتوفيقه لها، و يعمى عن آفاتا المفسدة لها.  
و إنما يتفقد آفات الأعمال من خاف ردها دون من رضيها و أعجب بها.  
والعجب إنما يكون بوصف كمال من علم أو عمل، فإن اتصاف إلى ذلك أن  
يرى حقا له عند الله إدلالا، فالعجب يحصل باستعظام ما عجب به، والإدلال  
يوجب توقع الجزاء، مثل أن يتوقع إجابة دعائه و ينكر رده.<sup>٢</sup>

٦- أن الفرق بين الكبر والعجب من جهتين، ( وهذا مكمل لما ذكر في النقطة  
الخامسة). الأولى: أن الكبر راجع للخلق و العباد، و أما العجب فهو راجع  
للعبادة.

الثانية: أن الكبر إما باطن، وهو خلق في النفس، واسم الكبر بهذا أحق، أي  
كما يرشد له قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا مَا هُمْ بِبَلِيغِيهِ﴾  
(غافر: ٥٦)، فجعل محله القلب والصدور. وإما ظاهر، وهو أعمال تصدر  
من الجوارح، وهي ثمرات ذلك الخلق، وعند ظهورها يقال له تكبر، وعند  
عدمها يقال: في نفسه كبر، فالأصل هو خلق النفس الذي هو الاسترواح  
والركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه، فهو يستدعي متكبرا عليه ومتكبرا  
به، بخلاف العجب، فإنه لا يستدعي غير المعجب به حتى لو فرض انفراد

<sup>١</sup> - الفروق للقراقي ٤/٣٣٦-٣٣٧،

<sup>٢</sup> - مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة ٢٦٠،



دائماً أمكن أن يقع منه العجب دون الكبر ، ومجرد استعظام الشيء لا يقتضي التكبر إلا إن كان ثم من يرى أنه فوقه — والله سبحانه وتعالى — أعلم.<sup>١</sup>

٧- الكبر صفة منفصلة عن العجب، فالعجب لا يستدعي غير المعجب حتى لو قدر أن يخلق الإنسان وحده تصور أن يكون معجباً ولا يتصور أن يكون متكبراً، فالعجب يكون في نفسه ومع نفسه ، أما الكبر فيكون برؤية النفس فوق الغير. قال الغزالي رحمه الله: الكبر على قسمين: فإذا ظهر على الجوارح يقال : تكبر، و إن لم يظهر يقال: في نفسه كبر، فالأصل هو الخلق في النفس، و هو الاسترواح و الركون إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه، فإن الكبر يستدعي متكبراً عليه ليرى نفسه فوقه في صفات الكمال و متكبراً به، و به يفصل الكبر عن العجب ، فإن العجب لا يستدعي غير المعجب به بل لو لم يخلق إلا وحده تصور أن يكون معجباً و لا يتصور أن يكون متكبراً.<sup>٢</sup>

و بهذا يظهر الفرق بين الكبر و العجب و الله أعلم.

<sup>١</sup> - انظر: الفروق للقراقي ... الزواجر عن اقتراف الكبائر ١/١٣٥

<sup>٢</sup> - انظر: تحفة الأحوذى ٦/١١٤، و فتح الباري ١٠/٦٠١.

## المطلب الخامس عشر الفرق بين الحسد و الغضب

### الحسد لغة و اصطلاحا

**الحسد لغة:** من حسد يحسد و يحسد (بكسر السين و ضمها) أصله القشر، و هو مأخوذ من الحسدل ، و هو القراد، فالحسد يقشر القلب، كما تقشر القراد الجلد فتمتص دمه.<sup>١</sup>

و الحسد: أن تتمنى زوال نعمة المحسود إليك، و يقال حسدتك على الشيء، و حسدتك الشيء، بمعنى كرهتها عندك، و تمنيت زوالها عنك.<sup>٢</sup>

قال ابن منظور رحمه الله: الحسد أن تتمنى زوال نعمة المحسود، و حسده يحسده و يحسده حسدا و حسده، إذا تمنى أن تتحول إليه نعمته و فضيلته، أو يسلبهما، فهو أن يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه و تكون له دونه.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: الحسد: تمنى زوال نعمة من مستحق لها، و ربما كان مع ذلك سعي في إزالتها، و روي: "المؤمن يغبط، و المنافق يحسد"، و قال تعالى: ﴿حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ﴾ (البقرة: ١٠٩)، و قال تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ (الفلق: ٥)<sup>٤</sup>

### الحسد اصطلاحا

الحسد في الاصطلاح هو: تمنى زوال النعمة عن صاحبها ، سواء كانت نعمة دين أو دنيا.<sup>٥</sup> أو هو: كراهة النعمة و حب زوالها عن المنعم عليه.

قال الجرجاني : الحسد تمنى زوال نعمة المحسود إلى الحاسد.<sup>٦</sup> و قيل: حقيقة الحسد: شدة الأسى على الخيرات تكون للناس الأفاضل.<sup>٧</sup> و قيل: هو التألم لما يراه الإنسان لغيره و ما

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ١/٨١٣، لسان العرب ٣/١٤٩، موسوعة نضرة النعيم ١٠/٤٤١٧،

<sup>٢</sup> - انظر: مختار الصحاح ٩٢، المصباح المنير ١١٩،

<sup>٣</sup> - لسان العرب ٣/١٤٨، و انظر: المعجم الوسيط ١٧٢.

<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن للراغب ٢٣٤.

<sup>٥</sup> - رياض الصالحين ٣٧١،

<sup>٦</sup> - التعريفات للجرجاني ٩٢، و انظر: الفروق اللغوية العسكري ١٤٦،

<sup>٧</sup> - انظر: أدب الدنيا و الدين ٢٧٠

يجده فيه من الفضائل، و الاجتهاد في إعدام ذلك الغير ما هو له، و هو خلق مكروه و قبيح بكل أحد.<sup>١</sup>

و قال المناوي : الحسد : تمني زوال نعمة عن مستحق لها ، و قيل : هو ظلم ذي النعمة بتمني زوالها عنه و صيرورتها إلى الحاسد.<sup>٢</sup>

و أصل الحسد هو: بغض نعمة الله على المحسود و تمني زوالها ، فالحاسد عدو النعم، وهذا الشر من نفسه و طبعها و ليس شرا اكتسبه من غيرها ، بل هو من خبثها و شرها.<sup>٣</sup>

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: ومن أمراض القلوب الحسد، كما قال بعضهم في حده: إنه أذى يلحق بسبب العلم بحسن حال الأغنياء، فلا يجوز أن يكون الفاضل حسودا، لأن الفاضل يجري على ما هو الجميل، وقد قال طائفة من الناس: إنه تمني زوال النعمة عن المحسود، وإن لم يصير للحاسد مثلها بخلاف الغبطة، فإنه تمني مثلها من غير حب زوالها عن المغبوط.

والتحقيق أن الحسد هو: البغض والكره لما يراه من حسن حال المحسود. وهو نوعان : أحدهما: كراهة للنعمة عليه مطلقا فهذا هو الحسد المذموم... والحاسد ليس له غرض في شيء معين، لكن نفسه تكره ما أنعم به على النوع، ولهذا قال من قال: إنه تمني زوال النعمة، فإن من كره النعمة على غيره تمني زوالها بقلبه.

و النوع الثاني: أن يكره فضل ذلك الشخص عليه، فيجب أن يكون مثله أو أفضل منه فهذا حسد وهو الذي سموه الغبطة، وقد سماه النبي صلى الله عليه و سلم: حسدا، أنه صلى الله عليه و سلم قال: " لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق، و رجل آتاه الله الحكمة، فهو يقضى بها ويعلمها ".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - تهذيب الأخلاق ٣٤، و انظر موسوعة نضرة النعيم ١٠/٤٤١٧.

<sup>٢</sup> - التوقيف ١٣٩، ١٤٠.

<sup>٣</sup> - انظر : بدائع الفوائد ٢/٧٥٦،

<sup>٤</sup> - أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم و الحكمة رقم ٧٣، انظر الفتح ١/٢١٨، مجموع الفتاوى ١٠/١١١ - ١١٢، باختصار يسير.

و قال ابن حجر رحمه الله: الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه ، و خصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه ، و الحق أنه أعم ، و سببه أن الطباع مجبولة على حب الترفع على الجنس، فإذا رأى لغيره ما ليس له أحب أن يزول ذلك عنه ليرتفع عليه، أو مطلقا ليساويه، و صاحبه مذموم إذا عمل بمقتضى ذلك من تصميم أو قول أو فعل ، و ينبغي لمن خطر له ذلك أن يكرهه، كما يكره ما وضع في طبعه من حب المنهيات.<sup>١</sup>

فالحسد في العموم هو: تمني زوال النعمة عن المستحق لها سواء كان في الدين أو الدنيا.

و قد وردت نصوص في ذم الحسد وتحريمه. منها: قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ١٠٩) لقد عد الله الحسد في هذه الآية من خلق إبليس و اليهود.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تعليقه لهذه الآية: فذم اليهود على ما حسدوا المؤمنين على الهدى والعلم. وقد يتلى بعض المنتسبين إلى العلم وغيرهم بنوع من الحسد لمن هداه الله لعلم نافع أو عمل صالح، وهو خلق مذموم مطلقا وهو في هذا الموضع من أخلاق المغضوب عليهم.<sup>٢</sup>

و قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ (الفلق: ٥) قال السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: و الحاسد : هو الذي يجب زوال النعمة عن المحسود ، فيسعى في زوالها بما يقدر عليه من الأسباب، فأحتجج إلى الاستعاذة بالله من شره وإبطال كيده، ويدخل في الحاسد العاين ، لأنه لا تصدر العين إلا من حاسد شرير الطبع ، خبيث النفس ، فهذه السورة تضمنت الاستعاذة من جميع أنواع الشر عموما و خصوصا.<sup>٣</sup>

و قال النبي صلى الله عليه و سلم: " إياكم و الظن ، فإن الظن أكذب الحديث، و لا تحسسوا و لا تجسسوا ، و لا تنافسوا و لا تحاسدوا ، و لا تباغضوا ، و لا تدابروا و كونوا

<sup>١</sup> - فتح الباري ١/ ٢١٩،

<sup>٢</sup> - اقتضاء الصراط ١/ ٧١.

<sup>٣</sup> - تفسير السعدي ٩٣٧.

عباد الله إخواناً".<sup>١</sup> و قال عليه الصلاة والسلام: " لا يجتمعان في قلب عبد الإيمان والحسد".<sup>٢</sup>

قوله صلى الله عليه و سلم " لا تحاسدوا" يعني : لا يحسد بعضكم بعضاً، قال ابن رجب رحمه الله: و الحسد مركوز في طباع البشر ، و هو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه في شيء من الفضائل.<sup>٣</sup>

قال الفضيل بن عياض رحمه الله: الغبطة من الإيمان، والحسد من النفاق، والمؤمن يغبط ولا يحسد، و المنافق يحسد ولا يغبط، والمؤمن يستر ويعظ وينصح، والفاجر يهتك و يعبر و يفشي.<sup>٤</sup>

### أنواع الحسد

ذكر العلماء للحسد عدة أقسام ، منهم من ذكر قسمين و منهم من أوصله إلى أربعة أقسام.

قال الإمام القرابي رحمه الله: الحسد حسدان: تمني زوال النعمة و حصولها للحاسد. و تمني زوالها من غير طلب حصولها للحاسد ، و هو شر الحسدين، لأنه طلب المفسدة الصرفة من غير معاوض عادي أو طبيعي.<sup>٥</sup>

و أما ابن رجب رحمه الله فذكر مراتب الحسد و الناس فيه، و أوصله إلى أربعة أقسام، كما يلي:

القسم الأول: من يسعى في زوال نعمة المحسود بالبغي عليه بالقول و الفعل، ثم منهم من يسعى في نقل ذلك إلى نفسه ، و منهم من يسعى في إزالته عن المحسود فقط من غير نقل

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ٥١٢، ح ٦٠٦٦، و مسلم

في كتاب البر باب تحريم الظن ١١٢٧، ح ٢٥٦٣، و اللفظ له

<sup>٢</sup> - أخرجه النسائي في سننه ، كتاب الجهاد باب فضل من عمل في سبيل الله، من حديث أبي هريرة، ٢٢٨٧، رقم

٣١١١ ، و صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ٢١٦/٦، رقم ٧٤٩٦،

<sup>٣</sup> - جامع العلوم و الحكم ٣٩٠.

<sup>٤</sup> - حلية الأولياء ٩٥/٨

<sup>٥</sup> - الفروق للقرابي ٣٣١/٤.

إلى نفسه، و هو شرهما و أحبثهما، و هذا هو الحسد المذموم المنهي عنه ، و هو كان ذنب إبليس حيث حسد آدم عليه السلام.

القسم الثاني: من إذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده، و لم يبغ على المحسود بقول ولا فعل و هذا على نوعين: النوع الأول: أن لا يمكنه إزالة الحسد من نفسه ، فيكون مغلوبا على ذلك، فلا يأثم به.

النوع الثاني: من يحدث نفسه بذلك اختيارا، و يعيده و يبيده في نفسه مستروحا إلى تمني زوال نعمة أخيه ، فهذا شبيه بالعزم المصمم على المعصية.

القسم الثالث: من إذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود ، بل يسعى في اكتساب مثل فضائله ، و يتمنى أن يكون مثله ، فإن كانت الفضائل دنيوية فلا خير في ذلك ، كما قال تعالى عن الذين يريدون الحياة الدنيا: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونَ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ (القصص: ٧٩).

و إن كانت الفضائل دينية فهو حسن، ففي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: " لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل و آناء النهار، و رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل و آناء النهار".<sup>١</sup>

القسم الرابع: من إذا وجد في نفسه الحسد سعى في إزالته، و في الإحسان إلى المحسود بإسداء الإحسان إليه، و الدعاء له ،. و نشر فضائله.<sup>٢</sup>

## الغضب لغة و اصطلاحا

الغضب لغة: هو مأخوذ من غضب يغضب غضبا، و الغضب نقيض الرضا، و يدل على شدة و قوة.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري ، كتاب فضائل القرآن ٣/٣٤٦ ح ٥٠٢٥، و كتاب التوحيد ٤/٤١٢، ح ٧٥٢٩، و مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ١/٥٥٨، ح ٢٦٦، ٢٦٧، و معنى آناء : ساعات.

<sup>٢</sup> - جامع العلوم و الحكم ٣٩٠ - ٣٩١، باختصار يسير. و انظر: تحفة الأحمدي ٦/٥٦، و أعمال القلوب ١/٥٠١ - ٥٠٦، و تفسير القرطبي ٢/٣١٣ - ٣١٤، و تفسير القرطبي ٢/٣١٣ - ٣١٤، و انظر: مراتب الحسد و هو كلام قريب من هذه الأنواع في بدائع الفوائد لابن القيم ٢/٧٦٢ - ٧٦٤.

يقول ابن فارس: الغين والضاد والباء، أصل صحيح يدل على شدة وقوة، يقال: إن الغضبة: الصخرة الصلبة، قالوا: ومنه اشتق الغضب، لأنه اشتداد السخط، يقال: غضب يغضب غضبا، وهو غضبان، وغضوب، و يقال غضبت لفلان، إذا كان حيا، وغضبت به ، إذا كان ميتا، و يقال: إن الغضوب: الحية العظيمة.<sup>١</sup>

و قال ابن منظور: الغضب: نقيض الرضا، وقد غضب عليه غضبا و مغضبة، وأغضبته أنا فتغضب، وغضب له: غضب على غيره من أجله، و ذلك إن كان حيا ، فإن كان ميتا قلت: غضب به.<sup>٢</sup>

و غضب عليه ، أي: سخط عليه و أراد الانتقام منه ، فهو غضب، و هي غضبة ، و هو غضبان، وهي غضبي، وهو غضبان، وهي غضبانة، وامرأة غضوب أي: عبوس، والغضب: الأحمر الشديد الحمرة، يقال: أحمر غضب، و الغضبة كالصخرة، و الغضوب: الكثير الغضب، و توصف به الحية و الناقة الضجور.<sup>٣</sup>

و الغضب من المخلوقين شيء يداخل قلوبهم ، و منه محمود و مذموم ، فالمذموم ما كان في غير الحق، و المحمود ما كان في جانب الدين والحق. و أما غضب الله تعالى ، فهو من صفات الأفعال لله عز و جل حقيقة على ما يليق بجلاله ، و أما لازم الغضب، فهو إنكاره على من عصاه، و معاقبته إياه.<sup>٤</sup>

### الغضب اصطلاحا

هو كما قال النبي صلى الله عليه و سلم: "ألا و إن الغضب حمرة في قلب ابن آدم، أما رأيتم إلى حمرة عينيه و انتفاخ أوداجه، فمن أحس بشيء من ذلك فليلصق بالأرض".<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٨٨،

<sup>٢</sup> - لسان العرب ٦٤٨/١،

<sup>٣</sup> - انظر: مختار الصحاح ٢٨٢، المصباح المنير ٣٦٥، المعجم الوسيط ٦٥٤، مفردات القرآن الكريم للراغب ٦٠٨.

<sup>٤</sup> - انظر: لسان العرب ٦٤٩ / ١، موسوعة نضرة النعيم ٥٠٧٦/١١.

<sup>٥</sup> - أخرجه الترمذي في أبواب الفتن ، باب ما أخرج النبي صلى الله عليه و سلم أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة، و ذلك من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، حديث طويل، وقال: هذا حديث حسن. تحفة الأحوذى ٣٥٦/٦، ح ٢٢٨٦.

و قد استخرج العلماء من هذا الحديث المعنى الاصطلاحي للغضب، فقالوا: الغضب هو: ثوران دم القلب إرادة الانتقام.<sup>١</sup> و قيل: هو غليان دم القلب بطلب الانتقام.<sup>٢</sup> قال الجرجاني: الغضب: تغير يحصل عند دوران دم القلب ليحصل عنه التشفي في الصدر.<sup>٣</sup>

و قال التهانوي: الغضب هو حركة للنفس مبدؤها الانتقام، و قيل: هو كيفية نفسانية تقتضي حركة الروح إلى خارج البدن طلبا للانتقام.<sup>٤</sup>

و قال ابن قدامة المقدسي رحمه الله: حقيقة الغضب: غليان دم القلب لطلب الانتقام ، فمتى غضب الإنسان ثارت نار الغضب ثورانا يغلي به دم القلب، و ينتشر في العروق، ويرتفع إلى أعالي البدن ، كما يرتفع الماء الذي يغلي في القدر ، و لذلك يحمر الوجه والعين و البشرة، و كل ذلك يروي لون ما وراءه من حمرة الدم ، كما تحكي الزجاجاة لون ما فيها، و إنما ينبسط الدم إذا غضب على من دونه و استشعر القدرة عليه.

فإن كان الغضب صدر ممن فوقه ، و كان معه يأس من الانتقام، تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب، فصار حزنا، و لذلك يصفر اللون ، و إن كان الغضب من نظير يشك فيه ، تردد الدم بين انقباض و انبساط، فيحمر و يصفر و يضطرب، فالانتقام هو قوت لقوة الغضب.<sup>٥</sup>

و أما شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله فيرى أن الغضب هو صفة تقوم بنفس الغضبان ، و أنه غير غليان دم القلب، بل غليان دم القلب أثر من آثار الغضب، و أن حرارة الغضب تسخن الدم حتى يغلي.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - مفردات ألفاظ القرآن الكريم للراغب ٦٠٨،

<sup>٢</sup> - انظر موسوعة نضرة النعيم ١١ / ٥٠٧٧.

<sup>٣</sup> - التعريفات للجرجاني ١٦٤.

<sup>٤</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون ٢ / ١٢٥٤،

<sup>٥</sup> - مختصر منهاج القاصدين ١٩٧.

<sup>٦</sup> - انظر: مجموع الفتاوى ٥ / ٥٧٠،



و قال رحمه الله: وأما قول القائل: الغضب: غليان دم القلب لطلب الانتقام، فليس بصحيح في حقنا، بل الغضب: قد يكون لدفع المنافي قبل وجوده، فلا يكون هناك انتقام أصلاً.

وأيضاً: فغليان دم القلب يقارنه الغضب، ليس أن مجرد الغضب هو غليان دم القلب، كما أن الحياء يقارن حمرة الوجه، و الوجل يقارن صفرة الوجه، لا أنه هو. وهذا لأن النفس إذا قام بها دفع المؤذي فإن استشعرت القدرة فاض الدم إلى خارج فكان منه الغضب، وإن استشعرت العجز عاد الدم إلى داخل، فاصفر الوجه كما يصيب الحزين.<sup>١</sup>

### الغضب صفة من صفات الله الفعلية

لقد وردت نصوص كثيرة في أن الغضب صفة من صفات الله الفعلية، فمن تلك النصوص قوله تعالى في الكفار: ﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (الفتح: ٦) و هذه الآية تدل على إثبات صفة الغضب لله تعالى كما يليق بجلاله ، و أهل السنة والجماعة يشبثونه كما يليق بجلاله و عظمته.

و مما يدل على ذلك ما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: " إن الله كتب كتاباً فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي"<sup>٢</sup> وفي بعض الروايات "سبقت غضبي"<sup>٣</sup>

فهذه النصوص دالة على إثبات صفة الغضب لله كما يليق بجلاله و عظمته، وأهل السنة و الجماعة لا يفرقون بين الغضب و غيره من الصفات.<sup>٤</sup>

### الفرق بين الحسد و الغضب

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٦، ١١٩.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: بل هو قرآن مجيد ٦٣٠، ح ٧٥٥٤، و مسلم، كتاب التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى ١١٥٥ ح ٢٧٥١، ٢٧٥٣.

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري ، كتاب التوحيد باب قول الله تعالى: بل هو قرآن مجيد ٦٣٠، ح ٧٥٥٣، ٧٥٥٤، و مسلم، كتاب التوبة باب في سعة رحمة الله تعالى ١١٥٥ ح ٢٧٥١،

<sup>٤</sup> - و لمن أراد التوسع في هذا الموضوع فليراجع: مجموع الفتاوى ٣/ ١٥، ١٧، ١٨، ٦/ ٤٥، ١١٩، تيسير لمعة الاعتقاد لابن قدامة ١١٢، شرح العقيدة الواسطية لابن العثيمين ١٧٠.

قد يجتمع الحسد مع الغضب بأن فيهما إرادة الضرر للمحسود و المغضوب عليه، حيث أن الحاسد يتمنى زوال النعمة من المحسود عليه، وكذلك الغاضب يريد إيصال الضرر للمغضوب عليه.

وكذلك كل من الحسد و الغضب عمل قد ذمه الشرع و العقل، ووردت نصوص عديدة في تحريمهما، وأن فعلهما معصية و تركهما نعمة و ثواب.

**و أما ما يتعلق بالفرق بين الحسد و الغضب فيمكن إجمالها في النقاط التالية:**

١- أن الحسد في اللغة بمعنى تمنى زوال النعمة من المحسود، أو كراهة بقاء النعمة عند المحسود. و أما الغضب فهو نقيض الرضا، و يدل على شدة و قوة و هو اشتداد السنخ.

٢- أن الحسد في الاصطلاح هو تمنى زوال النعمة عن المحسود في الدين كان أو الدنيا. و أما الغضب فهو غليان دم القلب لطلب الانتقام.

٣- أن الحسد قد يحصل من نتائج الغضب، و قد عد ابن قدامة رحمه الله الحسد من نتائج الغضب<sup>١</sup>.

٤- أن الحسد خلق نفس ذميمة و ضيعة ساقطة ليس فيها حرص على الخير، فلعجزها و مهانتها تحسد من يكسب الخير و المحامد و يفوز بها دونها، و تتمنى أن لو فاته كسبها حتى يساويها في العدم<sup>٢</sup>. و أما الغضب فليس خلقا دائما للأنفس بل الإنسان يغضب و لكن قد لا يتمنى زوال النعم من المغضوب عليه، و قد لا يكون له علاقة بالحسد بل يغضب في أمر معين، و لكنه لا يحسد.

٥- و أن الغضب قد يقع على من هو مستحق له، و أما الحسد فيقع على من هو مستحق<sup>٣</sup> و من هو غير المستحق له.

٦- و أن الحاسد بفعله للحسد يبارز ربه من خمسة أوجه: أحدها: أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره. وثانيها: أنه ساخط لقسمة ربه، كأنه يقول: لم قسمت

<sup>١</sup> - انظر: مختصر منهاج القاصدين ١٩٦.

<sup>٢</sup> - انظر: الروح ٣٥٨.

<sup>٣</sup> - هو من ذكره النبي صلى الله عليه و سلم في قوله: " لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل و آناء النهار، و رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل و آناء النهار".

هذه القسمة. و ثالثها: أنه ضاد فعل الله، أي: إن فضل الله يؤتته من يشاء، و هو  
يخل بفضل الله. و رابعها: أنه خذل أولياء الله، أو يريد خذلانهم، و زوال النعمة  
عنهم. و خامسها: أنه أعان عدوه إبليس.<sup>١</sup>

فالخلاصة في الفرق بين الحسد و الغضب هو: أن الحسد يكون في حالة وجود تفاضل  
بين الناس، و وجود النعم من المنعم، فالحاسد يتمنى زوال هذه النعم من الذي أعطاه الله،  
سواء كان في الدين أو الدنيا. و أما الغضب فهو غليان دم القلب و إرادة الانتقام من  
المغضوب عليه .

---

<sup>١</sup> - انظر : تفسير القرطبي ٥٧٨/٢٢ .

## المطلب السادس عشر الفرق بين الحسد و السحر و الوسوسة

تقدم ذكر المعنى اللغوي و الاصطلاحي لمادتي الحسد و الوسوسة،<sup>١</sup> و سوف أذكر هنا معنى السحر في اللغة و الاصطلاح و الفرق بين الحسد و السحر و الوسوسة.

### السحر لغة واصطلاحاً

**السحر لغة:** هو: كما قاله ابن فارس: السين و الحاء و الراء ( سحر ) أصول ثلاثة متباينة، أحدهما: عضو من الأعضاء، والآخر: خدع وشبهه، والثالث، وقت من الأوقات. فالعضو: هو ما لصق بالحلقوم و المري من أعلى البطن، و يقال: بل هي الرثة. و أما الثاني: فالسحر، قال قوم: هو إخراج الباطل في صورة الحق، و يقال هو الخديعة. و أما الوقت: فالسحر و السحرة، هو قبل الصبح، و جمع السحر: أسحار.<sup>٢</sup>

و يقال سحره إذا خدعه و كذلك إذا علله، و التسحير مثله، قوله تعالى: ﴿ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴾ (الشعراء: ١٥٣)، يقال: المسحر: الذي خلق ذا سحر، و السحر: عمل تقرب فيه إلى الشيطان ، و بمعونة منه ، كل ذلك الأمر كينونة للسحر. و من السحر : الأخذة التي تأخذ العين حتى يظن أن الأمر كما يرى ، و ليس الأمر على ما يرى ، و كل ما لطف مأخذه و دق ، فهو سحر ، و الجمع أسحار و سحور. و أصل السحر: صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره ، فكأن الساحر - لما أرى الباطل في صورة الحق ، و خيل الشيء على غير حقيقته - قد سحر الشيء عن وجهه أي صرفه، و السحر: الخديعة ، و العرب إنما سمت السحر سحراً لأنه يزيل الصحة إلى المرض ، و إنما يقال: سحره: أي أزاله عن البغض إلى الحب ، و هو كل أمر يخفى سببه ، و يتخيل على غير حقيقته ، و يجري مجرى التمويه و الخداع.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٦٨١ ، ٥٣٩ ،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٨٥ .

<sup>٣</sup> - انظر: لسان العرب ٤ / ٣٤٨ ، مختار الصحاح ١٧٨ ، المصباح المنير ٢٢١ ، المعجم الوسيط ٤١٩ ، معجم تهذيب اللغة ٢ / ١٦٣٩ ، ١٦٤٠ ، أضواء البيان ٤ / ٥٥٤ ،

و السحر : البيان في فطنة، و قد ورد في الحديث " إن من البيان لسحرا" <sup>١</sup>، قال ابن الأثير رحمه الله : السحر في كلامهم صرف الشيء عن وجهه، و لهذا جاء في الحديث " إن من البيان لسحرا" ، أي : منه ما يصرف قلوب السامعين و إن كان غير حق، و قيل معناه: إن من البيان ما يكتسب به من الإثم ما يكتسبه الساحر بسحره، فيكون في معرض الدم ، و يجوز أن يكون في معرض المدح، لأنه تستمال به القلوب، و يترضى به الساخط، ويستزل به الصعب. <sup>٢</sup>

و قال ابن كثير رحمه الله بعد أن ذكر بعض أنواع السحر عن الرازي: إنما أدخل كثيرا من هذه الأنواع المذكورة في فن السحر للطفاة مداركها، لأن السحر في اللغة: عبارة عما لطف و خفي سببه ، و لهذا جاء في الحديث " إن من البيان لسحرا" ، و سمي السحور لكونه خفيا آخر الليل، السحر: الرئة و هي محل الغذاء، و سميت بذلك: لخفائها ولطف مجاريها إلى أجزاء البدن و غضونه، كما قال أبو جهل يوم بدر لعتبة: انتفخ سحره أي: انتفخت رئته من الخوف، و قالت عائشة رضي الله عنها: " توفي رسول الله صلى الله عليه و سلم بين سحري و نحري" <sup>٣</sup>، و قال تعالى: ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ (الأعراف: ١١٦)، أي أخفوا عنهم عملهم، و الله أعلم. <sup>٤</sup>

### السحر في الاصطلاح

لقد اختلف العلماء في تعريف السحر في الاصطلاح، و ذلك لتعدد أنواعه فمنهم من يرى أن السحر هو التخيير والخداع ولا حقيقة له في الأصل، و منهم من يرى أن للسحر حقيقة و تأثير.

<sup>١</sup> - متفق عليه : أخرجه البخاري ، كتاب الطب ، باب إن من البيان لسحرا، الفتح ٢٩١/١٠، ح ٥٧٦٧.

<sup>٢</sup> - النهاية في غريب الحديث ٣٤٦/٢.

<sup>٣</sup> - متفق عليه : أخرجه البخاري، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه و سلم ، ح ١٣٨٩،

ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رضي الله عنها ح ٦٢٩٢

<sup>٤</sup> - تفسير ابن كثير ١/ ١٩٥

قال الشنقيطي رحمه الله : اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع ، لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته، و لا يتحقق قدر مشترك بينهما يكون جامعاً مانعاً لغيرها، و من هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافاً متبايناً.<sup>١</sup>

فمن التعريفات التي وردت في معنى السحر هو ما ذكره ابن قدامة رحمه الله ، فيقول: السحر: و هو عقد و رقى و كلام يتكلم به ، أو يكتبه، أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور ، أو قلبه ، أو عقله من غير مباشرة له ، و له حقيقة...<sup>٢</sup> و قال الطبري رحمه الله: معنى السحر: تخيل الشيء إلى المرء بخلاف ما هو به في عينه و حقيقته.<sup>٣</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله : السحر: هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة و انفعال القوى الطبيعية عنها، و هو أشد ما يكون من السحر و لا سيما في الموضع الذي انتهى السحر إليه.<sup>٤</sup>

و قال الكفوي: السحر: كل ما لطف مأخذه و دق ، و هذا في السحر الحلال، أما السحر الحرام المنهي عنه فقد عرفه بقوله: مزاولة النفوس الخبيثة لأفعال و أحوال يترتب عليها أمور خارقة للعادة لا يتعذر معارضته، و يطلق على ما يفعله صاحب الحيل بمعونة الآلات و الأدوية، و ما يريك إياه صاحب خفة اليد.<sup>٥</sup>

و قال ابن العثيمين رحمه الله: و أما في الشرع، فإنه- أي السحر- ينقسم إلى قسمين: الأول: عقد و رقى ، أي قراءات و طلسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين

فيما يريد به ضرر المسحور، لكن قال الله تعالى: ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا

بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (البقرة: ١٠٢).

<sup>١</sup> - أضواء البيان ٤/٥٥٥، و انظر: التعريفات الاعتقادية ١٩٥.

<sup>٢</sup> - المغني لابن قدامة ١٢/٢٩٩، و انظر: موسوعة نضرة النعيم ١٠/٤٥٩٠،

<sup>٣</sup> - تفسير الطبري ١/٤٥٩،

<sup>٤</sup> - زاد المعاد ٧٩٩،

<sup>٥</sup> - الكليات ٥١٠.

الثاني: أدوية و عقاقير تؤثر على بدن المسحور و عقله و إرادته و ميله، فتجده ينصرف و يميل، و هو ما يسمى عندهم بالصرف و العطف ، فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك.

و في تصوره بأن يتخيل الأشياء على خلاف ما هي عليه، و في عقله ربما يصل إلى الجنون...<sup>١</sup>

فمما سبق من عبارات العلماء في معنى السحر يظهر اختلافهم في تعريف السحر اصطلاحاً. فمنهم من يرى أن له حقيقة و تأثيراً و منهم من يرى أنه تخيل و خداع . و الصحيح أن السحر يشتمل على النوعين ، فمنه ما هو تخيل و خداع ، و منه ما هو حقيقة و له أثر.

و قد جمع ابن حجر رحمه الله بين هذين النوعين بقوله: السحر يطلق و يراد به الآلة التي يسحر بها، و يطلق و يراد به فعل الساحر، والآلة وتارة يكون معنى من المعاني فقط، كالرقى و النفث و العقد، و تارة يكون بالمحسوسات و تصوير الصورة على صورة المسحور ، و تارة بجمع الأمرين الحسي و المعنوي، و هو أبلغ.<sup>٢</sup>

قال الشنقيطي رحمه الله: اختلف العلماء في السحر: هل هو حقيقة أو هو تخيل لا حقيقة له؟. و التحقيق: أن منه ما هو حقيقة كما قدمنا، و منه ما هو تخيل كما تقدم إيضاحه ، و هو مفهوم من أقسام السحر المتقدمة في كلام الرازي و غيره.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: و السحر يقال على معان:

الأول: الخداع و تخيلات لا حقيقة لها ، نحو ما يفعله مشعبد بصرف الأبصار عما يفعله لخرة يد، و ما يفعله النمام بقول مزخرف عائق للأسماع ، و على ذلك قوله تعالى:

﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْتَرَهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَزِيمٍ ﴾ (الأعراف:

١١٦) وقال تعالى: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ ﴾ (طه: ٦٦).

<sup>١</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ٢١٧- ٢١٨، القول المفيد ٤٨٩/١، شرح العقيدة السفارينية ٣٨٩.

<sup>٢</sup> - فتح الباري ٢٧٤/١٠،

<sup>٣</sup> - أضواء البيان ٥٦٨/٤.

والثاني: استجلاب معاونة الشيطان بضرب من التقرب إليه، كقوله تعالى: ﴿ هَلْ أُتَيْتُمْ عَلَىٰ مَنْ تَزَلُّ الشَّيَاطِينُ ﴾ (٣٢١) تَزَلُّ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٣٢٢﴾ (الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٢) وقوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ (البقرة: ١٠٢).

الثالث: ما يذهب إليه الأغمات، و هو اسم لفعل ، يزعمون أنه من قوته يغير الصور والطباع، فيجعل الإنسان حمارا ، و لا حقيقة لذلك عند المحصلين.<sup>٢</sup>

### الفرق بين الحسد و السحر و الوسوسة

و أما العلاقة بين هذه الألفاظ الثلاثة هي أن الحسد و السحر يكون من شياطين الإنس و الجن ، فالحاسد يعم الجن و الإنس ، فهو قد يكون من الجن أو الإنس، و أما الوسوسة فهي من الجن في الغالب، فالوسواس خاص بالجن ، لأن الذي يقدر على الوسوسة هم شياطين الجن ، و الحسد أخص بشياطين الإنس ، أما الوسواس فيعمهما، كما قال

تعالى: ﴿ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴾ (٤) الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾

﴿ مِنْ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴾ (٦) (الناس: ٤ - ٦) يعني: أن الوسواس يكون من الجن والإنس، لكن الجن أخص بصفة الوسوسة من الإنس، و كذلك الحسد يكون من الإنس و الجن، لكن الإنس أخص بالحسد من الجن.

و أما الفرق بين هذه الألفاظ الثلاثة، فهو:

١- أن هذه الألفاظ الثلاثة كل واحد منها له معنى يخصه في اللغة. فالحسد هو: تمني زوال نعمة من مستحق لها، والسحر هو: إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال هو الخديعة و التخويل، و الوسوسة هي: الكلام الخفي في اختلاط، وهو إغواء الشيطان للإنسان، و بهذا يظهر الفرق بينهم في اللغة.

٢- و كذلك هناك فرق بينهم في الاصطلاح، فالحسد في الاصطلاح هو: تمني زوال النعمة عن صاحبها، سواء كانت نعمة دين أو دنيا. وأما السحر فهو: يطلق

<sup>١</sup> - الغتمة : عجمة في المنطق ، و رجل أغتم : لا يفصح شيئا و قيل للثقل الروح: غمتي. انظر : معجم مقاييس اللغة ٧٨٢، المصباح المنير ٣٦٠، مختار الصحاح ٢٧٨، لسان العرب ١٢/٤٣٣-٤٣٤.

<sup>٢</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٤٠٠. يرجع لمعرفة أنواع السحر: أضواء البيان ٤/٥٥٥-٥٦٨، تفسير ابن كثير ١/١٩٢-١٩٦، فتح الباري ١٠/٢٧٣-٢٧٤،



ويراد به الآلة التي يسحر بها، و يطلق و يراد به فعل الساحر، والآلة وتارة يكون معنى من المعاني فقط، كالرقى و النفث والعقد، وتارة يكون بالمحسوسات و تصوير الصورة على صورة المسحور ، و تارة بجمع الأمرين الحسي و المعنوي ، و هو أبلغ. و أما الوسوسة فهي: ما يلقيه الشيطان في القلب، أو حديث يلقيه الشيطان في قلب الإنسان، فهو في النفس يكون من الشيطان تارة و من النفس تارة. فكل واحد منها له معنى مستقل في الاصطلاح كما رأينا ، مع وجود اتفاق في بعض الأمور التي يشترك فيه الإنس و الجن.

٣- و أن السحر عد من الكبائر و صاحبه يكفر، بخلاف الحسد و الوسوسة. قال

الذهبي رحمه الله: لأن الساحر لا بد أن يكفر، قال الله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ (البقرة: ١٠٢)، و ما للشيطان الملعون غرض في تعليمه الإنسان السحر إلا ليشرك به.<sup>١</sup>

٤- و أن الساحر والحاسد كل منهما قصده الشر، لكن الحاسد بطبعه ونفسه وبغضه للمحسود، والشيطان يقترن به ويعينه ويزين له حسده ويأمره بموجبه. و أما الساحر فيعلمه وكسبه وشركه واستعانتة بالشياطين، لأن السحر حيل صناعية يتوصل إليها بالاكْتِسَاب، غير أنها لدقتها لا يتوصل إليها إلا آحاد الناس. و أن الشيطان يقارن الساحر و الحاسد ، و يحدثهما و يصاحبهما، و لكن الحاسد تعينه الشياطين بلا استدعاء منه للشيطان، و أما الساحر فهو يطلب من الشيطان أن يعينه و يستعين به، و ربما يعبه من دون الله تعالى حتى يقضي له حاجته و ربما يسجد له.

٥- و أن الحسد يشمل الحاسد من الجن والإنس، و قول ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ (الفلق: ٥) ، يعم الحاسد من الجن والإنس، فإن الشيطان و حزبه يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله تعالى من فضله، كما حسد إبليس

<sup>١</sup> - الكبائر للذهبي ٣٧. و انظر: القول المفيد على كتاب التوحيد ١/٤٩١

أبانا آدم وهو عدو لذريته. كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ

عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٦﴾ (فاطر: ٦)

٦- ولكن الوسواس أخص بشياطين الجن، والحسد أخص بشياطين الإنس، والوسواس يعمهما، والحسد يعمهما أيضا، فكلا الشيطانين حاسد موسوس، فلاستعاذة من شر الحاسد تتناولهما جميعا، فقد اشتملت السورة على الاستعاذة من كل شر في العالم وتضمنت شرورا أربعة يستعاذ منها شرا عاما وهو شر ما خلق وشر الغاسق إذا وقب فهذا نوعان.

٧- و أن السحر يكون بمعاونة أقوال و أفعال حتى يتم للساحر ما يريد و الساحر يستعين بالشیطان ويعبده، وقلما يتأتى السحر دون نوع عبادة للشیطان، وتقرب إليه إما بذبح باسمه، أو بذبح يقصد به هو، فيكون ذبحا لغير الله. و أما الحاسد فيعينه الشيطان وإن لم يستعن به، لأنه نائبه وخليفته.<sup>١</sup>

٨- و قد ذكر صاحب تفسير أضواء البيان في تفسير سورة الفلق بعض الفروق بين الحسد و السحر و العلاقة بينهما فيقول: اقتران الحسد بالسحر هنا ، يشير إلى وجود علاقة بين كل من السحر والحسد ، وأقل ما يكون هو التأثير الخفي الذي يكون من الساحر بالسحر ، ومن الحاسد بالحسد مع الاشتراك في عموم الضرر ، فكلاهما إيقاع ضرر في خفاء ، وكلاهما منهي عنه ... وقد قيدت الاستعاذة من شر الحاسد إذا حسد، أي عند إيقاعه الحسد بالفعل، ولم يقيدها من شر الساحر إذا سحر.

وذلك والله تعالى أعلم: أن النفث في العقد هو عين السحر، فتكون الاستعاذة واقعة موقعها عند سحره الواقع منه بنفثه الحاصل منه في العقد.

<sup>١</sup> - انظر: بدائع الفوائد ٢/٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، فتح الباري ١٠/٢٧٤، الفروق الشرعية و اللغوية ٣٧٢-٣٧٥،

موسوعة نضرة النعيم ١٠ / ٤٥٩١، القول المفيد على كتاب التوحيد ١/٤٩١

أما الحاسد فلم يستعد منه إلا عند إيقاعه الحسد بالفعل، أي عند توجيهه إلى المحسود، لأنه قبل توجيهه إلى المحسود بالحسد لا يتأتى منه شر، فلا محل للاستعاذة منه.<sup>١</sup>

و نستطيع أن نحمل خلاصة الفروق بين الحسد والسحر و الوسوسة في الآتي:  
الفرق الأول: الحسد شر كامن في نفس الحاسد وطبعه، فهو ليس شيئاً اتخذه من غيره، بل هو من خبث نفسه وشرها. أما السحر فيكون باكتساب أمور أخرى، كالنفت في العقد وهذه الأشياء، والاستعانة بأرواح الشياطين. و أما الوسوسة فتكون من الشيطان ومن النفس الآدمية.

الفرق الثاني: الحاسد تعينه الشياطين بلا استدعاء منه لهم؛ لأن الحاسد شبيه بإبليس، فهو حسد آدم عليه السلام لشرفه وفضله، والحاسد في الحقيقة من أتباع الشيطان؛ لأنه يخدم ما يحبه الشيطان، والشيطان يحب فساد الناس، ويجب زوال النعم عنهم، والحاسد نائب الشيطان وخليفته. و كذلك الموسوس فيأتيه الشيطان و يوسوسه و يشككه في عبادته أو غير ذلك.

الفرق الثالث: الساحر يطلب من الشيطان أن يعينه، والحاسد والموسوس يعينهما الشيطان دون طلب واستدعاء، أما الساحر فيطلب من الشيطان أن يعينه، فيستعين به وربما يعبد من دون الله وربما يسجد له! ليقضي له حاجته.

<sup>١</sup> - أضواء البيان ٣٣٩/٩، تفسير سورة الفلق، و انظر: الفروق الشرعية واللغوية ٣٧٤ - ٣٧٥،

## الفصل الخامس

الفروق في البدع ، و فيه ثمانية عشر مطلباً .

المطلب الأول : الفرق بين البدعة اللغوية والبدعة المذمومة .

المطلب الثاني : الفرق بين البدعة الحقيقية والبدعة الإضافية .

المطلب الثالث : الفرق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسقة .

المطلب الرابع : الفرق بين البدعة القولية و البدعة العملية .

المطلب الخامس : الفرق بين البدعة و المصلحة المرسله .

المطلب السادس : الفرق بين البدعة و الاستحسان .

المطلب السابع : الفرق بين المبتدع الذي يعذر والمبتدع الذي لا يعذر .

المطلب الثامن : الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته

والتوسل به بعد وفاته .

المطلب التاسع : الفرق بين الاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي .

المطلب العاشر : الفرق بين التبرك الشرعي و التبرك البدعي .

المطلب الحادي عشر : الفرق بين السماع الشرعي و السماع البدعي .

المطلب الثاني عشر : الفرق بين السماع و الاستماع .

المطلب الثالث عشر : الفرق بين الذوق الإيماني و الذوق البدعي .

المطلب الرابع عشر : الفرق بين الفناء المحمود و الفناء المذموم .

المطلب الخامس عشر : الفرق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي .

المطلب السادس عشر : الفرق بين الزهد المشروع و الزهد البدعي .

المطلب السابع عشر : الفرق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية .

المطلب الثامن عشر : الفرق بين الهجر المحمود و الهجر المذموم .

## الفصل الخامس

### الفروق في البدع و فيه ثمانية عشر مطلباً

#### المطلب الأول الفرق بين البدعة اللغوية و البدعة المذمومة

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا الموضوع معنى البدعة في اللغة الاصطلاح باختصار ثم أذكر الفروق بين البدعة اللغوية و البدعة المذمومة.

#### البدعة لغة و اصطلاحاً

البدعة لغة: تأتي على معنيين:

أحدهما: الشيء المخترع على غير مثال سابق، كما ورد في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدَعَاً مِّنَ الرُّسُلِ﴾ (الأحقاف: ٩) أي: ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد بل تقدمني كثير من الرسل، و جاء على هذا المعنى قول عمر رضي الله عنه: "نعمة البدعة"<sup>٢</sup>

و المعنى الثاني: التعب و الانقطاع والكلال، يقال: أبدعت الراحلة، إذا كلت و عطبت، و هذا المعنى يرجع إلى المعنى الأول، حيث أن معنى أبدعت الراحلة ، أي: بدأ بها التعب والانقطاع بعد أن لم يكن بها.

#### البدعة في الاصطلاح

البدعة في الاصطلاح هي: الطريقة المخترعة في الدين تضاهي الشرعية يقصد بها التقرب إلى الله و لم يقم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلاً أو وصفاً.  
أو بعبارة أخرى هي: ما أحدث في دين الله ، و ليس له أصل عام و لا خاص يدل عليه، أو: ما أحدث في الدين من غير دليل.<sup>٣</sup>

#### البدعة اللغوية

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري ٢٥٠/٤، ح ٢٠١٠،

<sup>٣</sup> - قواعد معرفة البدع ٢٤.

البدعة اللغوية هي: كل أمر مخترع جديد عن غير مثال سابق، فيدخل فيها كل ما اخترع من أشياء و أعمال و غير ذلك بشرط أن لا يكون مخالفا للدين.

مثل صناعة طائرات سيارات و أشياء أخرى. و منه قول عمر رضي الله عنه: "نعمة البدعة"<sup>١</sup> قال ابن رجب رحمه الله: و أما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع ، فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية ، فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد ، و خرج و رأهم يصلون كذلك، فقال: "نعمة البدعة هذه"، و روي عنه أنه قال: إن كانت هذه بدعة ، فنعمت البدعة.<sup>٢</sup>

### البدعة المذمومة

البدعة المذمومة هي ما ذكرها النبي صلى الله عليه و سلم في قوله: " إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار"<sup>٣</sup>، و قال عليه الصلاة و السلام: " و إياكم و محدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة و كل بدعة ضلالة "<sup>٤</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله: المراد بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعا، وإن كان بدعة لغة. ثم قال رحمه الله: كل من أحدث شيئا (في الدين)، ونسبه إلى الدين، و م يكن له أصل من الدين يرجع إليه، فهو ضلالة، والدين بريء منه، و سواء في ذلك مسائل الاعتقادات، أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة و الباطنة.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح باب فضل من قام رمضان ١٥٦، ح ٢٠١٠،

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري في صلاة التراويح باب فضل من قام رمضان ١٥٦، ح ٢٠١٠، جامع العلوم والحكم ٣١٩،

<sup>٣</sup> - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١٤٣/٣، ١٧٨٥.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٨١٣، ح ٨٦٧، و أبو داود في كتاب السنة باب لزوم السنة ١٥٦١، ح ٤٦٠٧، و اللفظ له، و ابن ماجه في كتاب السنة باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين ٢٤٧٩، ح ٤٢، و الترمذي في كتاب العلم باب ما جاء بالأخذ بالسنة ١٩٢١، ح ٢٦٧٦، و قال هذا حديث حسن صحيح ، و صححه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم ١٧، ح ٢٧.

<sup>٥</sup> - جامع العلوم والحكم ٣١٨، و انظر تحفة الأحوذى ٣٦٦/٧، و عون المعبود ١٢ / ٢٨١، و رسائل في حكم

الاحتفال بالمولد النبوي ١٠٨/١،

فالبدعة الشرعية هي التي تكون ضلالة و مذمومة، و هي ما وردت في هذه الأحاديث ، و البدعة المذمومة هي الطريقة المحدثه في الدين تضاهي الشرعية و يقصد بها التقرب إلى الله تعالى، أو بعبارة أخرى هي: كل ما أحدث في الدين ، و ليس له أصل عام و لا خاص يدل عليه.

### الفرق بين البدعة اللغوية و البدعة المذمومة

أما ما يتعلق بالفرق بين البدعة اللغوية و البدعة الشرعية فهو كما يلي:  
أن البدعة في معناها اللغوي أعم من البدعة في معناها الشرعي التي هي البدعة المذمومة ، فإن بينهما عموما و خصوصا مطلقا، حيث أن البدعة المذمومة داخله في مسمى البدعة في اللغة ، و لا العكس، لأن بعض البدع اللغوية كالمخترعات المادية غير داخله تحت مسمى البدعة المذمومة.<sup>١</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حين رده على من استدل بقول عمر رضي الله عنه في تقسيم البدعة إلى حسنة و سيئة: أكثر ما في هذا تسمية عمر تلك بدعة ، مع حسنها، و هذه تسمية لغوية لا تسمية شرعية ، و ذلك أن البدعة في اللغة تعم كل ما فعل ابتداء من غير مثال سابق ، و أما البدعة الشرعية فكل ما لم يدل عليه دليل شرعي... ثم ذلك العمل الذي يدل عليه الكتاب والسنة ليس بدعة في الشريعة وإن سمي بدعة في اللغة، فلفظ البدعة في اللغة أعم من لفظ البدعة في الشريعة، وقد علم أن قول النبي صلى الله عليه وسلم: " كل بدعة ضلالة" لم يرد به كل عمل مبتدأ، فإن دين الإسلام، بل كل دين جاءت به الرسل، فهو عمل مبتدأ، وإنما أراد ما ابتدئ من الأعمال التي لم يشرعها هو صلى الله عليه وسلم.<sup>٢</sup>

فالبدعة الشرعية هي التي تكون ضلالة و مذمومة، و أما البدعة اللغوية فهي أعم من الشرعية، لأن الشرعية قسم منها.<sup>٣</sup>

إن البدعة بالإطلاق الشرعي هي: البدعة الواردة في حديث " كل بدعة ضلالة " دون البدعة اللغوية ، و لذلك فإن البدعة الشرعية موصوفة بأنها ضلالة و مذمومة ، و أنها

<sup>١</sup> - انظر: قواعد معرفة البدع ، الجيزاني ٢٤، اقتضاء الصراط المستقيم ٥٨٩/٢ - ٥٩٠،

<sup>٢</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٥٩٣/٢ - ٥٩٤،

<sup>٣</sup> - انظر: علم أصول البدع ٩٥،

مردودة ، و هذا الاتصاف عام لا استثناء فيه ، بخلاف البدعة اللغوية ، فإنها غير مقصودة  
بحديث " كل بدعة ضلالة " ، فإن البدعة اللغوية لا يلازمها وصف الضلالة و الدم ، و لا  
الحكم عليه بالرد و البطلان ، إلا إذا كان مخالفا للشرعية.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - انظر: قواعد معرفة البدع ٢٤ - ٢٥ ،



## المطلب الثاني الفرق بين البدعة الحقيقية و البدعة الإضافية

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا الموضع الفروق بين البدعة الحقيقية و البدعة الإضافية.

إن البدعة في ذاتها تنقسم إلى بدعة حقيقية و بدعة إضافية ، و يأتي هذا التقسيم للبدعة من جهة النظر إلى علاقة البدعة للدليل الشرعي ، و من جهة أخرى علاقتها بالعمل من حيث الالتصاق و الانفراد.

فالبدعة الحقيقية لا تستند إلى دليل معتبر ، و لا إلى شبه دليل ، لا في الجملة و لا في التفصيل.

و أما البدعة الإضافية فلها نوع تعلق بالدليل الشرعي.

### البدعة الحقيقية

البدعة الحقيقية هي: التي لم يدل عليها دليل شرعي لا من كتاب ولا من سنة ولا من إجماع ولا استدلال معتبر عند أهل العلم لا في الجملة ولا في التفصيل، ولذلك سميت بدعة لأنها شيءٌ مخترع على غير مثال سابق.<sup>٢</sup>

أو هي ما كان الابتداء فيها من جميع وجوهها، فهي بدعة محضة، ليست فيها جهة تندمج بها في السنة ، و هي التي لم يدل عليها دليل شرعي من كتاب أو سنة أو إجماع أو استدلال... و سميت بدعة حقيقية لأنها شيءٌ مخترع على غير مثال سابق، فهي بعيدة عن الشرع خارجة عنه من كل وجه.<sup>٣</sup>

ومن أمثلتها: الطواف بغير الكعبة، والوقوف بغير عرفة، والبناء على القبور والأضرحة، و غير ذلك من الأمثلة.

<sup>١</sup> - انظر ٥٨

<sup>٢</sup> - انظر: الاعتصام ٢٣٤، حقيقة البدعة و أحكامها ٧/٢.

<sup>٣</sup> - انظر: الإبداع في مضار الابتداء، علي محفوظ ٥٥.

قال الدكتور البريكان عند تقسيمه البدعة إلى حقيقية وإضافية: بدعة حقيقية : و هي ما استحدث في الدين أصلا، و وصفا، و ذلك كالطواف حول القبور ، و إسراجها و نحو ذلك.<sup>١</sup>

### البدعة الإضافية:

البدعة الإضافية: هي التي لها شائبتان: إحداهما: لها من الأدلة متعلق، فلا تكون من تلك الجهة بدعة. و الأخرى: ليس لها متعلق إلا مثل ما للبدعة الحقيقية، فهي بالنسبة إلى إحدى الجهتين سنة ، لأنها مستندة إلى دليل ، و بالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة ، لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل، أو غير مستندة إلى شيء.<sup>٢</sup>

قال الإمام الشاطبي رحمه الله: معنى الإضافية: أنها مشروعة من وجه، و رأي مجرد من وجه ، إذ يدخلها من جهة المخترع رأي في بعض أحوالها فلم تناف الأدلة من كل وجه ، هذا إن كانت تجري مجرى الحقيقية ، و لكن الفرق بينهما ظاهر.<sup>٣</sup>

و قال البريكان: بدعة إضافية، هي: ما استحدث في الدين بوصفه دون أصله، وذلك كالذكر الجماعي بصوت واحد، فإن أصل مشروعية الذكر جاء الشرع بها، و لكنه على هذه الصفة لم يرد شرعا.<sup>٤</sup>

فبناء على هذه التعريفات تنقسم البدعة الإضافية إلى قسمين:

أحدها : اقترابها إلى البدعة الحقيقية ، حتى تكاد البدعة تعد حقيقية.

و الثاني: ابتعادها من البدعة الحقيقية ، حتى تكاد تعد سنة محضة.<sup>٥</sup>

قال الشاطبي رحمه الله: فلما كان العمل الذي له شائبتان لم يتخلص لأحد الطرفين وضعنا له هذه التسمية ، و هي " البدعة الإضافية" ، أي: أنها بالنسبة إلى إحدى الجهتين

<sup>١</sup> - المدخل ، البريكان ٧٧.

<sup>٢</sup> - الاعتصام ٢٣٤، و انظر: الإبداع في مضار الابتداع ٥٨، تحذير المسلمين ، البنعلي ١٣٨.

<sup>٣</sup> - الاعتصام ١٣٨.

<sup>٤</sup> - المدخل ، البريكان ٧٧.

<sup>٥</sup> - انظر: الاعتصام ٢٣٤ - ٢٣٤.

سنة لأنها مستندة إلى دليل، و بالنسبة إلى الجهة الأخرى بدعة لأنها مستندة إلى شبهة لا إلى دليل، أو غير مستندة إلى شيء.<sup>١</sup>

و من أمثلة البدعة الإضافية: صلاة ليلة النصف من شعبان: وهي مائة ركعة كل ركعتين بتسليمة يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة الإخلاص إحدى عشرة مرة، و الذكر بالاسم المفرد (الله) والضمير المفرد (هو). و غير ذلك من الأمثلة.

وقد ذكر الشيخ حافظ حكيمي رحمه الله، تقسيما للبدعة و هو قريب من تقسيم البدعة إلى الحقيقية و الإضافية، حيث قسم البدعة في العبادات إلى قسمين:

الأول: التبعيد. بما لم يأذن الله به، كتعبد جهلة المتصوفة بآلات اللهو والرقص والصفق وأنواع المعازف وغيرها مما هم فيه مضاهئون فعل من قال الله تعالى فيهم: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ (الأنفال: ٣٥).

الثاني: التبعيد بما أصله مشروع ولكن وضع في غير موضعه، ككشف الرأس مثلا وهو في الإحرام عبادة مشروعة فإذا فعله غير المحرم في الصوم أو في الصلاة أو غيرها بنية التبعيد كان بدعة محرمة.<sup>٢</sup> فهذا التقسيم قريب من تقسيم البدعة إلى الحقيقية و الإضافية.

### الفرق بين البدعة الحقيقية و البدعة الإضافية<sup>٣</sup>

البدعة الحقيقية و الإضافية كل واحدة منهما يدخل تحت قول النبي صلى الله عليه وسلم: " كل بدعة ضلالة"<sup>٤</sup> ، فهما ضاللتان و مذمومتان في الشرع.

و أما الفرق بين البدعة الحقيقية و البدعة الإضافية فمن جهتين: من جهة المعنى، و من جهة تعلقها بالعمل.

فمن جهة المعنى: أن البدعة الحقيقية ليس لها دليل لا من جهة الأصل ولا من جهة الوصف ، بخلاف البدعة الإضافية ، فإن الدليل عليها من جهة الأصل قائم، و من جهة

<sup>١</sup> - الاعتصام ٢٣٤.

<sup>٢</sup> - أعلام السنة المنشورة ١٢٢. انظر تقسيم الشيخ الفوزان للبدعة في عقيدة التوحيد ٢١٥-٢١٦،

<sup>٣</sup> - لمعرفة الزيادة في موضوع الفرق بين البدعة الحقيقية و الإضافية يرجع: الاعتصام ٢٣٤-٣٣٠، و حقيقة البدعة و أحكامها ٧/٢-٣٤، ٢٠٢، البرهان المبين في التصدي للبدع و الأباطيل، أشرف قطقاط ٤٧/١،

<sup>٤</sup> - سبق تخريجه ص ٦١.

الكيفيات أو الأحوال أو التفاصيل لم يرقم عليها، مع أنها محتاجة إليه لأن الغالب وقوعها في التعبديات لا في العاديات المحضة، و العبادات توقيفية تحتاج لدليل شرعي.<sup>١</sup> و عليه ، فإن البدعة الحقيقية أعظم وزرا ، لأنها التي باشرها المنتهي بغير واسطة، و لأنها مخالفة محضة ، و خروج عن السنة ظاهر، كالقول بالقدر ، و التحسين و التقبيح، و إنكار تحريم الخمر، و القول بالإمام المعصوم و نحو ذلك.<sup>٢</sup> و أن البدعة الحقيقية قد تشترك مع البدعة الإضافية في أكثر الأحكام، بخلاف البدعة الإضافية ، فإن لها أحكاماً خاصة.

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: ومن البدع الإضافية التي تقرب من الحقيقية أن يكون أصل العبادة مشروعاً إلا أنها تخرج عن أصل شرعيتها بغير دليل توهماً أنها باقية على أصلها تحت مقتضى الدليل ، وذلك بأن يقيد إطلاقها بالرأي ، أو يطلق تقييدها ، وبالجملة فتخرج عن حدها الذي حد لها .

ومثال ذلك أن يقال: إن الصوم في الجملة مندوب إليه لم يخصه الشارع بوقت دون وقت، ولا حد فيه زماناً دون زمان، ما عدا ما نهي عن صيامه على الخصوص كالعيدين ، وندب إليه على الخصوص كعرفة وعاشوراء بقول ، فإذا خص منه يوماً من الجمعة بعينه ، أو أياماً من الشهر بأعيانها — لا من جهة ما عينه الشارع — فإن ذلك ظاهر بأنه من جهة اختيار المكلف ، كيوم الأربعاء مثلاً في الجمعة ، والسابع والثامن في الشهر ، وما أشبه ذلك ، بحيث لا يقصد بذلك وجهاً بعينه مما لا ينشئ عنه . فإذا قيل له : لم خصصت تلك الأيام دون غيرها ؟ لم يكن له بذلك حجة غير التصميم ، أو يقول : إن الشيخ الفلاني مات فيه أو ما أشبه ذلك ، فلا شك أنه رأي محض بغير دليل ، ضاهى به تخصيص الشارع أياماً بأعيانها دون غيرها ، فصار تخصيص من المكلف بدعة ، إذ هي تشريع بغير مستند.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر: الاعتصام ٢٣٤، و انظر: الإبداع في مضار الابتداع ٥٨.

<sup>٢</sup> - انظر: علم أصول البدع ١٤٨.

<sup>٣</sup> - الاعتصام ٣١٢-٣١٣.

و أما من جهة تعلقها بالعمل: فالبدعة الحقيقية قد تنفرد عن العمل المشروع و قد تتصل به، و أما البدعة الإضافية فملتصقة بالعمل المشروع، و متداخلة معه في الغالب.<sup>١</sup>

و من الأمثلة التي تظهر الفرق بين البدعة الحقيقية و البدعة الإضافية هي:

مثل قراءة القرآن بالإدارة على صوت واحد ، فإن قراءة القرآن من الأعمال المشروعة ، و لكن لما اتخذ لها المبتدع هذا الوصف البدعي الملازم لها صارت من البدع الحقيقية.<sup>٢</sup>

و مثل صلاة الرغائب، و هي اثنتا عشرة ركعة من ليلة الجمعة الأولى من رجب بكيفية مخصوصة ، و قد قال العلماء<sup>٣</sup>: إنها بدعة منكرة قبيحة، وكذا صلاة شعبان.

و وجه كونها بدعة إضافية: أنها مشروعة باعتبار وغير مشروعة باعتبار آخر... فإذا نظرت إلى ما عرض لها من التزام الوقت المخصوص و الكيفية المخصوصة ، تجدها بدعة، فهي مشروعة باعتبار ذاتها، مبتدعة باعتبار ما عرض لها.<sup>٤</sup>

و أن حاصل البدعة الإضافية أنها لا تنحاز إلى جانب مخصوص في الجملة ، بل ينحاز بها الأصلان — أصل السنة وأصل البدعة — لكن من وجهين.<sup>٥</sup>

و أن البدعة الحقيقية صاحبها يعمل و يتقرب إلى الله بعمل غير مشروع، و أما صاحب البدعة الإضافية فيتقرب إلى الله بمشروع وغير مشروع، كما سبق في الأمثلة الماضية، والتقرب يجب أن يكون بمحض المشروع ، فكما يجب أن يكون العمل مشروعاً باعتبار ذاته، يجب أن يكون مشروعاً باعتبار كلفيته، كما يفيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ، فهو رد"<sup>٦</sup>، فالمتدع بدعة حقيقية قد عمل سيئاً و هو يظن أنه عمل صالح، و المبتدع بدعة إضافية قد خلط عملاً صالحاً و آخر سيئاً، وهو يرى أن الكل صالح.<sup>٧</sup>

<sup>١</sup> - انظر: حقيقة البدعة ٧/٢،

<sup>٢</sup> - انظر: حقيقة البدعة ١١/٢،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٣٤ ، ١٣٥،

<sup>٤</sup> - أصول معرفة البدع ١٤٩،

<sup>٥</sup> - انظر: الاعتصام ٣٢٠.

<sup>٦</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الأفضية باب نقض الأحكام الباطلة ٩٨٢، ح ١٧١٨.

<sup>٧</sup> - انظر: علم أصول البدع ١٥٢ - ١٥٣. الإبداع ٦٠.

## المطلب الثالث الفرق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسقة

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا الموضوع الفروق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسقة.

إن البدعة تنقسم إلى بدعة مكفرة و بدعة مفسقة ، و قد يكون هناك بدع مختلف في كونها مكفرة أو مفسقة ، و إن كانت تعد مفسقة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومما ينبغي أيضا أن يعرف أن الطوائف المنتسبة إلى متبوعين في أصول الدين والكلام على درجات، منهم من يكون قد خالف السنة في أصول عظيمة، ومنهم من يكون إنما خالف السنة في أمور دقيقة.<sup>٢</sup>

فبناء على هذا الكلام تنقسم البدعة إلى مكفرة و مفسقة و بدع مختلف في كونها مكفرة و لكنها تعد مفسقة.

و قد ذكر شيخ الإسلام أمثلة على البدعة المكفرة و البدعة المفسقة ، ففي البدع المكفرة هو يقول: المشهور من مذهب الإمام أحمد وعامة أئمة السنة تكفير الجهمية، وهم المعطلة لصفات الرحمن، فإن قولهم صريح في مناقضة ما جاءت به الرسل من الكتاب، وحقيقة قولهم جحود الصانع، ففيه جحود الرب وجحود ما أخبر به عن نفسه على لسان رسله...<sup>٣</sup>

و في البدع المفسقة هو يقول: و أما المرجئة فليسوا من هذه البدع المعطلة ، بل قد دخل في قولهم طوائف من أهل الفقه و العبادة ، و ما كانوا يعدون إلا من أهل السنة...<sup>٤</sup>

و قال الشيخ الفوزان : و البدعة ليست على حد سواء، فهناك بدعة مكفرة ، و هناك بدعة دون ذلك، و من هنا يجب أن نزن الأمور بموازينها، و نراجع أهل العلم في ذلك، لأنهم قسموا البدعة إلى قسمين : بدعة مكفرة : كمقالات الجهمية ، و الغلاة من الفرق،

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣/٣٤٨،

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٢/٤٨٥.

<sup>٤</sup> - المرجع السابق ٣/٣٥٧. و انظر: حقيقة البدعة و أحكامها ٢/١٩٨-١٩٩.

و كل المقالات التي تخرج من الإسلام . و بدعة دون ذلك، يعد صاحبها من المسلمين لكن عنده شيء من البدعة.<sup>١</sup>

**البدعة المكفرة هي:** التي تخلع عن صاحبها صفة الإسلام ، فيخرج من الإسلام و يدخل في الكفر ، فيكون حكمه حكم الكافر المعاند، و ضابط ذلك أن يكون تكفيره معلوما من قواعد جميع الأئمة ، كمن أنكر أمرا متواترا معلوما من الدين بالضرورة، لأن ذلك تكذيب بالكتاب ، و بما أرسل الله به رسله، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم إلهية علي ، و رجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، و بدعة الجهمية في إنكار صفات الله تعالى، والقول بخلق القرآن ، أو خلق أي صفة من صفات الله تعالى.<sup>٢</sup>

و من أمثلة البدعة المكفرة : الطواف بالقبور تقربا إلى أصحابها وتقديم الذبائح لها، والنذور لها، والاستعانة والاستغاثة بغير الله من الأنبياء و الصالحين، و طلب تفرجج الكربة، و قضاء الحاجات منهم ، و كأقوال غلاة الجهمية و المعتزلة و الروافض.<sup>٣</sup>

و هنا ينبغي الإشارة إلى أن الحكم بتكفير أي مبتدع أمر خطير، وليس ذلك إلا لمن تأهل له من العلماء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ليس لأحد أن يكفر أحدا من المسلمين، وإن أخطأ و غلط حتى تقام عليه الحجة و تبين له المحجة، و من ثبت إسلامه بيقين، لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة و إزالة الشبهة.<sup>٤</sup>

و قال الحافظ الحكمي رحمه الله عند ذكره البدع المكفرة: و لكن هؤلاء منهم من علم أن عين قصده هدم قواعد الدين و تشكيك أهله فيه فهذا مقطوع بكفره بل هو أجنبي عن

---

<sup>١</sup> - محاضرات في العقيدة و الدعوة، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ٣/٣٨٨، انظر أيضا في تقسيم البدعة إلى المكفرة و المفسقة علم أصول البدع ٣٠-٣٢.

<sup>٢</sup> - انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ٥٤٩، فتح المغيث ١/١٧٦، تدريب الراوي ١٦٥، معارج القبول ٢/٦١٧، أعلام السنة المنشورة ١٢١، منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة، كريمة سوداني ٦٠،

<sup>٣</sup> - انظر: السنن و المبتدعات المتعلقة بالأذكار و الصلوات ١٦، البرهان المبين في التصدي للبدع و الأباطيل، أشرف قطقاط، ٤٩/١.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١٢/٤٦٦،

الدين من أعدى عدو له، وآخرون مغرورون ملبس عليهم، فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم وإلزامهم بها.<sup>١</sup>

إذا من كان قصده من بدعته هدم قواعد الدين و تشكيك أهله فبدعته مكفرة و صاحبه يخرج من الإسلام ، و من كان غير ذلك فتقام عليه الحجة فإن رجع عن بدعته و إلا كفر.<sup>٢</sup>

**البدعة المفسدة هي:** التي لا تخرج صاحبها عن الإسلام ، لكنه يكون ناقص الإيمان، وهي التي يعذر صاحبها بعذر سائغ، وقد مثل لها ببدع الخوارج و الروافض الذين لا يغفلون ذلك الغلو.<sup>٣</sup>

فأهل هذه البدعة لا يصلون إلى حد الكفر، بل يعملون بدعا يعتقدون أنها من الشريعة، وهي في الحقيقية زيادة على ما شرعه الله، و بذلك يكونون قد أضافوا إلى الشرع ما ليس منه.

و من أمثلة البدعة المفسدة: التعبد في أوقات معينة أو أماكن معينة، مثل إحياء ليلة المولد، و ليلة الإسراء، و اعتقاد في فضل بعض المزارات و غير ذلك من البدع. قال الحافظ الحكمي رحمه الله: البدع التي ليست بمكفرة، هي ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب و لا بشيء مما أرسل الله به رسله، كتأخير بعض الصلوات عن أوقاتها و تقديم الخطبة قبل صلاة العيد، و سب كبار الصحابة على المنابر، ونحو ذلك مما لم يكن منهم على اعتقاد شرعية ، بل بنوع تأويل و شهوات نفسانية و أغراض دنيوية.<sup>٤</sup>

### الفرق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسدة

أما ما يتعلق بالفرق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسدة فهو ما ذكرته في تعريف هذين النوعين من البدعة، و يلخص فيما يلي:

أن البدعة المكفرة يخرج صاحبها من الملة و يكون مخلدا في النار، بخلاف البدعة المفسدة حيث إن صاحبها لا يخرج من الملة و لكنه ينقص إيمانه و يكون تحت المشيئة يوم القيامة.

<sup>١</sup> - أعلام السنة المنشورة ١٢١، معارج القبول ٢/ ٦١٧.

<sup>٢</sup> - انظر أقوال العلماء في تكفير فرق المبتدعة مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/ ٣٥٠ - ٣٥٨،

<sup>٣</sup> - انظر: هدي الساري ٥٤٩، منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة ٦١ - ٦٢،

<sup>٤</sup> - معارج القبول ٢/ ٦١٧، بتصريف يسير. و انظر: أعلام السنة المنشورة ١٢١.



أن الرجل إذا ابتدع بدعة مكفرة، فإنه يسلب منه الإيمان بالكلية، و إذا ابتدع بدعة مفسقة، فإنه يسلب منه كمال الإيمان، و يبقى أصل الإيمان، فيكون إيمانه ضعيفا.  
أن البدعة المكفرة في الغالب تكون في الاعتقادات، و أما البدعة المفسقة في الغالب تكون في العبادات.

و قد وضع بعض العلماء ضوابط للبدعة المكفرة والبدعة المفسقة، ليكون تفريقا بين البدعة المكفرة و غير المكفرة.

و قد ذكر ذلك الشيخ الحكمي رحمه الله في كتابه معارج القبول، فهو يقول: ثم البدع بحسب إخلالها بالدين قسما: مكفرة لمتحلها، و غير مكفرة. فضابط البدعة المكفرة: من أنكر أمرا مجمعا عليه متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، من جحود مفروض أو فرض ما لم يفرض، أو إحلال محرم، أو تحريم حلال، أو اعتقاد ما يتزه الله ورسوله و كتابه عنه من نفي أو إثبات، لأن ذلك تكذيب بالكتاب، وبما أرسل الله به رسله، كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله عز وجل، والقول بخلق القرآن، أو خلق أي صفة من صفات الله عز وجل، وإنكار أن يكون الله اتخذ إبراهيم خليلا، وكلم موسى تكليما وغير ذلك، و كبدعة القدرية في إنكار علم الله وأفعاله وقضائه وقدره، و كبدعة المجسمة الذين يشبهون الله تعالى بخلقه، وغير ذلك من الأهواء، ولكن هؤلاء منهم من علم أن عين قصده هدم قواعد الدين وتشكيك أهله فيه، فهذا مقطوع بكفره بل هو أجنبي عن الدين من أعدى أعدو له، وآخرون مغرورون ملبس عليهم فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم، وإلزامهم بها.

و القسم الثاني البدع التي ليست بمكفرة و هي ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا بشيء مما أرسل الله به رسله، كبدعة المروانية التي أنكرها عليهم فضلاء الصحابة ولم يقروهم عليها، ولم يكفروهم بشيء منها ولم يتزعوا يدا من بيعتهم لأجلها كتأخيرهم بعض الصلوات إلى أواخر أوقاتها، وتقديمهم الخطبة قبل صلاة العيد، والجلوس في نفس الخطبة في الجمعة وغيرها، وسبهم بعض كبار الصحابة على المنابر، ونحو ذلك.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - معارج القبول ٦١٦/٢ - ٦١٧، و انظر: أعلام السنة المنشورة ١٢١. البدعة ضوابطها و أثرها السيئ في الأمة ، علي الفقيهي ٢٣.

و كذلك ذكر بعض ما قاله الحكمي رحمه الله السخاوي<sup>١</sup> رحمه الله في كتابه "فتح المغيث" عند كلامه عن رواية المبتدع ناقلا كلام شيخه ابن حجر رحمهما الله في قبول رواية المبتدع الفاسق ببدعته و أمثلة ذلك ، ثم ثنى بالبدع المكفرة، فقال: ... أما المكفرة وفي بعضها ما لا شك في التفكير به، كمنكري العلم بالمعدوم القائلين ما يعلم الأشياء حتى يخلقها أو بالجزئيات، والمجسمين تجسيما صريحا، والقائلين بحلول الإلهية في علي أو غيره ... إلى أن قال: فالمعتمد أن الذي ترد روايته: من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، أي إثباتا ونفيا... إلى أن قال: والذي يظهر أن الذي يحكم عليه بالكفر من كان الكفر صريح قوله، وكذا من كان لازم قوله وعرض عليه فالترمه، أما من لم يلتزمه وناضل عنه فإنه لا يكون كافرا...<sup>٢</sup>

و في ختام هذا المطلب يحسن أن يضاف إلى ما سبق من تقسيمات و ضوابط و فروق في مسألة البدعة المكفرة و البدعة المفسدة ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مسألة تكفير المبتدعة، فهو ذكر أصلين في موضوع تكفير أهل البدع ، فلما ذكر اختلاف العلماء في ذلك قال: وفصل الخطاب في هذا الباب بذكر أصلين:

أحدهما: أن يعلم أن الكافر في نفس الأمر من أهل الصلاة لا يكون إلا منافقا، فإن الله منذ بعث محمدا وأنزل عليه القرآن وهاجر إلى المدينة صار الناس ثلاثة أصناف: مؤمن به، وكافر به مظهر الكفر، ومنافق مستخف بالكفر، ولهذا ذكر الله هذه الأصناف الثلاثة في أول سورة البقرة، ذكر أربع آيات في نعت المؤمنين، وآيتين في الكفار، وبضع عشرة آية في المنافقين...

وإذا كان كذلك فأهل البدع فيهم المنافق الزنديق، فهذا كافر، ويكثر مثل هذا في الرافضة والجهمية، فإن رؤسائهم كانوا منافقين زنادقة، وأول من ابتدع الرفض كان

---

<sup>١</sup> - هو محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، الملقب شمس الدين، أبو الخير ، و أبو عبد الله ، الشافعي المعروف بالسخاوي، توفي بالمدينة المنورة سنة ٩٠٢هـ انظر ترجمته في: الضوء اللامع ٢/٨، شذرات الذهب ١٥/٨، الأعلام ١٩٤/٦

<sup>٢</sup> - فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ٣٣٣/١ - ٣٣٤، باختصار يسير، دار الكتب العلمية ط ١، ١٤٠٣،

منافقا، وكذلك التجهم، فإن أصله زندقة ونفاق، ولهذا كان الزنادقة المنافقون من القرامطة الباطنية المتفلسفة وأمثالهم يميلون إلى الرفضة والجهمية لقبهم منهم. ومن أهل البدع من يكون فيه إيمان باطنا وظاهرا، لكن فيه جهل وظلم، حتى أخطأ ما أخطأ من السنة، فهذا ليس بكافر ولا منافق، ثم قد يكون منه عدوان وظلم، يكون به فاسقا أو عاصيا، وقد يكون مخطئا متأولا مغفورا له خطأه، وقد يكون مع ذلك معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه، فهذا أحد الأصلين. والأصل الثاني: أن المقالة تكون كفرا، كجحد وجوب الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وتحليل الزنا والخمر والميسر، ونكاح ذوات المحارم، ثم القائل بما قد يكون بحيث لم يبلغه الخطاب، وكذا لا يكفر به جاحده، كمن هو حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه شرائع الإسلام، فهذا لا يحكم بكفره بجحد شيء مما أنزل على الرسول إذا لم يعلم أنه أنزل على الرسول، ومقالات الجهمية هي من هذا النوع فإنها جحد لما هو الرب تعالى عليه ولما أنزل الله على رسوله.

وتغلظ مقالاتهم من ثلاثة أوجه: أحدها: أن النصوص المخالفة لقولهم في الكتاب والسنة والإجماع كثيرة جدا مشهورة وإنما يردونها بالتحريف.

الثاني: أن حقيقة قولهم تعطيل الصانع، وإن كان منهم من لا يعلم أن قولهم مستلزم تعطيل الصانع، فكما أن أصل الإيمان الإقرار بالله، فأصل الكفر الإنكار لله.

الثالث: أنهم يخالفون ما اتفقت عليه الملل كلها وأهل الفطر السليمة كلها، لكن مع هذا قد يخفى كثير من مقالاتهم على كثير من أهل الإيمان حتى يظن أن الحق معهم لما يوردونه من الشبهات، ويكون أولئك المؤمنون مؤمنين بالله ورسوله باطنا وظاهرا، وإنما التبس عليهم واشتبه هذا كما التبس على غيرهم من أصناف المبتدعة، فهؤلاء ليسوا كفارا قطعاً، بل قد يكون منهم الفاسق والعاصي، وقد يكون منهم المخطئ المغفور له، وقد يكون معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه به من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه.<sup>1</sup>

و مع أن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ينصب على حكم المبتدعة إلا أنه يمكن أن يستنتج منه بعض الضوابط والأمثلة على البدع المكفرة و المفسدة، و هذا واضح في

<sup>1</sup> - مجموع الفتاوى ٣/٣٥٢ - ٣٥٥،

كلامه، و إن كان قد ربط أحكام البدعة بأحوال المبتدعة ، و هذا ما لا شك في تأثيره،  
وبهذه المناسبة ينبغي الإشارة إلى أن البدعة الواحدة تكون دائرة بين الكفر و الفسوق  
والعصيان ، و ذلك بحسب اعتقاد صاحبها و حاله.<sup>١</sup>

كما نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية و ضرب له الأمثلة حيث قال: فصار  
السماع المحدث دائرا بين الكفر و الفسوق و العصيان، و لا حول و لا قوة إلا بالله،  
وكفره من أعظم الكفر و أشده، و فسوقه من أعظم الفسوق.<sup>٢</sup>

---

<sup>١</sup> - انظر حقيقة البدعة ٢/٢٢٢.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣/٣٥٣ - ٣٥٤، و انظر حقيقة البدعة ٢/٢٢١ - ٢٢٢.

## المطلب الرابع الفرق بين البدعة القولية و البدعة العملية

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة والاصطلاح<sup>١</sup>، فسوف أذكر في هذا الموضوع البدعة القولية والبدعة العملية و الفرق بينهما.

تنقسم البدعة من حيث صفتها إلى قسمين: بدعة قولية وبدعة عملية، ومن العلماء من أضاف قسما ثالثا وهو بدعة اعتقادية، وهي البدعة في العقيدة ومثلوا له ببدع المعتزلة والخوارج في اعتقادهم تكفير العصاة من المسلمين، بل بأهوائهم اعتقدوا كفر عدد من الصحابة.<sup>٢</sup>

و أحيانا تذكر البدعة القولية و الاعتقادية معا ، ثم تذكر لكل نوع أمثلة تخصها. و مما تجدر الإشارة إليه أن بدعة الاعتقاد هي أخطر أنواع البدع، وغالب اطلاقات الشرع في ذم البدعة منصب عليها وهي المتبادرة في السبق إلى الذهن من إطلاق اسم البدعة شرعا، والمبتدع، و أهل الأهواء.<sup>٣</sup>

### البدعة القولية

البدعة القولية تنقسم إلى قسمين : قسم يتعلق بأقوال الفرق المبتدعة من الفرق المشهورة مثل الخوارج و الرافضة و الجهمية و غيرهم. و قسم يتعلق بالأذكار و الأوراد و الأدعية البدعية.

فالبدعة القولية : إذا كانت تغييرا لما جاء في كتاب الله عز و جل، و لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، كأقوال المبتدعة من الفرق المشهورة، مما هو ظاهر المخالفة للكتاب والسنة و ظاهر الفساد و القبح، كأقوال الرافضة و الخوارج و الجهمية والمعتزلة، وجميع الفرق المؤولة التي وضعت لنفسها مناهج مخالفة لمنهج الطائفة الناجية المنصورة.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨

<sup>٢</sup> - انظر: البدعة ضوابطها و أثرها السيئ في الأمة ٢٥، البدعة تجديدها و موقف الإسلام منها ٣٥٨، البدعة و أثرها في الرواية و الدراية ، عائض القرني ٧٣،

<sup>٣</sup> - البدعة تجديدها ٣٥٨، البدعة و المصالح المرسله ، توفيق الواعي ٢٠٥،

<sup>٤</sup> - انظر: البدعة ضوابطها و أثرها السيئ في الأمة ٢٥، البدعة تجديدها و موقف الإسلام منها ٣٥٨، البدعة و المصالح المرسله ، توفيق الواعي ٢٠٥،

و يذكر مع ما سبق من أقوال الفرق الأذكار والأدعية والأوراد التي أحدثت من قبل الصوفية و غيرهم، مثل الأذكار الجماعية بصوت واحد، والأذكار التي تقال عند الأضرحة، فهي كذلك من البدعة القولية.

و كذلك من الأمثلة على بدع الأقوال: الجهر بالنية في الصلاة، واتخاذ الأسماء المفردة لله تعالى للذكر، أو اتخاذ لفظ "هو" للذكر، كما تفعل الصوفية، وغير ذلك من الأوراد المحدثه.<sup>١</sup>

### البدعة العملية

البدعة العملية تكون متعلقة بالعمل، والعمل متعلق بالجوارح، وهي تكون في العمل الظاهر، كصلاة تخالف ما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم، و التوسل البدعي، وبناء القبة على القبور و الاجتماع عندها، الطواف حول الأضرحة، وغير ذلك من البدع العملية، فكل عمل يدخل تحت قول النبي صلى الله عليه و سلم: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد"<sup>٢</sup> فهو بدعة عملية.

و البدعة العملية تنقسم إلى أربعة أقسام :

القسم الأول: ما يكون في أصل العبادة، بأن يخترع عبادة ليس لها أصل في الشرع، مثل إحداث صلاة غير مشروعة، أو أعياد غير مشروعة، كأعياد الموالد، و مثل الترهيب والانتقاع للعبادة.

القسم الثاني: ما يكون من الزيادة في العبادة المشروعة، بأن يؤديها على صفة غير مشروعة، و ذلك كما لو زاد ركعة خامسة في صلاة المغرب أو العشاء مثلا.

القسم الثالث: ما يكون في صفة أداء العبادة المشروعة بأن يؤديها على صفة غير مشروعة ، و ذلك كأداء الأذكار و الأدعية المشروعة بأصوات جماعية مطربة و كالتشديد على النفس في العبادات إلى حد يخرج عن سنة نبينا صلى الله عليه و سلم.

<sup>١</sup> - انظر: حقيقة البدعة ٣٠٧/١.

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٧٠٨

القسم الرابع: ما يكون بتخصيص وقت للعبادة المشروعة لم يخصه الشرع كتخصيص يوم النصف من شعبان و ليله بصيام و قيام، فإن الأصل في القيام و الصيام مشروع و لكن تخصيصه بوقت من الأوقات يحتاج إلى دليل.<sup>١</sup>

### الفرق بين البدعة القولية و البدعة العملية

إن البدعة القولية و البدعة العملية يجمعهما أمر واحد هو أنهما من البدع المذمومة، لأن كلا النوعين يدخلان تحت البدعة الشرعية التي وردت النصوص في ذمها.

### و أما الفرق بينهما فيمكن إجماله في عدة نقاط:

أن البدعة القولية في الغالب متعلقة بأقوال الفرق والأذكار والأوراد والأدعية، وأما البدع العملية فهي متعلقة بالأعمال الظاهرة و الباطنة، مثل صيام على خلاف ما جاء في الشرع ، أو معاملة المؤمنين بالنفاق و غير ذلك.

أن البدعة القولية أقرب ما تكون إلى البدعة الحقيقية ، حيث إن هذه الفرق المذكورة أتوا بأقوال لم يكن لها أصل في الشرع، ولم يدل عليها دليل شرعي، وأما البدعة العملية فهي أقرب إلى البدعة الإضافية ، حيث إن لها متعلق بما له أصل في الشرع ، فمثلا : السنن و الرواتب للفرائض هي سنن مؤكدة و لكن مشروعة أن تصلى بالإنفراد ، فإذا صليت بجماعة أصبحت بدعة بالنظر إلى الكيفية.<sup>٢</sup>

فالخلاصة في الفرق بين البدعة القولية و العملية هو أن البدعة القولية متعلقة بالأقوال والأذكار والأدعية، وأما البدعة العملية فهي متعلقة بجميع الأعمال التي تحدث في الدين سواء كان عملا ظاهريا أو قلبيا أو عقديا أو عباديا.

---

<sup>١</sup> - كتاب عقيدة التوحيد الفوزان ٢١٥ - ٢١٦، و انظر: البرهان المبين ٤٥/١ . و قد قسم الإمام الشاطبي البدعة الإضافية إلى أربعة أقسام الذي يكون قريبا من أقسام البدع العملية. انظر: الاعتصام ٣٢٠ - ٣٣٠. علم أصول البدع ٧٦-٧٧، البدعة و المصلحة المرسله توفيق الواعي ١٩١ - ١٩٥.

<sup>٢</sup> - البرهان المبين ٤٧/١.

## المطلب الخامس الفرق بين البدعة والمصلحة المرسله

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة الاصطلاح<sup>١</sup>، وسوف أذكر في هذا المطلب التعريف اللغوي و الاصطلاحي للمصلحة المرسله و الفرق بينها و بين البدعة.

### المصلحة المرسله في اللغة و الاصطلاح

**المصلحة لغة:** مأخوذة من صلح يصلح بمعنى المنفعة ويدل على خلاف الفساد، يقال صلح الشيء يصلح صلاحا، و الصلاح ضد الفساد، و الإصلاح نقيض الإفساد. والمصلحة: الصلاح، والمصلحة واحدة المصالح، والاستصلاح نقيض الاستفساد، وأصلح: أتى بالصلاح، و أزال الفساد، و هو الخير و الصواب، و في الأمر مصلحة: أي: خير، و الجمع مصالح.<sup>٢</sup>

فالمصلحة كالمنفعة وزنا ومعنى، والاستصلاح طلب المصلحة، فالمصلحة إذن أثر الاستصلاح. فالمصلحة و الاستصلاح في عرف الأصوليين بمعنى واحد، فيكون معناهما متطابقين و كثير من الفقهاء عبر عن كل بالآخر حتى إن الإمام الغزالي ذكر الموضوع بعنوان الاستصلاح و في أثناء البحث عبر عنه بالمصلحة ، إذ يقول: قد اختلف العلماء في جواز المصلحة المرسله، و كذلك فإن الجلال المحلي يقول: إن الوصف الذي لم يدل الدليل على اعتباره و لا إلغائه يعبر عنه بالمصالح المرسله و بالاستصلاح.<sup>٣</sup>

### المصلحة المرسله اصطلاحا:

اختلف العلماء في التعريف الاصطلاحي للمصلحة المرسله إلى عدة أقوال و اتجاهات ولكني سأذكر تعريفين من تعريفاتهم و أترك الباقي لأن المقام لا يتسع لذلك.<sup>٤</sup> من التعريفات المختارة ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : المصلحة المرسله : هي أن يرى المجتهد أن هذا الفعل منفعة راجحة و ليس في الشرع ما يمنعه ، فهو لم يرتض رأي

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨

<sup>٢</sup> - انظر: معجم مقاييس اللغة ٥٥٠، لسان العرب ٥١٦ / ٢ - ٥١٧، مختار الصحاح ٢٢٠، المصباح المنير ٢٨٤، المعجم الوسيط ٥٢٠.

<sup>٣</sup> - انظر البدعة و المصالح المرسله ٢٤١. حقيقة البدعة ١٤٦/٢.

<sup>٤</sup> - انظر الأقوال و الخلافات في المصلحة المرسله كتاب: البدعة و المصالح المرسله بيانها تأصيلها أقوال العلماء فيها ٢٤١ - ٣٠٨. الاعتصام للشاطبي ٣٩٥ - ٣٩٨،



من قصرها على حفظ الضرورات الخمس و لم يقيدھا بكونھا عامة و حقيقية ، و اكتفى بكونھا راجحة و لم يخالفھا النص.<sup>١</sup>

و قال الشاطبي رحمه الله: إن المصالح المرسله يرجع معناها إلى اعتبار المناسب الذي لا يشهد له أصل معين ، فليس له على هذا شاهد شرعي على الخصوص ، ولا كونه قياساً بحيث إذا عرض على العقول تلقته بالقبول.<sup>٢</sup>

و قد ذكر صاحب كتاب " البدعة والمصالح المرسله بيانها تأصيلها أقوال العلماء فيها " تعريفات العلماء وناقشها، وفي الأخير ذكر تعريف الشاطبي و عقب عليه بقوله: إن تعريف الشاطبي ليس بدعا أو اختراعاً من عنده إنما سبقه به العلماء المجيزون للمصلحة الذين اعتبروا المناسب المرسل و اعتبروا المصالح أصلاً من الأصول التشريعية... ثم قال: اتبع الشاطبي في اعتباره للمصالح المرسله منهجاً فريداً يحيط بجوانب المصلحة واعتبارها و لم يطلقها كلمة أو يكتفي في اعتبارها بتعريف فقط، وإنما وضح رأيه ومفهومه وأظهر حجته وكان له في ذلك منهج معين و طريقة متميزة.<sup>٣</sup>

ثم ناقش المؤلف منهج الشاطبي في تعريف المصلحة المرسله و علق عليه و قال: إن منهج الشاطبي في المصلحة المرسله يعتبر متكاملًا.<sup>٤</sup>

فالمصلحة هي: المنفعة التي قصدها الشارع الحكيم لعباده من حفظ دينهم و نفوسهم وعقولهم و نسلهم و أموالهم طبق ترتيب معين فيما بينها.<sup>٥</sup> هذا معناها العام أما على سبيل الخصوص المتعلق بالمصالح المرسله و غيرها فيدور معناها حول النظر في أحكام الشريعة من حيث جوانب المصلحة المترتبة على هذه الأحكام.<sup>٦</sup> أما معناها الخاص بالمصلحة المرسله ، فيراد به: الوصف الذي لم يثبت اعتباره ولا إلغاؤه من قبل الشارع، أو: كل منفعة داخله

<sup>١</sup> - إرشاد الفحول ٢٤٢.

<sup>٢</sup> - الاعتصام ٣٩٥

<sup>٣</sup> - البدعة و المصالح المرسله ٢٩٢، ٢٩٤.

<sup>٤</sup> - انظر: المرجع السابق ٢٩٨.

<sup>٥</sup> - ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ، محمد سعيد رمضان ٢٣،

<sup>٦</sup> - ضوابط لمصلحة ٣٢٩،

ضمن مقاصد الشارع و متلائمة مع ما عهد من أحكامه دون أن يكون لها شاهد من نص أو إجماع أو ترتيب حكم على وفقه.<sup>١</sup>

أو هي : كل مصلحة داخلية في مقاصد الشارع و لم يرد في الشرع نص على اعتبارها بعينها أو بنوعها و لا على استبعادها.<sup>٢</sup>

## أنواع المصلحة

المصلحة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- المصلحة المعتبرة و هي: التي شرع الشارع أحكامها و دل دليل على أنه قصدها

عند تشريعه ، و هذه لا خلاف بين علماء المسلمين في بناء التشريع عليها ،

لأن اعتبار الشارع لها بمثابة إذن منه يجعلها أساسا للتشريع ، فالاستدلال بها

على الأحكام يعتبر اقتداء بالشرع ، كقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ ﴾ (الحجرات: ١٠) فكان الإصلاح بين الناس مصلحة

إسلامية تربط بين المؤمنين و تقوى ظهريهم و تجمع شملهم، دل عليه دليل من

القرآن الكريم.

٢- المصلحة الملغاة و هي: المصالح التي دل الشارع على إلغائها و علم مخالفتها

لمقتضى الأدلة الشرعية ، و هذا لا خلاف بين العلماء في أنه لا يبنى عليها

تشريع و لا يصح أن يقصد تحقيقها بحكم من الأحكام و من أمثلتها القول

بمساواة الابن و البنت في الميراث، فهذه مصلحة ملغاة قطعاً لمعارضتها نصاً

قطعياً من كتاب الله تبارك و تعالى في قوله: ﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ

لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ۖ وَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِّمَّا تَرَكَ

(النساء: ١١) فهذا نص من كتاب الله تعالى بأن لا مساواة بينهما ، و لكن

لكل نصيب معلوم.

<sup>١</sup> - المرجع السابق ٣٩٠.

<sup>٢</sup> - الاستصلاح ٣٩، مصطفى الزرقا، دار القلم ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، و انظر هذه الأقوال في: حقيقة

البدعة ١٤٦/٢ - ١٤٧.

٣- المصالح المرسله و هي ما لا يعلم من الشارع ما يدل على اعتبارها و لا إلغائها، لذا سميت مرسله، أي مطلقه عن الاعتبار و الإلغاء و يسميها بعضهم بالاستدلال المرسل كما يطلق عليها البعض اسم الاستصلاح ، و مثالها:

المصلحة التي شرعت لأجلها اتخاذ السجون، أو سك النقود و غير ذلك من المصالح الموجوده .<sup>١</sup>

### الفرق بين البدعة و المصلحة المرسله.

لما كان هذا المقام مزلة قدم لأهل البدع و مشتبهها عليهم حتى استدلوا على البدع من جهته كان لابد من بيان الفرق بين البدع و بين الاستدلال المرسل المسمى بالمصالح المرسله، حتى يتبين أن البدع ليست من المصالح المرسله.

أوجه الاتفاق و الافتراق بين البدعة و المصلحة المرسله.

أما أوجه الاتفاق بينهما فهي كالتالي:

١- أن كلا من البدعة و المصلحة المرسله من الأمور الحادثة، مما لم يعهد وقوعه في عصر النبوة ، و لا سيما المصلحة المرسله ، و هو الغالب في البدع إلا أنه ربما وجدت بعض البدع - و هذا قليل - في عصره صلى الله عليه و سلم ، كما ورد ذلك في قصة نفر الثلاثة الذين جاؤوا يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه و سلم.

٢- أن كلا من البدعة - في الغالب- و المصلحة المرسله خالية عن الدليل الخاص

المعين ، إذ الأدلة العامة المطلقة هي غاية ما يمكن الاستدلال به فيهما.

٣- تجتمع المصلحة المرسله و البدعة - غير المنهي عنها بخصوصها- في وصف

واحد- يبدو لبادي الرأي و يتعلق به محسن البدع- و هو : أن كلا منهما

مسكوت عنه بخصوصه من جهة الشرع.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - انظر: البدعة و المصالح المرسله ٣٥٣- ٣٥٦، باختصار.

<sup>٢</sup> - انظر قواعد معرفة البدع ٣٣، حقيقة البدعة ١٨٦/٢، البدعة و المصالح المرسله ٣٥٩،

و أما أوجه الافتراق بينهما كما يلي:

١- أن البدعة أمر مخترع في الدين، و هي تخر صاحبها إلى الفساد، بخلاف المصلحة فإنها ضد الفساد و هو طلب الصلاح و مخالفة الفساد.

٢- أن موضوع المصلحة المرسله ما عقل معناه على التفصيل ، و هذا يوجد في العادات و المعاملات ، أما العبادات فلا يعقل معناها على التفصيل، و فيها تكون البدع ، أما من ناحية دخول البدع في العادات و المعاملات فإنما يدخلها الابتداع من جهة ما فيها من التعبد لا بإطلاق.

٣- أن البدعة تنفرد بكونها مقصودة بالقصد الأول لدى أصحابها ، فهم - في الغالب- يتقربون إلى الله بفعلها ، و لا يجيدون عنها، فيبعد جدا - عند أصحاب البدع- إهدار العمل بها، إذ يرون بدعتهم راجحة على كل ما يعارضها ، بخلاف المصلحة المرسله ، فإنها مقصودة بالقصد الثاني دون الأول، فهي تدخل ضمن الوسائل ، لأنها إنما شرعت لأجل التوسل بها إلى تحقيق مقصد من المقاصد الشرعية ، و يدل على ذلك أن هذه المصلحة يسقط اعتبارها و الالتفات إليها شرعا متى عورضت بمفسدة أربى منها، و حينئذ لا يمكن إحداث البدع من جهة المصالح المرسله.

٤- أن ما ثبت كونه من المصالح المرسله فإنما يصح اعتبارها عند عدم معارضتها لنص في خصوص أو عموم، أو في منطوق أو مفهوم، قطعي أو ظني، جلي أو غير جلي، و بحيث تكون ملائمة لمقاصد و كليات الشريعة، في حين أن البدع معارضة للنصوص الكثيرة القاطعة الجلية، و مضادة لمقاصد الشريعة وأصولها و كلياتها.

- ٥- إن البدعة تنفرد بأنها تفضي إلى التشديد على المكلفين، وزيادة الحرج عليهم، بخلاف المصلحة المرسله، فإنها تعود بالتخفيف على المكلفين، وحفظ منفعتهم و جلب مفسدتهم، و رفع الحرج عنهم، أو إلى حفظ أمر ضروري لهم.
- ٦- إن البدعة تكون مناقضة لمقاصد الشريعة هادمة لها، بخلاف المصلحة المرسله فإنها - لكي تعتبر شرعا- لا بد أن تندرج تحت مقاصد الشريعة، وأن تكون خادمة لها، و إلا لم تعتبر.
- ٧- أن المصلحة المرسله تنفرد بعدم وقوعها في عصر النبوة ، إنما كان لأجل انتفاء المقتضي لفعالها، أو أن المقتضي لفعالها قائم لكن وجد مانع يمنع منه، بخلاف البدعة ، فإن عدم وقوعها في عهد النبوة كان مع قيام المقتضي لفعالها، وتوفر الداعي و انتفاء المانع.
- ٨- إن العبادات- و هي مجال الابتداع- حق خاص للشارع و لا يمكن معرفة حقه كما و كيفا و مكانا و زمانا و هيئة إلا من جهته، فيأتي به العبد على ما رسم له، و لهذا لم يكل الشارع شيئا من العبادات إلى آراء العباد.
- بينما تهتدي العقول البشرية - في الجملة- إلى معرفة حكم و علل وأوصاف و معاني العادات و المعاملات التي شرعها الشارع والتي سكت عنها، ومن هنا دخلت المصالح المرسله في هذا القسم دون ذلك.
- ٩- لقد ثبت وجود أدلة على اعتبار المصالح المرسله من العقل و النقل و الآثار و فتاوى العلماء ، في حين أن البدع بخلاف ذلك تماما ، إذ الأدلة العقلية و النقلية و المأثورة على ذمها جميعا من غير استثناء، وكذلك فتاوى أئمة الإسلام كلها متضافرة على ذم البدع و التحذير منها و سد طرقها و ذرائعها.
- و بهذا يظهر الفرق بين البدعة و المصلحة المرسله ، ويتبين أن الخلط بينهما مخالف للحق و الواقع و بجانب للصواب و سائق للضلالات و المفاسد .

فالبدعة شيء و المصلحة المرسله شيء آخر ، و لو روعيت شروط المصلحة المرسله كانت مضاده للبدعه و مباينه لها و امتنع جريان الابتداع من جهة المصلحة المرسله ، وذلك لكون المصلحة دليل شرعي ثبت بالدليل الشرعي ، أما البدع فدليل بالهوى والتشهي العقلي و الذوقي، ثبت بالدليل الشرعي فساده و بطلانه و ضلالته<sup>١</sup>.

---

<sup>١</sup> - للاستزاده في مسأله الفرق بين البدعه و المصلحة المرسله انظر ما يلي: الاعتصام ٣٩٥ - ٤١٤ ، إقتضاء الصراط المستقيم ٥٩٠ - ٦٠٣ ، البدعه و المصلح المرسله بيانها تأصيلها أقوال العلماء فيها ٣٥٩ - ٣٦٧ ، الإبداع في مضار الابتداع ٨٣ - ٩٢ ، علم أصول البدع ٢٢٥ - ٢٤١ ، تحذير المسلمين عن الابتداع و البدع في الدين ١٢٨ - ١٣٣ ، أدله التشريع المختلف في الاحتجاج بها ٢٦٤ - ٢٦٨ ، عبد العزيز الربيعه ، قواعد معرفه البدع ٣٣ - ٣٥ ، حقيقه البدعه ١٨٦ - ١٨٩ ، رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي ٣٤٧ - ٣٥٣ ،

## المطلب السادس الفرق بين البدعة و الاستحسان

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، وسوف أذكر في هذا المطلب التعريف اللغوي و الاصطلاحي للاستحسان و الفرق بينه و بين البدعة.

### الاستحسان في اللغة و الاصطلاح

**الاستحسان لغة:** مأخوذ من مادة حسن ، فهو استفعال من الحسن، و معناه عد الشيء و اعتقاده حسنا على ضد الاستقباح ، سواء كان حسيا كاستحسان الثوب، أو معنويا كاستحسان الرأي ، فيقال : استحسنت كذا، أي: اعتقدته حسنا ، و يقال : استحسنت الرأي أو القول أو الطعام أو الشراب، أي : عدته حسنا.<sup>٢</sup>

### الاستحسان في الاصطلاح

بما أن الاستحسان مصطلح يتعلق بعلم أصول الفقه فإنني أذكر بعض التعريفات لعلماء أصول الفقه.<sup>٣</sup>

الاستحسان هو: أن يعدل الإنسان عن أن يحكم في المسألة مثل ما حكم في نظائرها، لوجه هو أقوى من الأول يقتضي العدول عن الأول.<sup>٤</sup>  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أما الاستحسان فالمشهور من معانيه أنه مخالفة القياس لدليل، و قد يراد به غير ذلك.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨

<sup>٢</sup> - انظر: مفردات ألفاظ القرآن ، لسان العرب ١٣ / ١١٧ ، مختار الصحاح ٩٣ ، المعجم الوسيط ١٧٤ ، أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها ١٥٥ ، د. عبد العزيز الربيعة، مؤسسة لرسالة ط ١ ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

<sup>٣</sup> - و إني أختصر في ذكر أقوال العلماء في الاستحسان و أنواعه لقللة ارتباطه بالبحث و لمن أراد الاستزادة فليراجع: الاستحسان لابن تيمية ٤٧ - ٥٢ ، الاعتصام ٤١٤ - ٤١٧ ، أدلة التشريع ١٥٥ - ١٦٢ ، أصول التشريع الإسلامي ٢٠٤ - ٢٠٦ ، الاستصلاح ٢٣ - ٣٣ ،

<sup>٤</sup> - انظر: بذل النظر ٦٤٨.

<sup>٥</sup> - قاعدة في الاستحسان ابن تيمية، تحقيق محمد عزيز شمس، ٤٧، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : و العلماء في لفظه و معناه المذكور على ثلاثة أقوال: منهم من ينكر هذا اللفظ مطلقا، و هم نفاة القياس كداود و أصحابه، و كثير من أهل الكلام من المعتزلة و الشيعة و غيرهم ، فليس عندهم في أدلة الشرع لا قياس و لا استحسان. و منهم من يقر به بهذا المعنى، و يجوز مخالفة القياس للاستحسان، و يعمل بالقياس فيما عدا صورة الاستحسان، و هذا هو معروف عن أبي حنيفة و أصحابه.

و قال ابن حزم رحمه الله: هو الحكم بما رآه الحاكم أصلح في العاقبة و في الحال، و هذا هو الاستحسان لما رأى برأيه من ذلك، و هو استخراج ذلك الحكم الذي رآه.<sup>١</sup>

و قيل: الاستحسان: إنه ترجيح قياس خفي على قياس جلي، أو استثناء مسألة جزئية من أصل كلي- للدليل استقر في عقل المجتهد و اطمأن إليه.<sup>٢</sup> و قيل هو: العدول عن موجب قياس إلى قياس أقوى منه، أو هو تخصيص قياس بدليل أقوى منه.<sup>٣</sup>

وقال ابن العربي: الاستحسان إيثار ترك مقتضى الدليل على طريق الاستثناء و الترخص، لمعارضة ما يعارض به في مقتضياته، وقسمه أقساماً، عد منها أربعة أقسام: وهي ترك الدليل للعرف، وتركه للمصلحة، وتركه لليسير، وتركه لرفع المشقة، وإيثار التوسعة.<sup>٤</sup>

من أمثلة الاستحسان ما ذكره الشاطبي رحمه الله: أن الأمة قد استحسنت دخول الحمام من غير تقدير أجرة ولا تقدير مدة اللبث ولا تقدير الماء المستعمل، ولا سبب لذلك إلا أن المشاحة في مثله قبيحة في العادة، فاستحسن الناس تركه، مع أنا نقطع أن الإجارة المجهولة، أو مدة الاستئجار أو مقدار المشتري إذا جهل فإنه ممنوع، وقد استحسنت إجارته مع مخالفة الدليل، فأولى أن يجوز إذا لم يخالف دليلاً.<sup>٥</sup>

### الفرق بين البدعة و الاستحسان

#### أوجه الافتراق بين البدعة و الاستحسان

١- أن البدعة في معناها اللغوي يأتي بمعنى الشيء المخترع على غير مثال سابق، و التعب و الانقطاع و الكلال. و أما الاستحسان فمعناه اللغوي اعتقاد الشيء حسناً و هو ضد الاستقباح.

و منهم من ذم الاستحسان تارة، و قال به تارة، كالشافعي و أحمد و مالك و غيرهم. الاستحسان ٤٧- ٤٩.

<sup>١</sup> - الإحكام ١٩٥/٢.

<sup>٢</sup> - الإحكام شرح أصول الأحكام ١٩٥/٢ - ٢٣٢، أصول التشريع الإسلامي، ٢٠٤، علي حسب الله، دار الفكر العربي ط ٦، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، أصول الفقه الإسلامي ٧٣٧/٢، وهبة الزحيلي، دار الفكر ط ٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م،

<sup>٣</sup> - كشف الأسرار على أصول البزدوي ١١٢٣/٢، نقلاً عن أصول الفقه الإسلامي ٧٣٧/٢،

<sup>٤</sup> - الاعتصام ٤١٧.

<sup>٥</sup> - الاعتصام ٤١٥ - ٤١٦،



- ٢- أن البدعة في الاصطلاح تعني الطريقة المخترعة في الدين تضاهي الشرعية يقصد بها التقرب إلى الله و لم يقيم على صحتها دليل شرعي صحيح أصلا أو وصفا. و أما الاستحسان فهو: أن يعدل الإنسان عن أن يحكم في المسألة مثل ما حكم في نظائرها، لوجه هو أقوى من الأول يقتضي العدول عن الأول.
- ٣- أن البدعة في الدين كلها ضلالة كما ورد في قول النبي صلى الله عليه و سلم " كل بدعة ضلالة"١، و أما الاستحسان فليس كذلك.
- ٤- أن البدعة كما أنها ضلالة في نفسها، فهي في الحقيقة تتضمن الطعن في دين الله تعالى و أنه ناقص، و أن صاحب البدعة كمله بما ادعى أنه من شريعة الله. بخلاف الاستحسان أنه ليس ضلالة و لا فيه طعن للدين.
- ٥- أن أهل البدعة يستحسنون الأمر بأشياء لا دليل عليها، أو يستقبحون<sup>٢</sup>، و أما أهل الاستحسان بخلاف ذلك فإنهم ينظرون إلى الدليل ثم يستحسنون.
- ٦- أن أهل الاستحسان يعملون بتقديم الدليل على دليل لقوته ، و بناء على هذا يتبين أن الاستحسان عند أصحابه ليس عملا بالتشهي و اتباع الهوى و رغبة النفس ، بل هو دائر بين العمل بالاجتهاد السائغ شرعا ، أو بالدليل الأقوى ، ترجيحاً أو تخصيصاً.
- و بناء على هذا لا مجال لاستشهاد المبتدع بهذا المعنى (بمعنى الاستحسان)، لأن التحسين البدعي يقوم على مجرد الرأي و الذوق ، و إن لبسه صاحبه بالدليل ليضاهي به العمل المشروع.<sup>٣</sup>
- ٧- و ينفرد الاستحسان بأنه لا يكون إلا في المسائل التي تعارض فيها دليلان، يعمل المجتهد بأرجحهما، وهذا يقتضي أن يكون للمسألة حكمان، يعدل المجتهد عن أحدهما إلى الآخر بوجه يقتضي العدول.<sup>٤</sup> و أما البدعة ففيها حكم واحد في الشرع و هو الضلالة.

١ - سبق تخريجه.

٢ - الاعتصام ٤٣٥،

٣ - انظر: حقيقة البدعة ١٣٦/٢، بتصرف.

٤ - أصول الفقه الإسلامي ٢٨٠، محمد شلي،

- ٨- و تنفرد البدعة بأنها تؤول إلى التشديد على المكلفين وزيادة الحرج عليهم، بخلاف الاستحسان فإنه قد يعود بالتخفيف على المكلفين، ورفع الحرج عنهم.
- ٩- أن الاستحسان متعلق -غالباً- بما يعقل معناه من الأدلة و المسائل، أما العبادات المحضة فلا يدخل فيها، إلا من حيث توجيه الدليل إلى ما يعتقد المجتهد توجهه إليه بخلاف التحسين البدعي، فإن القائلين به يدخلونه في العبادات المحضة ، وغيرها منشئين و محدثين ما لا دليل له أصلاً.
- ١٠- أن الاستحسان لا ينفك عن الدليل و لا يخرج عنه بحال ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى تدل هذه الأمثلة<sup>١</sup> على أن هذا الأصل معتبر و معمول به عند السلف . أما التحسين البدعي فإنه مضاف للأدلة و خارج عليها، و مناقض لها، و إن احتج القائل به بشيء من الأدلة ، فإن هذا هو حال كل مبتدع لا بد أن يلبس بدعته بدليل يجعلها مسوغة القبول عند الناس ، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: البدعة لا تكون حقاً محضاً موافقاً للسنة إذ لو كانت كذلك لم تكن باطلاً و لا تكون باطلاً محضاً لا حق فيه، إذ لو كانت كذلك لم تخف على الناس ، و لكن تشتمل على حق و باطل فيكون صاحبها قد لبس الحق بالباطل: إما مخطئاً غالباً ، و إما متعمداً لنفاق فيه و إلحاد.<sup>٢</sup>
- ١١- أما عن الفرق بين البدعة و الاستحسان فينبغي لم أجد مراجع ذكرت الفروق بين البدعة و الاستحسان إلا ما ذكره الشاطبي رحمه الله في كتابه " الاعتصام" عند مناقشته أقوال العلماء في الاستحسان، فهو يقول: وأما الاستحسان ، فلأن لأهل البدع أيضاً تعلقاً به ، فإن الاستحسان لا يكون إلا بمستحسن ، وهو إما العقل أو الشرع . أما الشرع فاستحسانه واستقباحه قد فرغ منهما ، لأن الأدلة اقتضت ذلك فلا فائدة لتسميته استحساناً ، ولا لوضع ترجمة له زائدة على الكتاب والسنة والإجماع ، وما ينشأ عنها من القياس والاستدلال ، فلم يبق إلا العقل هو المستحسن ، فإن كان بدليل فلا فائدة لهذه التسمية ،

<sup>١</sup> - انظر الأمثلة في الاعتصام ٤١٧ - ٤٢٥ .

<sup>٢</sup> - درء التعارض ١٠٤/٢ ، حقيقة البدعة ١٣٧/٢ .

لرجوعه إلى الأدلة لا إلى غيرها ، وإن كان بغير دليل فذلك هو البدعة التي تستحسن . ويشهد لذلك قول من قال في الاستحسان : إنه ما يستحسنه المجتهد بعقله ، ويميل إليه برأيه قالوا: وهو عند هؤلاء من جنس ما يستحسن في العوائد ، وتميل إليه الطباع فيجوز الحكم بمقتضاه إذا لم يوجد في الشرع ما ينافي هذا الكلام ما بين أن ثم من التعبدات ما لا يكون عليه دليل ، وهو الذي سمي بالبدعة ، فلا بد أن ينقسم إلى حسن وقبيح ، إذ ليس كل استحسان حقاً. وأيضاً، فقد يجري على التأويل الثاني للأصوليين في الاستحسان. وهو أن المراد به دليل ينقدح في نفس المجتهد لا تساعده العبارة ولا يقدر على إظهاره. وهذا التأويل ، فالاستحسان لبعده في مجاري العادات أن يبتدع أحد بدعة من غير شبهة دليل ينقدح له. بل عامة البدع لا بد لصاحبها من متعلق دليل شرعي. لكن قد يمكنه إظهاره وقد لا يمكنه — وهو الأغلب — فهذا مما يحتاجون به.<sup>١</sup>

و بهذا يظهر الفرق بين البدعة و الاستحسان، و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - الاعتصام ٤١٤ - ٤١٥ ، ٤٢٦ ، ٤٣٥ ، و انظر: الإبداع في مضار الابتداع ١٣٠ ،

## المطلب السابع الفرق بين المبتدع الذي يعذر و المبتدع الذي لا يعذر

تقدم بيان معنى البدعة في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا المطلب الفرق بين المبتدع الذي يعذر و المبتدع الذي لا يعذر.

**المبتدع هو:** الذي أحدث في الدين ما لم يسبقه إليه غيره. و هو من أحدث البدعة و فعلها ، أو وقعت منه البدعة.

أو هو من خالف أهل السنة اعتقاداً، و المبتدعون يسمون بأهل البدع و أهل الأهواء.<sup>٢</sup> يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن البدعة هي الدين الذي لم يأمر به الله و رسوله، فمن دان ديناً لم يأمر به الله و رسوله به، فهو مبتدع، و هذا معنى قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (الشورى: ٢١)

و قال ابن حجر رحمه الله: المبتدع: من اعتقد شيئاً مما يخالف أهل السنة و الجماعة.<sup>٣</sup> و قال الشيخ ابن العثيمين رحمه الله: كل من تعبد لله بشيء لم يشرعه الله ، أو بشيء لم يكن عليه النبي صلى الله عليه و سلم ، و خلفاؤه الراشدون فهو مبتدع، سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق بأسماء الله و صفاته أو فيما يتعلق بأحكامه و شرعه.<sup>٤</sup>

### الفرق بين المبتدع الذي يعذر و المبتدع الذي لا يعذر

إذا ثبت أن البدعة معصية من المعاصي و أن المبتدع آثم ، فليس الإثم الواقع عليه على رتبة واحدة ، كما أن البدعة ليست على رتبة واحدة ، فمنها ما هو مكفر و منها ما هو مفسق و غير ذلك ، فكذلك المبتدع ، فهناك مبتدع يكفر ببدعته و مبتدع يفسق و مبتدع

<sup>١</sup> - انظر ص ٥٨

<sup>٢</sup> - كشف اصطلاحات الفنون ١٤٣١/٢، موسوعة نضرة النعيم ٣٧٣٢/٩.

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٢/٢٤٤، انظر: منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة، محمد كندو ٣/١٤٣١

<sup>٤</sup> - مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد ابن صالح العثيمين ٢/٢٩١، رقم ٣٤٦، و انظر: البدع و المحدثات و ما لا أصل له ١١٩،

يعذر في بدعته. و حتى تتمكن من معرفة الفرق بين المبتدع الذي يعذر و الذي لا يعذر نحتاج معرفة أحوال المبتدع.

و قد ذكر العلماء للمبتدع عدة أحوال ، و بناء على هذه الأحوال يفرق بين المبتدع المعذور و المبتدع غير المعذور، و هذه الأحوال هي: المبتدع الجاهل و المتأول، و المبتدع العالم و غير المتأول، و المبتدع الداعي لبدعته.

### المبتدع الجاهل و المتأول

أما المبتدع الجاهل فينظر إلى نوع جهله و الأمر الذي وقع الجهل فيه ثم يحكم عليه أو يعذر .

فإذا كان جهله بسبب تركه للعلم و هو قادر على ذلك فجهله هذا غير معذور به لكونه أعرض عن طلب العلم الواجب عليه ، مع تمكنه منه و قدرته على نيئه، فلا عذر له عند الله في الآخرة.

أما حكمه في الدنيا فحسب بدعته ، فإن كانت بدعته مكفرة فهو كافر و إن كانت مفسقة أو غير ذلك فهو كذلك، و يترتب على ذلك ما قرره أهل العلم من أحكام بالنسبة للاستتابة و الإرث و التناكح و غير ذلك.

و هذا النوع من الجهل يسمى جهل الإعراض و الصدود.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من ترك الواجب أو فعل المحرم لا باعتقاد ولا بجهل يعذر فيه، ولكن جهلا وإعراضا عن طلب العلم الواجب عليه مع تمكنه منه، أو أنه سمع إيجاب هذا وتحريم هذا ولم يلتزمه إعراضا لا كفرا بالرسالة، فهذان نوعان يقعان كثيرا من ترك طلب العلم الواجب عليه حتى ترك الواجب وفعل المحرم غير عالم بوجوبه وتحريمه، أو بلغه الخطاب في ذلك ولم يلتزم اتباعه تعصبا لمذهبه أو اتباعا لهواه، فان هذا ترك الاعتقاد الواجب بغير عذر شرعي كما ترك الكافر الإسلام.<sup>1</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: نعم لا بد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك

<sup>1</sup> - مجموع الفتاوى ١٦/٢٢،

بوجه، والقسمان واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله...<sup>١</sup>

و هذا المبتدع الجاهل بسبب إعراضه عن العلم الذي يستطيع الوصول إليه أشبه بالمعاند الذي يرى الحق فلا يعمل به.

و أما إذا كان جهله بسبب الجنون و العته و النسيان ، فهذا لا شك أنه يعذر .  
و من هذا القسم : من كان حديث العهد بالإسلام ، أو من كان يعيش في بلاد نائية عن العلم و أهله، أو العامي الذي لم يجد سوى علماء الابتداع أو المقلد الذي يقتدي بعالم مبتدع لا يجد سواه .

فهذا الصنف من الناس يقع عليه الجهل بالسنة ، و الجهل بكون هذا العمل بدعة ، و لا يعلم ذلك ، فحكم هذا المبتدع الجاهل مختلف فيه، فمن العلماء من يرى أن حكمه كحكم أهل الفترة ، و منهم من يرى أنه يعذر إن لم تكن بدعته مكفرة ، و منهم من يرى أنه معذور عند الله سواء كانت بدعته مكفرة أو غير ذلك.<sup>٢</sup>

### المبتدع المتأول

أما المبتدع المتأول، فيراد به: من قام بعمل مبتدع و عنده شبهة يستحل بها هذا العمل. و عمله هذا يكون قسمين : كفر يخرج من الملة ، و فسق و عصيان.

### المتأولة من المبتدعة على ثلاثة أقسام :

القسم الأول: متضح كفره ، و إن زعم التأويل، فإنما يستتر بذلك، مثل أدلة الإسماعيلية و النصيرية في تأليهم غير الله عز وجل، و أدلة الفلاسفة في إنكار البعث الجسدي، و التمتع الحسي في الجنة، و في إنكار حقائق الملائكة عليهم السلام.

و كذلك من استحل بدعة أو غيرها من المعاصي استحلالات قلبيا مع علمه و اعترافه بأن عمله هذا لا أصل له في السنة، بل إنه في عمله هذا مستدرك على الشريعة، فهو حينئذ في النار بمعنى الكفر و العياذ بالله.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - طريق المهجرتين ١ / ٤٥٧ ،

<sup>٢</sup> - انظر هذه الأقوال بالتفصيل في : حقيقة البدعة ٢ / ٢٢٨ - ٢٤١ .

<sup>٣</sup> - علم أصول البدع ١٠٤ .

القسم الثاني: متضح إعداره ، و هو الذي وقع في غلط عملي أو اعتقادي لشبهة قد يكون له وجه في الاعتماد عليها، الشرط أن يكون هذا الوجه له احتمال مقبول. و هذا ما يطلق عليه التأويل السائغ، و قد حده الحافظ بن حجر في الفتح بما كان له وجه في العلم و هو سائغ في لغة العرب، فقال: قال العلماء: كل متأول معذور بتأويله ليس بآثم ، إذا كان تأويله سائغا في لسان العرب و كان له وجه في العلم.<sup>١</sup> فإذا كان هذا المبتدع من أهل الإسلام و وقع في بعض البدع المحرمة لخطأ في اجتهاده أو تأوله ، و قد علم بقرائن الأحوال أنه لم يقصد بفعله هذا معارضة الشريعة ، فلا شك أنه يعذر ، فإن كان قد صدر في تأوله هذا عن اجتهاد و حسن نية بحيث إذا تبين له الحق اتبعه، فهذا معفو عنه، لأن هذا هو منتهى وسعه ، و قد قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ

نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ (البقرة: ٢٨٦)، و قد يؤجر لاجتهاده.

و مثل هذا التأويل يقع من أهل الإيمان و الصلاح ، و هؤلاء على ضربين: الضرب الأول: متأولون من أهل الاجتهاد ، ذوو فضل و صلاح و حرص على اتباع الشريعة و اقتفاء آثار الرسول، و لكنهم أخطأوا في فهم النصوص و غلطوا في اجتهادهم و وهموا فيما ذهبوا إليه من تأويل، فهؤلاء معذورون مأجورون. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو فعله من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكا لله شرع له من الدين ما لم يأذن به الله، نعم قد يكون متأولا في هذا الشرع فيغفر له لأجل تأويله إذا كان مجتهدا الاجتهاد الذي يعفى فيه عن المخطئ ويثاب أيضا على اجتهاده، لكن لا يجوز اتباعه في ذلك كما لا يجوز اتباع سائر من قال أو عمل قولاً أو عملاً قد علم الصواب في خلافه، وإن كان القائل أو الفاعل مأجورا أو معذورا.<sup>٢</sup>

الضرب الثاني: متأولون ليسوا من أهل الاجتهاد و هم أهل صلاح و فضل و لكنهم أخطأوا في تأولهم.

<sup>١</sup> - فتح الباري ٣٠٤/١٢،

<sup>٢</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٥٨٢/٢ - ٥٨٣،

فهؤلاء قد يدخلون في حكم الجاهل الذي يعذر بجهله و قد يجتمع لهم مسوغ الإعذار من الجهتين، الجهل والتأويل.

و قد نص شيخ الإسلام ابن تيمية عن إعدار الجاهل غير المتأول، ثم ثنى بإعداره إن كان متأولا و حصول الأجر له و رفع الإثم عنه، فقال: وكل ما أوجب فتنة وفرقة، فليس من الدين سواء كان قولاً أو فعلاً، ولكن المصيب العادل عليه أن يصبر عن الفتنة ويصبر على جهل الجهول وظلمه، إن كان غير متأول، وأما إن كان ذاك أيضاً متأولا، فخطؤه مغفور له وهو فيما يصيب به من أذى بقوله أو فعله له أجر على اجتهاده وخطؤه مغفور له.<sup>١</sup>

### القسم الثالث: المتأول الذي اختلف في كفره و إعداره.

فالخلاف واقع فيمن ابتدع بدعة مكفرة و عنده شبهة يستحل بها فعله هذه البدعة معتقدا أنها ليست بكفر و هو من أهل القبلة.

أو كما قال ابن الوزير رحمه الله: ... و إنما يقع الإشكال في تكفير من قام بأركان الإسلام الخمسة المنصوص على إسلام من قام بها إذا خالف المعلوم ضرورة للبعض، أو للأكثر، لا المعلوم له، و تأول، و علمنا من قرائن أحواله أنه ما قصد التكذيب، أو التيسر ذلك علينا في حقه، و أظهر التدين و التصديق بجميع الأنبياء و الكتب الربانية مع الخطأ الفاحش في الاعتقاد، و مضادة الأدلة الجلية عقلا و سمعا و لكن لم يبلغ مرتبة الزنادقة.<sup>٢</sup> و هذا النوع من المتأولة مختلف في حكمه و للعلماء في إكفاره أو إعداره ثلاثة أقوال: القول الأول: الحكم بالتكفير.

القول الثاني: الحكم بالإعذار و عدم التكفير.

القول الثالث: التوقف و عدم الحكم بالكفر أو الإعدار.<sup>٣</sup>

القول الرابع: و هو الراجح في هذا الموضوع، فإن السلف حينما حكموا على البدعة الفلانية بالكفر وأن من قالها أو عملها فهو كافر، فإنما أرادوا التكفير بالإطلاق والخصوص، أما تكفير المعين فلا يقولون به حتى تتوفر الشروط و تنتفي الموانع، و دليل هذا المعنى أن الإمام- أحمد رحمه الله- كفر من قال بخلق القرآن، أو اعتقد بدعة الجهمية

<sup>١</sup> - الاستقامة ٣٧/١.

<sup>٢</sup> - إيثار الحق ٤١٥، و انظر: الشفاء للقاضي عياض ١٠٥٦/٢.

<sup>٣</sup> - انظر تفاصيل هذه الأقوال في: حقيقة البدعة ٢٨٠/٢ - ٣٠٠.



في صفات الله -جل و علا- و مع ذلك كان يدعو للخليفة و يستغفر له، و لو كان مرتدا لما جاز أن يفعل ذلك.<sup>١</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فإذا رأيت إماما قد غلظ على قائل مقالته أو كفره، فلا يعتبر هذا حكما عاما في كل من قالها إلا إذا حصل فيه الشرط الذي يستحق به التخليط و التكفير له.<sup>٢</sup>

فالرأي الأخير هو الرأي الوسط بين من كفر مطلقا، و من أعذر مطلقا، و خلاصة هذا القول: أن المبتدع إذا وقع في بدعة مكفرة و هو متأول تأويلا له وجه في العلم و مجال في اللغة، فإنه لا يخلو من أحد حالين:

الأول: أن يكون فيه إيمان ظاهرا و باطنا فهذا ليس بكافر و لا منافق و قد يكون مغفورا له خطؤه، بل قد يكون معه من الإيمان و التقوى ما يكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه، و حكمه في أسوأ الأحوال حكم أهل الكبائر.

الثاني: أن يكون باطنه الزيغ و المروق و العناد و الإعراض عن دين الله و إنما يتظاهر باتباع الدين و يتستر بالتأويل، فهذا منافق و زنديق من أهل جهنم و العياذ بالله.<sup>٣</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وليس في الكتاب والسنة المظهرون للإسلام إلا قسمان: مؤمن أو منافق.

فالمنافق في الدرك الأسفل من النار، والآخر مؤمن ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناوله الاسم المطلق، وقد يكون تام الإيمان - إلى أن قال- لكن المقصود هنا ألا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا بدعة ابتدعتها، ولو دعا الناس إليها كافرا في الباطن، إلا إذا كان منافقا، فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به وقد غلظ في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلا.

والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالا للأمة وتكفيرا لها، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم لا على بن أبي طالب ولا غيره بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضع.

<sup>١</sup> - انظر الاستشهاد بهذا في مجموع الفتاوى ١٢/٤٨٧ - ٤٨٩، ٢٣/٣٤٨ - ٣٤٩، ٧/٥٠٧ - ٥٠٨.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٦/٦١.

<sup>٣</sup> - حقيقة البدعة ٢/٢٩٩ - ٣٠٠.

وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة، من كان منهم منافقا، فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقا بل كان مؤمنا بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافرا في الباطن، وان أخطأ في التأويل كائنا ما كان خطؤه، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفل من النار، ومن قال أن الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفرا ينقل عن الملة، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بل وإجماع الأئمة الأربعة.<sup>١</sup>

### حكم المبتدع العالم و غير المتأول

قبل أن نبدأ في ذكر حكم المبتدع العالم و غير المتأول ينبغي أن نعرف عدة أمور:

١- أن العالم إذا ابتدع في دين الله ، أو عمل ببدعة أمام الناس فإنه يخشى عليه أن يكون إمام ضلالة و زعيم جهالة ، و أن يكون عليه إثم من اقتدى به في بدعته كما جاء في الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: " من سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها و لا ينقص من أوزارهم شيء".<sup>٢</sup>

و قال صلى الله عليه و سلم: " من استن سنة سيئة فاستن به فعليه وزره كاملا، و من أوزار الذي استن به و لا ينقص من أوزارهم شيئا".<sup>٣</sup>

و قال صلى الله عليه و سلم: " من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا".<sup>٤</sup>

٢- أنه إذا قيل بعذر المبتدع العالم بسبب اجتهاد أو تأول فلا يلزم من ذلك إقرار بدعته ، و الرضا بها، بل يجب الإنكار على كل من أظهر مقالة تخالف الكتاب و السنة.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٢١٧/٧ - ٢١٨، و نحوه في ٣٥١/٣ - ٣٥٥، ٢٠١/٣٥.

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب العلم باب من سن سنة حسنة ١٤٤، ح ١٠١٧.

<sup>٣</sup> - أخرجه ابن ماجه في كتاب السنة باب من سن سنة حسنة ٢٤٨٩، ح ٢٠٣، ٢٠٤.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم في كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة... ١١٤٤، ح ٢٦٧٤.

<sup>٥</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٤٦٤/١٢.

كما أنه لا يلزم من إعداره ترك دعوته إلى الحق و مناظرته في ذلك، و تحذير الناس منه إذا كان داعيا إلى بدعته.

فالحكم بعذره في الآخرة، و عدم نيله العقاب من الله، أو الحكم بأنه مأجور بسبب اجتهاده شيء، و إنكار بدعته و التحذير منها شيء آخر.<sup>١</sup>

٣- إضلال علماء الابتداع للناس أمر مشهور معلوم .

٤- لا بد من التفريق بين علماء الابتداع الذين هم من أهل الأهواء أتباع الفرق الضالة، و علماء وقعوا في بعض البدع من تمسك بالسنة و حرص على الإتيان، و لو غلظت بدعهم إذا كانوا ممن يعذرون.<sup>٢</sup>

و أما ما يتعلق بالحكم على العالم المبتدع فحاله من حيث الاجتهاد و التقليد لا يخلو عن أمرين:

١- أن يكون مجتهدا مطلقا، أو مجتهدا على وجه الخصوص إما في مذهبه أو في المسألة التي حدث فيها الابتداع بعينها.

٢- أن يكون مقلدا بإطلاق لمذهب أو لعالم آخر، أو مقلدا على وجه الخصوص في المسألة المبتدعة ذاتها.

فأما المجتهد اجتهادا مطلقا أو مقيدا فإن كان اجتهاده فيما لا يقبل الاجتهاد أو من المسائل العلمية أو العملية فلا يعذر بهذا الاجتهاد و إن ادعاه مثل الاجتهاد في المسائل الأصولية.

فالاختصاص في هذه القضايا غير مقبول و لا يعذر المبتدع باجتهاده فيها مطلقا، كما لو أنكر الصراط، أو أنكر وجوب الصلاة، أو غير ذلك.

فلذلك ينظر في حال المجتهد المنسوب إليه البدعة، إذ ليس كل من ادعى الاجتهاد مجتهدا، و لا كل من زعم العلم عالما. فأما العالم المجتهد حقا فالابتداع يقع منه فلتة و زلة ، لأن من المعلوم بالاستقراء أن العلماء المجتهدين حقا ، و هم الذين رسخوا في العلم لا

<sup>١</sup> - انظر إقتضاء الصراط المستقيم ٥٨٣/٢، ٦١٢-٦١٣، و مجموع الفتاوى ٤٧١/١١.

<sup>٢</sup> - انظر حقيقة البدعة ٣٠١/٢-٣٠٤.

يقصدون اتباع المتشابه ابتغاء الفتنة و ابتغاء تأويل الكتاب، ولا يتبعون أهواءهم، بل الدليل مقدم عندهم على ما سواه، فإذا ما ظهر لهم الحق أذعنوا له و أقرؤا به و انقادوا له.

و لا يدخل في هذا الصنف من المجتهدين علماء الفرق وإن كانوا يسمون مجتهدين عند فرقهم لأنهم في الحقيقة غير مجتهدين، و إنما مقلدون.

و كذلك ينظر فيما وقع فيه الابتداع ، فإن كان من المسائل المعلومة من الدين بالضرورة و التي ثبتت بالأدلة الشرعية المتواترة و هي المسائل الظاهرة الجلية فلا مجال لاعتبار الاجتهاد إن قدر وقوعه معذرا لصاحبه.

و أما المقلد فإن كان عاميا فقد سبق الكلام عنه في حكم الجاهل ، و إن كان عالما أو طالب علم يتمكن من معرفة العلم و عنده أدواته و لو في المسألة المبتدعة بخصوصها.

و هذا الصنف هو الذي لم يستنبط بنفسه وإنما اتبع غيره من المستنبطين، فأقر الشبهة واستصوبها و اعتنق البدعة و قام بها مقام متبوعه، و هو على أحد حالين:

الأول: مقلد مع الإقرار بالدليل الذي زعمه المجتهد دليلا ، و الأخذ فيه بالنظر.

الثاني مقلد من غير معرفة للدليل و لا نظر فيه كالعالمي الصرف.

### أما حكم المقلد على وجه الخصوص:

فإن كان من أصحاب الإعراض عما أنزل الله و الاكتفاء بتقليد مشايخه و علماء طائفته مع قدرته على العلم و تمكنه منه، فهذا ليس بمعذور، بل هو آثم بالتقليد ذاته و آثم بالبدعة التي اعتنقها تقليدا، ثم يكون حكمه بحسب منزلة البدعة من حيث كونها مفسدة، أو مكفرة، و هذا النوع من التقليد هو الغالب على أهل الابتداع.

أما إن كان المقلد لغيره له نظر في الدليل الذي زعمه المجتهد دليلا و اشتبه عليه هذا الدليل ، كحال شيخه الذي قلده من غير أن يكون ذلك عن هوى، فهذا معذور بتقليده.

و هذا النوع من المقلدة قليل و نادر وجوده في المبتدعة ، و إليه يتوجه كلام العلماء في إعدار من قالوا بإعداره من أصحاب التقليد، كقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عند كلامه عن الداعين عند القبور و الداعين بالأدعية المحرمة: ... و قد يكون الدعاء مكروها ويستجاب له أيضا ثم هذا التحريم والكرهية قد يعلمه الداعي وقد لا يعلمه على وجه

لا يعذر فيه لتقصيره في طلب العلم أو تركه للحق وقد لا يعلمه على وجه يعذر فيه بأن يكون فيه مجتهدا أو مقلدا كالمقلد أو المجتهد اللذين يعذران في سائر الأعمال...<sup>١</sup> و قال في موضع آخر: ... نعم، صار من نحو المائة الثالثة يوجد متفرقا في كلام بعض الناس، فلان ترجى الإجابة عند قبره وفلان يدعى عند قبره، ونحو ذلك. و الإنكار على من يقول ذلك ويأمر به كائنا من كان، فإن أحسن أحواله أن يكون مجتهدا في هذه المسألة أو مقلدا فيعفو الله عنه...<sup>٢</sup>

و قال أيضا رحمه الله: وإنما المقصود هنا أن ما ثبت قبحه من البدع وغير البدع من المنهي عنه في الكتاب والسنة أو المخالف للكتاب والسنة إذا صدر عن شخص من الأشخاص فقد يكون على وجه يعذر فيه، إما لاجتهاد أو تقليد يعذر فيه، وإما لعدم قدرته كما قررته في غير هذا الموضوع.<sup>٣</sup>

و أما المبتدع غير المتأول، فإن لم يكن جاهلا بالحجة الشرعية و لا مجتهدا الاجتهاد السائغ الذي يعذر به فهو آثم و غير معذور.<sup>٤</sup>

### حكم المبتدع الداعي لبدعته

أما ما يتعلق بحكم المبتدع الداعي إلى بدعته فحكمه في الآخرة من حيث الثواب و العقاب و المغفرة و عدمها يدخل ضمن القسمين الماضيين في هذا المطلب ، و هما: حكم المبتدع الجاهل و المتأول و حكم المبتدع العالم و غير المتأول. و أما حكمه في الدنيا فبعده أمور، منها:

١- القتل، إذا كانت بدعته مكفرة و ثبت أنه يعتقد ذلك فيقتل، و هذا النوع من الحكم لا يجري إلا بيد ولي الأمر، و القتل حكم تعزيري في حق أفراد أهل

<sup>١</sup> - إقتضاء الصراط المستقيم ٧٠٠/٢.

<sup>٢</sup> - إقتضاء الصراط المستقيم ٧٢٨ / ٢.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٠ / ٣٧٠ - ٣٧١.

<sup>٤</sup> - انظر: حقيقة البدعة ٣٢٦/٢.

البدع، يحكم به أهل العلم و الإيمان و ليس للمحتسب أو العالم الذي لا سلطة له إيقاع هذا الحكم.<sup>١</sup>

و لا يحكم بقتل الداعي للبدعة إلا إذا لم يندفع فساده إلا بالقتل، أما إذا اندفع فساده بما دون القتل فلا يقتل، و لا يقتل حتى يستتاب و يبين له الحق، و كذلك لا يقتل إذا كان في قتله مفسدة راجحة.<sup>٢</sup>

٢- المهجر و التحذير من مجالسة و مخالطة الداعي للبدعة و سماع كلامه.

و المهجر الوارد في كلام السلف هو ترك الكلام و ترك السلام و ترك المجالسة و المخالطة و الاستماع و ترك المناظرة و ترك الدخول عليهم ، و ترك عيادة المبتدعة إذا مرضوا و شهود جنازتهم إذا ماتوا ، و ترك الصلاة عليهم و ترك الصلاة خلفهم ، و ترك مبايعتهم و مناكحتهم ، و البعد عن مجاورتهم و ترك توقيرهم و إجلالهم ، أو ما يؤدي إلى ذلك من بسط الوجه و الانشراح برؤيتهم أو تسميتهم و تلقيبهم بأسماء و ألقاب التوقير، أو طلب المشورة منهم، و سوف أذكر هنا شيئاً من أقوال السلف فيهم و ذلك على سبيل التمثيل لا الحصر.

قال ابن عباس رضي الله عنه: لا يجالس أهل الأهواء فإن مجالستهم ممرضة للقلوب.<sup>٣</sup>

و قال الفضيل بن العياض رحمه الله: من جلس مع صاحب بدعة فاحذره، و من جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة، و أحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد، آكل عند اليهودي و النصراني أحب إلي من آكل عند صاحب بدعة.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٠٩/٢٨.

<sup>٢</sup> - انظر المرجع السابق ١٠٨/٢٨ - ١٠٩، ٤٩٩-٥٠٠.

<sup>٣</sup> - الشريعة للأجري ٧٠،

<sup>٤</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، اللالكائي ٤ / ٧٠٦.

و قال الإمام أحمد رحمه الله: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و الاقتداء بهم و ترك البدع، و كل بدعة فهي ضلالة ، و ترك الخصومات و الجلوس مع أصحاب الأهواء، و ترك المراء و الجدال و الخصومات في الدين.<sup>١</sup>

و قال الحسن البصري رحمه الله: لا تجالس أهل الأهواء و لا تجادلوهم، و لا تسمعوا منهم.<sup>٢</sup>

و بلغ ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا بالأم يقرئه السلام، فقال ابن عمر: إنه قد بلغني أنه أحدث حدثا، فإن كان كذلك فلا تقرأن عليه مني السلام.<sup>٣</sup>

٣- الصلاة خلف المبتدع، تختلف الصلاة خلف المبتدع باختلاف المبتدع و حاله:

فإن كان المبتدع محكوما بكفره فلا تصح الصلاة خلفه بإجماع أهل السنة، سواء كان داعية إلى بدعته أو غير داعية.

و إذا كان المبتدع لا يكفر ببدعته، فيختلف حكم الصلاة خلفه باختلاف حاله و أحوال المصلين.

فإن كان داعيا إلى بدعته و لم يمكن إقامة الجمع و الجماعات إلا خلفه ، ففي هذه الحالة تؤدي الصلاة خلفه ، لأن ترك الصلاة إما أن يؤدي إلى تعطيل واجب أو تفويت الأفضل.

قال ابن قدامة رحمه الله: فأما الجمع والأعياد، فإنها تصلى خلف كل بر وفاجر، و قد كان أحمد يشهدا مع المعتزلة، وكذلك العلماء الذين في عصره.<sup>٤</sup>

أما إذا أمكن أداء الجمع و الجماعات خلف إمام عدل ، فإن الأئمة متفقون على كراهة الصلاة خلف المبتدع الداعي إلى بدعته ، و قد اختلفوا في صحة الصلاة خلفه.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، اللالكائي ١/١٧٦.

<sup>٢</sup> - المرجع السابق ١/١٥٠.

<sup>٣</sup> - شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، اللالكائي ٤/٧٠١.

<sup>٤</sup> - المغني لابن قدامة ٢/١٠.

و أما إذا كان المبتدع غير مظهر لبدعته ، بل هو مستتر بها، فإنه ينظر في حكم أداء الصلاة خلفه ، بعد ثبوت بدعته بيقين، بحسب الحاليتين المتقدمتين في المبتدع المعلن، فإن لم يمكن أداء الجمع و الجماعات إلا خلفه فإنها تؤدي خلفه و لا تترك، ومن تركها فإنه معدود من أهل البدع عند أهل السنة والجماعة، لأنه إذا جاز أداء هذه الصلوات خلف المبتدع المعلن فأداؤها جائز خلف المستتر من باب الأولى.

و أما إذا أمكن أداؤها خلف إمام عدل ، فلا شك أن أداء الصلاة خلف العدل أفضل من أدائها خلف الفاسق، و لكن الصلاة لا تترك خلف المبتدع المسر هنا إنكارا عليه، كما تترك خلف المبتدع المعلن، فإن الإنكار الظاهر بترك الالتمام به و غيره من وسائل الإنكار إنما يكون عند الإعلان للبدعة، وهذا غير معلن.<sup>٢</sup>

و أما الحكم على الصلاة على أهل البدع بعد موتهم، فمن كفر ببدعته بالاتفاق، لا يصلى عليه، لأن الصلاة على من علم كفره لا تجوز اتفاقا. و أما من لا يكفر ببدعته ينظر في حاله ، فإن كان داعيا إلى بدعته مظهرا لها، فيشرع ترك الصلاة عليه لمن يؤثر تركه للصلاة في زجر الناس عن البدعة. و أما إذا كان مسرا لا يظهر بدعته و لا يدعو إليها، فهو في الحكم كعامة المسلمين يصلى عليه و يستغفر له، ولا تترك الصلاة على المبتدع إلا إذا كان في ترك الصلاة عليه مصلحة شرعية، أما إن كان الترك لا يؤثر في زجر الناس وإبعادهم عن البدعة فالأولى أن يصلى عليه إلا إذا علم نفاقه، فلا يصلى على من علم نفاقه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وقد أمر الله بالصلاة على من يموت، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر للمنافقين، حتى نهي عن ذلك، فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه، وإن كان فيه بدعة أو

<sup>١</sup> - انظر خلاف العلماء في مجموع الفتاوى ٢٣/٣٥٨ - ٣٦٠،

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢٣/٣٥٨، البرهان المبين في التصدي للبدع و الأباطيل ١/ ١٠٤.



فسق، لكن لا يجب على كل أحد أن يصلى عليه، وإذا كان في ترك الصلاة على الداعي إلى البدعة والمظهر للفجور مصلحة من جهة انزجار الناس فالكف عن الصلاة كان مشروعاً لمن كان يؤثر ترك صلاته في الزجر بأن لا يصلى عليه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه: "صلوا على صاحبكم، وكذلك قال في الغال: صلوا على صاحبكم"<sup>١</sup> ٢

٤ - توبة المبتدع.

اختلف العلماء في قبول توبة المبتدع<sup>٣</sup>، فمنهم من قال لا تقبل توبة المبتدع مطلقاً ومنهم من فصل في ذلك. و الراجح في المسألة أنه تقبل توبته إذا تاب. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و من قال إنه لا يقبل توبة المبتدع مطلقاً، فقد غلط غلطا منكراً.<sup>٤</sup>

و قال أيضاً: ومعنى قولهم إن البدعة لا يتاب منها أن المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله قد زين له سوء عمله فرآه حسناً، فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً - إلى أن قال - ولكن التوبة منه ممكنة، وواقعة بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبين له الحق كما هدى سبحانه وتعالى من هدى من الكفار والمنافقين وطوائف من أهل البدع والضلال...<sup>٥</sup>

و قد بين رحمه الله في مواضع كثيرة جواز التوبة لكل مبتدع داعية أو غير داعية كافر ببدعته أو فاسق.<sup>٦</sup> كما نص على توبة الراضي الساب للصحابة

<sup>١</sup> - حديث صحيح: أخرجه مالك في الموطأ ١/٣٦٠، ح ٩٢٤، و أبو داود في كتاب الجهاد باب في تعظيم الغلول ١٤٢٤، ح ٢٧١٠، و النسائي في كتاب الجنائز باب الصلاة على من غل ٢٢١٦، ح ١٩٦١، ابن ماجه في كتاب الجهاد باب الغلول ٢٦٤٨، ح ٢٨٤٨، الحاكم ٢/١٣٨، ح ٢٥٨٢.

<sup>٢</sup> - منهاج السنة النبوية ٥/٢٣٥ - ٢٣٦. البرهان المبين ١/١٠٥.

<sup>٣</sup> - انظر الأقوال في توبة المبتدع في: الاعتصام ٥٢٧، حقيقة البدعة ٢/٣٨٨ - ٤١٤.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١١/٦٨٥.

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ١٠/٩ - ١٠.

<sup>٦</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٣/٢٣٠، ٨/٢٧٠، ٣٣٣، ١٠/٣١٧، ٣٢٠، ٣٢٣، ٦٥٥، ١٤/٤٦٧، ٢٦/٢٣ -

رضي الله عنهم.<sup>١</sup> وجواز توبة من قال بأقوال الاتحادية وأهل وحدة الوجود.<sup>٢</sup>  
و بين أن من تاب من الاعتقادات و الأعمال الفاسدة المحرمة قبلت توبته.<sup>٣</sup>  
و بما ذكرنا من أقوال العلماء في أحوال المبتدع يظهر الفرق بين المبتدع الذي يعذر  
والمبتدع الذي لا يعذر و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٣/٢٩٠-٢٩١، ٤/٥٤٠-٥٤١، ٧/٦٨٣.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢/٣٥٨، ٣٥٧/٣٥.

<sup>٣</sup> - انظر الاستقامة ٢/١٩٤.

<sup>٤</sup> - أما ما يتعلق بقبول رواية المبتدع أو ردها، هل يقبل روايته أو يترك ، أو هناك تفصيل بين المبتدع الداعي لبدعته  
لبدعته و غيره فليُنظر: الهدي الساري لابن حجر ٥٤٩ - ٥٥٠، الباعث الحثيث لابن كثير ١/٢٩٩ - ٣٠٤. منهج  
الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة ٦٤ - ٧٢،

## المطلب الثامن الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته و التوسل به بعد وفاته

### التوسل في اللغة و الاصطلاح

التوسل لغة: من وسل يسل من باب وعد يعد: رغب و تقرب ، فالتوسل: التقرب بالشيء إلى الشيء، و منه اشتقاق الوسيلة، و هي ما يتقرب به إلى الشيء، و الجمع وسائل، و توسل إلى الله بوسيلة: تقرب إليه بعمل، و منه أن يتقرب شخص إلى شخص بعمل معين ، أو بهدية معينة ، أو بقرابة أو غيرها ليحصل له ما يريد منه.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ (المائدة: ٣٥) أي القربة، وقيل: تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه، وقيل هي القربة في الأعمال.<sup>١</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: وسل: الواو و السين و اللام كلمتان متباينتان جدا:

الأولى: الرغبة و الطلب يقال: وسل إذا رغب.

و الأخرى: السرقة، يقال: أخذ إبله توسلا.<sup>٢</sup>

و الوسيلة المتزلة عند الملك ، و الدرجة ، و القربة، و وسل فلان إلى الله وسيلة إذا عمل عملا تقرب به إليه ، و الواسل: الراغب إلى الله، و توسل إليه بوسيلة إذا تقرب إليه بعمل، و الوسيلة : ما يتقرب به إلى الغير، و الجمع الوسل و الوسائل.<sup>٣</sup>

قال ابن كثير رحمه الله: الوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود، و الوسيلة أيضا علم على أعلى منزلة في الجنة ، و هي منزلة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و داره في الجنة ، و هي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش.<sup>٤</sup> قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: " من

<sup>١</sup> - تفسير الطبري ٢٢٦/٦، ابن كثير ٧٤/٢، القرطبي ٤٤٧/٧، تفسير السعدي ٢٣٠، أضواء البيان ١١٦/٢ -

١١٧

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٥٢.

<sup>٣</sup> - انظر: معجم تهذيب اللغة ٤/٣٨٩٢، لسان العرب ١١/٧٢٤-٧٢٥، مختار الصحاح ٤١٥، المصباح المنير

٥٤٢، المعجم الوسيط ١٠٣٢.

<sup>٤</sup> - تفسير ابن كثير ٧٤/٢.

قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، و الصلاة القائمة، آت محمد الوسيلة و الفضيلة، و ابعثه مقاما محمودا الذي وعدته، إلا حلت له الشفاعة يوم القيامة".<sup>١</sup>

## التوسل اصطلاحا

إن العلماء ذكروا للتوسل معنيين : المعنى العام، و المعنى الخاص.

**أما المعنى العام فهو:** التقرب إلى الله بطاعته، و هذا يدخل فيه كل ما أمرنا الله به ورسوله.<sup>٢</sup> و قيل هو: ما يتقرب به إلى الله تعالى من صالح القول و العمل.<sup>٣</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ابتغاء الوسيلة العمل بطاعة الله تعالى و التقرب إليه بالصالح من الأعمال.<sup>٤</sup>

**و أما التوسل بالمعنى الخاص:** فهو أن يذكر الداعي في دعائه ما يرجو أن يكون سببا في قبول دعائه، أو أن يطلب من عبد صالح أن يدعو له.

قال السعدي رحمه الله: فإذا أتى العبد بالسبب والوسيلة، وهو الدعاء لله المقرون بالاستجابة له بالإيمان به و الانقياد لطاعته.<sup>٥</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: و لفظ التوسل يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين:

أحدهما: هو أصل الإيمان و الإسلام، و هو التوسل إلى الله بالإيمان و بالرسول صلى الله عليه و سلم و بطاعته.

و الثاني: التوسل بدعاء الرسول صلى الله عليه و سلم و شفاعته.

فهذان جائزان بإجماع المسلمين .<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب الدعاء عند النداء ٥٠، ح ٦١٤.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١/٢٤٧،

<sup>٣</sup> - جامع الأصول لابن الأثير ٩/٣٨٠.

<sup>٤</sup> - الرد على البكري ٢٨٤، و انظر إقتضاء الصراط ٢/٧٨٧،

<sup>٥</sup> - تيسير اللطيف المنان ٧٦، و انظر في تعريف التوسل بالمعنى العام و الخاص: التعريفات الاعتقادية ١٣٣-١٣٤،

<sup>٦</sup> - انظر: قاعدة جلييلة في التوسل ٨٥، البدعة تحديدها و موقف الإسلام منها ٤٤١.

أما الدليل على ذلك من القرآن ففي قوله تعالى في وصف أولي الألباب، قال تعالى:  
﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَءَامَنَّا ﴾ (آل عمران:  
١٩٣)، فقد قدموا التوسل بالعمل الصالح وهو الإيمان على الدعاء، رجاء الإجابة.

و من السنة النبوية حديث الغار<sup>١</sup>، حيث إنهم توسلوا إلى الله بالعمل الصالح...  
هذا عن التوسل بالعمل الصالح، وأما عن التوسل بدعاء الرسول صلى الله عليه وسلم  
وشفاعته، فيدل عليه قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا  
اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٦٤).

و من السنة حديث الأعرابي<sup>٢</sup> لما طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يستسقي لهم،  
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم، و أقر هذا الأعرابي على التوسل به و سعى في تحقيق ما  
توسل إليه.

و ذكر شيخ الإسلام معنى ثالثا للتوسل فهو يقول: و يراد به معنى ثالث لم ترد به  
سنة... و هو بمعنى الإقسام على الله بذاته، و السؤال بذاته، فهذا هو الذي لم تكن  
الصحابة يفعلونه في الاستسقاء و نحوه، لا في حياته و لا بعد مماته، لا عند قبره و لا غير  
قبره، و لا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم.<sup>٣</sup>

### أقسام التوسل

و التوسل في أصله ينقسم إلى قسمين: التوسل المشروع، و التوسل الممنوع.  
التوسل المشروع: وهو التوسل بذات الله تعالى كقولك: يا الله، وبأحد أسمائه كقولك:  
يا رحمن يا رحيم يا حي يا قيوم، أو صفاته كقولك: اللهم برحمتك أستغيث ونحو ذلك،  
أو بدعاء الرجل الصالح الحي الموجود، فتقول: يا شيخ ادع الله لي ونحو ذلك، كما  
استسقى الصحابة برسول الله صلى الله عليه وسلم. وتوسلوا بالعمل الصالح كقصة  
أصحاب الغار الذين أطبقت عليهم صخرة، فسألوا الله تعالى بصالح أعمالهم ففرج الله  
عنهم وخرجوا يمشون.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري و مسلم

<sup>٢</sup> - أخرجه أحمد ١٠٤/٣، ١٨٧، و البخاري ٢٥/٢، ٢٦، ٢٧، ٢٩، ٢١/٢، و مسلم ٦١٢،

<sup>٣</sup> - انظر قاعدة جليلة في التوسل و الوسيلة ٨٥-٨٦. البدعة تحديدها و موقف الإسلام منها ٤٤٦.

و التوسل المشروع أنواع كثيرة، يمكن إجمالها فيما يلي:

١- التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، كما أمر تعالى بذلك في قوله: ﴿وَلِلَّهِ

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْرَوْنَ مَا

كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ (الأعراف: ١٨٠)

٢- التوسل إلى الله تعالى بالإيمان والأعمال الصالحة التي قام بها المتوسل، كما في

حديث الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة فسدت عليهم باب الغار، فلم

يستطيعوا الخروج، فتوسلوا إلى الله بصالح أعمالهم، ففرج الله عنهم، فخرجوا

بمشون .

٣- التوسل إلى الله تعالى بتوحيده، كما توسل يونس عليه السلام، قال تعالى:

﴿فَكَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنَا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ

الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ (الأنبياء: ٨٧)

٤- التوسل إلى الله تعالى بإظهار الضعف والحاجة والافتقار إلى الله ، كما قال أيوب

عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ

أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨٣﴾ (الأنبياء: ٨٣)

٥- التوسل إلى الله بدعاء الصالحين الأحياء ، كما كان الصحابة إذا أجدبوا طلبوا من

النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو الله لهم ، ولما توفي صاروا يطلبون من عمه

العباس رضي الله عنه فيدعو لهم.

٦- التوسل إلى الله بالاعتراف بالذنب، قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ

لِي فَغَفَرَ لَهُ ﴿١٦﴾ (القصص: ١٦)

التوسل غير المشروع: هو التوسل بطلب الدعاء والشفاعة من الأموات ، والتوسل بجاه

النبي صلى الله عليه وسلم ، والتوسل بذوات المخلوقين أو حقهم.

<sup>١</sup> - انظر: كتاب التوحيد للفوزان ، معجم التعريفات لابن العثيمين ١٥٣- ١٦٠، تسهيل العقيدة الإسلامية

٤٩١- ٤٩٦، تحذير المسلمين ١٥٥- ١٥٦،

من أنواع التوسل غير المشروع:

١- التوسل إلى الله تعالى بدعاء الموتى والغائبين والاستغاثة بهم وسؤالهم قضاء الحاجات

وتفريج الكربات ونحو ذلك ، فهذا من الشرك الأكبر الناقل من الملة .

٢- التوسل إلى الله بفعل العبادات عند القبور والأضرحة بدعاء الله عندها ، والبناء

عليها ، ووضع القناديل والستور ونحو ذلك ، وهذا من الشرك الأصغر المنافي

لكمال التوحيد ، وهو ذريعة مفضية إلى الشرك الأكبر .

٣- و التوسل بالذات و بالجاه و الحرمه ، و الإقسام على الله بالتوسل به .

قال ابن العثيمين رحمه الله : أما القسم الذي لا يجوز أن تتوسل إلى الله تعالى به ، فهو:

ما ليس بوسيلة في الواقع ، مثل : أن تتوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم بذاته ، أو أن

تتوسل بجاه النبي صلى الله عليه و سلم، لأن ذلك لا ينفعك أنت ، فجاء الرسول و منزلته

عند الله ينتفع بها رسول الله صلى الله عليه و سلم نفسه، أما أنت فليس لك فيها منفعة

وكذلك ذاته من باب أولى.

**الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته و التوسل به بعد وفاته**

أما الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته و بعد وفاته فهو كما يلي:

١- أن التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حال حياته بدعائه و شفاعته لم ينكره

أحد من أهل القبلة، و من أنكر ذلك كفر.

و أما التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم بعد وفاته ، فلم يرد ذلك عن أحد من

الصحابة و التابعين و الأئمة الأربعة من أهل السنة و الجماعة ، و ما ورد من أحاديث أو

أقوال في ذلك لم يصح عنهم و إنما ذلك من أعمال المبتدعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لفظ التوسل قد يراد... به أمران متفق عليهما بين

المسلمين. أحدهما: هو أصل الإيمان والإسلام، وهو التوسل بالإيمان به وبطاقته (أي بالنبي

صلى الله عليه و سلم).

والثاني: دعاؤه وشفاعته، وهذا أيضا نافع يتوسل به من دعا له وشفع فيه باتفاق

المسلمين. ومن أنكر التوسل به بأحد هذين المعنيين، فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب

وإلا قتل مرتدا. ولكن التوسل بالإيمان به وبطاعته هو أصل الدين، وهذا معلوم بالإضطرار من دين الإسلام للخاصة والعامّة، فمن أنكر هذا المعنى فكفره ظاهر للخاصة والعامّة. وأما دعاؤه وشفاعته وانتفاع المسلمين بذلك، فمن أنكره فهو أيضا كافر لكن هذا أخفى من الأول، فمن أنكره عن جهل عرف ذلك، فإن أصر على إنكاره فهو مرتد. أما دعاؤه وشفاعته في الدنيا فلم ينكره أحد من أهل القبلة

وأما الشفاعة يوم القيامة فمذهب أهل السنة والجماعة - وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم - أن له شفاعات يوم القيامة خاصة وعامّة وأنه يشفع فيمن يأذن الله له أن يشفع فيه من أمته من أهل الكبائر ولا ينتفع بشفاعته إلا أهل التوحيد المؤمنون دون أهل الشرك.<sup>١</sup>

٢- أن الصحابة توسلوا بدعائه وشفاعته صلى الله عليه وسلم في حياته و تركوا ذلك بعد وفاته ، فلو كان ذلك جائزا بعد وفاته لفعلوا و لم يعدلوا عنه إلى غيره ، كما فعل عمر رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما التوسل بدعائه وشفاعته كما قال عمر: فإنه توسل بدعائه لا بذاته، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس، ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس: علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائما.

إلى أن قال: التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته، والسؤال بذاته، فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه، ولا في حياته ولا بعد مماته، ولا عند قبره، ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم، وإنما ينقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عن من ليس قوله حجة.<sup>٢</sup>

٣- أن التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم في حياته توسل بدعائه، وهو يملك ذلك، ويستطيعه و يقدر عليه. وأما التوسل به صلى الله عليه وسلم بعد وفاته

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١/١٥٣-١٥٤، قاعدة جلية في التوسل ٣٥.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١/٢٠٢.



بدعائه أو بذاته أو نحو ذلك، فإنه لا يجوز، لأنه طلب للشيء ممن لا يملكه، وكذلك لم يرد أن الصحابة استعملوا هذا الدعاء بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

و مما يدل على ذلك ما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كما ثبت في صحيح البخاري أن عمر رضي الله عنه قال لما أجدبوا و هو يخطب في الاستسقاء: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا بنبيك ، و إنا نتوسل إليك اليوم بعم نبيك ، يا عباس قم فادع الله لنا.<sup>١</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ثم إنهم بعد موته إنما كانوا يتوسلون بغيره بدلا عنه، فلو كان التوسل به حيا وميتا سواء، والمتوسل به الذي دعا له الرسول كمن لم يدع له الرسول، لم يعدلوا عن التوسل به وهو أفضل الخلق وأكرمهم على ربه وأقربهم إليه وسيلة إلى أن يتوسلوا بغيره ممن ليس مثله. ثم قال: فما زال المسلمون يسألون رسول الله في حياته أن يدعو لهم. وأما بعد موته فلم يكن الصحابة يطلبون منه الدعاء لا عند قبره ولا عند غير قبره، كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين، يسأل أحدهم الميت حاجته، أو يقسم على الله به ونحو ذلك.<sup>٢</sup>

خلاصة ما سبق هو أن التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم جائز و مطلوب في حياته سواء كان بالإيمان به أو بدعائه وشفاعته وغير ذلك، وأما التوسل به بعد وفاته فلا يجوز، لأنه نهي عن ذلك، ولم يرد عن الصحابة ولا التابعين وأئمة أهل السنة و الجماعة أنهم فعلوا ذلك، بل هم عدلوا عنه صلى الله عليه و سلم بعد وفاته إلى غيره كما سبق ذكره، فلو كان ذلك جائزا في حقه بعد وفاته لما عدلوا عنه إلى غيره. و بما سبق ذكره يتبين الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته و التوسل به بعد وفاته.

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في أبواب الاستسقاء باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ٧٩، ح ١٠١٠. انظر مجموع الفتاوى ١/٣١٨-٣١٩، شرح العقيدة الطحاوية ٢٩٨-٢٩٩،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١/٣٢٥، ٣٢٦، قاعدة جلية في التوسل و الوسيلة ٢٠٣، ٢٠٤،

## المطلب التاسع الفرق بين الاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي

### الشفاعة في اللغة و الاصطلاح

الشفاعة لغة: مصدر من شفع يشفع، مأخوذ من مادة (ش ف ع) التي تدل على مقارنة الشيئين، ومن ذلك الشفع خلاف الوتر، قال تعالى: ﴿وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ﴾ (الفجر: ٣) ، قال أهل التفسير: الوتر: الله تعالى، والشفع: الخلق، والشفعة: الزيادة.<sup>١</sup>  
قال ابن فارس رحمه الله: الشين و الفاء و العين، أصل واحد يدل على مقارنة الشيئين، من ذلك الشفع خلاف الوتر.<sup>٢</sup>

و شفع لي، يشفع شفاعة، وتشفع: طلب، والشفيح: الشافع، والجمع شفعاء، واستشفع فلان على فلان، و تشفع له وإليه فشفعه فيه، و استشفعه: طلب منه الشفاعة، أي قال له: كن لي شافعا، قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ (النساء: ٨٥) أي: من يكتسب حسنة يكن له نصيب منها، و من يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها، و قيل: يزداد عملا إلى عمل. وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (البقرة: ٢٥٥)، و الشفاعة هنا: الدعاء، والشفاعة: كلام الشفيح للملك في حاجة يسألها لغيره، فالشفاعة: الانضمام إلى آخر من أجل نصرته.

و استشفعته إلى فلان أي : سألته أن يشفع لي إليه، و استشفع : طلب الناصر و الشفيح، و استشفع في الأمر و عليه.<sup>٣</sup>

### الشفاعة اصطلاحا

عرف الراغب الشفاعة بقوله: الشفاعة: الانضمام إلى آخر ناصر له وسائله عنه، وأكثر ما يستعمل في انضمام من هو أعلى حرمة و مرتبة إلى من هو أدنى، و منه الشفاعة

<sup>١</sup> - انظر ابن كثير ٤/٦٥٢، القرطبي ٢٢/٢٥٨،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٥١٠،

<sup>٣</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٢/١٨٩٧، لسان العرب ٨/١٨٤، مختار الصحاح ٢٠٧، المصباح المنير ٢٦١،

المعجم الوسيط ٤٨٧، موسوعة نضرة النعيم ٦/٢٣٦٥،

يوم القيامة.<sup>١</sup> و قال الجرجاني: هي السؤال في التجاوز عن الذنوب من الذي وقعت الجناية في حقه.<sup>٢</sup>

و عرفها ابن الأثير رحمه الله بقول يقرب من تعريف الجرجاني، فهو يقول: هي السؤال في التجاوز عن الذنوب و الجرائم.<sup>٣</sup> و قيل: هي سؤال الخير للغير.<sup>٤</sup> فإذا نظرنا إلى هذين التعريفين وجدنا أن بعضها يحصر طلب الشفاعة بדרء المفسد، والآخر يحصره بجلب المصالح .

و الحقيقة أن طلب الشفاعة لا يختص بواحد منهما ، بل يتعلق بأحدهما تارة و بالآخر تارة أخرى.

و لذلك نرى بعض العلماء عرفها بأثما: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.<sup>٥</sup> فيطلق هذا التعريف على الشفاعة سواء كانت في أمور الدنيا أو الآخرة.<sup>٦</sup>

### أنواع الشفاعة

الشفاعة أنواع<sup>٧</sup>، و قد ذكر ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية ، فهو يقول: النوع الأول: الشفاعة الأولى، وهي العظمى، الخاصة بنبينا من بين سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين.

<sup>١</sup> - المفردات للراغب ٢٦٣. و انظر موسوعة نضرة النعيم ٦/٢٣٦٦،

<sup>٢</sup> - التعريفات للجرجاني ١٣١.

<sup>٣</sup> - النهاية في غريب الحديث و الأثر ٢/٤٨٥.

<sup>٤</sup> - لوامع الأنوار البهية ٢/٢٠٤،

<sup>٥</sup> - شرح لمعة الاعتقاد لابن العثيمين ١٢٨، معجم التعريفات و الضوابط لابن العثيمين ٢٢٥، شرح العقيدة الواسطية لابن العثيمين ١١٠، الشفاعة عند أهل السنة ، ناصر الجديع ١٥،

<sup>٦</sup> - انظر الشفاعة عند أهل السنة ، ناصر الجديع ١٥،

<sup>٧</sup> - قال ابن أبي العز رحمه الله: ثم إن الناس في الشفاعة على ثلاثة أقسام:

فالمشركون والنصارى والمبتدعون من الغلاة في المشايخ وغيرهم يجعلون شفاعة من يعظمونه عند الله، كالشفاعة المعروفة في الدنيا.

والمعتزلة والخوارج أنكروا شفاعة نبينا وغيره في أهل الكبراء، وأما أهل السنة والجماعة، فيقرون بشفاعة نبينا في أهل الكبراء، وشفاعة غيره، لكن لا يشفع أحد حتى يأذن الله له، و يجد له حدا كما في حديث الشفاعة الصحيح.

شرح العقيدة الطحاوية ٢٩٣-٢٩٤، مجموع الفتاوى ٢٤/٣٤٠-٣٤٢.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى رسول الله بلحم، فدفع إليه منها الذراع، وكانت تعجبه، فنهس منها نهمسة، ثم قال: "أنا سيد الناس يوم القيامة، وهل تدرون لم ذلك؟ يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون إلى ما أنتم فيه؟ ألا ترون ما قد بلغكم؟ ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟... فيأتوني، فيقولون: يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء غفر الله لك ذنبك ما تقدم منه وما تأخر، فاشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فأقوم فأتي تحت العرش، فأقع ساجدا لربي عز وجل، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على أحد قبلي، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، سل تعطه، اشفع تشفع، فأقول: يا رب أمي، أمي، يا رب أمي، أمي، يا رب أمي، أمي، فيقول: ادخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة، وهم شركاء الناس فيما سواه من الأبواب...<sup>١</sup>

**النوع الثاني والثالث من الشفاعة:** شفاعته في أقوام قد تساوت حسناتهم وسيئاتهم، فيشفع فيهم ليدخلوا الجنة، و في أقوام آخرين قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلوها.

**النوع الرابع:** شفاعته في رفع درجات من يدخل الجنة فيها فوق ما كان يقتضيه ثواب أعمالهم.

**النوع الخامس:** الشفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب.

**النوع السادس:** الشفاعة في تخفيف العذاب عن يستحقه، كشفاعته في عمه أبي طالب أن يخفف عنه عذابه. ثم قال القرطبي في التذكرة بعد ذكر هذا النوع: فإن قيل: فقد قال تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (المدثر: ٤٨)، قيل له: لا تنفعه في الخروج من النار كما تنفع عصاة الموحدين الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة.

**النوع السابع:** شفاعته أن يؤذن لجميع المؤمنين في دخول الجنة كما تقدم، وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله قال: "أنا أول شفيع في الجنة".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء باب الأرواح جنود مجندة ٢٦٩، ح ٣٣٤٠، و باب يزفون،

٢٧٢، ح ٣٣٦١، و مسلم في كتاب الإيمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ٧١٤، ح ١٩٤،

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب أنا أول الناس يشفع في الجنة ٧١٥، ح ١٩٦.

**النوع الثامن:** شفاعته في أهل الكبائر من أمته ممن يدخل النار فيخرجون منها، وقد تواترت بهذا النوع الأحاديث، وقد خفي علم ذلك على الخوارج والمعتزلة، فخالفوا في ذلك جهلا منهم بصحة الأحاديث، وعنادا ممن علم ذلك، واستمر على بدعته، وهذه الشفاعة تشاركه فيها الملائكة والنبيون، والمؤمنون أيضا، وهذه الشفاعة تتكرر منه أربع مرات، ومن أحاديث هذا النوع حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه و سلم: " شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي" <sup>١</sup>.

و من العلماء من قسم الشفاعة إلى قسمين :

القسم الأول: شفاعة مثبتة، وهي الشفاعة الصادرة عن إذنه لمن وحده.

القسم الثاني: شفاعة منفية: وهو الشفاعة الشركية، التي في قلوب المشركين المتخذين من دون الله شفعاء. <sup>٣</sup>

### الفرق بين الاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي

و أما الفرق بين الاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي فيمكن إجماله فيما يلي:

أن الاستشفاع السني هو ما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم، و ما كان يصدر من الصحابة في زمن النبي صلى الله عليه و سلم و هو الأنواع المذكورة أعلاه. فهذا النوع من الاستشفاع يكون في الدنيا و في الآخرة.

فالاستشفاع الذي يكون في الدنيا أو يكون من المخلوق ينقسم إلى قسمين:

**القسم الأول:** استشفاع أذن به الشرع، و هو الاستشفاع السني، و هو طلب الشفاعة و الدعاء ممن يملكها و يستطيع أداءها، وهو الحي الحاضر، كما كان يسأل الصحابة النبي صلى الله عليه و سلم أن يشفع لهم في حياته ، لأنه حي حاضر يسمع. <sup>١</sup>

<sup>١</sup> - حديث صحيح بطرقه و شواهده، أخرجه أبو داود في كتاب السنة باب في الشفاعة ١٥٧١، ح ٤٧٣٩، و الترمذي في كتاب صفة القيامة باب شفاعتي لأجل الكبائر من أمتي ١٨٩٧، ح ٢٤٣٥ و قال: حسن صحيح.

<sup>٢</sup> - انظر شرح العقيدة الطحاوية ٢٨٢ - ٢٩٠، بتصرف، جامع شروح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ، و صالح آل الشيخ، مع تعليقات: ابن باز، الألباني، الفوزان. ١ / ٤٧٣ - ٤٩٨، معجم التعريفات و الضوابط لابن العثيمين ٢٢٥ - ٢٣١، شرح العقيدة الواسطية لابن العثيمين ٤٠٦ - ٤١٢، موسوعة نضرة النعيم ٢٣٦٦/٦، الشفاعة عند أهل السنة و الجماعة ، ناصر الجديع ٣٨ - ٦١،

<sup>٣</sup> - انظر: معجم التعريفات و الضوابط ٢٢٥ - ٢٢٦، التعريفات الاعتقادية ٢١٣.

و قد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله اتفاق المسلمين على الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه و سلم و انتفاع المؤمنين منه ، فهو يقول: و أما شفاعته صلى الله عليه و سلم ودعاؤه للمؤمنين فهي نافعة في الدنيا و الدين ، باتفاق المسلمين.<sup>٢</sup>

فالاستشفاع في الآخرة ثابت أيضا و يعتبر من الاستشفاع السني، و ذكرته سابقا عند ذكر أنواع الشفاعة.

**القسم الثاني:** الاستشفاع الذي نهى عنه الشرع ، و هو ما يسمى بالاستشفاع البدعي أو الشركي، و هو طلب الشفاعة من المخلوق الذي ليس بحجي - ميت - أو غائب، فإنه شرك بالله عز و جل، لأنه طلب، و لأن حقيقة الشفاعة دعاء و طلب، فإذا سأل غيره الشفاعة ، فهو سأل و طلب من المسئول أن يسأل.

و إذا قلنا معنى الاستشفاع بأنه طلب الدعاء يتبين لنا الاستشفاع البدعي، حيث إن المشركين لم يكونوا يطلبون الدعاء من آلهتهم، و لم يكونوا يطلبون من أوثانهم الشفاعة ، ولكن كانوا يتقربون إليها لتشفع لهم، إذن صورة طلب الشفاعة من الأموات محدثة، ولهذا يعبر كثير من أهل العلم عن طلب الشفاعة من الأموات، بأنها بدعة محدثة، لأنها لم تكن فيما قبل الزمان الذي أحدثت فيه تلك المحدثات في هذه الأمة.<sup>٣</sup>

إذن الاستشفاع إذا كان في حياة المستشفع، و أن يكون في قدرته، و يكون قد أذن له من الشرع، فهو استشفاع سني، و أما الاستشفاع من الأموات والغائبين ممن لا يملكه، أو لا يستطيعه، أو لم يؤذن له فيها شرعا في حياة البرزخ ، فإنها من الاستشفاع البدعي والشركي.<sup>٤</sup>

و أن الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه و سلم في حال حياته بطلب الدعاء منه، أن يطلب من الله، فهذا استشفاع سني ، و أما إذا كان الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه و سلم أو غيره على سبيل الإقسام على الله، فهذا استشفاع بدعي.

---

<sup>١</sup> - انظر أحكام الاستشفاع بالرسول صلى الله عليه و سلم في كتاب : الشفاعة عند أهل السنة و الجماعة ٩٩ -

١٠٥ ، مجموع الفتاوى ١/١٤٣ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ٢٤١ ،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١/١٤٨ .

<sup>٣</sup> جامع شروح الطحاوية ٤٩٢ .

<sup>٤</sup> - انظر جامع شروح العقيدة الطحاوية ١/٤٩٠ - ٤٩١ .

قال ابن العز رحمة الله: وأما الاستشفاع بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره في الدنيا إلى الله تعالى في الدعاء، ففيه تفصيل: فإن الداعي تارة يقول بحق نبيك، أو بحق فلان يقسم على الله بأحد من مخلوقاته، فهذا محذور من وجهين:

أحدهما: أنه أقسم بغير الله. والثاني: اعتقاده أن لأحد على الله حقا، ولا يجوز الحلف بغير الله، وليس لأحد على الله حق إلا ما أحقه على نفسه، كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الروم: ٤٧).<sup>١</sup>

وإن كان مراده الإقسام على الله بحق فلان، فذلك محذور أيضا، لأن الإقسام بالمخلوق لا يجوز، فكيف على الخالق، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "من حلف بغير الله فقد أشرك"<sup>٢</sup>، ولهذا قال أبو حنيفة وصاحبه رضي الله عنهم: يكره أن يقول الداعي: أسألك بحق فلان، أو بحق أنبيائك، ورسلك، وبحق البيت الحرام، والمشعر الحرام، ونحو ذلك.<sup>٣</sup> و من العلماء من عبر بالاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي: الشفاعة الشرعية والشفاعة الشركية.

فمنه ما ذكر ابن القيم رحمه الله الفرق بين الشفاعة الشرعية و الشفاعة الشركية.

قال ابن القيم رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوْلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ (٤٣) قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (الزمر: ٤٣ - ٤٤)، فأخبر أن الشفاعة لمن له ملك السموات والأرض، وهو الله وحده، فهو الذي يشفع بنفسه إلى نفسه ليرحم عبده، فيأذن هو لمن يشاء أن يشفع فيه، فصارت الشفاعة في الحقيقة إنما هي له، والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه له وأمره بعد شفاعته سبحانه إلى نفسه، وهي إرادته من نفسه أن يرحم عبده.

<sup>١</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٢٩٤

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٥٣.

<sup>٣</sup> - شرح العقيدة الطحاوية ٢٩٧

وهذا ضد الشفاعة الشركية التي أثبتتها هؤلاء المشركون، ومن وافقهم، وهي التي أبطلها الله سبحانه في كتابه بقوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (البقرة: ١٢٣)، وقال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وِلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ (الأنعام: ٥١).

فأخبر سبحانه: أنه ليس للعباد شفيع من دونه، بل إذا أراد الله سبحانه رحمة عبده أذن هو لمن يشفع فيه، كما قال تعالى: ﴿مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (يونس: ٣)، وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (البقرة: ٢٥٥).

فالشفاعة بإذنه ليست شفاعة من دونه، ولا الشافع شفيع من دونه، بل شفيع بإذنه، والفرق بين الشفيعين كالفرق بين الشريك والعبد المأمور، فالشفاعة التي أبطلها الله: شفاعة الشريك، فإنه لا شريك له، والتي أثبتها: شفاعة العبد المأمور الذي لا يشفع ولا يتقدم بين يدي مالكة حتى يأذن له، ويقول: اشفع في فلان.

ولهذا كان أسعد الناس بشفاعة سيد الشفعاء يوم القيامة أهل التوحيد الذين جردوا التوحيد وخلصوه من تعلقات الشرك وشوائبه، وهم الذين ارتضى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ (الأنبياء: ٢٨)، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ (طه: ١٠٩).

فأخبر أنه لا يحصل يومئذ شفاعة تنفع إلا بعد رضا قول المشفوع له، وإذنه للشافع فيه، فأما المشرك، فإنه لا يرتضيه، ولا يرضى قوله، فلا يأذن للشفعاء أن يشفَعوا فيه، فإنه سبحانه علقها بأمرين: رضاه عن المشفوع له، وإذنه للشافع، فما لم يوجد مجموع الأمرين لم توجد الشفاعة، وسر ذلك أن الأمر كله لله وحده، فليس لأحد معه من الأمر شيء.

فالشفعاء عند المخلوقين هم شركاؤهم، فإن قيام مصالحهم بهم، وهم أعوانهم وأنصارهم، الذين قيام أمر الملوك والكبراء بهم، ولولاهم لما انبسطت أيديهم وألستهم في



الناس. فلحاجتهم إليهم يحتاجون إلى قبول شفاعتهم، وإن لم يأذنوا فيها ولم يرضوا عن الشافع، لأنهم يخافون أن يردوا شفاعتهم فتنتقض طاعتهم لهم ويذهبون إلى غيرهم، فلا يجدون بدا من قبول شفاعتهم على الكره والرضا.

فأما الغني الذي غناه من لوازم ذاته، وكل ما سواه فقير إليه بذاته، وكل من في السموات والأرض عبيد له مقهورون بقهره مصرفون بمشيئته، لو أهلكهم جميعا لم ينقص من عزه وسلطانه وملكه وربوبيته وإلهيته مثقال ذرة، قال سبحانه في سيدة آي القرآن آية الكرسي: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (البقرة: ٢٥٥) ، وقال: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (الزمر: ٤٤).

فأخبر أن حال ملكه للسموات والأرض يوجب أن تكون الشفاعة كلها له وحده، وأن أحدا لا يشفع عنده إلا بإذنه، فإنه ليس بشريك، بل مملوك محض، بخلاف شفاعة أهل الدنيا بعضهم عند بعض.

وسر الفرق بين الشفاعتين: أن شفاعة المخلوق للمخلوق، وسؤاله للمشفوع عنده لا يفتقر فيها إلى المشفوع عنده، لا خلقا، ولا أمرا، ولا إذنا، بل هو سبب محرك له من خارج كسائر الأسباب التي تحرك الأسباب، وهذا السبب المحرك قد يكون عند المتحرك لأجله ما يوافق، كمن يشفع عنده في أمر يحبه ويرضاه، وقد يكون عنده ما يخالفه، كمن يشفع إليه في أمر يكرهه، ثم قد يكون سؤاله وشفاعته أقوى من المعارض، فيقبل شفاعة الشافع، وقد يكون المعارض الذي عنده أقوى من شفاعة الشافع، فيردها ولا يقبلها، وقد يتعارض عنده الأمران، فيبقى مترددا بين ذلك المعارض الذي يوجب الرد وبين الشفاعة التي تقتضي القبول، فيتوقف إلى أن يترجح عنده أحد الأمرين. بمرجح، فشفاعة الإنسان عند المخلوق مثله: هي سعي في سبب منفصل عن المشفوع إليه يحركه به، ولو على كره منه، فمتزلة الشفاعة عنده متزلة من يأمر غيره، أو يكرهه على الفعل، إما بقوة وسلطان، وإما بما يرغبه، فلا بد أن يحصل للمشفوع إليه من الشافع، إما رغبة ينتفع بها، وإما رهبة منه تندفع عنه بشفاعته، وهذا بخلاف الشفاعة عند الرب سبحانه، فإنه ما لم يخلق شفاعة الشافع ويأذن له فيها ويحبها منه ويرضى عن الشافع، لم يمكن أن توجد، والشافع لا يشفع

عنده لحاجة الرب إليه، ولا لرهبته منه، ولا لرغبته فيما لديه، وإنما يشفع عنده مجرد امتثال لأمره، وطاعة له، فهو مأمور بالشفاعة، مطيع بامتثال الأمر، فإن أحدا من الأنبياء والملائكة، وجميع المخلوقات لا يتحرك بشفاعة ولا غيرها إلا بمشيئة الله تعالى وخلقه فالرب سبحانه وتعالى هو الذي يحرك الشفيع حتى يشفع.

والشفيع عند المخلوق هو الذي يحرك المشفوع إليه حتى يقبل، والشافع عند المخلوق مستغن عنه في أكثر أموره، وهو في الحقيقة شريكه، ولو كان مملوكه وعبد، فالمشفوع عنده محتاج إليه فيما يناله منه من النفع بالنصر والمعاونة وغير ذلك، كما أن الشافع محتاج إليه فيما يناله منه : من رزق، أو نصر، أو غيره، فكل منهما محتاج إلى الآخر.<sup>١</sup>

و قال ابن العثيمين رحمه الله: إن الشفاعة تنقسم إلى قسمين: شرعية، و شركية.

الأول: الشرعية و هي: ما اجتمع فيها ثلاثة شروط:

الأول: رضا الله عن الشافع، الثاني: رضا الله عن المشفوع له، الثالث: إذن الله بالشفاعة.

الثاني: الشركية و هي: ما يعتقد المشركون في آلهتهم حيث يتقربون لهذه الآلهة بالقربي و يدعون أنهم يريدون بذلك أن تشفع لهم و ليست بنافع لهم.<sup>٢</sup>

فبما سبق من أنواع الشفاعة و كلام العلماء فيها يتبين الفروق بين الاستشفاع السني والاستشفاع البدعي الشركي.

---

<sup>١</sup> - إغائة للهفان من مصايد الشيطان ١/٢٢٠-٢٢٣، بتصرف، و انظر الفروق عند ابن القيم ٨٩-٩٥، موسوعة نضرة النعيم ٦/٢٣٦٦-٢٣٦٨. و انظر الفروق بين الشفاعة عند الله و الشفاعة عند البشر، في كتاب: الشفاعة عند أهل السنة و الجماعة لناصر الجديع ٨٥-٩٠.

<sup>٢</sup> - معجم التعريفات و الضوابط ٢٢٥-٢٢٦، ٢٢٩. فقه العبادات لابن العثيمين ٩٩-١٠١،

## المطلب العاشر الفرق بين التبرك الشرعي و التبرك البدعي

### التبرك في اللغة و الاصطلاح

التبرك لغة: من تبرك يتبرك تبركا ، و هو طلب البركة ، و التبرك بالشيء: طلب البركة بواسطته، و تقول: تبرك به، أي تيمنت به، و اليمن: البركة ، و البركة: الزيادة و النماء، و التبريك: الدعاء للإنسان و غيره بالبركة، يقال : برکت عليه تبريكا: أي قلت: بارك الله عليك. و قد يمن فلان على قومه ، فهو ميمون إذا صار مباركا عليهم، ، و تيمنت به : تبركت به.<sup>١</sup>

و تأتي البركة بمعنى ثبوت الخير و دوامه، و كثرة الخير و زيادته، و هي مأخوذة من البركة بالكسر، و البركة: مجمع الماء، و مجمع الماء يتميز عن مجرى الماء بأمرين: الكثرة، و الثبوت.<sup>٢</sup>

قال الراغب: البركة : ثبوت الخير الإلهي في الشيء، قال تعالى: ﴿لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (الأعراف: ٩٦) ، و سمي بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة ، و المبارك ما فيه ذلك الخير.<sup>٣</sup>

و قال الإمام القرطبي رحمه الله في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ (آل عمران: ٩٦) ، جعله مباركا لتضاعف العمل فيه، فالبركة كثرة الخير.<sup>٤</sup>

و قال الشنقيطي رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ (الأنبياء: ٥٠) ، أي : كثير البركات و الخيرات ، لأن فيه خير الدنيا و الآخرة.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ١/٣٢٠، معجم مقاييس اللغة ١٠٩، لسان العرب ١٠/٣٩٥، ٣٩٦، مختار الصحاح

٤٢، المصباح المنير ٤٨، المعجم الوسيط ٥١ - ٥٢.

<sup>٢</sup> - انظر معجم التعريفات و الضوابط ١٢٤، القول المفيد ١/١٩٤.

<sup>٣</sup> - المفردات ١١٩،

<sup>٤</sup> - تفسير القرطبي ٥/٢٠٩.

<sup>٥</sup> - أضواء البيان ٤/٧٣٣.

## التبرك اصطلاحاً:

التبرك : هو طلب الخير الكثير ، و طلب ثباته، و طلب لزومه.  
أو هو طلب حصول الخير بمقاربة ذلك و ملابسته<sup>١</sup>  
و التبرك ينقسم إلى قسمين: تبرك شرعي، و تبرك بدعي شرعي.  
التبرك الشرعي هو ما شرعه الله ، أو رسوله صلى الله عليه و سلم، كتبرك الصحابة  
بذات الرسول صلى الله عليه و سلم و بآثاره الحسية.  
قال ابن العثيمين رحمه الله: و التبرك: هو طلب البركة، و طلب البركة لا يخلو من  
أمرين:

الأول: أن يكون التبرك بأمر شرعي معلوم، مثل القرآن، قال تعالى: ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ  
مُبْرَكًا ﴾ (ص: ٢٩) ، فمن بركته أن من أخذ به حصل له الفتح، و أنقذ الله بذلك أما  
كثيرة من الشرك، و من بركته أن الحرف الواحد بعشر حسنات، و هذا يوفر للإنسان  
الوقت و الجهد.

الثاني: أن يكون بأمر حسي معلوم، مثل: التعليم ، و الدعاء، و غير ذلك، فهذا الرجل  
يتبرك بعلمه و دعوته إلى الخير، فيكون هذا بركة لأننا نلنا منه خيراً كثيراً.<sup>٢</sup>  
و أما التبرك البدعي هو الذي نهي عنه الشارع و حذر منه، و أنكره الصحابة و عدوه  
من البدع .

فالتبرك البدعي فهو ابتداء في الدين، ليس عليه دليل من كتاب الله تعالى و لا من سنة  
نبيه صلى الله عليه وسلم ، و لم يفعله السلف الصالح رحمهم الله تعالى و هو مخالف للتبرك  
الشرعي الذي دلت عليه الأدلة الشرعية.

فالتبرك البدعي إذا كله من أصناف البدع المحدثه المذمومة، إلا أن بدعته تتفاوت و تختلف  
باختلاف صورته و كلفيته، فإن منه ما يصل إلى حد الشرك، و منه ما يكون أدنى من  
ذلك.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - التبرك ، ناصر الجديع ٣٩،

<sup>٢</sup> - انظر معجم التعريفات و الضوابط لان العثيمين ١٢٤، القول المفيد ١/١٩٤.

<sup>٣</sup> - انظر التبرك ٤٨٧.

و التبرك منه ما يحصل في الأمور الدينية و منه ما يحصل في الأمور الدنيوية، و قد يكون منهما جميعا.

فمن أمثلة البركة في الأمور الدينية و الدنيوية معا: القرآن الكريم ، فإن فيه خيري الدنيا والآخرة .

و من ذلك : الرسول صلى الله عليه و سلم ، حيث إنه يحصل بسبب طاعته و اتباعه الكثير من الأجر و المزيد من الثواب ، و أيضا ما يحصل للصحابة رضي الله عنهم من الخير الدنيوي من تبركهم به في حياته، أو بشيء من آثاره، و من ذلك مجالسة الصالحين ، ورمضان و السحور و غير ذلك.

و من أمثلة ما توجد فيه البركة الدينية : المساجد الثلاثة : المسجد الحرام ، و مسجد النبي صلى الله عليه و سلم، و المسجد الأقصى.

و من أمثلة ما توجد فيها البركة الدنيوية ، المطر: حيث يشرب الناس منه، وكذا الأنعام و سائر الدواب، و تنبت الأشجار، و تكثر الثمار والخيرات.

### الفرق بين التبرك الشرعي و التبرك البدعي

أما الفرق بين التبرك الشرعي و التبرك البدعي فهو كما يلي:

١- أن التبرك الشرعي هو ما شرعه الله، أو رسوله صلى الله عليه و سلم، مثل التبرك بماء زمزم لأن الله قد جعل فيه البركة، و أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه مبارك، و فيه شفاء. و أما التبرك البدعي فهو ما يتبرك تمسح قبر النبي ، أو بتراب قبر الولي، أو شجر أو حجر أو بآثار بعض الصالحين بعد وفاتهم، أو غير ذلك ، فهذا منكر و تبرك بدعي.

٢- أن التبرك الشرعي من سنة نبينا صلى الله عليه و سلم، و أصحابه رضي الله عنهم، حيث إن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتبركون بريق النبي صلى الله عليه و سلم ، و بما انفصل من جسده، لأنه مبارك، أما التبرك بغير النبي صلى الله عليه و سلم ، فهذا لم يرد حتى مع أفضل الأمة كأبي بكر و عمر و عثمان و علي و غيرهم من الصحابة الكرام، و لم يذكر أن المسلمين كانوا يتبركون بهؤلاء.

و أما التبرك البدعي فهو من سنة المشركين، و سنة الجاهلية، و من فعله يكون متشبها بالكفار و المشركين، لأنه لا فرق بين من يتبرك بالأشجار و الأحجار و من يتبرك بالقبور.

قال تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ أَلَّتْ وَاعْتَزَىٰ ﴾ (النجم: ١٩)، في تفسير كلمة اللات قولان:

القول الأول: أنه اسم حجر كبير أملس عليه نقوش، كانوا يتبركون به، و يطلبون منه قضاء حوائجهم، و تفريج كرباتهم.

القول الثاني: أنه رجل صالح كان يطعم الحجاج تقربا إلى الله، فلما مات عكفوا على قبره يتبركون به.

فعلى التفسير الأول هو: التبرك بالأحجار، و على التفسير الثاني هو: التبرك بالقبور، فالآية تدل على منع التبرك البدعي، وهو التبرك بالأحجار و القبور.<sup>١</sup>

٣- أن التبرك الشرعي قد يكون واجبا أو مستحبا أو مباحا، مثل التبرك بذكر الله، و الصلاة على النبي صلى الله عليه و سلم، فهي متضمنة لذكر الله تعالى و شكره، و معرفة إنعامه على عبده بإرساله صلى الله عليه و سلم، وهي واجبة في التشهد الأخير في الصلاة.<sup>٢</sup>

و أما التبرك البدعي فهو بدعة و كل بدعة ضلالة، و قد يصل صاحبه إلى الشرك الأكبر المخرج من الملة.

٤- أن المسلم فيه بركة، و هذه البركة ليست بركة ذات، وإنما هي بركة عمل، و بركة ما معه من الإسلام و الإيمان، و ما في قلبه من الإيقان و التعظيم لله - جل و علا- و الإجلال له، و الإلتباع لرسوله صلى الله عليه و سلم، فهذه البركة التي في العلم، أو العمل، أو الصلاح: لا تنتقل من شخص إلى آخر،

<sup>١</sup> - انظر إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، الفوزان ١/١٥٧، ١٦١، ١٦٣، فتح المجيد ١١٥، ١١٦، التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١٣٠،

<sup>٢</sup> - انظر جلاء الأفهام لابن القيم ٣٩١-٣٩٢، و التبرك ٢٠٧.

و عليه يكون معنى التبرك بأهل الصلاح هو الاقتداء بهم في صلاحهم، والتبرك بأهل العلم هو الأخذ من علمهم و الاستفادة منه .

و أما معنى تبرك المشركين: أنهم كانوا يرجون كثرة الخير، ودوام الخير، ولزوم الخير، وثبات الخير، بالتوجه إلى الآلهة، و هذه الآلهة يكون منها الصنم الذي من الحجارة، والقبر من التراب، و يكون منها الوثن، و الشجر، و غيرها، وهذه التبركات المختلفة جميعها تبركات شركية.<sup>١</sup>

٥- أن التبرك البدعي إما يكون شركاً أكبر، و إما يكون شركاً أصغر. فإن طلب بركتها ، معتقداً أنه يتمسحه بهذا الشجر، أو الحجر، أو القبر، أو التمرغ به ، أو التصاقه به: يتوسط له عند الله، فإذا اعتقد فيه أنه وسيلة إلى الله: فهذا: اتخاذ إله مع الله، و شرك أكبر، و هذا هو الذي كان يعتقد أهل الجاهلية في الأشجار و الأحجار التي يعبدونها، و في القبور التي يتبركون بها.

و أما إذا كان يتخذ هذا التبرك ، بنثر التراب عليه ، أو إلصاق الجسم به، أو التبرك بعين و نحوها، أسباباً لحصول البركة دون اعتقاد أنها توصل و تقرب إلى الله ، يعني أنه جعله أسباباً فقط، كما يفعل لابس التيممة أو الحلقة أو الخيط ، فكذلك هذا المتبرك ، يجعل تلك الأشياء أسباباً ، و إذا أخذ - من هذه حاله - تراب القبر ، و نثره عليه ، لاعتقاده أن هذا التراب مبارك، و إذا لامس جسمه فإن جسمه يتبارك به، أي من جهة السببية ، فهذا شرك أصغر، لأنه لا يكون عبادة لغير الله حل و علا.<sup>٢</sup>

٦- أن التبرك الشرعي قد عمل به الصحابة رضي الله عنهم أجمعين و بعدهم علماء السلف من أهل السنة و الجماعة ، كما ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه المعوذات

<sup>١</sup> - التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١٢٧.

<sup>٢</sup> - انظر التمهيد لشرح كتاب التوحيد ١٢٨، ١٢٩، ١٣١-١٣٢، ١٣٣، الارشاد إلى صحيح الاعتقاد ١٠٠،

، و ينفث ، فلما اشتد وجعه، كنت أقرأ عليه و أمسح عنه بيده، رجاء بركتها.<sup>١</sup>

و كذلك من أمثلة تبرك الصحابة بآثار النبي صلى الله عليه و سلم: فعن أنس رضي الله عنه قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و الحلاق يخلقه و أطاف به أصحابه ، فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل<sup>٢</sup>، و غير ذلك من تبركهم في الطعام و الشراب، و بريقه صلى الله عليه و سلم. و أما التبرك البدعي فلم يعمل به الصحابة رضي الله عنهم، و أنكروه و عدوه من البدع، و عدم عملهم به يدل على بدعيته، فجاء بعدهم أناس أحدثوا ذلك بالتمسح بالقبور و التبرك بتراب المقبرة، و غير ذلك من أنواع التبرك الممنوعة.

و من أمثلة التبرك البدعي التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم، أو وطئها اتفاقا لا قصدا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجا وعمارا، أو مسافرين، و لم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي صلى الله عليه وسلم، و معلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبا لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته، و أتبع لها من غيرهم.<sup>٣</sup>

و كذلك نهى الصحابة رضي الله عنهم عن التبرك بالقبور أو الصلاة عندها، أو بناء المساجد عليها، فقد جاء في البخاري أن عمر رضي الله عنه رأى أنس ابن مالك يصلي عند قبر، فقال: القبر، القبر.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الطب ، باب الرقى بالقرآن و المعوذات ٢٢/٧، و مسلم ، في كتاب السلام باب الرقية ، رقية المريض بالمعوذات و النفث ١٧٢٣/٤ .

<sup>٢</sup> - أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب قرب النبي صلى الله عليه وسلم من الناس و تبركهم به ١٠٨٨، ح ٢٣٢٥

<sup>٣</sup> - اقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٧٥٦ - ٧٥٧،

<sup>٤</sup> - أخرجه البخاري تعليقا في كتاب الصلاة ، باب هل تنبش قبور الجاهلية ١١٠/١، انظر مثلا آخر في فتاوى نور على الدرب ٢ / ١٦٥ .



قال ابن القيم رحمه الله في بيان دلالة هذا الأثر: و هذا يدل على أنه كان من المستقر عند الصحابة رضي الله عنهم ما نهاهم عنه نبيهم من الصلاة عند القبور... و فعل أنس رضي الله عنه لا يدل على اعتقاده جوازه، فإنه لعله لم يره أو لم يعلم أنه قبر، أو ذهل عنه ، فلما نبهه عمر رضي الله عنه تنبه.<sup>١</sup> فكان منهج الصحابة رضي الله عنهم واضحا في تعاملهم بأنواع التبرك الشرعي والبدعي، فمنهجهم هو الذي سلكوه واقتفوا فيه أثر منهج النبوة في النهي عن التبرك بالقبور و نحوها.

فقد حذر النبي صلى الله عليه و سلم قبل وفاته من اتخاذ القبور مساجد ، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه و سلم قال في مرضه الذي مات فيه: " لعن الله اليهود و النصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا" ، قالت: و لولا ذلك لأبرزوا قبره ، غير أبي أحشى أن يتخذ مسجدا.<sup>٢</sup>

و مما ذكرنا من عمل الصحابة و أقوالهم في التبرك يظهر الفرق بين التبرك الشرعي والتبرك البدعي.

---

<sup>١</sup> - إغائة اللهفان ١/١٨٦.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ١٠٣ ، ح ١٣٣٠ ، و مسلم في كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ٧٦٠ ، ح ٥٢٩ .

## المطلب الحادي عشر الفرق بين السماع الشرعي و السماع البدعي

### السماع في اللغة و الاصطلاح

#### السماع لغة

السماع لغة: من سمع يسمع سمعا وسماعا، وهو مأخوذ من مادة ( س م ع ) التي تدل على إدراك الشيء بالأذن، يقال: سمعت الشيء سمعا أدركته بأذني.

و السماع: اسم ما استلذت الأذن من صوت حسن، و أيضا: ما سمعت به، فشاعت وتكلم به، والسامعتان: الأذنان من كل ذوي سمع.

و السميع: من صفات الله تعالى وأسمائه، وهو الذي وسع سمعه كل شيء، قال تعالى:

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ

بَصِيرٌ ﴿١﴾ (المجادلة: ١)، فهو سميع: ذو سمع بلا تكييف ولا تشبيه بالسميع من خلقه، ولا سمعه كسمع خلقه، فنحن نصفه بما وصف به نفسه بلا تحديد و لا تكييف.

و قد يعبر بالسمع تارة عن الأذن ، كما في قوله تعالى: ﴿ حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى

سَمْعِهِمْ ﴾ (البقرة: ٧) ، و تارة عن الفعل (أي إدراك الشيء بالأذن) كما في قوله تعالى:

﴿ إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ ﴾ (الشعراء: ٢١٢) ، و تارة عن الفهم، كما في

قولهم: لم تسمع ما قلت، أي لم تفهم، و ذلك كما في قوله تعالى: ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ (النور: ٥١)، أي فهمنا و ارتسمنا.

و الاستماع : الإصغاء، و منه قوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَمِعُ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ ﴾ (ق: ٤١) <sup>١</sup>

#### السماع اصطلاحا

السماع اصطلاحا: هو فهم ( السامع ) ما كوشف به من البيان. <sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٢/١٧٥٥-١٧٥٦، معجم مقاييس اللغة ٤٧٠، لسان العرب ٨/١٦٣-١٦٥، مختار الصحاح ١٩١، المصباح المنير ٢٣٧-٢٣٨، المعجم الوسيط ٤٤٩، موسوعة نضرة النعيم ٦/٢٣٠١.

<sup>٢</sup> - التوقيف للمناوي ١٩٧، انظر موسوعة نضرة النعيم ٦/٢٣٠١.

قال ابن القيم رحمه الله : وحقيقة السماع تنبيه القلب على معاني المسموع وتحريكه عنها طلبا وهربا وحبا وبغضا فهو حاد يحدو بكل أحد إلى وطنه ومألفه.<sup>١</sup>

بما أن الموضوع متعلق بالصوفية فسوف أذكر تعريف السماع عند الصوفية.

فقد عرف الصوفية السماع بأنه: وارد حق يزعج القلوب إلى الحق ، فمن أصغى إليه بحق تحقق، و من أصغى إليه بنفس تزندق.<sup>٢</sup>

قال القرطبي رحمه الله: أما الصوفية : فمتقدموهم كانوا يطلقون السماع على فهم يقع لأحدهم بغتة ، يكون عنده وجد و غيبة ، سواء كان ذلك في نظم أو نثر أو غيرهما... وأما عند الملقبين اليوم بالصوفية... فهو عبارة عن مجموع أمور جديرة بالإنكار.<sup>٣</sup>

و السماع عند الصوفية على قسمين:

الأول: سماع القرآن.

الثاني: سماع الأشعار و القصائد و الغناء.

يقول القشيري : السماع فيه نصيب لكل عضو، فما يقع في العين يبكي، و ما يقع في اللسان يصيح، و ما يقع إلى اليد تمزق الثياب، و تلطم، و مكاء يقع إلى الرجل ترقص.<sup>٤</sup>

### الفرق بين السماع الشرعي و السماع البدعي

و أما عن الفرق بين السماع الشرعي و السماع البدعي ، فسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن سماع الصالحين ، ما هو؟ وهل سماع القصائد الملحنة بالآلات المطربة هو من القرب والطاعات، أم لا؟ وهل هو مباح أم لا؟

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: أصل هذه المسألة أن يفرق بين السماع الذي ينتفع به في الدين، وبين ما يرخص فيه رفعا للخرج، وبين سماع المتقربين، وبين سماع المتلاعبين.

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٣٥٩.

<sup>٢</sup> - الرسالة القشيرية ٣٤٠، الإحياء ٢/٢٩٢.

<sup>٣</sup> - انظر كشف القناع عن حكم الوجد و السماع للقرطبي ٤٤.

<sup>٤</sup> - الرسالة القشيرية ٣٤٨، انظر السماع عند الصوفية. في كتاب: الردود العلمية في دحض حجج و أباطيل الصوفية، محمد الجوير ٦٣٣ - ٦٦٠.

فأما السماع الذي شرعه الله تعالى لعباده، وكان سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم، وزكاة نفوسهم، فهو سماع آيات الله تعالى، وهو سماع النبيين، والمؤمنين، وأهل العلم، وأهل المعرفة، قال الله تعالى لما ذكر من ذكره من الأنبياء في قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا نُتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ (مریم: ٥٨)، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ (الأنفال: ٢)...

وبهذا السماع أمر الله تعالى كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الأعراف: ٢٠٤)، وعلى أهله أثنى كما في قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ (الزمر: ١٧) - (١٨)...

و على هذا السماع كان أصحاب رسول الله يجتمعون، وكانوا إذا اجتمعوا أمروا واحدا منهم أن يقرأ والباقيون يستمعون، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لأبي موسى: يا أبا موسى: ذكرنا ربنا، فيقرأ وهم يستمعون.

وهذا هو السماع الذي كان النبي يشهده مع أصحابه، ويستدعيه منهم، كما في الصحيح عن عبد الله بن مسعود، قال: قال النبي صلى الله عليه و سلم: "اقرأ علي القرآن" قلت: أقرأه عليك، وعليك أنزل؟ فقال: "إني أحب أن أسمع من غيري" فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت إلى هذه الآية، قال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (النساء: ٤١)، قال: "حسبك" فالتفت إليه فإذا عيناه تذر فان<sup>١</sup>. وهذا هو الذي كان النبي صلى الله عليه و سلم يسمعه هو وأصحابه.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن باب قول المقرئ للقارئ حسبك، ٤٣٧، ح ٥٠٥٠.

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١١/٥٥٧ - ٥٦٠، ٥٨٧ - ٥٨٩، باختصار، و حكم السماع لابن تيمية ٩ - ١٢، ٤١،

ثم قال رحمه الله: وهذا السماع له آثار إيمانية من المعارف القدسية، والأحوال الزكية يطول شرحها ووصفها، وله في الجسد آثار محمودة من خشوع القلب، ودموع العين، واقشعرار الجلد...

و بالجمله فهذا السماع: هو أصل الإيمان، فإن الله بعث محمدا إلى الخلق أجمعين ليبلغهم رسالات ربه، فمن سمع ما بلغه الرسول، فأمن به، وأتبعه: اهتدى، وأفلح، ومن أعرض عن ذلك ضل و شقى.<sup>١</sup>

فالسماع الشرعي إذن هو سماع آيات الله تعالى، لأن سماع القرآن الكريم يثمر الإيمان والهدى و النور، و يملأ القلب حكمة و سكينه و طمأنينه، و يحرز الإنسان من الواردات المنحرفة، و الوسوس الخطيرة، و الخطرات الآثمة، و يورث غير ذلك من فوائد للإنسان. و أن السماع الشرعي هو الذي أمر الله تعالى به ، و أخبر أنه سماع النبيين و المؤمنين، و بهذا السماع هدى الله العباد و أصلح لهم أمر المعاش و المعاد، و به بعث النبي صلى الله عليه و سلم ، و به أمر المهاجرين و الأنصار ، و الذين اتبعوهم بإحسان.

و قال ابن القيم عن السماع الشرعي بأنه رسول الإيمان إلى القلب، وداعيه، ومعلمه، وكم في القرآن من قوله: ﴿ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴾ (٢٦) (السجدة: ٢٦)، وقال: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ (الحج: ٤٦). فالسماع أصل العقل، وأساس الإيمان الذي انبنى عليه، وهو رائده وجليسه ووزيره.<sup>٢</sup>

### أنواع السماع الشرعي

و قد قسم ابن القيم رحمه الله السماع الشرعي إلى عدة أنواع ، فهو يقول: أما النوع الأول: فهو السماع الذي مدحه الله في كتابه، وأمر به، وأثنى على أصحابه، وذم المعرضين عنه، ولعنهم وجعلهم أضل من الأنعام سبيلا، وهم القائلون في النار: ﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ (الملك: ١٠)، وهو سماع آياته المتلوة التي أنزلها على رسوله، فهذا السماع أساس الإيمان الذي يقوم عليه بناؤه.

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٥٦٢/١١، حكم السماع ١٤.

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ٣٥٩/١، و انظر أنواع السامع و المسموع، و درجات السماع في : مدارج السالكين ٣٥٩/١، ٣٧٤ - ٣٧٧، موسوعة نضرة النعيم ٢٣٠٥/٦.

وهو على ثلاثة أنواع: سماع إدراك بحاسة الأذن، وسماع فهم وعقل، وسماع من إجابة وقبول، والثلاثة في القرآن.

فأما سماع الإدراك: ففي قوله تعالى حكاية عن مؤمني الجن قولهم: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ (الجن: ١ - ٢)، فهذا سماع إدراك اتصل به الإيمان والإجابة.

وأما سماع الفهم: فهو المنفي عن أهل الإعراض والغفلة بقوله تعالى: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدْبِرِينَ ۝٥٢﴾ (الروم: ٥٢)...

وأما سماع القبول والإجابة: ففي قوله تعالى حكاية عن عباده المؤمنين، أنهم قالوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ (البقرة ٢٨٥، والمائدة ٧، والنور: ٥١)، فإن هذا سماع قبول وإجابة مثمر للطاعة.

والتحقيق أنه متضمن للأنواع الثلاثة، وأنهم أخبروا: بأنهم أدركوا المسموع، وفهموه، واستجابوا له<sup>١</sup>.

و أما السماع البدعي فهو: الذي يقوم على تهيج العواطف، و استدرار المشاعر، بأمر محرم، تحبب بالدنيا، و تصرف الإنسان عن الآخرة .

قال ابن القيم رحمه الله: القسم الثاني من السماع ما يبغضه الله ويكرهه، ويمدح المعرض عنه، وهو سماع كل ما يضر العبد في قلبه، ودينه، كسماع الباطل كله إلا إذا تضمن رده وإبطاله، والاعتبار به، وقصد أن يعلم به حسن ضده، فإن الضد يظهر حسنه الضد...

وكسماع اللغو الذي مدح التاركين لسماعه والمعرضين عنه، بقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ (القصص: ٥٥)، وقوله: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ۝٧٢﴾ (الفرقان: ٧٢)، و اللغو هو الغناء. قال ابن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت النفاق في

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/٣٦٠، باختصار يسير، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٦/٢٣٠٥ - ٢٣٠٦.

القلب كما ينبت الماء البقل<sup>١</sup>، وهذا كلام عارف بأثر الغناء وثمرته، فإنه ما اعتاده أحد إلا نافق قلبه، وهو لا يشعر. ولو عرف حقيقة النفاق وغايته لأبصره في قلبه، فإنه ما اجتمع في قلب عبد قط محبة الغناء ومحبة القرآن إلا طردت إحداهما الأخرى.<sup>٢</sup>

من أنواع السماع البدعي، سماع المكاء والتصديّة، وهو التصفيق بالأيدي، والمكاء مثل الصفيق ونحوه، فهذا هو سماع المشركين الذي ذكره الله تعالى في قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (الأنفال: ٣٥)، فأخبر عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد، والتصويت بالفم قرابة، وديننا، ولم يكن النبي وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السماع ولا حضروه قط، ومن قال إن النبي حضر ذلك فقد كذب.<sup>٣</sup>

فمما سبق يمكن إجمال الفروق بين السماع الشرعي و السماع البدعي فيما يلي:

- ١- أن السماع الشرعي هو الذي شرعه الله تعالى لعباده، وكان سلف الأمة يجتمعون عليه لصالح قلوبهم، وهو سماع آيات الله تعالى، وسماع النبيين والمؤمنين، وكان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسلف هذه الأمة، وهو أصل الإيمان، وأما السماع البدعي فهو سماع الصوفية الذي منه سماع الأبيات والشعر، والتصفيق، والطرب، والرقص، وتمزيق الثياب، وغير ذلك من البدع.
- ٢- أن السماع الشرعي هو سماع الحق يزيد القلب ثباتا على الحق، وأما السماع البدعي وهو السماع الباطل فيورث في القلب الاضطراب، وعدم الثبات على الحق والوقوف في الشرك والبدع والمعاصي.
- ٣- أن السماع الشرعي يجعل القلب يفكر في عظمة الله تعالى ويقوم في خدمته، ويتعد عن الشهوات الحسية والمعنوية. وأما السماع البدعي فإنه يلهي القلب

<sup>١</sup> - أخرجه البيهقي في السنن، كتاب الشهادات، باب الرجل يغني فيتخذ الغناء صناعة يؤتي عليه و يأتي له ٢٢٣/١٠، وابن أبي الدنيا في ذم الملاحى ٣٨، وذكره ابن الجوزي في تلبس إبليس ٢٦٤، وإسناده صحيح، وقد صحح وقفة ابن القيم في إغاثة اللهفان ٢٦٦/١، وقال: و في رفعه نظر و الموقوف أصح.

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ٣٦٢/١ - ٣٦٣، باختصار يسير. وانظر موسوعة نضرة النعيم ٢٣٠٧/٦.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ٥٦٢/١١. وانظر حكم السماع ١٤ - ١٥.

عن التفكير في عظمة الله تعالى، والقيام لخدمته، و يجعله يميل إلى اللذات العاجلة، و يدعو إلى استيفائها من جميع الشهوات الحسية، ومعظمها النكاح، و ليس تمام لذته إلا في المتجددات ولا سبيل إلى كثرة المتجددات من الحل، فلذلك يحث على الزنا، فبين الغناء والزنا تناسب من جهة أن الغناء لذة الروح والزنا أكبر لذات النفس.<sup>١</sup>

٤ - يقول ابن القيم رحمه الله: والمقصود: أن سماع خاصة الخاصة المقرين هو: سماع القرآن بالاعتبارات الثلاثة: إدراكا وفهما، وتدبرا، وإجابة، وكل سماع في القرآن مدح الله أصحابه، وأثنى عليهم، وأمر به أولياءه، فهو هذا السماع: وهو سماع الآيات، لا سماع الأبيات، وسماع القرآن لا سماع مزامير الشيطان، وسماع كلام رب الأرض والسماء لا سماع قصائد الشعراء، وسماع المرشد، لا سماع القصائد، وسماع الأنبياء والمرسلين، لا سماع المغنين والمطربين.<sup>٢</sup>

٥ - أن سماع الشرعي هو سماع المؤمنين، فصلاقتهم وعبادتهم القرآن، واستماعه، والركوع والسجود وذكر الله و دعاؤه، و نحو ذلك مما يحبه الله و رسوله. وأما السماع البدعي فهو اتخاذ الغناء و التصفيق عبادة و قربة ، فقد ضاهى المشركين في ذلك، و شابههم فيما ليس من فعل المؤمنين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: يفرق بين سماع المؤمنين الذي أمر الله به و رسوله ، و سماع المشركين الذي نهى الله عنه و رسوله، و يعلم أن هذا السماع المحدث، هو من جنس سماع المشركين، و هو إليه أقرب منه إلى سماع المسلمين.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر الردود العلمية ٦٤٧.

<sup>٢</sup> - مدارج السالكين ١/٣٦١،

<sup>٣</sup> - حكم السماع ٥٠، مجموع الفتاوى ١١/٥٩٦-٥٩٧. و انظر فقه الأديعية و الأذكار ١/٤٥٣-٤٥٧.



## المطلب الثاني عشر الفرق بين السماع و الاستماع

تقدم بيان معنى السماع في اللغة و الاصطلاح<sup>١</sup>، و سوف أذكر في هذا الموضوع الفرق بين السماع و الاستماع إن وجد.

الاستماع هو: السمع و الإصغاء، قال تعالى: ﴿وَأَسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ﴾ (ق: ٤١)، يقال استمع إليه، أي سمع و أصغى إليه، فهو فهم الكلام ، أو الانتباه إلى شيء مسموع، مثل: الإصغاء و الانتباه إلى المتحدث.

### الفرق بين السماع و الاستماع

أما ما يتعلق بالفرق بين السماع و الاستماع فهو من جهة اللغة فقط ، و إن لم أجد فيها ما يتعلق بالعقيدة ، و يكون هناك تأثير في جانب الحكم على المسألة بسبب التفريق بينهما كما سأذكر .

و يمكن إجمال الفرق بين السماع و الاستماع فيما يلي:

١- أن السماع يقصد به مجرد استقبال الأذن للذبذبات الصوتية من مصدر معين دون إعارتها انتباها مقصودا، و أما الاستماع، فهو مهارة أعقد من ذلك حيث إنه أكثر من مجرد سماع، بل إنه عملية يعطي فيها المستمع اهتماما خاصا، و انتباها مقصودا لما تلقاه من أصوات، إن الالتفات إلى هذه الأصوات، و محاولة إعطائها معنى، أمر أعقد من مجرد السماع لها.

٢- أن السماع غير مقصود ، و قد يكون مقصودا، و أما الاستماع فهو مقصود، لأنه لا يكون إلا بالإصغاء<sup>٢</sup>.

٣- يقول أبو هلال العسكري : الاستماع هو استفادة المسموع بالإصغاء إليه ليفهم، و لهذا لا يقال: إن الله يستمع. و أما السماع ، فيكون اسما للمسموع، يقال لما سمعته من الحديث: هو سماعي، و يقال للغناء: سماع، و يكون بمعنى السمع، تقول: سمعت سماعا، كما تقول: سمعت سمعا.

<sup>١</sup> - انظر ص ٧٦٩

<sup>٢</sup> - انظر المصباح المنير ٢٣٧.

٤- و قد فرق العلماء بين السماع و الاستماع في الحكم ، فلما تكلم عن حكم سماع الأغاني و المعازف و غيرها قال: أما من سمع ما يناسبه بغير قصد، فلا بأس. فإن النهي إنما يتوجه إلى الاستماع دون السماع، ولهذا لو مر الرجل بقوم يتكلمون بكلام محرم لم يجب عليه سد أذنيه، لكن ليس له أن يستمع من غير حاجة، ولهذا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بسد أذنيه لما سمع زمارة الراعي<sup>١</sup>، لأنه لم يكن مستمعا بل سامعا.<sup>٢</sup>

فالسماع هنا هو : ما لا يقصد من وقع فيه الإصغاء إلى المعازف، و لكن أنغامها تصل إلى سمعه من غير إرادته ، كما لو سمع شيئاً منها أثناء مروره بمكان عام، أو ركوبه في وسيلة نقل عامة ، أو نحو ذلك.

و أما الاستماع هنا فهو الإصغاء إلى المعازف بنية الطرب، أو الإثارة، أو الشعور بالنشوة، أو بنحو ذلك، عن قصد و إرادة إلى الفعل، و هذا هو المحرم الذي وردت الأدلة في ذمه و تحريمه و النهي عنه.

---

<sup>١</sup> - رواه أحمد ٨/٢، و أبو داود ، كتاب الأدب ، باب كراهية الغناء و الزمر ٢٢٢/٥، و قال أبو داود، هذا حديث منكر. سنن أبي داود ٢٢٢/٥.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١١/٦٣٠، حكم السماع ٨١.

## المطلب الثالث عشر الفرق بين الذوق الإيماني و الذوق البدعي

### الذوق في اللغة و الاصطلاح

#### الذوق لغة

الذوق في اللغة مأخوذ من ذاق يذوق ذوقا و مذاقا، اختبر طعاما، وكما يقال: ذواقة أو مذاقه طيب، أي طعمه طيب، و المذاق: طعم الشيء، وتقول: ذقت فلانا، و ذقت ما عنده، وكذلك ما نزل بإنسان من مكروه فقد ذاقه.

و الذوق يكون فيما يكره و يحمد، قال تعالى: ﴿فَأَذِقَهَا اللَّهُ لِيَأْسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ

﴿النحل: ١١٢﴾، أي: ابتلاها بسوء ما خبرت من عقاب الجوع و الخوف.<sup>١</sup>

فالذوق إدراك طعم الشيء بواسطة الرطوبة المنبثة بالعصب المفروش على عضل اللسان، فيقال: ذقت الطعام: إذا عرفته بتلك الوسطة.<sup>٢</sup>

يقول ابن فارس رحمه الله: الذال و الواو و القاف، أصل واحد، و هو اختبار الشيء من جهة تطعم، ثم يشتق منه مجازا، فيقال: ذقت المأكول، و كل ما نزل بإنسان من مكروه فقد ذاقه، و يقال: ذاق القوس، إذا نظر مقدار إعطائها و كيف هي قوتها.<sup>٣</sup>

و قال الراغب: الذوق: وجود الطعم بالفم، و أصله فيما يقل دون ما يكثر، فإن ما يكثر منه يقال له: الأكل، و اختير في القرآن لفظ الذوق في العذاب، لأن ذلك و إن كان في المتعارف للقليل، فهو مستصلح للكثير، فخصه بالذكر ليعم الأمرين، و كثر استعماله في

العذاب، نحو قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ (النساء: ٥٦)، قال تعالى: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ

ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ (السجدة: ٢٠)، و يعبر به عن الاختبار، فيقال: أذقته كذا فذاق.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٢/١٣٠٢، لسان العرب ١٠/١١١، مختار الصحاح ١٤٢، المعجم الوسيط ٣١٨،

<sup>٢</sup> - المصباح المنير ١٧٧.

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٧٠.

<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٣٣٢،

## الذوق اصطلاحاً

هو كما قال الجرجاني : قوة منبثة في العصب المفروش على جرم اللسان، تدرك بها الطعوم بمخالفة الرطوبة اللعابية في الفم بالطعوم، و وصولها إلى العصب.<sup>١</sup>

أو بعبارة أخرى: هو الحاسة التي تميز بها خواص الأجسام الطعمية بواسطة الجهاز الحسي في الفم، و مركزه اللسان.<sup>٢</sup>

و أما الذوق عند علماء الأدب و الفن فهو: حاسة معنوية يصدر عنه انبساط النفس أو انقباضها ، لدى النظر في أثر من آثار العاطفة أو الفكر.<sup>٣</sup>

و أما التعريف الذي له علاقة بموضوع البحث هو ما سأذكره.

يقول الجرجاني : الذوق في معرفة الله تعالى عبارة عن نور عرفاني يقذفه الحق بتجليه في قلوب أوليائه، يفرقون به بين الحق و الباطل من غير أن ينقلوا ذلك من كتاب أو غيره.<sup>٤</sup>

و قد عرف القشيري<sup>٥</sup> الذوق بقوله: الذوق و الشرب : يعبرون بذلك عما يجدونه من ثمرات التجلي، و نتائج الكشوفات.<sup>٦</sup>

و قال ابن عربي<sup>٧</sup>: اعلم أن الذوق عند القوم ، أول مبادئ التجلي ، و هو حال يفجأ العبد في قلبه.<sup>١</sup>

<sup>١</sup> - التعريفات ١١٠ .

<sup>٢</sup> - المعجم الوسيط ٣١٨ .

<sup>٣</sup> - المعجم الوسيط ٣١٨ .

<sup>٤</sup> التعريفات ١١٠ ، انظر معجم مصطلحات الصوفية ١٠٤ ، المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، صادق سليم صادق ٣٩٤ .

<sup>٥</sup> - هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري الخراساني القشيري، أبو القاسم، كانت إقامته بنيسبور، من مؤلفاته: الرسالة القشيرية و التي رد عليها شيخ الإسلام بن تيمية في كتابه الاستقامة، توفي ٤٦٥هـ . انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٨٣/١١ ، سير أعلام النبلاء ٢٢٧/١٨ - ٢٣٣ .

<sup>٦</sup> - الرسالة القشيرية ٧٢ .

<sup>٧</sup> - هو محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي، أبوبكر، المشهور بابن عربي، كان ذكياً كثير العلم شاعراً، و كان من الصوفية أهل الوحدة الوجود، و كتب كتاب الفصوص المليء بالإلحاد . توفي سنة ٦٣٨هـ انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٤٨/٢٣ - ٤٩ ، شذرات الذهب ١٩٠/٥ - ٢٠٢ .

و من هذه التعريفات يمكن استخلاص ما يلي:

١- الذوق حال من الأحوال، فهو لا يستقر بل ينتقل صاحبه بعده إلى الشرب.

٢- أنه نور مقدوف في القلب.

٣- أنه ناتج عن تجلي الله - سبحانه و تعالى - على قلوب أوليائه، و أنه أول مبادئ التجلي .

٤- أن هذا الذوق - أو هذا النور الناشئ عن التجلي - به يفرق المرء بين الحق و الباطل، من غير نظر في كتاب، أو غيره.<sup>٢</sup>

أما ابن القيم رحمه الله فيعرف الذوق بما يلي:

فهو يقول: الذوق مباشرة الحاسة الظاهرة والباطنة للملائم والمنافر، ولا يختص ذلك بحاسة

الفم في لغة القرآن، بل ولا في لغة العرب، قال الله تعالى: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ

﴿١٨١﴾ (آل عمران: ١٨١)، وقال: ﴿ذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ ﴿١٠٦﴾ (آل

عمران: ١٠٦)، و قال: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ

﴿١١٢﴾ (النحل: ١١٢).

ثم قال: فتأمل كيف جمع بين الذوق واللباس، ليدل على مباشرة المذوق وإحاطته وشموله، فأفاد الإخبار عن إذاقته أنه واقع مباشر غير منتظر، فإن الخوف قد يتوقع ولا يياشر، وأفاد الإخبار عن لباسه، أنه محيط شامل كاللباس للبدن.<sup>٣</sup>

### الفرق بين الذوق الإيماني و الذوق البدعي

لقد بين النبي صلى الله عليه و سلم الذوق الإيماني في قوله: " ذاق طعم الإيمان: من رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولا"<sup>٤</sup>، فأحبر أن للإيمان طعماً، وأن القلب يذوقه، كما يذوق الفم طعم الطعام والشراب، وقد عبر النبي صلى الله عليه و سلم عن إدراك

<sup>١</sup> - الفتوحات المكية ٥٤٨/٢،

<sup>٢</sup> - انظر المصادر العامة للتلقي عند الصوفية ٣٩٤ - ٣٩٥.

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ٦٦/٣ - ٦٧.

<sup>٤</sup> - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا.. ٦٨٧، ح ٣٤

حقيقة الإيمان والإحسان، وحصوله للقلب، ومباشرته له بالذوق تارة، وبالطعام والشراب تارة، وبوجود الحلاوة تارة، كما قال: " ذاق طعم الإيمان " .

قال النووي رحمه الله في شرح هذا الحديث: معنى الحديث: لم يطلب غير الله تعالى، ولم يسع في غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه و سلم ، و لا شك في أن من كانت هذه صفته، فقد خلصت حلاوة الإيمان إلى قلبه، وذاق طعمه.<sup>١</sup>

و المقصود أن ذوق حلاوة الإيمان والإحسان أمر يجده القلب، تكون نسبتة إليه كنسبة ذوق حلاوة الطعام إلى الفم...، فللإيمان طعم وحلاوة يتعلق بهما ذوق ووجد، ولا تزول الشبه والشكوك عن القلب إلا إذا وصل العبد إلى هذه الحال.

فباشر الإيمان قلبه حقيقة المباشر، فيذوق طعمه ويجد حلاوته.<sup>٢</sup> و أما الذوق البدعي فهو الذوق الصوفي الذي قال عنه الجرجاني: أن الذوق في معرفة الله تعالى عبارة عن نور عرفاني يقذفه الحق بتجليه في قلوب أوليائه يفرقون به بين الحق والباطل من غير أن ينقلوا ذلك من كتاب أو غيره.<sup>٣</sup>

و هو ما قال ابن عربي عنه: اعلم أن الذوق عند القوم ، أول مبادئ التجلي ، و هو حال يفجأ العبد في قلبه.<sup>٤</sup>

و هذا الذوق البدعي الصوفي الذي أول مبادئه التجلي ، و التجلي له ثلاثة أنواع: بحسب متعلقاتها بالذات الإلهية، في كل مرتبة من مراتبها.

فأعلى مراتب الذات ما أطلق الصوفية عليه " الحضرة الأحادية" و هو أن الذات الإلهية مجردة عن كل وصف و اسم و نعت ، فهي مطلقة بشرط الإطلاق،

<sup>١</sup> - شرح النووي لمسلم ١/١١١،

<sup>٢</sup> - انظر مدارج السالكين ٣/٦٧.

<sup>٣</sup> التعريفات ١١٠، انظر معجم مصطلحات الصوفية ١٠٤، المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، صادق سليم صادق ٣٩٤.

<sup>٤</sup> - الفتوحات المكية ٢/٥٤٨،

و هذا القول يؤدي إلى نفي الأسماء و الصفات عن الله تعالى ، و نفي الأسماء و الصفات يستلزم نفي الذات ، لأن المعدوم هو الذي لا يقبل الاتصاف بصفة أصلا .  
و كذلك قولهم : بأن أعلى مراتب الذات هو " الحضرة الأحدية " و هو مجرد عن الأسماء و الصفات ، قول باطل ، لأن الذي لا يتصف بالصفات من : سمع ، و بصر ، و حياة ، و كلام ، و نحو ذلك ، يلزم أن يتصف بنقيض ذلك ، من الخرس ، و العمى ، و الموت ، و البكم ، و معلوم عند أهل العقول ، أن المتصف بالصفات الثبوتية ، كالسمع ، و البصر ، و الكلام ، و نحو ذلك ، أكمل من الخالي عنها .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : وكذلك كونه لا يتكلم ، أو لا يتزل ، ليس في ذلك صفة مدح ، ولا كمال ، بل هذه الصفات فيها تشبيه له بالمنقوصات أو المعدومات ، فهذه الصفات منها ما لا يتصف به إلا المعدوم ، ومنها ما لا يتصف به إلا الجمادات والناقص .<sup>١</sup>  
فهم بقولهم هذا وقعوا في نفي الأسماء و الصفات عن الله نفيًا يستلزم تعطيل الذات وتشبيهه بالمعدوم أو الناقص ، وجعلوا ذلك أعلى مراتب التجلي و سموه بالحضرة الأحدية .  
و النوع الثاني من التجلي هو محال أيضا و قول على الله بلا علم ، لأن القول : بقبول الذات لتجلي الممكنات فيها ، قول باطل و لا دليل عليه وهو كفر صريح لأنه يتضمن قبول الذات لتجلي الخنازير والكلاب والنجاسات ، وهذا لا يقوله إلا أضل الناس وأكفرهم .

و أما النوع الثالث من التجلي ، فهو عين القول بوحدة الوجود ، و هو قول طائفة الاتحادية ، و قد قال عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فإنهم تارة يجعلون وجود الحق هو عين وجود المخلوقات ليس غيرها وعلى هذا فلا يتصور وجوده مع عدم المخلوقات وهذا تعطيل محض للصانع... وتارة يجعلون له وجودا قائما بنفسه ثم يجعلون نفس ذلك الوجود هو أيضا وجود المخلوقات بمعنى أنه فاض عليها وهذا أقل كفرا من الأول وان كان كلاهما من أغلظ الكفر وأقبحه .<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - التدمورية ٦١ ، مجموع الفتاوى ٣٧/٣ ،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٩٧/٢ - ١٩٨ .

فإذا ثبت بطلان التجلي بالمعنى الذي فسروه به - بأن الذوق هو مبادئ التجلي - علم أن هذا الذوق هو الذوق البدعي المحدث، وأنه قد يوصل صاحبه إلى الكفر، ولأن الذوق بهذا المعنى باطل، لبطلان التجلي المدعى، إذ إن شهوده تعالى بالقلب، لا يكون لأحد في الدنيا، و من جوز ذلك، إنما جوزوه للنبي صلى الله عليه و سلم خاصة، فالقلب لا ترتفع عنه جميع الحجب، بينه و بين الله، بحيث تشاهد الروح ذات الله.<sup>١</sup>

و الذوق الإيماني ثابت و راسخ في القلب لأن أثره يبقى في القلب، كما يبقى أثر الطعام و الشراب في القوة الذائقة، و أنه يجعل العبد يثبت على حكم الوعد و يستقيم، يقول ابن القيم رحمه الله: أن العبد المصدق إذا ذاق طعم الوعد من الله على إيمانه و تصديقه و طاعته، ثبت على حكم الوعد واستقام... و المقصود أن ذوق طعم الإيمان بوعد الله يمنع الذائق أن يجبسه ظن عن الجد في الطلب والسير إلى ربه...

والحامل على هذه الإقامة والثبات: ذوق طعم الإيمان، ومباشرته للقلب.<sup>٢</sup>

وأن أهل الإيمان الذين ذاقوا طعمه، فهم الذين آمنوا به و برسوله، ثم لم يرتابوا في إيمانهم، وإنما انتفى عنهم الريب، لأن الإيمان قد باشر قلوبهم وخالطتها بشاشته، فلم يبق للريب فيه موضع، وصدق ذلك الذوق بذلهم أحب شيء إليهم في رضا ربه تعالى، وهو أموالهم وأنفسهم، ومن الممتنع حصول هذا البذل من غير ذوق طعم الإيمان، ووجود حلاوته، فإن ذلك إنما يحصل بصدق الذوق والوجد، كما قال الحسن: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلب و صدقه العمل.<sup>٣</sup>

و كذلك من سمات الذوق الإيماني أنه موافق للعقل و النظر، فهو يكون سببا في صلاح صاحبه، و أما الذوق البدعي فهو مخالف للعقل و النظر، فهو فاسد و يفسد صاحبه.

<sup>١</sup> - انظر المصادر العامة للتلقي عند الصوفية ٤٢٦ - ٤٢٨،

<sup>٢</sup> - انظر مدارج السالكين ٦٩/٣.

<sup>٣</sup> - رواه الخطيب في اقتضاء العلم العمل رقم ٥٦، و أخرجه اللالكائي من طريق أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه و سلم، شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٩٢١/٤، و أبو نعيم الأصبهاني في الأربعون على مذهب المتحققين من الصوفية برقم ٤٣.

<sup>٤</sup> - مدارج السالكين ٧٠/٣،



قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومعلوم أن الذوق والوجد إن لم يكن موافقا للعقل والنظر، وإلا لزم فسادهما أو فساد أحدهما.<sup>١</sup>

وأما الذوق البدعي فهو سلوك طريق الله سبحانه وتعالى مما يقع في قلب العبد من الذوق والوجد والمحبة والهوى من غير اتباع الكتاب والسنة، كطريق النصارى فهم تارة يعبدون غير الله، وتارة يعبدون بغير أمر الله، كالنصارى المشركين الذين اتخذوا أحبارهم، ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم، وابتدعوا الرهبانية فأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا، وشرعوا من الدين ما لم يأذن به الله.

وأما الحقيقة الدينية، وهي تحقيق ما شرعه الله ورسوله، مثل الإخلاص لله، والتوكل على الله، والخوف من الله، والشكر لله، والصبر لحكم الله، والحب لله ورسوله، والبغض في الله ورسوله، ونحو ذلك، مما يحبه الله ورسوله، فهذا حقائق أهل الإيمان وطريق أهل العرفان.<sup>٢</sup> وهذا لا يكون إلا ممن ذاق طعم الإيمان، وعمل بمقتضاه.

و أيضا: الذوق الإيماني يكون سببا في اقتراب صاحبه إلى الكتاب والسنة والعمل بهما، وأما الذوق البدعي فيؤدي إلى هجر الكتاب والسنة والعمل بالأذواق، لأن أصحاب هذا الذوق - بزعمهم - يفرقون به بين الحق والباطل، من غير أن ينقلوا ذلك من كتاب، أو غيره.

و من صفات أهل الإيمان أنه إذا ذاق طعم الإيمان لا يكون له أمل في غير الله تعالى، و من كان أمله في غير الله تعالى فليس هو من أهل الذوق الإيمان.

يقول ابن القيم رحمه الله: عند الطائفة أن كل ما سوى الله فيرادته أمل قاطع كائنا ما كان، فمن كان ذلك أمله ومنتهاى طلبه، فليس من أهل ذوق الإيمان، فإنه من ذاق حلاوة معرفة الله والقرب منه، والأنس به لم يكن له أمل في غيره، وإن تعلق أمله لسواه، فهو لإعاقته على مرضاته ومحابه، فهو يؤمله لأجله لا يؤمله معه.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٢/٢٩٩.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١١/٥٠٨ - ٥٠٩.

<sup>٣</sup> - مدارج ٧٠-٧١،

و أيضا أهل الذوق الإيماني هم مثل ما وصفهم النبي صلى الله عليه و سلم في قوله: " ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر، كما يكره أن يقذف في النار".<sup>١</sup> فإن الذوق والوجد ونحو ذلك هو بحسب ما يحبه العبد فكل محب له ذوق ووجد بحسب محبته، فأهل الإيمان لهم من الذوق والوجد مثل ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا الله ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقي في النار وقال في الحديث الصحيح ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً، وأما أهل الكفر والبدع والشهوات فكل بحسبه.<sup>٢</sup>

و أصحاب الذوق الإيماني يتفاوتون في درجاتهم، فالذي يحصل لأهل الإيمان عند تجريد توحيد، قلوبهم إلى الله، وإقبالهم عليه دون ما سواه، بحيث يكونون حنفاء له، مخلصين له الدين، لا يحبون شيئاً إلا له، ولا يتوكلون إلا عليه، ولا يوالون إلا فيه، ولا يعادون إلا له، ولا يسألون إلا إياه، ولا يرجون إلا إياه، ولا يخافون إلا إياه، يعبدونه، ويستعينون له وبه، بحيث يكونون عند الحق بلا خلق، وعند الخلق بلا هوى، قد فنيت عنهم إرادة ما سواه بإرادته، ومحبة ما سواه بمحبتته، وخوف ما سواه بخوفه، ورجاء ما سواه برجائه، ودعاء ما سواه بدعائه، أمر لا يعرفه بالذوق والوجد إلا من له نصيب، وما من مؤمن إلا له منه نصيب. وهذا هو حقيقة الإسلام الذي بعث الله به الرسل، وانزل به الكتب، وهو قطب القرآن الذي تدور عليه رجاءه، والله سبحانه اعلم<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، حديث : ٦٩٠٣١٦

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ١٠/١٧٠.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٠/٣٣٥-٣٣٦،

## المطلب الرابع عشر الفرق بين الفناء المحمود و الفناء المذموم

### الفناء في اللغة و الاصطلاح

#### الفناء لغة

الفناء لغة: فنى يفنى فناء: نقيض البقاء، فنى الشيء فناء: باد و انتهى وجوده، و فنى يفنى فناء: هرم و أشرف على الموت هرما، و يقال للشيوخ الهرم: فان مجازا لقربه و دنوه من الفناء، قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾﴾ (الرحمن: ٢٦ - ٢٧) أي: هالك ذاهب.

و الفناء (بكسر الفاء) الساحة في الدار، أو بجانبه، و جمعه أفنية.<sup>١</sup> قال ابن فارس رحمه الله: فنى يفنى فناء، و الله أفناه، و ذلك إذا انقطع، و الله قطعه أي ذهب به.<sup>٢</sup>

و قال ابن القيم رحمه الله: هو مصدر فنى يفنى فناء إذا اضمحل، و تلاشى، و عدم، و قد يطلق على من تلاشت قواه و أوصافه، مع بقاء عينه...<sup>٣</sup>

### الفناء في الاصطلاح

الفناء اصطلاحا هو: سقوط الأوصاف المذمومة، كما أن البقاء وجود أوصاف المحمود.

و الفناء (عند الجرجاني) فناءان:

أحدهما: ما ذكر، و هو بكثرة الرياضة.

و الثاني: عدم الإحساس بعالم الملك و الملكوت، و هو بالاستغراق في عظمة الباري و مشاهدة الحق، و إليه أشار المشايخ بقولهم: الفقر سواد الوجه في الدارين، يعني الفناء في العالمين.<sup>٤</sup>

و قد عرف ابن القيم رحمه الله الفناء بقوله: والفناء الذي يشير إليه القوم، و يعملون عليه: أن تذهب المحدثات في شهود العبد، و تغيب في أفق العدم، كما كانت قبل أن

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٣/٢٨٣٥، لسان العرب ١٥/١٦٤، المصباح المنير ٣٩٢، المعجم الوسيط ٧٠٤.

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٧٩٢.

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/١١٧،

<sup>٤</sup> - التعريفات للجرجاني ١٧١، و انظر الرسالة القشيرية ٦٧.

توجد، ويبقى الحق تعالى كما لم يزل، ثم تغيب صورة المشاهد ورسمه أيضا، فلا يبقى له صورة ولا رسم، ثم يغيب شهوده أيضا، فلا يبقى له شهود، ويصير الحق هو الذي يشاهد نفسه بنفسه، كما كان الأمر قبل إيجاد المكونات، وحقيقته أن يفنى من لم يكن، ويبقى من لم يزل.<sup>١</sup>

و أما القشيري فهو يرى أن كل طائفة من العلماء لهم ألفاظ يستعملونها ، و انفردوا بها عن سواهم، و أن الصوفية مستعملون ألفاظا فيما بينهم، قصدوا بها الكشف عن معانيهم لأنفسهم، و الإجمال و الستر على من باينهم في طريقتهم، و منها الفناء و البقاء و لقد أشار القوم: بالفناء إلى سقوط الأوصاف المذمومة ، و أشاروا بالبقاء إلى قيام الأوصاف الحمودة، و إن كان العبد لا يخلو عن أحد هذين القسمين ، فمن المعلوم أنه إذا لم يكن أحد القسمين كان القسم الآخر لا محالة، فمن فنى عن أوصافه المذمومة ظهرت عليه الصفات الحمودة ، و من غلبت عليه الصفات المذمومة استترت عنه الصفات الحمودة.<sup>٢</sup>

فالفناء أمر لا يمكن أن يأتي بسهولة ، و إنما يأتي بعد المجاهدة الشديدة ، و الرياضة المريرة ، حيث تختفي إرادة الإنسان و شخصيته ، و شعوره بذاته ، فلا يرى في الوجود غير الله و إرادته.<sup>٣</sup>

### أقسام الفناء

و قد قسم العلماء الفناء إلى ثلاثة أقسام، و هي:

**القسم الأول:** فناء ديني شرعي، و هو فناء محمود، و هو فناء عن إرادة السوى، أي: فناء القلب عن إرادة ما سوى الرب، و التوكل عليه، و عبادته، و ما يتبع ذلك، فهذا حق صحيح، و هو محض التوحيد و الإخلاص، و هو في الحقيقة عبادة القلب، و توكله، و استعانته و تأله، و إنابته، و توجهه إلى الله وحده لا شريك له، و ما يتبع ذلك من المعارف و الأحوال، و هذا الذي جاءت به الرسل، و أنزل الكتب، و ليس لأحد خروج عن هذا، و هذا هو القلب السليم الذي، قال الله فيه: ﴿إِنَّمَا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ (الشعراء: ٨٩)،

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١/١١٣،

<sup>٢</sup> - انظر الرسالة القشيرية ٦٧، الحب الإلهي و الفناء بين الغزالي و ابن تيمية ، عصام عبد الظاهر ٣٣٦ - ٣٣٧.

<sup>٣</sup> - انظر الرسالة القشيرية ٦٧ - ٦٨.

وهو سلامة القلب عن الاعتقادات الفاسدة وما يتبع ذلك. و هذا الفناء لا ينافيه البقاء، بل يجتمع هو والبقاء، فيكون العبد فانيا عن إرادة ما سواه.

و حقيقة هذا القسم: انشغال العبد بما يقربه إلى الله عما لا يقربه إليه، و فناؤه عن هوى نفسه و حظوظها بمراضى ربه و حقوقه.

**القسم الثاني:** فناء مذموم و هو فناء بدعي صوفي، و هو فناء القلب عن شهود ما سوى الرب، و ذاك عن الإرادة، و هذا الفناء الذي يشير إليه أكثر الصوفية و يعدونه غاية، وليس مرادهم فناء وجود ما سوى الله في الخارج، بل فناؤه عن شهودهم و حسهم.

وهذا الفناء يحمد منه شيء، و يذم منه شيء، و يعفى منه عن شيء. فيحمد منه فناؤه عن حب ما سوى الله، و عن خوفه و رجائه، و التوكل عليه، و الاستعانة به، و الالتفات إليه بحيث يبقى دين العبد ظاهرا و باطنا كله لله.

و أما عدم الشعور و العلم، بحيث لا يفرق صاحبه بين نفسه و غيره، و لا بين الرب و العبد، مع اعتقاده الفرق، و لا بين شهوده و مشهوده، بل لا يرى سوى، و لا الغير، فهذا ليس بمحمود، و لا هو وصف كمال، و لا هو مما يرغب فيه، و يؤمر به.

و أما الذي يعفى منه عن شيء هو الذي ورد عليه ذلك الفناء بلا استدعاء، بأن كان مغلوبا عليه، كما يعذر النائم، و المغمى عليه، و المجنون، و السكران الذي لا يذم على سكره كالموخر، و الجاهل بكون الشراب مسكرا و نحوهما.

و من أسباب هذا الفناء: قوة الوارد و ضعف المورود، و هذا لا يذم صاحبه، و نقصان العلم و التمييز، فهذا يذم صاحبه، و لاسيما إذا كان قادرا على طلب العلم و التمييز، ولكنه لم يطلب، و لم يسع إلى التمييز، فهذا هو المذموم و المخوف عليه.

و هذا فناء يحصل لبعض أرباب السلوك، و هو فناء ناقص من وجوه: الأول: أنه دليل على ضعف قلب الفاني، و أنه لم يستطع الجمع بين شهود المعبود و العبادة، و الأمر و المأمور به، و اعتقد أنه إذا شاهد العبادة و الأمر اشتغل به عن المعبود و الأمر، بل إذا ذكر العبادة و الذكر كان ذلك اشتغالا عن المعبود و المذكور.

الثاني: أنه يصل بصاحبه إلى حال تشبه حال المجانين، و السكران، حتى أنه ليصدر عنه من الشطحات القولية و الفعلية المخالفة للشرع و العقل.

الثالث: أن مثل هذا الفناء لم يقع من المخلصين الكمل، فلم يحصل للرسول و لا للأنبياء ولا للصدّيقين و الشهداء.

و كذلك لم يقع في عهد النبي صلى الله عليه و سلم، و لا عهد الصحابة و الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، بل حدث هذا في عهد التابعين لبعض العباد و النساك، فكان منهم من يصرخ ، و منهم من يصعق، و منهم من يموت ، و هذا عرف في بعض مشايخ الصوفية.

و حقيقة هذا القسم أنه: غيبة أحدهم عن سوى مشهوده، بل غيبته أيضا عن شهوده و نفسه، لأنه يغيب بمعبوده عن عبادته، و بمذكوره عن ذكره، و بموجوده عن وجوده، و بمحبوبه عن حبه، و بمشهوده عن شهوده.

و هذا من العوارض التي تعرض لبعض السالكين، و ذلك لقوة الوارد على قلوبهم، وضعفها عن مقاومتها، و من جعل هذا نهاية السالكين، فقد ضل ضلالا مبينا، و من جعله من لوازم السير إلى الله، فقد أخطأ.

**القسم الثالث:** فناء إلحادي كفري ، و هو فناء عن وجود السوى، بمعنى أنه يرى أن وجود المخلوق هو عين وجود الخالق، و أن الوجود واحد بالعين ، فهذا قول الاتحادية ، و هم من أضل العباد.

فهم يريدون أن وجود الخالق هو عين وجود المخلوقات، و هذا كفر و ضلال، ربما تمسك أصحابه بألفاظ متشابهة توجد في كلام بعض المشايخ، كما تمسك النصارى بألفاظ متشابهة تروى عن المسيح، ويرجعون إلى وجد فاسد، أو قياس فاسد، فتدبر هذا التقسيم فانه بيان الصراط المستقيم.

و أصحاب هذا القسم أكفر من النصارى من وجهين:

الأول: أن هؤلاء جعلوا الرب الخالق عين المربوب المخلوق، و أما النصارى فجعلوا الرب متحدا بعبده الذي اصطفاه بعد أن كانوا غير متحدين.

الثاني: أن أصحاب هذا القسم جعلوا الاتحاد ساريا في جميع المخلوقات، و أما النصارى فخصوا اتحادهم بمن عظموه كالمسيح.<sup>١</sup>

### الفرق بين الفناء المحمود و الفناء المذموم

بعد أن ذكرت معنى الفناء في اللغة و الاصطلاح، و أنواعه، يمكن استخلاص الفروق بين هذين النوعين في نقاط الآتية:

١- أن الفناء المحمود هو الفناء عن إرادة ما سوى الله، و هو فناء أتباع الأنبياء والمرسلين، و هو الذي يكون صاحبه ممن أثنى الله عليهم من أوليائه المتقين، و حزبه المفلحين و جنده الغالبين.

و أهل التوحيد و الاستقامة فيشيرون بالفناء المحمود إلى أمرين: أحدهما أرفع من الآخر: الأمر الأول: الفناء في شهود الربوبية والقيومية، فيشهد تفرد الرب تعالى بالقيومية، والتدبير، والخلق، والرزق، والعطاء، والمنع، والضرب، والنفع، وأن جميع الموجودات منفعة لا فاعلة.

الأمر الثاني: الفناء في مشهد الإلهية، وحقيقته: الفناء عن إرادة ما سوى الله و محبته والإنابة إليه، والتوكل عليه، و خوفه، و رجائه، فيفنى بحبه عن حب ما سواه، و يخوفه و رجائه عن خوف ما سواه و رجائه، و حقيقة هذا الفناء: إفراد الرب سبحانه بالمحبة والخوف والرجاء والتعظيم والإجلال.<sup>٢</sup>

و أما الفناء المذموم، فهو الفناء عن وجود السوى: فهو فناء الملاحدة القائلين بوحدة الوجود، وأنه ما ثم غير، وأن غاية العارفين والسالكين: الفناء في الوحدة المطلقة، ونفي التكثير، والتعدد عن الوجود بكل اعتبار، فلا يشهد غيرا أصلا، بل يشهد وجود العبد عين وجود الرب، بل ليس عندهم في الحقيقة رب و عبد.

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٣٣٧/١٠ - ٣٤٣، رسالة التدمرية ٢٢١ - ٢٢٢، رسالة العبودية ضمن مجموع الفتاوى ٢١٨ - ٢٢٣، مدارج السالكين ١١٧/١ - ١٢٨، معجم التعريفات و الضوابط ٣٢٩ - ٣٣٢، تقريب التدمرية ١٣٥ - ١٣٩، الحب الإلهي و الفناء ٣٧٣ - ٣٨٢،

<sup>٢</sup> - انظر مدارج السالكين ٣ / ٢٨٠.

وفناء هذه الطائفة في شهود الوجود كله واحد، وهو الواجب بنفسه، ما ثم وجودان: ممكن، وواجب، ولا يفرقون بين كون وجود المخلوقات بالله، وبين كون وجودها هو عين وجوده، وليس عندهم فرقان بين "العالمين" و "رب العالمين".<sup>١</sup>

و كذلك من الفناء المذموم، الفناء عن شهود السوي: فهو الفناء الذي يشير إليه أكثر الصوفية المتأخرين، ويعدونه غاية، وليس مرادهم فناء وجود ما سوى الله في الخارج، بل فناؤه عن شهودهم وحسبهم.

و حقيقته: غيبة أحدهم عن سوى مشهوده، بل غيبته أيضا عن شهوده ونفسه، لأنه يغيب بمعبوده عن عبادته، و بمذكوره عن ذكره، و بموجوده عن وجوده، و بمحبوبه عن حبه، و بمشهوده عن شهوده.<sup>٢</sup>

و هذا الفناء أيضا يعتبر من الفناء المذموم.

٢- أن الفناء المحمود هو: فناء عن هوى النفس و حظوظها، و الإسراع إلى إرضاء الرب، و إيفاء حقوقه، و هو تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله علما و معرفة و عملا و حالا و قصدا. و أما الفناء المذموم، فهو إسقاط الأمر و النهي عن النفس، و أصحاب هذا الفناء يعتبرون هذا غاية العارفين و نهاية التوحيد. و يرون ترك كل ما أبطله و أزاله، من أمر و نهي، أو غيرهما، و يصرح بعضهم بأنه إنما يسقط الأمر و النهي عن شهد الإرادة، و أما من لم يشهدا فالأمر و النهي لازمان له، و هم لم يعلموا أن غاية ما معهم الفناء في توحيد أهل الشرك الذي أقروا به، و لم يكونوا به مسلمين ألبيته.

يقول ابن القيم رحمه الله عن هذا التوحيد و هذا الفناء: من كان هذا التوحيد و الفناء غاية توحيده، انسلخ من دين الله، و من جميع رسله و كتبه، إذ لم يتميز عنده ما أمر الله به مما نهي عنه، و لم يفرق بين أولياء الله و أعدائه، و لا بين محبوبه و مبغوضه، و لا بين المعروف و المنكر، و سوى بين المتقين و الفجار، و الطاعة و المعصية، بل ليس عنده في الحقيقة إلا طاعة لاستواء الكل في الحقيقة التي هي المشيئة العامة الشاملة.<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢٢٣/١٠، مدارج السالكين ١/١١٧،

<sup>٢</sup> - انظر مدارج السالكين ١/١١٨،

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ١/١٢٢.



و يرى ابن القيم رحمه الله أن العامة أحسن منهم و أصح منهم إيماناً، لأنهم على طاعة الله و رسوله، و أما فناؤهم هذا زندقة و نفاق و كذب على أنفسهم، و على نبيهم و على إلههم.

فهو يقول: ولا ريب أن العامة خير من هؤلاء و أصح إيماناً، فإن هذا زندقة و نفاق و كذب منهم على أنفسهم و نبيهم و إلههم.

أما كذبهم على أنفسهم فإنهم لا بد أن يفرقوا قطعاً، فرغبوا عن الفرق النبوي و القرآني، و وقعوا في الفرق النفسي الطبيعي، مثل حال إبليس تكبر عن السجود لآدم و رضي لنفسه بالقيادة لفساق ذريته.

و أما كذبهم على نبيهم: فاعتقادهم أنه إنما كان قيامه بالأوراد و العبادات لأجل التشريع، لا لأنها فرض عليه، إذ قد سقط ذلك عنه بشهود الحقيقة و كمال اليقين.

٣- و قد ذكر ابن القيم رحمه الله عن الفناء المحمود كلاماً رائعاً أود أن أذكره في نهاية هذا المطلب، فهو يقول: الدرجة الثالثة من درجات الفناء: فناء خواص الأولياء، و أئمة المقربين، وهو الفناء عن إرادة السوى، شائماً برق الفناء عن إرادة ما سواه، سالكا سبيل الجمع على ما يحبه و يرضاه، فانيا بمراد محبوه منه على مراده هو من محبوه، فضلاً عن إرادة غيره، قد اتحد مراده بمراد محبوه - أعني المراد الديني الأمري، لا المراد الكوني القدري - فصار المرادان واحداً.

وليس في العقل اتحاد صحيح إلا هذا، و الاتحاد في العلم و الخير، فيكون المرادان، و المعلومان، و المذكوران واحداً، مع تباين الإرادتين و العلمين و الخيرين، فغاية المحبة إتحاد مراد المحب بمراد المحبوب، و فناء إرادة المحب في مراد المحبوب.

فهذا الإتحاد و الفناء: هو اتحاد خواص المحبين و فناؤهم، فنوا بعبادة محبهم عن عبادة ما سواه، و بحبه و خوفه و رجائه و التوكل عليه، و الاستعانة به، و الطلب منه، عن حب ما سواه، و خوفه و رجائه و التوكل عليه.

و من تحقيق هذا الفناء: أن لا يجب إلا في الله، و لا يبغض إلا فيه، و لا يوالي إلا فيه، و لا يعادي إلا فيه، و لا يعطي إلا له، و لا يمنع إلا له، و لا يرجو إلا إياه، و لا يستعين إلا به،

فيكون دينه كله ظاهرا وباطنا لله، ويكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، فلا يواد من حاد الله ورسوله، ولو كان أقرب الخلق إليه.

وحقيقة ذلك فناؤه عن هوى نفسه وحظوظها بمراضى ربه وحقوقه.

والجامع لهذا كله: تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله علما ومعرفة وعملا وحالا وقصدا. وحقيقة هذا النفي والإثبات الذي تضمنته هذه الشهادة، هو الفناء والبقاء، فيفني عن تأليه ما سواه علما وإقرارا وتعبدًا، ويبقى بتأليهه وحده.

فهذا الفناء، وهذا البقاء، هو حقيقة التوحد الذي عليه المرسلون، وأنزلت به الكتب، وخلقت لأجله الخليقة، وشرعت له الشرائع، وقام عليه سوق الجنة، وأسس عليه الخلق والأمر.

وحقيقته أيضا: البراء والولاء، البراء من عبادة غير الله، والولاء لله، كما قال تعالى: ﴿قَدْ

كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْمَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ۖ

(المتحنة: ٤)، وقال تعالى: ﴿يَقَوْمِ إِنِّي بُرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ

لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ (الأنعام:

٧٨ - ٧٩)، وهذه براءة منهم ومن معبودهم، وسمائها براءة من الشرك.

وهي حقيقة المحو والإثبات، فيمحو محبة ما سوى الله عز وجل من قلبه علما وقصدا وعبادة، كما هي محو من الوجود، ويثبت فيه إلهيته سبحانه وحده.

وهي حقيقة الجمع والفرق، فيفرق بين الإله الحق وبين من ادعيت له الإلهية بالباطل، ويجمع تأليهه وعبادته وحبه وخوفه ورجاءه وتوكله واستعانتة على إلهه الحق الذي لا إله سواه.

وهي حقيقة التجريد والتفريد، فيتجرد عن عبادة ما سواه، ويفرده وحده بالعبادة، فالتجريد نفي، والتفريد إثبات، ومجموعهما هو التوحيد.

فهذا الفناء والبقاء، والولاء والبراء، والمحو والإثبات، والجمع والتجريد، والتفريد المتعلق بتوحيد الإلهية، هو النافع المثمر المنجى الذي به تنال السعادة والفلاح.

وأما تعلقه بتوحيد الربوبية الذي أقر به المشركون عباد الأصنام، فغايته فناء في تحقيق توحيد مشترك بين المؤمنين والكفار، وأولياء الله وأعدائه، لا يصير به وحده الرجل مسلماً فضلاً عن كونه عارفاً محققاً.

وهذا الموضوع مما غلط فيه كثير من أكابر الشيوخ، وأصحاب الإرادة ممن غلط حجابهم، والمعصوم من عصمه الله، وباللّٰه المستعان والتوفيق والعصمة.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ١/١٢٦ - ١٢٨،

## المطلب الخامس عشر الفرق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي

### الكشف في اللغة و الاصطلاح

الكشف لغة: من كشف يكشف كشفا و مكاشفة، بمعنى رفع الشيء عما يغطيه ويواريه، و كشف الأمر، يكشفه إذا أظهره، و يقال: كشفت الثوب عن الوجه و غيره، و يقال كشف غمه، قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ يَضْرِبْ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ (الأنعام: ١٧)، و كاشفه، أي بالعداوة باداه بها، و يقال: لو تكاشفتكم ما تدافنتم، أي: لو انكشف عيب بعضكم لبعض، و الأكشف: الذي انحسر مقدم رأسه، و رجل أكشف: الذي لا ترس له.<sup>١</sup>

يقول ابن فارس رحمه الله: الكاف و الشين و الفاء، أصل صحيح يدل على سرو الشيء عن الشيء، كالثوب يسرى عن البدن، و يقال: كشفت الثوب و غيره، و الكشف دائرة في قصاص الناصية، كأن بعض ذلك الشعر ينكشف عن مغرزه و منبته، و ذلك يكون في الخيل التواء يكون في عسيب الذنب.<sup>٢</sup>

### الكشف اصطلاحا

هو: الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية، و الأمور الحقيقية وجودا و شهودا،<sup>٣</sup> و قيل إنه: نظام تهذيبي يراد به تكوين الشخصية المشربة بروح التعاون، و النجدة و الاعتماد على النفس، و يعتمد على الرحلات و الحياة و المعسكرات.<sup>٤</sup>

و قيل: الكشف: بيان ما يستتر على الفهم، فيكشف عنه للبعد، كأنه رأي العين.<sup>٥</sup>

و قد نظم أحدهم في تعريف الكشف، فهو يقول:

فالكشف رفع ظلمة الحجاب

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٤ / ٣١٤٨، لسان العرب ٩ / ٣٠٠، مفردات ألفاظ القرآن ٧١٢، مختار الصحاح

٣٣٣، المصباح المنير ٤٣٥. المعجم الوسيط ٧٨٩،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٨٩٤.

<sup>٣</sup> - التعريفات للخرجاني ١٨٤، معجم مصطلحات الصوفية، ٢٢٥، عبد المنعم الحفني، دار المسيرة، ط ٢،

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، المصادر العامة للتلقي ١٢٣.

<sup>٤</sup> - انظر المعجم الوسيط ٧٨٩.

<sup>٥</sup> - انظر المصادر العامة للتلقي ١٢٣،

عن قلبه و نفي الارتياب

فعن يقين كل أمر ينكشف

له نعم و الانكشاف يختلف<sup>١</sup>.

## أنواع و درجات الكشف

إن الكشف يعتبر مصدرا من مصادر التلقي عند الصوفية، و له أنواع و درجات عدة، وسوف أذكرها باختصار.

فالكشف لفظ عام، و هو في اصطلاح الصوفية يشمل: الكشف عن الأمور الكونية والشرعية، و يدخل تحت مسمى الكشف أنواع و لكل نوع منه درجات ، و بعضه يفيد و يختص بعلوم و موضوعات ، دون البعض الآخر، أو قد يحصل الاشتراك في بعض هذه الإفادات و الموضوعات.

و من هذه الأنواع رؤية النبي صلى الله عليه و سلم يقظة بعد موته ، و رؤية الخضر عليه السلام ، و الإلهام، و الفراسة، و الهواتف، و المعاريج، و الكشف الحسي، و الرؤى المنامية.

و هذه الأنواع يشملها الكشف بمعناه اللغوي العام، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أثناء كلامه عن الخوارق و الكرامات: فما كان من الخوارق من باب العلم، فتارة بأن يسمع العبد مالا يسمعه غيره، وتارة بأن يرى مالا يراه غيره يقظة، وناما، وتارة بأن يعلم مالا يعلم غيره، وحياء، وإلهاما، أو إنزال علم ضروري، أو فراسة صادقة.

و يسمى كشفا، ومشاهدات، ومكاشفات، ومخاطبات، فالسماع: مخاطبات، والرؤية: مشاهدات، والعلم: مكاشفة، ويسمى ذلك كله: كشفا، و مكاشفة: أي: كشف له عنه.<sup>٢</sup> و يقول الغزالي: و الصفاء يسبب الكشف، و منها انبعاث القلب بقوة السماع، فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل ذلك قوته... بل القلب إذا صفا، ربما يمثل له الحق في صورة مشاهدة، أو في لفظ منظوم، يقرع سمعه، يعبر عنه بصوت الهاتف، إذا كان في اليقظة، و بالرؤيا إذا كان في المنام...<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - روض القلوب المستطاب ٤٣٦، نقلا عن المصادر العامة للتلقي ١٢٣،

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٣١٣/١١،

<sup>٣</sup> - إحياء علوم الدين ٢٦٨/٢.

و يقول أيضا: ... و كما يسمع صوت الهاتف، عند صفاء القلب، فيشاهد بالبصر: صورة الخضر عليه السلام، فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة... و في مثل هذه الأحوال من الصفاء: يقع الاطلاع على ضمائر القلوب، و قد يعبر عن ذلك: بالنفوس...<sup>١</sup> و هناك تقسيم آخر للكشف ، و هو كالآتي:

١- الكشف العقلي: و به تنكشف معنى المعقولات، و تظهر أسرار الممكنات، و يسمى أيضا بالكشف النظري.

٢- الكشف السري: و به تنكشف أسرار المخلوقات، و حكمة خلق الموجودات، و يسمى إلهاما.

٣- الكشف القلبي: و فيه تنكشف أنوار مختلفة، و خاصة بالمشاهدة.

٤- الكشف الروحي: و يشمل: الكشف عن الجنات، و الجحيم، و المعاريج، و الإسراءات الروحية ، و رؤية الملائكة ، و إذا صفا بالكلية : تظهر العوالم غير المتناهية، و يرتفع حجاب الزمان و المكان، و يحصل الاطلاع على أخبار الماضي، و المستقبل، و الأمور الخفية.

٥- الكشف الصفي: و هو أن ينكشف الله تعالى ، إما بالجلال، و إما بالجمال، على حسب الحالات و المقامات، و يسمى كشفا حقانيا، فإن انكشف بصفة العالمية، تظهر العلوم الدينية ، و إن انكشف بصفة السمعية ، يظهر استماع الكلام و الخطاب، و إن انكشف بصفة بصرية، تظهر الرؤية و المشاهدة، و إن انكشف بصفة الجمال، يظهر شهود الجمال، و هكذا.<sup>٢</sup>

**و أما أحوال الكشف و المكاشفة فهي ثلاثة:**

١- و هي في حالة النوم: يدخل فيها من أنواع الكشف، الرؤى المنامية ، و الهواتف، و الإسراءات و المعاريج.

<sup>١</sup> - إحياء علوم الدين ٢/٢٩٦.

<sup>٢</sup> - انظر المصادر العامة ١٣٧، و هو نقله من كتاب: أضواء على التصوف، تأليف طلعت غنام، و قد عزا هذا التقسيم إلى ابن عربي ، و نقله عنه من كتابه: تحفة السفر.

٢- و هي اليقظة: يدخل فيها رؤية النبي صلى الله عليه و سلم يقظة بعد موته، والهواتف، و رؤية الخضر عليه السلام، و الإلهام و الفراسة، و الكشف الحسي، أو الصوري، ( أي الكشف عن العوالم العلوية و السفلية )، و الإسراءات و المعاريح.

٣- و هي بين النوم و اليقظة: يدخل فيها، رؤية النبي صلى الله عليه و سلم يقظة بعد موته، و الهواتف و المعاريح و الإسراءات، و الكشف الصوري.<sup>١</sup>  
كل ما ذكرته سابقا يدخل تحت الشف البدعي.

و أما الكشف الشرعي: فهو الكشف المحمود، و هو الكشف الكوني المؤيد للكشف الديني الشرعي، فيجتمع له الأمران، بأن يؤتى من الكشف و التأثير الكوني، ما يؤيد به الكشف و التأثير الشرعي، و هو علم الدين و العمل به، و الأمر به، و يؤتى من علم الدين و العمل به، ما يستعمل به الكشف و التأثير الكوني.<sup>٢</sup>

قال ابن القيم رحمه الله: الكشف الصحيح: أن يعرف الحق الذي بعث الله به رسوله، وأنزل به كتبه، و معاينة لقلبه، و مجرد إرادة القلب له، فيدور معه وجودا و عدما، هذا هو التحقيق الصحيح، و ما خالفه، فغرور قبيح.<sup>٣</sup>

و قال رحمه الله في موضع آخر: المكاشفة الصحيحة: علوم يحدثها الرب سبحانه و تعالى في قلب العبد، و يطلعها بها على أمور تخفى على غيره، و قد يواليها، و قد يمسكها عنه بالغفلة عنها، و يواربها عنه بالغين الذي يغشى قلبه و هو أرق الحجب، أو بالغيم، و هو أغلظ منه، أو بالران، و هو أشدها.<sup>٤</sup>

### الفرق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي

بعد معرفة معنى الكشف في اللغة و الاصطلاح، و بيان أنواعه و درجاته، يمكن إجمال الفروق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي فيما يلي:

<sup>١</sup> - انظر المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، ١٣٩، و انظر تفاصيل هذه الأنواع و الدرجات في المصدر نفسه ١٣٤-٢٢٣،

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١١/٣٢٤-٣٢٥.

<sup>٣</sup> - مدارج السالكين ٣/١٦٨.

<sup>٤</sup> - المصدر السابق ٣/١٦٦،

١- الكشف الشرعي هو أن يعرف الحق الذي بعث الله به رسله، و أنزل به كتبه، وهو يظهر لصاحبه من الأشياء التي يكشف له عنها ما لا يحصل لغيره.

و أما الكشف البدعي، فهو مصدر من مصادر الصوفية التي يبنون عليه عقيدتهم وشريعتهم، و يدعون أنهم يأخذون علومهم من النبي صلى الله عليه و سلم بعد موته يقظة، أو من الخضر عليه السلام، عن طريق الكشف.

و أن أصحاب الكشف البدعي يعتقدون: أن من الأولياء من يسوغ له الخروج عن الشريعة النبوية، كما ساغ للخضر الخروج عن متابعة موسى، وأنه قد يكون للولي في المكاشفة والمخاطبة ما يستغني به عن متابعة الرسول في عموم أحواله أو بعضها.<sup>١</sup> وكذلك يرون أن الكشف هو رفع الحجب أمام القلب الصوفي، وبصره، لعلم ما في السموات جميعا، وما في الأرض جميعا، فلا تسقط ورقة إلا بنظره، ولا تقع قطرة ماء إلا بنظره....<sup>٢</sup> و يزعمون أنه يكشف لهم معاني لا يعلمها علماء الشريعة، فهم يلتقون بالرسول، يقظة أحيانا، ومناما ويسألونه. ثم تقدموا فزعموا: أن لهم علوما ليست في الكتاب والسنة، يأخذونها من الخضر صاحب شريعة الباطن، وأحيانا يزعمون أنهم يأخذون هذه العلوم من ملك الإلهام، كما تلقى محمد صلى الله عليه وسلم علومه من ملك الوحي، وأحيانا يزعمون بتلقيه من الله رأسا بلا واسطة.<sup>٣</sup> و كل هذه الأقوال يعني تعطيل الكتاب و السنة و ترك العمل بهما، و تقديم الهوى و الكشوفات على نصوص الكتاب و السنة، و هذه العقائد قد توصل الإنسان إلى الكفر. معاذ الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: القول بتقدم غير النصوص النبوية عليها، من عقل، أو كشف، أو غير ذلك، يوجب أن لا يستدل بكلام الله ورسوله على شيء من المسائل العلمية، ولا يصدق بشيء من أخبار الرسول لكون الرسول أخبر به، ولا يستفاد من أخبار الله ورسوله هدى ولا معرفة بشيء من الحقائق، بل ذلك مستلزم لعدم الإيمان

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٤٢٢/١١.

<sup>٢</sup> - الفكر الصوفي في ضوء الكتاب و السنة ١٤٦.

<sup>٣</sup> - المصدر السابق ١٤٧-١٤٨، و انظر مصرع التصوف ٢٣. الوكيل.



بالله ورسوله، وذلك متضمن للكفر والنفاق والزندقة والإلحاد، وهو معلوم الفساد بالضرورة من دين الإسلام، كما أنه في نفسه قول فاسد متناقض.<sup>١</sup>

وقال ابن القيم رحمه الله: إن هؤلاء المعارضين عن الأدلة السمعية المعارضين لها، إذا فعلوا ذلك، لم يبق لهم إلا طريقان: إما طريق النظار: وهي الأدلة القياسية العقلية، وإما طريق الكشف: وما يدرك بالرياضة، وصفاء الباطن، وكل من هاتين الطريقتين باطلة أضعاف حقه، وفيها من التناقض والاضطراب والفساد مالا يحصيه إلا رب العباد، ولهذا تجد غاية من سلك الطريق الأولى: الحيرة، والشك، وغاية من سلك الطريق الثانية، الشطح، فغاية أولئك عدم التصديق بالحق، وغاية هؤلاء التصديق بالباطل، وحال أولئك تشبه حال المغضوب عليهم، وحال هؤلاء تشبه حال الضالين، ونهاية أولئك التعطيل والنفي، ونهاية هؤلاء الإلحاد والقول بالوحدة والاتحاد.<sup>٢</sup>

٢- الكشف الشرعي، هو اتباع محمد صلى الله عليه وسلم، وعدم الخروج عن التكليف، وأما الكشف البدعي، فهو الخروج عن التكليف، والعمل بالمكاشفات والمعارف وغير ذلك من أهواء الصوفية، وهذا كفر وردة عن الدين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أما من جعل كمال التحقيق: الخروج من التكليف، فهذا مذهب الملاحدة من القرامطة، والباطنية، ومن شابههم من الملاحدة المنتسبين إلى علم، أو زهد، أو تصوف، أو تزهد، يقول أحدهم: إن العبد يعمل حتى تحصل له المعرفة، فإذا حصلت، زال عنه التكليف، ومن قال: هذا، فإنه كافر مرتد باتفاق أئمة الإسلام.<sup>٣</sup>

وقال أيضا: فمن اعتقد أن لأحد من الأولياء طريقا إلى الله من غير متابعة محمد صلى الله عليه وسلم، فهو كافر من أولياء الشيطان.<sup>٤</sup>

٣- أن الكشف الشرعي يحصل للأنبياء، والمرسلين، والصالحين، والصدّيقين، وذلك إذا كان للأنبياء فهو من جنس المعجزات لهم، وإن كان من الأولياء والصالحين فهو من

١ - درء التعارض ٥ / ٣٢٠ ، وانظر ٥ / ٣٤٩

٢ - الصواعق المرسلّة ج: ٣ ص: ١١٦٥-١١٦٦ ، وانظر : الدرء : ٥ / ٣٤٥-٣٤٦

٣ - مجموع الفتاوى ١١ / ٥٣٩ .

٤ - المرجع السابق ١١ / ١٧٠ .

جنس كراماتهم ، كما حصل ذلك لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حين كان يخطب الناس يوم الجمعة على المنبر، فسمعه يقول: يا سارية! الجبل! فتعجبوا من هذا الكلام، ثم سألوه عن ذلك؟ فقال: إنه كشف له عن سارية بن زنيم - وهو أحد قواده في العراق - و أنه محصور من عدوه، فوجهه إلى الجبل، و قال له : يا سارية ! الجبل!، فسمع سارية صوت عمر، و انحاز إلى الجبل و تحصن به.

أما الكشف البدعي فهو يحصل للمؤمن و الكافر، و هو ما يسمى بالكشف الجزئي، و ذلك كما قال ابن القيم رحمه الله: الكشف الجزئي المشترك بين المؤمنين والكفار، والأبرار والفجار، كالكشف عما في دار إنسان، أو عما في يده، أو تحت ثيابه، أو ما حملت به امرأته بعد انعقاده، ذكرا أو أنثى، وما غاب عن العيان من أحوال البعد الشاسع، ونحو ذلك، فإن ذلك يكون من الشيطان تارة، و من النفس تارة، و لذلك يقع من الكفار، كالنصارى، و عابدي النيران، و الصليبان، فقد كشف ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم بما أضمره له، و خبأه، فقال له: رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إنما أنت من إخوان الكهان " فأخبر: أن ذلك الكشف من جنس كشف الكهان، و أن ذلك قدره.<sup>1</sup>

٤ - أن الكشف الشرعي، هو كشف رحمانى، و ذلك مثل كشف أبي بكر رضي الله عنه لما قال لعائشة رضي الله عنهما: إن امرأته حامل بأنثى.

و أما الكشف البدعي فهو كشف غير شرعي، و هو مثل قول الصوفية في ظهور الذات المقدسة لعيانه حقيقة، قال ابن القيم رحمه الله: و من ظن من القوم أن "كشف العين" ظهور الذات المقدسة لعيانه حقيقة: فقد غلط أقبح الغلط، و أحسن أحواله: أن يكون صادقا ملبوسا عليه، فإن هذا لم يقع في الدنيا لبشر قط.

٥ - و قد قسم شيخ الإسلام ابن تيمية الكشف إلى قسمين من حيث تأثيره، فهو قسم الكلمات إلى كونية قدرية، و دينية شرعية، فالأولى: قدرية كونية، و الثانية شرعية دينية. فالكشف الأولى: العلم بالحوادث الكونية، و الكشف الثانية: العلم بالمأمورات الشرعية، و قدرة الأولى التأثير في الكونيات، و قدرة الثانية التأثير في الشرعيات.

<sup>1</sup> - مدارج السالكين ٣/١٦٩ - ١٧٠،

و أن الأولى تنقسم إلى تأثير في نفسه، كمشيه على الماء، وطيرانه في الهواء، وجلسه على النار، وإلى تأثير في غيره بإسقام، وإصحاح، وإهلاك، وإغناء، وإفكار. فكذلك الثانية تنقسم إلى تأثير في نفسه، بطاعته لله ورسوله، والتمسك بكتاب الله وسنة رسوله باطنا وظاهرا، وإلى تأثير في غيره، بأن يأمر بطاعة الله ورسوله، فيطاع في ذلك طاعة شرعية بحيث تقبل النفوس ما يأمرها به من طاعة الله ورسوله في الكلمات الدينيات كما قبلت من الأول ما أراد تكوينه فيها بالكلمات الكونيات.

فإذا ثبت ذلك، يتبين أن عدم الخوارق علما وقدرة، لا تضر المسلم في دينه، فمن لم ينكشف له شيء من المغيبات، ولم يسخر له شيء من الكونيات، ولا ينقصه ذلك في مرتبته عند الله، بل قد يكون عدم ذلك أنفع له في دينه، إذا لم يكن وجود ذلك في حقه مأمورا به أمر إيجاب، ولا استحباب، وأما عدم الدين والعمل به، فيصير الإنسان ناقصا مذموما، إما أن يجعله مستحقا للعقاب، وإما أن يجعله محروما من الثواب.<sup>1</sup>

و يفهم من هذا القول: أن من لم يكن لديه الكشف لا يضره إذا كان عنده الدين والعمل، و أما العكس فمن كان عنده الكشف و لم يكن عنده الدين و العمل، فذلك يضره في الدنيا و الآخرة.

٦- أن الكشف الشرعي هو مفيد لصاحبه و لغيره، و هو: أن يؤتى الشخص من الكشف و التأثير الكوني ما يؤيد به الكشف و التأثير الشرعي، و هو علم الدين، و العمل به، و الأمر به، و يؤتى من علم الدين و العمل به، ما يستعمل به الكشف و التأثير الكوني، بحيث تقع الخوارق الكونية تابعة للأوامر الدينية، أو أن تخرق له العادة في الأمور الدينية، بحيث ينال من العلوم الدينية، و من العمل بها، و من الأمر بها، و من طاعة الخلق فيها، و ما لم ينله غيره في مطرد العادة، فهذه أعظم الكرامات و المعجزات، و هو حال نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، و أبي بكر الصديق، و عمر، و كل المسلمين.

و هذا النوع من الكشف (الكشف الشرعي) يظهر لحاجة أو لحجة، فالحجة ليظهر به دين الله، و يؤمن الكافر، و يخلص المنافق، و يزداد الذين آمنوا إيمانا، فكانت فائدتها اتباع دين الله علما و عملا. و الحاجة كجلب منفعة يحتاجون إليه، كالطعام، و الشراب وقت

<sup>1</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١١/٣٢٢-٣٢٣،

الحاجة إليه، أو دفع مضرة عنهم، ككسر العدو بالحصى الذي رماهم به، فقيل له: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ (الأنفال: ١٧)، و كل من هذين يعود إلى منفعة الدين كالأكل و الشرب و قتال العدو و الصدقة على المسلمين، فإن هذا من جملة الدين والأعمال الصالحة<sup>١</sup>.

و أما الكشف البدعي، فهو قد يكون مفيدا لصاحبه، و قد يكون مفيدا له و لغيره، و قد يكون لا فائدة منه أصلا، لا لنفسه و لا لغيره، لا لدينه و لا لديناه، و قد يكون مضرا له لآخرفته، يقول ابن تيمية رحمه الله: ... مثل من يعلم بما جاء به الرسول خبرا وأمرًا، ويعمل به ويأمر به الناس، ويعلم بوقت نزول المطر، وتغير السعر، وشفاء المريض، و قدوم الغائب، و لقاء العدو، وله تأثير إما في الأناسي، وإما في غيرهم، بإصحاح، وإسقام، وإهلاك، أو ولادة، أو ولاية، أو عزل، وجماع التأثير إما جلب منفعة، كالمال، والرياسة، وإما دفع مضرة، كالعدو، والمرض، أو لا واحد منهما، مثل ركوب أسد بلا فائدة، أو إطفاء نار، ونحو ذلك.<sup>٢</sup>

٧- ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أثناء كلامه عن الأقسام المتعلقة بالعلم و القدرة، أو بالدين فقط، أو بالكون فقط، نقاطا في التفضيل بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي الذي يمكن اعتبارها كالفروق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي. فهو يقول: أحدها: أن علم الدين طلبا وخبرا لا ينال إلا من جهة الرسول صلى الله عليه و سلم، وأما العلم بالكونيات، فأسبابه متعددة، وما اختص به الرسل وورثتهم أفضل مما شركهم فيه بقية الناس، فلا ينال علمه إلا هم وأتباعهم، ولا يعلمه إلا هم وأتباعهم. الثاني: أن الدين لا يعمل به إلا المؤمنون الصالحون الذين هم أهل الجنة، وأحباب الله وصفوته، وأحباؤه، وأولياؤه، ولا يأمر به إلا هم.

وأما التأثير الكوني، فقد يقع من كافر، ومنافق، وفاجر، تأثيره في نفسه، وفي غيره، كالأحوال الفاسدة، والعين، والسحر.

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢/٣٢٥-٣٢٦،

<sup>٢</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١١/٣٢٤.

وما كان من العلم مختصا بالصلحين، أفضل مما يشترك فيه المصلحون والمفسدون.  
الثالث: أن العلم بالدين والعمل به، ينفع صاحبه في الآخرة، ولا يضره، وأما الكشف  
والتأثير، فقد لا ينفع في الآخرة، بل قد يضره، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا  
وَأَتَقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٠٣).

الرابع: أن الكشف والتأثير، إما أن يكون فيه فائدة، أو لا يكون، فإن لم يكن فيه فائدة،  
كالاتلاع على سيئات العباد، وركوب السباع لغير حاجة، والاجتماع بالجن لغير فائدة،  
والمشي على الماء، مع إمكان العبور على الجسر، فهذا لا منفعة فيه، لا في الدنيا، ولا في  
الآخرة، وهو بمنزلة العبث واللعب، وإنما يستعظم هذا من لم ينله.

الخامس: إن الدين ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة، ويدفع عنه مضرة الدنيا والآخرة من  
غير أن يحتاج معه إلى كشف أو تأثير. وأما الكشف أو التأثير، فإن لم يقترن به الدين،  
وإلا هلك صاحبه في الدنيا والآخرة، إما في الآخرة، فلعدم الدين الذي هو أداء الواجبات  
وترك المحرمات، وإما في الدنيا، فإن الخوارق هي من الأمور الخطرة التي لا تنالها النفوس  
إلا بمخاطرات في القلب والجسم والأهل والمال، فإنه إن سلك طريق الجوع، والرياضة  
المفرطة، خاطر بقلبه، ومزاجه، ودينه، وربما زال عقله، ومرض جسمه، وذهب دينه، وإن  
سلك طريق الوله، والاختلاط بترك الشهوات، ليتصل بالأرواح الجنية وتغيب النفوس عن  
أجسامها... فقد أزال عقله، وأذهب ماله، ومعيشته، وأشقى نفسه شقاء لا مزيد عليه،  
وعرض نفسه لعذاب الله في الآخرة، لما تركه من الواجبات، وما فعله من المحرمات،  
وكذلك إن قصد تسخير الجن بالأسماء والكلمات من الأقسام والعزائم، فقد عرض نفسه  
لعقوبتهم، و معلوم من الصوفية أنهم لا يصلون إلى الكشف المزعوم عندهم إلا عن طريق  
هذه الطرق المذكورة أعلاه.

السادس: أن للدين علما وعملا، إذا صح، فلا بد أن يوجب خرق العادة، إذا احتاج إلى  
ذلك صاحبه. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ  
﴿الطلاق: ٢ - ٣﴾.

السابع: أن الدين هو: إقامة حق العبودية، وهو فعل ما عليك، وما أمرت به، وأما الخوارق فهي من حق الربوبية، إذا لم يؤمر العبد بها، وان كانت بسعي من العبد، فإن الله هو الذي يخلقها. مما ينصبه من الأسباب، والعبد ينبغي له أن يهتم بما عليه، وما أمر به.<sup>١</sup>

---

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١١ / ٣٢٧ - ٣٣٣، باختصار و تصرف.

## المطلب السادس عشر الفرق بين الزهد المشروع و الزهد البدعي

### الزهد في اللغة و الاصطلاح

الزهد لغة: مأخوذ من زهد يزهد زهدا، و هو ضد الرغبة و الحرص على الدنيا، و زهد في الشيء، و عنه: تركه و أعرض عنه، فهو زاهد، و الجمع زهاد.

و التزهيد في الشيء أو عن الشيء: خلاف الترغيب فيه، و التزهد: التبعث، و زهده في الأمر: رغبه عنه، و الزهيد: القليل و الحقيق، و يقال: زهد في الدنيا: ترك حلالها مخافة حسابه، و ترك حرامها مخافة عقابه، و الزهادة في الدنيا، و الزهد في الدين.<sup>١</sup>

قال الراغب: الزهيد: الشيء القليل، و الزاهد في الشيء: الراغب عنه، و الراضي منه

بالزهيد، أي القليل، قال تعالى: ﴿وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾ (يوسف: ٢٠)<sup>٢</sup> و قال ابن فارس رحمه الله: الزاء و الهاء و الدال، أصل يدل على قلة الشيء، و الزهيد: الشيء القليل.<sup>٣</sup>

فالزهد في اللغة: هو ترك الميل إلى الشيء، و قلة الرغبة فيه.

### الزهد في الاصطلاح

اختلفت عبارات أهل العلم في تعريف الزهد مع تقارب المعاني، فقد قيل في تعريفه: بغض الدنيا و الإعراض عنها، و قيل: هو ترك راحة الدنيا طلبا لراحة الآخرة، و قيل: هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك.<sup>٤</sup>

وقد تنوعت عبارات السلف الصالح في كلامهم على الزهد ومعانيها متقاربة، نذكر طرفاً منها: فقد قال الإمام سفيان الثوري رحمه الله: الزهد في الدنيا قصر الأمل، ليس بأكل الغليظ، ولا لبس العباء.

<sup>١</sup> - انظر لسان العرب ٣/١٩٦-١٩٧، معجم تهذيب اللغة ٢/١٥٦٨، مختار الصحاح ١٧١، المصباح المنير

٢١٣، المعجم الوسيط ٤٠٣-٤٠٤،

<sup>٢</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٣٨٤.

<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ٤٤١.

<sup>٤</sup> - التعريفات للخرجاني ١١٨.

وقال عبد الله بن المبارك: هو الثقة بالله مع حب الفقر، وهذا قول شقيق ويوسف بن أسباط.<sup>١</sup>

و قال ابن قدامة رحمه الله: الزهد عبارة عن انصراف الرغبة عن الشيء إلى ما هو خير منه، أو بمعنى آخر: ترك الدنيا لعلمك بحقارتها، بالإضافة إلى نفاسة الآخرة.<sup>٢</sup>  
و الزهد يكون مع الغنى كما كان حال بعض الأنبياء عليهم السلام وسيد البشر محمد صلى الله عليه وسلم، وبعض الأئمة الصالحين، ويكون مع الفقر.  
ومن أجمع ما قيل في الزهد هو ما قاله الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، فهو يقول: الزهد على ثلاثة أوجه:

الأول: ترك الحرام وهو زهد العوام، والثاني: ترك الفضول من الحلال وهو زهد الخواص، والثالث: ترك ما يشغل عن الله وهو زهد العارفين.  
يقول الإمام ابن القيم رحمه الله معلقاً على هذا الكلام: وهذا الكلام من الإمام أحمد يأتي على جميع ما تقدم من كلام المشايخ مع زيادة تفصيله وتبيين درجاته، وهو من أجمع الكلام وهو يدل على أنه -رضي الله عنه- من هذا العلم بالحل الأعلى، وقد شهد الشافعي -رحمه الله- بإمامته في ثمانية أشياء أحدها الزهد.<sup>٣</sup>

ويقول الإمام الغزالي رحمه الله: ومعنى الزهد أن يملك العبد شهوته وغضبه، فينقادان لباعث الدين، وإشارة الإيمان، وهذا ملك بالاستحقاق، إذ به يصير صاحبه حراً، وباستيلاء الشهوة عليه يصير عبداً لفرجه وبطنه وسائر أغراضه، فيكون مسخراً مثل البهيمة... ومثل هذا هل يكون إلا معكوساً في الدنيا منكوساً في الآخرة.<sup>٤</sup>

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والزهد المشروع: ترك ما لا ينفع في الدار الآخرة، وأما كل ما يستعين به العبد على طاعة الله فليس تركه من الزهد المشروع.<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> - انظر مدارج السالكين ٨/٢-٩،

<sup>٢</sup> - انظر مختصر منهاج القاصدين ٣٥١-٣٥٢، الردود العلمية ٥١٤.

<sup>٣</sup> - انظر مدارج السالكين ١٠/٢،

<sup>٤</sup> - إحياء علوم الدين ٧٩/٤، باختصار.

<sup>٥</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨/١١.



وقال العلامة ابن القيم رحمه الله: بعد أن ذكر طرفا من كلام أهل العلم في الزهد: والذي أجمع عليه العارفون: إن الزهد سفر القلب من وطن الدنيا وأحذه في منازل الآخرة.<sup>١</sup>

ويقول أيضا رحمه الله: ومن أحسن ما قيل في الزهد كلام الحسن أو غيره: ليس الزهد في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال؛ ولكن أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أصبت بما أرغب منك فيها لو لم تصبك فهذا من أجمع كلام في الزهد وأحسنه.<sup>٢</sup>

### أقسام الزهد و حقيقته

وقد قسم أهل العلم الزهد إلى أقسام كثيرة يرجع في كثير منها إلى الموضوع الذي يرغب فيه الزهد، فمن أقسام الزهد:

١- زهد في الحرام: وهذا الزهد فرض عين، وهو زهد العوام كما سبق وذكر عن الإمام أحمد في أول البحث.

٢- زهد في الشبهات: وهو بحسب مراتب الشبهة، فان قويت التحقت بالواجب، وإن ضعفت كان مستحبا، وهو زهد السلامة.

٣- زهد الفضول: وهو الزهد في ترك الفضول من الحلال، وهو زهد الخواص، والفضول: ما يفضل عن قدر الحاجة.

٤- وزهد فيما لا يعنى من الكلام، والنظر، والسؤال، واللقاء، وغيره.

٥- وزهد في الناس، وزهد في النفس، بحيث تهون عليه نفسه في الله.

٦- والزهد الجامع لهذا كله، هو الزهد فيما سوى الله، وفي كل ما شغلك عنه، وهو زهد العارفين.<sup>٣</sup>

---

<sup>١</sup> - مدارج السالكين ١٠/٢،

<sup>٢</sup> - المصدر السابق ١١/٢،

<sup>٣</sup> - انظر الفوائد ١٦٨، مدارج السالكين ١٢/٢-١٥، عدة الصابرين ٣٢١، جامع العلوم والحكم ٣٥٠، موسوعة الأخلاق الإسلامية ٢/١٢٨-١٢٩، و ذكر ابن قدامة في مختصر منهاج القاصدين أقسام الزهد بطريقة أخرى انظر ٣٥٢-٣٥٣.

**وحقيقة الزهد:** كما يقول الإمام الغزالي رحمه الله: عبارة عن انصراف الرغبة عن الشيء إلى ما هو خير منه، فكل من عدل عن شيء إلى غيره بمعاوضة وبيع وغيره، فإنما عدل عنه لرغبته عنه: يسمى زاهدا، وإنما عدل إلى غيره لرغبته في غيره، يسمى رغبة وحباً... وشرط المرغوب عنه أن يكون هو أيضا مرغوبا فيه بوجه من الوجوه، فمن رغب عما ليس مطلوباً في نفسه لا يسمى زاهداً، إذ تارك الحجر والتراب وما أشبهه لا يسمى زاهداً، وإنما يسمى زاهداً من ترك الدراهم والدنانير، لأن التراب والحجر ليسا في مظنة الرغبة، وشرط المرغوب فيه أن يكون عنده خيراً من المرغوب عنه، فالبائع لا يقدم على البيع إلا والمشتري عنده خير من المبيع، فيكون حاله بالإضافة إلى المبيع زهداً فيه.<sup>١</sup>

### الفرق بين الزهد المشروع و الزهد البدعي

بعد ما سبق ذكر أقوال بعض أهل العلم في الزهد يمكن إجمال الفروق بين الزهد المشروع و الزهد البدعي فيما يلي:

١- أن الزهد المشروع هو ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: الزهد المشروع: ترك ما لا ينفع في الدار الآخرة، وأما كل ما يستعين به العبد على طاعة الله فليس تركه من الزهد المشروع.<sup>٢</sup>

و أما الزهد البدعي: فهو زهد الصوفية، وهو ترك الزواج، و الجوع و تعذيب النفس، و التجرد من المال، و ترك العلم، و لبس الصوف، و اختيار زاوية، و الانشغال بالذكر. يقول السهروردي<sup>٣</sup>: و الأولى في زماننا مجانبة التزويج، و قمع النفوس بالرياضة و الجوع و السهر و السفر.<sup>٤</sup>

فالزهد البدعي بما يفسره هؤلاء الصوفية، فهو: الإعراض الكامل عن نعم الله والتحقيق لها، و الحرمان من الاستمتاع بشيء منها، فهم يلبسون المرقعات و يقعدون عن العمل

<sup>١</sup> - تحفة العلماء بترتيب سير أعلام النبلاء ٤٤٩.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٨/١١. و انظر ٢١/١٠، الفروق عند ابن القيم ٢٥٠.

<sup>٣</sup> - هو أبو نجيب عبد القاهر بن عبد الله بن محمد بن عمويه، الملقب بالسهروردي، كان شيخاً وقتته في العراق، توفي ٥٦٣هـ انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٢٠٤/٣.

<sup>٤</sup> - آداب المريدين للسهروردي ١١٤. نقلاً عن: الردود العلمية ٥١٩،

والكسب، ويعيشون على الإحسان والصدقات، وَيَدْعُونَ أَنَّهُمْ زَاهِدُونَ، مع أن روح الإسلام تأبى هذه السلبية القاتلة، وترفض هذا العجز المميت، وتنكر هذا الذل والتواكل.

٢- أن الزهد المشروع هو فراغ القلب من الدنيا، لا فراغ اليدين منها، و أما الزهد البدعي فهو: فراغ القلب و اليدين من الدنيا.<sup>١</sup> يقول الجنيد: ما أخذنا التصوف عن القليل و القال، لكن عن الجوع و ترك الدنيا و قطع المألوفات و المستحسنيات.<sup>٢</sup>

و يقول أحد الصوفية: الدنيا كالعروس، و من يطلبها يلاطف ماشطتها<sup>٣</sup>، و الزاهد فيها يسخم<sup>٤</sup> وجهها، و ينتف شعرها، و يحرق ثوبها، و العارف مشغول بالله تعالى لا يلتفت إليها.<sup>٥</sup>

٣- أن الزهد المشروع هو ترك الرغبة فيما لا ينفع في الدار الآخرة، وهو فضول المباح التي لا يستعان بها على طاعة الله، كما أن الورع المشروع هو ترك ما قد يضر في الدار الآخرة، وهو ترك المحرمات والشبهات التي لا يستلزم تركها، ترك ما فعله أرجح منها، كالواجبات، فأما ما ينفع في الدار الآخرة بنفسه، أو يعين على ما ينفع في الدار الآخرة، فالزهد فيه ليس من الدين، بل صاحبه داخل في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ (المائدة:

٨٧) ، كما أن الاشتغال بفضول المباحات هو ضد الزهد المشروع، فإن اشتغل بها عن فعل واجب، أو فعل محرم، كان عاصيا، وإلا كان منقوصا عن درجة المقربين إلى درجة المقتصدين.<sup>٦</sup>

وقال بعض السلف: الزاهد من لا يغلب الحلال شكره، ولا الحرام صبره، وهذا من أحسن الحدود، حقيقة مركبة من الصبر والشكر، فلا يستحق اسم الزاهد من لا يتصف بهما، فمن غلب شكره لما وسع عليه من الحلال وصبره لما عرض له من الحرام، فهو الزاهد

<sup>١</sup> - انظر عدة الصابرين ٣٢١،

<sup>٢</sup> - الرسالة القشيرية ٤٣٠،

<sup>٣</sup> - ماشطتها: المرأة التي تحسن تمشيط الشعر، و تتخذ من ذلك حرفة لها.

<sup>٤</sup> - يسخم وجهها : يسود وجهها.

<sup>٥</sup> - الرسالة القشيرية ١١٩.

<sup>٦</sup> - مجموع الفتاوى ٢١/١٠، و انظر التحفة العراقية ٣٢٠-٣٢١.

على الحقيقة، بخلاف من غلب عليه الحلال شكره، والحرام صبره، فكان شكره وصبره، مغلوبين، فإن هذا ليس بزاهد.<sup>١</sup>

٤- أن الزهد المشروع هو الذي يحبه الله ورسوله، وأما الزهد البدعي فهو خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أنكر النبي صلى الله عليه وسلم الزهد البدعي فيما رواه أنس رضي الله عنه: أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أكل اللحم، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فحمد الله وأثنى عليه، فقال: "ما بال أقوام قالوا: كذا وكذا؟ لكنني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"<sup>٢</sup>

فالزهد النافع المشروع هو الذي يحبه الله ورسوله، هو الزهد فيما لا ينفع في الآخرة، فأما ما ينفع في الآخرة، وما يستعان به على ذلك، فالزهد فيه زهد في نوع من عبادة الله وطاعته، والزهد إنما يراد، لأنه زهد فيما يضر، أو زهد فيما لا ينفع، فأما الزهد في النافع، فجهل وضلال، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجزن"<sup>٣</sup>، والنافع للعباد هو عبادة الله وطاعته، وطاعة رسوله، وكلما صده عن ذلك، فإنه ضار لا نافع.<sup>٤</sup> وبناء على هذا يكون الزهد البدعي عمل غير مشروع، لأنه مخالف لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، ويعرض صاحبه للضلال والانحراف عن الطريق الذي سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه والتابعون وسلف هذه الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وقد يقع الغلط في الزهد من وجوه: أحدها: أن قوما زهدوا فيما ينفعهم بلا مضرة، فوقعوا به في ترك واجبات أو مستحبات، كمن ترك النساء واللحم، ونحو ذلك، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "لكنني أصوم وأفطر وأتزوج النساء وأكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني".

<sup>١</sup> - عدة الصابرين ٣٢٠-٣٢١.

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح ٤٣٨، ح ٥٠٦٣، ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ٩١٠، ح ١٤٠١، واللفظ له.

<sup>٣</sup> - أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب الإيمان بالقدر ١١٤٢، ح ٢٦٦٤.

<sup>٤</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٠/٥١٠-٥١١.

والثاني: أن زهد هذا أوقعه في فعل محظورات، كمن ترك تناول ما أبيح له من المال، والمنفعة، واحتاج إلى ذلك، فأخذه من حرام، أو سأل الناس المسألة المحرمة، أو استشرف إليهم، والاستشراف مكروه.

والثالث: من زهد، زهد الكسل، والبطالة، والراحة، لا لطلب الدار الآخرة بالعمل الصالح، والعلم النافع، فإن العبد إذا كان زاهدا بطالا، فسد أعظم فساد، فهؤلاء لا يعمرون الدنيا، ولا الآخرة...

إلى أن قال: فمن ترك بزهده حسنات مأمورا بها، كان ما تركه خيرا من زهده، أو فعل سيئات منهي عنها، أو دخل في الكسل والبطالات، فهو من الأخرسين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا.

ومن زهد فيما يشغله عن الواجبات، أو يوقعه في المحرمات، فهو من المقتصدین أصحاب اليمين، ومن زهد فيما يشغله عن المستحبات، والدرجات، فهو من المقدمین السابقين.<sup>١</sup>

وأختم هذا المطلب بما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الزهد المشروع، فهو يقول: الزهد المشروع: هو ترك كل شيء لا ينفع في الدار الآخرة، وثقة القلب بما عند الله، كما في الحديث الذي في الترمذي: "ليس الزهد في الدنيا بتحريم الحلال، ولا إضاعة المال، ولكن الزهد أن تكون بما في يد الله أوثق بما في يدك، وأن تكون في ثواب المصيبة إذا أصبت، أرغب منك فيها، لو أنها بقيت لك".<sup>٢</sup> لأن الله تعالى يقول: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ

مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ (الحديد: ٢٣)، فهذا صفة القلب.<sup>٣</sup>

و قال في موضع آخر: واحذر أن تغتر بزهد الكافرين والمبتدعين، فإن الفاسق المؤمن الذي يريد الآخرة، ويريد الدنيا، خير من زهاد أهل البدع، وزهاد الكفار، إما لفساد عقدهم، وإما لفساد قصدهم، وإما لفسادهم جميعا.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ١٥٠/٢٠.

<sup>٢</sup> - انظر شرح هذا الحديث في: جامع العلوم ز الحكم ٣٤٦-٣٤٨.

<sup>٣</sup> - مجموع الفتاوى ١٠ / ٦٤١.

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١٥٢/٢٠.

## المطلب السابع عشر الفرق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية

### الخلوة في اللغة و الاصطلاح

#### الخلوة في اللغة

الخلوة لغة: مأخوذ من خلا يخلو خلاء الخلو: المصدر، و الخلوة: الاسم، و خلا المكان والشيء: إذا لم يكن فيه أحد، و لا شيء فيه، و هو خال، و يقال: خلوا و خلاء و خلوة: الانفراد بالصاحب في خلوة، و خلا بنفسه، و خلا إليه: انفرد، قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَءُونَ ﴿١٤﴾﴾ (البقرة: ١٤).

و الخلوة: مكان الانفراد بالنفس أو بغيرها.<sup>١</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: الخاء و اللام و الحرف المعتل، أصل واحد يدل على تعري الشيء من الشيء، يقال: هو خلو من كذا، إذا كان عروا منه، و خلت الدار و غيرها.<sup>٢</sup> و قال الراغب: الخلا: المكان الذي لا ساتر فيه من بناء و مساكين و غيرهما، و الخلو يستعمل في الزمان و المكان، و خلا الزمان: مضى الزمان و ذهب، قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ (آل عمران: ١٤٤)...، و خلا الإنسان: صار خاليا، و خلا فلان بفلان: صار معه في خلاء، و خلا إليه: انتهى إليه في خلوة.<sup>٣</sup>

#### الخلوة في الاصطلاح

الخلوة اصطلاحا هي: محادثة السر مع الحق، حيث لا أحد و لا ملك.<sup>٤</sup> و الخلوة عند الصوفية: هي انعزال الصوفي عن الناس و جلوسه في مكان معين، لترويض نفسه، و تفرغ قلبه من الخطرات المانعة من إدراك أسرار الطريق.

<sup>١</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ١/١٠٧٣، لسان العرب ١٤ / ٢٣٧، مختار الصحاح ١٢١، المصباح المنير ١٥٣، المعجم الوسيط ٢٥٤،

<sup>٢</sup> - معجم مقاييس اللغة ٣٠٧.

<sup>٣</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٢٩٧ - ٢٩٨.

<sup>٤</sup> - التعريفات ١٠٥.

قال القشيري: إن الخلوة صفة أهل الصفة، و العزلة من أمارات الوصلة، و لابد للمريد في ابتداء حاله من العزلة عن أبناء جنسه، ثم في نهايته من الخلوة لتحقيقه بأنسه.<sup>١</sup> و حقيقة الخلوة: الانقطاع من الخلق إلى الحق، لأنه سفر من النفس إلى القلب، و من القلب إلى الروح، و من الروح إلى السر، و من السر إلى واهب الكل. و قال الغزالي: لا تكون الخلوة إلا في مكان مظلم، فمن لم يكن له مكان مظلم فليلف رأسه في جبهته أو يتدثر بكساء أو إزار، ففي مثل هذه الحالة يسمع نداء الحق و يشاهد جلال الحضرة الربوبية.<sup>٢</sup>

فيفهم من التعريفات السابقة للخلوة أنها: اعتزال عن الناس، و عدم مخالطتهم، و الجلوس في مكان معين، إما بعيدا عن الناس، أو في مكان مظلم، لكي يتفرغ من هموم الحياة و يذكر الله في هذه الخلوة، و ذلك بإرشاد شيخ عارف بالله، يساعده على دفع الوسواس و هو اجس النفس.

و الخلوة من الوسائل المعينة للكشف، حيث إنه إذا أكمل أربعين يوما في الخلوة أو أكثر، يباشر باطنه صفو اليقين، ويرفع الحجاب عن قلبه، و يصير كما قال قائلهم: رأى قلبي ربي. و قال أحدهم: كشف الغطاء من أول ثمرات الخلوة.<sup>٣</sup> هذا ما يتعلق بالخلوة البدعية الصوفية.

و أما الخلوة، والعزلة، والانفراد المشروع، فهو ما كان مأمورا به أمر إيجاب أو استحباب، كاعتزال الأمور المحرمة، ومجانبتها كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِجَاءَ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ (الأنعام: ٦٨)، و كذلك اعتزال الناس في فضول المباحات و ما لا ينفع، و ذلك بالزهد فيه، و قال أحد السلف: نعم صومعة الرجل بيته يكف فيه بصره و سمعه.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - الرسالة القشيرية ١٠١.

<sup>٢</sup> - إحياء علوم الدين ٣ / ، و انظر الصوفية في نظر الإسلام ٤١٧.

<sup>٣</sup> - انظر عقيدة الصوفية وحدة الوجود الخفية، ٣٤١.

<sup>٤</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٠ / ٤٠٤ - ٤٠٥.

و كذلك من الخلوة المشروعة إذا أراد الإنسان تحقيق علم و عمل، أو حفظ لقرآن و المتون و غير ذلك، فتخلى في بعض الأماكن مع محافظته على أداء الفرائض كالجمعة و الجماعة.<sup>١</sup>

### الفرق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية

عرفنا معنى الخلوة في اللغة و الاصطلاح و ما تعني عند الصوفية و عند السلف يمكن إجمال الفرق بين الخلوة المشروعة و البدعية فيما يلي:

١- الخلوة المشروعة قد تكون واجبا أو مستحبا، أو مباحا كما سبق، فالخلوة و الانعزال، يكون عن المعاصي، و الانشغال بالكتاب و السنة. و أما الخلوة البدعية فهي أمر محدث في الدين حيث إنها لم تكن في زمن النبي صلى الله عليه و سلم و لا بعده عليه الصلاة و السلام، و لا الخلفاء الراشدين و الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

٢- أن الخلوة الشرعية يبعد صاحبها عن المعاصي و الذنوب و هو مثل الاعتكاف الشرعي، حيث إن الإنسان يعتكف في المسجد و ينشغل بذكر الله، و قراءة القرآن، و سماع الدروس، و غيرها من العبادات، فهذا عين الخلوة المشروعة، حيث إن الإنسان يبتعد عن المحرمات و المباحات الفضول، و يقترب إلى أداء الواجبات و السنن و اتباع النبي صلى الله عليه و سلم. و أما الخلوة البدعية فهي توصل صاحبها إلى أنه يدعي رؤية الله تعالى أو الأنبياء أو الأرواح و الملائكة و غيرها من تلك الدعاوى في خلواتهم التي انعزلوا بها عن عامة الناس، و لذلك أنكر أهل العلم عليهم مثل هذه الخلوة البدعية و منهم ابن الجوزي رحمه الله فهو يقول: من أين الذي يسمعه نداء الحق؟ و أن الذي يشاهده جلال الربوبية، و ما يؤمنه أن يكون ما يجده من الوسواس، و الخيالات الفاسدة، و هذا الظاهر ممن يستعمل التقليل في المطعم.<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> - انظر فوائد الخلوة و آفاتهما في كتاب: مختصر منهاج القاصدين ١٢٥ - ١٣١.

<sup>٢</sup> - تلبس إبليس ٢٩٥،



٣- وقد قارن ابن الجوزي بين خلوة السلف و بين خلوة البدعية الصوفية ، حيث أنه يكون من الفروق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية، فهو يقول: كان خيار السلف يؤثرون الوحدة و العزلة عن الناس ، اشتغالاً بالعلم و التعبد، إلا أن عزلة القوم لم تقطعهم من جمعة و لا جماعة، ولا عيادة مريض، ولا شهود جنازة و لا قيام بحق، و إنما هي عزلة عن الشر و أهله، و مخالطة الباطلين. وقد لبس إبليس على جماعة من المتصوفة، فمنهم من اعتزل في جبل كالرهبان، يبيت وحده، و يصبح وحده، ففاته الجمعة ، و صلاة الجماعة و مخالطة أهل العلم ، و عمومهم اعتزل في الأربطة ، ففاتهم السعي إلى المساجد و توطأوا على فراش الراحة و تركوا الكسب... ثم قال: ترك المسلم صلاة الجمعة والجماعة، و هي واجبة، لا يحل تركها.<sup>١</sup>

٤- أن الخلوة الشرعية صاحبها عمله ظاهر موافق للشريعة و الكتاب و السنة ، وليس لديه التوهّمات و لا الوسواس، لأنه سلك في عبادته الطريقة الشرعية الصحيحة. و أما صاحب الخلوة البدعية، فإنه لم يسلم من التوهّمات والوسواس و الانحراف عن الشريعة في عباداته بسبب انحرافه عن الطريقة الشرعية الصحيحة في أداء العبادات.

ولهذا أصيب صاحب الخلوة (البدعية) بثلاثة توهّمات: أحدها: أن يعتقد في نفسه أنه أكمل الناس استعداداً.

والثاني: أن يتوهم في شيخه أنه أكمل من على وجه الأرض.  
والثالث: أنه يتوهم أنه يصل إلى مطلوبه دون سبب، وأكثر اعتماده على القوة الوهمية. فقد تعمل الأوهام أعمالاً لكنها باطلة كالمشيخة الذين لم يسلكوا الطرق الشرعية النبوية نظراً أو عملاً، بل سلكوا الصابئية... ولهذا تغلب عليهم الإباحة، فلا يؤمنون بواجبات الشريعة ومحرماتها، وهم إذا تأهّوا في تأله مطلق لا يعرفون من هو إلههم بالمعرفة القلبية، وإن حققه عارفوهم الزنادقة جعلوه الوجود المطلق، ومنهم من يتأله الصالحين من البشر، وقبورهم، ونحو ذلك، فتارة يضاهئون المشركين، وتارة يضاهئون النصارى... والخالص

<sup>١</sup> - تلبس إبليس ٢٩٥ - ٢٩٦. باختصار

منهم يعبد الله وحده، لكن أكثر ما يعبده بغير الشريعة القرآنية المحمدية، فهم منحرفون: إما عن شهادة أن لا إله إلا الله، وإما عن شهادة أن محمدا رسول الله.<sup>١</sup>

٥- عادة يختار صاحب الخلوة المشروعة مكانه في المسجد أو مكان قريب من المسجد، حتى يستطيع الحضور للجمعة والجماعة وغير ذلك من العبادات، وأما الخلوة البدعية فصاحبها عادة يختار مكانا مهجورا أو بعيدا عن المدن في الجبال والكهوف، حيث إنه لا يسمع الأذان ولا يرى الناس.<sup>٢</sup>

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وهذه الخلوات، قد يقصد أصحابها الأماكن التي ليس فيها أذان ولا إقامة ولا مسجد يصلى فيه الصلوات الخمس. إما مساجد مهجورة، وإما غير مساجد مثل الكهوف، والغيران التي في الجبال، ومثل المقابر، لا سيما قبر من يحسن به الظن، ومثل المواضع التي يقال إن بها اثر نبي أو رجل صالح، ولهذا يحصل لهم في هذه المواضع أحوال شيطانية يظنون أنها كرامات رحمانية.

فمنهم من يرى أن صاحب القبر قد جاء إليه، وقد مات من سنين كثيرة، ويقول: أنا فلان، وربما قال له: نحن إذا وضعنا في القبر خرجنا...

والشياطين كثيرا ما يتصورون بصورة الإنس في اليقظة والنام، وقد تأتي لمن لا يعرف: فتقول: أنا الشيخ فلان، أو العالم فلان، وربما قالت: أنا أبو بكر، وعمر، وربما أتى في اليقظة دون المنام، وقال: أنا المسيح، أنا موسى، أنا محمد.<sup>٣</sup>

٦- الخلوة المشروعة ليس لها مكان معين ولا زمان معين إلا الاعتكاف فهو يكون له مكان معين و زمان معين حدد من قبل الشرع، أما غيره إذا كان موافقا للشرع فلا بأس أينما كان وفي أي وقت كانت، وأما عن المدة الزمنية للخلوات البدعية، فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وطائفة يجعلون الخلوة أربعين يوما، ويعظمون أمر الأربعينية... وكثير منهم لا يجد للخلوة مكانا ولا زمانا بل يأمر الإنسان أن يخلو في الجملة.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - مجموع الفتاوى ٥٨/٢-٥٩، باختصار

<sup>٢</sup> - انظر صفة مكان الخلوة وأهميتها وشروطها في كتاب: عقيدة الصوفية وحدة الوجود الخفية ٣٣٧-٣٤٢.

<sup>٣</sup> - انظر مجموع الفتاوى ١٠/٤٠٦، و انظر نفس المرجع ١٠/٣٩٥،

<sup>٤</sup> - مجموع الفتاوى ١٠/٣٩٤-٣٩٥. باختصار.

٧- أن الخلوة المشروعة عادة تكون للتعليم و الحفظ و الذكر المشروع ، و أما الخلوة البدعية في الغالب يكون فيها أذكار و عبادات البدعية أكثر مما تكون شرعية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: صار أصحاب الخلوات، فيهم من يتمسك بجنس العبادات الشرعية، الصلاة، والصيام، والقراءة، والذكر، وأكثرهم يخرجون إلى أجناس غير مشروعة، فمن ذلك ما يأمر به صاحب الخلوة أن لا يزيد على الفرض، لا قراءة، ولا نظرا في حديث نبوي، ولا غير ذلك، بل قد يأمرونه بالذكر، ثم قد يقولون ما يقوله أبو حامد: ذكر العامة " لا اله إلا الله"، وذكر الخاصة "الله، الله"، وذكر خاصة الخاصة "هو، هو". والذكر بالاسم المفرد مظهرا ومضمرا بدعة في الشرع وخطأ في القول واللغة، فإن الاسم المجرد ليس كلاما، ولا إيمانا، ولا كفرا. وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: "أفضل الكلام بعد القرآن أربع: وهن من القرآن: سبحان الله، والحمد لله، ولا اله إلا الله، والله أكبر"¹... وأما ذكر الاسم المفرد، فبدعة لم يشرع، وليس هو بكلام يعقل، ولا فيه إيمان، ولهذا صار بعض من يأمر به من المتأخرين يبين أنه ليس قصدنا ذكر الله تعالى، ولكن جمع القلب على شيء معين حتى تستعد النفس لما يرد عليها، فكان يأمر مريده بأن يقول هذا الاسم مرات، فإذا اجتمع قلبه ألقى عليه حالا شيطانا فيلبسه الشيطان، ويخيل إليه أنه قد صار في الملاء الأعلى، وأنه أعطي ما لم يعطه محمد صلى الله عليه و سلم ليلة المعراج، ولا موسى عليه السلام يوم الطور، وهذا وأشباهه وقع لبعض من كان في زماننا.²

و في نهاية هذا المطلب بعد ذكر الفروق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية أود ذكر كلام ابن الجوزي رحمه الله ، حيث إنه احتج على أصحاب هذه الخلوات بهذه العبارة من باب الرد عليهم.

¹ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١٨٠/٢، ح ١١٤٢.

² - مجموع الفتاوى ٣٩٦/١٠ - ٣٩٧.

فحينما اتخذ الصوفية الزوايا ، و الخلوات ، و التكايا، و الأربطة للانفراد ، شدد ابن الجوزي عليهم الإنكار، و أقام الحجة عليهم قائلا: أما بناء الأربطة فإن قوما من المتعبدین - الصوفية- الماضين، اتخذوها للانفراد بالتعبد ، و هؤلاء إذا صح قصدهم فهم على الخطأ من ستة أوجه:

الأول: أنهم ابتدعوا هذا البناء، و إنما بنیان أهل الإسلام المساجد.

الثاني: أنهم جعلوا للمساجد نظيرا يقلل جمعها.

الثالث: أنهم أفاتوا على أنفسهم نقل الخطى إلى المساجد.

الرابع: أنهم تعذبوا و هم شباب، و أكثرهم محتاج إلى النكاح.

الخامس: أنهم تشبهوا بالنصارى بانفرادهم بالأديرة.

السادس: أنهم جعلوا لأنفسهم علما ينطق بأنهم زهاد، فيوجب ذلك زيارتهم، و التبرك بهم، و إن كان قصدهم غير صحيح، فهم قد بنوا دكاكين للكوبة<sup>١</sup> و مناخا للبطالة وإعلاما لإظهار الزهد ، و قد رأينا جمهور المتأخرين منهم مستريحين في الأربطة من كد المعاش، و متشاغلين بالأكل و الشرب و الغناء، يطلبون الدنيا من كل ظالم، و لا يتورعون من عطاء ماكس<sup>٢</sup> ، و أكثر أربطتهم قد بناها الظلمة، و وقفوا عليها الأموال الخبيثة ، و قد لبس عليهم إبليس أن يصل إليكم رزقكم، فأسقطوا عن أنفسكم كلفة الورع، فمهمتهم دوران المطبخ، و الطعام، و الماء البارد، فأين جوع بشر؟ و أين ورع سرى؟ و أين جد الجنيد؟<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - الكوبة: الشطرنجة ، أو الطبل و النرد: انظر لسان العرب ١٢/١٨٢.

<sup>٢</sup> - الماكس : من يأخذ المكس من التجار، و المكس: الضريبة. انظر المعجم الوسيط ٨٨١.

<sup>٣</sup> - تلبس إبليس ١٨١-١٨٢ . بشر: هو بشر الحافي، و سرى: هو سرى السقطي، و الجنيد: هو سيد طائفة الصوفية بزعمهم.

## المطلب الثامن عشر الفرق بين الهجر المحمود و الهجر المذموم

### الهجر في اللغة و الاصطلاح

الهجر لغة: من هجر يهجر هجرا، بمعنى ترك الكلام مع الغير، و رفضه، و أعرض عنه، و هجر الشيء يهجره: تدل على القطيعة، و الهجر ضد الوصل، و كذلك الهجران، و هاجر القوم من دار إلى دار، تركوا الأولى للثانية، كما فعل المهاجرون حين هاجروا من مكة إلى المدينة.

و التهاجر: التقاطع ، و الهجر (بالضم) الفحش و الهذيان، و هجر الرجل في منامه، إذا هذى و خلط، و الهجر الكلام المهجور لقبحه، و في الحديث، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها و لا تقولوا هجرا"<sup>١</sup> و أهجر فلان: إذا جاء بهجر من الكلام عن قصد، و هجر المريض: إذا أتى بذلك من غير قصد.<sup>٢</sup>

قال ابن فارس رحمه الله: الهاء و الجيم و الراء ، أصلان : يدل أحدهما على قطيعة و قطع، و الآخر على شد الشيء و ربطه... و الهجر: ضد الوصل.<sup>٣</sup> و قال الراغب: الهجر و الهجران: مفارقة الإنسان غيره ، إما بالبدن، أو باللسان، أو بالقلب، قال تعالى: ﴿وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ (النساء: ٣٤) ، كناية عن عدم قرين، و قال تعالى: ﴿إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقَرْءَانَ مَهْجُورًا﴾ (الفرقان: ٣٠) فهذا هجر بالقلب، أو بالقلب و اللسان.<sup>٤</sup>

### الهجر في الاصطلاح

<sup>١</sup> - أخرجه النسائي في كتاب الجنائز باب زيارة القبور ٢٢٢٠، ح ٢٠٣٥.  
<sup>٢</sup> - انظر معجم تهذيب اللغة ٤/٣٧١٦-٣٧١٧، لسان العرب ٥/٢٥٠-٢٥٢، مختار الصحاح ٣٩٧، المصباح المنير ٥٢٠، المعجم الوسيط ٩٧٠-٩٧١، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٦٨١.  
<sup>٣</sup> - معجم مقاييس اللغة ١٠٢٤.  
<sup>٤</sup> - مفردات ألفاظ القرآن ٨٣٣.

الهجر اصطلاحاً: هو مفارقة الإنسان غيره إما بالبدن، أو اللسان، أو القلب. و قيل:  
الهجر: الترك و القطيعة.<sup>١</sup>

قال ابن حجر الهيتمي رحمه الله: التهاجر: أن يهجر المسلم أخاه فوق ثلاثة أيام لغير  
غرض شرعي.<sup>٢</sup>

و قال ابن حجر رحمه الله: الهجرة: ترك الشخص مكاملة الآخر إذا تلاقيا، و هي في  
الأصل الترك، فعلا كان أو قولاً، و ليس بها مفارقة الوطن.<sup>٣</sup>

فالهجر هو: ترك الكلام و السلام، و ترك المجالسة و المخاطبة، و الاستماع و ترك  
المناظرة، و ترك الدخول عليهم، و ترك عيادة من يهجر إذا مرض و ترك مشاهدة  
جنازته إذا مات، و ترك الصلاة عليه و الصلاة خلفه، و ترك مبايعته و مناكحتهم، و البعد  
عن مجاورته، و ترك توقيره و إجلاله، أو ما يؤدي إلى ذلك من بسط الوجه و الانشراح  
برؤيتهم أو تسميتهم و تلقيبهم بأسماء و ألقاب التوقير، أو طلب المشورة منهم، و غير  
ذلك من أنواع المعاملات و المخالطات بين الناس.

### أنواع الهجر

الهجر يختلف باختلاف حالة المهجور، و يمكن تلخيص ذلك في الأنواع الآتية:

١- هجر القرآن، و هذا النوع يدخل تحته أنواع أخرى، منها: ١- القول فيه بغير

الحق، و هذا صنيع الكفار الذين حكي عنهم في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ

يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ (الفرقان: ٣٠). ٢-

الإعراض عن القرآن و اللغو فيه. ٣- ترك تلاوة القرآن بالكلية. ٤- نسيان

القرآن بعد حفظه. ٥- ترك العمل بالقرآن.

٢- هجر الرجل زوجته، أو نساءه.

٣- هجر الأقارب ( و هو نوع من قطيعة الرحم)

٤- هجر أهل البدع و الأهواء.

<sup>١</sup> - انظر التوقيف ٣٤٢، الكليات ٩٦١، موسوعة نضرة النعيم ٥٦٨٣/١١.

<sup>٢</sup> - الزواجر ٦٠٨/٢، و انظر موسوعة نضرة النعيم ٥٦٨٢/١١.

<sup>٣</sup> - فتح الباري ٦٠٤/١٠.

٥ - هجر المسلمين بعضهم بعضا، و يسمى بالتهاجر.<sup>١</sup>

### حكم الهجر

و أما عن حكم الهجر فالأصل في الهجر بين المسلمين المنع، و لكن قد يشرع الهجر في بعض الأحيان، و يختلف حكم الهجر باختلاف المهجور.

فإن تعلق الهجر بالمرأة كان ذلك جائزا، بل مأمورا به في بعض الأحيان، و ذلك عند النشوز، أو مخافته مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ﴾

وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ ﴿(النساء: ٣٤)

و إن تعلق الهجر بالمسلم فإنه يعد كبيرة، شريطة أن يكون فوق ثلاث، و ليس بغرض شرعي لما في ذلك من التقاطع و الإيذاء و الفساد.

و إذا كان المهجور من ذوي الرحم، فإنه كبيرة حتى و إن لم تبلغ المدة ثلاثة أيام، لأن الهجر هنا أضيف إليه قطيعة الرحم، و قد عد الإمام الذهبي هجر الأقارب من الكبائر.<sup>٢</sup>

أما هجر أهل البدع و الأهواء فإنه مطلوب على مر الأوقات ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحق.

و أما هجر القرآن فيختلف حكمه باختلاف نوع الهجر، فإن كان الهجر بالإعراض عنه و اللغو فيه فهذا كفر صراح، و إن كان الهجر بمعنى الترك المؤدي إلى النسيان بعد الحفظ، فقد عده ابن حجر من الكبائر، و الذين قالوا بهذا القول وضعوا شروطا بأن يكون عن تكاسل و تماون، و هذا الشرط يخرج من كان نسيانه عن مرض مانع من القراءة، و عدم تأثيمه لأنه مغلوب عليه لا اختيار له في ذلك.

و أما الهجر إذا كان متعلقا بعدم العمل به، فذلك معصية يتوقف كونها كبيرة أو صغيرة على نوع المخالفة ذاتها.

<sup>١</sup> - انظر الزواجر ٢/٦٠٨، الفوائد لابن القيم ١٢٦-١٢٧، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٦٨٢، ٥٦٩٢-٥٦٩٣.

<sup>٢</sup> - الكبائر ١٢٣-١٢٤.

و أما إذا كان الهجر بمعنى ترك التلاوة، فإن كان يقدر ولم يفعل فهو كالبيت الحرب، وإن لم يكن قادرا، فإن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها، هذا إلا فيما تصح به صلاته، فإنه واجب على كل مسلم و لا يجوز تركه.<sup>١</sup>

### الفرق بين الهجر المحمود و الهجر المذموم

أما عن الفرق بين الهجر المحمود و الهجر المذموم، فإنه يختلف باختلاف المهاجرين في قوتهم و ضعفهم، و قلتهم و كثرتهم، لأن الهجر نوع من أنواع العقوبة، و المقصود منه زجر المهجور و تأديبه، و هو يكون شرعيا و غير شرعي.

و الهجر المحمود، هو ما يسمى بالهجر الشرعي، نوعان:

الأول: بمعنى الترك للمنكرات، حيث إن الإنسان يترك الذنوب و المعاصي و يتعد عن جميع المنكرات، و من هذا النوع ما ورد في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ (الأنعام: ٦٨)، و قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكُتُبِ أَنَّ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ (النساء: ١٤٠).

و هذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه عن فعل المعاصي و الذنوب و المنكرات، كما قال النبي صلى الله عليه و سلم: "المهاجر من هجر ما نهى الله عنه"<sup>٢</sup>

الثاني: بمعنى العقوبة عليها، و هو الهجر على وجه التأديب، فهو هجر من يجاهر بالمعاصي و المنكرات حتى يتوب منها و ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه و سلم و المسلمون مع "الثلاثة الذين خلفوا"<sup>٣</sup> حتى أنزل الله توبتهم، حين ظهر منهم ترك الجهاد

<sup>١</sup> - انظر الزواجر ٢/٦٠٨، الكبائر ١٢٣-١٢٤، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥/٢٤٤-٢٤٦، موسوعة نضرة النعيم ١١/٥٦٨٢، ٥٦٩٢،

<sup>٢</sup> - أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده ٣، ح ١٠.

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري باب حديث كعب بن مالك ٤١٦٥.



المتعين عليهم بغير عذر، ولم يهجر من أظهر الخير، وان كان منافقا، فهنا الهجر هو بمثلة التعزير.<sup>١</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وهذا لأن الهجر من باب العقوبات الشرعية، فهو من جنس الجهاد في سبيل الله، وهذا يفعل لأن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله، والمؤمن عليه أن يعادى في الله، ويوالى في الله، فإن كان هناك مؤمن، فعليه أن يواليه، وإن ظلمه فإن الظلم لا يقطع المواولة الإيمانية، قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾ (الحجرات: ٩ - ١٠)، فجعلهم أخوة مع وجود القتال و البغي والأمر بالإصلاح بينهم.<sup>٢</sup>

و أما الهجر المذموم، فهو هجر لأجل حظ الإنسان، و من الهجر المذموم هجر القرآن بكل ما ذكر من أنواع الهجر. و الهجر المذموم أيضا له أنواع و منها:  
الأول: هجر القرآن الكريم، و لقد حكى الله تعالى في القرآن شكوى رسول الله صلى الله عليه و سلم هجران قومه للقرآن، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾﴾ (الفرقان: ٣٠). قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: يقول تعالى مخبرا عن رسوله و نبيه صلوات الله و سلامه عليه دائما إلى يوم الدين، أنه قال: ﴿يَرْبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾﴾، و ذلك أن المشركين كانوا لا يصغون للقرآن ولا يستمعونه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا

<sup>١</sup> - انظر مجموع الفتاوى ٢٨/٢٠٣ - ٢٠٥، ٢١٦-٢١٧، و انظر حقيقة الولاء و البراء في معتقد أهل السنة، سيد سعيد عبد الغني ٥٤٠ - ٥٤٣، الولاء و البراء في الإسلام القحطاني ٣١٠ - ٣١١، المواولة و الهجر و المعادة للشيوخين الجليلين: ابن تيمية و سيد قطب، تأليف: مروان كجك، دار الكلمة الطيبة ٢١ - ٣٧.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٠٨، ٢٠٩.

الْقُرْآنِ وَالْغَوَافِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾ (فصلت: ٢٦ )، فكانوا إذا تلى عليهم القرآن، أكثروا اللغو والكلام وغيره، حتى لا يسمعون، فهذا من هجرانه.<sup>١</sup>

و كذلك من صور هجر القرآن ترك الإيمان به، و عدم تلاوته و العمل به، و ترك تدبره، و هجر تحكيمه و التحاكم إليه، و عدم الاستشفاء به و التداوي به في أمراض القلوب و الأبدان، و العدول عن سماعه إلى سماع آلات اللهو و الغناء و الطرب، فهذه كلها من أنواع الهجر المذموم، و لهذه الأنواع درجات ، و قد يصل بعضها إلى حد الكفر، و بعضها إلى حد المعصية، و في المجموع كلها مذموم و ممقوت.

الثاني: الهجر لحظ النفس. و في هذا النوع يدخل هجر العاصي و الفاسق و المبتدع وغيرهم من المهجورين، فإن كان هذا الهجر لحظ النفس فيكون من جنس الهجر المذموم، و إن كان الهجر لحق من حقوق الله فيكون من جنس الهجر المحمود.

و قد عد هجر أهل البدع و أهل الأهواء ابن قدامة رحمه الله من السنة فهو يقول: و من السنة : هجران أهل البدع ، و مبايئتهم...<sup>٢</sup>

فالعاصي أو الفاسق أو الفاجر، أو المبتدع يُهجر أي: يقاطع، لا يُكلم ولا يُسلم عليه، ولا يعاد ولا يشيع ولا يُزار، ولا يؤاكل ولا يُشارب ولا يُناكح؛ إذا كان الهجر مفيداً له، وإذا كان الهجرُ نافعاً ودافعاً له لكي يقلع عن المعصية أو البدعة التي هو واقعٌ فيها. أما إذا كان الهجرُ ضاراً له، ودافعاً له على الاستمرار في المعاصي والفواحش، وأنه لن يزيده هذا الهجر إلا بعداً عن الطيبين وعن الخير والخيرين، فإن الهجر في هذه الحالة لا يجوز.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: والهجر لأجل حظ الإنسان لا يجوز أكثر من ثلاث، كما جاء في الصحيحين عن النبي أنه قال: " لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام"<sup>٣</sup>، فلم يرخص في هذا الهجر أكثر من ثلاث...

<sup>١</sup> - انظر تفسير ابن كثير ٤/١٢٣.

<sup>٢</sup> - تيسير لمعة الاعتقاد لابن قدامة ، شرح : عبد الرحمن المحمود ٣٣٩،

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان باب السلام للمعرفة و غير المعرفة ٥٢٥ ، ح ٦٢٣٧.

وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه و سلم أنه قال: " تفتح أبواب الجنة كل اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا" <sup>١</sup>، فهذا الهجر لحق الإنسان حرام، وإنما رخص في بعضه كما رخص للزوج أن يهجر امرأته في المضجع إذا نشزت، وكما رخص في هجر الثلاث، فينبغي أن يفرق بين الهجر لحق الله وبين الهجر لحق نفسه، فالأول: مأمور به، والثاني: منهي عنه. <sup>٢</sup>

الثالث: هجر الأقارب، أو قطيعة الرحم. و يدخل في هذا النوع هجران الزوجة و قطيعة الرحم إذا لم يكن الهجر بسبب شرعي، فالزوج إذا نشزت زوجته يحق له هجرها بعد النصح و التذكير، قال تعالى: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ (النساء: ٣٤)، فأرشد الله تعالى الزوج الذي يخاف من نشوز امرأته وتمردها وترفعها عن طاعته أن يعظها وينصحها، فإذا لم يجد معها النصح والتذكير فعليه أن يهجرها في فراشها ويعرض ويصد عنها، ويجوز له أن يهجرها أكثر من ثلاثة أيام حتى ترجع إلى طاعته، فإن لم يؤثر ذلك فيها، فله أن يضربها ضرباً غير مبرح

و أما عن قطيعة الرحم، فقد وردت نصوص كثيرة بدم قطع الرحم، و بمدح صلة الرحم و يذكر فضلها، فمن هذه النصوص:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي

الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا

الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (البقرة: ٨٣)

و عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال صلى الله عليه وسلم: احفظوا أنسابكم، تصلوا أرحامكم، فإنه لا بعد بالرحم إذا قربت، وإن كانت بعيدة، ولا قرب بها إذا بعدت، وإن كانت قريبة، وكل رحم آتية يوم القيامة أمام صاحبها، تشهد له بصلة إن كان وصلها، وعليه بقطيعة إن كان قطعها. <sup>٣</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه مسلم في كتاب البر باب النهي عن الشحناء ١١٢٧، ح ٢٥٦٥.

<sup>٢</sup> - مجموع الفتاوى ٢٠٧/٢٨ - ٢٠٨، باختصار.

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في أدب المفرد باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، حديث: ٧٤، ٦٦٩٥

و عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الله خلق الخلق ، حتى إذا فرغ من خلقه ، قالت الرحم : هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من قطعك ؟ قالت: بلى يا رب، قال: فهو لك " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (محمد: ٢٢) .<sup>١</sup>، هذا بعض ما ورد في صلة الرحم و قطع الرحم، و لم أزد فيه خشية الإطالة.

و بناء على هذه النصوص و نصوص أخرى فإن قطيعة الرحم و هجرانها يدخل في الهجر المذموم الذي يعاقب صاحبه على ذلك.

### الخلاصة في الفرق بين الهجر المحمود و المذموم هي:

أن الهجر المحمود هو هجر المعاصي و المنكرات، و هذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه عن فعل المعاصي و الذنوب و المنكرات، كما قال النبي صلى الله عليه و سلم: " المهاجر من هجر ما نهى الله عنه"<sup>٢</sup>. و أما الهجر المذموم فهو هجر القرآن الكريم ، و هجر لحظ النفس، و قطيعة الرحم و غير ذلك من أنواع الهجر المذموم.

أن الهجر المحمود يجوز أن يتجاوز ثلاثة أيام ، أو إلى أن يعالج الأمر، و أما الهجر لحظ من حظوظ النفس ، فلا يجوز أن يتجاوز ثلاثة أيام، لما ورد عن النبي صلى الله عليه و سلم: " أنه قال: " لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان: فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام"<sup>٣</sup>، و عن عبد الله بن مغفل: أنه رأى رجلاً يخذف، فقال له: لا تخذف، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف وقال: " إنه لا يصاد به صيد ولا ينكى به عدو ، ولكنها قد تكسر السن ، وتفقد العين" ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الخذف أو كره الخذف ، وأنت تخذف لا أكلمك كذا وكذا"<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> - أخرجه البخاري كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله ٥٠٧، ح ٥٩٨٧.

<sup>٢</sup> - سبق تخريجه ص ٨٢٣

<sup>٣</sup> - أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب الهجرة ٥١٣، ح ٦٠٧٧.

<sup>٤</sup> - أخرجه البخاري، كتاب الذبائح و الصيد، باب الخذف و البندقة ٤٧٢، ح ٥٤٧٩.

قال الإمام النووي رحمه الله عن هذا الحديث: فيه هُجران أهل البدع والفسوق، ومُنَابِذِي السُّنَّةِ مع العلم، وأنه يجوز هجرانه دائماً، والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام، إنما هو فيمن هَجَرَ لِحَظِّ نفسه ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً، وهذا الحديث مما يؤيده مع نظائر له، كحديث كعب بن مالك وغيره.<sup>١</sup>

وقال ابن حجر: وفي الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه، ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجر فوق ثلاث فإنه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه.<sup>٢</sup>

وقال البغوي رحمه الله: على المرء المسلم إذا رأى رجلاً يتعاطى شيئاً من الأهواء والبدع معتقداً، أو يتهاون بشيء من السنن أن يهجره، و يتبرأ منه، و يتركه حياً و ميتاً، فلا يسلم عليه، إذا لقي و لا يجيبه إذا ابتدأ إلى أن يترك بدعته، و يراجع الحق.

و النهي عن الهجران فوق الثلاث، فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة و العشرة دون ما كان ذلك في حق الدين، فإن هجر أهل الأهواء و البدع دائم إلى أن يتوبوا.<sup>٣</sup> و الله أعلم.

---

<sup>١</sup> - شرح النووي على مسلم

<sup>٢</sup> - فتح الباري ٧٥٣/٩.

<sup>٣</sup> - شرح السنة للبغوي ٢٢٤/١.

## الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، و الصلاة و السلام على أشرف الأنبياء، و إمام المرسلين سيدنا محمد بن عبد الله و على آله و أصحابه و من تبعه بإحسان إلى يوم الدين، و بعد:

فإنني أحمد الله الذي وفقني و أعانني على إتمام هذا البحث، و إنهائه على خير، و إذ أنا في مسك الختام يحسن أن أذكر بين يدي القارئ الكريم أبرز ما وصلت إليه من نتائج من خلال هذا البحث، و أوجزها فيما يلي:

\* أن علم الفروق هو الفن الذي يذكر الفرق بين النظائر المتحدة تصويراً و معنى، المختلفة حكماً و علة، و أن له مكانته و أهميته بين العلوم، فبه يفرق بين الحق و الباطل، و بين الصحيح و الفاسد، و الهدى و الضلال.

\* أن الإيمان الشرعي هو اعتقاد بالجنان و قول باللسان، و عمل بالأركان، وأنه يزيد و ينقص، يزيد بالطاعات و ينقص بالمعاصي و الذنوب، و يجوز الاستثناء فيه من غير شك و لا ريب.

\* أن الكفر ضد الإيمان و أنه ستر لنعمة المنعم بالجحود، و هو ينقسم إلى قسمين: كفر أكبر و كفر أصغر، و الكفر الأكبر يخرج صاحبه من الملة و كفر أصغر لا يخرج صاحبه من الملة و لكن ينقص إيمانه.

\* أن الشرك هو اتخاذ ند من دون الله تعالى، و أنه مثل الكفر ينقسم إلى أكبر و أصغر، و أن الأكبر هو إثبات شريك لله تعالى، و هو يخرج صاحبه من الملة و أما الأصغر فهو مراعاة غير الله في بعض الأمور، و هو لا يخرج صاحبه من إيمانه.

\* أن النفاق هو إظهار الإيمان و إبطان الكفر، و المنافق من خالف ظاهره باطنه، و أنه ينقسم إلى قسمين أكبر و أصغر، و الأكبر في الغالب يكون في الاعتقادات، و الأصغر في الغالب يكون في الأعمال، و الأكبر مخرج من الملة، و الأصغر منقص للإيمان.

\* أن البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية. و أنها تنقسم إلى عدة أقسام، منها البدعة الحقيقية و الإضافية و اللغوية و الشرعية.

\* أن المعاصي و الذنوب تنقسم إلى صغيرة و كبيرة. فالكبيرة: كل ذنب رتب عليه حد في الدنيا، أو توعده فاعله بلعن، أو غضب، أو نار، أو نفي الإيمان عن صاحبه، أو تبرأ منه النبي صلى الله عليه و سلم. و أما الصغيرة فهي كل ذنب ليس فيه حد في الدنيا و لا وعيد في الآخرة.

\* أن أهل السنة و الجماعة هم: من كان على مثل ما كان عليه النبي صلى الله عليه و سلم، و أصحابه رضي الله عنهم، و هم المتمسكون بسنة النبي صلى الله عليه و سلم، و هم الصحابة و التابعون، و أئمة الهدى المتبعون لهم و هم الذين استقاموا على الإلتباع ، و جانبوا الابتداع في أي مكان و زمان ، و هم باقون منصورون إلى يوم القيامة.

\* أن هناك فرقا بين اسم الإيمان و حقيقته، فمن صدق و أقر و جاء ببعض العمل، فقد جاء باسم الإيمان، و من صدق و أقر و عمل فقد جاء بحقيقة الإيمان كاملا.

\* أن هناك فروقا بين الإيمان و التصديق و المعرفة و الإقرار و العمل الصالح، حيث إن هذه الأمور كلها تدخل تحت مسمى الإيمان، و لا يكون الشخص بواحدة منها مؤمنا كامل الإيمان، بل الإيمان الكامل يجمع كل هذه الأوصاف.

\* أن الإسلام هو: الاستسلام لله بالتوحيد، و الانقياد له بالطاعة، و البراءة من الشرك و أهله، فهو إظهار القبول و الخضوع لما أتى به محمد صلى الله عليه و سلم، و هو: أن تشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله و تقيم الصلاة ، و تؤتي الزكاة ، و تصوم رمضان ، و تحج البيت إن استطعت إليه سبيلا.

\* أن الإيمان و الإسلام بينهما تلازم و عموم و خصوص ، فإذا اجتمعا اختلفا و إذا اختلفا اختلفا، و اجتماعهما و افتراقهما كالتالي: فإذا اجتمعا في نص واحد آية أو حديث، اختلفا، فلكل من الإسلام و الإيمان معنى يخصه، فالإسلام: هو الأعمال الظاهرة من النطق بالتوحيد و الصلاة و الزكاة و الصوم و الحج و الجهاد. و الإيمان: الأعمال الباطنة من

الإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر و القدر خيره و شره. وإذا افترقا فكل واحد منهما يمثل الآخر، فالإيمان هو الإسلام، و الإسلام كذلك.

\* أن لكل من الإيمان و الإسلام حقيقة لغوية و حقيقة شرعية:

أما حقيقة الفرق في اللغة: أن الإسلام دين، و الدين مصدر دان يدين ديناً، إذا خضع وذل ، و الإسلام هو الاستسلام لله وهو الخضوع له و العبودية له، هكذا قال أهل اللغة: اسلم الرجل إذا استسلم فالإسلام في الأصل من باب العمل، عمل القلب و الجوارح، و هو عبارة عن التسليم و الاستسلام بالإذعان و الانقياد و ترك التمرد و الإباء و العناد ، و للتصديق محل خاص ، وهو القلب، و اللسان ترجمانه، و أما التسليم فإنه عام في القلب و اللسان و الجوارح .

و أما الإيمان: فأصله تصديق وإقرار و معرفة، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب، و الأصل فيه التصديق و العمل تابع له، وهو عبارة عن التصديق، و الثقة، و الأمن، و الطمأنينة، و الإقرار، و الخضوع، و إن كان يفسر غالباً بالتصديق.

\* أن الإيمان و الإسلام و الإحسان، تعتبر من مراتب الدين، و أن الدين يشمل هذه المراتب الثلاثة، فأعلى مراتب الدين الإحسان، ثم الإيمان ثم الإسلام.

\* أن الإيمان جزء من الدين ، و خاصة جانب الأعمال القلبية، لأن الدين جعله النبي صلى الله عليه و سلم ثلاث مراتب ، الإسلام و الإيمان و الإحسان، فالإيمان إذن مرتبة من مراتب الدين، و لأن من الفروق بين الإيمان و الإسلام هو أن الإسلام دين، و الدين هو الخضوع و الذل، فالإيمان يكون داخلاً في الدين، هذا عند اجتماعهما، و أما عند الافتراق فكل منهما يفيد معنى الآخر.

\* أن الاستثناء في الإيمان جائز ما لم يكن فيه الشك و الريب، و هو قول الشخص: أنا مؤمن إن شاء الله ، و ذلك إذا سئل: أمؤمن أنت ؟ فيستثني و يقول بإجابة ليس فيها ما يوهم الجزم و القطع بكمال الإيمان: أنا مؤمن إن شاء الله، أو أرجو، أو آمنت بالله...، أو نحو ذلك، من غير شك في ذلك و تزكية للنفس.

\* أن الكفر الأكبر يناقض الإيمان بالكلية و يخرج الإنسان من الملة، و يحبط عمله، و صاحبه في الآخرة خالد مخلد في النار، و أما الكفر الأصغر فلا يخرج صاحبه من الملة ،



ولا يخلده في النار، و لا يجبط عمله، و لكن يناقض كمال الإيمان و يعرض صاحبه للوعيد، و قد يتوب الله على صاحبه فلا يدخله النار أصلاً.

\* أن التكفير: هو وصف الشخص بالكفر بصيغة الجزم و الخبر، نحو قول: أنت كافر، أو بصيغة النداء، نحو: يا كافر أو باعتقاد ذلك فيه، كاعتقاد الخوارج تكفير المؤمنين بالذنوب.

و التكفير: حكم شرعي لا مدخل للرأي المجرد فيه، لأنه من المسائل الشرعية لا العقلية ، لذا صار القول فيه من خالص - حق الله تعالى - لا حق فيه لأحد من عباده ، فالكافر من كفره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لا غير.

\* أن التكفير المطلق يكون بإطلاق الكفر على صاحبه ، فيقال : من قال كذا، فهو كافر و من اعتقد كذا، أو فعل كذا، فهو كافر ، فهو يبنى على القول و الفعل و الاعتقاد المكفر، بخلاف التكفير المعين ، فلا يحكم على الشخص المعين بالكفر حتى تستوفي الشروط و الموانع، و تقوم عليه الحجة .

\* أن الموالاتة هي التقرب و إظهار الود بالأقوال و الأفعال و النوايا، لمن يتخذه الإنسان وليا ، فإن كان هذا التقرب و الود مقصودا به الله و رسوله و المؤمنون ، فهي الموالاتة الشرعية الواجبة على كل مسلم، و إن كان المقصود هم الكفار و المنافقين، على اختلاف أجناسهم ، فهي موالاتة كفر و ردة عن الإسلام.

\* أن الفسق هو الخروج عن طاعة الله و رسوله، و هو ينقسم إلى قسمين: أكبر و أصغر. فالفسق الأكبر يخرج صاحبه من ملة الإسلام، و يجبط عمله، و يبيح دمه و ماله، و يخلده في النار، و أما الفسق الأصغر فصاحبه لا يخرج من ملة الإسلام، لأن أصل الإيمان باق معه، و لم ينقضه بناقض، فهو مؤمن ناقص الإيمان، و هو معرض للوعيد.

\* أن النفاق هو إبطان الكفر في القلب ، و إظهار الإيمان على اللسان و الجوارح، و هو مثل الكفر الأكبر ، و يترتب عليه في الآخرة ما يترتب على الكفر الأكبر من حيث انتفاء الإيمان عن صاحبه و تخليده في النار ، لكن النفاق أشد من الكفر، و المنافق أشد عذابا من الكافر، لأنه في الدرك الأسفل من النار إذا مات على نفاقه.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ (النساء: ١٤٥)

و أما النفاق الأصغر فهو غير مخرج من الملة، و يكون في العمل، و هو إظهار الطاعة وإبطان المعصية، و قد يسمى بالنفاق العملي.

\* أن المصلحة هي: المنفعة التي قصدتها الشارع الحكيم لعباده من حفظ دينهم و نفوسهم و عقولهم و نسلهم و أموالهم طبق ترتيب معين فيما بينها، هذا في معناها العام، و أما معناها الخاص بالمصلحة المرسله، فهو: الوصف الذي لم يثبت اعتباره و لا إلغاؤه من قبل الشارع، أو: كل منفعة داخله ضمن مقاصد الشارع و متلائمة مع ما عهد من أحكامه دون أن يكون لها شاهد من نص أو إجماع أو ترتيب حكم على وفقه.

\* أن للبدعة و المصلحة المرسله أوجه اتفاق و افتراق و من أشهر هذه الأوجه:

أن كلا من البدعة و المصلحة المرسله من الأمور الحادثة، مما لم يعهد وقوعه في عصر النبوة، و لا سيما المصلحة المرسله ، و هو الغالب في البدع إلا أنه ربما وجدت بعض البدع - و هذا قليل - في عصره صلى الله عليه و سلم، و أنهما خاليان من الدليل الخاص المعين ، إذ الأدلة العامة المطلقة هي غاية ما يمكن الاستدلال به فيهما.

\* أن البدعة أمر مخترع في الدين، و هي تجر صاحبها إلى الفساد، بخلاف المصلحة فإنها ضد الفساد و هو طلب الصلاح و مخالفة الفساد.

\* أن موضوع المصلحة المرسله ما عقل معناه على التفصيل، و هذا يوجد في العادات و المعاملات ، أما العبادات فلا يعقل معناها على التفصيل، و فيها تكون البدع ، أما من ناحية دخول البدع في العادات و المعاملات فإنما يدخلها الابتداء من جهة ما فيها من التعبد لا بإطلاق.

فالبدعة شيء و المصلحة المرسله شيء آخر ، و لو روعيت شروط المصلحة المرسله كانت مضادة للبدعة و مباينا لها و امتنع جريان الابتداء من جهة المصلحة المرسله ، و ذلك لكون المصلحة دليلا شرعيا ثبت بالدليل الشرعي ، أما البدع فدليل بالهوى و التشهي العقلي و الذوقي، ثبت بالدليل الشرعي فساده و بطلانه و ضلالته.

\* أن الاستحسان هو أن يعدل الإنسان عن أن يحكم في المسألة مثل ما حكم في نظائرها، لوجه هو أقوى من الأول يقتضي العدول عن الأول، و أنه لا يكون إلا في المسائل التي تعارض فيها دليلان، يعمل المجتهد بأرجحهما ، و هذا يقض أن يكون للمسألة حكمان ، يعدل المجتهد عن أحدهما إلى الآخر بوجه يقتضي العدول.

و بعد : فهذا مجمل ما توصلت إليه من نتائج في هذا البحث، فما كان فيها من صواب فمن الله تعالى ، و ما كان فيها من خطأ فمن نفسي و الشيطان ، و أستغفر الله منه و أتوب، فهو صاحب المن و الفضل و العفو و الستر، و ما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت و إليه أنيب، و صلى الله على نبينا محمد و على آله و أصحابه أجمعين.

## الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية.
- فهرس الآثار.
- فهرس أبيات الشعر.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الفرق.
- فهرس المصادر و المراجع.
- فهرس الموضوعات.

## الفهارس

### فهرس الآيات القرآنية.

رقم الآية	رقم الصفحة	الآية
سورة الفاتحة		
٤	٢٠١، ٢٠٣	﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴿١﴾﴾
٥	٤٦٦	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾
سورة البقرة		
١ - ٥	٢٢٠، ٥٢٩، ٥٣٠، ٦٦٠	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ لِرَبِّهِ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١﴾﴾
٦	٤٢، ٢٧٢، ٣١٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾﴾
٧	٧٦٩	﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ﴿٧﴾﴾
٨	١٢١، ٢٢١، ٢٧٧، ٤٠٥، ٥٠٨، ٥١١، ٥٤٧، ٥٤٨	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾﴾
٩	٢٢١، ٢٧٧، ٤٠٥، ٥٤٧، ٥٤٨	﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾﴾
١٠	٢٧٧	﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠﴾﴾
١٤	٨١٣	﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا ﴿١٤﴾﴾
١٦	٥٤٧	﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَٰكِنَّ الضَّلٰلَةَ بِالْهُدٰى ﴿١٦﴾﴾
١٧ - ١٨	٥١١، ٥١٣، ٦٠٢	﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ﴿١٧﴾﴾
١٩	٥١٢	﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبُرْقٌ ﴿١٩﴾﴾
٢٠	٢٧٧	﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾
٢٣	٤٤٤	﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾
٢٥	١٢٢	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿٢٥﴾﴾
٢٦	٤٣٤، ٥٤٩، ٥٨٥	﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴿٢٦﴾﴾
٢٦ - ٢٧	٥٢٤، ٥٩٤، ٦١٥	﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴿٢٦﴾﴾
٣٤	٤٦، ٢٥٣، ٢٧٦، ٦٦٦، ٦٦٨	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾

١١٤	٣٦	﴿ وَكُفِّرْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَفْرًّا وَمَتَّعْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ ﴾
٤٨٩، ٤٩٧	٤٠	﴿ وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾
٥٦٩	٤٥	﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾
١١٩	٦٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقِينَ وَالصَّٰدِقَاتِ ﴾
٣٤٥	٦٧	﴿ قَالُوا أَنْتَجِدْنَا هُزُورًا قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾
٤٤٥	٦٨	﴿ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ ﴾
٥٥٧	٧٢	﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأْهَا ثُمَّ فِيهَا ﴿٧٢﴾ ﴾
٨٢٦	٨٣	﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿٨٣﴾ ﴾
١١٤	٨٤	﴿ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾
٦٢٦، ٦٢٣	٨٥	﴿ تَطَّهَّرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْآثِمِ وَالْعُدُودِ ﴾
١٠٩، ٤٦، ٤٢	٨٩	﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴿٨٩﴾ ﴾
٢٧٣، ٢٥٣		
٥٢٤	٩٩	﴿ وَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴿٩٩﴾ ﴾
٦٩٥، ٦٩٣، ٥٠٤	١٠٢	﴿ وَاتَّبِعُوا مَا نَزَّلْنَا عَلَىٰ سُلَيْمَانَ ﴿١٠٢﴾ ﴾
٦٩٦		
٨٠٤	١٠٣	﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ ﴿١٠٣﴾ ﴾
٤٠٠، ٣٩٠	١٠٥	﴿ مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ ﴾
٦٨٣، ٦٨١	١٠٩	﴿ حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ﴾
١٩٧	١١٢	﴿ بَلَىٰ مَن أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾
٣٨٠، ٥٨	١١٧	﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿١١٧﴾ ﴾
٤٩٩، ٣٩٣	١٢٠	﴿ وَلَن رَّضِيَ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾
٧٥٩	١٢٣	﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَىٰ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴿١٢٣﴾ ﴾
١٧٢، ١٦٦	١٢٨	﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن دُرِّيذًا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ﴿١٢٨﴾ ﴾
١٨١، ١٦٥، ٩٥	١٣١	﴿ أَسْلِمْتُ قَالِ أَسْلَمْتُ ﴿١٣١﴾ ﴾
١٧٢	١٣٢	﴿ وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَئِي إِنْ أَلَّهَ أَصْطَفَىٰ ﴿١٣٢﴾ ﴾
١٧٢، ١١٦، ٣٤	١٣٦	﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ ﴾
٣٦	١٤٣	﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ ﴿١٤٣﴾ ﴾
١٠٨، ١٠٤، ٢٧	١٤٦	﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾
٢٧٣، ١١٢، ١١١		
٤٢	١٥٢	﴿ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾
٤٨٤	١٥٥	﴿ وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ ﴾

٥٤٩	١٦٠-١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْكِتَابِ وَالْهُدَىٰ ﴾
٤١٦	١٦٥	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ ﴾
١٥٨ ، ١٥١ ، ١٢٩	١٧٧	﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ ﴿١٧٧﴾ ﴾
٤٨٤	١٨٢	﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوَصِّ جَنْفًا ﴾
٩١	١٧٨	﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ ﴾
٦٢٨	١٨٧	﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ﴾
٦٢٣	١٩٣	﴿ فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ﴾
١٩٤	١٩٥	﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾
٥٨٦ ، ٥٢٣ ، ٥٢٢	١٩٧	﴿ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْمَالِجَ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ ﴾
٢٦٠	٢١٣	﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ ﴿٢١٣﴾ ﴾
٦٥٧	٢١٤	﴿ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ ﴿٢١٤﴾ ﴾
١٢٠	٢٢٥	﴿ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿٢٢٥﴾ ﴾
٦٢٨	٢٢٩	﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴿٢٢٩﴾ ﴾
٥٣٥ ، ٥٣٤	٢٤٩	﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا اللَّهَ ﴾
٧٦٠ ، ٧٥٩ ، ٧٥٣	٢٥٥	﴿ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾
٢٤٤ ، ٢٤٢ ، ٢٤١	٢٥٧	﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴿٢٥٧﴾ ﴾
٢٤٥		
٤١٠	٢٥٨	﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّىَ الَّذِى يُحِىِّى وَيُمِيتُ ﴾
٤٨٠	٢٦٤	﴿ يَتَّيِّبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ ﴾
٦٣١ ، ٦٢٩	٢٦٨	﴿ السَّخِطُنَ يَعِدْكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرْكُمْ بِالْفَحْشَاءِ ﴾
٣٦٨	٢٨٥	﴿ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ﴿٣٨٥﴾ ﴾
١٧٧ ، ١٥	٢٧٥	﴿ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾
٥٢٣ ، ٥٢٢	٢٨٢	﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴿٣٨٢﴾ ﴾
٥٩٠ ، ٥٢٨ ، ٥٢٤		
٥٩٥ ، ٥٩٤		
٧٧٣ ، ١٥٨	٢٨٥	﴿ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ءَ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴿٣٨٥﴾ ﴾
٧٣٤ ، ٣٤٧ ، ٣٢٦	٢٨٦	﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴿٣٨٦﴾ ﴾
		سورة آل عمران
٥٨٢	٧	﴿ هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾
٣١٦	١١	﴿ كَذِبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ﴿١١﴾ ﴾

١١١	١٨	﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ ﴾ (١٨)
١٧٠، ١٦٧، ١٦٥	١٩	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (١٩)
٢٠٣، ٢٠٢، ١٨٠		
٢٠٧، ٢٠٥، ٢٠٤		
٣٩٩		
١٧٢	٢٠	﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴾ (٢٠)
١٢٤	٣٩	﴿ وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٣٩)
٥٧٨	٦٠	﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ (١٥٧)
١٣٦	٦٨	﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٨)
٦١٥	٧٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا ﴾ (٧٧)
١١٦، ٩٨	٨١	﴿ قَالَ أَفَرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَفَرَرْنَا ﴾ (٨١)
٢٠٣، ١٦٦، ١٦٥	٨٣	﴿ وَلَهُ ۤأَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ (٨٣)
٢٦٣		
١٢٨	٨٤	﴿ قُلْ ءَأَمِنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا ﴾ (٨٤)
٢٠٣، ١٨١، ١٦٩	٨٥	﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ (٨٥)
٢٠٥، ٢٠٤		
٣٩٢	٩٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا ﴾ (٩٠)
٧٦٢	٩٦	﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ (٩٦)
١٤٣	٩٧	﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِمَّا قَامَ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَأْمِنًا ﴾ (٩٧)
٧٩	١٠٣	﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ (١٠٣)
٧٨٠، ٤٣٣	١٠٦	﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ (١٠٦)
٨١٣	١٤٤	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ (١٤٤)
٣٨٩	١٥١	﴿ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ ﴾ (١٥١)
٤٨٩، ٤٨٨، ٤١٦	١٧٥	﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمْ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ (١٧٥)
٤٩٢		
٧٨٠	١٨١	﴿ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (١٨١)
٧٤٨	١٩٣	﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾ (١٩٣)
		سورة النساء
٣٧٤	١	﴿ وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّتِي نَسَاءَ لُونِ بِهِ ۚ وَالْأَرْحَامَ ﴾ (١)
٤٤٨	٨	﴿ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ (٨)
٦١٥، ٦١١	١٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا ﴾ (١٠)
٧٢١	١١	﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَنْوَاعِكُمْ ﴾ (١١)



٥٩٢ ، ٦٢	١٤	﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (١٤)
٦٢٩	١٩	﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ ﴾
٦٠٥	٢٢	﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾
٦٧ ، ٦٦ ، ٦٣		
٦٠٦ ، ٢١٨ ، ١٣٩	٣١	﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ (٣١)
٦١٧ ، ٦١٣		
٨٣١ ، ٨٢٧ ، ٨٢٥	٣٤	﴿ وَالَّذِينَ تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ ﴾
٧٧١	٤١	﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ ﴾ (٤١)
٣٨٨ ، ١٣٩ ، ٦٦	٤٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤٨)
٥٩٩ ، ٤١٩ ، ٣٨٩		
٧٧٨	٥٦	﴿ لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾
٣٧٥	٥٨	﴿ وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (٥٨)
٥٧٩ ، ٢٥٩	٥٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ (٥٩)
٣٣٩	٦١	﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ (٦١)
٧٤٨	٦٤	﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ ﴾ (٦٤)
٢٥٩	٦٥	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾ (٦٥)
١٢٤ ، ٩٤	٦٩	﴿ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾ (٦٩)
١٣٠	٨٠	﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ (٨٠)
١١	٨٢	﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (٨٢)
٤٨٤	٨٣	﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ﴾
٧٥٣	٨٥	﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِمَّا ﴾
٩٤	٨٧	﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ (٨٧)
١٣٨ ، ١٣٦ ، ١٣٥	٩٢	﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ (٩٢)
٣٤٨		
٣٤٨ ، ٣٤٢ ، ٣٤١	٩٣	﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدًّا ﴾ (٩٣)
٣٩٢ ، ٣٨٨	١١٦	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ (٤٨)
١٣٠	١٢٤	﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَىٰ ﴾ (١٢٤)
٤٠٣ ، ١٤٠	١٣٦	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ ﴾ (١٣٦)
٢٧٩	١٣٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا نُكَفِّرُ عَنْهُمْ ﴾ (١٣٧)

٥٠٨ ، ٣٧٢ ، ٢٧٩	١٣٨	﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (١٣٨)
٣٧٢	١٣٩	﴿ الَّذِينَ يَخْذُونَ الْكُفْرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٣٩)
٨٢٣ ، ٤٠٣	١٤٠	﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾
٥٧١ ، ٤٨٠ ، ٤٧٨	١٤٢	﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ ﴾ (١٤٢)
٥٧٢		
٤٠٣ ، ٢٧٩ ، ٢٢٢	١٤٥	﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ (١٤٥)
٥٠٩ ، ٤٠٦ ، ٤٠٤		
٥٢٦ ، ٥١٥ ، ٥٠٨		
٥٥٠ ، ٥٤٨ ، ٥٢٧		
٨٣٣		
٥٤٨ ، ٥٢٧	١٤٦	﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا ﴾ (١٤٦) (النساء):
٣٦٨	١٥٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ (١٥٠)
٣٦٨	١٥١	﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴾ (١٥١)
		سورة المائدة
١٨	١	﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾
٦٢٤ ، ٦٢٣ ، ٦٢٢	٢	﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾
٦٢٨ ، ٦٢٧ ، ٦٢٥		
١٦٧ ، ١٥٠ ، ١٤٤	٣	﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ (٣)
٢٠٤ ، ١٨٠ ، ١٧٢		
٢٠٧ ، ٢٠٥		
٤٠٣ ، ١٤٤	٥	﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ (٥)
٧٧٣	٧	﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾
٣٢٤	١٧	﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ﴾
٤١٦	٢٣	﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾
٥٢٣	٢٥	﴿ فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢٥)
٧٤٦	٣٥	﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ (٣٥)
٦١١	٣٨	﴿ وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةَ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾
٣٢	٤١	﴿ يَتَأَيَّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْرُوكَ الَّذِينَ يُسْتَرِعُونَ فِي ﴾
٢٥٧ ، ١٦٥ ، ٤٨	٤٤	﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (٤٤)
٤٨٩ ، ٦٠٣ ، ٢٥٩		
٦٢٦ ، ٥٨٧		
٦٢٦	٤٥	﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٤٥)
٢٦٢	٥٠	﴿ أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (٥٠)

٣٧٢ ، ٣٧٨	٥١	﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ ءَأَوْلِيَاءَ ۚ بَعْضُهُمْ ءَأَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ
		اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿
٢٤٤	٥٦	﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿
٦٢٦	٦٢	﴿ يُسْتَرْعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴿
٤٢٠	٧٢	﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴿
٣٨٩	٧٣	﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّكَ تَالِكٌ تَلْحَقُ ﴿
٩٣	٧٥	﴿ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ﴿٧٥﴾ ﴿
٣٩٠ ، ١١١	٨٢	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا ﴿٨٢﴾ ﴿
١١٢ ، ١١١	٨٣	﴿ وَمِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴿٨٣﴾ ﴿
٨١٠	٨٧	﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْزَمُوا ۖ طَيِّبَاتٍ ﴿٨٧﴾ ﴿
١٨	٨٩	﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْاٰيْمٰنَ ﴿
١٩٧	٩٣	﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿٩٣﴾ ﴿
٢٧٩	١١٥	﴿ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مَنَزَّلْتُهَا عَلَيْكُمُ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ ﴿١١٥﴾ ﴿
		سورة الأنعام
٣٨٨	١	﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمٰتِ وَالنُّوْرَ ۗ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَرِيَهُمْ
		يَعْدِلُوْنَ ﴿١﴾ ﴿
٧٩٥	١٧	﴿ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ ۖ اِلَّا هُوَ ﴿
١٠٩ ، ١٠٨	٢٠	﴿ يَعْرِفُوْنَهُ ۗ كَمَا يَعْرِفُوْنَ اٰنۡبِيَآءَهُمْ ﴿
٤٦ ، ٢٥٣ ، ٢٧٨	٣٣	﴿ فَاِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُوْنَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِيْنَ بِاٰيٰتِ اللّٰهِ يَحۡجِدُوْنَ ﴿
٣٢١ ، ٣٢٠ ، ٣١٨	٣٤	﴿ وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رُسُلًا مِّنۡ قَبۡلِكَ فَصَبِرُوْا عَلٰٓى مَا كٰذَبُوْا ﴿٣٤﴾ ﴿
٢٤٤	٦١	﴿ وَهُوَ الْفَاۡهَرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ۗ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمۡ حَفَظَةً ﴿٦١﴾ ﴿
٢٤٤ ، ٢٤٥	٦٢	﴿ ثُمَّ رُدُّوْا اِلَى اللّٰهِ مَوٰلَهُمُ الْحَقُّ ﴿
٣١٦ ، ٣١٨	٦٦	﴿ وَكَذَّبَ بِهٖ قَوْمَكَ وَهُوَ الْحَقُّ ۗ قُلۡ لَسْتُ عَلَيْكُمۡ بِوَكِيْلٍ ﴿٦٦﴾ ﴿
٥٨٢ ، ٨١٤ ، ٨٢٣	٦٨	﴿ وَاِذَا رَاٰتِ الَّذِيْنَ يَخۡوِضُوْنَ فِيۡٓ اٰيٰتِنَا ﴿
٤٩٥ ، ٤٩٧	٧٦	﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اِلۡتِلَآءُ رَاۡ كُوۡكِبًا ﴿
٧٩٣	٧٨ - ٧٩	﴿ يَتَقَوَّرُ اِلَيَّ بِرِيۡءٍ ۗ مِمَّا تَشۡرِكُوْنَ ﴿٧٨﴾ اِلَيَّ وَجَّهْتُ ﴿٧٩﴾ ﴿
٦٧٨	٩١	﴿ وَمَا قَدَرُوْا اللّٰهَ حَقَّ قَدَرِهٖ ﴿
٣٣٥	١٠٦	﴿ اَنْبِغۡ مَا اَوْحٰٓى اِلَيْكَ مِّنۡ رَّبِّكَ ۗ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ ﴿١٠٦﴾ ﴿
٣٥٠ ، ٣٥٣ ، ٣٥٤	١٠٨	﴿ وَلَا تَسۡبُوْا الَّذِيْنَ يَدۡعُوْنَ مِنۡ دُوۡنِ اللّٰهِ فَيَسۡبُوْا اللّٰهَ عَدۡوًا بَعِيۡرَ عِلۡمٍ ﴿١٠٨﴾ ﴿
٥٤١	١١٢	﴿ وَكَذٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا ﴿

١١١	١١٤	﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ (١١٤)
١٩٥	١٢٠	﴿ وَذُرُوا ظَاهِرَ الْأَيْمَنِ وَالْإِثْمِ وَابْتَئُوا ﴾ (١١٥)
١٧٢	١٢٥	﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ﴾ (١١٥)
٣٧٥	١٥٢	﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ (١٥٢)
٤٣٣	١٥٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ سورة الأعراف
٥٤٠	٢٠	﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾
٤٩٧، ٤٩٥	٢٧	﴿ إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَفِيهِ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾
٦٧١	٣٢	﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾
٦٢٠	٣٣	﴿ وَالْإِيمَ وَالْبَيْتِ يَغْيِرَ الْحَقِّ ﴾
٤٨٦	٤٩	﴿ أَهْتُولَاءِ الَّذِينَ اقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ﴾ (٤٩)
٢٧٨	٥١	﴿ يَتَايَنُنَا بِمُجَدُّوتِ ﴾ (٥١)
٤٤٦، ٤٤٥	٥٥ - ٥٦	﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾
٢١٩	٥٦	﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٥٦)
٦٣٣	٨٠	﴿ وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَنَاحَةَ ﴾ (٨٠)
٧٦٢	٩٦	﴿ لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾
٦٩٤، ٦٩٢	١١٦	﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْرَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴾ (١١٦)
٦٦٥	١٤٦	﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾
٤٣٢	١٥٢	﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ ﴾
٩٧	١٥٤	﴿ وَفِي دُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ (١٥٤)
٦٥٦	١٥٦	﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾
٣٩١	١٥٧	﴿ يَا مَعْرُوفُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (١٥٧)
٧٤٩، ٢٨٦	١٨٠	﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ (١٨٠)
٤٤٤	١٩٤	﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ ﴾
٢٤٥	١٩٦	﴿ وَهُوَ تَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴾ (١٩٦)
٣٣٥	١٩٩	﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (١٩٩)
٧٧١	٢٠٤	﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ (٢٠٤)
		سورة الأنفال
١٣٤، ١٣٢، ٣٨	٢	﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ (٢)
١٤٥، ١٣٨، ١٣٦		
٢٠٤، ١٥٠		

١٨٧، ٢٢١، ٦١٩،

٧٧١

٣٨، ١٣٤، ٢٢١

٣

﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٦﴾ ﴾

١٤٨، ١٦١، ٢٢١،

٦١٩

٤

﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾

٦١١، ٦١٥

١٦

﴿ وَمَنْ يُولِيهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ ﴿١٦﴾ ﴾

٢٤٧

٣٤

﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ۗ إِنْ أَوْلِيَٰؤُهُ إِلَّا الْمُنَافِقُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾

٧٠٦، ٧٧٤

٣٥

﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً ﴿٣٥﴾ ﴾

٤٧٥، ٤٧٨

٤٧

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِشَاءَ ﴿٤٧﴾ ﴾

١٠٨، ١١٢

٦٠

﴿ وَآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴿٦٠﴾ ﴾

سورة التوبة

٣٧٢

٢٣

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ ﴿٢٣﴾ ﴾

٣٧٦

٢٤

﴿ قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ ﴿٢٤﴾ ﴾

٣٩١، ٣٩٥

٢٨

﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴿٢٨﴾ ﴾

٤٣١

٢٩

﴿ فَذِينُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿٢٩﴾ ﴾

٣٩٢، ٣٩٩

٣٠

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴿٣٠﴾ ﴾

٣٩٢، ٣٩٩، ٤١٥

٣١

﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهَيْبًا لَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴿٣١﴾ ﴾

٤٣١، ٥٩٨

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا ﴿٣١﴾ ﴾

٢٠٣

٣٣

﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينٍ ﴿٣٣﴾ ﴾

٣٠٢

٤٥

﴿ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿٤٥﴾ ﴾

١٢٢، ٣٩١

٦٠

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا ﴿٦٠﴾ ﴾

٣٥٢

٦٤

﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ ﴿٦٤﴾ ﴾

٣٥٢، ٣٥٦، ٦٠١

٦٥

﴿ وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۗ قُلْ أَيُّ اللَّهِ وَءَايِنُهُ ۗ وَرَسُولِهِ ۗ كُنْتُمْ ﴿٦٥﴾ ﴾

٦٠٣

﴿ نَسْتَهْزِئُوكَ ﴿٦٥﴾ ﴾

٣٥٢، ٣٥٦، ٦٠١

٦٦

﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾ ﴾

٢٢٢، ٢٢٦، ٥٢٣

٦٧

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴿٦٧﴾ ﴾

٢٢٢

٦٨

﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ ﴿٦٨﴾ ﴾

٢٢٨

٦٧ - ٧٣

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴿٦٧﴾ ﴾

٤٠٤

٧٣

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ ۗ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴿٧٣﴾ ﴾

٢٢٧

٧٥

﴿ وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ ﴿٧٥﴾ ﴾

٢٢٧	٧٦	﴿ فَلَمَّا آتَانَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾
٢٢٧	٧٧	﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ۗ ﴾ (٧٧)
٥٨٨ ، ٥٢١	٨٤	﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ۗ ﴾ (٨٤)
١١٢	١٠١	﴿ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ﴾ (١٠١)
٦٣٢ ، ٣١٢	١١٢	﴿ الْأُمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّكَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (١١٢)
٥١٣	١٢٦	﴿ أُولَٰئِكَ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ ﴾ (١٢٦)

سورة يونس

٧٥٩	٣	﴿ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ۗ ﴾ (٣)
٤٤٥	٢٥	﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ ﴾
١٩٧	٢٦	﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ (٢٦)
٥٣٦	٣٦	﴿ وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ﴾ (٣٦)
٣٢٢	٣٩	﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَاْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ (٣٩)
١٠٨	٤٥	﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ ﴾
٢٤٦ ، ٢٤٥	٦٣ - ٦٢	﴿ إِلَّا إِلَهَ ابْنِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾
٢٤٦	٦٤	﴿ لَهُمُ النَّارُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ (٦٤)
٢١٠	٨٤	﴿ يَقُولُ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنُونَ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ (٨٤)
٥٢٨ ، ٢٩٨	٩٤	﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾ (٩٤)
٤٧٤ ، ٤٥٢	١٠٦ - ١٠٧	﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾

سورة هود

١٢٦	٧	﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ (٧)
٤١٥	١٥ - ١٦	﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾
٥٧٦	١٧	﴿ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ ﴾
٥٧٢ ، ١٢٨	٢٣	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (٢٣)
٣١١	٧٠	﴿ فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ ﴾ (٧٠)
٣٦٣	٧٧	﴿ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ (٧٧)
٥٧٥	١٠٩	﴿ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَٰؤُلَاءِ ﴾

سورة يوسف

٩٦ ، ٨٤ ، ٢٢	١٧	﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾
٨٠٦	٢٠	﴿ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ (٢٠)
٢٧٢ ، ١٠٩ ، ١٠٧	٥٨	﴿ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴾ (٥٨)
٦٣١ ، ٣١١		

٢٠٣	٧٦	﴿ فِي دِينِ الْمَلِكِ (٧٦) ﴾
٦٥٨	٧٨ - ٧٩	﴿ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا ﴾
٦٥٧، ٦٥٩	٨٠	﴿ فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا (٨٠) ﴾
٤٥٤	٨٦	﴿ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾
٦٤٩، ٦٤٧، ٦٤٦	٨٧	﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْفَوْمُ الْكَافِرُونَ (٨٧) ﴾
٦٥٤، ٦٥١		
٦٥٦، ٦٥٥		
٣٤٢	٩٧	﴿ إِنَّا كُنَّا خَاطِبِينَ (٩٧) ﴾
١٧٢	١٠١	﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ (١٠١) ﴾
٣٣٥	١٠٥	﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾
٦٥٧، ٦٥٦	١١٠	﴿ حَقًّا إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا (١١٠) ﴾
٦٥٨	١١١	﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١١١) ﴾
		سورة الرعد
٦٤٣، ٣٠٧	٣١	﴿ أَوْ نَحُلَّ قَلْبًا مِنْ دَارِهِمْ (٣١) ﴾
		سورة إبراهيم
٤٩٢، ٤٩٠	١٣ - ١٤	﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ ﴾
٤٩٢	١٤	﴿ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ (١٤) ﴾
٢٦٧	١٨	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمَادٍ ﴾
٤١	٢٢	﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلِ (٢٢) ﴾
		سورة الحجر
٢٧٦	٣٣	﴿ قَالَ لِمَ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ، مِنْ صَلْصَلٍ ﴾
٦٤٩، ٦٤٦	٥٥ - ٥٦	﴿ قَالُوا بَشَرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ (٥٦) ﴾
		سورة النحل
٤٨٩	٥٠	﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ (٥٠) ﴾
٢٥٥، ١٠٩، ٤٩	٨٣	﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ تَتْرِكُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ (٨٣) ﴾
٣١١، ٢٧٨، ٢٧٢		
٦٣١		
١٩٧، ١٩٤، ١٩٣	٩٠	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ (٩٠) ﴾
٦٣٠، ٢١٥، ١٩٨		
٣٤٦، ٣٢٦	١٠٦	﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ (١٠٦) ﴾
٣٩٣، ٢٥٥، ٤٩	١١٢	﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾
٧٨٠، ٧٧٨		﴿ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ (١١٢) ﴾

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ (١٢٨)

سورة الإسراء

١٩٧	١٢٨	﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا ﴾
٤٥٢	١	﴿ إِنَّ قَلْبَهُمْ كَانَ خِطْفًا كَبِيرًا ﴾ (٣١)
٣٤٨ ، ٣٤٢	٣١	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (٣٢)
٦٣١	٣٢	﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (٣٣)
٣٢٦	٣٦	﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾
٢٧٦	٦١	﴿ وَإِذْ أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ ﴾ (٨٣) (الإسراء)
٦٥٤	٨٣	﴿ وَمَا أَوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (٨٥)
١٥٧	٨٥	﴿ أَوْ تَرَفَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُفِيِّكَ ﴾
٤٣٥	٩٣	﴿ وَقُرْءَا أَنَا فَرَقْنَاهُ ﴾
١٣	١٠٦	

سورة الكهف

٤٢٩ ، ٣٩٨	١٦	﴿ وَإِذْ أَعْرَضْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ ﴾
٥٧٥	٢٢	﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا ﴾ (٢٢)
٢٣٨ ، ٢٣٢	٢٣	﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴾ (٢٣)
٢٣٨ ، ٢٣٢	٢٤	﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (٢٤)
١٩٧	٣٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (٣٠)
٣٩٦	٣٦	﴿ وَمَا أَطْنُ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ (٣٦)
٣٩٦	٣٨	﴿ لَنَكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ (٣٨)
٦٠٨ ، ٦٧ ، ٤٥	٤٩	﴿ مَالِ هَذَا الْكُتُبِ لَا يَغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا ﴾ (٤٩)
٥٨٥ ، ٥٢٥ ، ٥١٨	٥٠	﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾
٥٩٥	١٠٠	﴿ وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا ﴾ (١٠٠)
٥٤٧ ، ٤٣٢	١٠٤-١٠٣	﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾
٤٥٣ ، ٣٩٣ ، ١٢٥	١١٠	﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ﴾
٤٧٩		

سورة مريم

٢٤٢	٤٥	﴿ يَتَأْتٍ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ ﴾
٩٣	٥٦	﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيْسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴾ (٥٦)
٢٨٨	٦٥	﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ ﴾
٧٧١	٥٨	﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾ (٥٨)

سورة طه



٤٩٧	١٠	﴿إِنِّي ءَأَنسْتُ نَارًا﴾
٣٠٧	٢٧	﴿وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي﴾ (٣٧)
٥١	٣٢	﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ (٣٢)
٦٩٤	٦٦	﴿يُحِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ﴾
٩٧	٧١	﴿ءَأَمِنْتُمْ لَهُ، قَبْلَ أَنْ ءَأْذَنَ لَكُمْ﴾ (٧١)
٥٩٤، ٥٢٥، ٣٣٧	٩٢ - ٩٣	﴿قَالَ يَهْرُونَ مَانَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾
٥٦٩، ٥٦٧، ٥٦٦	١٠٨	﴿وَخَسَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ﴾ (١٠٨)
٧٥٩	١٠٩	﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ، قَوْلًا﴾
٢٨٨، ١١٠	١١٠	﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا﴾ (١١٠)
٥٩٢، ٥٢٥، ٦٢	١٢١	﴿وَعَصَى ءَادَمُ رَبَّهُ،﴾ (١٢١)
٥٩٥		
٣٣٥، ٢٩٤	١٢٤	﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ، مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾
		سورة الأنبياء
٣٣٤	١	﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ (١)
٣٣٥	٢٤	﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (٢٤)
٧٥٩	٢٨	﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (٢٨)
٧٦٢	٥٠	﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾
٤٩٨	٨١ - ٨٢	﴿وَأَسْلَمْنَا نَاصِرِينَ وَرِجْعَ عَاصِفَةٍ تَجْرِ بِأَمْرِي﴾
٧٤٩	٨٣	﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ (٨٣)
٧٤٩	٨٧	﴿فَكَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ﴾ (٨٧)
٥٦٩، ٤٨٩	٩٠	﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْتَعْرَبُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ (٩٠)
		سورة الحج
٥٣٥	١٥	﴿مَنْ كَانَتْ يَدُهُ فِيهِ بِالْحَكَايَةِ﴾
٢٩٢	٢٥	﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَايَةِ﴾ (٢٥)
٣٠٧	٣٠	﴿وَأَحَلَّتْ لَكُمْ الْآتِنَامُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ (٣٠)
٧٧٢	٤٦	﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ (٤٦)
٥٧٨	٥٥	﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مَرِيرَةٍ مِّنْهُ﴾
		سورة المؤمنون
٥٧٢، ٥٦٩، ١٣٦	٢ - ١	﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١)
٦٢٣	٥ - ٧	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُوجُهِهِمْ حَافِظُونَ﴾

٢٧٥	٤٧	﴿ فَقَالُوا نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِكَ وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَبِيدُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾
٤٨٩	٥٧ - ٦١	﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾
٤٩٣ ، ٤٨٩ ، ٢٣٧	٦٠	﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ ﴾
٦٧٨		
١٥٨	٦٨	﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ ﴿١٨﴾ ﴾
٤٥٢ ، ٣٩٦	١١٧	﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾

سورة النور

٢٠٣	٢	﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ﴿٢﴾ ﴾
٥٨٧ ، ٥٨٦ ، ٥٢٢	٤	﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ﴿٤﴾ ﴾
٥٥٧	٨	﴿ وَيَدْرُؤُا غَنَاءَ الْعَذَابِ ﴾
٦٦٨ ، ٦٦٥ ، ٥٨٧	١١	﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مَنَّكُ ﴾
٦١١	٢٣	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْفَافِكَاتِ ﴿٢٣﴾ ﴾
٤٩٠	٣٦ - ٣٨	﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ ﴾
١٦	٤٠	﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴿٤٠﴾ ﴾
٣٣٧ ، ٣٣٦ ، ٢٩٦	٤٧	﴿ وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ﴿٤٧﴾ ﴾
٣٣٩		
٣٣٩ ، ٣٣٧ ، ٣٣٦	٤٨	﴿ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾
٣٣٧	٤٩	﴿ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾
٣٣٧	٥٠	﴿ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ﴾
٤٧٧٣ ، ٧٦٩ ، ٣٣٧	٥١	﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ ﴿٥١﴾ ﴾
٥٨٨ ، ٥٢١	٥٥	﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾
١٤٥	٦٢	﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿٦٢﴾ ﴾

سورة الفرقان

٤٢٦ ، ٣٨٢ ، ١٣٠	٢٣	﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴿٢٣﴾ ﴾
٨٢٤ ، ٨٢١ ، ٨٢٠	٣٠	﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ إِنَّ قَوْمِي ﴿٣٠﴾ ﴾
٦٢٠	٦٨	﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ ﴾
٧٧٣	٧٢	﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴿٧٢﴾ ﴾

سورة الشعراء

٤٤٢	٦٩ - ٨٠	﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ﴾
٧٨٧	٨٩	﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ ﴾
٤١٣ ، ٥٣	٩٧ - ٩٨	﴿ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

	١٠٥	﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾ ﴾
٩٧ ، ٩٦	١١١	﴿ قَالُوا أَتُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ ﴿١١١﴾ ﴾
٦٩١	١٥٣	﴿ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴿١٥٣﴾ ﴾
٧٦٩	٢١٢	﴿ إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمْعَزُولُونَ ﴿٢١٢﴾ ﴾
٦٩٥	٢٢٢-٢٢١	﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ ﴾
		سورة النمل
٣٢٢٢ ، ٢٧٨ ، ٢٧٣	١٤	﴿ وَحَدِّثُوا بِهَا وَأَسْتَفِئْتَهَا أَنفُسَهُمْ ﴿١٤﴾ ﴾
٣١٨		
٤٩٨	١٧	﴿ وَحِشْرَ لَسْلِيمَانَ جُنُودَهُ بَيْنَ الْإِنسِ وَالطَّيْرِ ﴿١٧﴾ ﴾
٣٢٢	٨٤	﴿ أَكْذَبْتُمْ بَيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾
		سورة القصص
٧٤٩	١٦	﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ ﴿١٦﴾ ﴾
٦٢٣	٢٨	﴿ أَيَّمَا الْأَجْلَالِينَ فَضَيْتَ فَلَا عُدُوتَ عَلَيَّ ﴿٢٨﴾ ﴾
٣٩٤	٣٨	﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي ﴿٣٨﴾ ﴾
٧٧٣ ، ٣٣٥	٥٥	﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا ﴿٥٥﴾ ﴾
٣٧٦	٥٦	﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴿٥٦﴾ ﴾
٦٨٥	٧٩	﴿ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٧٩﴾ ﴾
		سورة العنكبوت
١٢٢	٤	﴿ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴿٤﴾ ﴾
٣٧٥	٨	﴿ وَإِنْ جَاهِدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴿٨﴾ ﴾
٦٤٨ ، ٦٥١ ، ٦٥٢	٢٣	﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَاثِتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ ﴿٢٣﴾ ﴾
٤٢	٢٥	﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضِكُمْ ﴿٢٥﴾ ﴾
٩٧	٢٦	﴿ فَنَامَنَّ لَهُ لُوطٌ ﴿٢٦﴾ ﴾
٣٩١	٤٥	﴿ إِذْ بَلَغَتِ الضَّكُورَةَ تَنَهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴿٤٥﴾ ﴾
٣٤	٤٦	﴿ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزِلَ إِلَيْكُمْ ﴿٤٦﴾ ﴾
٤١٤	٦٥	﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَاُ اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ ﴿٦٥﴾ ﴾
٣١٨	٦٨	﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ ﴿٦٨﴾ ﴾
		سورة الروم
٧٥٨	٤٧	﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾
٧٧٣	٥٢	﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تَسْمِعُ الضُّبَّ الدُّعَاءَ ﴿٥٢﴾ ﴾
		سورة لقمان

٤٥٣	١٣	﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾
١٩٧	٢٢	﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴿٢٢﴾﴾
٣٧٥	١٤	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ ﴿١٤﴾﴾
٢٣٧	٣٤	﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴿٣٤﴾﴾
		سورة السجدة
١٣٢	١٥	﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا ﴿١٥﴾﴾
٤٨٤	١٦	﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾
٥٢٣	١٨	﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾﴾
٥٢٦، ٥٢٣، ٥٢٢	٢٠	﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾
٥٨٧، ٥٨٦، ٥٨٥		
٧٧٨		
٢٩٤	٢٢	﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ﴿٢٢﴾﴾
٧٧٢	٢٦	﴿أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴿٢٦﴾﴾
		سورة الأحراب
٣٤٨، ٣٤٢، ٣٤١	٥	﴿وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿٥﴾﴾
٤٨٤	١٩	﴿فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَفُوكُمْ بِالْأَسِنَّةِ جَادِدٍ أُشْحَبَةٍ عَلَى الْخَيْرِ﴾
١٨٥، ١٨٠، ١٧٧	٣٥	﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴿٣٥﴾﴾
٢١٠، ٢٠٩		
٤٤٥	٤٦	﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾
٣٥٧	٥٣	﴿وَمَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴿٥٣﴾﴾
٣٥٦	٥٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا ﴿٥٧﴾﴾
		سورة سبأ
٤٩٨	١٢ - ١٤	﴿وَلَسَلِمَنَّ الرَّيْحُ غَدُوهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ﴾
٣٣٤	١٦	﴿فَاعْرَضُوا فَاَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلًا ﴿١٦﴾﴾
٤٦٦	٢٢	﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ رَزَقْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿٢٢﴾﴾
٥٠٣، ٥٠٠	٤٠ - ٤١	﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا﴾
		سورة فاطر
٦٩٧	٦	﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴿٦﴾﴾
٦٤٢	٨	﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾
٢١٧، ١٥٢	٣٢	﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴿٣٢﴾﴾
١٥٢	٣٣	﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ ﴿٣٣﴾﴾
		سورة الصافات

٢٦٣	٣٥	﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾
٤٩٦	١٥٨	﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا ﴿١٥٨﴾﴾
سورة ص		
٧٦٣	٢٩	﴿كُنْتُ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا ﴿٢٩﴾﴾
٤٩٨	٣٩ - ٣٤	﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾﴾
٤٩٨	٣٥	﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ﴿٣٥﴾﴾
٣٣٥	٦٨ - ٦٧	﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴿٦٨﴾﴾
٣٧٠	٧٤	﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾﴾
٣٧٠ ، ٢٧٦	٧٦	﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿٧٦﴾﴾
سورة الزمر		
٤٦٥ ، ٤٢٩ ، ٣٩٨	٣	﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴿٣﴾﴾
١٧٢	٧	﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴿٧﴾﴾
٧٧١	١٧ - ١٨	﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴿١٨﴾﴾
١٧٢	٢٢	﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ﴿٢٢﴾﴾
٥٧٢	٢٣	﴿تَفْسَعِرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ﴿٢٣﴾﴾
٤٩٣	٣٦	﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالذِّبْرِكَ مِنْ دُونِهِ ﴿٣٦﴾﴾
٤٧٤	٣٨	﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴿٣٨﴾﴾
٧٦٠ ، ٧٥٨	٤٣ - ٤٤	﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ﴿٤٤﴾﴾
٦٤٦	٥٣	﴿قُلْ يٰعِبَادِىَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ﴿٥٣﴾﴾
٤٣٩ ، ٤٢٠ ، ٤١٨	٦٥	﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾
٤٠٣	٧١	﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُرًّا ﴿٧١﴾﴾
سورة غافر		
٤٠٠ ، ٣٩٠	١٢	﴿ذٰلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ ﴿١٢﴾﴾
٦٦٨	٢٧	﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ ﴿٢٧﴾﴾
٣٩٤ ، ٣٩٣	٤٢	﴿تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأَشْرِكَ بِهِ ﴿٤٢﴾﴾
٢٧٩	٤٦	﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴿٤٦﴾﴾
٦٧٩ ، ٦٧٨	٥٦	﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِيَلْفِيهِ ﴿٥٦﴾﴾
٤٤٧	٦٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ ﴿٦٠﴾﴾
٢١٥ ، ١٩٣	٦٤	﴿وَصَوْرَكُمْ فَاَحْسَنَ صُوْرَكُمْ ﴿٦٤﴾﴾
سورة فصلت		
٥٣٦	٢٢	﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴿٢٢﴾﴾

٨٢٥	٢٦	﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ ﴾ (٣٦)
١٢٧	٣٠	﴿ ثُمَّ اسْتَقَمُوا ﴾ (٣٠)
٢٣٩ ، ١٢٧	٣٣	﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ (٣٣)
١٩٦	٣٤	﴿ وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ﴾ (٣٤)
١٩٦	٣٥	﴿ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾
٥٦٩ ، ٥٦٧	٣٩	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً ﴾
٢٨٥ ، ٢٨٤ ، ٢٨٢	٤٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْجِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفُونَ عَلَيْنَا ﴾ (٤٠)
٦٤٩ ، ٦٤٧ ، ٦٤٦	٤٩	﴿ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ ﴾ (٤٩)
٦٥٤		
٢٩٤	٥١	﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ ﴾ (٥١)
		سورة الشورى
٢٨٨	١١	﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (١١)
٣٦٩ ، ٢٠٣	١٣	﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ﴾ (١٣)
٤٣٠ ، ٤٢٥ ، ٣٨٥	٢١	﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ ﴾ (٢١)
٥٤٥ ، ٦٣٩ ، ٧٣١		
٦٠٨ ، ٦٥	٣٧	﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ ﴾ (٣٧)
		سورة الزخرف
١٥٧	٣	﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٣)
٣٣٨	٣٧	﴿ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ (٣٧)
٧٧	٥٦	﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ ﴾ (٥٦)
١٧٠	٦٩	﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴾ (٦٩)
		سورة الأحقاف
٢٩٦	٣	﴿ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾
٥٨ ، ٣٨٠ ، ٧٠٠	٩	﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنَ الرُّسُلِ ﴾ (٩)
١١٧	١٣	﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا ﴾ (١٣)
		سورة محمد
١٠٢ ، ١٠١	٦	﴿ وَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةُ عَرَفَهَا هُمْ ﴾ (٦)
٢٦٧ ، ٢٢٤	٨	﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصَلَّ أَعْمَلُهُمْ ﴾ (٨)
٢٦٧ ، ٢٦٥ ، ٢٢٤	٩	﴿ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْطَ أَعْمَلُهُمْ ﴾ (٩)
٢٤١	١١	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكٰفِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ (١١)
٢٦٧	١٢	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (١٢)
١٥٨	١٦	﴿ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ﴾

١١١، ١٠٨	١٩	﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ (١١)
٨٢٧، ٦١٥	٢٢ - ٢٣	﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾
١٥٨	٢٤	﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرَاتِ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (١٤)
٢٢٤	٢٦	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ ﴾ (١٦)
٢٢٤	٢٧	﴿ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ ﴾
٢٢٤	٢٨	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ ﴾
٢٢٥	٢٩	﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾
٢٢٥	٣٠	﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ ﴾ (١٣)
		سورة الفتح
٦٨٨	٦	﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾
٥٣٨، ٥٣٦، ٥٣٥	١٢	﴿ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ ﴾ (١٢)
٢٣٥، ٢٣٢	٢٧	﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءْيَا بِالْحَقِّ ﴾ (٢٧)
٢٦٢	٢٨	﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ ﴾ (٢٨)
		سورة الحجرات
٥٢٤، ٥٢٣، ٥٢٢	٦	﴿ إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾
٥٨٨، ٥٨٥		
٥٢٤، ٣٢، ٦٢	٧	﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾
٥٩٤، ٥٩٢، ٥٩٠		
١٣٦، ٩١	٩	﴿ وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ (٩)
٧٢١، ١٣٥، ٩١	١٠	﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ (١٠)
٨٢٤	٩ - ١٠	﴿ وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا ﴾
٦٦٢، ٦٦٠، ٥٣٦	١٢	﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَبُوا كَثِيرًا مِنْ الظَّنِّ إِنَّكُ بَعْضُ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾
٦٦٤		
٨٦، ٣٤، ٣٢	١٤	﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾
١٣٦، ١٢١، ١١٨		
١٦٨، ١٦٥، ١٣٧		
١٨٠، ١٧٦، ١٧٥		
١٨٥، ١٨٣، ١٨١		
٢٠٩، ٢٠٧، ١٨٧		
٢٣٩		
١٦١، ١٤٥، ١٣٢	١٥	﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾
٢٢٢، ٢٠٤، ١٧٧		
٣٠٢، ١٥١		

١٣٧	١٧	﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ آسَلَمُوا فَلَا تُمَنُّوا عَلَيْهِمْ إِسْلَمَكُمُ ﴾ (١٧)
		سورة ق
١٥٠	٣٢	﴿ هَذَا مَا نُوْعِدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴾ (٣٢)
١٥٠	٣٣	﴿ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴾ (٣٣)
٤٦٩	٤٠	﴿ وَأَدْبَرَ السُّجُودِ ﴾ (٤٠)
٧٧٦ ، ٧٦٩	٤١	﴿ وَأَسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ ﴾
		سورة الذاريات
١٨٥ ، ١٨١ ، ١٧٠	٣٥	﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣٥)
١٨٥ ، ١٨١ ، ١٧٠	٣٦	﴿ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَنَاتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٣٦)
٤٩٦	٥٦	﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (٥٦)
		سورة النجم
٧٦٥	١٩	﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴾ (١٩)
٢٣٧ ، ٢٣٦ ، ٦٤	٣٢	﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا ﴾ (٣٢)
٦١٣ ، ٦٠٧		
		سورة القمر
٣١٦	٩	﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ ﴾ (٩)
٦٥	٥٣	﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ ﴾ (٥٣)
		سورة الرحمن
٧٨٦	٢٦ - ٢٧	﴿ كُلٌّ مِّنْ عِندِنَا فَإِنَّ (٢٦) وَبَقِيَ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ (٢٧)
٥٥٩	٣٧	﴿ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ (٣٧)
٤٩٢	٤٦	﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ﴾ (٤٦)
		سورة الواقعة
٥٥٩	٨١	﴿ أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴾ (٨١)
		سورة الحديد
٤٠٤ ، ٢٢٥	١٣	﴿ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا ﴾ (١٣)
٤٠٤ ، ٢٢٦	١٤	﴿ أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ ﴾ (١٤)
٤٠٤ ، ٢٢٦	١٥	﴿ فَالْيَوْمَ لَا يُؤَخِّدُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (١٥)
٢٥٠ ، ٤٢ ، ٤٠	٢٠	﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بِنَائِهِ ﴾
٢٨١		
١٤٥	٢١	﴿ أَعَدَّتْ لِلذِّبِّ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ (٢١)
٨١٢	٢٣	﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ ﴾ (٢٣)
		سورة المجادلة



٧٦٩	١	﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ (١)
٦٢٧	٨	﴿ وَيَنْبَغِيكَ يَا لَيْلَى وَالْعُدُونِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﴾
١٥٩	١١	﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ (١١)
١٣٣، ٣٢	٢٢	﴿ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾
		سورة الحشر
١٣٠	٧	﴿ وَمَا ءَانْتُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٧)
٤٠٤، ٣٧٣	١١	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾
٢٢٨	١٤	﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ (١٤)
		سورة المتحنة
٣٧٢، ٢٤٤	١	﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ (١)
٧٩٣	٤	﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴾
٣٧٤	٨	﴿ لَا يَنْهَىكَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ (٨)
٢٤٧، ١٠٨	١٠	﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ ﴾
٦٥٤، ٦٤٤	١٣	﴿ يَتَّيِبُنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ (١٣)
		سورة الصف
٣٢٤	١٤	﴿ فَآمَنَتْ طَافِقَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَافِقَةٌ ﴾ (١٤)
		سورة المنافقون
١٢١، ٣٦، ٢٧	١	﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ (١)
٢٢١، ١٧٧، ١٣٧		
٥٤٥،		
٥١١، ٢٧٧	٣	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَحَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾
٥١١	٣-١	﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾
		سورة الطلاق
٨٠٤	٣-٢	﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾
		سورة التحريم
٥٢٥، ٣٣٧	٦	﴿ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (٦)
٥٩٤، ٥٩٢		
		سورة الملك
٧٧٢	١٠	﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ (١٠)
		سورة القلم
٥٦٤، ٥٥٩	٩	﴿ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ (٩)
٥٦٦	٤٣	﴿ خَشِيعَةً أَبْصَرُهُمْ تَرَهِفَهُمْ ذَلَّةٌ ﴾

سورة الحاقة

﴿ إِنِّي طَنَنْتُ أَنْفِ مَلَكِي حِسَابِيَةَ ﴿٢٠﴾ ﴾ ٢٠ ٥٣٦ ، ٥٣٥

سورة الجن

﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَتَأْتِي بِهِ ۖ ﴾ ٢-١ ٧٧٣ ، ٤٩٦

﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالِ مِنَّ الْجِنِّ فَزَادُهُمْ رَهَقًا ﴾ ٦ ٥٠٤

﴿ وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَّن نَّعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَكِن نُّعْجِزُهُ هَرَبًا ﴿١٢﴾ ﴾ ١٢ ٥٣٥

﴿ وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ ١٤ ٤٩٦

﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ ١٨ ٤٤٩ ، ٤٥٢

سورة المدثر

﴿ كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِأَيْتِنَا عَنِيدًا ﴿١٦﴾ ﴾ ١٦ ٢٧٥

﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴿٣١﴾ ﴾ ٣١ ١٥٧ ، ٤٣٢ ، ٤٣٤

﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ ٤٨ ٧٥٥ ، ٥٤٩ ، ٥٤٨

﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ ٤٩ ٣٣٤

سورة الإنسان

﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴿١﴾ ﴾ ١ ٣٦٢

سورة المرسلات

﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴿١﴾ ﴾ ١ ١٠١

سورة النبأ

﴿ وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا ﴿٢٨﴾ ﴾ ٢٨ ٣١٦

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا ﴿٣٥﴾ ﴾ ٣٥ ٣١٦

سورة النازعات

﴿ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴿٢٤﴾ ﴾ ٢٤ ٣٩٤

سورة الانفطار

﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ ﴿١٧﴾ ﴾ ١٧ ٢٠٣

سورة التكوير

﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ ٢٤ ٥٣٨

سورة المطففين

﴿ إِنِّي أَنبَأْتُ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمْ يَحْجُبُونَ ﴿١٥﴾ ﴾ ١٥ ١٩٨

سورة الانشقاق

﴿ إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّنْ يَحُورَ ﴿١٤﴾ بَلَىٰ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا ﴿١٥﴾ ﴾ ١٤ - ١٥ ٥٣٦

سورة الغاشية

٥٤٧ ، ٤٣٢	٢ - ٤	﴿ وَجْهٌ يَوْمَئِذٍ خَشِيعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴿٣﴾ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً ﴾
		سورة الفجر
٧٥٣	٣	﴿ وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾ ﴾
٣٤١	٧	﴿ إِذْ ذَاتَ الْعِمَادِ ﴿٧﴾ ﴾
		سورة البينة
٣٩٤ ، ٣٩١ ، ٣٩٠ ٤٠٠	١	﴿ لَوْ يَكْفُرُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ ﴾
٢٠٣ ، ١٣٠ ، ٣٧	٥	﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴿٥﴾ ﴾
٣٩٨ ، ٣٩٢ ، ٢٦٧	٦	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾
		سورة الماعون
٤٧٥	٦	﴿ الَّذِينَ هُمْ بَرَاءَةٌ ﴿٦﴾ ﴾
		سورة الفلق
٦٩٦ ، ٦٨٣ ، ٦٨١	٥	﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾ ﴾
		سورة الناس
٦٩٥	٦-٤	﴿ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴾
٥٤٢ ، ٥٤١ ، ٤٩٦	٦	﴿ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴿٦﴾ ﴾

## فهرس الأحاديث النبوية

رقم الصفحة	طرف الحديث
٦٦١	أ تدرول ما الغيبة ؟
٥٥٨	ااذنوا له ، بئس أحو العشيرة
٢٩٠	أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم
٤٧٠	أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله
٧٥٥	أني رسول الله بلحم
٢٥٧	اثنان في الناس هما بهم كفر؛ الطعن في النسب، والنياحة على الميت
٤١٤	أجعلني لله ندا؟ قل: ما شاء الله وحده
٦٦٧	احتجت النار و الجنة
٢٠٦	أحدثكم من المؤمن ؟ ، من آمنه المسلمون على أنفسهم وأموالهم
٢٠٨	أحدثكم من المسلم ؟ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
٨١١	أحرص على ما ينفعك
٨٤	أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان
٤٨٢ ، ٤٧٩	أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه ، فقال: الرباء
٦١٤	إذا اجتنبت الكبائر
٣٢٩	إذا أنا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في اليم
٤٨١	إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم القيامة ليوم لا ريب فيه
٤٥١	إذا سألت فاسأل الله ، و إذا استعنت فاستعن بالله
٣٣٠	إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما
٥١٠ ، ٥٠٩ ، ٢٢٣	أربع من كن فيه كان منافقا خالصا
٢٥٧	أريت النار ، فإذا أكثر أهلها النساء ، يكفرن،
٤٦٠	استغفروا لأخيكم، وسلوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل
٢٠٧ ، ١٨٠ ، ١٦٨	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله
١٩١ ، ١٨٥ ، ٣٤	الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله
٢١٤ ، ١٩٢	الإسلام علانية والإيمان في القلب
٢١٣	أسلم تسلّم ، قال: وما الإسلام؟ قال: أن تسلّم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك
٣٠٢	أشهد أن لا إله إلا الله و أني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد
٦٦١	اغتبتها
٨٠	افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة
٨١٨	أفضل الكلام بعد القرآن أربع
٢١٤	أفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا
٧٧١	اقرأ علي القرآن
٤٧٩ ، ٤١١	ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال
٥٦٨	ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله
٤١٧ ، ٤٢٤ ، ٦١٢	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر

٢٠٨	ألا أنبئكم من المسلم؟ من سلم المسلمون من لسانه ويده
٦٨٦	ألا وإن الغضب جهرة
٣٣	ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح لها سائر الجسد،
٤٢٤، ٦١	أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها و كل بدعة ضلالة
١١٦، ٣٥، ٣٤	أمرت أن أقاتل الناس، حتى يقولوا لا إله إلا الله،
١٨٢، ١٧٠، ٣٦، ٣٤	أمركم بالإيمان وحده، أتدرون ما الإيمان وحده؟
٧٠١	إن أصدق الحديث كتاب الله
٤٣٩، ٤٢١	إن الرقى والتائم والتولة شرك
٥١٠	إن الكذب يهدي إلى الفجور
١٠٩	إن الله تعالى يقول لآخر أهل الجنة دخولا
٤٨٠	إن الله تجاوز عن أمي
٨٢٧	إن الله خلق الخلق
٢٤٥	إن الله قال: من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب
١٩٤	إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة
٦١٣، ٦٠٧، ٦٤	إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا
٦٨٨	إن الله كتب كتابا
١٤٦	إن الله لا يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس
٧٩	إن أمي ستفترق على اثنتين و سبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة
١٥٨	أن تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر
١٩٨، ١٩٦	أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك
١٧٧، ١٣٧، ٨٦	أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أعطى رهطا و سعد جالس
٤٧٣	إن لله ملائكة سياحين في الأرض فإذا مروا يقوم يذكرون الله
٦٩٢	إن من البيان لسحرا
٤٨١، ٤٧٧	أنا أغنى الشركاء عن الشرك
٧٥٥	أنا أول شفيع في الجنة
٢٢٠، ٢٠٦	أنبئكم من المؤمن؟ من آمنه المؤمنون على أنفسهم ودمائهم
٣٤٤	إنك امرؤ فيك جاهلية
٢٦٤	إنما الطاعة في المعروف
٨٢٧	أنه رأى رجلا يخذف
٤٥٩	أنه كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور
٨٢٠	إني كنت همتكم عن زيارة القبور
٢٣٢	إني لأرجو أن أكون أحشاكم لله عز وجل
٦٨٤	إياكم و الظن، فإن الظن أكذب الحديث
٢٢٣	آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب و إذا وعد أخلف،
١٢٠، ٣٧	الإيمان بضع و ستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله،
١٧١، ١٤٩، ٨٤	الإيمان بضع و ستون - أو بضعة و ستون، أو بضع و سبعون شعبة
٦٢١	البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك

٤٢١	بين الرجل و بين الشرك و الكفر ترك الصلاة
٦٧٣	تصدقن ، يا معشر النساء
٨٢٦	تفتح أبواب الجنة كل اثنين و خميس
٤٨١	تلك عاجل بشرى المؤمن
١٦٨	جاء جبريل يعلمكم دينكم
٥٦٨	خشع لك سمعي و بصري و مخي و عظمي
٧٨	خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ..
٥٣٠	دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
٤٤٩	الدعاء هو العبادة
٥٨١	دعوا المرء في القرآن
٧٨٠	ذاق طعم الإيمان
٥١٣	ذاك صريح الإيمان
٥٥٧	رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس
٣٢٦	رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ
٣٤٧	رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا
٦٥٢ ، ٦٤٦	سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الكبائر
٥١٥ ، ٤٢٤ ، ٤١٧	سألت النبي صلى الله عليه و سلم : " أي الذنب أعظم عند الله ،
٥٩٠ ، ٢٧٠ ، ٢٥٧	سباب المسلم فسوق و قتاله كفر
٢٣٢	السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون
٤٢١	الشرك في هذه الأمة أخفى من ديب النمل
٧٥٦	شفاعتي لأهل الكبائر من أمي
٧٤٤	صلوا على صاحبكم
٦١٤ ، ٦٠٨ ، ٦٥	الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة
٤٢١	الطيرة شرك ، و ما منا إلا ، و لكن الله يذهبه بالتوكل
٨٠ ، ٧١	فإنه من فارق الجماعة شرا فمات إلا مات ميتة جاهلية
٨٩	فمن وفي منكم فأجره على الله ، ومن فعل شيئا من ذلك فعوقب ،
٥٧٩	القرآن يقرأ على سبعة أحرف
٣٣٠	كان رجلا في بني إسرائيل متآخيين
٦١	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه
٤٩٩	كان سليمان بن داود يوضع له ستمائة كرسي
٧٠٣ ، ٧٠٢ ، ٦٣٧ ، ٦١	كل بدعة ضلالة
٧٠٦	
٧١	كلها في النار إلا واحدة و هي الجماعة
٤٣٨ ، ٤٣٧	كنا نرقي في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله
٦١٦ ، ١٥٠	لا إيمان لمن لا أمانة له
٤٣٩	لا بأس في الرقي ما لم يكن فيه الشرك
٢٥٧ ، ٤٨ ، ٤٥	لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
٢٥٧	لا ترغبوا عن آبائكم ؛ فمن رغب عن أبيه فهو كفر

٣٦٤ ، ٣٦٢	لا تسبوا الدهر فإن الدهر هو الله
٦٨٥ ، ٦٨٢	لا حسد إلا في اثنتين
٦١٦	لا صلاة إلا بأمر القرآن
٨٨	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١٣٣ ، ٨٨	لا يؤمن من لا يأمن حاربه بوائقه
٥٨٠	لا يبلغ عبد صريح الإيمان
٦٨٤	لا يجتمعان في قلب عبد الإيمان و الحسد
٨٢٧	لا يحل لرجل أن يهجر أخاه
٨٢٥	لا يحل لمسلم أن يهجر
٦١٥	لا يدخل الجنة قاطع
٣٧٤	لا يدخل الجنة قاطع رحم
٦٧٠ ، ٦٦٩ ، ٦٦٦ ، ٦١٥	لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر
٢٦٨	لا يرث المسلم الكافر و لا يرث الكافر المسلم
١٣٣ ، ٩١ ، ٨٧	لا يزني الزاني حين يزني
١٤٥ ، ١٤٢ ، ١٣٩ ، ١٣٥	
١٥٠ ، ٦١١ ، ٦١٦	
١٣٦	لا يقتل مؤمن بكافر
٣٦٥	لا يقولن أحدكم: يا حبيبة الدهر
٧٦٨	لعن الله اليهود و النصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا
٣٣٠	لعن المؤمن كقتله ، و من رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله
٣٤٨	لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم
٤٦٩ ، ٤٦٨	اللهم أعني على ذكرك و شكرك و حسن عبادتك
٤٤٣	اللهم رب الناس ، مذهب البأس أشف أنت الشافي ،
٢١٠	اللهم لك أسلمت و بك آمنت و عليك توكلت و اليك أنبت
٢١٠	اللهم لك سجدت و بك آمنت و لك أسلمت ،
٦١٢	ليس منا من ضرب الحدود
١٤٥	المؤمن القوي خير و أحب إلى الله من المؤمن الضعيف ،
٢٢٠ ، ٢٠٨ ، ٢٠٦	المؤمن من أمنه الناس على دمائهم و أموالهم
٨١١	ما بال أقوام قالوا: كذا و كذا
٦٥	ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءه ،
٨٤	مثقال حبة من إيمان
١٣	محمد فرق بين الناس
٥٥٩	مدارة الناس صدقة
٤٥٩	مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبور المدينة
٥٨٠ ، ٥٧٧	المراء في القرآن كفر
٢١٠ ، ٢٠٨	المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده
٦٠٨	من أتم الوضوء كما أمره الله تعالى
٢٥٦ ، ٥٠	من أتى حائضا في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد

٢٥٧ ، ٥٠ ، ٤٨	من أتى كاهنا أو عرفاء، فصلدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل الله
٤٤٠ ، ٤٢٦ ، ٣٨٣	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد
٧٣٧	من استن سنة سيئة فاستن به فعلية
٣٨	من أكمل المؤمنين إيمانا، أحسنهم خلقا و ألطفهم بأهله
٥٨١	من ترك الكذب
٧٥٨ ، ٤٢١ ، ٤١٣ ، ٥٣	من حلف بغير الله فقد أشرك
٢٥٧	من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك
٦١٥	من حمل علينا السلاح فليس منا
٧٣٧	من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم
٣٣٠	من دعا رجلا بالكفر ، أو قال عدو الله ،
٤٤٨	من دعاكم فأجيبوه
٤٨١	من سرته حسناته و ساءته سيئاته، فذلك المؤمن
٧٣٧ ، ٦٨	من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده
٥٨١	من طلب العلم ليحاري به العلماء
٧١٧ ، ٧٠٨	من عمل عملا ليس عليه أمرنا ، فهو رد
٦١٥ ، ٦١٢ ، ١٤٥	من غشنا فليس منا
٧٤٧	من قال حين يسمع النداء
٣٣٣	من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما
٦٦٨	من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر
٨٢٧ ، ٨٢٣	المهاجر من هجر ما نهى الله عنه
٢٠٤	هذا جبريل أتاكم ليعلمكم أمور دينيكم
٨٠	هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم و أصحابي
٤٤٩	و إذا دعاك فأجبه
٢٣٥	و إنا إن شاء الله بكم لاحقون
٧٠١	و إياكم و محدثات الأمور
٣٦٥ ، ٣٦٤	يؤذيني ابن آدم فيسب الدهر، وأنا الدهر،
٥٩٨	يا عدي اطرح عنك هذا الوثن
٣٢	يا معشر من آمن بلسان ، و لم يدخل الإيمان قلبه
٢٦	يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من الإيمان
٦١٦	يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان
٨٠ ، ٧١	يد الله مع الجماعة
٦٦٨	يقول سبحانه : الكبرياء ردائي
٥١٠	ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال : هذه غدره فلان
٦٧٤	يوشك الأمم أن تداعى عليكم



## فهرس الآثار

رقم الصفحة	القائل	طرف الأثر
١٢٧	أبو سفيان	اعلُ هُبُلُ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولوا : "الله أعلى وأجلّ
٢٣٣	ابن مسعود	أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى
٦٥٠ ، ٦٤٨ ، ٦٤٦ ، ٦٥١	ابن مسعود	أكبر الكبائر الإشراك بالله
٣٣٧	عمرو بن العاص	أنا الذي أمرتني فعصيت ولكن لا آله إلا أنت
٥٥٨	أبو الدرداء	إننا لنكشر في وجوه أقوام ، و إن قلوبنا لتلعنهم
٧٢	ابن مسعود	إنما الجماعة ما وافق الحق و إن كنت وحدك
٧٢	ابن مسعود	إنما الجماعة ما وافق طاعة الله و إن كنت وحدك
٨٧	أبو هريرة	الإيمان نزه ، فمن زنا فارقه الإيمان، فمن لام نفسه و راجع، راجعه الإيمان
١٩٤	شداد بن أوس	ثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه و سلم
٤٠٦	أبو هريرة	الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم ، فتوقد من تحتهم و من فوقهم
٨٨	ابن عباس	الزاني يترع عنه نور الإيمان
٦٠٥	علي بن أبي طالب	شرب نفر من أهل الشام الخمر
٧٧٤	ابن مسعود	الغناء يثبت النفاق
٢٣٣	ابن مسعود	قل إني في الجنة ، و لكننا نؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله
٦٥١	ابن مسعود	الكبائر ثلاث: اليأسُ من رَوْحِ الله
٧٦٧	أنس بن مالك	لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و الحلاق يخلقه
٧٥١	عمر بن الخطاب	اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا بنبيك
٤٨	ابن عباس	ليس بكفر ينقل عن الملة ، بل إذا فعله فهو به كافر ، و ليس كمن كفر بالله و اليوم الآخر
٥٤	حذيفة بن اليمان	ما النفاق؟ قال : الرجل يتكلم بالإسلام و لا يعمل به
٧٠١	عمر بن الخطاب	نعمة البدعة
٧٢	ابن مسعود	يأيتها الناس عليكم بالطاعة و الجماعة فإنما السبيل في الأصل إلى حبل الله الذي أمر به ، و إن
٨٨	أبو هريرة	ما تكرهون في الجماعة خير مما في الفرقة يترع منه الإيمان ، فيكون فوقه كالظلة، فإن تاب عاد إليه



## فهرس الأعلام

رقم الصفحة	الأعلام
٤٢	إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم القاضي المناوي
٥٨	إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي
٢٣٥	إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران النخعي
١١٠	أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي الخنيلي
٦٦	أبو الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال القرطبي
٤٤	أبو السعادات المبارك بن محمد
٢١	أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الشافعي
٢٢	أبو بكر محمد بن الحسين البغدادي
٢٨	أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المصري الطحاوي
٥٢٠	أبو سعود هو محمد بن محمد بن مصطفى العمادي
٢٠٨	أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي
٢٣٧	أبو عبد الله، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري
٦٣	أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي
١٤	أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي
٧٠	أبو علي الفضيل بن عياض
٥٧٩	أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي
٣٢	أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء البغوي
٨٠٩	أبو نجيب عبد القاهر بن عبد الله بن محمد بن عمويه، الملقب السهروردي
١٦	أبو هلال العسكري هو الحسن بن عبد الله
١٨٨	أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي
١٩	أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، ابن تيمية الحاراني
٥٠	أحمد بن علي بن محمد الكناي العسقلاني المعروف بان حجر
١٣	أحمد بن فارس بن زكريا
٥٧	أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، الشيباني
٤١	أحمد بن محمد بن علي المريء الفيومي
٥٥٢	أحمد بن محمد بن عمر، شهاب الدين الخفاجي
٦٤٧	أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي
١٠٣	أيوب بن موسى الكفوي
٣٥٣	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الخنظلي المروزي
٢٩١	إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري
٥٥	إسماعيل بن عمر بن كنيز بن درع، القرشي الدمشقي أبو الفداء
١٨٥	تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح
٦٥١	ثوبان بن إبراهيم
٩٠	جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين السيوطي

٤٢	جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن عل
٥١	جمال الدين أبو الفضل، محمد بن مكرم
٣٣	الجنيد بن محمد البغدادي
١٩٩	حافظ بن أحمد بن علي الحكمي
٥٤	الحسن بن أبي الحسن يسار البصري
٥٠٧	الحسن بن علي بن خلف البرهماري
١٨	الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني ، أبو القاسم، الملقب بالراغب
٤٣٦	الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي
٢٦٩	زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري الشهير بابن نجيم
٢٣٣	سعيد بن جبير
٢٣٤	سفيان بن عيينة
٣٠٣	سليمان بن سحمان
٣٠٨	سليمان بن عبد الله
٤٧٦	سهل بن عبد الله بن يونس التستري
٣٥	صدر الدين محمد بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي
٤٠٦	الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم
١٥	الطوفي هو نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم
٥٦	عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي
١٢٤	عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي الصيمري النحوي ، أبو إسحاق
٤٩	عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب
٣٨	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
١٢٨	عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي
٧٩	عبد القاهر بن طاهر البغدادي
٧٧٩	عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري الخراساني القشيري
٣٠٥	عبد اللطيف بن عبد الرحمن
٢٢	عبد الله بن إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني
٢٢	عبد الله بن محمد بن أبي شيبعة
٤٤١	عبد الواحد بن التين
٢٤٧	عبيد بن الأبرص الأسدي
٦١٨	عز الدين بن عبد السلام السلمى الشافعي
٣٤٦	علاء الدين علي بن إسماعيل القونوي
١٩	علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح
٣١	علي بن سلطان محمد نور الدين الملا الهروي، القاري الحنفي
٥٧	علي بن عبد الله بن جعفر أبو الحسن بن المديني
٦٧٧	علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبو الوفاء الحنبلي
٦٠	علي بن محمد المعروف بالشريف الجرجاني
٥٩٦	عياض بن موسى بن عياض بن عمر اليحصبي
٢٣٣	مالك بن أنس

٦٢	محمد الدين أبو طاهر ، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي
٤٦٣	محمد إسماعيل بن عبد الغني الدهلوي
١٧١	محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي
٥٧٦	محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله ابن الوزير
٦١٢	محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى ابن النجار
٦٦٩	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايمار بن الذهبي
٢٤٢	محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي الشافعي
٣٩	محمد بن إدريس بن العباس المكي
٢١	محمد بن إسحاق بن خزيمه
٢١	محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده
٦٤٥	محمد بن أمين بن عمر عابدين
٢٨٣	محمد بن جرير بن يزيد الطبري
٢٣٤	محمد بن سيرين
٧١٣	محمد بن عبد الرحمن السخاوي
٦٣٠	محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي
٣٠٣	محمد بن عبد الوهاب
٦٠	محمد بن علي بن القاضي محمد التهانوي
٦١٠	محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي
٧٧٩	محمد بن علي بن محمد بن أحمد الطائي، أبو بكر، ابن عربي
٦٣	محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني
١٣٣	محمد بن عمر بن الحسين البكري، أبو عبد الله الرازي
٤٧٦	محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد
١١٥	محمد بن محمد بن محمد مرتضى الزبيدي
١٧٥	محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري
٣٣	محمد بن نصر بن الحجاج المروزي
٢٦١	موفق الدين أبو محمد بن عبد الله، ابن قدامة
٢٧	النعمان بن ثابت التيمي مولا هم الكوفي، أبو حنيفة
٢١	هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي
٢٣٤	يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد القطان
٣٥	يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي أبو زكريا

## فهرس الفرق

رقم الصفحة	الفرقة
٣٠	الأشعرية
٤٣٠	الباطنية
٢٩	الجهمية
٢٤	الخوارج
١٤٩	الصوفية
٢٩	الكرامية
٣٠	الماتردية
٢٦	المرجئة
٢٤	المعتزلة

## المراجع

- ١- القرآن الكريم
- ٢- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية و مجانبة الفرق المذمومة، تأليف: أبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط ٢، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٣- الإبداع في مضار الابتداع، تأليف: علي محفوظ، دار الاعتصام.
- ٤- آثار محمد الأمين الشنقيطي/ المحاضرات، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، إشراف بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد ، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ٥- اجتماع الجيوش الإسلامية على الغزو المعطلة و الجهمية، تأليف: شمس الدين بن عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قسيم الجوزية، مع تخریجات محمد ناصر الدين الألباني، دار الشريعة ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ٦- أحكام القرآن ، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ، ضبط نصه و خرج آياته: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٢ م .
- ٧- أحكام القرآن ، تأليف: أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، تحقيق : علي محمد البجادي، دار المعرفة بيروت لبنان.
- ٨- الأحكام المترتبة على الفسق في الفقه الإسلامي، فوفانا آدم ، مكتبة دار المنهاج ط ١ ١٤٢٥هـ.
- ٩- أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية ، تأليف: د. نعمان السامرائي، دار العلوم للطباعة و النشر ١٤٠٣هـ.
- ١٠- أحكام أهل الذمة، تأليف: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، تحقيق: يوسف أحمد البكري/ شاكر توفيق العاروري، ط ١، دار رمادى للنشر- دار ابن حزم، الدمام، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١١- الإحكام شرح أصول الأحكام، تأليف: أبي محمد علي بن سعيد بن حزم الظاهري، توزيع الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء.
- ١٢- إحياء علوم الدين ، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد بن عبد الملك الزعي، دار المنار.
- ١٣- اختيار الأولى في شرح حديث اختصام المأ الأعلى، تأليف زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب، تحقيق محمد منير الدمشقي، إدارة الطباعة المنيرية.
- ١٤- الإخلاص و الشرك الأصغر، تأليف: عبد العزيز العبد اللطيف، دار الوطن للنشر، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ١٥- الآداب الشرعية، تأليف: عبد الله محمد بن مفلح القدسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط/ عمر القيام، ط ٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ١٦- أدب الدنيا والدين ، تأليف: أبو الحسن علي البصري الماوردي، تحقيق: محمد صباح، ١٩٨٧م .
- ١٧- أدلة التشريع المختلف في الاحتجاج بها، تأليف: عبد العزيز الربيعة، مؤسسة الرسالة ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٨- الأذكار من كلام سيد الأبرار، تأليف: أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: حافظ شعيشع، دار الغد الجديد المنصورة، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٩- الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد و الرد على أهل الشرك و الإلحاد، تأليف: صالح فوزان بن عبد الله الفوزان، دار ابن جوزي، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .
- ٢٠- إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، إشراف محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي ، ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- ٢١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: ناصر الدين الألباني ، إشراف محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٢٢- الاستدكار، الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار و علماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي و الآثار و شرح ذالك كله بالإيجاز و الاختصار، تصنيف: ابن عبد البر وثق أصوله و خرج نصوصه، و رقمها و فنن مسائله و صنع فهرسه: عبد المعطي أمين القلعجي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٣- الاستصلاح، تأليف: مصطفى الزرقا، دار القلم ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٢٤- الاستقامة ، لابن تيمية ، تحقيق: محمد رشاد سالم، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ط ٢، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٢٥- الأشباه و النظائر في قواعد و فروع فقه الشافعية ، تأليف الإمام جلال الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد المعصم بالله البغدادي، دار الكتب العربي ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٢٦- أصول الإيمان في سورة غافر، إعداد: محمد بن علي بن سليمان السعوي، رسالة الماجستير ١٤٢١هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ٢٧- أصول التشريع الإسلامي ، تأليف: علي حسب الله، دار الفكر العربي ط ٦، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٢٨- الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبه في الصفات والرد عليها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مكتبة الغرباء الأثرية ، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٩- أصول الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي، دار الفكر، ط ٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م،
- ٣٠- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، إشراف بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد ، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ٣١- إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد ، تأليف محمد بن عبد الوهاب، شرح معالي الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، مؤسسة الرسالة ط٣، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م
- ٣٢- الاعتصام تأليف الإمام أبي إسحق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي، تخريج و تعليق محمود طعمه حلبي، دار المعرفة بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٣- اعتقاد أئمة الحديث، تأليف: أبي بكر الإسماعيلي، تحقيق و تعليق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- ٣٤- اعتقادات فرق المسلمين و المشركين، تأليف: فخر الدين الرازي، بمراجعة و تحرير : علي سامي النشار، مكتبة النهضة المصرية، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٨م .
- ٣٥- الاعتقادات ، تأليف: الراغب الأصفهاني، تحقيق: شتران العجلي، ط ١، ١٩٨٨م، مؤسسة الأشراف، بيروت لبنان.
- ٣٦- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، تأليف: أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق: محمد بن سعد بن عبد الرحمن السعود، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، جامعة أم القرى معهد بحوث العلمية و إحياء التراث الإسلامي، مركز إحياء التراث الإسلامي.
- ٣٧- أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، تأليف حافظ بن أحمد الحكمي ، دراسة و تحقيق أحمد بن علي علوش مدخلي، مكتبة الرشد الرياض، شركة الرياض للنشر و التوزيع، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين ، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل بيروت، ١٩٧٣م.
- ٣٩- الإعلام بقواطع الإسلام ابن حجر المكي الهيتمي، بمأمش الزواجر عن اقتراف الكبائر، مطبعة مصطفى محمد ١٣٥٦هـ.
- ٤٠- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال و النساء من العرب و المستعربين و المستشرقين، تأليف: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط ٥، ١٩٨٠م.



- ٤١- أعمال القلوب، حقيقتها و أحكامها عند أهل السنة و الجماعة و عند مخالفيهم، إعداد: سهل بن رفاع بن سهيل الروقي العتيبي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٤٢- الأعمال الكاملة، البدعة و أثرها في الدراية و الرواية، تأليف: عائض بن عبد الله القرني، جمع و ترتيب: خالد بن محمد الأنصاري، دار الطرفين.
- ٤٣- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب أبو عبد الله الزرعي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة بيروت، ط ٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٤٤- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف أحمد عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق و تعليق د. ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر و التوزيع، ط ٥، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٤٥- أقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم، تأليف: أبي عبد الله محمد بن فرج المالكي المعروف بابن الطلاع، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار السلام، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٤٦- آكام المرجان في عجائب و غرائب الجان، تأليف: القاضي بدر الدين أبي عبد الله عمر بن عبد الله الشبلي الحنفي، المكتبة العصرية صيدا بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٤٧- الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و أثرها في تحقيق الأمن، د: عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان، دار الطيبة الخضراء، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ٤٨- الانتصار لحزب الله الموحدين و الرد على المجادل عن المشركين، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز أبابطين، تحقيق: الوليد بن عبد الرحمن الفريان، دار طيبة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٤٩- أهل السنة و الجماعة معالم الانطلاقة الكبرى، جمع و إعداد: محمد عبد الهادي المصري، دار طيبة، ط ٤، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٠- إثبات الحق على الخلق، تأليف: أبي عبد الله محمد بن المرتضى اليماني، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٥١- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير و بهامشه "نهر الخير على أيسر التفاسير"، تأليف: أبي بكر جابر الجزائري، مكتبة العلوم و الحكم المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٥٢- الإيمان أركانه حقيقته نواقضه، تأليف: د. محمد نعيم يسين، دار الفرقان ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ٥٣- الإيمان حقيقته حوارمه نواقضه عند أهل السنة و الجماعة، إعداد عبد الله بن عبد الحميد الأثري، مدار الوطن للنشر، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٥٤- الإيمان عند السلف و علاقته بالعمل، و كشف شبهات المعاصرين، تأليف: محمد بن محمود آل الخضير، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٥٥- الإيمان، تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية، تخریج: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٦- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، تأليف: أبي الفداء إسماعيل بن كثير، شرح: أحمد محمد شاكر، تعليق: ناصر الدين الألباني، حققه علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، دار العاصمة، مجلدين، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٥٧- البحر الرائق شرح كثر الدقائق، تأليف: زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار المعرفة بيروت، ط ٢.
- ٥٨- بدائع الفوائد، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، تحقيق: علي محمد العمران، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ٥٩- البداية و النهاية، تأليف أبو الفداء الحافظ ابن كثير، تحقيق: أحمد عبد الوهاب فتيح، دار زمزم الرياض، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

- ٦٠- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر دمشق، دار الفكر المعاصر بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦١- البدع والمحدثات وما لا أصل له، للفضلاء: ١- سماحة المفتي: الشيخ عبدالعزيز بن باز. ٢- الشيخ محمد بن صالح العثيمين. ٣- الشيخ عبد الله بن الجبرين. ٤- الشيخ صالح بن الفوزان. ٥- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية. جمع وإعداد: حمود بن عبد الله المطر، دار ابن خزيمة، ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦٢- البدعة، تحديدها و موقف الإسلام منها، تأليف: عزت علي عيد عطية، دار الكتب الحديثة القاهرة .
- ٦٣- البدعة ضوابطها و أثرها السيئ في الأمة، تأليف: علي بن محمد ناصر الفقهري، ط ٢، ١٤١٣هـ -
- ٦٤- البدعة و المصالح المرسله بيانها تأصيلها أقوال العلماء فيها ، تأليف: توفيق يوسف الواعي، مكتبة دار التراث، الكويت ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٦٥- بذل النظر في الأصول، تصنيف: محمد بن عبد المجيد الأسمندي، تحقيق: محمد زكي عبدالبر، مكتبة دار التراث، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٦٦- البرهان المبين في التصدي للبدع و الأباطيل، تأليف: أشرف بن إبراهيم بن أحمد قطقاط، دار الكتب العلمية ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٦٧- بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية و شريعة نبوية في سيرة أحمديّة، تأليف: أبي سعيد الخادمي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده بمصر، ١٣٤٨هـ -
- ٦٨- بصائر ذوي التمييز في لطائف كتاب العزيز، تأليف: مجد الدين محمد يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد علي نجّار، المكتبة العلمية بيروت.
- ٦٩- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة و القرامطة و الباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلل و الإتحاد، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق و دراسة: موسى ن سليمان الدويش، مكتبة العلوم و الحكم المدينة المنورة، ط ٣ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
- ٧٠- بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، تأليف: أحمد بن حجر العسقلاني ، مع تعليقه إتخاف الكرام ، لصفي الرحمن المباركفوري . دار السلام ، الرياض ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٧١- بمحة قلوب الأبرار و قرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخيار، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، مطبعة الكيلاني.
- ٧٢- تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى بن محمد الحسيني الزبيدي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم/ كريم سيد محمد محمود، دار الكتب العلمية ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٧٣- التاريخ الكبير، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.
- ٧٤- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دراسة و تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
- ٧٥- التبرك أنواعه و أحكامه، تأليف: ناصر عبد الرحمن بن محمد الجديع، مكتبة الرشد ، الرياض ط ٥، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٧٦- تبصرة الأدلة في أصول الدين على طريقة الإمام أبي منصور الماتريدي، تأليف: أبي المعين ميمون بن محمد النسفي، تحقيق و تعليق: كلود سلامة، الجفان و الجابي للطباعة و النشر، ط ١، ١٩٩٠م .
- ٧٧- التبيان في أقسام القرآن ، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، دار الفكر.

- ٧٨- التبيان في تأصيل مسائل الكفر والإيمان، دراسة من خلال كتب العلامة : عبد الرحمن بن ناصر السعدي : أبي عبد الله فتحي بن عبد الله الموصللي ، مكتبة الرشد ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٧٩- التبيان في تفسير غريب القرآن، تأليف: شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، دار النشر: دار الصحابة للتراث بطنطا - مصر - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: فتحي أنور الدابولي.
- ٨٠- التبيان في تفسير غريب القرآن، تأليف: شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، تحقيق: فتحي أنور الدابولي، دار الصحابة للتراث بطنطا، مصر، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٨١- تجريد التوحيد المفيد و يليه تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد، تأليف: تقي الدين المقرئ، تأليف: محمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: صيري بن سلامة شاهين، دار القيس ، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٨٢- تحذير المسلمين عن الابتداع و البدع في الدين، تأليف: أحمد بن حجر آل بوطامي البنعلي، تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار الإمام البخاري، ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ٨٣- تحرير ألفاظ التنبيه أو لغة الفقه، تأليف: محي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم ، دمشق، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٨٤- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، المباركفوري ، دار الكتب العلمية .
- ٨٥- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، تأليف: أبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
- ٨٦- التحفة العراقي في الأعمال القلبية، تأليف: تقي الدين أحمد بن تيمية، تحقيق: يحيى بن محمد بن عبد الله المهدي، مكتبة الرشد، ط ١- : ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٨٧- التحقيق و الإيضاح لكثير من مسائل الحج و العملة و الزيارة على ضوء الكتاب السنة، تأليف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية و الإفتاء و الدعوة و الإرشاد، ط ٢٠ .
- ٨٨- تحكيم القوانين بقلم سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية، مطابع دار الثقافة بمكة ١٣٨٠هـ.
- ٨٩- التخويف من النار و التعريف بحال دار البوار، تأليف: أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي البغدادي دمشقي، مكتبة دار البيان ط ١ ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ٩٠- التدمرية، تأليف: تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق: محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان ط ٦، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٩١- التذكرة في أحوال الموتى و أمور الآخرة، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، تخریج و تعليق: الداني بن منير آل زهوي، المكتبة العصرية بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٩٢- الترغيب و التهيب من الحديث الشريف، تأليف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٩٣- التسعينية ، تأليف أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٩٤- تسهيل العقيدة الإسلامية ، تأليف عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، دار الصميبي للنشر و التوزيع ، ط ٢ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م .
- ٩٥- التعريفات، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي، وضع حواشيه و فهارسه محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٩٦- تعظيم قدر الصلاة، تأليف: محمد بن نصر المروزي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٩٧- التعليقات الزكية على العقيدة الواسطية، تعليق عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، إشراف أبو أنس علي بن حسين أبولوز، دار الوطن، ط ١ ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

- ٩٨ - التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار العاصمة ط ١  
١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٩٩ - تفسير أبي السعود، المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، تأليف: أبي السعود محمد بن محمد العمادي، دار  
إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.
- ١٠٠ - تفسير البغوي (معالم التنزيل)، تأليف: أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق و تخريج: محمد عبد الله النمر، عثمان  
جمعة ضميرية ، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة ، الإصدار الثاني، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .
- ١٠١ - تفسير القرآن العظيم، تأليف: عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، مؤسسة الريان، توزيع: الرئاسة  
العامة للبحوث العلمية و الإفتاء.
- ١٠٢ - تفسير القرآن الكريم، الفاتحة - البقرة، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، دار بن الجوزي، طبع بإشراف: مؤسسة الشيخ  
محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ١٠٣ - تفسير القرآن، تأليف: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن  
غنيم، دار الوطن، الرياض السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١٠٤ - التفسير القيم للإمام بن القيم، جمع: محمد أويس الذّوي، تحقيق: محمد حامد الفسيقي، دار العربي بيروت ، ط ١،  
١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٠٥ - تفسير النسفي، تأليف: أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٠٨هـ -  
١٩٨٨م.
- ١٠٦ - تفسير آيات أشكلت ابن تيمية تحقيق الخليفة مكتبة الرشد و شركة الرياض ط ١ ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ١٠٧ - تفسير تحرير و تنوير، تأليف شيخ محمد طاهر بن عاشور، دار التونسية للنشر.
- ١٠٨ - تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تأليف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تخريج و  
ضبط: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١٠٩ - تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان، للنيسابوري، بهامش جامع البيان في تفسير القرآن، تأليف: أبي جعفر محمد بن  
جرير الطبري، دار المعرفة بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ١١٠ - تقريب التدمرية، تأليف محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر ١٤٢٤هـ.
- ١١١ - تقريب التهذيب ، الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني الشافعي، عناية عادل مرشد، ط ٢، ١٤٢٩هـ -  
٢٠٠٨م.
- ١١٢ - التكفير و ضوابطه، تأليف: إبراهيم بن عامر الرحيلي، دار الإمام البخاري ، ط ١، ١٤١٦هـ - ٢٠٠٦م.
- ١١٣ - تلبيس إبليس تأليف أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط ١ ١٤٢٤هـ -  
٢٠٠٣م.
- ١١٤ - تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بالرد على البكري ، تأليف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية : تحقيق : أبو عبد الرحمن  
محمد بن علي عجال، مكتبة الغرباء الأثرية ١٤١٧هـ.
- ١١٥ - التمهيد لشرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، تأليف: صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ،  
دار التوحيد، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١١٦ - التنبهات المختصرة شرح الواجبات المنتهات المعرفة على كل مسلم و مسلمة، جمع: إبراهيم بن الشيخ صالح بن أحمد  
الحريصي، دار الصمعي، ط ٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- ١١٧- تهذيب الأسماء واللغات، تأليف: محي الدين بن شرف النووي، تحقيق: مكتب البحوث و الدراسات، دار الفكر بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- ١١٨- تهذيب كتاب الكليات، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق و تهذيب: حسان عبد المنان، المكتبة الإسلامية/ دار ابن حزم ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- ١١٩- التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق و تذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تأليف: سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، دار طيبة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ١٢٠- التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: عبد الرؤوف بن المناوي، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب القاهرة ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٢١- تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد، تأليف سليمان بن عبد الله بن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدى، اعتنى به أبو بكر عبد الكريم حامد، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٢٢- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٢٣- تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ضمن: المجموعة المتكاملة لمؤلفات الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الجزء الثامن، مركز صالح بن صالح الثقافي، السعودية، عنيزة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٢٤- تيسير لمعة الاعتقاد، تأليف الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي شرح: عبد الرحمن بن صالح المحمود، دار الوطن للنشر ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٢٥- جامع الأصول في أحاديث الرسول، تأليف: الإمام المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: عبد القادر الأرنبوطي، دار الفكر، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.
- ١٢٦- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.
- ١٢٧- الجامع الفريد، كتب و رسائل لأئمة الدعوة الإسلامية، شركة الجميع، ط ٥، ١٤٢٣هـ.
- ١٢٨- جامع بيان العلم و فضله، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١٢٩- جامع شروح العقيدة الطحاوية، تأليف: أبي الحسن علي بن علاء الدين المعروف بابن أبي العز الحنفي، صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، مع التعليقات: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد بن ناصر الدين الألباني، صالح بن فوزان الفوزان، دار ابن الجوزي القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ١٣٠- الجامع في ألفاظ الكفر تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار إيلاف الدولية للنشر و التوزيع، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٣١- الجامع لأحكام القرآن و المبين لما تضمنه من السنة و آي الفرقان، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ١٣٢- جلاء الأفهام في فضل الصلاة و السلام على خير الأنام، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ١٣٣- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تأليف: أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني، تحقيق: علي بن حسن بن ناصر/ عبدالعزيز بن إبراهيم العسکر/ حمدان بن محمد الحمدان، دار العاصمة، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ١٣٤- الحب الإلهي و الفناء بين الغزالي و ابن تيمية، تأليف: الأستاذ عصام محمد موسى عبد الظاهر، مكتبة الثقافة الدينية، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م ٢١٨، ٨٣، ع ٢ ع ١.
- ١٣٥- الحججة في بيان المحجة و شرح عقيدة أهل السنة، إملاء: أبي القاسم إسماعيل ابن محمد بن الفضل التميمي الأصبهاني، تحقيق و دراسة: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الراية، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ١٣٦- الحد الفاصل بين الإيمان و الكفر، تأليف: عبد الرحمن عبد الخالق، دار القلم، ط ٤، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- ١٣٧- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، تأليف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري أبو يحيى، دار النشر: دار الفكر المعاصر - بيروت - ١٤١١، ط ١، تحقيق: د. مازن المبارك.
- ١٣٨- حقيقة الأمر المعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته، تأليف: د. محمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، دار أشبيلية ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٣٩- حقيقة الأمر المعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته، تأليف: محمد بن ناصر بن عبد الرحمن العمار، دار أشبيلية، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ١٤٠- حقيقة البدعة وأحكامها، تأليف: سعيد بن ناصر الغامدي، مكتبة الرشد الرياض، ط ٤، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٤١- حقيقة الولاء والبراء في معتقد أهل السنة والجماعة، تأليف: سيد سعيد عبد الغني، دار ابن حزم ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م ٢١٤ ع س ح
- ١٤٢- حكم السماع، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: حماد سلامة، مكتبة المنار الأردن، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٤٣- الحكم بغير ما أنزل الله أحواله وأحكامه، تأليف: عبد الرحمن بن صالح المحمود، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٤٤- حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة، تأليف: إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، دار طيبة، مكتبة دار الهداية ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ١٤٥- الحوادث والبدع، تأليف: أبو بكر محمد بن الوليد بن محمد الطرطوشي المعروف بابن رندقة، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ١٤٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، تأليف: جلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، عبد السند حسن بمامة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٤٧- الدر النضيد على أبواب التوحيد، تأليف: سليمان بن عبد الرحمن الحمدان، اعتنى به: عبد الإله بن عثمان الشايع، دار الصميعي، ط ١، ١٣٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٤٨- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، تأليف: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ١٤٩- الدرّة فيما يجب اعتقاده، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، دراسة تحقيق و تعليق: أحمد بن ناصر بن محمد الحمد، سعيد بن عبد الرحمن بن موسى القرظي، مكتبة التراث مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠١هـ - ١٩٨٨م.
- ١٥٠- الدرر السنّية في الأجوبة النجديّة، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط ٥، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ١٥١- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، تحقيق/مراقبة: محمد عبد المعيد ضان، ط ٢، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد/الهند، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.
- ١٥٢- دروس في شرح نواقض الإسلام، تأليف: محمد بن عبد الوهاب، صالح بن فوزان الفوزان مكتبة الرشد ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ١٥٣- دستور العلماء، أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، تأليف: القاضي عبد الرب النبي الأحمدي نكري، تحقيق: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية، لبنان بيروت ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، أغلب عباراته الفارسية.
- ١٥٤- الدعاء و منزلته من العقيدة الإسلامية، جيلن العروسي مكتبة الرشد، وشركة الرياض للنشر و التوزيع ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ١٥٥- دقائق التفسير، الجامع لتفسير الإمام بن تيمية، تحقيق: محمد السيد الجليلي، مؤسسة علوم القرآن دمشق، ط ٣، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٩م.

- ١٥٦- دليل الطالب على مذهب الإمام المجلد أحمد بن حنبل، تأليف: مرعي بن يوسف الحنبلي، ط ٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٨٩هـ
- ١٥٧- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تأليف: إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمرى المالكي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٥٨- الديباج على صحيح مسلم بن حجاج، تأليف: عبدالرحمن أبي بكر السيوطي، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار بن عفان، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ١٥٩- الدين، بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان، تأليف: محمد عبد الله دراز، دار القلم ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٦٠- الذل والانكسار للعزيز الجبار (الخشوع في الصلاة) تأليف: ابن رجب الحنبلي، تحقيق: يسري عبد الغني البشري، مكتبة الساعي.
- ١٦١- الذيل على طبقات الحنابلة، تأليف: الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.
- ١٦٢- الردود العلمية في دحض حجج و أباطيل الصوفية، تأليف: محمد ابن أحمد الجوير، مكتبة الرشد، الرياض ط ١٤٢٤م.
- ١٦٣- رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي، تأليف: مجموعة من العلماء، دار العاصمة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ١٦٤- رسائل و دراسات في الأهواء و الافتراق و البدع و موقف السلف منها، مقدمات عنها- نشأتها- أصولها و مناهجها، تأليف: ناصر بن عبد الكريم العقل، دار الوطن للنشر ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٦٥- الرسالة النبوية، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية، مكتبة التوعية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ١٦٦- رسالة التوحيد، إسماعيل بن عبد الغني الدهلوي الشهيد، نقل الكتاب إلى العربية و علق عليه: أبو الحسن علي الحسيني الندوي، المكتبة التجارية لدار العلوم، مطبعة ندوة العلماء لكهنؤ، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ١٦٧- رسالة الشرك و مظاهره، تأليف: مبارك بن محمد المليي، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- ١٦٨- الرسالة الصفدية قاعدة في تحقيق الرسالة و إبطال قول أهل الزيغ و الضلالة، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق و تعليق: أبو عبد الله سيد بن عباس الحلبي، أبو معاذ أيمن بن عارف الدمشقي، أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٦٩- الرسالة القشيرية في علم التصوف، تأليف: أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري النيسابوري، تحقيق: معروف مصطفى زريق، علي عبد الحميد أبو الخير، دار الخير، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١٧٠- الروح تأليف الإمام أبي عبد الله شمس الدين ابن قيم الجوزية، تخريج و تعليق السيد عبد الغني زايد، مؤسسة أم القرى، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٧١- روض القلوب المستطاب، تأليف: حسن رضوان، ديوان عموم الأوقاف المصرية، ط ١، ١٣٢٢هـ.
- ١٧٢- روضة الطالبين، تأليف: أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود/ علي محمد معوض، دار عالم الكتب، طبعة خاصة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٧٣- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، تأليف: أبي حاتم محمد بن حبان البستي، دار الشريف للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٨هـ، تهذيب: إبراهيم بن عبد الله الحازمي.
- ١٧٤- رياض الصالحين، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، الاعتناء: أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية.
- ١٧٥- زاد المسير في علم التفسير، تأليف: أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، خرج آياته و أحاديثه و وضع حواشيه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٧٦- زاد المعاد في هدي خير العباد، تأليف: ابن قيم الجوزية، تحقيق: خليل شيحا، دار المعرفة - بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- ١٧٧- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، تأليف: أبو منصور الأزهرى، تحقيق: محمد حبر الألفي، راجعه: محمد بشير، سلسلة تراث الإسلامى مكتبة العصرية الكويت، ط١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ١٧٨- الزواجر عن اقتراف الكبائر، تأليف: ابن حجر الهيتمي، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ط ٢، تحقيق: تم التحقيق والإعداد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز.
- ١٧٩- الزينة في المصطلحات الإسلامية العربية، تأليف: أبي حاتم أحمد بن حمدان الرازى، تحقيق: حسين بن فيض الله الهمداني اليعربى الحرازى، القاهرة مطبعة الرسالة ١٩٥٦م.
- ١٨٠- السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة، تأليف محمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكى، حققه و قدم له و علق عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد، عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مؤسسة الرسالة ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ١٨١- سلسلة الأحاديث الصحيحة و شيء من فقها و فوائدها، تأليف: محمد ناصر الدين الألبانى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع، الرياض .
- ١٨٢- السنة حجيتها و مكانتها فى الإسلام و الرد على منكريها، تأليف: محمد لقمان السلفى، مكتبة الأيمان المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ١٨٣- السنة قبل تدوين، تأليف: محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٨٤- السنة و مكانتها فى التشريع الإسلامى، تأليف مصطفى السباعى، المكتب الإسلامى ط ٤، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٨٥- السنة، تأليف: أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، دراسة و تحقيق: على الزهراني، درا الراية، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ١٨٦- سنن أبي داود للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، و معه كتاب معالم السنن للخطابي، إعداد و تعليق: عزت عبید غامس/ عادل السيد، دار الحديث بيروت، ط١، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ١٨٧- سنن الدارمى، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمى، تحقيق: فواز أحمد زمربى، خالد السبع العلمى، دار الكتاب العربى، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ - .
- ١٨٨- السنن و المبتدعات المتعلقة بالأذكار و الصلوات، تأليف: محمد عبد السلام خضر الشقيرى، دار الكتب العلمىة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ١٨٩- سير أعلام النبلاء، تأليف: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، أشرف على تحقيقه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٧، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٩٠- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحى بن أحمد بن محمد العكرى الحنبلى، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط، دار بن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ - .
- ١٩١- شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة من الكتاب و السنة و إجماع الصحابة و التابعين و من بعدهم، تأليف: الإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبرى اللالكائى، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدى، دار طيبة، ط ٤، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ١٩٢- شرح الدرّة المضىة فى عقد أهل الفرقة المرضية، تأليف: محمد بن أحمد بن سالم السفارنى النابلسى الحنبلى، شرح/ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ١٩٣- شرح السنة للإمام البغوى، تحقيق زهير الشاويش، و شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامى ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م بيروت ٢١٣، ٦٤ ب ح ش
- ١٩٤- شرح الشفاء فى شمائل صاحب الاصطفاء صلى الله عليه وسلم، تأليف: نور الدين القارى الهروى الحنفى الشهير بملا على قارى، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، مطبعة المدنى .
- ١٩٥- شرح الصدور بتحريم رفع القبور، تأليف: محمد بن على الشوكانى، جامع الإسلامى بالمدينة المنورة، ط ٤، ١٤٠٨هـ - .



- ١٩٦- شرح العقيدة السفارينية، الدرّة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن للنشر، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ١٩٧- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: علي بن علي بن محمد بن أبي العزّ الدمشقي الحنفي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٩٨- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: عبد الرحمن البراك، إعداد عبد الرحمن بن صالح السديس دار التدميرية ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م
- ١٩٩- شرح العقيدة الواسطية، تأليف: أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، شرح: صالح فوزان بن عبد الله الفوزان، دار الفيحاء، دار السلام، ط ٢، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٠٠- شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام بن تيمية، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، ط ٤، ١٤٢٧هـ.
- ٢٠١- شرح العقيدة الواسطية، تأليف ابن تيمية، شرح: محمد خليل هراس، الرئاسة العامة وإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ٢٠٢- شرح الفصيحة النونية، تأليف ابن القيم الجوزية، شرح: محمد خليل هراس، مطبعة الإمام ١٣، شارع فرقول المنشية بالقلعة بمصر.
- ٢٠٣- شرح ثلاثة الأصول، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، إعداد محمد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٠٤- شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين. تأليف: أبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي. شرح: محمد بن العثيمين، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، و تخرّيج: محمد ناصر الدين الألباني. دار الآثار للنشر والتوزيع ط ١.
- ٢٠٥- شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد المسلم، تأليف: أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء، دار الندوة العالمية، ط ٢، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٠٦- شرح كوكب المنير المسمى بمختصر التحرير، تأليف محمد بن أحمد بن عبد العزيز علي الفتوح الحنبلي المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي، نزيه حماد، ط: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية.
- ٢٠٧- الشرح والإبانة عن أصول الديانة ٢٩٢، تحقيق رضا نعمان معطي، ط ١ / ٣٤٢٣ مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة
- ٢٠٨- الشرك في القدم والحديث، تأليف: أبو بكر محمد زكريا، مكتبة الرشد الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٠٩- الشريعة، تأليف: أبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العربي، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢١٠- شعب الإيمان، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد السعيد بسيوي زغلول.
- ٢١١- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، تأليف: قاضي عياض أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، تحقيق: علي محمد البنجاوي، مكتبة الإيمان.
- ٢١٢- شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور، تأليف: مرعي الحنبلي، المكتبة التجارية، مكتبة الباز ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ٣١، ٢١٤
- ٢١٣- شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور، تأليف: مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، تحقيق والإعداد: مركز البحوث والدراسات بمكتبة نزار مصطفى الباز، مكتبة التجارية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٢١٤- الشفاعة عند أهل السنة والرد على المخالفين فيها، تأليف: ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، دار أطلس للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٢١٥- الصارم المسلول على شاتم الرسول، تأليف: أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية، تحقيق: محمد بن عبد الله بن عمر الحلواني/ محمد كبير أحمد شودري، رمادي للنشر ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- ٢١٦ - الصاوي على جلالين، حاشية شيخ أحمد الصاوي المالكي على تفسير جلالين، دار إحياء الكتب العربية.
- ٢١٧ - صحيح الجامع الصغير، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
- ٢١٨ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، ط ٢، تحقيق: شعيب الأرنؤوط
- ٢١٩ - صحيح بن خزيمة، تأليف: أبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة السلمى النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٢٠ - صحيح الترغيب و الترهيب، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ٥.
- ٢٢١ - صفة الصفوة، تأليف: عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، تحقيق: محمود فاخوري/ محمد روااس قلعه جي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٢٢٢ - صفة المؤمن في الكتاب و السنة المطهرة و آثار السلف، تأليف: أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، دار بن زيدون- دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م،
- ٢٢٣ - صفة النفاق و ذم المنافقين، أبو بكر الفريابي
- ٢٢٤ - الصفدية، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرابي أبو العباس، تحقيق: محمد رشاد سالم، في مجلدين، ط ٢، ١٤٠٦هـ
- ٢٢٥ - الصلاة و حكم تاركها، تأليف: ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي الحنبلي، بعناية: بسام عبد الوهاب الجاي، الجفان و الجاي للنشر و التوزيع/ دار ابن حزم ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٢٢٦ - الصوفية في نظر الإسلام دراسة و تحليل، تأليف: سميح عاطف الزين، الشركة العالمية للكتاب، دار الكتاب العالمي، ط ٤، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٢٧ - صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، تأليف: محمد بشير السهسواني الهندي، ط ٥، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٢٢٨ - ضعيف الجامع الصغير و زيادته (الفتح الكبير)، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، إشراف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي بيروت، ط ٣، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- ٢٢٩ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
- ٢٣٠ - ضوابط التكفير عند أهل السنة و الجماعة، تأليف: عبد الله بن محمد القرني، مؤسسة الرسالة ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- ٢٣١ - ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، تأليف: محمد سعيد رمضان البوطي، المكتبة الأموية بدمشق، ط ١، ١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م.
- ٢٣٢ - ضوابط تكفير المعين عند شيعي الإسلام ابن تيمية و ابن عبد الوهاب و علماء الدعوة الإصلاحية، تأليف: أبي العلا بن راشد بن أبي العلا الراشد، مكتبة الرشد ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٣٣ - ضوابط تكفير المعين، تأليف: عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، ط ٣، ١٤٢٥هـ.
- ٢٣٤ - الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، تأليف: سليمان بن سحمان تحقيق: عبد السلام بن برجس بن ناصر آل عبد الكريم، دار العاصمة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٣٥ - طبقات الحنابلة، تأليف القاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، مطبعة السنة المحمدية.
- ٢٣٦ - طبقات الشافعية، تأليف: أبي بكر بن أحمد محمد بن عمر بن محمد التقى الدين ابن قاضي شهبة الدمشقي، تصحيح و تعليق: حافظ عبد العليم خان، دار الندوة بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٢٣٧ - طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تأليف: عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٢ - ١٩٩٢، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبدالغفور عبدالحق حسين البلوشي.

- ٢٣٨- عارض الجهل و أثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة و الجماعة، تأليف: أبي العلا بن راشد بن أبي العلا الراشد، مكتبة الرشد الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٣٩- عالم الجن في ضوء الكتاب و السنة، تأليف: عبد الكريم نوفان عبيدات، رسالة علمية بإشراف: عبد الرحمن بن ناصر البراك، دار اشبيليا، ط ٢ ١٤١٩هـ - ١٩٩٩ م .
- ٢٤٠- عالم الجن والشياطين، تأليف: عمر سليمان الأشقر، مكتبة الفلاح، دار النفائس، ط ٦ ١٤١٢هـ - ١٩٩١ م .
- ٢٤١- العبر في خبر من غير، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، ط ٢، ١٩٨٤م.
- ٢٤٢- عدة الصابرين و ذخيرة الشاكرين تأليف شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية الاعتناء و التخريج: بديع السيد اللحام، دار الفيحاء، دمشق- بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٤٣- العقائد الإسلامية، تأليف: السيد سابق، دار الكتاب العربي بيروت، نوفمبر ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥ م .
- ٢٤٤- العقائد السلفية بأدلتها النقلية و العقلية شرح الدرر السنية في عقد أهل السنة المرضية، تأليف: أحمد بن حجر آل بو طامي آل بن علي، بيروت ط ١ ١٩٧٠ م .
- ٢٤٥- عقيد التوحيد، تأليف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، دار العاصمة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٤٦- عقيدة الصوفية وحدة الوجود الخفية، تأليف: أحمد عبد العزيز القصير، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٤٧- عقيدة المسلمين و الرد على الملحدين و المبتدعين، تأليف: صالح بن إبراهيم البليهي، ط ٣ ١٤٠٤هـ .
- ٢٤٨- علاج الأمور السحرية من الشريعة الإسلامية، تأليف: أبو بكر بن محمد الحنبلي، دار الإسراء القاهرة، ط ١ ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٢٤٩- علم أصول البدع، تأليف: علي بن حسن بن علي عبد الحميد، درا الراية، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٢٥٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٥١- عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي مع تعليقات الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية، إشراف: صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م .
- ٢٥٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: محمد شمس الحق العظيم آبادي مع شرح الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٢٥٣- غرر المقالة في شرح رسالة القيرواني، تأليف: المغراوي، تحقيق: عبد الهادي حمود، دار العرب الإسلامي، بيروت ط ٢، ١٩٩٧م.
- ٢٥٤- الغنية عن الكلام و أهله، للخطابي.
- ٢٥٥- الفتاوى الكبرى، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: حسنين محمد مخلوف، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٣٨٦هـ.
- ٢٥٦- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء، جمع و ترتيب أحمد عبد الرزاق الدويش، الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء، ط ٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٥٧- فتاوى و رسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، إعداد: وليد بن إدريس بن منسي/ السعيد بن صابر بن عبده، دار الفضيلة، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٥٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- ٢٥٩- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، تأليف: زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب الحنبلي، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي، ط ٣، ١٤٢٥هـ.
- ٢٦٠- الفتح الرباني، ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني مع شرحه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، تأليف: أحمد عبد الرحمن البنا، دار الشهاب، القاهرة.
- ٢٦١- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ضبط و تصحيح: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت.
- ٢٦٢- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ— ٢٠٠١م.
- ٢٦٣- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ٢٦٤- فتح المنان في جمع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الجان، بقلم: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تصنيف: شرف الدين أبي العباس أحمد بن الحسن الشهير بان قاضي الجبل، اعتنى بها: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة التوحيد ط ١، ١٤١٩هـ— ١٩٩٩م.
- ٢٦٥- الفرق بين الفرق، تأليف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الإسفرايني التميمي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة المصرية ١٤١١هـ— ١٩٩٠م.
- ٢٦٦- الفروق الشرعية و اللغوية عند ابن قيم الجوزية، تأليف: أبو عبد الرحمن علي بن إسماعيل القاضي، دار ابن القيم، دار بن عفان، ط ١، ١٤٢٣هـ— ٢٠٠٣م.
- ٢٦٧- الفروق اللغوية ، تأليف أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري ، تعليق : محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية ، ط ٣، ١٤٢٦هـ— ٢٠٠٥م
- ٢٦٨- الفروق اللغوية و الشرعية عند بن قيم الجوزية، تأليف أبو عبد الرحمن علي بن إسماعيل القاضي، دار ابن القيم، دار ابن عفان، ط ١، ١٤٢٣هـ— ٢٠٠٣م
- ٢٦٩- الفروق عند ابن القيم ، محمد شومان الرملي، دار المعالي، ط ١، ١٤٢٩هـ— ٢٠٠٨م.
- ٢٧٠- الفروق/ أنوار البروق في أنواع الفروق ، تأليف: شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي القرافي، دار الكتب العلمية ط ١، ١٤١٨هـ— ١٩٩٨م.
- ٢٧١- الفصل في الملل و الأهواء و النحل، تأليف: الإمام أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الظاهري، تحقيق: محمد إبراهيم نصر/ عبد الرحمن عميرة ، شركة مكنتات عكاظ للنشر و التوزيع، ط ١، ١٤٠٢هـ— ١٩٨٢م .
- ٢٧٢- فقه الأدعية و الأذكار، تأليف: عبد الرزاق البدر، كنوز أشبيليا، ط ١٤٢٤هـ— ٢٠٠٤م.
- ٢٧٣- الفكر الصوفي في ضوء الكتاب و السنة ، تأليف/ عبد الرحمن عبد الخالق، مكتبة ابن تيمية ، الكويت، ط ٢.
- ٢٧٤- الفوائد الجنية حاشية المواهب السنية شرح الفرائد البهية في نظم القواعد الفقهية، تأليف أبي الفيض محمد ياسن بن عيسى الفاداني المكي، اعتنى بطبعه: رمزي سعد الدين دمشقية، دار البشائر الإسلامية ، ط ١، ١٤١١هـ— ١٩٩١م.
- ٢٧٥- فيض القدير شرح شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي، ضبطه و صححه: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢٢هـ— ٢٠٠١م .
- ٢٧٦- القاموس المحيظ، تأليف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة الرسالة — بيروت
- ٢٧٧- قصص الأنبياء ، تأليف الإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: عبد المجيد طعمة حلي، دار المعرفة ، بيروت، ط ١٠، ١٤٢٤هـ— ٢٠٠٣م.
- ٢٧٨- قضية الإيمان و التكفير في آراء فرق المسلمين، تأليف: د . محمود سالم عبيدات ، دار البشير ، مؤسسة الرسالة ١٤١٧هـ— ١٩٩٦م.

- ٢٧٩- قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر، تأليف: الشريف محمد صديق خان القنوجي، تحقيق و تعليق و تخريج: عاصم بن عبد الله القريوتي، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٢٨٠- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تأليف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، مؤسسة الريان ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٢٨١- قواعد العقائد، تأليف: أبو حامد الغزالي، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب لبنان، ط ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٨٢- قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة و الجماعة، تأليف: عادل بن محمد بن علي الشبخاني، أضواء السلف، ط ١ ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٢٨٣- قواعد معرفة البدع ، تأليف: محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط ٢، ١٤٢١هـ.
- ٢٨٤- القول السديد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار الوطن للنشر، ط ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٨٥- القول المفيد على كتاب التوحيد ، تأليف: محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، طبع بإشراف: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط ٢، ١٤٢٤هـ.
- ٢٨٦- كباير الذنوب، تأليف: يوسف الحاج أحمد، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٢٨٧- كتاب الإيمان ، تأليف: محمد بن إسحق بن يحيى بن منده، تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، دار الفضيلة، الرياض، ط ٤، ١٤٢١هـ.
- ٢٨٨- كتاب الإيمان و معالجه و سنته و استكماله و درجاته، ضمن " من كنوز السنة - رسائل أربع- كتاب الإيمان"، تأليف: أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الأرقم، الكويت، ط ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٨٩- كتاب الباعث على إنكار البدع و الحوادث و فيه الإنصاف لما وقع في صلاة الرغائب من اختلاف. تأليف: شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة الشافعي، تحقيق و تعليق: مشهور حسن سلمان، دار الراية للنشر و التوزيع، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٢٩٠- كتاب التعريفات الاعتقادية ، تأليف سعد بن محمد بن علي آل عبد اللطيف، دار الوطن ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م
- ٢٩١- كتاب التوحيد، تأليف: أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتردي السمرقندي، حققه و قدم عليه: فتح الله خليف، دار المشرق، ط ٢.
- ٢٩٢- كتاب العين، تأليف: أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي/ إبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر.
- ٢٩٣- كتاب الفوائد، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي، المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمري، دار ابن قيم، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٩٤- كتاب الكباير ، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محي الدين نجيب/ قاسم النوري، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٢٩٥- كتاب المبسوط، تأليف: شمس الدين السرخسي، دار المعرفة بيروت، ط ٢.
- ٢٩٦- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تأليف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه الكوفي، تحقيق: كمال يوسف، مكتبة الرشد الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٩٧- كتاب غريب القرآن، تأليف: أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران، دار قتيبة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٢٩٨- كتاب الإيمان، تصنيف: أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي، تحقيق و تخريج و تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، دار الأرقم الكويت .
- ٢٩٩- كتب و رسائل و فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (توحيد الألوهية) تأليف: أحمد عبد الحلیم بن تيمية الحراني، مكتبة ابن تيمية، ط ٢، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.

- ٣٠٠ - كشف الأستار عن زوائد البزار على كتب السنة، تأليف: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: شيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٠١ - كشف القناع عن حكم الوجد و السماع، تأليف: أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي، تحقيق: عبد الله بن محمد بن أحمد الطريفي، الرياض ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٣٠٢ - كشف الكربة في وصف حال أهل الغربية، تأليف: الحافظ بن رجب الحنبلي، تحقيق: يسرى عبد الغني البشري، مكتبة الساعدي.
- ٣٠٣ - الكلبيات، معجم في المصطلحات و الفروق اللغوية، تأليف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكوفي إعداد: عدنان درويش، محمد المصري، ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، مؤسسة الرسالة.
- ٣٠٤ - الكواشف الجلية عن المعاني الواسطية، تأليف: عبد العزيز محمد السلطان، ط ١٨، ١٤١٣هـ .
- ٣٠٥ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، تحقيق: محمد نائب/ سعيد أحمد أعراب، مكتبة السوادى للتوزيع.
- ٣٠٦ - لسان العرب، تأليف: أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار الصادر ط ٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٣٠٧ - لقط المرجان في أحكام الجان، تأليف: جلال الدين السيوطي، تعليق: خالد عبد الفتاح شبل، مكتبة التراث الإسلامي.
- ٣٠٨ - لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، تأليف: موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، شرح: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، ط ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٣٠٩ - لوائح الأنوار السنية و لوائح الأفكار السنية شرح قصيدة ابن أبي داود الحائثية في عقيدة أهل الآثار السلفية، تأليف: محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، دراسة و تحقيق: عبد الله بن محمد بن سليمان البصري، مكتبة الرشد الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣١٠ - لوامع الأنوار البهية و سواطع الأسرار الأثرية، شرح الدررة المضية في عقيدة الفرقة الناجية، تأليف: محمد السفاريني الحنبلي، المكتب الإسلامي ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٣١١ - المتردية دراسة و تقويماً، تصنيف: أحمد بن عوض الله الحري، دراسة العاصمة للنشر و التوزيع، ط ١، ١٤١٣هـ .
- ٣١٢ - مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء، الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، العدد ٥٦.
- ٣١٣ - مجموع الفتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع و ترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم و ابنه محمد. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية و الأوقاف و الدعوة و الإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٣١٤ - مجموع فتاوى و مقالات متنوعة، تأليف عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز، جمع و ترتيب و إشراف محمد بن سعد الشويعر، تحت إشراف رئاسة إدارة البحوث العلمية و الإفتاء، ط ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣١٥ - مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، دار القاسم ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣١٦ - مجموعة الرسائل في شرح الصدور بتحريم رفع القبور، رفع الرية عما يجوز و ما لا يجوز من الغيبة، الدواء العاجل لدفع العدو الصائل، تأليف: محمد بن علي الشوكاني، جامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ٦، ١٤٤١هـ.
- ٣١٧ - مجموعة الرسائل و المسائل، تأليف: شيخ الإسلام بن تيمية، لجنة التراث العربي، تخريج و تعليق: السيد محمد رشيد رضا.
- ٣١٨ - محاضرات في العقيدة و الدعوة، تأليف صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، تحت إشراف رئاسة إدارة البحوث العلمية و الإفتاء. ط ١، ١٤٢٢هـ - ١٤٢٢هـ.
- ٣١٩ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - لبنان، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٢٠ - المحلى شرح المحلى، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- ٣٢١ - مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي الحنفي، إعداد محمد حلاق، دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٣٢٢ - مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية المعطلة، تأليف: ابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث القاهرة، ط ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٢٣ - مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية و المعطلة، تأليف: ابن قيم الجوزية، اختصار محمد بن الموصلي، تخرّيج و تعليق: الحسن بن عبد الرحمن العلوي، أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٢٤ - مختصر تفسير بن كثير، اختصار و تحقيق: محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم ط ٣، ١٣٩٩هـ.
- ٣٢٥ - مختصر منهاج القاصدين تأليف أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العربي ط ١٤٢٣، ١٤٥٥هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣٢٦ - مداراة الناس، تأليف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، دار النشر: دار ابن حزم - بيروت - لبنان - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف.
- ٣٢٧ - مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، تأليف عثمان جمعة ضميرية، مكتبة السوادى للتوزيع ط ٣، ١٤١٧هـ - ١٩٩٩م.
- ٣٢٨ - المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة و الجماعة، تأليف إبراهيم بن محمد البريكان، دار السنة، دار بن عفان، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٢٩ - مذاهب الإسلاميين، تأليف: عبد الرحمن بدوي (المعتزلة و الأشاعرة) دار العلوم للملايين بيروت، ط ١، ١٩٧١م.
- ٣٣٠ - المذهب الحنبلي، دراسة في تاريخه و سماته و أشهر أعلامه و مؤلفاته، تأليف عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣٣١ - مسائل الإيمان، تأليف: قاضي أبو يعلى، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، دار العاصمة الرياض، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ٣٣٢ - المسائل و الرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، تأليف: عبد الإله بن سلمان بن سالم الأحمدى، دار الطبعة ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٥م.
- ٣٣٣ - المستدرك على الصحيحين، تأليف: أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣٣٤ - المستوعب: تأليف: نصير الدين محمد بن عبد الله السامري، تحقيق: مساعد بن قاسم الفالح، مكتبة المعارف للنشر و التوزيع الرياض، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٣٥ - مسند أبي يعلى، تأليف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط ١، دار المأمون للتراث دمشق ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٣٦ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، ٦ مجلدات، دار النشر: مؤسسة قرطبة - مصر
- ٣٣٧ - مسند الشاميين، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد الحميد السلفي، ط ١، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٣٨ - مشاهير علماء نجد و غيرهم، تأليف: عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار اليمامة للبحث و الترجمة و النشر، ط ٢، ١٣٩٤هـ.
- ٣٣٩ - مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٣٤٠ - المصادر العامة للتلقي عند الصوفية عرضا و نقدا، تأليف: صادق سليم صادق، ط ٣، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٣٤١ - المصباح المنير في تهذيب ابن كثير، للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير، إعداد جماعة من العلماء بإشراف الشيخ صفى الرحمن المباركفوري، دار السلام للنشر و التوزيع ط ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٤٢ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تأليف: أبي العباس أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، تحقيق: عادل مرشد، توزيع: الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء.

- ٣٤٣- مصرع التصوف أو تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي، تأليف: برهان الدين البقاعي، تحقيق/ عبد الرحمن الوكيل، توزيع: الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء. ١٤١٥هـ .
- ٣٤٤- المصطلحات المستعملة في توحيد الألوهية عند السلف، إعداد محمد بن عبد الله باحسير. رسالة الماجستير.
- ٣٤٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تأليف: الإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو بلال غنيم بن عباس بن غنيم/ أبي تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- ٣٤٦- معارج الأبواب في مناهج الحق والصواب، تأليف: حسين بن مهدي النعيمي، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، ط٤، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
- ٣٤٧- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، تأليف: حافظ بن أحمد حكيمي، المطبعة السلفية ومكتبتها.
- ٣٤٨- معجم الألفاظ العقيدة، تأليف: أبي عبد الله عامر عبد الله فالح، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
- ٣٤٩- معجم البلدان، تأليف: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، ٩٢٦هـ، دار النشر: دار الفكر - بيروت
- ٣٥٠- معجم التعريفات و الضوابط و التقسيمات و الفوائد في المصنفات الاعتقادية للشيخ ابن العثيمين، جمعه و رتبته أبو الأشبال أحمد بن سالم المصري، دار الكيان، الرياض، مكتبة ابن تيمية، الشارقة، ط١، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.
- ٣٥١- المعجم الفلسفي، بالألفاظ العربية و الفرنسية و الإنكليزية و اللاتينية، تأليف: جميل صليبا، دار الكتب اللبناني/ دار الكتب المصري، ١٩٧٨م- ١٩٧٩م.
- ٣٥٢- المعجم الفلسفي، تأليف: عبد المنعم الحفني، الدار الشرقية، ط١، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.
- ٣٥٣- المعجم الفلسفي، بجمع اللغة العربية، القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٥٤- معجم مصطلحات الصوفية، ٢٢٥، عبد المنعم الحفني، دار المسيرة، ط٢، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م
- ٣٥٥- المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.
- ٣٥٦- معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، تأليف: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي.
- ٣٥٧- المعجم الوسيط، إعداد: إبراهيم مصطفى/ أحمد حسن الزيات/ حامد عبد القادر / محمد علي النجار، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا.
- ٣٥٨- معجم تذيب اللغة، تأليف: أبي منصور محمد بن أحمد الأزهرري، تحقيق: رياض زكي قاسم، دار المعرفة بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- ٣٥٩- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع، تأليف: عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي أبو عبيد، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الثالثة، تحقيق: مصطفى السقا.
- ٣٦٠- معجم ما ألفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، تأليف: صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
- ٣٦١- معجم متن اللغة، تأليف: أحمد رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٣٧٧هـ ١٩٨٥م.
- ٣٦٢- معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، اعتناء: محمد عوض مرعب/ فاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
- ٣٦٣- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني، تأليف: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحق بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، ط١، ١٤١٩هـ ١٩٨٨م.



- ٣٦٤- المغني، تأليف: ابن قدامة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ عبد الفتاح محمد الحلوي، هجر للطباعة و التوزيع، ط ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٣٦٥- مفتاح دار السعادة و منشور ولاية أهل العلم و الإرادة، تأليف: أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، توزيع الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء.
- ٣٦٦- مفردات ألفاظ القرآن الراغب الأصفهاني تحقيق: صفوان عدنان داوودي دار القلم، الدار الشامية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٦٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف: الإمام حافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب مستو/ أحمد محمد السيد/ يوسف علي بديوي/ محمود إبراهيم بزال، دار بن كثير، و دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٣٦٨- مفهوم الحكمة في الدعوة، تأليف: صالح بن عبد الله بن حميد، وزارة الشؤون الإسلامية ١٤١٩هـ.
- ٣٦٩- مقالات الإسلاميين و اختلاف المصلين، تأليف: أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، قدم له و كتب حواشيه: زر زور، المكتبة العصرية بيروت، ط ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٣٧٠- مقالات الإسلاميين و اختلاف المصلين، تأليف: الإمام أبي الحسن الأشعري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٣٧١- المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، تأليف: أبي حامد الغزالي، دراسة و تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة القرآن.
- ٣٧٢- الملل و النحل، تأليف: أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، اعتنى به و علق عليه: أبو عبد الله السعير المنجد، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٣٧٣- مناهج البحث في العقيدة الإسلامية في العصر الحاضر، تأليف: عبد الرحمن بن زيد الزيندي، مركز الدراسات و الإعلام، دار أشبيليا، ط ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٧٤- المنتقى الثمين من كتاب مدارج السالكين، تأليف: زامل بن صالح الزامل، دار قارة للطباعة و النشر، ط ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٣٧٥- المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض و الاعتزال، و هو مختصر منهاج السنة، تأليف: تقي الدين أحمد بن تيمية، اختصار: أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محب الدين الخطيب، وزارة الشؤون الإسلامية و الأوقاف و الدعوة و الإرشاد، السعودية، ١٤١٨هـ.
- ٣٧٦- منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، للعلامة المحدث الفقيه علي بن سلطان محمد القاري، و معه: التعليق الميسر على شرح الفقه الأكبر، تأليف: وهي سليمان غاوجي، دار البشائر الإسلامية، ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٧٧- منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، تأليف: علي بن سلطان محمد القاري، و معه التعليق الميسر على الفقه الأكبر، وهي سليمان غاوجي. دار البشائر الإسلامية ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٧٨- منح ذي الجلال في إصلاح علم الحال، تأليف ابن عابدين، تحقيق: محمد أديب الكلاس، كريم راجح، تحرير سعيد الحنبلي، ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٣٧٩- منهاج التأسيس و التقديس في كشف شبهات داود ابن جرجس، تأليف: الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، دار الهداية للطبع و النشر و الترجمة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٣٨٠- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تأليف: أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٨١- منهاج الفرقة الناجية و الطائفة المنصورة على ضوء الكتاب و السنة، مكتبة المعارف الرياض.
- ٣٨٢- منهاج أهل الحق و الإتياع في مخالفة أهل الجهل و الابتداع، تأليف: سليمان بن سحمان، دار مروان للطباعة و النشر، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

- ٣٨٣- المنهاج في شعب الإيمان، تأليف: أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي، تحقيق: حلمي محمد فوده، دار الفكر ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٣٨٤- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير، تأليف: د. عبد المجيد بن سالم بن عبد الله المشعبي، أضواء السلف ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٨٥- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، تأليف: عثمان بن علي حسن، مكتبة الرشد/ شركة الرياض للنشر و التوزيع، ط ٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٨٦- منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة من خلال الجامع الصحيح، تأليف: كريمة سوداني، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٨٧- منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه "فتح الباري"، تأليف: محمد كندو، مكتبة الرشد ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٨٨- منهج الدعوة الإسلامية في البناء الاجتماعي على ضوء ما جاء في سورة الحجرات، تأليف: محمد بن محمد بن الأمين الأنصاري، مكتبة الأنصار، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٨٩- منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة، من خلال كتابه "فتح الباري"، تأليف: محمد إسحاق كندو، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٣٩٠- الموالاة و المعادة في الشريعة الإسلامية، إعداد محمد بن عبد الوهاب بن محمد الجلعود، رسالة الماجستير، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ٣٩١- الموالاة و الهجرة و المعادة، للشيخين الجليلين ابن تيمية و سيد قطب، جمع و تقديم: مروان كحك، دار الكلمة الطيبة ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ٣٩٢- موسوعة الأخلاق الإسلامية للمسلمين خاصة و للخطباء خاصة، تأليف: سعد يوسف محمود أبو عزيز، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- ٣٩٣- موسوعة الحديث الشريف: الكتب الستة: ١- صحيح البخاري، ٢- صحيح مسلم، ٣- سنن أبي داود، ٤- جامع الترمذي، ٥- سنن النسائي، ٦- سنن ابن ماجه، بإشراف و مراجعة: صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، دار السلام للنشر و التوزيع - الرياض - السعودية، ط ٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٩٤- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية الكويتية، مطابع دار الصفوة ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٣٩٥- موسوعة المسلم في التوبة و الترقى في مدارج الإيمان، تأليف: نبيل البياتي، دار النفائس ط ١، ١٤١٦هـ - ٢٠٠٦م.
- ٣٩٦- الموسوعة الميسرة في الأديان و المذاهب و الأحزاب المعاصرة، إشراف: مانع بن حماد الجهني، الندوة العالمية للطباعة و النشر و التوزيع، ط ٤، ١٤٢٠هـ.
- ٣٩٧- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم، تأليف: محمد علي التهانوي، تقديم و إشراف و مراجعة: رفيق العجم، تحقيق: علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: جورج زيناقي، مكتبة لبنان ناشرون، ط ١، ١٩٩٦م.
- ٣٩٨- موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه و سلم، إعداد: مجموعة من المختصين بإشراف: صالح بن عبد الله بن حميد/ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن ملوح، دار الوسيلة، السعودية جدة، ط ٣، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٣٩٩- الموطأ، الإمام مالك بن أنس، رواية أبي مصعب الزهري المدني، تحقيق: بشار عواد معروف، محمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

- ٤٠٠ - موقف ابن تيمية من الأشاعرة، تأليف: عبد الرحمن بن صالح بن صالح المحمود، مكتبة الرشد الرياض، ط ١ ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.
- ٤٠١ - النبوات، تأليف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٨٧هـ.
- ٤٠٢ - نسيم الرياض في شرح شفا القاضي عياض، تأليف: أحمد شهاب الدين الخفاجي، دار الفكر.
- ٤٠٣ - نظم الدرر في تناسب الآيات و السور، تأليف: برهان الدين البقاعي، دار السلفية، ط ١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٤٠٤ - النفاق آثاره و مفاهيمه، تأليف: عبد الرحمن الدوسري، مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤٠٤هـ.
- ٤٠٥ - نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تأليف: أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت ١٣٨٨هـ.
- ٤٠٦ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، تأليف: شمس الدين محمد بن عبد العباس أحمد بن حمزة بن شهاب الدين الرمل المنوفي المصري الأنصاري الشهير بالشافعي الصغير، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، طبعة أخيرة، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م.
- ٤٠٧ - النهاية في غريب الحديث و الأثر، تأليف: مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي / محمود محمد الطناحي، مكتبة الإسلامية، دار إحياء تراث العربي، بيروت.
- ٤٠٨ - نواقض الإيمان الاعتقادية و ضوابط التكفير عند السلف، إعداد محمد بن عبد الله بن علي الوهبي، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٤٠٩ - نواقض الإيمان القولية و العملية، تأليف: عبد العزيز بن محمد بن علي العبد اللطيف، مدار الوطن للنشر، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- ٤١٠ - نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح متقى الأخبار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار القلم، بيروت.
- ٤١١ - هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤١٢ - هدية العارفين أسماء المؤلفين و آثار المصنفين، تأليف: إسماعيل باشا البغدادي، ط ٣، ١٣٨٧هـ - ١٩٤٧م.
- ٤١٣ - روح المعاني تفسير القرآن العظيم السبع المثاني، تأليف: أبي الفضل شهاب الدين سيد محمود الألوسي البغدادي، ضبط وتصحيح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٤١٤ - وفيات الأعيان و أبناء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن حلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٤١٥ - الولاء و البراءة في الإسلام، تأليف محمد بن سعيد القحطاني، دار الطيبة للنشر و التوزيع الرياض ط ١٤١١هـ.
- ٤١٦ - الأشباه و النظائر في النحو، تأليف: الإمام جلال الدين السيوطي، وضع حواشيه: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

## فهرس الموضوعات

١	المقدمة
٢	أهمية الموضوع و أسباب اختياره
٥	خطة البحث
١٠	منهج الحث
١٣	التمهيد
١٣	الفروق
١٨	العقدية
٢٢	الإيمان
٢٤	الإيمان عند الفرق
٣١	الإيمان عند جمهور أهل السنة و الجماعة
٤٠	ما يضاده ( الإيمان )
٤١	الكفر
٥١	الشرك
٥٣	النفاق
٥٨	البدعة
٦١	المعاصي
٦٨	أهل السنة و الجماعة
٧٦	ألقاب أهل السنة
	الباب الأول الفروق العقدية في حقيقة الإيمان، و مسماه،
٨١	و الاستثناء فيه و فيه فصلان
٨٢	الفصل الأول: الفروق في حقيقة الإيمان ، و مسماه، و فيه عشرة مطالب
٨٣	المطلب الأول: الفرق بين اسم الإيمان و حقيقته
٩٣	المطلب الثاني: الفرق بين الإيمان و التصديق
١٠١	المطلب الثالث: الفرق بين الإيمان و المعرفة
١٠٦	المطلب الرابع الفرق بين التصديق و العلم و المعرفة
١١٤	المطلب الخامس الفرق بين الإيمان و الإقرار

- المطلب السادس الفرق بين الإيمان والعمل الصالح ١٢٢
- لمطلب السابع الفرق بين الإيمان المطلق و مطلق الإيمان ١٣٢
- المطلب الثامن الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان الكامل ١٤٠
- المطلب التاسع الفرق بين الإيمان الواجب و الإيمان المستحب ١٤٧
- المطلب العاشر: الفرق بين الإيمان المجمل و الإيمان المفصل ١٥٦
- الفصل الثاني: الفروق في الاستثناء في الإيمان و أسماء الدين، وفيه ثمانية مطالب ١٦٣
- المطلب الأول الفرق بين الإيمان و الإسلام ١٦٤
- المطلب الثاني الفرق بين الإيمان و الإحسان ١٩٣
- المطلب الثالث الفرق بين الإيمان و الدين ٢٠١
- المطلب الرابع الفرق بين المؤمن و المسلم ٢٠٦
- المطلب الخامس الفرق بين المؤمن و المحسن ٢١٥
- المطلب السادس الفرق بين المؤمن و المنافق ٢٢٠
- المطلب السابع الفرق بين الاستثناء الجائز و الاستثناء المحرم في الإيمان ٢٣٠
- المطلب الثامن: الفرق بين قول القائل: أنا مؤمن و أنا ولي ٢٤١
- الباب الثاني: الفروق فيما يصاد أصل الإيمان ، أو ينافي كماله ،  
و فيه خمسة فصول ٢٤٨
- الفصل الأول : الفروق في الكفر ، و فيه ثمانية عشر مطلباً ٢٤٩
- المطلب الأول: الفرق بين الكفر الأكبر و الكفر الأصغر ٢٥٠
- المطلب الثاني: الفرق بين مراتب الكفر (إنكار، جحود، عناد، نفاق) ٢٧٢
- المطلب الثالث : الفرق بين الكفر و الإلحاد ٢٨١
- المطلب الرابع : الفرق بين كفر الإعراض و كفر الشك ٢٩٤
- المطلب الخامس: الفرق بين الاستحلال و الإنكار ٣٠٧
- المطلب السادس: الفرق بين الجحد و التكذيب ٣١٦
- المطلب السابع الفرق بين التكفير المطلق و التكفير المعين ٣٢٣
- المطلب الثامن الفرق بين الإعراض المكفر و غير المكفر ٣٣٤
- المطلب التاسع الفرق بين من تلفظ بالكفر عمداً و من تلفظ به خطأ ٣٤١
- المطلب العاشر الفرق بين من سب الله و من سب الرسول صلى الله عليه و سلم ٣٥٠

- المطلب الحادي عشر الفرق بين من سب الله و من سب الدهر ٣٦٢
- المطلب الثاني عشر: الفرق بين من سب الرسول صلى الله عليه و سلم و من سب غيره من الأنبياء عليهم السلام ٣٦٧
- المطلب الثالث عشر: الفرق بين موالاة الكفار و حسن التعامل معهم ٣٧١
- المطلب الرابع عشر: الفرق بين الكفر و البدعة ٣٨٠
- المطلب الخامس عشر: الفرق بين الكافر و المبتدع ٣٨٤
- المطلب السادس عشر: الفرق بين الكفر و الشرك ٣٨٧
- المطلب السابع عشر: الفرق بين الكافر و المشرك ٣٩٧
- المطلب الثامن عشر الفرق بين الكفر و النفاق ٤٠٢
- الفصل الثاني: الفروق في الشرك، و فيه عشرة مطالب ٤٠٧
- المطلب الأول الفرق بين الشرك الأكبر و الأصغر ٤٠٨
- المطلب الثاني الفرق بين الشرك و البدعة ٤٢٣
- المطلب الثالث الفرق بين المشرك و المبتدع ٤٢٩
- المطلب الرابع الفرق بين الرقية الشرعية و الرقية الشركية ٤٣٥
- المطلب الخامس الفرق بين الدعاء الشرعي و الدعاء الشركي ٤٤٤
- المطلب السادس الفرق بين الدعاء للميت و دعاء الميت ٤٥٩
- المطلب السابع الفرق بين الدعاء الجماعي الشرعي و الدعاء الجماعي الشركي ٤٦٨
- المطلب الثامن الفرق بين الرياء و الشرك ٤٧٥
- المطلب التاسع الفرق بين الخوف المحمود و الخوف الشركي ٤٨٤
- المطلب العاشر الفرق بين استخدام الجن على أمور محرمة و استخدامهم على أمور مباحة ٤٩٥
- الفصل الثالث : الفروق في النفاق، و فيه أحد عشر مطلباً ٥٠٥
- المطلب الأول الفرق بين النفاق الأكبر و النفاق الأصغر ٥٠٦
- المطلب الثاني الفرق بين النفاق و الشرك ٥١٤
- المطلب الثالث الفرق بين النفاق و الفسق ٥١٨
- المطلب الرابع الفرق بين الشك و الريب ٥٢٨
- المطلب الخامس الفرق بين الوهم و الظن ٥٣٣
- المطلب السادس الفرق بين الشك و الوسوسة ٥٣٩

٥٤٤	المطلب السابع الفرق بين المنافق و المبتدع
٥٥١	المطلب الثامن الفرق بين المنافق و الزنديق
٥٥٧	المطلب التاسع الفرق بين المداراة و المداهنة
٥٦٦	المطلب العاشر الفرق بين خشوع الإيمان و خشوع النفاق
٥٧٥	المطلب الحادي عشر الفرق بين المراء في القرآن و المراء في غير القرآن
٥٨٤	الفصل الرابع الفروق في المعاصي و الفسق و فيه ستة عشر مطلباً
٥٨٥	المطلب الأول الفرق بين الفسق الأكبر و الأصغر
٥٩٠	المطلب الثاني الفرق بين الفسوق و العصيان
٥٩٦	المطلب الثالث الفرق بين العاصي المعتقد استحلال كبيرته و العاصي المعتقد تحريمها
٦٠٦	المطلب الرابع الفرق بين الكبيرة و الصغيرة
٦٢٠	المطلب الخامس الفرق بين الإثم و العدوان
٦٢٩	المطلب السادس الفرق بين الفحشاء و المنكر
٦٣٥	المطلب السابع الفرق بين المعصية و البدعة
٦٣٩	المطلب الثامن الفرق بين العاصي و المبتدع
٦٤٣	المطلب التاسع الفرق بين اليأس و القنوط
٦٥١	المطلب العاشر الفرق بين اليأس من رحمة الله و اليأس من روح الله
٦٦٠	المطلب الحادي عشر الفرق بين الغيبة المحرمة و الغيبة الجائزة
٦٦٥	المطلب الثاني عشر الفرق بين الكبر و التجمل
٦٧٣	المطلب الثالث عشر الفرق بين الكبر و المهابة
٦٧٦	المطلب الرابع عشر الفرق بين الكبر و العجب
٦٨١	المطلب الخامس عشر الفرق بين الحسد و الغضب
٦٩١	المطلب السادس عشر الفرق بين الحسد و السحر و الوسوسة
٦٩٩	الفصل الخامس: الفروق في البدع و فيه ثمانية عشر مطلباً
٧٠٠	المطلب الأول الفرق بين البدعة اللغوية و البدعة المذمومة
٧٠٤	المطلب الثاني الفرق بين البدعة الحقيقية و البدعة الإضافية
٧٠٩	المطلب الثالث الفرق بين البدعة المكفرة و البدعة المفسقة
٧١٦	المطلب الرابع الفرق بين البدعة القولية و البدعة العملية
٧١٩	المطلب الخامس الفرق بين البدعة والمصلحة المرسله

٧٢٦	المطلب السادس الفرق بين البدعة و الاستحسان
٧٣١	المطلب السابع الفرق بين المبتدع الذي يعذر و المبتدع الذي لا يعذر
٧٤٦	المطلب الثامن الفرق بين التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم في حياته و التوسل به بعد وفاته
٧٥٣	المطلب التاسع الفرق بين الاستشفاع السني و الاستشفاع البدعي
٧٦٢	المطلب العاشر الفرق بين التبرك الشرعي و التبرك البدعي
٧٦٩	المطلب الحادي عشر الفرق بين السماع الشرعي و السماع البدعي
٧٧٦	المطلب الثاني عشر الفرق بين السماع و الاستماع
٧٧٨	المطلب الثالث عشر الفرق بين الذوق الإيماني و الذوق البدعي
٧٨٦	المطلب الرابع عشر الفرق بين الفناء المحمود و الفناء المذموم
٧٩٥	المطلب الخامس عشر الفرق بين الكشف الشرعي و الكشف البدعي
٨٠٦	المطلب السادس عشر الفرق بين الزهد المشروع و الزهد البدعي
٨١٣	المطلب السابع عشر الفرق بين الخلوة المشروعة و الخلوة البدعية
٨٢٠	المطلب الثامن عشر الفرق بين الهجر المحمود و الهجر المذموم
٨٢٩	الخاتمة
٨٣٥	الفهارس
٨٣٦	فهرس الآيات القرآنية
٨٥٩	فهرس الأحاديث النبوية
٨٦٤	فهرس الآثار
٨٦٥	فهرس أبيات الشعر
٨٦٦	فهرس الأعلام
٨٦٩	فهرس الفرق
٨٧٠	فهرس المصادر و المراجع
٨٩١	فهرس الموضوعات